شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الظاهرية الأهلية بدمشق

مخطوطة

الفتوحات الربانية في الأذكار النووية

المؤلف

محمد بن علي بن محمد بن علان بن إبراهيم (ابن علان، البكري)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجامعة الليبية
٨ علم حديث ٨
٩ مباشرة بالمخطوط
١٠ الفتوحات الربانية
١١
١٢
١٣
١٤
١٥
١٦
١٧
١٨
١٩٨٩/٢/٢٠

كتاب

شرح الأذ
الفتح الر
شيخ

والذين
اهتدوا
زادهم
هدى

وبخط المؤلف عفى الله عنه ما نصه للشيخ المحدث

نجم الدين الغيطي

تملك ما ثار النواوي واعتنم	وسوح عيون الفكرة الوقفة الفا
ولازم همة كاره ورياضه	لتفوز بنجاح لم تابق المعلى

وبخطه أيضا

عن علي كرم الله وجهه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني وسددني واذكر بالهدى هدايتك وبالسداد سداد السهم وسداد السهم دعاء على الاستقامة عزا لفوض قال بعض العلماء الحديث ولا ظاهر انه ينبغي ملاحظة المعاني لمعانيه وتصدر على الوجه الاتم انتهى من خط مؤلفه

تفيد أن رسمية المحدث الأكبر السيد محمد بدر الدين الحسني
أعاد هذا الكتاب الى الوقف حفيده السيد محمد فخر الدين
بن محمد عصام خير الله لم سنة ١٣٩٥ هـ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب الفتوحات الربانية

بطوح الأذكار النواوية، لابن الإمام العالم العلامة
الحبر النحرير خاتمة المحدثين محيي سنة
سيد المرسلين وزبدة ورفيع عصر
المصطفى المدني علامة تحقيق
الصديق وحجة الكل التحقيق
سيدنا ومولانا محمد زين
أبي محمد بن علان
أسكنه الله تعالى
بحبوحة الجنان
وضاعف
والدين
الحبيب
آمين

وبخط المؤلف عفى الله عنه ما نصه للشيخ المحدث

عبد الرب الغني

تلك مآثار النواوي واحتفم ... وسرح عيون الفكرة الوقادة انما
ولازم حمى أذكاره ورياضه ... تفوز بنهاج له لا يزيغ المعنى

وبخط أنما

عن علي كرم الله وجهه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني
وسددني واذكر بالهدى هدايتك وبالسداد سداد السهم وسداد السهم
دعاء على الاستقامة عن الفتوح قال بعض العلماء في الحديث دلالة ظاهرة
انه ينبغي ملاحظة الداعي لمعانيه وتنصيص على الوجه الأتم انتهى من خط مؤلفه

هذا لوصية المحدث الأكبر السيد محمد بدر الدين الحسني
أهدى هذا الكتاب إلى الوقف حفيده السيد محمد فخر الدين
بن محمد عصام غفر الله لهم ٤ سنة ١٣٩٥ هـ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر يا كريم

الحمد لله الذي من ذكره المغفرة سحائب النوال على من شكره المانح
شآبيب رحمته عن كثرة المتمصص بتقريبه من انفرد وحدانيته والذي لا ولينا
فكره واشكره على ما منّ به من نعم وكتبه من لدن الفتوة شهدان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وشهد ان سيدنا ونبينا ورحمتنا وملاذنا
محمدا عبده ورسوله خير من بناه واشرف من ارسله صلى الله عليه وسلم عليه
وزاده فضلا وشرفا لديه وعلى آله وصحبه وتابعيه وحزبه صلاة
وسلاما دايمين دوام فيض الله المكاثر المتواتر متكاثرين تكاثرا لنعم
التي عمت البادي والحاضر اما بعد فيقول فقير رحمة ربه المهاب
من سوء فعله ونبيه ذنبه المتوسل باشرف الانبياء اليه ان يجعله من
حزبه ويمن عليه برضاه وقربه محمد علي ابن محمد علان البكري الصديقي
الشافعي خادم الاحاديث النبوية والاثار السنية بمكة المشرفة
البهية منحنا الله لها ولسائر المسلمين وكان لها ولهم في كل وقت وحين
وتوفاه على الاسلام وادخله الجنة بيوم لقيته ان بحثت المسمى
بحلية الابرار وشعار الاخيار في تلخيص الدعوات والاذكار تاليف
حبر الامة وعالمها وشيخ الشريعة وحاكمها سراج السنة الجاري بها النبوية
وتابع البدعة غير الرضية محرر مذهب الشافعي الامام ومهذب
اشكال مسائل من الاحكام المتفق على جلالته وعلو رتبته وولايته
وارتفاع مكانته الشيخ محيي الدين ابي زكريا يحيى النواوي الشافعي تغمده
الله برحمته وانزله دار كرامته وعلى نزله بصبوح جنته واعاد علي
وعلى جميع المسلمين من بركته كتاب مظلم المتدارسين في الجهار
ذكر مؤلفه به لا للمصنفة لا من باب الاجهار انه لا ينبغي عنه
طالب اجر الاخبار وتال غيره من العلما الذين عليهم المدار
واشتراه الاذكار وتال غيره من السادة الاخيار ليس يولو من ثم ليم الاذكار

وهو

وهو مدرسة السبيانية

ارتقاء للمريد في حاله موصل له الى نهاية مطلوبه وغاية اماله
لا سيما له مع الاذكار على حلية الاولياء وكثير من شعار الاخيار ولذا
عكفت عليه اهالي الصلاح وشرب من سلسبيل الاذكار ارباب الفلاح
ولما رأيت كتبت عليه ما يحتاجه الطالب من كثير المطالب من تنبيه
غريب زايد على ما اودعه الامام فيه وتبيين لمراح في سنن لا يحتاج
لتحرير حكمها الفقيه وذكر اثر يخص الاذكار وتبيين ما لم يكن من
الحديث في تلك الاثار ما حصل ان اراجع جانبا من ذلك في هذا
الكتاب يكون على سبيل التقريب لذوي الالباب سالما عن الخلل
الجلي والاعتساف رجا قدوما النفع به ان شا الله لطالب الطالب واشتماله
بانواع المطالب وقد اختصره غير واحد من اهل الاعلام فاختصره ابن
رسلان والبخاري وحافظ همزه الجلال السيوطي وشيخ ذكره زكريا المصري
وغيرهم واسمى عليه الحافظ الضرير والامام الشافعي الحجة الحاكم الخبير
ابو الوسيس في الحديث المتفق على تقديمه في العموم والحديث شهاب
الدين احمد ابن علي ابن حجر العسقلاني اسال الله ان يصرح بهذا الحاوي شه
وبين موثقة احاديث الكتاب من صحة او حسن او ضعف واضطراب
وسات قبل كالنا واسلم مما لا ذكر تلميذه الحافظ السخاوي وتوفي
قبل الاكمال ايضا وجمع الامام في نحو ثلاث مجلدات وبعد المصنف
اما استنتج به ذو الشان من تحرير اصحاب المعرفة والاتقان لما
فيه من بيان ما يتعلق بالمتن من بيان بهم وزيادة جملة وايضاح مشكل
وتفصيل مجمل وما يتعلق بالسند من التعليق والاتصال وارسال ولذا
اعتنى به المتقدمون من المحدثين اشد الاعتناء وجعلوه اعلى انواع العلل
كما قال بعضهم بذلك معلنا

يا درهما كتبت الاما في جاهدا ... من السنن الحفاظ والنقلة
ما جلا انواع الحديث باسرها ... ما يكتب الانسان في املا

وقد بين سببه الحافظ ابن حجر بقوله

اما الاملا في من مزيد الغلط ... ما لم يخف الامن اخي هيا
ما لم يخ قد يسهو متى يسر دكا ... الفارس كان كان من لبها

وقد تقاصرت الهمم عن هذا المقام وتقاعدت طلبة الطلبة عن طلب هذا
المرام فلا افضل شيا ما فيه ما يحتاج اليه من ذكر المخرجين للحديث وبيان
مرتبته واعرضت عن التطويل بذكر الاسانيد وان كانت لارباب الحديث
الذي سلمتي واعلى من الفايدة عند [illegible] موضوع للعموم مقصود
لاشتراك الخواص وغيرهم في ما سالته من منطوق ومفهوم فاستخرت الله الذي
سالغاب من شعاره واستخرت بجلاله المتين ولولا بعض جاره في وضع
هذا التعليق ليكون كالمقدمة المقالية من ارباب التوفيق سالها فيه طريقا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سالمة من الايجاز والاطناب تاركا للكثير مما يحصل به الملل والانتهاب
متكلما على ما يحتاج للكلام ساكتا عن تواضع النبين للانام ناقلا لجوا
درره من معادنها مبرزا لجنايا غرايسه من مكامنها ليس في نبيه سوى
التقريب والله ارجو ان ينفع به وقوله انما هي تنبيه التقريب
وسميتها الفتوحات الربانية على الاذكار النواوية جعله الله
نفعه مقبولا وبالقبول ما لنفع شمولا سببا للنجاة من هول يوم
القيمة ودعية معدة عند سيدنا محمد المظلل بالغمامة عليه
افضل الصلاة والسلام والتحية والسلامة واخبوله لنيل فضله
والكرامة والله الكريم يعطي من يشاء الكل عبد من فضله مراده ويوفق
ونعم الوكيل قوله الحمد لله شيا في الكلام على الحمد لي بابه ان شاء الله
تعالى قوله التسارة كرة عقب الواحد التسارة له لان ستام
الخطبة مقام الاطناب وتنبيها على علو مقام الرسالة النبي عن
اوصاف الجلال النبي عليه لا غرض وكال قوله متدرا لاقتدار
يعم فيه النصف على الحالية ولا يمنع منها اضافته شاملا جعلها
لنظيه واسم الفاعل فيها للتجدد والحدوث والجريان او لمعنية
ويتدرا لوصف فيه للثبوت والاستمرار فتكون الاضافة معنوية
او على الجلالية سواء كانت الاضافة لفظية او معنوية والاقتدار مع
واحده قدر وهو بمعنى القدر لصدر وقدر يقدر قدرا وقدر يسر قدارة
على قضاه الله وحكم به من الامور كما في النهاية لان لا يرد قوله
سكورا الليل الى اخره في مفردات الراغب كورا الشيء ادارته وجمع بعضه
الى بعض كتكوير العمامة وقوله يكورا الليل على النهار لا يه اشارة الى
جريان الشمس في فلك الفلك وانتقاص الليل والنهار وازديادهما اشي
وفي تنبيه الواحدي يكورا الليل على النهار يدخل هذا على هذا واذا تكور
موضع الشيء بعضه على بعض اشي وفي عبارة الجم اقتباس فلا يخفى
على الاكياس واكتفى بذكر تكوير الليل على النهار عن مقابله وانما اقتصر
عليه لان الليل ظلمة وعلوه على الاشياء يحل الاشتغال بالذكر
والطاعة في الاقوال والافعال ولذا امر طلب الذكر في جميع الاوقات ولا
كذلك النهار في قوله فسبح بحمد ربك اثناء الليل واطراف النهار ولهذا
فضل الليل المطلق فيه على فضل النهار وسيأتي لهذا زيد قوله
بتصرة اي تبصيرا وتبينا ومنه مصدر بصرا لضعف يقال في مصدره
تبصيرا وتبصرة كتكرمة وتكرمة وتبصار بمعنى مفعول او حال
قوله لاولي اي اصحاب وهو اسم جمع واحده ذو بمعنى صاحب وكتب
الواو بعد الميم فيه حال النصب والجر ليلا تشبه بالجارة وحال
الرفع ظرد الكتاب قوله والابصار جمع بصر في مفردات الراغب

البصر

البصر يقال للجارحة الناظرة وللقوة التي فيها ولقوة القلب المدركة
ويقال لما بالعين الاخير بصيرة ايضا اشي وعلى الاولين فالعطف على
القلوب من عطف العام على الخاص وليس من عطف الرديف لان
الجوارح لقوة القلب المدركة لا للقلب وان به ودون البصائر
للايمان المذكور وللتجمع المتمثل في اشيع قوله الذي ايقظنا فرق
مبتدا بدلا فيجوز ان يكون الموصول بدلا ايضا فيكون مجرد الحمد وان
يكون خبر المبتدا محذوف فيكون رفعه ولا يجوز امرا به حينئذ نعتا
لان الله اذا اجتمع مع النعت تقدم تاخره عنه وان امر به مقدر
نعتا وجعلت اضافة مخصوصة او حالا او اضافة لفظية لما تقدم
جاز اعراب الموصول وصفا وبدلا او خبر مبتدا محذوف وفي النهاية
اليقظة اي منع النوم والاحتياط الانتباه من النوم ورجل نقيض
ويقظ ويقظان اذا كان فيه معرفة وفطنة انتهى والمراد هنا ايقاظهم
من سنة الغفلات فهي استعارة استعارة مكنية شبهنا استعارة
تخييلية شبه الغفلة بالنوم بجامع انتفاء الادراك وفي الحديث
مثل الذي يذكر الله والذي لا يذكر الله مثل الحي والميت فاثبت المصنف
في النفس استعارة مكنية وتبعها استعارة تخييلية قوله اي
اصطفاه اي اجتباه واراد الخير منه وبها بصيرة اعتبارا لمعنى
والاصطفاء اخذ الصفو والصفوة بتثليث العادة في الاصل اصطفاه
بتثليث التاء لوقوعها بعد فاء الصفير قوله الاخيار جمع
خير وخير مخفف خيرة كميت وميت وجوزا لمبرد ان كونه جمع خير وليس
اعراب الصين اموات جمع ميت وقياسه على ضايل كميت وسايد
والاولى ان يكون اموات جمع ميت مخففا لا اموات في جمع تبلا شيء
وتعقبه شيخ العلامة عبد الملك العصامي في منهوبات شرح
الشذور له بان حكم بان الاولى كونه جمع ميت فيه نظر لان افعالا
انما يقياس جمعيته لسالمان ثلاثيا واذا كان ميت مخفف ميت فلو
رب في الحالة فيكون جمع ميت على فلان القياس انتهى وعلى امر
انما جمع ساكوه بان في كونه جمع خير مخفف خير قوله مرعبدة
جمع عبد وسيأتي معناه وله عشرون جمعا جمعها منها ابن مالك
احد عشر في بيتين وكلها الجلال السيوطي في بيتين اخرين فمالك
ابن مالك رحمه الله تعالى

عبادا بعبيد جمع عبد وعبيد . اعابد بعبود وعبدة عبيد
كذاك عبدان وعبدان اشتبا . كذاك لعبيد واعبد ان شيت ان تد

وقال السيوطي رحمه الله

وقد زيد اعباد عبود عبدة . وخدن بهم والعبدان ان تشد
واعبد عبيد ورد نت بجزما . عبيدون عبود ابن حرة تسد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله من الابرار جمع بار يقال بر في يمينه يبر بارا وبر بالغ من بار
كعدل وعادل وفي النهاية البر في حق الله والدين والاقربين من الاسماء
العقوق وهو الاساءة اليهم وتضييع حقوقهم يقال بر يبر بارا وهو
بر وجمع البر ابرار وهو كثيرا ما يقع بالاولياء والزهاد والعباد اتق
قوله احبه المحبة لا تحالة قيام حقيقتها من الميل النفساني
بالباري سبحانه وتعالى المراد بها هنا ما يناسب ارادة الثواب فتكون
صفة ذات او الاثابة فتكون صفة فعل وقال التفتازاني
في ارسال محبة الله للعبد ارادته لانعام مخصوص على العبد قال ان
رحمته له ارادة الانعام عليه فان لرحمة اعم من الارادة والمحبة
اعم من الرحمة فان ارادة الله تعالى ان يوصل العبد الثواب والانعام
يسمى رحمة وارادته لان يخصه بالقربة والاحوال العلية يسمى
محبة وارادته لنفاذ في صفة واردة بحسب تفاوت متعلقاتها تختلف
اسماؤها فاذا تعلقت بالعقوبة تسمى سخطا واذا تعلقت بعموم
النعم تسمى رحمة واذا تعلقت بخصوصها تسمى محبة وتوهم قوم
محبة الله تعالى للعبد مدحه له وثناؤه عليه جميل فيعود معنى
محبته له على هذا القول الى ملائمة وملاءمة ويتم وقال قوم محبته
للعبد من صفات فعله وهو احسان مخصوص يلقى الله العبد به
ويرضيه وقوم من السلف قالوا محبة الله تعالى من صفات الحقيقية
بالفعل هذا اللفظ فوقفوا عن تفسيره قال الشيخ زكريا
في شرحه لهذه اربعة اقوال ترجع الى قولين لرجوع المعتزلة الى الارادة
والطيبي الى الكلام انتهى واراد الغير في الكل لتسمح باعتبار لفظ
من وجوه في سنة باعتبار معنى من قوله فزيدهم اجرا فزيدهم
شرفا اذ قدر الضرورة من الحال لا لتتعين الحال ومواقع من الواقع
اذ هو يؤكد التشبيه وبدل زيدا لعارفين واليه اشار بقوله فزيدهم
في هذه الدار والى هذا المعنى اشار من قال

انا لله رجالا فطنا ... طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا
نظروا فيها فلما علموا ... انها ليست لحي وطنا
جعلوها لجة واتخذوا ... صالح الاعمال فيها سفنا

واعلم ان زيادة التزيين وهو الزيادة فيما سوى الله تعالى من جنة وحال
ومقام وليس لصاحب هذا المقام والا الوصول اليه والقرب منه
تعالى والزهد في الدنيا باعتبار جميع شانها لتصغير الله اياها
وتحقيره لها قوله مرضاته مصدر ميمي اي رضاه ورضى الله عن احد
قال الراغب هو ان يحله موضعا وارة منه تشبيه قوله ما يسخط
المحذوف اي يسخط من الله تعالى انزال العقوبة كما في مفردات الراغب وفي المثالي

ابن عبد السلام غضب الله فيه ثلاث مذاهب قال الشيخ ابو الحسن
الاشعري موصوفة ذات وغيره على الارادة وقال القاضي هو
صفة فعل وغيره من معاداة الغاضب لمن غضب عليه وقال
غيرهما موصوفة ذات وغيره من سبب الله لاهل النار في كتابه فيكون
عائدا الى صفة الكلام ويجوز فيه كنظائره فتح اوليه وضم اوله ويكون
ثانيه قوله والخمر معطوف اما على رضاته وهو اولى لسبقه
او على اجتناب لقربه والاجتناب في الخمر من علامة محبة الله
الانعام المؤدية اليه قوله بالجد بكسر الجيم اي اجتهاد قوله
طاعاته جمع طاعة وهي امتثال الامر واجتناب النواهي وسيأتي
الفرق بينها وبين القربة والعبادة قوله بالعشي من زوال
الشمس الى الصباح والبكرة اول النهار كذا في مفردات الراغب وفي
النهاية لعمرا لابل العشي من زوال الى الغروب ويقال الى الصباح انتهى
يقرئ عمر فا لبشرة ان احربت على ظاهرها اقتباس من مجرى بيوت
الله تعالى اذ كرني من اول النهار ساعة ومن اخره ساعة الكعبة
ساعتها ويجوز ان يكون كناية عن الاستيعاب وشمول الازمنة
قوله تغاير الاحوال اي اختلافها قوله وجميع انا الليل اي
وجميع ساعاته وسرده انا لعطا الى النهار اي حسبان وانا تنتج الثمرة
والدكاف لبيضاوي واي والنوفي واحدة اربعة اقوال وقد
حكاها الواحدي قوله واطراف النهار اي جوانبه قال
الواحدي في قوله تعالى وسبح بحمد ربك اي صل لله بالحمد له والثنا عليه
قبل طلوع الشمس يريد الفجر وقيل هو ما بين العصر ومن انا الليل
ساعاته قال ابن عباس يريد اول الليل الغروب والعشا واطراف
النهار قال يريد الظهر وسمي وقت صلاة الظهر اطراف النهار لان
وقته عند الزوال وهو طرف النصف الاول وطرف النصف الثاني
انتهى يقرئ بتخفيف الهمزة وغيره ابنا الله ينبغي استغراق جميع الليل
وطرفي النهار بالذكر وذلك لان في النهار من الاشتغال بالاحوال
المعاش واستغراقه بالاعمال ربما يكون سببا لفوات ذلك وقد
يترتب عليه ضياع الاعمال والعيال النهي عنه قوله صلى الله عليه
وسلم اكفني بالمراشات بعضهم من يقول ونعم ان يراد باطراف النهار
جميع ازمنته فكثيرا ما يعبر بالبعض عن الكل وكثيرا ما يقول بحارة
لبيت مرحبة في التعبير وهو لا دم بالكثرة الاستعمال كما عليت
القوم من اخرهم اي جمعتهم لا لعطا وعليه فالمراد جميع ذلك على قدر
الاستعداد وحسب الطاقة وفي الفترة اقتباس قوله كوامع
الانوار يقال لمع البرق كسطع اضاء وبدا امر اضافة لوصف للموصوف
اي الانوار اللوامع وهو جائز عند الكوفيين والبصريين تاويله عند

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عند البصريين قوله عبدة العبد والعبدل لغة الانسان
وشرعا المكلف ولو حرا ومناسبتها اوصاف الانسان ولم التفت به
صلى الله عليه وسلم لما شرفنا المناسبات في القران قال بعض
العلما وقال بعضهم العبد ينال على مذهب عبد يعبد اذا رجع ومنه الانسا
الذي يتبع سيده ويتبعه وعبد الايجاد وذلك لسبق الارادة تعالى
وهو المقصود بقوله تعالى انه كل من في السموات والارض الا اتي الرحمن
عبدا وعبد بالعبادة وهو المقصود بقوله تعالى واذكر عبدنا ايوب
ومن سعادة الذي اشرى بعبوده وعبدا لدنيا وامرانها وهو
المحتكم على هذه وامانيها واياه قصد ايوب صلى الله عليه
وسلم بقوله تعس عبد الدينار والعبودية اظهار التذلل والعبادة
ابلغ منها لانها غاية التذلل ولا يستحقها الا من له غاية الافضال
وسيأتي لهذا المقام مزيد قوله وصفيه في النهاية صفي الرجل
الذي يصافيه الود يخلصه له يقال يعني ما فعل وتعول قوله
وحبيبه اي حبيبه الاكبر اذ محبة الله للعبد المستفادة من قوله
تعالى يحبهم ويحبونه على حسب معرفته به واعرف الناس بالله
نبيا لواحبهم له واعلمهم باسم الحبيب وتكلم بمعنى المحبة من الله
وحبيب يفعيل من احب ليحب او من حبب يحبب ليوحبيب قوله
وخليله الخليل الصديق يفعيل بمعنى ما فعل وقد يكون بمعنى مفعول
من الخلة بضم اوله الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت
في خلاله اي باطنه وقيل هي تخلل مودة في القلب لا تدع فيه خلا
الا ملاته او من الخلة بالفتح الحاجة والفقر كذا يستفاد من
النهاية لابن الاثير وفي شرح الاربعين لابن حجر المكي وخليله
الاعظم بمعنى مفعول وكان الاقتصار عليه لكونه انسب بمقام
الادب واشرف بكونه ذا الخلة التي هي نهاية الادب وبل بمقام
المحبة اذ هي من مقام الخلة كما يؤذن به الاهتمام بتقديمه وعليه
العلما وانما في حرة في حديث الاسرا في كتابه بهجة المنوير وعليها
او ما لعكس ولمحمد اسم الكريم فقال وظن ان المحبة اربع وان
ابراهيم خليل ومحمد حبيب غلط وحمل ما استدل به لمتفضيل
المحبة انما يتمشى تفضيل ذات محمد على ذات ابراهيم صلى الله عليهما
وسلم وهذا لا نزاع فيه انما النزاع في الافضلية المستندة الى احد
الوصفين والذي قامت عليه الادلة استنادها الى وصف الخلة
الموجودة في الاسم الخليل من الخلة لانها افضل من محبته واختصا
بالتوفر مقامها السابق فيها اكثر من بقية الانبيا ولكن هذا
التوفر في نبينا اكثر كانت خلته اربع من خلة ابراهيم صلى الله عليه
وسلم انتهى قوله افضل الخلوقين اي حتى من الملائكة عاشر

المختار

المختار والنبي من تفضيله صلى الله عليه وسلم على الانبيا محمول على
التفضيل في نفس النبوة لتساوي فيها وقال بتفضيل يوجي الى تنقيص
لاحد منهم لحرمته بالانتهى يوجي للكفر او انه قاله قبل علمه
فلما اخبر به اخبر به فقال انا سيد ولد ادم وعدل اليه عن انا سيد
ادم وولده اسنادا بما معه او لحصول المقصود من سيادته عليه وما
قاله لانه سيد جميع اولاده ومنهم ابراهيم الافضل من ادم فسيادته
عليه بالاولى والله اعلم وضعف بان رأي جرا لبي هريرة تنا خر
الاسلام مثل لمسعد فلا مرا لاطلاع حينئذ وعن تفضيله على
يونس نبيا الجنة ليلة يوم من رقيته صلى الله عليه وسلم الى اعلى
المنازل مقام قاب قوسين او ادنى انه اقرب الى الله تعالى من
يونس الذي التقمه الحوت ونزل به في قعر البحر بل بما مشاوبان
في القرب من الله تعالى بعلمه اذا القربا والبعد الكاني من اوصاف
الاجسام تنزه سبحانه عنه اشار الى ذلك امام الحرمين ولم يجز
بهذا المنزع اللطيف حاضري مجلسه حتى التزم واحد لتضمنه بالب
ونيا فانظر رحمة مولانا الطيبة الاختيار وتنقل ذلك القرطبي في
تذكرته قوله والزم السابقين اي من تقدم حتى لانبيا وارسل
به مع لزوم ما قبله لان المقام مقام الطلب قوله والرسلينا
عطف على ما قبله من عطف الرديف ان كان الرسول والنبي بمعنى
كما قيل به ومن عطف الخاص على العام ان كان الرسول اخص كما هو
المشهور وفيه الصلاة على الانبيا في ورد صلوا على نبي الله وسلم
فانهم بعثوا كما بعث اخرجه الطبراني وغيره قوله وال لا يبدل
عن مناقبه الى الضمير المشهور الى الاضافة الى الاسم المظهر لانها
الاحسن كما نبه عليه البهاء السبكي في عروس الافراح وكونه جريا على
مذهب الزمخشري من منع ذلك بعيد بل اباه سعة اطلاع المصنف
على سوا مذهبه ومنها قول هذا المطلب

وانعم على الما الصليب وعابديه اليوم الكف
والالا الذين بحبهم عليهم الصدقة ولم حسن تحنس ومنوا بي هاشم
والمطلب والاقرب ان المراد هنا ما اختاره جمع من المحققين منهم
المص في شرح مسلم وقال الازهري انه اقرب الى الصواب جميع الامة
وفيه الشافعي حسين وغيره بالاتباع اسم واستندوا الى حديث
ابن عباس رفوما ال محمد كل مؤمن تقي اخرجه الطبراني بسند واه جدا
واخرج البيهقي نحوه عن جابر بنحوه وسنده ضعيف وبهذا المعنى
الاخبار شب بمقام الدعا لانه كلما كان له مقام اعم كان اتم ويدخل فيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حينئذ الصحابة الكرام والتابعون باحسان على الدوام ثم الصحيح
ان اصل اذا اول تركت الواو وما نسخ ما قبلها فتكتب الفا وبدل
وغير ذلك قوله والى كل وسائر الصالحين اي بايتهم فعطف على
ما قبله من عطف العام او جمع فيكون من عطف العام ان اريد به
بالاول من يعم فيهم الصدقة لواجبة او من عطف الخاص على العام
ان اريد من الاول الحي العام اي جميع الامة واريد بالصالحين
الفاعلون ما عليهم من حق الله وحق العباد ومن عطف المرادف ان
اريد بالصالحين مطلق الموحدين العم فيهم فما سبق الامة
اي امة الاجابة ويقدر به عموم الرعاية عليه ويبعده سياق الكلام
وقرنه مع الالا لكرام قوله فاذكروني اذكركم قال
الواحدي قال ابن عباس وسعيد بن جبير اذكروني بطاعتي اذكركم
بمغفرتي روي ان عبدا مكث كثيرا لم يعبد ابن جبير فسأل
فقال في جوابه وسئل عن الذكر فقال الذكر طاعة الله فمن اطاع الله
فقد ذكر الله ومن لم يطعه فليس بذاكر وان اكثر التسبيح وتلاوة
القرآن وتلا قوله تعالى فاذكروني اذكركم فان ذكر الله
تعالى يقول اذكروني بطاعتكم اذكركم بمغفرتي ويشهد لصحة هذا
حديث جابر بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اطاع الله فقد ذكر الله وان قل صلاته وصومه وان اكثر
التسبيح وتلاوة القرآن وتلا قوله تعالى فاذكروني اذكركم
فان ذكر الله تعالى يقول وان قلت صلاته وصيامه وتلاوته
القرآن ومن عصى الله فقد نسي الله وان كثرت صلاته وصيامه
وتلاوته القرآن انتهى وبمعناه حديث ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي
بي وانا معه حين يذكرني اذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني
في ملا ذكرته في ملا خير منه وسئل الحارث فقال من معنى هذا
الخبر وما جانب قوله بعض الخبر حديث تفضيل الجمع الذي يذكر
الله سبحانه وتعالى عبده فيهم على الجمع الذي يذكر العبد ربه
فيه اي جمع ملائكة والحجة فيه ان فضل الملائكة على الانبياء لانه
ليس المراد والله اعلم تفضيل الملائكة المذكور على الملائكة الذاكرين وحينئذ
فالافضلية للجمع على الجموع وهذا لا يزول الاشكال ولا يلزم منه
ما قاله المستدل به على تفضيل غير الانبياء على الانبياء
وقال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ليعرفون
ليعبدوني وكان الاية تفيد بعمومها في خلقت لهم حواس وعقول

واحساسا

واحساسا متفاوتة نحو العبادة كما يقال هذا مخلوق للكذا وان لم يكن
بصدد منه الذي خلق له تعالى انه لا يحتاج وفي الكشاف ان
قلت اما اراد منهم ان يعبدوا فما تاريخ العبادة لا تظهر
اليها انتهى قال ابن بنت الميلق وبعده عبادته يعني الزمخشري
اذا اراد ظاهرا موافق مذهبه او رد مذهب اهل السنة سوا او يذهب
جوابا وما اجاب به غير صحيح بل الاية دليل لاهل السنة لكونها
سيقت في سياق تعليله تعالى انه خلقهم ان شانه مع عبيده لا يتاتى
بغيره فان العبيد في الوقت متمكنون منهم من تعبيده سيدهم
للانتفاع به ومنهم من يكون للتجمل والتعظيم كما ايكما الملوك والجبابرة
بالنسبة اليه تعالى من التمرد الشاق فلا يتركوا عبادته وتعظيمه لان
نفعها عائد اليهم فيكون العبادة المرادة ملابسة التعظيم لله
والشفقة على خلقه لا تتاتى سيرا تتابع على ذلك بخلاف
خصوص العبادات فانها تابع مختلفة فيها وللاذان التعظيم اللائق
بجلال الله تعالى لا يعلم مثلا لزوم متابعة الشرع والاخذ بقول
الرسول انتهى وقيل معنى ليعبدون ليعرفون قال ابن عباس
كل عبادة في القرآن اي بمعنى المعرفة ومثل الخطاب الخصوص والعموم
خلافا عند المفسرين وابو بعضهم هذا التفسير بحديث كنت كنزا
مخفيا لم اعرف فاحببت ان اعرف اي ما خلقت الثقلين الا لاظهر
عليهم معاني وكالايات يفسرون فيعبدوني لان العبادة لله
المعرفة ومن لم يعرفه لم يعبده وروي عن علي لم اعبد ربا لم اعرفه
انتهى ولطف الرفيع موضوع والمراد المعرفة التي تليق بحال الانسان
لا معرفة حقيقته تعالى على ما هو عليه فان ذلك في الدنيا محال
اتفاقا وفي امكانه في الاخرة خلاف الراجح عدمه ولا يلزم ذلك من
كونه تعالى يرى في الاخرة اذ الرؤية لا تستلزم الاحاطة قال
تعالى لا تدركه الابصار اي لا يحيط به اذ الاحاطة من ادراكات
الحوادث تعالى عن ذلك قوله اذا فضل الطاهرات او فيه
معنى بل الاشبه ان الذكر سببا ان فسرنا المعنى الشامل لسائر
العبادات او فضل اموال الانسان هذه الافضلية لذكر الماثور
كما قال في الاذكار الواردة عن سيد المرسلين قال لقد من عليه
اذ بعث في رعايته وعلم الرعاية كتابه فخلبته وعلم النبي صلى
الله عليه وسلم الرعاية امته وجمعت فيه ثلاثة اشياء العلم بالله
والعلم بالخلق والنصيحة للامة فلا ينبغي لاحد ان يعدل عن رعايته
صلى الله عليه وسلم وقد احتال الشيطان للناس من هذا المقام فيتصف

وان ذا الله تعالى ربيا
للعبادة كما قال الله عبيدا فانا
بن
عبيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لم تزل مشتغلين بها على لا تشدا ما النبي صلى
الله عليه وسلم وما سلف في كتابنا من تبيينا في الانبياء والصالحين ويقولون
ويقولون وما نوح عليه السلام دعا بوسى عليه السلام ودعا ابي بكر
الصديق عمر ابن عمر ثم اتقوا الله في نبيكم لا تشغلوا من الحديث الا
بالعلم انتهى وقال الامام ابو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي
في كتاب الادعية ومن العجب العجاب ان تترك من الدعوات التي ذكرها
الله في كتابه عن الانبياء والاولياء الاطهار ما تكرر تلاوته بالاجابة
ثم تشتغل انت بالشعر والكتاب لانك قد دعوت في زمك بجميع
دعواتهم ثم استحسنت بدعوات من سواهم فعلى المصنف ان اورد
الشافع في احزابهم لانا سوى بالاشتغال بها بل احزاب الجزولي لنفعل ايا بو
في ما تقدم ان الكتاب والسنة وهذا ليس كذلك وفيها ما يكون
الشاكي في ما تراوقاته وتجري اصحابنا على ذلك فقالوا في
ما في الصلاة وما في ينبغي ان يشتغل بالدعاء والذكر وافضله الوارد وخالف
الحنفية فقالوا ان الاشتغال بالاوراد لو اردت يكون الدراية على سبيل
تلك الالفاظ فاذا ما تكون محلا للخشوع المطلوب من الداعي فالاولى
ان يأتي بذكر من عنده لنية توفيه او يأتي بكلام من الدعاء ليكسب
كلا من الفضيلتين وما اشرنا اليه اولا اولى ونعم ما اراده نيوت
الخشوع ضيع ذبه بهذه بركة الاشباع تقوم مقامات من الخشوع والله
اعلم وسيأتي ان شاء الله تعالى واخر الكتاب في باب ادب الدعا
تفصيل في اذكار الشافع فراجعه واشتغالها لا يجوز في قوله
اشتغالها الرفع والنصب عطف على قوله فتلك ذكره رب العالمين
المنصوب او المرفوع بتقدير في اثبات من في من فعل او حذرنا سنة
وفي بعض النسخ حال ذكره رب العالمين بزيادة حال مرفوعا منصوبا
بناء على ما ذكره حبيب ويجوز واشتغالها النصب والرفع عطفا على
حال وهو عطف على ذكره المضاف اليه قوله والاذكار مرجع واحده
ذكر وهو في فتح الاله في امثل وسعه ما تجدد الشاع بلفظ مما
يتحلى بتعليم الحق واتباعه ويطلق على كل مطلوب فوق الانتهى
ودترتب سنة ما قبل الذكر وما قول سبق لسانا او دعا وقد
يستعمل ايضا لكل قول شاب فاياله دع فان اريد بالاذكار في قول
الم يأت بل الدعا كان عطف من عطف العام وان اريد به ما يشغله
كان من عطف الخاص على العام والكلام في الذكر الكسائي واما الذكر
التي نسيانها مضاه عنده ذكر انه قوله كنت كثيرا في بعضها
في هذا اليوم والليلة كاكتابا ما نسي والنسيان وبعضها في الدعوات

ككتاب

ككتابا لمستغفري والمنفق قوله بلفظ اسم المفعول
من التطويل وهو تكثير اللفظ والمعنى ربما يبلغ الاجار والاحتسا
ولذات ذهابها في مختلف الى اخره والاطالة ان يكون اللفظ
زائدا على ما يؤدي به اصل المراد لا الزيادة مع كون الزائد غير متعين
فان كان الزائد نحو الاطناب وان تعين الزائد لا الزيادة مع
كون الزائد غير متعين فان كان الزيادة نحو الاطناب وان تعين
الزائد لا الزيادة نحو الحشو والا فيتردد مع اسناده نحو الاختصار
من طريق الحسن ولا يتردد حاله وقيل بما يعني وعليه جرى الجلال
السيوطي في المنية حيث قال

والسند الاخبار من طريق ... تنزل الاسناد لعلي طريق

وكون الاسناد سببا للتطويل لا يظهر لريبا لتعدد بالفاظ الاذكار
والا يتوهم مطلوب الحديث انه يروى حال الحديث في القوة والضعف
قال ابن المبارك عن الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال
من شاء ما شاء نقل بشكله فرغ ... والتكرير مصدر كرر
المضاعف اي ذكر الشيء مرة بعد اخرى والتكرار بفتح المثناة وكسر ما
اسم مصدر وهذا ينعقد اجماعهم على الابواب والعام كثيرا
لحاجتهم اليه وذلك كسنة الحافظ البخاري في صحيحه حتى قال

فيه بعضهم ... قالوا لسلم فضل ... قلت البخاري اعلا
قالوا يكرر فيه ... قلت المكرر احلى

الرغبتين من الرغبة شدة الطلب والمراد الرغبتين وطلب
المتعبد بلفظه ومعناه وذكر الرغبتين مما يتعلق به من الاسانيد
بلا اختلاف ما تقدم من قوله ودفعت عنهما الغالبين
مختصرا بوزن اخم الفا على حال من فاعل شرع مذكرة اوسى لحرر
بين كذلك اوسى اسم الاشارة المضاف اليه اي حال كون هذا الكتاب
مختصرا ما تقدم واسناد الاختصار اليه مجازا فعلى سبيل اسناد
ما للشيء لاتيه ومع مجي الحال من المضاف اليه اي حال كون هذا
الكتاب مختصرا لكون المضاف عاملا قبل الاضافة في المضاف
اليه نحو قوله تعالى اليه مرجعكم جميعا ايوب لتنوين فيما وقفت
عليه من الامور لتصحيح ولو روي بتركه فالتنوين والاضافة
جارت فيه الاوجه المذكورة لكون اضافته لفظية غير محضة
وفي نسخة مختصرا مصدرا وعليه يجوز ان يقرا مختصرا بوزن اسم
المفعول حال من الضمائر المنظور كما مر وفي شرح مسلم للمصنف

الاختصار اجتزاء للقطع استيفا المحفوظ ويقال رد الكلام اكثير
اي تقليل فيه معنى الكثير وسمي اختصارا لاجتماعه وضمه المختصر
وحمزة الانسان انتهى قوله واحذف الاسانيد ثم عبر بالحذف
الذي يكون عادة بعد الذكر اشعارا بان السند مما يحتاج به ارباب
الاتقان فكانه ذكره ثم حذف ولو عبر بالترك ونحوه لسامه ذلك
قوله اشارا بالتحتية الساكنة ثم المثلثة من الاثر الاختصاص
اي تخصيص الاختصار بالاختيار على مقابله قوله ولكونه
عدلت عن قول ما من قوله لما ذكرته واعاد الجار حذرا من ايهام كونه لو
حذف الجار كان معطوفا على اشارا قوله يكرهونه وذلك لكونهم
يرونه من الامور المكتسبة للنفس شرفا وفي وهم يكرهون كما
كان كذلك قال نعيم في حق سفيان الثوري انه لم ار رجل لولا
من اهل الحديث وفي شيخه الفاضل المتطلاني قال ابو بكر
الدقاق افة المريد ثلاثة الترويح وكتابة الحديث والاسفار لكن
حمل هذا الاثر على ان المراد بالحديث فيه الاخبار نشر الفوائد وعونا
والا لكثير من الاولياء الكرام الذين هم رؤس زماد الانام واكبر
العارفين الفخام كمالك واحمد واشباههما فطروا في شيخ المرتبة
عليه وانه من جملة العلم الذي لا اشتغال به افضل من الطاعات
واجل العبادات الموصلات قال رضي الله عنه وقد
سئل ما تشتهي من الدنيا فقال بيت هادي لا يتعب فيه واستاد
هادي ولو من اشتهى علوم الاخرة وعمارة التقريب لعلم بان علم
الحديث من افضل القرب الى رب العالمين وكيف لا وسفيان طريق
سنة خير الخلق واكرم الاولين والاخرين وقال في ارشاد في
نوع من اداب المحدث فلم الحديث فلم شريف بنا سنا عالم
الاخلاق ومحاسن الشيم وهو من علوم الاخرة لا من علوم الدنيا ومن
جرمه فقد حرم اجر الخطيئة ومن رزقه فقد رزق فضلا عظيما
انتهى وقال ابو الحسن سيوبه من اراد علم البتر فعليه بالاثر
وفي الحديث اللهم ارحم خلفائي قيل ومن خلفاؤك قال الذين ياتون
من بعدي يروون احاديثي وسنتي رواه الطبراني وعن قال
ابو طالب وكان تلميذا لمحدث يا بير الرسيلي اموت من هذا الحديث
وقد لقب به جماعة منهم سفيان والبخاري رضوان الله عليهم قيل
ان تخلصوا النبي ثم فيه الطريقة لانا في سرية الذات وكونه
من اعظم الطرق الموصلة لمدرسة النبية فوتي معتبرة في الاعداد
يسايرا الى ان وقد كانت الصحابة وتابعيك بعدهم توصوا النقل

الشريعة

الشريعة الشريفة ولم يروا الاشتغال به مانعا من ترقية المنيفة
ويكفيك في كون العلم طريق الولاية ما ثبت عن الشافعي رضي الله عنه
انه لم يكن اهل العلم اولياء الله فليس لله ولي بل قد روي
هذا اللفظ مرفوعا كما في جواهر العقد بن للسمهودي فان قلت
ان التيشري على رسالته انما النسائي المقصود بالاسانيد قلت
موسى الاقليلي الذين هم الاجلون اجماعون من مقام الجمع والزقة
وقال الشطلاني في تنبيه الغافل ان معلوم ذلك للرد
على من يرى ان الاصل الطريق لقوم ذكر اسانيد نبيهم
على بنت هذا الطريق قوله المقصود به اي بالكتاب الذي
الفه قوله العمل بها بان يأتي بالذكر في محله او وقته ان كان
مقيدا او سطلتا ان كان مطلقا وبقصد امتثال معناه وقيل جهتي
ان لا يقصد سواه ثم منها ما كان معلقا على لفظه فلا يحصل
الاتيان بغيره وان كان في معناه الا ترى ساورد في الخبر المتفق عليه
عمل الرجل بما يقال عند المنام فان قلت ورسولك الذي ارسلت
فقال ونبيك الذي ارسلت فقال ونبيك الذي ارسلت وفي قواعد
زروق ساتما من الشارع في الفاظ الاذكار بيتع انتهى ومنها ما يكون
المقصود حصول معناه كالهداول لكنت الموالفة فلذا اقام مقامه
في هذا المعنى لسهولة كثير من اصحاب الحسنة وهذا
النوع يحصل ثوابه بايراد ما يودي ذلك المعنى من اللفظ كان قوله
وايضح مطابقا بالرفع على محذوف وفي الجر نعت وتعلقات
جمع تعلقة بفتح الميم وكسر اللام الثالثة اخره نون مشددة بعدها
كراضطة الحافظ الدمي في حاشية نسخة من كتاب تلاوة القران
من كتاب الاذكار قال وكان حقه فتح اللام الا انها كسرت لمكان
الياء في اخره انتهى اي يذكرها في الباب الذي يليق بها في ذلك
تسهيل للمراجع وفي نسخة مطابقا وان كان هذا من مقصود الذاكر
لان شرط ترتب الثواب على الذكر موافقة معناه ولو بوجه كما افتى
به السبكي خلافا لترتب الثواب على قراءة القران فانه حاصل للتلاوة
وان لم يعرف معناه لكن مقتضى قول المصنف ويبقى بدا لقراءة
والذكر حصول ثواب الذكر بحمل معناه كما في القران ومن ثم
نظر فيه الاسنوي وقال ابن الحجر الهيتمي في تحفته نعم الباري
والعبارة للفتح ولا يشترط استحضار معناه ولكن يشترط ان
لا يقصد به غير معناه وان اعتقاد الى الذكر استحضار معناه
وان اشتمل عليه من تعظيم الله تعالى وتنزيه لنقص عنه زاد كي لا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فان صح ذلك في عمل صالح بهما ورمن من صلاة او صيام او صدقة او غيرها
ازداد ذلك مع التوجه واخلاص لله تعالى في تواليه اعمال فان شكه
سئل الحافظ ابن حجر عن ثواب من قرا القران ثم يهديه بعد ذلك
ثواب كما نقل عن الشيخ ابي اسحاق ما صحة لتنبيه في البلغ ستدلا
له بان القران لا يجوز روايته بالمعنى اي لتعلق التعبد بلفظه
بخلاف الحديث فاجاب الشيخ صحيح لكن
مراده ان يكون القارئ لا يهدم شيئا باللسان العربي والا فانه
وجد على قراءة ما يهدم منه ولو قيل لانه ورد في حديث الجهاد
لا يرى منه فيه ثواب للقارئ فانه لا يجوز للذي لا يهدم معنى
ما يقراه اما يراه سيالانه لا باس ان يغير منه شيئا ويبدل فان فرض
انه يقرا في شيء مضبوط ضبطا شيئا لا يخفى عليه منه شيء بحيث يقراه
مستويا فانه يوجد على قراءته ان سمعه من يعلمه بكونه سببا لقبول
الاجر لكنه اتم يقرض فيه لا يصلح العمل نعم ربما يبين بعض غريب
المباني ... من بيان صحيح الاحاديث اذ في اكثر النسخ وهو
بيان اي والقران بيان لمباني ما امر وما في الصحة ويقابلها بيانها
اما بالنقل عن الغير وما يتوهم من مقتضى الحكم بتوهينها فما في
ما رفعه في الارشاد والتقريب من اختيار الكاف الصحيح اي
ويقابله في مرتبة الازمنة الاخرة وعليه الجمهور وهو القول المنصور
وما لقاب الصلاح وشيعه اخرون لتعوا ذلك فان
بعض المحققين واما شيعه هذا الباب وحشية ان يعاني ذلك
من ليس اهلا لذلك والا فقد تعمل موضعه ذلك فمن حديث كل
امرئ ما نوى وغيره ثم يتبين حال الحديث من الصحة وغيرها هو الغالب
فانه عليه الجم في ثالث العمول الاتية ان شاء الله تعالى والحكم
للصحة وما يعمه ما باعتبار الظاهر لذي اقتضته القواعد لا انه
يقطع به او قد يكون ناسخ موضعه ظاهر ثابتا في نسخ لا مرو بضده
ناسخ بصحته نعم في احاديث الصحيحين لا مرو الصحيح في
الاصل من وصان الاجماع ثم يعمل من الحديث قال
السيوطي في شرح التقريب مجازا او استعارة تبعية فقوله او
حقيقة مرتبة هو الاولى لتادر هذا اللفظ عندهم حالة الاطلاق
الى الذهني الا في اسناد الحقيقة ثم هو وشبهان صحيح لذاته
وهو ما اتصل سنده برواية العدل الضابط عن مثله الى منتهاه
من غير شذوذ ولا علة قادحة وصحيح لغيره وهو ما كان راويه ذي

ذلك

ذلك في الضبط والاتقان فيكون حديثه في مرتبة الحسن فيرتقي
بتعدد طرقه الى الصحة ويقال له صحيح لغيره والحسن شبهان كذلك
حسن لذاته وهو الذي عرفه الخطابي بقوله ان يكون راويه مشهورا
بالصدق والامانة لكن لم يبلغ درجة الصحيح لقصور راويه عن
رواة الصحيح في الحفظ والاتقان وهو مرتفع عن حال من يعد تفرده
منكرا وحسن لغيره وهو الذي عرفه الترمذي بقوله ان لا يكون في الاسناد
من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا ويروى من غير وجه نحو
الحديث بالكذب في الحديث ولا فيه سبب اخر مثل ويكون
الحديث معروفا برواية مثله او نحوه من وجه اخر ولا يرى في الحكم بحسن
الحديث مطلقا من ثلاثة من العلة المتادة والشذوذ
والضعيف ما فقد فيه شرط من شروط المقبول فاشبه للصحيح
والحسن من الاشتراك في العدالة والضبط وعدم الشذوذ والعلة
القادحة والمنكر قيل انه مرادف للشاذ وعليه جرى ابن الصلاح
وخصه الاكثر والذي عليه الحافظ ابن حجر ان بينهما فرقا فالشاذ
مخالفة الثقة من هو اوثق منه بحفظه او زيادة عدد او صفة والمنكر
هو ما بينهما وزيادة تحقيق هذا المقام في كتب الاثر وبما ذكر
كفاية لمن اتقى ... الى معرفة اي معرفة حكمه بالنقل من
ناقليه الحفاظ كما يدل عليه قوله الا في الاشارة من الحديث
اهلا لا ينتقرون الى معرفة ذلك بالنقل عن الغير لتمكنهم من
استفادة حكمه بالملكة التي نالوها وقوله وما تعقبه اقاب
من جهة الحفاظ اي الجهة والنادر التنبيل ... من جهة
الحفاظ اي لا طريق لمعرفة حال الحديث الا من جهة الحفاظ
المتقنين كما يدل عليه اللام اي الكاملين في الحفظ والاتقان
والحفاظ جمع حافظ وهو من احاط علمه بمائة الف حديث متنا
واسنادا وعرفت الصحة وهو من احاط علمه بثلاثة الف حديث متنا
ومعرفة الجرح وهو من احاط علمه بمائة الف حديث اي الله تعالى
اي به اقتداء به صلى الله عليه وسلم لمن كان يأتي بذلك استثناء
لقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله
نعم لا يقال في محقق نحو صوت اسل واموت او نحو ذلك الا على
سبيل التبرك ومنه قوله صلى الله عليه وسلم الا في زيارة
القبور وانا ان شاء الله بكم لاحقون على احد وجوه فيه يأتي بيانها
ان شاء الله تعالى ... الكريم وصفا لجلالة به بعد الوصف
بقوله تعالى من باب الوصف بالمفرد بعد الجملة ومنه قوله تعالى وهذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب انزلناه مباركه وسقط في الاصل المقروء علي بن العباد [illegible]
وبعض الاصول الوصف بجملة تعالى وحينئذ ما ذكر يعني [illegible]
قوله [illegible] التنبيه لا تنبيه [illegible] اكثر ما يكون [illegible]
تعليلة وبكت مروعة لا تنبيه [illegible] المتقارات اكتنا [illegible]
لنا وافي بما في المنهاج تعريفا [illegible] الطالب على [illegible]
به التنبيه [illegible] من علم الحديث [illegible]
انواع الاستفادة كالاجتهاد

علم الحديث قال

شيخ الاسلام زكريا الانصاري رحمه الله تعالى واطلق علم الحديث
فالمراد به علم الحديث دراية وموضوعه [illegible] به حال راوي والمروي
من حيث القبول والرد وموضوعه الراوي والمروي من حيث ذلك
وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك ومباحثه ما يذكر في
من التصدر [illegible] ويطلق علم الحديث ويراد به علم الحديث
رواية ويعم كونه المراد هنا وكونها اذا اطلق في تعريف الاول
انما يزيح التنبيه التعريفية ويعم ارادة الاول [illegible] من احوال
الحديث من احوال الحديث من الصحة ومقابلها والتنبيه بعض
الاوقات على تفرد بعض الرواة من غيره ونحوه من مباحث علم
الاثر وعلم الحديث رواية قال الكرماني في شرح
البخاري علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله
واحواله قالت وكذا تقرير رواته وما اضيف اليه من بعض وصف
ككونه ليس بالطويل ولا بالقصير او اشام كاشتهاد عمر رضي الله
عنه باحد ويعرف به اقوال وافعال من تابعه من صحابي وتابعي وكان
عليه ذكره لان علم الحديث يطلق على ذلك كله وموضوعه ذات
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله وغايته الفوز
بسعادة الدارين وتعميته [illegible] في تعريفه بانه مع كونه غير مانع
لشمول علم الاثر [illegible] بالمرفوع والذي عليه جمهور انه حد والوقوف
والمقطوع وغير ما دس [illegible] فيزاد بانه مضاف اليه صلى الله
عليه وسلم [illegible] وقول [illegible] وصفة تقرير وقال شيخ
الاسلام زكريا بعد سوق حد التعريف قال الكرماني وموضوعه
ذات النبي من حيث انه نبي قال وفيه ان التعريف يعم ما يتعلق بذات
النبي وغيره فينبغي ان يكون الموضوع على هذا التعريف اعم ويكون قوله
الكرماني في الموضوع سهوا هو تعريفه لقصد لعلم الحديث على
الموضوع ويكون قال لكان البحث بالاضافة فيما يتعلق بذات
الرسول وفي غيره بطريق التبع جعل موضوعه ذاته لكون البحث عن

عوارضه

عوارض ذاته فيكون ما ذكره الكرماني موضوع علم الحديث والله اعلم
وتعقب الكافيجي ايضا قوله ان موضوعه ذات الرسول من حيث انه
رسول بان ذلك موضوع علم الطب من حيث انه ذات انسان وموضوع
علم الحديث ذاته الشريفة من حيث انه ذات رسول اذ البحث
في علم الحديث عن عوارض الذات المذكورة من الاقوال والافعال
من حيث انه ذات رسول بخلاف الطب فانه مبحوث فيه عن عوارض
ذاته من حيث انه انسان وبخلاف الفقه فان البحث فيه عن
عوارض ذاته من حيث انه مكلف وبما ذكر علم الفرق بين موضوع
من العلوم الثلاثة وان كان متحدا بالذات فهو متكثر بالاعتبار
من كون ذات الرسول الخ موضوع علم الحديث رواية هو ما في شرح
التقريب للسيوطي لكن في شرحه للكافيجي نقلا عن الكرماني انه موضوع
علم الحديث دراية وعبارته قال في خاصة وموضوعه السند
والمتن وقال الكرماني موضوعه ذات الرسول من حيث انه رسول نبي
وما يتعلق به لسيوطي اقرب كلام القوم فحكم عوارض الذات من جملة
موضوعه رواية او هو كما سبق السند والمتن والمراد بالمتن ما اضيف
اليه من قول او فعل او غيره وبقايا المقدمة جمع دقيقة اي قضايا
العلم التي يحتاج في تعلمها الى ذهن سليم وفكر قويم والتنبيه لغة الفهم
واصطلاحا العلم بالشيء الشرعي العملي المكتسب من الادلة التفصيلية
وانما فائدة دقائق الى فيه ويعم كونها بعضهم من قول الامام ويعم كونها
سببية وكونها من صناعة العلم الى خاص [illegible] وكذا
القواعد اي ما يتبع به الطالب من القواعد العلمية التي ينبغي
عليها كثير من الاحكام والقواعد جمع قاعدة وهي قانون كلي ينطبق
على جزئياته وان شئت قلت قضية كلية يتعرف بها احكام
جزئيات موضوعها وقد اوضحت تعريف القاعدة في شرح نظم
قواعد ابن هشام لمحيي الدين عبد الله مفتي [illegible] وزيادات
الكفوي اي ما ترك من به ويتخلع من اوقاته من طبعها الذي من المحامد
والتيمم مفتي لسنن الحدوي ما خود من رياضة الدابة
والاداب جمع ادب قال التفتازاني مبادئ تولد ارتعاد وعرفه بعضهم
بانه الاخذ بمكارم الاخلاق انتهى وقيل الوقوف مع الحسنات والاعراض
من السيئات وقيل التعظيم لمن فوقك والرفق بمن دونك وقيل
انه ماخوذ من المادبة وهي الدعوة الى الطعام سمي بذلك لانه يدعى
اليه وفي الروضة للامام الادب والسنة شيئان فكلما الفعل
والمتروك بالسنة كذا في السنة ودون الادب انتهى وانما كانت هذه
المذكورات اهم من الاسانيد لان المقصود الاصلي منها معرفة حال
الحديث وقد الترم بيانها فحصل المقصود بطريق [illegible]

التناسي من علم الحديث وما بعدها ما لمجاهدة المهمات ناشئة اذا الحكم
اذا لم يعرف الاصطلاح لا يفهم مرادا لقوم من انسانهم ودقائق لغته
بما يكمل الحديث ويتوقف شانه في حل الاعتقاد وطريق فهم معانيه
وما لقواعد العلمية تتابع حجته ويركانه وبالرياضات ويلازمة
الاداب بكل ابائه وقرائنه اذ من لا زم الاداب وادرس فتح الابواب
ظفر بنا زلا الاحباب ومن لم يؤنس على الادب الشرعي كيف يؤسى
على سرا لولاية الدعوى بلا دليل بل الطايفة الجيد طريقتنا
مضبوطة بالكتاب والسنة وقال اذا رايتم الرجل تخرق له
العادات وتتواتر له الكرامات فانظروا مقامه عند الاوامر والنهي فان قام
بها فولي كامل والا فلا عبرة بحاله عند الاولياء الافاضل
موضحا بلفظ اسم المفعول بما اضيف اليه المفعول وهي ما في قوله
ما ذكره وهاذا كون الضمير في المعنى لو ينس الضاف كيف او يوزن
اسم الفاعل حال كونه مؤتما اذكر
قد قال الخليل ان احد الكلام يحتمل يحفظ ويبسط ليفهم واما يحسن
الاداء انما يتابع اختصاصا فربما يكون الاختصار سببا لتقريب
المعنى وتقريب افهمه من السبب كما قال ابن مالك في الخلاصة
تقرب الاقصى بلفظ موجز يسهل كون الباقي للبسيطة قال
اي مجاهدة ولا بعد في كون الاختصار سببا لتقريب المعنى فان قولك
رايت زيدا واكرمته اقصر من قولك رايت زيدا واكرمت مع انه اوضح
وقد مدح صلى الله عليه وسلم بانه جوامع الكلم اي المعاني الكثيرة
مع الالفاظ الوجيزة اليسيرة مع عذوبة الالفاظ وسلاستها
وقد مر بما المستقصى الحالي مع مصاحبتها وقد مر منه العلما الدواوين
والاسفار والسيوطي ودرر البخاري الاحاديث القشار والدكاكيدة
قوة النفس مدرة لاكتساب الاثار على العوام مع مشايخ
والمراد به ما يتبادل المعنى فهو من لم يحصل من الفقه شيا يتدرج
به الى ليالي والمنتقة الاخذ للمعنى تدريجا والمراد به هنا ما يرقى
عن مفاهم العوام كما يوزن به المعاملة في الكلام ويكون ابرازا للتفهيم
هنا العلما الاعلام وعدم فهم بذلك مع سالم من علوا لقدم اعلاما
بان العلوم لا يكون الوصول الى الاصابة بجميعها الانسان زان
كل بنية تام اخذا العلم على التدريج الى ان يتدرج في الاكتفاء قال
بعض العلما لا يزال الرجل عالما حتى يرى انه استغنى عن التعلم انتهاية
جهله اذ ما وتيه من العلوم وان كثر ويا لنسبة الى ما فوقه منها
يسير وقال الله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا وقال مخاطبا
لنبيه الانبيا صلى الله عليه وسلم وقل رب زدني علما وقال
ابن الحنفي رضي الله تعالى عنه فارضاه ومعدا الجنة مثواه

ما مؤي

ما مؤي العلم جميعا احد ٭ لا ولو نادرها الف سنه
اما العلم بعيد غوره ٭ فخذ من كل شي احسنه
قنبله الكازروني شرح الاربعين بالنسا المعقول مخففا
اي روي لنا اسماعها اوامرا او اجازة او غير ما من انواع الجواز بالنسا
للنسا عدا شي قال مولى العلما الحجازي في شرح الاربعين انها المشهور
انها رواية مع انواع ومعنى منزل الرواية الى المنقل قول اخر وقايل
المشهور ومن اراد تشديدا لواو المكسورة يعني روانا شيخنا اي
صرونا رواة فيهم لما بنقلوا انا عن اخذوا منهم سمعنا وروينا عنهم
وابي بعضنا المومنين للتكلم وبحه غيره اما لانه اراد حكاية حال
روايته اي انه رواه مع غيره او اخبر عن نفسه فقط وغيرنا اعلاما
بعظم مقامه تحدثا بالنعمة فينتقل ما يخبر به بالقبول او الرواية
بنقل الخبر من غير زيادة فيه ولا نقص ولا تغيير اعرابا ومعنى
مسلم هو مستقل من الحجاج القشيري نسبة لبني قشير قبيلة من العرب
النيسابوري احد ائمة اعلام الحديث وكبار المبرزين فيه والرحالين
في طلبه الجايلة الاتقان والمتفق على تميزه وتقدمه فيه
على اهل عصره كما شهد بذلك اساما وقتها ابو زرعة وابو حاتم
ناسما انا نقدمانه في معرفة الصحيح على شايخ عصرهما وغيرهما
كاحمد واسحاق وقتيبة ابن سعيد والتعبير روي عنه جماعات
من كبار ائمة عصره وهنا ناظمه ومن فوق درجته كابي حاتم الرازي
والترمذي وابن خزيمة وله المصنفات الجليلة الكثيرة لخبر الصحيح
الذي استدل به على السلف وابقى له به الثنا الحسن الجميل الى
يوم الدين فان من اطلع على ما اودعه في مسانيده وترتيبه وحسن
سياقه وبديع طريقته من تفاسيرا لتحقيق في انواع العلوم والتام
والاحتياط والتحري في الرواية وتلخيص الطرق واختصارها وضبط
شعر بها وكثرة اطلاعه واتساع روايته علما انه اشام لا يلحق وتارك
لا يسبق قال صنفت المسند من ثلثمائة الف حديث سبعة
ولما قدم البخاري الهجرة لازمة مسلم واما من الاختلاف ومن ثم
حدا حذوه في صحيحه وكان حدا موراد لدار قطني بقوله لولا البخاري
ما ذهب مسلم لاجاء ولعدم وفاة البخاري في عام اربعة ومائتين
وتوفي رحمه الله يوم الاحد لست ليلتين من شهر رجب سنة احدى
وستين ومائتين ودفن يوم الاثنين لخمس بقين منه بسمرقند
وقبره بسامرقند يزار ويتبرك به وقيل سبب موته انه بعد قوله
مجلس المذاكرة فذكر له حديث فلم يعرفه فانصرف الى منزله وقدمت
له سلة عنب وكان يطلب الحديث وبالجملة ثقة ناصح
وقد بني المتروك وجعل الحديث ولذا قال اي الصلاح كان موته

وقد روينا

بسبب زينب بنت أبي سلمة نكرة عليه وسنه قيل خمس وخمسون وبه
جزم ابن الصلاح وتوفيت فيه أم حبيبة وقال ابن قارب السبتي
وهو أشبه من الجزم بما قبله أنه توفي سنة ست وأربعين لما توفيت زينب
قال المص وجملة أحاديثه صحيحة خوارجة الآن بأسانيدنا المكثرة
وبالمكثرة كما عن الذهبي أنه صلى جوابين سنة أثنتي عشرة أنا قال
الزركشي بعد كلام نقله كلام ابن الصلاح وقال أبو محمد أنا أنجح
أسانيده لأن وأعلى هذا أقرب أنتهى لكن نظر فيه الحافظ ابن حجر
بأن الحديث المذكور أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجة كما في الجامع الصغير وأخرجه ابن حبان
بيع صرفه على الأشهر وأجاز بعضهم صرفه وشيبة وجهها وشيبان
أخوان في اسمه واسم أبيه واختلف في ذلك عبد الرحمن بن صخر
الدوسي من الأزد أبو هريرة أسلم عام خيبر ولزم النبي صلى الله
عليه وسلم وأثنى عليه راضيا شيخ نظيه وكانت يده مع يد النبي
صلى الله عليه وسلم حيث دار وكان من أحفظ أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم لما يغيب عنه الأنصار لاشتغالهم بمواشيهم والمهاجرون
لاشتغالهم بالتجارات ليكتفوا به عن الخبر روى البيهقي عن الشافعي
أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره وقد شهد له النبي صلى
الله عليه وسلم بأنه حريص على العلم والحديث وشكى إلى النبي صلى
الله عليه وسلم النسيان فأمره ببسط رداءه فبسطه فغرف النبي صلى
الله عليه وسلم بيده فيه ثم قال أضمه فما نسيت شيئا
بعد وفي المستدرك عن زيد بن ثابت كنت أنا وأبو هريرة وآخر
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادعوا فدعوت أنا وصاحبي
وآمن النبي صلى الله عليه وسلم أدعوا أبو هريرة فقال اللهم إني أسألك
مثل ما سأل صاحباي وأسألك علما لا ينسى فآمن النبي صلى الله
عليه وسلم له فقلنا وأنا يا رسول الله كذلك فقال سبقكما الغلام
الدوسي وجملة أحاديثه خمسة آلاف وثلثمائة وأربعة وسبعون
حديثا اتفقا منها على ثلثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخاري
بمائة وثلاثة وثلاثين ومسلم بمائة وتسعة وثمانين روى عنه من الصحابة
والتابعين أكثر من مائة بشر جل منهم ابن عباس وابن عمر وجابر
ابن عبد الله وسعيد بن المسيب وآخرون توفي سنة ثمان وقيل
سنة تسع وخمسين وسنه ثمان وسبعون وصلى عليه الوليد
أمير المدينة أبو سفيان وكان أمير المدينة على الدولة
شاعر حيوة الحيوان للدميري في الكلام على الهدية في
رحلة ابن الصلاح وقال ابن النجار عن أبي القاسم الوهابي عن الشيخ
أبي

أبي الشيخ الشيرازي يقول سمعت القاضي أبا الطيب يقول كنا في حلقة
النظر جامع المنصور فجاء شاب خراساني فسأل عن مسئلة المعراة
وبطالب بالدليل فأجابه المسئول بحديث أبي هريرة الثابت في الصحيح
وغيره فأثبت الشاب وكان حسنيا أبو هريرة غير مقبول الحديث
قال القاضي فاستنكر كلامه حتى سقطت عليه حصبة عظيمة من
سقف الجامع فهرب الناس وتبعت الشاب فقيل له بيت بيت
فقال بيت فعادت الحصبة وليس بها أثر قال ابن الصلاح هذا
إسناد ثابت فيه ثلاثة من أئمة المسلمين القاضي أبو الطيب
وتلميذه الشيخ أبو إسحاق وتلميذه أبي إسحاق الشيخ أبو القاسم
الزنجاني انتهى من دعا إلى هدى الخ قال الشيخ أبو زكريا
أفعال العباد وإن كانت غير موجبة والمقتضية للثواب والعقاب
بذواتها إلا أن الله تعالى أجرى عادته بربط الثواب والعقاب
بها أرتبا المسببات بالأسباب وفعل ما له تأثير في صدوره لو فيه
فكما ترتب الثواب والعقاب على ما يباشره ترتب كل منهما على
ما يتسبب في فعله كما لا شاد وأحث عليه ولما كانت الهدية
التي بها استوجبها المسبب الأجر وأطرا على الهدية التي بها استوجب
المباشر لم ينقص أجره فأجره شيئا لنسبة الطيبي والبدري في
الحديث سلبية في من الأعمال وهو محمل لتنكير مطلق شارع في جنس
ما يقال له هدى يطلق على التيسير والكثير والعظيم والخير فإنه
هدى من دعا إلى الله وأدناه هدى من دل على إماطة الأذى عن
طريق المسلمين ومن ثم عظم شارع التنحية الذاهبي لتنزه حق فضل
واحد منهم على أن فائدة من نفعه يعم الانتفاع عرفا لا عصار الى
يوم الدين انتهى من سن سنة أي عمل بدعة لا سنة
وانتقال الشارعة لا يتعلق بكل أي لا أجر لو أصل الأعمال
من الأجور لو أصلة للعمال شيئا لما تكلم في كلام القاضي من
اختلاف جهة الثابتة لأنها وعلم من هذا الحديث أن له صلى
الله عليه وسلم من مضاعفة الثواب بحسب مضاعفة أعمال أمته
لا يحيط به عقل ولا يحده وذلك أن له مثل ثواب أصحابه
لما علموه وما دل عليه من تعليمهم المضاعفة لهم فرأى أن يجعل
النية تجعل له صلى الله عليه وسلم مثل ثواب أعمالهم ولا لتم
لمن تعليمهم المضاعفة ثوابه أي يوم القيمة وذلك أن الكل بنية
من مرات المبلغين منه إلى انقضاء الأبد ومنه نعلم أيضا أن الكل
من الهداية من المضاعفة المتعدد بتعدد من جدم
فتأمله لتعلم فضل السلف على الخلف والمتقدمين على المتأخرين الفقيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الدال على المدعي على رتبة الخابر لقاصر نفسه على نفسه وسكت الم
نفعنا الله به فهل يراد بالخبر وهو قوله ومن دعى الى ضلالة كان عليه
من الاثام مثل اثام من تبعه من غير ان ينقص ذلك من اثامهم شيئا
كاسب وكوجدته كذلك في باب فضل الدلالة على الخير والحث
عليها لتعلق غرضه بمضمون الاول فتعلقوا بمختارها لا لاصول جواز
تتبع الحديث والاقتصار على بعضه اذا لم يكن له تعلق بما يدرى منه
من استثنا وغاية او وصف او نحو ذلك قال الشيخ زكريا في
تحفة الباري على صحيح البخاري حذف الزائد على محل الشاهد
من الحديث يسمى خبرا واختلف فيه فقيل بالمنع مطلقا وقيل بالجواز
مطلقا والصحيح جوازه مطلقا من العالم ان كان ساوكه غير متعلق
بما رواه بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة انتهى
والاشارة اليه اي في الخبر فلذا ذكر الضمير والى الطريق وجاز وان
كانت مؤنثة معنوية كما مر به غير واحد باعتبار المعنى اي المذكور
اي محل الكتاب اي الخبر ويوصى اي اشاير قوله بعد وايضاح مشكوكه
والدلالة تشكيك الدال فصولا بالقصاد المهملة
جمع فصل هو لغة الحاجز وعرفا اسم لجملة من الكتاب مشتملة على مسائل
غالبا وربما قلت مرة بيان وغيره ثالث بالتبيين
بقوله موسى المعتبل في باطنه ويكون قوله من المعتبين بيانا لصاحب
الصحاح لهذا الكتاب وغيره المعتبين اسم فاعل من الاعتبال
الصحابة بفتح الصاد في الاصل مصدر قال الجوهري يقال
صحبه وصحب وصحابة والصحابة بفتح الاصحاب واحده صاحب
بمعنى الصحابي من اجتمع بموسانا النبي صلى الله عليه وسلم ولو لحظة
ومات على الايمان وان لم يروه كابن ام مكتوم ولم يروعنه وسواء كان
مميزا وغير مميز فهذا هو المعتمد رضي الله عنهم وارضاه
فلان قال الم في تهذيب الاسماء واللغات قال الجوهري قال
الراح فلان كناية عن اسم يسمى به المحدث فيه خاص فيما يقال
في الكنا يا فلا بحذف الالف والنون لغير ترخيم ولو كان ترخيما لقالوا
يا فلا ورشا ما الحذف في غير الندا ضرورة ويقال في غير الناس
الفلان والفلانة كذا ذكره الجوهري وكذا ورد في سنداني
بعلي بن شاه صحيح على شرط مسلم عن انس قال كانت شاة
لسودة بنت زمعة فماتت يا رسول الله ماتت فلانة تعني الشاة
فقال صلى الله عليه وسلم وهلا اخذتم مسكها الحديث مكذا في كل
نسخ فلان بغير الف ولام وهذا يقتضي صحة ارادة الشاة انتهى

ع قلت وسئل عن هذا حديث مسلم انبا ذكر حديث الطلاق
عمر بن مسعود كما في الحص ان الجبل ينادي الجبل باسمه اي فلان
هل مر بك احد ذكر الله اعدك ليلا يشك في صحبته اي ليكون
سببا في الترضي عنه وبالتفات عند ذكره فيحصل له كثواب فاعله
لكونه كالسبب في ذلك التي هي اصول الاسلام اي سيتبع
مدلولها وعليها في فتاوي لهم التي جمعها تلميذه الحافظ علاء الدين
ابن العطار والنظم مثل في الاصول الخمسة والمسانيد المشهورة
حديث عمر صحيح او احاديث متماثلة في بعضها دون بعض نادبا
اما البخاري ومسلم فاحاديثهما صحيحة واما باقي الستة المشهورة
والمسانيد فيها الصحيح والحسن والضعيف والمنكر وباطل
انتهى وفي الارشاد لهم ذكر الحافظ السلفي الاصول الخمسة وقال
اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب وهذا شامل لان فيها
ما صرحوا بانه ضعيف ومنكر وشديد والترمذي يخرج في كتابه
ما يتناسبه الى صحيح وحسن وضعيف وكذا ابو داود قلت
ومراد السلفي ان بعض الكتب الثلاثة سوى الصحيحين يخرج به
انتهى قال فيه ولا تشامل السلفي فيما ذكرته شامل الحاكم فالحق
على الترمذي كالجامع الصحيح والخطيب فالحق عليه وعلى من
السنان الصحيح قال لم في ارشاد ابي اسحاق ابو محمد البغوي
احاديث كتابه المصابيح الى مصابيح وحسان مرتبا بالصحاح ما روى
في الصحيحين او احدهما وبالحسان ما سنن ابي داود والترمذي
او ثبتهما وهذا اصطلاح لا يعرف والموضوع فوق الصحيح والحسن
الكتب فيها الحسن والصحيح والضعيف والمنكر لكن يحمل عليها
حسنا وبوضعه باسقاط الوطا وسنن ابن ماجة ومسند
من بعد ملتزمة باد حال الاول وعليه عرف المتقدمين ومسند
من ادخل سنن ابن ماجة في بعد وضع الوطا وهو المشهور في
عرف المتاخرين البخاري هو ابو عبد الله محمد بن اسمعيل
ابن المغيرة ابن بردزبة وقيل ابن المغيرة ابن الاحنف البخاري
الجعفي مولاهم امير المؤمنين في الحديث مولده في الصحيح والتاريخ
وغير ذلك كتب عن اسان والحجاز والعراق والشام ومصر وروى
عن مكي ابن ابراهيم وابي نعيم الفضل ابن دكين وخلائق من هذه
الطبقة ومن بعدهم حتى كتب عن اقرانه ومن اصغر منه حتى تلاميذه
لهذا دمشاعة عن لا يحصى روى عنه مسلم خارج الصحيح والترمذي
وابو داود وابن خزيمة وابن حبان ومحمد بن يوسف الفربري
وسعود ابن محمد الفربري وجماعة من روى الصحيح واخرون كثيرون ولاخر

ترجمة البخاري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من زعم انه سمع منه عبد الله ابن نافع البلخي ولد البخاري في شوال
سنة اربع وتسعين ومائة والهم حفظ الحديث في كتاب
وهو ابن عشر سنين وحضر عند الداخلي وهو ابن احدى عشرة سنة
فروى عن ابي الزبير سفيان عن ابراهيم فقال له البخاري يا ابا
الزبير لم يرو عن ابراهيم فقال كيف هو يا غلام فقال هو ابن الزبير ابن
عدي فاخذ القلم واصلح كتابه وحفظ كتب ابن المبارك ووكيع
وهو ابن ست عشرة سنة وخرج مع امه واخيه احمد الى مكة وتخلف
بالبلد وهو ابن ثماني عشرة سنة التاريخ عند قبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ابن عدي ذكرت الوحدة ثلاثين الفا استغنى
من تاريخ البخاري وشرع في جمع الصحيح في مائة اسحاق ابن راهويه
وقال اصححته من ستمائة الف حديث وما دخلت فيه الا ما صح
وتركت من الصحاح لحال الطول وروى العزيري عنه ما وضعت
في الصحيح حديثا الا اغتسلت قبله ركعتين وروى
ابن عدي انه كان يصلي لكل ترجمة من تراجم التاريخ ركعتين
قال احمد ما اخرجت خراسان مثله وقال ابن المديني ما رايت
مثل نفسه وقال ابو جعفر الدورقي نعيم بن حماد بلغ فقيه
هذه الامة فلما دخل البخاري البصرة قال بندار دخل اليوم
سيد الفقهاء وقال ابو مصعب لو ادركت مالكا فنظرت اليه واني
محمد بن اسمعيل لقلت هذا هو واحد في الفقه والحديث وقال
اوصاني ابراهيم بن دخل البلخي وقتيبة بن سعيد اذا اتيتما
عليه مائة حديث فزد كل حديث الى اسناده سورة من قرآن
ابن عدي عن بندار عن الشايخ وقال له بغداد ثلاثة يستملين
واجتمع في مجلسه اكثر من عشرين الفا وجرت له محنة اخراجه
خالدا الذهلي والبخاري فنفاه من البلد فرجع الى قرية
من قرى سمرقند فنزل على قارب له يسافر فقال عبد القدوس
ابن عبد الجبار السمرقندي صحبته ليلة ونكد فرغ من صلاة الليل
يدعو ويقول اللهم انه قد ضاقت علي الارض بما رحبت فاقبضني
اليك فمات البخاري فتقدمه الله فتوفي ليلة عيد الفطر سنة
مائتين وستة وخمسين قال الحاكم وجملة احاديثه في صحيحه سبعة
الاف حديث ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث
المكررة وباسانيد المكرر اربعة الاف وقال الحافظ ابن حجر
وقد حررت ما تعلقت بالمكرر من المعلقات والمتابعات
والموقوفات على الصحابة والمقطوعات من التابعين بعدهم
سبعة

سبعة الاف وثلثمائة وسبعة وسبعين حديثا بدون المكرر
الذين وستمائة وحديثين وفيه من التعاليق والمتابعة
واحد وارجعون قال واكثر ما يخرج في اصولنا ستون والذي لم يخرج
مائة وتسعة وخمسون وفيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف
الروايات ثلثمائة واربعة وثمانون ترجمة ابي داود
هو الحافظ صاحب السنن سليمان ابن الاشعث ابن اسحاق ابن
بشير ابن شداد ابن عمران السجستاني وقيل في نسبه غير ذلك روى
عن القعنبي واحمد ابن حنبل واسحاق وعلي ابن المديني ويحيى ابن معين
وخلايق بالحجاز والشام ومصر والعراق وخراسان والجزيرة روى
عنه ابنه ابو بكر عبد الله والترمذي وابو عوانة وابو بكر ابن الجارود
وخلق قال ابن حبان ابو داود احد ايمة الدنيا فقها وعلما وحفظا
ونسكا وورعا واتقانا وجمع وصنف وذب عن السنن وقال
ابو بكر الخلال هو الامام المتقدم في زمانه لم يسبقه احد الى معرفته
بطرق العلوم وبصره بمواضعه في زمانه رجل ورع مستجاب مع
احمد ابن حنبل حديثا وقال محمد ابن مخلد عن ابي داود ربي بسجستان
مائة الف حديث وقال ابن داسة سمعت ابا داود يقول
كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة الف حديث
انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب يعني السنن جمعت فيه
اربعة الاف وثمانمائة حديث وذكرت الصحيح وما يشبهه وما
يقاربه ويكفي الانسان من ذلك اربعة احاديث الاعمال
بالنيات ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولا يكون المؤمن
مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه والحلال بين والحرام بين
وابدل بعضهم حديث لا يكون المؤمن مؤمنا حديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس وقد نظمها كذلك
ابن سيفو فقال

عمدة الدين عندنا كلمات ... اربع قالهن خير البرية
اتق الشبهات وازهد وورع ... ليس فيه كلام ما هو نية

قال ابو عبيد الاجري سمعت ابا داود يقول ولدت سنة اثنتين
ومائتين قال الاجري ومات لاربع عشرة بقين من شوال سنة خمس
وسبعين ومائتين بالبصرة قال جمع المتقدمين اختلفت مقاصد
اصحاب الكتب فبعضهم صنف في الاحكام وللبخاري في اراده
اشتغلت بها من جلة ولابي داود في حصر احاديث الاحكام من
استيعابها ما ليس لغيره وللترمذي في فنون الصناعة الحديثية
ما لم يشاركه فيه غيره وقد سلك الناس في عرض تلك المسائل وادابها
الى ترجمة الترمذي

ترجمة ابي داود

والترمذي قال الامام ابن في كتابه لب اللباب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الانساب ترمذي بضم النون وفتحها وكسرها نسبة الى مدينة
ترمذ على طرف نهر جيحون الذي يقال له جيحون منها حاتم صاحب
منهم الترمذي صاحب الجامع والعلل انتهى وسكت عن سياق حركة نسبه
ونسبها اهل بلده الشعباني وعمارته الترمذي بكسر المثناة من
فوق وبعدها راء مهملة ثم ذال معجمة انتهى وفي الراح من بلاد الجبال
خلاف يقال الرسيد الناس يقال لمتراوب بين المدينتين المدينة فتح
التاء وكسر الميم والذي نعرفه وكذا اكثر ما سمعناه الذي يقول المتنبي
اهل الحرمة ديهما ولا واحد يقول انا نعني بدعية انتهى وفي
طبقات الحفاظ للذهبي قال شيخنا ابن دقيق العيد ترمذ بالكسر
ثم السكون على الاستحسان يكون كالمتواتر وقال الشافعي
سمعت عبد الله بن محمد الانصاري يقول سمعت النسائي والترمذي
ابو عيسى محمد بن عيسى ابن سورة ابن موسى ابن الضحاك وقيل في
نسبه غير ذلك السلمي الحافظ امير احد الائمة السنة قيل انه
ولد اكمه طاف البلاد وسمع من قتيبة وعلي بن حجر والبخاري كريب
وخلائق واخذ عنه العلل الرجال علل البخاري وروى عنه حماد
ابن شاكر واحمد بن حسوية ومحمد بن احمد بن محبوب وآخرون
وتدبج منه البخاري بثمان ابن حبان في الثقات كان من
جمع وصنف وحافظ وذاكر ولد سنة مائتين وتسعة قال
المستغفري مات في رجب سنة تسع وسبعين ومائتين وكذا
قال ابن عساكر وابن الاثير وزاد الترمذي العراقي وغيره قول الخليلي
في الارشاد مات بعد البخاري بزمان يسير وقال ابن الاثير في بعض
شروح البخاري كان اعمى يكنى ابا اسماعيل وقيل ونوزع بقول الكتاب
لم يكن في عدة الائمة اكمه غير قتادة ابن دعامة وزد يقال
هذا الذي من حفظه حجة فاني من لم يحفظه كان بصيرة المثل في الحفظ
قال الحروي قال لي الترمذي كنت في الطريق بمكة وكنت
كتبت جزءين من احاديث شيخ فرحت وكنا نسير بمكة
وانا اعلم ان الجزءين معي وحدثت بهما جزءين كتبت اظنهما مسافة
في الفلاة فاجابني فاخرجت الجزءين واذا بهما ساقطين فتحيرت
فجعلا الشيخ يتراءى لي من حفظه ثم نظر فرآهما لي في يدي فقال
اما تستحي فتفصمت فلذة الفتية وقلت احفظه فقال اقرأ
فقرأت فيه ما قرأه علي فلما لولا ان اطلاق في حرف منه فقال لي
ما هو ذا متلك
والنسائي بفتح النون والسين المهملة
المخففة بعدها الف ممدودة منسوب الى نسا مدينة خراسان كذا
في المغني

في المغني للنسائي وفي لب اللباب ويقال في النسبة اليها نسوي
انتهى واسمه هو احمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار
ابو عبد الرحمن الحافظ يعني السنن واحد الائمة البرزوري
عن قتيبة ابن سعيد واسحاق ابن راهويه وهشام ابن عمار
وعيسى بن حماد زغبة وخلق كثير من اقرانه روى عنه ابن عبد
الكريم وابو سعيد ابن يونس وابو جعفر الطحاوي وابو جعفر
العقيلي ولا تقاسم الطبراني والدولابي وابن السني وخلائق
اخرهم ابو بكر الغرابي قال الحافظ ابو علي النيسابوري
النسائي امام الحديث بلا مدافعة وقال الطحاوي امام
من ائمة المسلمين وقال الدارقطني ثبت ثبت لا يترك بمثله
لعلم من اهل مصره وجلالة الدارقطني بينا اذا حدث النسائي
وابن خزيمة اما يتكلم فقال النسائي لم يكن مثله ولا اقدم عليه
احدا ولم يكن في الورع مثله قال الحاكم سمعت الدارقطني
يقول كان النسائي افقه مشايخ مصر واورعهم بالصحيح واسمهم
واعلمهم بالرجال وقال ابن يونس كان اماما في الحديث ثقة
متقنا حافظا كان جزوجه من مصر في ذي القعدة سنة اثنتين
وثلثمائة وتوفي بفلسطين قال الطحاوي مات في صفر
سنة احدى وثلثمائة بفلسطين وقال الحاكم ابو عمار الحسين
انه توفي بالرملة مدينة فلسطين ودخل الى بيت المقدس
حكى ابن سيدة عن شيخه بصلة جرح من مصر الى دمشق
فوقعت له بها فتنة ثم حمل الى مكة ومات سنة ثلاث
وثلثمائة وهو مدفون بها وكذا قال الدارقطني انه حمل الى مكة
فتوفي بها في شعبان سنة ثلاث وثلثمائة وكان مولده سنة
اربع عشر ومائتين
واما الاحاديث والمسانيد فليست
اقل منها الخ وذلك لان مجموعها جل نظرهم رواية مروي ذلك
الجمع عنه بقولهما ان اولا لم يلحق المسانيد بالكتب الاربعة
والموطا ونحوها في الاعتماد
الضعيف هو عند اهل
الحديث ما فقد شرطا من شروط القبول وهي الاتصال
وعدالة الراوي وضبطه وفقد العلة الفادحة والشذوذ
ويزداد الضعف بقلة الفقد او كثرة
مع بيان
ضعفه بنحو اوهم الفساد الجهة واما بين ذلك فلا ما بينه
فيتاه عليه بعارضه من خبر مقبول او لا فالسكوت عن بيان
حال الحديث الضعيف غير الموضوع لا يحل روايته بوجه مضموما

والتمام للتفاعيل المعمول فيها بذلك اما الحديث الموضوع فلا يجوز
ذكره للعام عالم الاسرار وبالبيان وبالتاني ان المم رسا افضل
التنبيه على قول الحديث لعن الله وغيرها العجم المراد
منه ما يشبه العجمي لهجة بل والحسن يراد من الصحيح المقبول وقد
اطلق كثيرا على الصحيح ولا يتم شيء لذلك والنسخ افضم
وانا المتبر لهو ولا يتم الحديث في المطلوب فيم الهم العام والتمم
وان لم يكن لهم العام اي لم تجد احد الاحكام من الاحاديث
المسئلة مطلوب بهم على ثبات محمولة لموضوعه
الكريم مجرورهما الصحيح الاسم الكريم مفعولا مقدما والاسال اذ
موضعه لا تنبي والرفع محله مبتدا ومفعول ثان مقدم
والجملة خبر اي اسالكم والاول للاستعانة بواحد من المرتبة على
الثاني اولي التوفيق بلغة معدل الاسباب بواوية
للسببات وفيما قال في التهذيب قال امام الحرمين وغيره من
اصحابنا المتكلمين بخلق قدرة الطاعة في العبد وقيل خلق
الطاعة فيه ويساويه الفعل ويوافقه ثم صلاح العبد اخرة
ناصرة الاسهو وما تتعلق التوفيق على قصر من ذلك
ومن تفرقا المتكلمون اللطف ما يجعل المكلف على الطاعة ثم
ان حمل على فعل المطلوب سمي توفيقا او على ترك القبيح سمي
عصمة وصرح اهل السنة في بحث خلق الافعال بان الله تعالى
لطفا لو فعله بالكفار لامنوا به اختيارا لعلمه لا يفعله ويتوفى
فعله متفصل وفي تركه مفاد وصدا التوفيق هذا لان كذا فالو الكفر
في التهذيب التوفيق خلاف الخذلان والعزة التوفيق لم يذكر في
القرآن الا في قوله تعالى وما توفيقي الا بالله واما قوله تعالى ان
يوفق الله بينهما وقوله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا فالوفاق عند
المحاكمة والصيانة كسر الصاد قال لم في التهذيب
قال الجوهري يقال صنت الشيء صونه صونا وصيانة وصيانا
بالكسر يوصون ولا يقال صان وثوب مصون ويصون
الاول على القياس والثاني على الاشتقاق اصل صيانة وصيانا
كسرا واوكا في ثوب ويقال لا يلبس الا صيانا اي قشره
وطرد بيتا قشه والاسانة كسر الهمزة مصدر اساب
وكذا الاعانة مصدر اعان وعليها اثواب والبوان على وزن
افعال فنقلت حركة حرف العلة الى الساكن فقيل تحرك حرف
العلة لانتقال الاصلي لتم ما تقلم في الاعتلال حرف العلة العا

فصل

فصل التقا الساكنين الالف المتقلبة والف الافعال فحذفت
احداهما وعلى الاولى فالساكنين حذفا اصرتبين ثم هو من
المحذوفة الهاء اخر الكلمة والهداية في تهذيب اللغات
الهداية والهدي يطلق بمعنيين احدهما خلق الايمان واللطف
والاخر بمعنى البيان فمن الاول الحمد لله الذي هدانا لهذا وما
ومن الثاني انا هديناه السبيل وهديناه النجدين اي بينا
له طريق الخير والشر وانا نهدي ونهديهم اي نبينا لهم الطريق التي
والهداية بالمعنى الاول لا تكون الا لله تعالى وبالمعنى الثاني
تكون له وللرسل وورثتهم وحمل الهداية على خلق اللطف اي
يلطف بنا ليؤمنا لنا توصلنا لخيرات يوريده سائر معمول لنعم
والهداية الى تبيين ما افقده من الخيرات اي يلطف في ضمون
على ذلك بوصلنا الى حده المسالك وعلى البيان يوريده فعلى
تبيين عليه وتنبيه اخرى اي اسالكم ان تبين علينا بيانا طريق الخير
ويسير لنا سلوكه والدوام مجرورها نصب عطفا على
المنصوب قبله والمعنى عطفا على الخيرات اي وتيسير ما افسده
من الدوام على انواع المكرمات وهي جمع مكرمة بفتح واوه وضم
الراء المهملة وعلى الثاني فالمعنى من قبيل عطف الخاص على العام
للاهتمام والنية التي بالمقام اهتماي بالشيء بعد الهم
اي من يجبوني واجهم وانا لم يات زمنه لانه سينبغي ان يجب في الله كل
من التقيت بكمال سابقا ولاحقا وما احسن قول اساتذتي
رضي الله تعالى عنه وارضاه

احب الصالحين ولست منهم ... لعلي ان اتاله شفاعة

واذكر امنية هي الجنة التي اكرم الله بها اهل طاعته وسائر
اي باقي دعوة الخيرات التي لم تشتمل عليه الدعوات والمعطف
حسنة من عطف الشيء اي ثنى يثني معنى جميع نعمة قال الجوهري
سائر الناس جميعهم وقال لم في التهذيب وبجماعة صحبة ذكرها
الجوهري ورواية منها ابو منصور الجواليقي في اول كتابه شرح
ادب الكتاب واستشهد على ذلك واذا تقرر هذان الاعتبارات
على بقاء لغة الجماعة وبالتبع نع قول الشيخ ابي العلاء استعمال
سائر بمعنى الجميع مردود عند اهل اللغة مقدود في علقا العامة
واشباههم من الخاص قال الازهري في التهذيب اللغة اهل اللغة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اتفقوا على ان معنى سايرا الباقي قال الشيخ ابن الصلاح ولا التفات
الى قول الجوهري صاحب اللغة سايرا الناس جميعهم زمانه لا يقبل بالتفرد
به وقد حكم عليه بالغلط في هذا قوله وحسبي الله ونعم
الوكيل حسبي اي يكفيني وكافي خبر مقدم على مبتدا وهو الاسم الكريم
وقوله ونعم الوكيل مخصوص اشار على حسبي الخبر من باب عطف الجملة
على الجملة ويقال جاز ذلك لتضمن حسبي معنى الفعل اي يكفيني
وقال ابن رمضان في شرح الغاية لا حاجة الى تضمن حسبي معنى
يكفيني لانه اجمل اي لنا محل من الاعراب واتفقوا على رفع
المفرد ويجوز العطف على المفرد وعكسه والمخصوص على هذا هو
الاسم الكريم او على جملة حسبي الله من غير تقدير في الجملة المعطوفة
بناء على كون انشائية معنى في لا انشاء القول فيكون من عطف
انشائية على مثلها او مع تقدير مبتدا او خبر بتقدير انشائية وكذا
في المعطوف عليه ثم قيل يقدر القول قبل الجملة الانشائية
لو توقف اجراء وجري عليه ابن رمضان في شرح الشيخ وابن حجر
المكي قال لا تقدير وهو يقول فيه نعم الوكيل او من غير تقدير
بناء على المختار كما قال ابن مالك من جواز رفع الطلبية خبرا من
غير اضمار قول والتقدير بناء على انها جملة حسبي على وضعها
اي جملة خبرية لفظا ومعنى فيكون من عطف خبرية على مثلها او المخصوص
على حذف مبتدا وبه يندفع ما يقال في هذا الكلام عطف انشاء
على خبر وهو ممنوع عند اهل النظر قوله ولا حول يقال الحول
ويقال الحيلة والاول كافي النهاية اسمه يقال حال الشيء يحول
اذا تحرك وحول به اي حول الله على حال او ارفع على انها اسما
لتكرارها او على انها لتاكيد النفي قوله ولا قوة يجوز فيه مع اعمال
الاول الرفع على اعمال الثانية او التكرار منه وحول لعمل ما بعد الا
والنصب بالعطف على محل اسم لا الاولى والرفع على اعمال الثانية
لتكرارها او بالعطف على محل لا مع اسمها تابعا في موضع رفع
بالابتداء عند سيبويه ولا لا بدة والكلام جملة واحدة او على
محل اسم لا يقبل دخولها ويمنع مع انها لا الاولى النصب لانتفاء سببه
ويجوز باعراه قوله العزيز الحكيم هذا الوارد في حق هذه الكلمة
دون ما اشتمل عليه تاليا العظيم لكن في بعض نسخ الحصن الحصين
رواية عظيما تاليا العلي العظيم لعلها رواية وفي شرح المشكاة لابن حجر
المكي بعض الموثقة بما ورد في هذه الرواية الصحيحة لا سيما

رواية

رواية مسلم اولى من خبرتها بالعلي العظيم وان كان قد اشتهر انتهى وسياتي
لهذه الجملة زيادة في باب الذكر المطلق ان شاء الله تعالى قوله
ما شاء الله ما نافية شرط مبتدا خبر جوابه لشهوره اي كان وما احسن
قول ما شاء الشافعي رضي الله عنه
وما شئت ان لم تشا فكن لم تشا • وما شئت ان شئت لم يكن
قوله لا قوة بالفتح لاجتماع شروط الاعراب وتكراره اعلاما بان
الاعتماد انما هو على انفراده في الحقيقة والاجلال قوله توكلت على
الله فجعل الرضى على في هذا المقام من العلوا لمجازي واللائق بالادب
عدم التعبير بالاستعلاء مطلقا وانما يقال معنى على في ذلك
ونحوه لزوم التفويض الى الله تعالى ومعنى توكلت على الله لزمت شيئا
امري الى الله تعالى في الكفاية يخرج بشهرته الى الاستعمال في اثنين
من زامة اصل المعنى شاذ اذ يتحقق انما في شريف والتوكل اكثر
فيه التقاريب للتوسوس احسنها قول بعضهم التوكل افتراك على
توكلك ورجوعك اليه وخروجك من حولك وقوتك وانطراحك بين
يديه وقول اخر التوكل كتمانك بعلم الله فيك عن تعلق القلب
بسواه ورجوعك في جميع امورك الله وقال الاستاذ الامام زين
التوكل وثوقك بالمضمون واستبدال الحركة بالسكون والمال
الى واحد كما قيل
عبارات شتى وحسنك واحد • وكل الى ذاك الجمال يشير
قوله اعتصمت بالله اي التجاء الاستمساك بالشيء متعال
من العصمة بمعنى المنعة قوله فوضت امري اي قال في النهاية
اي رددته اليه يقال فوض اليه الامر تفويضا اذا رده اليه
وجعله الحاكم فيه انتهى قوله واستودعه ديني اي اجعله وديعة
عنده وهو الامين على ما استودع عليه الحافظ وفي التعبير بهذا
الذكر المطلوب لكشافه الموصل اشارة الى السفر الذي لا بد منه
والاستعداد لذلك رزقنا الله اياه وسلك بنا والمسلمين احسن
المسالك فصل هو وما اشبهه من الجزم خبر
مبتدا محذوف اي هذا فصل او مبتدا محذوف الخبر او خبره الظرف
بعده ويجوز النصب فيه مبني على لغة من ينصب على المفعول
المنون بالسكون والظرف على حذف الجار وابقاء عمله والاولى لغة صحيحة
والثاني مشتبه بيانا لاني سواء منه ليس هذا زمانها والفصل بالعاد
الحملة في الاصل مصدر وتنوينها اما تعيين اسم الفاعل اي فاصل
او تعيين اسم المفعول اذ مسايله منفصلة عن مسئله وما بعده والفصل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالصلاة المسألة في الاصل مصدر وفي عرف المصنفين اسم لجملة من
العلم مشتملة على مسائل غالبا كذا يعرف ساقد من كتاب باب باب
فان جعلت الثلاثة مثل الكتاب اسم لجملة من العلم مشتملة
على ابواب وفصول ومسائل فباب والفصل اسم لجملة من الباب
مشتملة على مسائل غالبا ووضع العلم التراجم مثل الابواب وفي
على مطالب المسائل وتنشيطا للنفوس مثال الزمخشري وذلك لان
الكاتب اذا ختم بابا من كتابه تراخى في اخر ذلك انشط له
وابعث على الدرس والتحصيل لخلاف ما لو استمر على الكتاب وطوله
وسئله الشاقة اذا الجلوس فيه وقيام ميلا ولو في فرسخا ينفس ذلك عنه
وتنشط للسير ومن ثم قال القرآن الكريم سورا واجزا واعشارا اشتى
وقال غيره وضع الكتاب لمسائل تجانس لعلم فيه مسائل منه
الجنسية والباب لمسائل تجانس العلم فيه متشاركة الجنسية والفصل
لمسائل تجانس ذلك فيه متشاركة النوعية والمسألة لمسائل
تجانس ذلك متشاركة الصنفية فان كانت دلالته من جهة
الاشارة او الفحوى فالجهة الاطراد فالمدة او من جهة الاعلام
فتفصيل مجمل سابق فالتنبيه او من جهة كثرة تحصيل جهة
واحدة فالضابط انتهى قوله في الاعراب لاخلاص الفرعا اول
خبر لقوله فصلان جعل مبتدا وان جعل خبرا المحذوف فيجوز في الظرف
كونه ثابتا او حالا لمحذوف صاحبها وقد سلفا اي بدا وفصل عنيته
فاسبابي الامر لا الاخلاص والظرف الثاني لغو متعلق بالامر والاخلاص
بكسر الهمزة بعد الاخلاص فالتا الراغب في معرفة الاخلاص
التعرى عن كل ما دون الله سبحانه وفي الرسالة القشيرية بسنده الى
سيدنا البرية صلى الله عليه وسلم سئلت ما الاخلاص فقال
صلى الله عليه وسلم سألت رب العزة عن الاخلاص اي ما هو فقال
سر من اسراري استودعته قلب من احببت من عبادي انتهى
قوله الطاعات المعمولة بالجوارح الظاهرة كالصلاة والصدقة
والصوم من الافعال الجنسية او لا يعلم صاحبها الا باخبار
منه وذلك حتى صيام كثير من العارفين على ملة من المسنين
بقبل لما ورد في الخبر لله سبحانه الصوم لي وانا اجزي به قوله
والخفيات من اعمال القلب قوله الا لتعبد والله اعلم اخر منه
اهل السنة ساقوا اليه من ان العبادة لا يسر وجوب الافادة الطاعة
الثواب وتعدده على اثارا العقاب بل الاحق الربوبية والقيام
بحقوق العبودية وفي الاكليل في استنباط احكام التنزيل للسيوطي

استدل

استدل بالاية على وجوب النية في العبادات لان الاخلاص لا يكون
بدونها انتهى فالعبادة اسم للطاعة الموداة على وجه التذلل
وتسمية التعظيم وتعبيد مدا الكلام ان العبادة اسم وضعت
الاولياء الكرام لكن قال العارفون التعبد ما لنبلا نوال في الخلاص
من العقاب وفي اخرا له رجات وحسبي عبادة لان معبوده
في الحقيقة ذلك المطلوب بل تنال الفوز دراري جاج المتكلمين
على عدم صحة عبادته ورد عليه ذلك بان مواهب الفضل في الاخر
او لكن بحدسه تعالى والا لاستاب اليه ويسمى عبودية وهو اشرف
من الاولى ولكنها ليست خالصة له تعالى ولو جعله وحده من غير
ملاحظة شي اخر ويسمى عبادة قوله وعما على المقامات وارتفع
الدرجات وسيأتي في بيان العبادة لكل الثواب زيادة تحقيق
ويقال العبادة ما يجب فيه بشرط معرفة المتقرب اليه فتوحيد
بدون العبادة فيما لا يحتاج من القرب كمية كمتق ووقف اما
فيما اذي كانت له امتثالا لامر والنهي فتوحيد بدونها لنظر
الوردي الى معرفته تعالى او معرفته اما فضل بتمام النظر قاله
بعض المحققين قوله المتوسي بضم الميم وسكون المثناة وكسر
اللام واسرا المهملتين نسبة الى بيت المتوسي هي مدينة
اجليا كذا في تعليق الشيخ طاهر الفتني قوله البلبسي بضم
الموحدة بعدها لام مضمومة فمهملة بعدها لام مشددة الى بلبيس
قال السمعاني هي من بلاد فلسطين قوله الدمشقي قال
الدمشقي في المعجم بفتح الدال المهملة وكسر الميم وشين
الزركشي بكسر الزاي انتهى وفي لب اللباب الدمشقي نسبة الى دمشق
وهي احسن مدينة بالشام انتهى وفي ايضاحه بتمام الاشارة الى ان
قوله بدمشق ثم اخرى قوله بلبيس ثم في ذلك فاتم
على الاخر وهذا المذكور ترجمة الدمشقي في طبقات الحفاظ
قال الامام المحدث الحدث مولده سنة خمس وثلاثين وثمانين
وخمسمائة بلبيس وتفقه بدمشق وسمع من ابي محمد القاسم ابن مسلم
وابي طاهر زاد واخرى وكتب وحصل اصولا نفيسة وتفنن في اللغة
وكان ذا اتقان وفهم ومعرفة وعلم وكان ثقة متثبتا والوادر
ومزاح وكان يحفظ حلة كثيرة من الغريب واسماء الرجال وكان
ينفق على عيال زيد وما مات توفي في سلخ جمادى الاولى سنة
ثلاث وستين وستمائة وقال الجم في حقه في جزء القيام بعد ان
وصفه بالحفظ وغزارة المتفنن في رتبه بعربة الرجال قوله الكنزي
بوزن الكان نسبة الى كنز من قرى سمرقند وبكسر ما نسبة الى كنز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قتيبة كبيرة سلمورة من ليس يجنب لها خلق كثير ولم اتف على
ضبطها الكتبي مومنها لكان اذكر كثيرا لكن رايت ضبطه بالتصغير في
اصل صحيح بالكسر و الجهني قال في لب اللباب منسبة الى بني
الجهني و الانصاري هذا هو الصحيح سبب يحيى بن سعيد وانما
قال هو الانصاري لان من اراد ان يسميه كذلك من ملحمة واحتاج اليه لدفع
الالتباس فيات به لدفع ما ذكر وبينه بقوله هو الانصاري يا بني سعيد
كذلك من سعيد وسلم يدا كبيرة في كتب الحديث قوله الكبي منع
المثناة الفوقية والباء الموحدة نسبة الى بيع قوله على نسبة اي
وقاس قال الحافظ ابن حجر استدلالي في التقريب وقاس بتشديد
الفاء وهو الكبي الذي فتة بنت من الكاسية اخطا من زعم ان له
صحبة وقيل له ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مات في خلافة
عبد الملك انتهى وقال ابن حجر السيوطي في شرح المشكاة ان علقة
مضافي في قول بعضهم ركبت عليه وهو خطا فاقتصرنا الاشارة
اليه قوله عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه هو ثاني الخلفاء امير
المؤمنين القرشي العدوي كناه صلى الله عليه وسلم بابي حفص
ومؤلفة الاثر ولقبه بالفاروق لفرقانه بين الحق والباطل وكان
اسلم لثلاث بقين من ذي الحجة سنة ست من النبوة
وبويع له بالخلافة يوم موت ابي بكر رضي الله عنه سنة ثلاث
عشرة من الهجرة بعهد منه فتح الفتوح الكثيرة كما شاء النبي صلى الله
عليه وسلم في حديث رواه البيهقي ونزع الصدق على لسانه ثم فتوة
عمر والحديث في مسلم وغيره ومناقبه كثيرة وفضائله اشهر من شمس
الظهيرة ذكرت منها جملة مستكثرة في شرح نظم الكنز لابن الملقن
في مواقيت عمر رضي الله عنه الفاروق توفي شهيدا على يد نصراني
اسمه ابو لؤلؤة يوما الاربعاء لاربع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث
وعشرين من الهجرة وهو ابن ثلاث وستين سنة على الصحيح ودفن مع
النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر في بيت عائشة رضي الله عنها
وصلى عليه صهيب الرومي وجملة ما روي له خمسمائة وسبعة وثلاثون
حديثا اتفقا منها على ستة وعشرين وانفرد البخاري باربعة
وثلاثين ومسلم باحد وعشرين قوله قال ابي عمر وغيره
والخبر المذكور يعلم من استقراء حال الحديث المذكور من الطرق
بروى من طريق صحيح عن ابي هريرة صلى الله عليه وسلم الا عن عمر ولم يروه عن
عمر الا علقمة كذلك الا الحسن ولم يروه عن الحسن كذلك الا يحيى بن
سعيد الانصاري وعنه شعبة وتواتر بحيث رواه عنه اكثر من مائة

ترجمة الفاروق رضي الله عنه

ولم يروه عن علقمة

انسان

انسان اكثر من ابنه وقال جماعة من الحفاظ انه رواه غير سبعماية
انسان من اصحابه مالك والثوري والاوزاعي وابن المبارك وغيرهم
وقد بينت من الحافظ ابي اسمعيل الهروي المقلب بشيخ الاسلام انه
كتبه من سبعماية رجل من اصحاب يحيى بن سعيد ثم شهر بالنسبة
الى جده غريب بالنسبة الى اوله وساورد حديثه بحث عشرين مطلبا
له غير ما ذكر ثم شاء شي قوله انما هي لشقوية الحكم المذكور بعد ما
اتضح ناوس بترتب وجب كونه معلوما او في منزلته ولافادة الحصر
وضعا حقيقة على الاصح عند جمهور الاصوليين خلافا لجمهور النحاة
والحصر ونفيه الا اثبات الحكم لما بعد ما ونفيه عما عداه وذلك
لورود ما كذلك في كلامهم غالبا واما الاصل للحقيقة وجواز مخالفة
الاستعمال في غير ما وضعت له خلافا الاصل فلا بد له من دليل ثم الحصر
كما مقرر في علم البيان حقيقي واضافي وكل منهما قصر موصوف
على صفته ويقال قصر المسند على المسند اليه وقصر المسند اليه في
المسند وهو اضافي في الخروج بعض الاقسام عن اعتبار النسبة بالنسبة
وعكسه وكل منهما قد يقلب لما في ذهن السامع من غير المذكور اليه
وقصر افراد المذكور بالحكم الذي اعتقد وقوع الشركة فيه وما في هذا
الخبر من قصر المسند في الخبر العبر منه على الموصوف في صفته كما سابق
وفي الخبر قصر اخر هو قصر المسند اذ لو وضع محل بال التي للاستغراق
لافادت انه اذا المنتفي النية افرادا لكل لا ثابتيته من حيث
ثابتيته اذ لا وجود لذلك في الخارج وروايته انما الاعمال بالنية
كما سابق المبتدا فيه مفرد محلى بالالف فينبغي العموم وخصوص
الخبر على حد وصديق زيد لعموم المضاف لغوية ولذا استظهر
ابن ابي زرابة صحيحة اكثر من ثانيه وجمع بينهما في هذا كما يدل
قوله الاعمال هي حركات البدن فيه دخل فيها الاقوال لا يجوز
بها من حركات النفس واوثرت على الافعال لئلا يتناول فعل
القلب الغير المحتاج لنية كما التوحيد والاجلال والخوف بصراحة
التصحيح النية كيلا يلزم التسلسل او له وذا لحاله ومعرفة الله
تعالى وسيقال انا يعلم هذا ان اريد بالمعرفة مطلق الشعور
لا النظري لاول نظر فيه ان سنتية الشاني معرفة مجملا واول
في الاعمال للبدن الذهني اي غير الافعال العادية لعدم ترتب
صحتها على نية او لان سعرات والعموم فيها بخصوص الخروج جزئيات
من الاعمال عن نية لاحتياج الى نية باولى مقدرة كالوضوء الغير
المتوقف على نية من نحو قضاء دين وكف عن محرم وكون المتروك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يعقبه من قصد الترك اذا اريد به تحصيل الثواب باتفاق اما
الشارع ليس ما نحن فيه لان البحث فيه هل الترك لله بنية التعبد
عبث يعني تركا او التحقيق ان الترك المجرد لا ثواب فيه واما
حصول الثواب بالكف لانه يوجد فعل النفس ظم لكن مخطرا المعصية
بباله فلا ليس كمن مطرت وكمن نفسه منها خوفا من ربه فعلم
ان المحتاج اليها هو الفعلان الترك بالقصد وان الترك متى قترن
به قصد بجنبه كفعل العبادة وترك المحرم احتاج اليها
لا صحته لحصول المقصود من العبادة واجتنابا المنهي وهو صورته
من غير نية بل ليس ثوابه بقصده امتثال الشارع فيه ولا يحتاج
النية في هذا للبيان من خوف وقاية وذكروا ان اذا ليس بعادي حتى
يجري النية عنه وصرح الغزالي بحصول ثواب الذكر ولو مع الغفلة
نعم يجب في قراءة ومثلها الاذكر بنذره ليتميز الفرض من غيره
قوله بالثبات وفي نسخة بالنية وهي رواية بالنية والنية
بالتشديد بمعنى نوى قصد الشيء تقدما النية سنة تن بنفسه
الا في الصوم والزكاة للخصوصان تتقدم فلو لم تفعل سهوا فيما وقيل
من نوى اذا بعد لان النية وسيلة لحصول المنوي مع بعده لعدم
الوصول اليه بالجوارح وهو كما بنا الظاهرة واصلها نوية فاعل كاعلال
واستعمالها بمعنى وفي النية والنية اي وجود الاعمال
شيئا سنة او ثبت بسببها ابتغاء ما قيل تتقدير متعلق الاول
عما ما يتقدم قبل النية على العين المنوي وتقديره بعلامة
لان النية لمنتهى الحسن تتقدير المتعلق الكون ربع كون اي
للاستة قال ابن حجر النية في شرح الاربعين فعلى الاول
هي جوهر العبادة وهي الاسم وعلى الثاني هي شرط وعكس في
شرح المشكاة فتنا لعبادات تدرق الثاني احتمال كونها للنية
والمصاحبة بمعنى الاولى شرط وعلى الثاني هي جزء كن فاك
كذا قيل وفيه نظر بل كلامه يحتمل الشرطية والركنية او كلاهما
بمقارنة الشروط والماهية تكون سابقا في وجوده ويوضحه
ان ركن الماهية معتبر لها بمعاينة الشروط الجزء الكل فيصدق
عليه الماهية كما يصدق عليه النية واما النسبة فصادقة
مع الشرطية وهو واضح لتوقف المشروط على الشرط مع الركنية
لان تركه عن الماهية ينفي الماهية وعمت هذه الرواية باعتبار
انواعها شاملة لوجوب تارة وغيره اخرى من قصد رضي الله عنه وبع

دخول

دخول الجنة او بتنا بلبتا بالاعمال ولو في رواية العمل في اسرائه عام
لانه منفرد بحالي بالدخول العمل له نية على حدته قال العامة قول
في شرح المشايخ والتحرير في هذه الصورة كافي قوله ركب القوم
دوابهم المتعلق للكون به على الكون دون سائر دوابهم المتعلق
الكل ايضا ولا لانه تواتر عوما استقرا والفرق بين جمعي القلة والكثرة
في الكلمات لا في العاري كالمنا وانبرد في رواية الحري على الاصل
في المصدر وفي التوشيح للسيوطي وفي معظم الروايات بالنية معنوا
قيل ورمنه ان محلها القلب وهو محل قلبي اسباب افراد ما بخلاف
الاعمال فانها متعلقة بالظواهر فناسب جمعها انتهى ومحلها القلب
كما دل عليه الدليل لا لسبي لجزا لتقوى ما هنا ولان الاخلاص
اللازم لنا محله القلب اتفاقا فلا يكفي النطق به مع الغفلة
من استحضار المنوي بما نعم ليس النطق بما لسبنا عند اللسان
القلب ولانه صلى الله عليه وسلم نطق بما في الحج فسنا عليه
سائر العبادات وعدم وروده لا يدل على عدمه وقوعه وايضا نوى
صلى الله عليه وسلم لا بما في الاعمال كل وهو افضل من تركه والفعل
الضروري حاصل بانه صلى الله عليه وسلم لم يواظب على ترك
الافضل قول هرة فثبت انه في نحو الوضوء والصلاة بالنية
مع النطق ولم يثبت انه تركه وان ذلك لا يجاز من الليتين وسن ترك
اجمع عليه الائمة في سائر الاوقات وما ذكر بقوله سائر الخ به
التيمم في المدني على استحباب التلفظ بالنية قبل تكبيرة الاحرام
قبل وبه يدس تتقدير محذوف وهو الحصول وما قيل تقديره
كون مطلقا لا يفيد سبق ردة فتاك الاكرون تتقدر
الصحة اي انما صحة الاعمال وسائلها لو صنوه بتصاصدها
كالصلاة ونحوها لبيه والطلاق بالنية لان ظاهر اللفظ انتفى
انتفا الحقيقة بانتفا النية وتوفيرواية فقد اقرب لانها
اليه وهو يدل الصحة اذ هي اكمل لفوت الحقيقة من الكمال بكمال
الحل عليها اولى لان ما كان اتم للشيء كان اقرب معنورا بالبال
عند اطلاق اللفظ وما يعين تتقدير ما ان الهم فيها عام لا
لدليل حجة لاعمال الا بنية والخبر المعجم انك لن تنفق نفقة
تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها وحتى ما حاصة تما يبعث
الناس على نياتهم رواه مسلم بمعناه قال الطيبي وبويد تتقدير
الصحة انه لو كان المقدر مستقرة او حاصلة لكان بيانا للغة
والنبي صلى الله عليه وسلم بعث لبيان الشرع ورد جانب الحل

على تقدير الصحة انتهى وقد علمت بما مر انه لا يلزم على تقديره
مشترة او مسلمة كونها بيانا للصحة ففي قوله انه لولا ان المتبادر
ما يفيد ورم ان تقدير الصحة يودي الى نسخ الكتاب بخبر الواحد
غير صحيح لان ادلة الوضوء انما هي ما ذكر المفروض لا ربحة من غير تعرض
لنفي غيرها ولا اثباته فتقدير ما يوجب اثبات خاص لا نسخ فيه
على ان نسخ الكتاب بخبر الواحد جائز كما قررها الاصول واتيانا
فالكتاب دل على النية قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين اذ الاخلاص لما مورية لا يتحقق الا بالنية
وقد العبادة على التوحيد يحتاج الى دليل وقال الاخرون تقديره
انما كان الاعمال لانه تقليل المجاز على خلاف الاول فان نفي الصحة
يستلزم نفي الكمال وغيره فيكون المجاز وردبان نفي الكمال انما هو
بعد وجود الصحة فليس في تقديرها الا مجاز واحد فلا يكون في
ايثار الحقيقة وقال اخرون تقديره انما اعتبار وقبول
مثلا لا ما حسن لولا ما فيه من الابهام لانه يحتمل الاعتبار والقبول
من حيث الصحة ومن حيث الكمال فيحتاج الترجيح من خارج
واقلا ان يقول بلا نية غير صحيح لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث
حتى يتوضا اي لا يصح وخبر من نام عن صلاة لم تقبل صلاته اربعين
يوما اي لم يثب عليها وقال بعض الحنفية الحق انه لا حاجة
لتقدير ولا يلزم فيه دلالة انتفاء الصحة بل الانتفاء على حد قوله
من انتفاء الحقيقة انتفاء الكمال شرعا اذا الكلام فيه والنفي
اما وجود ما كان بالنية فاذا انتفت النية انتفى الفعل وبعده
الحنفية انما ينتفي بانتفاء شرطها او ركنها فيفيد مذهبنا من
وجوبها في كل فعل الا ان يقوم دليل على خروج بعض الاعمال كما
ذلك في خبر لا صلاة الا بفاتحة الكتاب ونظايره
لكل امرئ يكسر الراي رجل دا حق به المراة او منا يعني الرجل الذي
ثبت اليه فيه تابعة للام وهو من لغات الانسان
او الرجل في القاموس فعلى الاول لا قياس يرد لنا فيه
بالنص كذا في علوم المشكاة لابن حجر وما نقله عن القاموس من
ان عين المراة المثلث اليه تابعة للام ويتنفي عن كتاب
ساكنة قال تعالى يحول بين المرء وقلبه نعم اتباع العين
للام اما ذكره الكوفيون في مرتبا لا الى اولى ومثله انه وحالهم
البصريون ... ثانيا يحتمل ان يكون موصولا حينئذ فيكون
العائد محذوفا اي نواه وان يكون موصولا حرفيا فلا يفيد ادا

المصدرية

المصدرية وهي عند سيبويه وهو المختار والحرف لا يعود عليه ضمير
والمراد تفسير للانسان لا اخبار منوية دون غيره ورسوله هو المعتد
للبيت والدعا اجابا مستثنى لادلة اعلامها الاجابة وحكمته
توسعة طرق الخير في نفع الميت وهذا من حصر الخير في الميت لا يمكن
سابقة مراد المحصور الى انما الموجود انما ومنا سببا خير الحصر وهو
تقدم الخبر فتفيد هذه الجملة دون ما قبلها وجوب التعيين في نية
ما ليس من عبادة وصلاة وزكاة دون ما لا التباس فيه وقيل
ان معناه الجملة الاولى ان صلاح العمل وفساده بحسب النية
الوحيدة ومعناه الثانية ان جزاء العمل بحسب نيته من خير او شر
وقيل ان معناه الثانية تتناول النية في كيفية ان كل الجملة
الاولى لصحة نية اولى من الصبي والاجير عن الموجر في ج وا وكيل
من موكله في حج او زكاة لتعين حصة موكله من تامل المتوفي عنهم
لسا في الاولين وتعيينها في الاخير ومن غير الوكيل في نية وعليها
لم يرج ومما ذكر يعلم رد ما قيل الجملة الثانية موكدة للاولى
تنبيها على شرط الاخلاص انتهى وبيان ان الكلمتان جامعتان
وقاعدتان كليتان لا يشذ عنهما شيء قوله فمن كانت
اي الاشياء سابقا لما تقتضيه بعض منها والجملة الثانية
اي اذا تقرر ان لكل انسان منوية من خير او شر فلا يدخل
مثال جميع الاعمال كلها اسرها وانيها وهو الهجرة او جميع نفسه
لذلك اسا الكف عن المنهي ظاهر وقد ورد في الحديث والساحر
من سحر ما نهى الله عنه واما الاوامر فلانه لا تتم بل لا يمكن
الاتيان به الا بهجرة وطاعة لنفس والهوى ولتضمن الهجرة
لهذا الحق العام اعلى الله عليه وسلم ذكر بعد ذلك الجزاء
الداخلة على الجزاء جعلت من شرطية او على الخبر جعلت
موصولة لثانية الوصول الشرطي العموم وتضمنه اياه
مثال فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها قال العاقولي في
شرح المصابيح فائدة هذا التمثيل ان الاعمال الشرعية
توجب لصاحبها الصحة والثواب اذا اقترنت بالاخلاص وعدم
من الاول لصحة الاعمال المسقوطة الفرضية عن المكلف تحصل
بالنية وعلم من هذا التمثيل ان حصول الثواب مع الصحة
يتوقف على الاخلاص فما نية فمن قوله هجرته الهجرة
هي لغة الترك من ارض الى ارض وهي دار الكفر الى دار الاسلام ورجع
بان وخرج بالهجرة بعد الفتح المراد بالهجرة من مكة بعد فتحها
لتصير دار اسلام وقول الخطابي الهجرة مفروضة قبل الفتح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عنه وسنة بعده فالمنتفع فرضيتها والباقي ندبا نظر فيه بان الهجرة
من ارض الكفار وهو باق عند ناحيث لم يتمكن من اقامة دينه
وتطلق الهجرة كما في احاديث على هجر ما نهى عنه وهجر المسلم اخاه والمراد
هنا حقيقته ومجازه وليس هجر المسلم المراد محرما وانما يؤثر عجب ولا يضر
في التعميم كون السبب خاصا على ما نقل ان رجلا هاجر من مكة الى
المدينة لا يريد فضيلة الهجرة انما يريد التزوج بام قيس فلذا قيل
في قوله انما الاعمال بالنيات الهجرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
نوى لا بهجرته الى الله ورسوله اي من كانت هجرته الى الله ورسوله
تمييز للنية وهو مجرور حذفه لقرينة اعمال مبتدأ وخبر ومثال الجار
جار حذفا لذلك وسيقوله او مصحح فعل التغاير بين الشرط
والجزاء مقدرا او مثله قوله اي من هاجر اليهما ناويا لسبب مثلا والسبب
وقيل لا يحتاج الى مقدر محذوف اذ التغاير يكفي نحو المبتدأ والخبر
وان كان هو الكل لفظا لكنه قد يكون معنى بدليل قولهم الشاة
بان يراد انما اي ما عهد وعنا وبالاول ما وجد خارجا على حد
انت انت اي انت الصديق الخالص وسنه انا ابو بكر وشعري شعري
اي شعري الان هو شعري السابق المعهود ولم يعبره الكرماني بان
بينه تفخيما كان في صدره الاتي تفخيما اذا اتحاد اللفظ فيما اهتم
بخابره فقصد الاخذ بنيل ولم يقل اليهما استلذاذا بذكرهما
وتركا وتعظيما لهما واشارة الى انه ينبغي في مقام الخطابة لا يطلنا
ان لا يجمع بينهما في ضمير ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم قال
خطيب قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى
بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله ولانه انه جمعه
صلى الله عليه وسلم في خطبة النكاح الاتية في اذكار النكاح وفي
ابي داود لان الخطيب لم يكن مبدءه من لم يعلم تعليم الله وجلالة كبريائه
والوقوف على دليل الكلام ما كان عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يسعه ليتلا يستري فمن ثم تبعه ليتلا يستري تبعه الى
ما لا يليق والى تفخيم هذه الهجرة وتعظيم شانها وتوكيد ذكرها لم ينبها
فيما باقي اعمالها بالرغبة والحسنة الهجرة اليها بالنظر الى الهجرة اليهما
اذ عمل من يسمى لمرتبة سلك تعظيما له اجزل من عمل من يسعى لاخذ

كثرة

كثرة من ناوية والى هنا وفيما بعده سعلته بهجرة ان جعلت
كان تامة قد تحذف نحو خير ما ان قدرت ناقصة قوله دنيا فعلى بضم
اوله وحكي كسره وجمعه دنى مؤنث الاكبر وكسر من الدنو اي القرب لسبقها على
الاخرة اي لدنوها الى الزوال فهي اسم له زنا العالم المتناهي وفي القاموس
الدنيا تشمل الاخرة وقال غيره جمعها على وجه الارض من الهوا
والجو وقيل هي كل المخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار
الاخرة قال الجمع وهذا هو الاظهر وقد تطلق على كل جزء منها مجازا
وارادة بما هنا شيء من الحظوظ الدنيوية من مال وجاه ولا تكون
لان الفاء المضمومة للتانيث وهي تانيث ادنى افعل تفضيل وجمعه
ان يستعمل باللام قال الا انها خلعت عنها الوصفية واجريت مجرى
عالم بكيس وصعبا تعالوا حي وتوسها في لغة شاذ ورم انه غير لغة
مردودة المراد بكان في الخبر في الوصفية اصل الكون لا النظر لكونه
مخصوص ردها الامتحان المعنى اوبذلا وعلمه من الاستقبال
لوقوعها في خبر الشرط وهو يخلص الماضي للاستقبال ولا يناسب به الاخر
للاخبار على ستوا الازمنة في الحكم لتكليفي الاماني ترجم بعضها
اي بعض اسبابه بحقيقتها عند اصداد الاطماع اليها ما هنا يرجم بعضها
بالسهم بجامع سرعة الوصول وحصول المقصود منه استعارة تبعية
او استعارة مكنية شبهها استعارة تخييلية فالتشبيه المجرد في النفس
استعارة مكنية واثبات الاصابة التي هي من لوازم السهم استعارة
تخييلية قوله او امراة نكحها خصت بالذكر مع شمول دنيا لها
لانها كانت في حيز الشرط وهي تهم وان كانت متاخرة تنبيها على سبب الحدث
وان كان الهجرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وهو في الترمذي للسيوطي
ما رواه سعيد بن منصور في سننه بسند وفي شرط الشيخين عن ابن
مسعود وقال ابن حجر بينتهي شيخا ان سالته ذلك مثل اهاجر رجل مهاجر
ليتزوج امراة يقال لها ام قيس فيقال له مهاجر ام قيس انتهى وفي شرح
المشكاة لابن حجر والسبب ما رواه الطبراني بسند رجاله ثقات خلافا
لمن زعم انه لا اصل له بذكر فيه من السبب ولفظه عن ابن مسعود قال كان
فينا رجل خطب امراة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر
مهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس فقتل يوم بدر فتبلغه توزن
قتيله ولم يبين اسمه سترا عليه وان كان سابعلم سابقا لما يأتي
وعلى مقتضى الدنيا فان تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء
الاية وفيها عطف الشهوات وقال صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي
فتنة اضر على الرجال من النساء ومن ثم طالب ما ذكر لما تعرضه النساء
مع كون سببها لا يدل الهجرة الى الله تعالى وابطن ظاهره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهذا فيه قال تعالى كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون ولا
شيا في هذا الدم مع ابي طلحة الانصاري مع انه لما خطب ام سليم قالت
اني مسلمة وانت كافر فلا يحل لي ان انكحك وتزوجها وكان صداقها الاسلام
لان هذا الحديث واردا لا انه معلقا اذ الحروف ان تجرى المسئلة
على الكافر بين الحد بينة وان تقتل نزل الدين جهلا لم كما في صحيح البخاري
على انه ليس فيه انه اسلم ليتزوجها وانما استمعت حتى هداه الله
للاسلام رغبة فيه لا فيها وكون ابي طلحة لا لان الانوثة فيه
لا يضره كونه بجهالة كما وما يحكم ثم بعد تحريمه الى ما هاجر اليه
الى الاول لتحرير وما متعلقان بالمحذوف خبرا لمبتدا وهو ان يكون
المتعلق نفس المبتدا والخبر محذوف والتقدير تحريمه الى ما ذكر قيمة
واما ذكر الجهالة واسم الرسول في الجواب تعلما لتقدم وترك ذلك في
هذا المقام اشارة لعدم الاعتنا لامر الدنيا والزوجة وتنبيها
على ان الدوران ذكرنا ابلغ في الزجر من قصده ذكر انه قال الى ما
هاجر اليه ولو هجر مهر امرأة الجدي ولان ذكر ما يحتاج عند العامة
فلو كرر ما على تقلب بعض منهم يعمل ويقال انه العيش الكامل
فاصرف همتك الى ازالة هذا الجهل ودون من قال صلى الله عليه
وسلم بنيتها على ذلك فوات الموانع وان ما ان العيش يعمل الاخرة
اي لا تغتر بحسن العيش ولا تتقلب لضيقه فان الحياة الابدية
والنعم السرمدية نعم الاخرة فشبه قوله صلى الله عليه وسلم
كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة ان الرجل انما عمل حوائج الدنيا
الحديث حكم الهجرة عند جماعة اما خلافا لمن زعم انه يثيب عليها وان
لما نوابا ما تعدون ثوابا لما هاجر اليه وحده والمسئلة طويلة الذيل
وحاصل المسئلة كما حرره بعض المحققين ان العمل ان ما خلصه قصد
بحرمن رياء بان اريد به مرضي دينوي فقط ولو مباحا فهو حرام حال
من الواب وان كان شوبا به ذكر كذكر هذا محل قوله صلى الله عليه وسلم
يقول الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه
غيري فانا منه بريء هو للذي اشرك وحمل الغير الى الاشراك فيه على
المشاركة محله في شرك ويتوي لا رب فيه على ان هذا لا يمنع مطلقا
كما ان رجل قال العزاء عند السلام سمى جميع باعث الدنيا والاخرة
لا ثواب مطلقا وان اطرا الرياء في عمل معتبرة بعدها لما فان دونه
ما لا يصير احباطا والاخرة اجرا وجماعة من السلف اثابته عملا
سيئة الاولى محله ان كان العمل مرتبطا اخره باوله كالصلاة والا

كالتراة

كالتراة فلا ثواب بعدا لرياء اما اذا اصاحبه غير محرم كان حج بنية التجارة
تقصد الحج والتجارة فمنقل عن عبد السلام منع الثواب مطلقا
ومن الغزالي اعتبار الباعث فان غلب باعث الدنيا او تساويا فلا
ثواب وقول الشافعي واصحابه من حج بنية التجارة كان ثوابه دون
ثواب المجاهد فيها فمنتفي ثوابه على الجملة لا لدليل وانكل ويؤيده
مفهوم قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وكلام الاحيائي مواضع وكذا
كلام غيره يتبين منه صحة ذلك نعم قوله متفق عليه صحته قال
الشيخ زكريا في شرح عمدة الاحكام اخرج هذا الحديث احمد في مسنده والنسائي
في سبعة مواضع من صحيحه ومسلم في كتاب الجهاد من سننه وابو داود
وابن ماجه في الطلاق وابن ماجه في الطهارة وابن ماجه في الزهد وابن خزيمة
وابن حبان في الصيام من شرح معاني الاثار والبيهقي في سننه كلهم من
طريق يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة
ابن وقاص عن عمر بن الخطاب ورواه ابن وهب في رواية ان مالك
اخرجه في الموطا انتهى قال المص قال الحافظ ابن حجر في الارشاد قال
وحديث متفق عليه او على صحته فلم يتفق البخاري ومسلم على
روايته لا بهذا اللفظ اتفاق الائمة قال الشيخ يحيى بن الصلاح
لكن اتفاق الائمة حاصل على ذلك لانها اتفقت على روايته او احد
يا لتبول سوى حرف يسيرة تكلم عليها بعض الحفاظ انتهى قلت
وقد اجاب عنها اخرون وفي شرح المشكاة لابن حجر المتيمي وهذا
الحديث متفق على صحته وما اشار اليه انتهى لا وهو مما يقتضي القدح
فيه لا يلتفت اليه بل قيل انه متواتر لكن ليس على اطلاقه كما علم مما
تقدم انه قريب بالمتواتر او له متواتر بالمعنى اخره وشرط التواتر وجود
من يستحيل تواطؤهم على الكذب في كل طبقة الى ان ينتهي الى محسوس
وذلك مفقود هنا كما سبق في شرحه روي هذا الحديث عمر
تسعة عشر صحابة ومن صحابة اثنان غير التيمي ومن التيمي اربعة غير
يحيى لم يرو من طرقه غير ما سبق وقد اطال الشيخ تقي الدين الكلام فيما يتعلق
بتفرد علقمة به عن عمر وتفرد محمد بن ابراهيم به عن علقمة وتفرد
يحيى بن سعيد عن محمد فانه تفنيس وقوله صلى الله عليه وسلم موقعه
وبلا نية قال ابن حجر المتيمي في شرح الاربعين وعلى انه اصل
عظيم من اصول الدين ومن ثم خطب به صلى الله عليه وسلم كما في رواية
البخاري من طريق ابن عيينة ليس في الاحاديث اجمع واعم واكثر فائدة
منه قال ابو داود انه ثلث العلم وقال اما انا الشافعي رضي
الله عنه انه هذا الحديث يدخل فيه ثلث العلم اي لانه متعلق بعمل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التشبيه لمتابد بعدا الجوارح بل ذاك اجل وافضل بل هي الاعمال نفسها
نفسها بل اعظم التصفية قال في شرح المشكاة نبوه على حديث
ان الفرايض بعضنا لعلم لتعلقها بالموت المقابل للحياة وقال كثير
منهم ان المقصود بذلك الاسلام والعلم ووجهه انه لما بين كان اشهد
ان يقلبه كما النية او بلسانه او بهيئة جوارحه والاول احد الثلاثة
بلا ريب لتعينها له صحة وفساد او لانه عبادة بالفرار وما ومن
ولد في حر صحيح لا صحيح بلا لانه في شرح المشكاة طرقه
مضعفة لكن يقوي بعضها بعضا الموس حبر من محمد وفي رواية
الحج وفي اخرى زيادة وان الله فرض حجا لعبيدي الشريعة بينه مالا
يعطيه على عمله لان النية لا يطرنا الرياء بخلاف العمل ويدل خبرنا
ايضا خبر اخر فيندرا في بعاي يقول الله تعالى للحفظة يوم النية
اكتبوا لعبدي كذا كذا من الاجر فيقولون ربنا لم نفعله فيقول ان
نوى فعلنا الحديث ولا يعارضه خبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت
له واحدة ومن عملها كتبت له عشرا الوجه ان العمل خير منها لان
كتابة العشر تسبب على العمل وحده بل عليه معا ومن جهة النية
على العمل تعقبا وما تعليه المؤمن في الجنة او المؤمن والايمان
والنيا تنويل الثاني بالنية ولو نظر الى العمل لكان الثواب
بقدره ومثله الكافر والعقاب وقيل نية خير من العمل بلا نية
لانها تلابس جزء جزئية الشيء على نيته وسبب خير منها
انها عمل قلبي مما لم يتطرق نحوا تريا ع ان تنوير القلب المقصود
بالطاعات بالنية اكمل لانها صحيحة وقيل لغير في عمله الكافر
بعبود ومولا لسابق لنا شطرة عزم مسلم على بنيانها وقيل ليس
عليها الا اذا انضم اليها عزم او تصميم ونية الحسنة وان كانت كذلك
الا ان نادي الحسنة كذلك يثاب عليها وعلى نيتها بخلاف نية السيئة
مع ذلك فانه معاقب على نيتها لا عليها وتعبير قوله عليها لا في الى
انه يكتب له حسنة عظيمة لكن باعتبار دين لا لتعيين الا عشر
ما كرنا انه خاص بمن فعل كما صرح به خبر من هم بحسنة كتبت له عشرا
المصرح بقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وهو
حديث احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام واختلف فيها
محمل ابو داود وابن ربيعة بل ارمنا ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
والحلال بين والحرام بين وان بينهما امور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس
كذلك ابو الحسن رضا الامر لمنوز بقاك

قوله الذي عندنا كلمات ٭ اربع قال من خير الدنيا
اتقا الشبهات وازهد ورع ما ٭ ليس يعيبك اعمل بنية

وقال احد اصول الاسلام ثلاثة احاديث هذا والحلال بين
ومن احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد قال الشافعي به
اي حديث انباب يدخل في سبعين بابا من العلم ولم يرد المبالغة
خلافا لمن توهمه لان من يتدبر مسايل العلم في متفرق الكتب
العلمية وجدها كذلك بل قد يزيد وكان السلف في الشبهات
السلف في اللغة من تقدم بالموت مرتبا الانسان وقاربه ولذا سمي
الصدر الاول من الناس بعضهم السلف الصالح اشتق وضعها الخلف
بالتحريك والسكون لكل من يجي بعد من مضى الا انه بالتحريك في الخير
وبالتسكين في الشر قيل الخلف صدق وخلف سوء وعنا بهما القرن
من الناس شتى قوله حسن النية في سنة صدق النية وهي
صحة النية والمراد التنبيه على تصحيح النية وتصفية الطوية
بالاخلاص في الاقوال لربها بريئة ناكا لنا قاضي البيضاوي
في شرح المصابيح والاعمال الاعمال بالنية لان النية بلا عمل ثاب
عليها والعمل بلا نية هنا ومثال النية والعمل كالروح في الجسد
فلا بقا الجسد بلا روح ولا امور للروح في هذا العالم من غير تعلق
بجسد وقد ذكر بنشر السعيد كان الاسلام عبيد الله الخجندي
رحمه الله لنفسه

اغرس نوى البر يا ذا التقى ٭ به مثار الخلد بحبحة
واخلص النية في سنتها ٭ فان الاعمال بالنية

وما احسن قول القاضي البيضاوي الهم وفيها حاس تام لفظا وخطا

لله دركه لا نوى ٭ ووقيت مرشدا لنوى
ملكت ثنايك عالم ٭ لله اهلي ما نوى
وعلى سواه فضله ٭ فضل الحبوب على النوى

قوله في حسن النية وعلى سنة نصحة النية والمشار اليه
سوت وتذكيرهم الاشارة باعتبار ما ذكر قوله الاعمال بكسر الهمزة
في الاصل لا يستدل به في خبر اخر نفر غلب في المتشري به والخبر
يرجع على الجملة كسان واستنه قوله ابن مبدي بنية لهم ركا
النا وكثر الدال قوله الخفاي بنية كما الجهة وكثر بدا لها
الهملة وبا الموحدة بعدا الالف واسمه جد بصيغة المصدر قوله
يستحبون اهم قالا لنا كما في شرح هذه الاحكام ومثل هذا
الحديث في اعتبار النية قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر
الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم قلت وفي رواية ولكن
ينظر الى نياتكم قال وكلاهما يشير الى قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله مخلصين له الدين وقوله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل
عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا والمراد من ذلك ان تكون افعال
العبد واقواله مخلصة لارادة التقرب الى الله تعالى في اعتقاده
على ذلك وهو اولى الدين لدين وضع الشيء سابق لذوي لعقول
باختيارهم المحمود الى ما هو خير لهم بالذات دنيا واخرى وبالاداة الملة
وقيل بل هي غيره وهي الشرعة من عبد الله في شهاته والدين العمل
بذلك والعرف والشرعة لغة وشرعا وكذا عادة والاسلام والشريعة
والشرع والناموس ارثي محدثة بالذات وان اختلفت بالاعتبار
او من حيث انه بذلك اي محضه له سميت دينا ومن حيث انه يجب
عليه وعلى احكامه عليه سميت ملة ومن حيث الاعلام وقيل
من ابي بجزاء جميع ومن حيث انه يورده الورود المتعطشون
الى الزلال سميت شريعة ومن حيث انه اظهره الشارع شرع
ومعنى شرع اظهر والشريعة الطريق الظاهر ومورد الماء قال
ابن عثمان في شرح شرح العقائد وغيره ومن حيث انه ياتي به
ملك سميت ناموسا قال الغيرة ومن حيث انه يرجع اليه سميت دينا
ومن حيث انه يتبعه سميت سلاما لانها المذكورة محدثة
وانما مختلفة اعتبارا ثم كما يطلب لبيد والحديث في كل من هذين
امورا الدين لما ذكره انه لكذلك يسمى الدين وفي امور الدنيا ايضا
بالنية الحسنة طاعة او بشاهد من صورته معصية وشناعة وكان
الاقتصار على الدين لكونه الاصل المشترك وهو اليه اي الحديث
جميع انواعه اي انواع الامور الدينية وفي سنة انواعه اي
انواع الدين وبلغنا عن ابن عباس هو حبر الامة وبحر القرآن
عبد الله ابن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما وهو المراد عند
اطلاق لفظ ابن عباس وهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصحابي ابن الصحابي لما سمي كنيته ابو العباس كنى بابنه العباس
وهو اكبر اولاده امه لبابة بنت الحارث الهلالية وهاجر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة والتاويل الفقه في الدين وهذه
حبر ولد وهو عالم في شعب محصور وذلك عام الشعب قبل
الهجرة بثلاث سنين وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن
ثلاث عشرة سنة وقال احمد ابن حنبل عشر وقيل ابن عشر وتوفي
بالطائف سنة ثمان وستين وقال ابو الزناد وابن حبيب وغيرهما وقيل
تسع وستين وقيل عام ستين وقيل ثلاث وسبعين ومنعه
مالك ابن الاثير بدل لانه غريب ضعيف او باطل وصلى عليه ابن

ترجمة عبد الله

الحنفية

الحنفية وقال اليوم مات ربانيها هذه الامة قال ميمون بن مهران
لما رفع ليصلى عليه ما طير ابيض فوق عليه الكفن فدخل فيها
فالتمس فلم يوجد فوضعوا انه حمله وما سوي عليه التراب سمعنا
من سمع صوته ولا نرى شخصه يقول يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي
الى ربك راضية مرضية الاية روي لابن عباس عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه وستة وستون حديثا اتفقا منها على
خمسة وسبعين وانفرد البخاري باية وستة بتسعة واربعين وهو
احد التسعة الذين روى لهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق
الف وتوفي عنهم من قال

سبع من الصحابة فوق الالف وهم

ابو هريرة سعد جابر انس . صديقة وابن عباس ابن عمر
وكان من اكثر الناس فقها وكان حبرا لقرآن كما سبق وقد ذكرت
جملة من فضائله في كتابي ورود لتلاميذ فيما يتعلق بترجمة
وسنابها العباس من الفوائد وهو اما يجعل الناس لا هي من يرى
للشيء حبرا عظمه ومنزه بفضله الحبر من حبس العلم وذي الخير
المرفوع كما قد يرى تدان وقال تعالى بل جزاء الاحسان الا الاحسان
وقال تعالى مما يحزنون ما كنتم تعملون وذي الخير المرفوع ليس للعبد
من عمله الا ما نواه ولا عمل الا بنية وقال تعالى في وسع ذلك بالجهاد
نظم به فوقه من عذاب اليم منها الحديث لوان رجلا يجرون ابيض
ثم لمعصية بكة لاصاب من ذلك العذاب او كان قال وترتيب من
حديث البخاري حديث ابن عباس انس فيما روي مما يصلحها الا
العفو ولو افترته لفسد حاله وان من عباد الله من لا يصلحه الا الفقر
ولو غنيته لفسد حاله وهو عن الدنيا اطلاق الزهد
على غير الله تعالى وسياق جواز ذلك مطلق وعن العباس كرامته
اذا كان مالك واصله سيود على وزن فيعل وقيل سود بدعلى وزن
فعيل الاول قول الجمهور والثاني قول غيرهم كما ذكره الجوهري واهل
عليها ما لقائله الشرفية بما لا واو واو ايا اذا اضيفا وسميت
احدا ما لا تكون وجب قبلها واو وايا ايضا ايا في الناس سيأتي
بيان معناه وفي النهاية شرح جليل اي مشن شتى والمراد هنا جلالة
العلم والتقى وفي اية تاء تانيث المذكورين التنبيه على
ما اشار اليه قبل الا ترى ان الحدث اذا كرس يرد في عينه فينبغي
ان يصونه بما يليق بما هو اهله من الاوصاف الجليلة كالصدق
والامانة والتنبيه ايضا على سلوك الادب مع العلماء الاعلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والتعظيم له في يوم التبرئة فما فيه ذكل الخير على الدوام والجدير
من الاخلال بالادب مع احد من هذا الانام فان ذكل سبب الحلول
البلا والانتقام قال الامام في شرح المهذب لهو ما لعلما سمومة
وعادة الله في هتك استار مشتهيهم معلومة وان من اطلق لسانه
في العلما بالتكلب ابتلاه الله تعالى قبل موته بالتكلب
فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب
اليم انتهى وقد ورد الفضل عياض نعم ناوفة صاد وجيم
مصغر وفضل والالف واللام كما في الفضل ما حارث الكبير الصنعة
وعياض بكسر العين المهملة بعدها ياء تحتية وضاد معجمة بعد
الالف قال الذهبي في الكاشف فضيل بن عياض التميمي
الخراساني الزاهد ثقة رفيع الذكر جاوز الثمانين سنة في المحرم
سنة سبع وثمانين ومائة روى عنه سعد ابن حاجة من اصحاب
البخاري انتهى وترك العمل لاجل الناس رياء قال
الشعراني في كتاب الاخلاق وحاصله ان لا يحب العمل الا في محل
يجد فيه الناس فان لم يجده ترك العمل وكسل عنه انتهى لكن
قضية ما سبق لهم في النهي عن ترك العمل مخافة تطرق الرياء
ان معنى قوله ترك العمل لاجل الناس رياء ان يترك الانسان
العمل مخافة ان يرى ويقال هو ياء عمل للرياء فترك العمل لذلك
رياء بل ينبغي العمل للمجاهدة في الاخلاص والاعراض عن النظر الى الناس
وسيأتي للمصنف ورد في عن يحيى العمل على العمل فالتعطيل لم يعمل الاول
ترك العمل لذلك او يعمل لانتفاء ذلك فاحاف العمل وان
حسنت العجب مستغفرا منه اذا وقع فان ترك العمل من مكايد
الشيطان انتهى وقوله الشيخ وكريا على وجه الطيب فقال ترك
العمل لاجل الناس رياء من حيث يتوهم منهم انهم ينسبونه الى الرياء
فتركه لارادة النية وحب دوام نظرهم له بالاخلاص فيكون حراما
تركه محبة لدوام نسبته للاخلاص لا للرياء انتهى قال ابن حجر
الهيتمي في الزواجر واهل الزمان كثير من ربما تركوا الطاعات خوفا من
الرياء وليس ذلك بجيد بل طاعة فان الاعمال لا ملازمة للقلوب
لا تتعلق بالغير والارادة في غيرها كالصلاة ونحوها فان كان رياء
نية التقرب لكن من الرياء عند قوم ما شرع فيها وجاهد
نفسه في دفع ذلك العارض وكذا الوسوس في اثنائها فيرد نفسه
قهرا للاخلاص حتى يتمادى الشيطان يدعوك الترك فان لم يحبه
وشرعت دعاك الرياء فان لم تنظر اليه ندوكل بعد تمام العمل كونك

رايا

رايا او نحو ذلك لتترك ذلك العمل فيحصل فرحه فاحذره واما
متعلقة بالخلق وسرده تعظم اياتا واعلام الفلاحة ثم انه
ثم انه ذكر ثم انه ذكر ربي لا افتاء اثر اثناء المال فلم تشتغله الدنيا
ولا يستفزه الطمع ولا يراخذه في الله لومة لائم وادم عزمه الدنيا عمله
ولا يحتركه ولا يسكرا الا اليه بل المتحقق الولايات الدنيوية والاخروية
ومن لا ينبغي عليه باقتنا ياضرر ولا يغتر الانسان بما ورد في فضل
ذلك فان خطره عظيم ولسنا نامر احدا بترك الخير من ذكر ولا فائدة فيه
انما الافة في اظهاره بالتقدم له وعطاء وتدرر مثال بل ناسره
معه بحاله ونفسه والتنزه عن خطرات الدنيا فضلا عن شوائبه
وينبغي للمتعلمين ترك الولايات راسا لخطرها ولا يترك الصلاة
ونحوها احد بل يجاهد نفسه في دفع شوائب الدنيا عنها واما التصدر
للعلوم فربما يسعى لكن بالولايات اشبه والافات اقرب
فالمدار ربما في هو الصنعين اشار وفضل قوم جمع المال على الشغل
بالذكر ومنهم من عكس والصواب ان امانة كثيرة لمن خلص منها بان
جمعه من الحل وانفقه في الحل بقصد وجه الله فالجهود الانفاق له
افضل ونزلا الاولى لم ملازمة العبادات انتهى كلامها ثم الرياء
المذموم ارادة العامل بعمله غير وجه الله عالى فيقصد اطلاع الناس عليها
عبادته وكالم يحصل له منهم مال او جاه او ثنا او نحوه وكل هذا لما صد
الخسيسة ويطلق الرياء على مرابح وهو طلب حوائجه بعبادة
كان يقصد بزينة لباسه الناس عليه بالنظافة والعالم يحرم هذا
لانه ليس فيه ما في نوع فيه من التلبيس بالدين والاستهزاء برب
العالمين وقد كان صلى الله عليه وسلم اذا اراد الخروج يسوي عمامته
وشعره وينظر وجهه في المرآة قالت عائشة رضي الله عنها او تفعل
ذلك يا رسول الله قال نعم ان الله يحب من العبد ان يتزين لاخوانه
اذا خرج اليهم رواه ابن السني وبذا منه صلى الله عليه وسلم عبادة
مستاكدة لانه مامور بدعوة الخلق واستمالة قلوبهم ما امكنه
فلذلك ان يظهر لهم محاسن احواله لئلا يزدروه ويعرضوا عنه امتداد
اعين عامة الخلق الى ظواهر دون الباطن هذا فقصده وفيه
قربة اي قربة ويجري ذلك في العلما وكذا في الصوم اذا قصد وابتغى
بها تحقق ذلك وقد وقع للعزالي عبدا السلام رحمه الله تعالى
انه لما كان يامر بالمعروف فيهجر المنكر ويتوجه لا يمتثل منه فلما
احل ولبس الناس العلما امتثل منه فمن تزين من اهل العلم بزينة
لم تكن اثبت فالاعمال بمقاصدها وقد والعمل لاجل الناس
شرك قال ابن حجر الهيتمي في الزواجر وجه كون الرياء الشرك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاصغران فيه استهزاء بالمعبود حيث يظهر اظهار العمل له وقصد
قصده الشيء فمن افتتاحه ذلك في ذلك المقصود انه اقترب الى تحصيل رضى
من الله تعالى فترقت العبد العاصي على الموفق لتقدير فيه كان من
الكبائر المهلكات وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك
الاصغر والشرك بين الشرك الاصغر الذي هو الرياء والشرك الاكبر الذي
هو الكفر والعياذ بالله تعالى سيجيء يتغير بالشال هو ان العمل
حتى يقال له صلاة مثلا يكون رياء بان يعمل على العمل لكنه في
خلال ذلك يقصد به تعظيم الله تارة ويجعل غرضه لا سيما لم
يعد رسمه مكفرا بخلاف الشرك الاكبر فانه لا يحصل الا اذا قصد
بالسجود مثلا تعظيم غير الله تعالى فالمراءي بشاله الشرك الخفي
من اسلفنا انه عظم قدر المخلوق عنده حتى حمله ذلك لعظم على ان
يرائي ويسجد لله ليراه الناس فيصل الى مقصده فكان ذلك المخلوق
معظما بالسجود من وجه وحمل هذين الشرك الخفي الالهي اذا قدم
عليه الا يخدع الشيطان لما اوسمه قدرة ذلك العبد الضعيف
الذي لا يملك نفع نفسه على نفسه وضره اكثر ما يقدر تعالى عليه
فعلى توريه وقصده اليه غير الله تعالى فاقتل سيجيء قل عليه
توكله الله اليه في الدنيا والاخرة ففي الحديث بين الله وبينهم الا الذي
كنتم تزاولون فاطلبوا ذلك عندهم انتهى ح ه والاخلاص في الاخرة
منفرد الحق بالقصد وتنقطع النظر عن الخلق قال السري لا تعمل
للناس شيئا ولا تعمل لهم شيئا ولا تكتسب لهم شيئا انتهى ح ه
الحمد سبحانه لم يزل الحمد والثناء بوجهه ايم قال السعباني
قيل له ذلك لانه كان يحاسب نفسه ويوم من جمع له علم الظاهر والباطن
انتهى لكن نقل الغني عن النووي انه ينبغي الحمد انتهى وكذا رايته
مضبوطا في ماش امثل مجمع من هذا الكتاب غير معزو لكتاب
قال القشيري مات بغداد سنة ثلاث واربعين ومائتين انتهى
ح ه الصادق هو الذي لا يبالي في الحمد راه الحمد بتلاعبه في
الثناء فان كرامته لذلك دليل على انه يحب الزيادة عندهم وليس
بخراسي اخلاص العمل تعين انتهى شعراني الحمد لترجمة في الاخلاص
واورد مقالة الحاسبي في الصدق لتشاريهما وترجم في المجموع لهما
بذلك فقال فصل في الاخلاص والصدق قال بعض العلماء الاخلاص
والصدق متغايران لان الاخلاص في ابتداء العمل واخره والصدق
في العمل وبعده ولذا قال الترمذي المخلص لا رياء له والصادق لا يحب
له الحب يجيء منه في العمل وبعده في شرح الرسالة القشيرية للشيخ

زكريا

زكريا قال ذو النون المصري الصدق الاخلاص لا يتم الا بالصدق
فيه والصبر عليه والصدق يتم بالاخلاص فيه والمداومة عليه بين
الاخلاص والصدق ثلاثة فمن اخلص في مقام وصدق في مقام سلوكه
وصبر عليه حتى احكمه نقله الله الى ما فوقه وسيل عينها الجنيد انها
واحد ام بينهما فرق فقال بينهما فرق الصدق اصل والاخلاص فرع
والصدق مثل الاشي والاخلاص لا يكون الا بعد التحول في الاعمال
والافعال لا تكون مقبولة الا بهما انتهى وفي حواشي العقيدة لا بن
ابي شريف الصدق استعمله السادة الصوفية بمعنيين احدهما
والاخلاص والظاهر والباطن بان لا تكذب احوال العبد افعاله
ولا افعاله احواله وجعلوا الاخلاص لا رياء له ام يتاول الى الصادق
مخلص وليس كل مخلص صادق ح ه المحشي قال في التبيان
نفع الله وبركاته الحمد لله وبالتين الحجة في الصناعة العلمية وبالملة
في باقي الصنائع الدنيوية ح ه الى التمام لا يخالف اتيانه
بها ما هي ديانات من حرمة التكلم بذلك لما اخذ العموم
قوله صلى الله عليه وسلم لا تتعلموا ما يبتغى به وجه الله تعالى
سبب النهي من الاول الحاصل بذلك خاصا بحياته صلى الله عليه وسلم
جريا على القاعدة الاصلية ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
لما يوظاهر من كون الحرمة انما يوجد صحيحا ولا انما اوضحت لا انما
واشتهر بها فلا يحرم ذلك لان النهي لا يشمله والحاجة كما اعتبروا
التلبيب بجواز الاعتبار لذلك عليه ان مقتضى ظاهر ما يأتي للشيخ
من تاييد قول مالك بجواز ذلك بعد الناس لذلك اختيار الجواز
بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وما يأتي تحريره ح ه
القشيري بضم القاف وفتح الشين المعجمة وسكون التحتية قال
السمعاني نسبة الى قشير بن كعب ابن ربيعة ابن عامر بن صعصعة
قبيلة كبيرة ينتسب اليها كثير من العلماء منهم مسلم صاحب الصحيح
والاستاذ ابو القاسم عبد الكريم ابن هوازن احد مشايخ الدنيا
بالفضل والعلم والزهد والعبادة واحد كلهم فضلا انتهى ح ه
او معنى من العافي ظاهره ولو طلب ثوابا فجاء من عقاب وعقاب
قال الاهدل في شرح دعاء ابي جرية اقتضاء ثوابا لاعمال في الجزء
من الله لا يتنج في الاخلاص وبهذا يخالف ما نقله الامام الرازي
في تفسيره في سورة الاعراف عن المتكلمين وصورته من بعض المتكلمين
ان من عبد الله دعاء خوفا او طمعا لم يصح ايمانه وفي سورة البينة
لو قال اصلي لثواب او للهرب من العقاب فسدت صلاته انتهى
فان كان المراد انه عبد للثواب او العقاب فلا شك في فساد

صلاته بل في كنزه لانه عبد جل الله تعالى وان كان المراد انه عبد
الله طمعا في الثواب او خوفا من العقاب لم يعلو وقد علم من نصوص
الشريعة في الكتاب والسنة الترغيب في العمل بذكر ثوابه والتخويف
من تركه بذكر عقابه وهو دليل على ان يتولى العمل طمعا في الثواب او
خوفا من العقاب فتاتي ذلك عنده كثيرا وقال الشيخ
عز الدين ابن عبد السلام في مختصر الرعاية ارادة الله بالاعمال
الصالحة ستة اقسام احدها ان يعمل له طمعا في ثوابه الثاني ان
يعمل خوفا من عقابه الثالث ان يعمل له حياء منه الرابع ان يعمل
له حب الرفقة الخامس ان يعمل له اجلالا لا تعظيما من الخالق
السادس ان يضيف بعض عبده الاغراض الى بعض انتهى وصحح الشيخ قول
في عدة الاقسام كلها ومحبي الناس من الاقسام ان يعمل مشتاقا
لامره تعظيما له واجلالا لا وانحظ يراد فيه في الثواب ولا خوف
من العقاب وعدلا الى الصحة من سائر الاقسام وهو افضلها
والله اعلم

المشتري بعض المشتاة النوبة لا تولي وقع
الثانية بينهما بهما كانت منسوب الى تشتر المدينة المعروفة
لدالي الشيان الدم وفي لسان العرب في الانساب كذلك وزاد
تستر من كورة الاهواز من خوزستان يقول لنا الناس تشتر بطنين
بجيمين اولهما والمشهور بعدها النسبة سهل بن عبد الله ابن يونس
ابن عيسى بن عبد الله سكن البصرة صاحب كرامات صحب ذا النون
المصري توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين وقيل سنة ثلاث وسبعين ومائتين
انتهى ونقل النسفي في العين عن القاضي عياض خوارم الثانية
نظر الاكياس الى الاخرة الاكياس جمع كيس اي اصحاب العقل
وفي النهاية الكيس العاقل وقد ماس يكيس كيسا فهو كيس وكيس
والكيس العقل انتهى وفي المرقاة الكيس مثلا من صاحب الحكم
ماس يكيس كيسا فهو كيس وكيس والجمع اكياس قال سيبويه كسروا
كيسا على غير القياس لشبهها بالفاعل وبذلك علم انه يعمل ايضا وقد
سلوه ولو كان فعالا لم يسلوه والاسم كيسة وكيسة انتهى ويطلق
الكيس على معان اخر لا حاجة بنا اليها وانظر منا معنى
التفكر والتدبر في الشرح الكرماني في شرح البخاري النظر
اذا استعمل بمعنى التفكر وبالام بمعنى الرافة وبالى بمعنى
الرؤية وبدونها الصلة بمعنى الانتظار نحو انظرونا نقتبس من نوركم
انتهى وقال ابن رمضان في شرح الشرح يقال نظر اليه ونظر فيه
اذا تفكر يقال انتهى وفي مرقاة الراغب نظرت فيكذا ما مثله قال تعالى

اولم

اولم ينظروا في ملكوت السموات والارض قوله وعلامته في مرقات
الراغب العلامة عند الشعراء كما يقال ذلك في الحاجة دون الانعام
يقال اعلمته فعلمني قال تعالى اعلمت لم واسررت لم اسرارا
انتهى وقال الجوهري يقال فلان امر يعلم علوما وعلما الامر ايضا
انتهى والعلامة تخمين التخمة مصدر كالطواعية
والنبوي النبوي مقصور مثل الانس لما بينه بن عمر ايضا لشرح
وقال الشيخ زكريا الموكد اي يتبع الشهوة قال في النهاية يقال
هو على هوى هوى انتهى اي من باب فتح والهوى هو ميل النفس
والارض والجمع اهواء

التوفي تنعل من الوفاية اي التحفظ
والتكلف فيه كما تؤذن به الصيغة عن ملاحظة الخلق بان
لا يبرح بروبهم لما هو فيه من العمل لئلا يرى ويصلوه او يسلوه
يستفهموه ولا يخفى ما بين قوله هنا التوفر وبينما يأتي التنقي
بالنون من الحسن لمدبي وقوله من مقالة لعمة النسيان عن علامة
من الاعجاب بان لا يستحسن عمله ولا يضيفه لنفسه قال
التيبي صغر العمارة المذكورة بمع او فيه ان يقال الاخلاص
تصفية الاعمال عن ملاحظة المخلوقين قوله لا ربا كما اي وذلك
لعلم رؤياه نفسه ولا يرى لها حالا ولا مقاما حتى يعجب به زاد
الاحمد لتلاعنه قوله والعجب يخشى منه في العمل ونعمره
ثم قال وهذا بناء على الفرق بين الاخلاص والصدق ويحتمل على
ان يقال الفرق بين الصدق والكذب والاخلاص ان الاخلاص
تصفية العمل عن الشوائب والصدق عدم الالتفات الى الحوا
والعوائق ثم قال بعد ذكر الفرق بين الاخلاص والصدق وقد
سبق اخلاص لقرب المعاني انتهى

استولى المدح والذم الغاية
اي من حرم الناس لان بعضهم فتنة لبعض بمحبته وبعدا اول درجات
الاخلاص وهو السلامة من الرياء قال العارفون من فرح بالمدح
او حزن به فهو محجوب فاتوا من خفي الرياء ان يخفي بحيث لا يريد
الاطلاع على عمله ولا يسره ذلك ولكنه يحب ان يبدأ بالسلام
ويقابل بالاعظام ومتى قصر احد معه في ذلك تغلظ عليه لتغلظ
طاعاته انتهى افتخارا عند نفسه فكان نفسه تعلمان محترم
فيستاهل ذلك حتى لو فرض انه لا تفعل تلك الطاعات لما كانت
تطلب تلك الخيرات وقالوا الاولى وجد في نفسه فرق بين الطلب
الصغار والجائز والطلب فيهم على عباداته فعدة شوب من
الرياء اذ لو علم ان الله تعالى يكرم الشاكر الفارغ على كل
شيء وغيره العاجز عن كل شيء فاستوى عنده الصغار والكبار ثم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولم يتأثر بحضور مخلوق ولا كبيرهم ولا كبير ولكن حاصل انه كما لم يكن
وجود الطاعة كعدمها في قلب يتعلق بالخالق لم يكن قد وقع بعلم
الله تعالى ولم يحل من شوب خفي لرياء قال الغزالي ويرشك ان
يحبط الاجر بتلك الفعلة الاخلاص استواء المدح والذم عنده وذلك
لانه صفو نيته من ملاحظة الاغيار والكفي بعلمه من الاشرار
ومن كان كذلك استوى عنده المدح الصادر من الخلق والقدح فاقبل
على ما ينفعه من التقوى وصلاح العمل مخلصا في ذلك وما احسن
قول القائل

يا الله يا نعمل سعي واعتلي . بتالة تذوقا لها ناسم
لا تنفع الانسان في قبره . الا التقي والعمل الصالح

واورد هما الثعالبي في منثوره كما قال بتالة من قدر ناسم وابدل
الا بغير في لست الا بغير قوله ونسيان رؤيته الاعمال هو بالدين
معلق عليها مثله وفي الثواب لانه عند الله تعالى فهما رايت منكرا
عنها معه ترك الاعمال لا لاستناد الى شيء من المعارف والاحوال
والاقوال والاعمال ان لا يبقى شيء من ذلك مصاحبه ولا اعتماد في ذلك
كله الا على الله سبحانه وتعالى انتهى قال في الخزانة لبعض
بعض العارفين تتقون الله فقال لتقوى في قوله تعالى اتقوا الله
حق تقاته ان تترك طاعته قال لا تتقات اليها ومن توقع المجازاة
عليها انتهى ويروى عن بعض العارفين من ظن ان يصل الى الله
تعالى بغير عمل فهو متمني ومن ظن ان يصل اليه بعمل فهو متعنت
اي قائل بالتعنت بالاشكال بتعمد الاشكال فيتر سلكت اليها
بالخاطر ولا معتمل عليها بالبال فعسى ان يكون منها رياء لوصال
فيوصله اليه بفضله لا بتلك الاعمال شغلا منها بالاخلاص
فيدخلون يدخل اهل الجنة بعمله قالوا ولا انت يا رسول الله
قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته فاذا كان دخول الجنة
بمحض الفضل والاحسان بكيف بالقرب المعنوي والرضوان حقق
الله لنا ذلك منه وما ذلك على الله بعزيز قوله واقتضا ثواب
العمل الخ هو ما ذكر على بيان لقربه او على استواء الاعمال
وبعدان الوصفان جائزان في اشتراك ذلك وفي ترجح منها خلاف
عند عدم الترتيب وبيان ذكرهما بوجهان من غير ترجيح ورجح
الملا عصام الدين كونه معطوفا على الاول قال لعمومه شيئا
العلامة عند الملا الثعالبي وكان سببه ان الاول متحتم للتوقية
عملان بالعلة فان فيه كونه تابعا وكونه تنويها انتهى قال
السيد الابدال يعني هذا الكلام ان المخلص يطلب ثواب عمله

في الاخرة

في الاخرة من دخول الجنة ونحوه ولا يطلب بعمله نفعا في الدنيا ومنه
نعلم ان اقتضاء ثواب العمل في الاخرة لا يقدح في الاخلاص انتهى وبعد
على اعرابه بالرفع كما ذكره مولانا ولو جعل الجر وعلى روية
الاعمال او يكون علامة الاخلاص نسيان رؤية الاعمال ونسيان
اقتضاء ثواب العمل في الاخرة كما صنع الشيخ زكريا في شرح رسالة
لكان الكلام منبها على قصور درجات الكمل في الاخلاص مراد العبودية
لله تعالى لذاته لا طمعا في الثواب ولا خوفا من العقاب الا انه قد
يقال انه لا يطابق قوله ثلاث من علامات الاخلاص لانه حينئذ
يكون المذكور منها اثنتين الا ان يقال لما كان النسيان المذكور يختص
شيئان عد علامتين والحاصل ان للاخروي ان يكون مقتضى
لسانه قاله الابدال وقطب مرقوم كلام القشيري السابق يقتضي اعراض
ذي الاخلاص على كل شيء سوى القيام بوظيفة الخدمة الواجبة
عليه لعبد ولا يحرج اليهم من دينه وجه الله ذو الاخلاص لا يريد
على ملكه ورضاس الدارين ولا عطاس الملكين وعلى ان عدم نسيان
قادر الاخلاص للخواص لا يكون للنسيان فيه حظ واخلاص الخواص
ساجري عليهم لانهم فنيت عواصمهم الطاعات وهم منها بمعزل ولا يتبع
لهم عليها رؤية ولانها اعتداد انتهى ولعل الملا في شرحه ذلك في
الاخلاص يعني على رتبة الاخلاص فيها شاهدا متدرج فيه ذلك وهو
اخلاص الخواص اي الاخلاص من الهوى والتمام العلى ولما كان
وسيها ما لا يتدرج فيه ذلك وهو اخلاص العوام اي الاخلاص من النظر
للخلائق وهو دون ذلك اذ ليس من اي الذلك اه الحجة لمن يتبا الطلب
شيء من مادته والله اعلم ثم رايت انتهى ذكرت ذكر ذلك فقال
في شرح رسالة القشيري درجات الاخلاص ثلاثة عليا ووسطى
ودنيا فالعليا ان يعمل لله وحده امتثالا للامر وفيما سابق فيوفيه
والوسطى ان يعمل لثواب الاخرى والدنيا ان يعمل للاكرام في الدنيا
والسلامة من اعاديها وما عدا الثلاثة من الدنيا فان تفاوتت
اعداده انتهى قوله على رقوا في سلك بيع طريقا الخير والهداية
فيتوثر محمد التقليل بالامر ترجح غيره قوله
سيبقى اي يطلب ومن شرعان الاقلب استعمالا في الندب تارة
والوجوب اخرى وقد يستعمل للجواز والترجيح ولا سيبقى وقد يكون
للتحريم او الكراهة قاله بعض المحققين قوله لم يلحقه شيء
ولو كان الخير ضعيفا لما يأتي في العمل بعده من العمل بالضعيف
مشروط في امثال ذلك وفي خير ضعيف من بلغه فعلى ثواب فعل به
حصل له اجره وان لم يكن كذلك قوله ولا سيبقى اي على سبيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التنزيه اذ موضوعات الاولى تارة ومكروه اخرى قوله وفي الحديث
المتفق على صحته اخرجاه من ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم دعوني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم
على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه
ما استطعتم واخرجه ابن حبان كما ذكره الحافظ قوله فاتوا منه
ما استطعتم وفي بعض النسخ فاتوا منه وبه نزلا للفظ اورده المص
في الاربعين وقراه للصحيحين وعليه فحرف الجر يتعدى اي ايتوا بما
استطعتم او ضمن ايتوا معنى افعلوا والاتيان بذلك على سبيل الوجوب
في الواجب والندب في المندوب بقيد الاستطاعة اي الطاقة
لانا لما مورنا به امرا جازما لم نعذر الى الوجود وذلك يتوقف على
اسباب كالقدرة على الفعل وعدمه وعدمه لك يبطله وبعضه
لا يبطله فالجزم بسقط التكليف بما لا يبطله منه لان الله تعالى
اخبر انه لا يكلف نفسا الا وسعها وايضا تصديق عليه بح اي
امتثال الامر المطلق مع الاتيان بالمستطاع الصادق عليه الامر كيوم
وركعتين في يوم رمضان فانه قيد او وصف لهم يصدق الامتثال الا
بالاتيان به بجميع قيوده او اوصافه وان كان مثلا الكاملين
وهذا من قواعد الاسلام ومن جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم لو يدخل
فيه ما لا يجري من الاحكام والخطاب وقوله ما امرتكم به ونحوه
يختص بالموجود بين عند وروده وشموله لمن بعدهم لما مر معلوم من
الدين بالضرورة وان هذه الشريعة باقية الى يوم القيمة مثبتا
الحديث موافق لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم واما قوله
تعالى اتقوا الله حق تقاته فقيل منسوخ والاصح بل الصواب
وبه جزم المحققون انه مبين بالاية السابقة فان اله الم وانما
يتم بذلك على تفسير حق تقاته باستفراغ الوسع في القيام بامتثال
الاوامر واجتناب المحارم واما على المشهور من تفسيره بان يذكر فلا
ينسى ويطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر فلا وجه لنسخه وما زهدوه
لما نزلت شق على الصحابة رضي الله عنهم منهم فقالوا اينا يطيق ذلك
فنزلت تلك كما في شرح الاربعين لابن حجر لكن في تفسير ابن كثير اتقوا الله
حق تقاته بان يطاع ولا يعصى ويشكر ولا يكفر ويذكر ولا
ينسى فقالوا يا رسول الله لمن يقدر على هذا فنسخ بقوله فاتقوا
الله ما استطعتم انتهى وفي تفسير ابي قطيبة وقيل انها منسوخة
بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقوله تعالى لا يكلف الله نفسا
الا وسعها وقال اخرون لا نسخ بل الايات مختلفة لمعنى
هذه اتقوا الله حق تقاته فيما استطعتم وذلك ان حق تقاته

يجب

يجب الاوامر والنواهي وقد جعل الله الدين يسرا واما كون ابن ادم
لا يحصي اصلا ولا يفترق ابدا متعبدا في جبلة البشر ولو كلف الله به
لكان من التكليف بما لا يطاق ولم يلتزم ذلك احد في تاويل هذه
الاية انتهى وهو محال لان الحمل ابن حجر النسخ على تقييد لانه بالقيام بالاوامر
واجتناب النواهي لا على تفسير بان يطلق الاخ خلافا لما في الحلالين
وفي زاد المسير لابن الجوزي قال شيخنا مكي بن حبيش الاصولي اختلف
في نسخها واحكامها يرجع الى اختلاف المعنى المراد بها فان اعتقد نسخها
يريد ان حق تقاته الوقوف على جميع ما يجب له ويتعين هذا
يعجز اهل الوفاء به فتحصيله من الواحد متعين والمعتقد احكامها يريد
ان حق تقاته اما ما يلزم العبد على قدر طاقته فكانه قوله
تعالى اتقوا الله حق تقاته ما استطعتم نعم لانا نسخا ولا نخصها
انتهى وسكت عن باقي الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم
وما نهيتكم عنه فاجتنبوه لان الاستدلال بعمل بما ذكر

فصل قوله قال العلماء الخ قال الزركشي يشكل
الم في الحرام الذي جعله في اباحة القيام الاتفاق نقلا راجع اهل
الحديث فيلزم على العمل في التفاصيل وغيرها فما لسر فيه حكم ولا شيء
من العلة يلزم عنا الله تعالى بالحديث الضعيف في فضائل
الاعمال انتهى وقال في الاربعين اتفق العلماء على جواز العمل
بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال انتهى وقال ابن حجر في شرح
اشارة كحكاية الاجماع على ما ذكره المالكي انه قال لا يعمل بالحديث الضعيف
مطلقا انتهى وفي شرح الاربعين لابن حجر اثر ابي بكر كحكاية الاجماع
على ما ذكر الى الرد على من نازع فيه بان الضعف بالاتفاق من
الشرع فانا بينا ما ذكر اختراع عبادة وشرع في الدين ما لم ياذن به
الله ونحوه رده ابو الاجماع لكونه فقهيا تارة وتارة طبيا قويا
اخرى لا يرد بمثل ذلك لو لم يكن عنه جوابا مكتوبا وجوابه واضح اذ ليس
من باب الاختراع والشرع المذكورين بما نوا انتفا فضيلة ورجاء وما
باعادة صحيحة من غير ترتب مفسدة عليه انتهى ونازع بعض المتا
بان جواز العمل بمثل ذلك لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم واسناد
العمل اليه يوم بنوته ورودي الحظ من لا معرفة له بالحديث فيثبت له
وحجة مردود ذلك تلبيس انتهى وكان تقول العمل لا يقتضي انا نوبا اندرج في

مزي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بهذا الخبر الضعيف تحت عمومه والعامل لرجاء الفضل بهذا الخبر الضعيف
فلا يلزم ما ذكرتم ومن شرط العمل بالضعيف ان لا يعتقد عند العمل به
ثبوته واما ما ذكره ابن الزين فيحمل على تأكيد الضعيف المتفق على
عدم العمل به كما قال الشيخ زكريا في شرح الفية العراقي
وغيره فضائل الاعمال وحكى عن ابن المبارك والعلم من كون القائم بفضل
العلماء ويشير على تحريم الاعمال الثابتة بالعمل غيره كما يدل له قولهم
يجوز العمل بالضعيف فيما عدا الاحكام والعقائد قوله والترغيب
والترهيب اي بيان ثوابه وكذا الكراهة والعقائد قوله والترهيب
فما لا يرتبط بالاحكام ولم يكن موضوعا وفي معناه تأكيد الضعيف فلا
يجوز العمل بخبر من تعمد من كذب ومن يقل قولا لم يقله فليتبوأ
الخلاف الا بشرط عليه وفي عادة العمل من جميع ما يتضمنه ذلك
وبه صرح السبكي وبقي العمل بالضعيف شروطا ذكرها ابن عبد السلام
وابن دقيق العيد ان يكون ذا صلة بما ثبت ولذلك كما ذكر راجعة في عموم
ادلة قاعدة عليه فلا يعمل به في غير ذلك وان لا يعتقد عند العمل به
ثبوته بل يحتاط لاحتماله ويبدأ ان ثبوته وانتشاره الضعيف
ذكر ما اخاف فان محرم ثبوته زيادة على ما ذكره لم من كونها
في الفضائل وكونها تابعة لابن قاسم وشارحه العقيدة وشرط
بعضهم ان لا تعتقد السنية وفيه نظر لما لا وجه له لانه لا معنى
للعمل بالضعيف في مثل ما نحن فيه الا كونه مطلوبا طلبا غير جازم
ولا مطلوب طلبا غير جازم فيوسنة واذا كان سنة تعين اعتقاد
سنيته اجتهد ولا يضر في اعتبار عدم اعتقاد ثبوته خبرا ما ولا يس
الخبر الاخر من بلغه عن الله قوله فعمل بما فيه فضيلة ما خبر به ايمانا
به ورجاء ثوابه اعطاه الله ذلك وان لم يكن له ذلك الضعيف اولى له
على الظنيات انما يكون في نفس الامر كذلك قال الشعراوي قال
بعض المتأخرين من شراح الاربعين للعلم ما تحقيق بهم بنوان معنى
قولهم يجوز العمل بالحديث الضعيف كما ان الراغب فيما اذا سمع
خبرا مضمونه من قبل كذا كان له من الثواب جاز ان يعمل كذا لعل
يحصل له ذلك الثواب وان كان ذلك الحديث ضعيفا وليس
معناه ان يكون ذا العمل مستحبا اذ الاستحباب احد
الاحكام ولا يثبت حكم شرعي بحديث ضعيف انتهى قال الحلال
السيوطي في كتابه المسمى بموزع العلوم اتفقوا على ان الحديث الضعيف
لا تثبت به الاحكام الشرعية ثم ذكروا انه يجوز بل يستحب العمل بالحديث
الضعيف في فضائل الاعمال ومن صرح به النووي سيما في كتابه
الاذكار وفيه اشكال اذ جواز العمل واستحبابه كلاهما من الاحكام

الخمسة

الخمسة الشرعية فاذا استحب العمل بمقتضى الحديث كما في فيه ثبوت
الحكم بالحديث الضعيف فيما ينبغي والجواب منه بما احسنه انه اذا وجد
حديث ضعيف في مثل هذه الاعمال ولم يكن العمل بمقتضى الوزن والكراهة
فانه يجوز العمل به ويستحب العمل به اذا دار بين الاباحة والاستحباب
بالوجوه للعمل به واما اذا دار بين الكراهة والاستحباب فالظاهر
نعم مع ان العمل دعوة او نوع في المكروه وفي الترك مظنة ترك
المستحب فينظر ان كان مظنوا الكراهة اكثر من ثبوت الكراهة
بالدليل فالاستحباب لمحتمل ضعيف الجنس يرجح الترك على
العمل بالاستحباب العمل وان كان مظنوا الكراهة اضعف بان يكون
الكراهة على تقدير وقوعها كراهة ضعيفة دون رتبة ترك
يحتاج الى نظر تام والظاهر انه يستحب العمل بها لان المباحات تصير
بالنية عبادة فكيف ما فيه شبهة استحباب لاجل الحديث الضعيف
يجوز العمل به شروط بعدم احتمال الحرمة والاستحباب بما ذكر مفصلا
لكن مشايخي وبوانه اذا عدم احتمال الحرمة جاز العمل بنفس الحديث
الضعيف اذ لو لم يوجد جاز العمل اذا المندوب عدم الاحتمال الحرمة
لا يقال الضعيف ينفي احتمال الحرمة لانا نقول الضعيف
لا يثبت به شيء من الاحكام وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم ثبوت
الاباحة وهي حكم شرعي فلا يثبت بالخبر الضعيف ولعل مراد النووي
ما ذكرناه وانما ذكر جواز العمل بتوقيه الاستحباب وحاصل الجواب
ان الجواز يعلم من خارج لا الاستحباب معلوم ايضا من القواعد
الشرعية كذا في بعض شروح الاربعين النووية وهو تحقيق نفيس
جدا فتأمله الشراح في حاشية على شرح منظومة تحقيق جليل للقاني
وزاد بعضهم في شروط العمل بالضعيف ان لا يعارضه حديث صحيح
ولا حاجة اليه لظهور انه اذا تعارض حديثان ينظر الى الرجح ويعمل
الصحيح بدون العمل بالضعيف قوله فاما الاحكام وشبهها
الله تعالى وما يكون وما يتصل عليه وتنبيه لاحد وغرور اذ زكي
في تعيين المبهم اه اصله في خبر اخرجه مسلم في اسناده وبعمل
بالضعيف وبيانه لا يتعلق بتعيينه حكم شرعي او امر قال والاقرب
المتاخر فيما نقل عن الامام احمد بن حنبل من العمل بالحديث الضعيف
مطلقا شاهد قال لم يوجد غيره وانه من الرأي على العمل الضعيف فيه
عليه قال الصحيح عليه عرفه وعرفنا المتقدمين اذا لم يوجد غيره صحيح
وضعيف لانه ضعف عند رجحة الصحيح نقل الحسن واما الضعيف
بالاصطلاح المشهور اي سالم يجمع شروطا لم يقبل فليس مراد نقله ابن

العربي من شعبة وهو حسن وبه يندفع ما ذكره من الكلام في هذا الاعلام
قال الزركشي وترتب من هذا قول من جزم الحنفية متفقون على
ان ابي حنيفة ابو حنيفة الحديث عنده اولى من الرأي هذا الظاهر ان المراد
بالضعيف ما سوى الحديث الصحيح او الحسن اي سواء كان
ذلك لذاته في كل منهما او لغيره بان اجتمع مخرجه متعددة فصار حسنا لغيره ويحتج به فيما ذكر انتهى
قوله الا ان يكون لا حيث ظن في شيء من ذلك اي من الاحكام فاذا ورد
حديث ضعيف كلا مثله بعض البيوع او الاكفاء في النكاح ان يتبعه
عنه وكذا ما ذكره القياس كراهية استعمال الماء المشمس فلا عبرة
مع ضعفه ما فيه من الاحتياط وترك ما يريب قال الزركشي وبما
يجوز العمل فيه الحديث الضعيف من الاحكام ما يكون الوضع موضع احتياط
يجوز الاحتجاج به ظاهر انه في كتاب القياس او وضعه قال
الصيرفي لو سأل سائل فقال ان قتلت عمدي قتل علي قصاص بوا
ان تقول ان قتلته قتلناك فمن الذي صلى الله عليه وسلم من قتل
عبده قتلناه فلا نقتل له فكان قال وسيأتي ان شيئا من منع
العمل بالحديث الضعيف في الاحكام ما اذا لم يوجد سواه فقد ذكر
الماوردي ان الشافعي احتج بارسال او لم يوجد له سواه وتابعه
في غيره من الضعيف خلافه واما داود فجعله شاهدا يقوي كتاب او
سنة سواء كان بالانفراد او العموم وذكر في شرح المهذب انه يعمل بالضعيف
اذا روي من طرق متعددة وانها تقوي بعضها بعضا
ويصير حسنا يحتج به وجواز العمل بالضعيف مع الشاهد المقوي
وفي الموضوع مع الشاهد لان للضعيف اصلا في السنة وهو غير مقبول
بكذبه ولا اصل للموضوع فشاهده ما لبسا على الناس انتهى وفيما ذكره
فيه ما فيه اما مسائل به فليس فيه عمل بحديث ضعيف انما فيه ذكر يوما
للسامع لم يترتب عن فعل ما اراد وانما استشاه فظاهر فيه الاحتياط
عدم الالتفات الى الظن الضعيف في الاحكام وان لم يوجد غيره ما اما ما فقد
تعدد طرقه فانه قال فهو قوي الضعف فسبحان الله يحتج بتعدد
الطرق ولو كان ضعيفا لضعف تعدد طرقه وايضا الضعيف لا يحتج
بمرسل تحيه مرة واحدة لدلالة ذلك على عدم اختلال ضبطه وكذا
اذا كان الضعيف لكونه مرسلا لا تحتج مرة واحدة اخرى سندا او مرسلا
وعلى هذا التسليم يحمل كلام الحنفية وبه عند التعدد يرتقي الضعيف
الى الحسن لغيره ويصير يقول به مولانا حيث قال الصنعاني
ولا ينتهي ذلك الاحتجاج بالضعيف بالاحتجاج انما هو بالنسبة
الصورة قال رسل حيث استند برسل اخر وبسند ولو ضعيفا كما

قاله

قاله الشافعي والجمهور وتم لا يحتجون وان كثرت طرقه وهو كما ضعفه
لكون راويه متهما بالكذب او ماسقا او نحو ذلك فلا يرتقي بتعدد
الطرق من مرتبة الضعيف الى الحسن نعم يرتقي بذلك من درجة
المنكر او الاشد قال شيخ الاسلام فظاهر كلامه يعم بل ما ذكر
الطرق حتى توصلها الى درجة المتواتر او الحسن الخفيف بحيث يصير ما وجد
له طريقا هو ضعيف فضعفه محتمل لا يرتقي بمجموع ذلك الى درجة الحسن
انتهى فاذا فرقت ذلك فالتتميم الاول لا يتنتهي من الضعيف لانه انما
عمل به في الاحكام بعد ارتقائه الى مرتبة الحسن والتتميم الثاني انما
مع التعدد على ضعفه لا يعمل به والشاهد من الكتاب او السنة
الصحيحة وسمعة حتى هو الدليل تلك الاحكام لا هذا الحديث الضعيف
لضعفه في هذا المقام والله اعلم قوله ولكن لا يجب لكون
الايجاب من الاحكام الخمسة التي لا تثبت الا بالدليل القطعي وحينئذ
فيكون فعل ما يعتبر عنه حلالا الاولى لا مكروها لانه لا يدرى من اين
الحجة جزما لا يثبت فيه حديث يقول بالمرجع وجد
ما يعرفه من الحرمة كان مكروها وان لا الاصوليون الحلال في شيء اكره
بوا خلاف الاولى اختلاف في وجود الدليل الخصوص فيه لصوم يوم
عرفة للحاج خلاف الاولى وقيل مكروه لحديث ابي داود وغيره
انه صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة واجيب
بضعفه عند اهل الحديث انتهى قوله مبنيا في الكتاب
او اسكت فيها الرسول الخ بعد ان يتبين به قوله السابق ولا اذ كرس
الاصول المشهور ايضا ان الضعيف الا اذا دار مع بيان ضعفه
اي انه ذلك هو الغالب والا فربما سكت عنه لامر ما كرس ذيول
وهي فترة العالم عن حلوره شاهي وقت ما لا سبب معلوم اخر
او فيما من عدم تبين حاله حينئذ قوله من ذلك اشارة اليه
الشمول له لولا علية يقولها نعم الخ واي باسم الاشارة الموضوع
للبعيد مع قرب المشار اليه لانه غير مرئي ناشئة البعيد اذ هو
كذلك فاستعمل فيه ما اشارة به للبعيد وفي نسخة له يقول عنا و
غيره والتانيث باعتبار نفس الصحف المذكور مرتبة الخبر قوله
مطالع هذا الكتاب مطالع يوزن اسم فاعل ولو قرئ بفتح الميم
جمع مطلع لاستقام بل كان فيه استعارة مكنية شبهها استعارة
تخييلية شبه الكتاب بالقرآن بجامع الاعتداد بكلام الشيء الحضري
التنفس استعارة مكنية واثبات لازمه من الحالة استعارة تخييلية
فصل قوله خلق الحلم بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلمة
بالسكان اللام مثل قصعة وقصع ودبرة وبه روي حلم بل الناس
مستدير ودن حلمة الثاب ونحوه والحلق تنفل منها ان يتعمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس
وحكى أبو مروان الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بفتح الحاء على غير
قياس وحكى أبو مروان الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بفتح الحاء
وقال يقلب كلم بحركة على غير قياس كذا في النهاية وفي المشارق للقاضي
عياض قال الجوهري فيه حلق والحلقة بالسكون مثل تمرة وتمرة
انتهى وفي الحلق الحلقتين قال ابن الكشاني والحلق بفتح الحاء في الدرع
وكحوها وكسرها في القياس قال صاحب الكشاف ذكر الجوهري وابن
الحاجب جوازا لوجهين في كلا الحلقتين ويمكن أن يكون تخصيص كل بما
ذكر فيه لكونه فيه أشهر وأكثر منه في الحلقتين الأخريين قيل ويجوز
تنوين حلق وحذف التاء وتنوينه بحذف مضاف والحلق في حلق
مضافة قال الدمامينى الكثيرة الأنسل كما في قرب الأسد وكحور فراره
بإضافة حلق إلى أهله بإسكان الهاء انتهى وظاهر أن صحة الوجه
الأول على تقدير الكرفي المتعلق به وبوجوه والحسن حضور حلق
أهله به أي عارية بالذكر وحذف المتعلق لدلالة السياق والسياق
عليه فتظاهرت بالمشاهد الظهور أي كسوا بعضها بعضا قوة
في الظهور وفي نسخة بالتاء ابن عمر موصل بالغلبة على يهد
الله أبو عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وكان من فتح الصحابة سنة
ست وزيادة وقيل الثانية سنة ثلاث مع أبيه بمكة وهو
صغير وقيل قبله ولم يشهد بدرا وكان عمره عام أحد أربع عشرة سنة
فاستصغره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجزه في عام الخندق
لم خمس عشرة فأجازه ولم يجتهد بعده في سرية من سرايا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم لست تقيه
معنى قال أخبرته عبد الله في الشام وهو مشهور في البخاري
وغيره أن أباك رجل صالح لو أنه يقوم من الليل ما ترك قيام الليل
بعد وقال ابن مسعود أن من أدركت توفي لبنته ابن عمر وقال
جابر رضي الله عنه ما منا أحد لا مالت به الدنيا وقال ابن الأ
ابن عمر وقال ابن أبي خيثمة مات بعيني ابن عمر وسامات في الأرض أحد
أحب إلي أن ألقى الله بعمله منه واعتزل الفتنة فلم يقاتل مع علي
ولا معاوية بل ولم يبايع يوم بويع بعده وكان من أعلم الناس بالمناسك
كيف لا تصدق لا سيما مات تحته من ماله ولما توفي أرقاه منه
ذلك كان يتيمون على الطاعة ولا تمون لسجد ينعتهم فقيل
له أنهم يحمدونك فقال من حدثنا الله تخدعنا الله وفي الإصابة
للحافظ ابن حجر يحيى ابن عمر يوما إلى بعض منزلات المدينة
فمر بغنم لعبد أسود راع لها فقال للغلام فقال أي صاحبها

فقال

فقال أبي هذا اليوم لا تعد بها الحر صيام وذلك منه على سبيل الاعتبار
فقال يوما لبيعة أشد حرارة منه فقال هل لك أن تبيعنا من هذه
الشاة ما نحلبه فيها فتحضره عنا فقال إنها ليست لي فقلنا إنا نراها
فقال ابن عمر وما يمنعك أن تبيعنا وتقول ليست لي وما أهنأ ما تأكل
بذنب الحمد وهو يتولى بأن الله تعالى الله فرجع ابن عمر إلى المدينة
وسأل عن سيد العبد فاشتراه منه واشترى الغنم وأعتقه ووهبه
إياها انتهى قال نافع أعتق لك رقبة أو أزيد توفي سنة ثمان
وأقرأ ابن عمر وحمل على ابن فرس في سبيل الله وأقام في الإسلام
ستين سنة وتوفي بمكة عن ست وثمانين سنة لا شك بسبب من الحجاج
عليه سنة ثلاث وسبعين ودفن بأعلى مكة ويدفن في المحل فلم تنفعه
وصيته ودفن بطوى سنة المناجس وقيل بذي قرى وقيل بسرف وقيل
بالحجون وما اشتهر عند العوام بل بعض الخواص من كونه مدفونا
بالمعلاة بالجيل الذي بالحجون لا أصل له روى له عن النبي
صلى الله عليه وسلم ألف وستمائة وثمانون حديثا اتفقا منها
على مائة وستين وانفرد البخاري بثمانين ومسلم بعدد ولا يعين
وأشار المص بتثنية الضمير في قوله رضوان الله عليهما إلى ما سيذكره
في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من أنه إذا ذكر عنده
أحد من صحابه يثنى الضمير في الرضوان عليهما وهذا وقد روى الخطيب البغدادي
في الكفاية وابن سعد في سلاة الأنوار وابن الجوزي في الحصول لسيوطي
في الجامع الصغير وأقول عليه مرج هذا الحديث باللفظ الذي أورده المص
إلى قوله فإن لله سيارات من الملائكة الخ إلى ما أخرجه الترمذي
من حديث أنس زاد صاحب السلاح وقال يحيى الجوهري غريب
من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس انتهى قال في الجوهر النقي
ورواه منه الحاكم وأبو نعيم وأخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعا
بلفظ إذا خرج بريد من الجنة فارتعوا قلت وما ريد من الجنة قال
المساجد قلت وما الرتع يا رسول الله قال سبحان الله والحمد لله
ولا إله إلا الله والله أكبر قال الترمذي هذا حديث غريب قال
المنذري في الترغيب وفيه غرابة حسن الإسناد وأخرجه الطبراني
عن ابن عباس بلفظ وما ريد الجنة قال مجالس الذكر انتهى ونسبه
في الجامع الصغير وأخرجه في الكشاف والبيضاوي عنه صلى الله
عليه وسلم ولفظه إن من أجاب يرتع في رياض الجنة فليكثر من ذكر
الله قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف رواه أحمد والبيهقي
وإسحاق والطبراني من حديث معاذ وفي إسناده موسى بن عبيدة
وهو ضعيف وأخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت وابن مردويه في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في تفسيره في واقعة أحد وأبو نعيم القشيري في الرسالة من حديث جابر
بسنده إليه ولفظه عن جابر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا أيها الناس ارتعوا في رياض الجنة قلنا وما رياض الجنة
قال مجالس الذكر الحديث وسيأتي تخريجه عنه من حديث أنس لكن
بلفظ يا أيها الناس إن لله سيارات فتفتح رواية بيان على قوله أغدوا وروحوا
إلى أهل الجنة أسألوا الله سيارات فعزي صاحب التسلي
وصاحب الحصن عن يحيى الأنصاري وسئلوا الترمذي من حديث أبي هريرة
قال في الحوزا لبيض ولفظه إن لله ملائكة يطوفون في الطرق
يلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قوما يذكرون الله قعدوا معهم
إلى جانبهم قال فإذا تفرقوا عرجوا إلى السماء الحديث بطوله ولفظه
سئلوا أن لله سيارة فضلا يبتغون مجالس الذكر فإذا وجدوا قوما يذكرون الله
فيه ذكروا وقعدوا معهم وحف بعضهم بعضا بأجنحتهم حتى يملأوا ما بينهم
وبين السماء الدنيا ولفظه إن لله ملائكة سياحين في الأرض
فضلا عن الناس يتتبعون مجالس الذكر الحديث للملائكة الملائكة
الحفاظ في الحديث لأبي الشيخ وبعضهم كثيرا وفي صحيح الموسوي عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا أيها الناس إن لله سيارات الملائكة فحلقوا وقفت على
مجالس الذكر وارتعوا في رياض الجنة قالوا وأين رياض الجنة
يا رسول الله قال مجالس الذكر فاغدوا وروحوا في ذكر الله وذكروه
أنفسكم من كان يحب أن يعلم منزلته عند الله فلينظر كيف منزلة
الله تعالى عنده فإن الله ينزل العبد حيث أنزله من نفسه رواه
الحاكم في المستدرك وقال صحيح الإسناد إنتهى ولم يخرجاه من حديث مولاه
الحديث أبي بن عمر في علي بن الطرق كما رأيت ولم يذكرا لم يخرجه عن
ابن عمر لكنه أسلم حافظ ثبت عدل عدل في الفهم والنقل والله أعلم
ثم رأيت في نسخة لحافظ الدماري ما لفظه وروينا في جامع
الترمذي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مررتم
برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق
الذكر وابتغوه عليه شاهدا الأشعري وصحيح فقد قال الحافظ ابن
حجر في تخريجه لم أجده بهذا الحديث من حديث ابن عمر ولا بعضه لا في
الكتب المشهورة ولا في الأجزاء المنثورة ولكن وجدته من حديث أنس
بلفظ مرفوع وأوله مما سيأتي ذكره بحروفه وأوردته وبه يعلم ما في عزو
الدماري الحديث إلى كتاب ابن مندي فإن الحافظ إذا قال في حديث
لا أعرفه أو نحو ذلك كان ذلك آية عدمه ووجوده كما ذكره السيوطي في تدريب

الراوي

في شرح التقريب وغيره وعنده فيتبعونهم أوردته وأشرت إليه مرارا نه
لم يخرجه عن أبي هريرة من ذكر الله الحديث وافق في ذلك الحافظ
رواه الطبراني قوله رياض الجنة قال الجوهري الروضة من النبت
والعشب والجمع روض ورياض صارت لواو ساكنة بعد كسرة انتهى
حلقة الذكر رياض الجنة إطلاق الليث على الليث كما في شرح
المشكاة لابن حجر فيكون مجازا مرسلا ويجوز كونه استعارة علاقته
التشبيه والجامع حصول الكمال في كل وبه يرده ما في مسالك الحنفا في
مشارع الصلاة على المصطفى للشطنوفي وفي شيخه حلق الذكر
برياض الجنة حسية معان ومعنى الله أهل الجنة بأنهم يرون ربهم
وكذلك حلقة الذكر فمن الجزء من حلقه ذكري مرسلا في الحديث
وتسمية الجنة بالرحمة قال تعالى وأما الذين سعدت وجوههم ففي
رحمة الله هم فيها في جنته وزيارة الملائكة أهل الجنة قال تعالى
والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم وكذلك حلق الذكر
لما في الخبر ونزلت عليهم الملائكة وغشاهم أهل الجنة قال الله تعالى
وأما الذين سعدوا ففي الجنة كذلك حلق الذكر ففي الخبر هم السعداء
لا يشقى بهم جليسهم وإذا سعدوا بغيرهم ثم أولى بذلك وطيب قلوب
أهل الجنة وحبهم بحبيب إلى الله تعالى قال تعالى رضي عنهم
راضية وجنة عالية وأهل حلق الذكر كذلك قال تعالى تطمئن
قلوبهم بذكر الله ألا وهي طمأنينة طابت عيشه انتهى مع اختصار
ومن الجزء مقدار وأجراه في الحوزا لبيض على خفيته فقال الحافظ
إذا مررتم بحلقة يذكرون فاذكروا فوافقته لم أفاسعوا أذكاركم فإنهم
في رياض الجنة حالا أو مآلا قال تعالى ولهم خاف مقام ربه جنتان
قيل جنة في الدنيا وجنة في الجنة انتهى قوله ما رتعوا الرتع
الانتشار والخصب فشبه الخوض في ذكر الله بالرتع في الخصب كذا في
النهاية وعليه فهو استعارة تبعية لأنه مجاز علاقته المشابهة
وقيل إن قوله فارتعوا كناية عن الأخذ بالحظ الأوفر مما ذكروا المراد
إذا فعلوا ما يكون سببا لحصول الجنة من التسبيح والتحميد ونحوهما
وقد جاء أن الجنة قيعان وغراسها أذكار تعالى وعليه فوضع
الرتع موضع القول لأن هذا القول سبب لنيل المرام قوله
حلق الذكر تقدم في أول الفصل منه قال بعض العلماء حديث الباب
مطلق في الإيمان والذكر يحمل المطلق على المقيد وفي الحديث أي كما وردني
رواية أبي هريرة السابقة قلت يا رسول الله وما رياض الجنة قال
المساجد قلت وما الرتع قال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والله اكبر وكما في رواية ابن عباس السابقة في مجالس العلم وقال
في الحرز الاظهر ان المطلق يحمل على مقيده والمتعدد يحمل على المفرد
الا كلا واريد به المثال فت المثال انتهى وعليهما فيكون من باب قوله
ذكر بعض افراد العام بحكمه لخصوصه قوله سيارات يا بين المملة
والتحتية المشددة وبعدا الالف تاء قال في شرح مسلم اوسياحين
واخذ من وصفهم بما ذكر انهم غير الحفظة لانهم لا يفارقون الانسان ويقول
السيارون ليس لهم وظيفة وانما قصدهم طلبوا الذكر قال ابن الحوزي
في منهاج القصد وغيره وفي كتاب الصلوة لابن الجوزي اما اعمال الملائكة
فاكثرهم مشغول بالتسبيح كما قال سبحانه يسبحون الليل والنهار
لا يفترون ومنهم موكل بحمل حملة العرش وجبريل الموحي واسرافيل
صاحب اللوح والصور وعزرائيل قابض الارواح ومنهم موكل بالنفس
ومنهم موكل بالقطر ومنهم موكل بالرياح والاشجار ومنهم كتاب على
بني ادم ومنهم سياحون في الارض يبتغون اهل الذكر ومنهم من يحرس
المجتهد ومنهم من يمنع عليه انتهى وما ذكره من ان اسم قابض الارواح
عزرائيل موقوف فيه عن زاهد من الحنفية لاسم الحلال السيوطي والحمايك
وقال لم يرد به خبر مقبول انتهى قوله معنوم شديدا اي
اهل لهم في مقدرات الراغب حافين من حول العرش اي بعضهم
بجانبه اي جانبيه وسمته محفة الملائكة باجنحتها انتهى وفي الخبر على
هذه الرواية ادخال الياء على المفعول الاول للحف وسلم حديث
الترمذي ان لله ملائكة سيارة فضلا يلتمسون حلق الذكر فاذا وجدوا
الملائكة قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا حتى يملؤا ما بينهم
الى السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا وهبطوا الى السماء قال الله تعالى
ما جاء بكم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض يسبحونك
ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويسألونك قال وما يسألوني
قالوا يسألونك الجنة قال وهل رأوا جنتي قالوا لا اي رب قال
فكيف لو رأوا جنتي قالوا ويستجيرونك قال ومم يستجيرونني
قالوا يستجيرونك من النار قال وهل رأوا ناري قالوا لا قال
فكيف لو رأوا ناري قال فما يسألوني قال يسألونك الجنة
قال فاشهدكم اني قد اعطيتهم ما سألوا قال فيقولون
فيهم فلان عبد خطاء انما مر بهم فجلس معهم قال
هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم وفي رواية لمسلم
هم قوم لا يشقى بهم جليسهم وفي رواية لمسلم
هم قوم يذكرون الله تعالى فاذا رأيتم
الملائكة فقولوا ارتعوا في رياض الجنة قالوا وما رياض
الجنة قال حلق الذكر وفي رواية لمسلم
هم قوم يذكرون الله تعالى فاذا رأيتم
الملائكة فقولوا ارتعوا في رياض الجنة
قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر
وفي رواية لمسلم هم قوم يذكرون الله
تعالى فاذا رأيتم الملائكة فقولوا ارتعوا
في رياض الجنة قالوا وما رياض الجنة

واستقلته الصديق على رأس ستة أشهر بعد موت أخيه يزيد
فاقره ثم عثمان وأبو الحسن بن علي الخلافة سنة إحدى
وأربعين قال ابن سعد بنى معاوية أمراء قدر سنة وخليفة
كذلك فقد ثبت أنه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون
وستون حديثا اتفقا منها على أربعة وانفرد البخاري بأربعة
ومسلم بخمسة اتفقوا على أنه توفي بدمشق واشتهر أنه بموج خيل لثمان
بقين من رجب وقيل انصفه سنة ستين وسبعة من الهجرة وهو ابن
اثنين وثمانين سنة وقيل سنة ست وثمانين وقيل سنة ثمان
وسبعين وأنفق عليه الدنيا في الحاشية وأوصى بأن يكفن في قميص
رسول الله صلى الله عليه وسلم كساه إياه وأن يجعل ثلثه في حنوطه
وكان عنده ثلاثة أطمار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوصى أن
تجعل في عينيه وفمه وقال افعلوا ذلك وخلوا بيني وبين أرحم الراحمين
ولما نزل به الموت قال يا بني كنت رجلا من قريش دعوني فيه
ألين هذا الأمر بيانه قوله حلقة هو بإسكان اللام وقال الهروي
لغة حلقة الحلق وهو بإسكان اللام هذه هي اللغة الفصيحة
المشهورة وبها جاء في لغة قليلة حكاها ثعلب والجوهري
انتهى وعجبا على هذه اللغة حلق وعلقات وأما على لغة
الإسكان فعجبا حلق منه كما ذكر ما يأتي فتح اللام كما في شرح مسلم
لم قوله يذكر الله تعالى قال الراغب في مفردات القرآن الذكر هو
الذي يجري على اللسان والقلب وهو أخص من الحفظ لأن
الحفظ يقال باعتبار الإحراز والذكر يقال باعتبار الاستحضار
وذلك يقال تارة لحضور الشيء القلب أو القول ولما يكون
لها العبارة عن الشيء وتارة لحضوره القلب أو القول
قوله وعلى الله تعالى عطف على يذكر وعطف الخاص على العام للاهتمام
قوله على ما هدانا أي لأجل هدايته إيانا ومنه قيل فيه
التعليل بمعنى اللام قال في لغة الراجح أي من معاني على
التعليل نحو ولتكبروا الله على ما هداكم أي لهدايته إياكم انتهى
وتعميمه الدماميني بأنه يحتمل التضمين كما صرح به الزمخشري أي
ولتكبروا الله حامدين على ما هداكم واقترنه ألم يعني ابن
مسلم في حواشي التسهيل بأن هذا لا يتقدر بسببه قول الدماميني على
الصواب أن مرة الله أكبر على ما هدانا وأحمد الله على ما أولانا
فيأتي بالجر بعد تقديره لتكبير يعلى انتهى وأيضا حمد أنه
لو كان وقوع على في الآية لتضمين التكبير معنى الحمد لكان في الدعاء

المذكور

المذكور كذلك ولو كان كذلك لعطف الحمد بالجر على مثله ولم يذكر
الحمد الله فيما لبين قال الدماميني وفيه أي الاعتراض نظر لأن المستفاد
من الأول خيل المستفاد من الثاني انتهى وقيل كان مراده أن ذكر الحمد
ليس لتعلق الطرف به بل لتضمن الكلام لأنه بالفظ قال
في حواشي التسهيل وأيضا فعلى في كتابه ظاهرة في التعليل فكذا في
الأولى وتابعه الدماميني بيع لأن رشي منهما في التعليل انتهى
قال أبو حيان ثم ما ذكره الزمخشري فيه معنى الإعراب
إذ كان أو بالأن يكون متعلقه متكبرا بل بحاء حديث انتهى وتوبيخا
والتقدير الأمر أي بأن تقول ولتحمدوا الله بالتكبير على ما هداكم
انتهى وما أشار إليه هو الأشبع في تقدير التضمين وما تعلقا لكنا
تابع قال لسفرا لعنا زائي في حواشي الكشاف في تقدير التضمين
طريق استيعاب فعل الفعل المذكور ما أشل لحمد الله تكبيرين
ليكون متعلق الجار والمجرور مذكورا قبله وعكسه مثل ولتكبروا
الله حامدين وأثره بعيد مما يكشف لأن التعليل بالتعظيم
حال الحمد وجعله مقصودا من التعظيم نسب من العكس لأن الحمد إنما
يبعث ويطلب لما فيه من التعظيم انتهى قال الصفاوي
وما تحتمل الحمد والظهر قال الفاضل أكثر إما والظهر معنى الوصول
وهو تعبير وبه والمعنى عليه ولتكبروا الله على ما هداكم
إليه انتهى قال لسانه تعبير وتجويز كونه بمعنى الذي فيه بعد
للزوم حذف عائده أي على ما هداكموه وقد سقوطا لأجود
لأن حذفه أسهل وحذف يعلمون يعم بها الكلام انتهى قلت
كما أشار إليه شيخ الإسلام زكريا والهداية هنا بمعنى الدلالة على
طرق الإيمان والإيصال إليه بالتوفيق والإحسان قوله الله
ما أجلهم أي الله الأول بهمزة مضمومة ممدودة للاستفهام والثاني
أي قولهم كما في رواية الترمذي الله ما أجلهما بلا مد وبهمزة المد
في مسلم من رواية الصالحين وفيه روايات معروفة إلى أهاشم الله
بالغيب فيهما أي اقتصروا بالله فحذف أحكام الفعل وقولهم
الله أي تقديره ثم نقسم بالله فوقع الهمزة موقعها بشاهدة
وتقرير لذلك انتهى وأعربه كذلك الطيبي وابن حجر في شرح المشكاة
وقال ابن حجر أبدلوا همزة الاستفهام في قولهم جوابا لمن أقسم
ما أقدرنا الأول كذلك مثالا لذكره لما لا غير إذ حلبا في كلام على
الاستفهام لا يأتي انتهى فجعل الهمزة استفهامية قال الوصفي
في الأول حقيقية وفي الثاني مثالية وفقيه كلام ألم أنبأ في الثانية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

همزة الجلالة لكنها قطعت اي لما سيأتي فليس في الجواب همزة استفهام
وبينا ذكره من الاعراب نظر فانه اذا حذف حرف القسم الاصلي اي
الباء كما قال الدماميني في المثل لغاية وظاهر كلامهم اي
النحاة انه الواو وكما قال في جواز الحذف انتهى قال لم يبدل منها
فالمختار نصب بفعل القسم ويجيء لفظ الله بجواز الجر مع حذف
الجار بلا عوض ويجيء لفظ الله بالخفض ما التنبيه وهمزة الاستفهام
وكذا يعوض منه قطع الهمزة منه في الدرج فلما حذفت للدرج
عوضت من الحذف وجار الله فعل هذه الاخرى عوضا من الواو ولعل
ذلك لاختصاصها بلفظ الله كما قالوا وقيل كون هذه الثلاثة
ابدا لا معاقبتها حرف القسم ولزوم الجر مما روى النصب مع ان
النصب بلا عوض كثير كما قدم ثم قال بعد ما يتعلق بما التنبيه
اما همزة الاستفهام واما ان تكون للانكار كقول الحجاج في الحسن
البصري الله ليقتلن عتيد بن عبيد بك فتقولون كذا وكذا او
للاستفهام كما قال صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن مسعود لما قال
هذا رأس ابي جهل الله الذي لا اله غيره فاذا دخلت همزة الاستفهام
على الله فالاكثر ان تبدل همزة الله الفا صريحة وهو الاكثر وتسهل
وهو القياس في الرجل ونحوه ولا تحذف لئلا يلتبس بالاستفهام
واما قطع همزة الله فهو اذا كان مثله فانه يكمل همزة الاستفهام نحو
الله لقد كان كذا وكذا وهمزة الاستفهام ليست عوضا من حرف
القسم لتحصل بينهما رابطة بعد الحذف اشبه بوجوب الجر بعد
هذه الاعواض فلا يقال اسم الله تعالى ولا يجوز معها الا الجر فلا يجيء
شيء من هذه الاعواض الثلاثة فيما يتيمم به من لفظ الله وهذه
حروف الجر الموضوع للقسم لم يكن الا النصب فتقول الحق لافعلن
انتهى فعلم ما قلت لما في تجويز الكاشف وابن حجر النصب فضلا
عن الاقتصار عليه من لفظ لتغير الجر في مثله الا ان صحت به
الرواية فيخرج على جر وجه منها سماعا والقاعدة فيما يتاس
للخلافة وانحذف والنصب للتجريد فقلا اي اذا حذف الجار وجب
النصب الجر ولكن محل ذلك في غير ما ذكرنا وذكرنا فيه ايت الم تقل
في الكلام على حديث ابي لبيد الذي قبيل كتاب التفسير من صحيح مسلم
قوله قلت الله قال الله الاولى همزة مدودة على الاستفهام والثاني

بلا

بلا مد وا لما فيها مكسورة مد ابو المشور قال القاضي رويناه مكسورا
وفتحها معا والاصل الدرية لا يجوز فيه كسره انتهى وعليه فباب
صحت الرواية بالفتح يخرج على انه شاذ او في خارج عن قانون لغة
العرب كم قال الجلال البرماوي في لدبيه بفتح الدال وكونها انتهى
وقد فتح الدال ولما كان التغليب في الخطاب اسم يكون عند الفتنة
اذا من لا يتم لا يخلف وتدخلهن من لا يتم للتعزيز والتاكيد فارشد
صلى الله عليه وسلم بتنبيه الامام منهم بقوله ولكن اتاني جبريل اي
ان تخلفهم لتتاكد عندهم ما دل عليه حالهم وما هاجهم الملا
بهم من مزيد اهلاهم وقوة يقينهم وشدة حرصهم على العبادة فهم
يرون من كون تخلفهم على سبيل الاتمام لهم فيما ذكروه اتاني جبريل
فجبريل بلاغة عشر لغة نظم منها ابن مالك سبع لغات فقال

جبريل جبرئيل جبرائيل جبرئل وجبرئيل وجبرال وجبرين
وذيل عليها ليسوطها لتسعة اسابيعة فقال

وجبرئل وجبرائيل مع بدل • جبرائيل وبيا لم جبرين
واشار بقوله مع بدل الى جبرايين بابدال الهمزة ياء والكلم نونا وذكر
ابن الجوزي في زاد المسير في التفسير من لغاته جبرائيل بوزن جبرعيل
بفتح اوله وسكون ثانيه وبالهمزة بعدها الف وبياء ثم الف
اربعة عشر وقد نظمت اكثرها فقلت

في جبرئيل في عشر واربعة • من اللغات بالشرح وتبيين
جبريل جبرئيل جبرال وجبرئل • وجبرائل وجبرائيل جبرين
جبرال ثم جبرايين جبريل • جبران جبرايل جبرئيل جبرين

قال الكسائي جبريل وميكائيل اسمان لم يكن العرب تعرفهما قبل ما
اعربهما قال ابن عباس جبريل وميكائيل كقولك عبد الله وعبد
الرحمن وذهب الى ان جبريل اسم الله واسم الملك جبر وميكا وفي
تفسير الشيخ ابي الحسن البكري اخرج الديلمي عن ابي امامة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم جبريل عبد الله واسم ميكائيل عبد
الرحمن قوله يتاهى بكم الملائكة اي يظهر لهم فضلكم وتريهم حسن
عملكم ويثني عليكم عندهم واصل التباهي المفاخرة بالكمال والتلاقي يباهي
بكم ايعزيه ويجعل عليه غيره وجه المفاخرة انهم لم يفهم من ذكر الله
تعالى وطاعته ما قام بهم من العلائق والعوائق الدواعي القوية الى

www.alukah.net

البطالة والفتور بل اضافوا معها الى الطاعة وان شئت فاجعل
المدح لذلك او الطاعة وان وقعت من الملك لانها الكون ناله
لا تنقص الانسان يرتاح لنا اذ لا تعب عليه ولا مشقة فيها اصلا
بخلاف النوع الانساني فانه لما كلف عليه من الخلائق والعوائق
المذكورة فيثق عليه مشقة شديدة فلذا باهى بعمل الانسان
الملائكة وقال ابن الجوزي في كشف المشكل الباهاة المفاخرة
ومعناها ان الله عز وجل المتفضل المولى على الملائكة اشتق المشار
اليه بهؤلاء هو الذي اشتراه الصفا المطيعون ارباب الفضائل
لهؤلاء فضل من عوام الملك كما اشتق فهم الكلام مرفوعة في صحيح
مسلم وكذا رواه الترمذي وابن ماجة فاما الشاهد والمعنى فيهما
واخرجه النسائي وابو عوانة وابن حبان كما اشار اليه الحافظ قال
وله طرق اخرى عن ابي هريرة اخرجه مسلم انما حديث من نفس
نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب
الاخرة يعم التنفيس ذكر الحديث وفيه ما اجتمع قوم في بيت من بيوت
الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم
السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه هو سعد ابن سنان بن
مالك ابن سنان خدرة الاخير بالموحدة والجيم هو خدرة المنسوب
اليه ابو سعيد حذا من الخزرج وابو سعيد خدري بضم الخاء المعجمة
وسكون الدال المهملة وقيل ان خدرة اسم الاخير والصحيح انه هو
الاخير استصغر يوم احد فرد وغزا بعده مع النبي صلى الله عليه
وسلم ثنتي عشرة غزوة وهو وابوه صحابيان استشهد ابوه يوم
احد روى لابي سعيد من النبي صلى الله عليه وسلم الف وماية
وسبعون حديثا اتفقا منها على ستة واربعين وانفرد البخاري
بستة عشر ومسلم باثنين وعشرين ومن حفظ له ابن ابي سفيان الجمحي
عن ثمانية قالوا لم يكن احد من احداث الصحابة افقه من ابي
سعيد وفي رواية اعلم وبنا ثنته كثيرة توفي بالمدينة يوم الجمعة
سنة اربع وستين وقيل اربع وسبعين ودفن بالبقيع
في سورة الرعد القوم جماعة الرجال في الاصل دون النساء
قال تعالى لا يسخر قوم من قوم الاية وقال الشاعر اقوم اذا قيس
امر بنادي جماعة القوم ان اريد ذوات والنساء حقيقة للرجال
انتهى اي وتعمه للنساء اما من باب التغليب او عموم المجاز

او استعمال المشترك في حقيقته ومجازه لكن قضية قول ابن حجر المتقدم في
شرح الاربعين والقوم هم الرجال فقط اذ يع النساء عليها فيه من الخلاف
ان اطلاقه على النساء عند من يقول بانه شايعها حقيقة وبوجه في
ذلك قوله في شرح المشكاة وقوم اسم جمع يصدق بثلاثة فاكثر يستوي فيه
المذكر والانثى كنسوة ورجال فالمراد هنا بالقوم الفريقين الرجال والنساء
وكذا لا اذان بل يجوز رفع صوتها بحضرة اجنبي وعراق رواية اضرب
عند مسلم ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله تعالى
ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكرهم
الله فيمن عنده ولا يبعد ان الخبر السابق في الكتاب والذكر كما في
ان ذكر بعض افراد العام لا يخصصه بها وفيه الخبر لسان الاكلاوي
في خبر الباب لسان الامر لا يشكل فكان يتقيد بالمسجد بناء على
ما تقرر لكونه جريا على الغالب لانه محل الذكر لا مهبط له
الملائكة الا فيه للوعيد اي الملائكة المذكورون له
الحرر وغشيتهم الرحمة بكسر الغين المعجمة اي الحجة اي عظمتهم من كل جهة
او الغشيان لغة انما يستعمل فيما يشمل المسمى من جميع اجزائه وجوانبه
بالباري والمراد بالنسبة اليه تعالى بما يناسب ارادة الانعام
فتكون صفة ذات او نفس الانعام فتكون صفة فعل والمراد هنا
الاثر المترتب عليه اذ هو الموصوف بالغشيان لا هي احسان تنا من
احسان الله كريمة مما هنا الاحسان لا الاحسان ويتبين من
السكينة قال الكشميري على الذكر
وفسرت عليهم
انزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا مع ايمانهم وهي نعمة
ما تكون قلت وقيل انه يشدد الغاي للمبالغة والمراد بها
الحالة التي يطمئن فيها القلب فيسكن ويطمئن القلب موجود
الاجوبة رعايته بحصول المنافي فيه للاستقامة من غير ملاشاة
ويجمع ان يراد بها ما جاء في خبر رسل الله صلى الله عليه وسلم كان في
مجلس فرفع بصره الى السماء فاطال بصره ثم رفعه فقيل فقال ان
مولاي القوم قالوا ذكروا الله يجيء عند مجلس اسامة نزلت عليهم
السكينة تحفهم الملائكة كالبقية فلما دنت منهم تكلم رجل بباطل
فرفعت عنهم وقيل السكينة اسم ملك ينزل في قلب المؤمن يامره
بالخير وقال ابن الجوزي في مفتاح الحصن السكينة اي الرحمة والوقار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والسكون والخشية وقيل غير ذلك والمراد السكون تحت جري المقادير
لا مع الحركة وتفسيره لسابا لرحمة يتم فيه اختيارا القاضي عياض
وضعف بعضها عليه المتقي للخيارة بالمثال ابن حجر في شرح
الاربعين انه مردود اذ يستقر ولانه يجعل لكون جعله من باب
الالتباب تعديا الذكر الجزء المستطاب لعظم موضعين لكون
الناس بجزء منه واختار المص كونها بمعنى الانانية قال
في الفتوحات يجوز ان يراد بها السكينة بضم النون وتحتها او بجزء
وهو الاشهر اشتى وقوله وهو الاشهر محتمل من حيث كونه رواية ومن حيث
كونه اشهر لغة والثاني اظهر وذكرهم الله فيمن عنده اي حين
الاشهاد وكرام الملائكة لقوله في الحديث الذي ومن ذكرني في ملا ذكرته
في ملا خير منه والعندية مناعندية شرف ومكانية لا عندية
مكان تعالى وتقدس ما يقولون الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وذكره
تعالى لهم على سبيل المباهاة بهم كما تقدم والرضى بافعالهم والله
اعلم قال ره فيظهر بهذا الخبر في حصول الاربعة المذكورة خبر مسلم
ان لا ملائكة الله ايضا تنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة وتحف
بهم الملائكة ويذكرهم الرب فيمن عنده

الذكر يكون بالقلب قال القاضي عياض ذكره تعالى بالقلب وهو
الذكر المحفوظ بدوام الاذكار المذكرة في ملكوت الله تعالى وجلاله وجبروته
وآياته في ارضه وسمائه وفي الحديث خير الذكر الخفي وبعده ذكره
القلب بعد اوامره ونواهيه فيما تركنا امروا بنهي عما نهى عنه ويقتضي
ما الحلا انتهى

ما كان بالقلب واللسان اي لانه قد
مارسة اللسان مع حضور الجنان في ذكره الرحمن فالعمل فيه اكثر
لحصوله اشرف انواع الاجر

فان اقتصر على احدهما فالقلب
افضل قال المص في شرح مسلم ليس لاحد من القاضي عياض وكراس عرير
وغيره انما اختلف السلف في ذكر اللسان والقلب ايهما افضل
قال القاضي عياض وانما يتصور عندي الخلاف في مجرد
الذكر بالقلب بتسبيحا وتهليلا وتحميدا ونحوه ويدل عليه لانهم لا انهم
اختلفوا في الذكر الخفي الذي ذكرناه اولا فذلك لا يتاتى به ذكر
اللسان كيف يتاتى له والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب وان
كان لا يصح من دون ذكر القلب بان عمل اليسير افضل ومن دون
عمل اللسان قال لان العمل فيه اكثر لانه زاد باستعمال اللسان
باضعفي زيادة اجر قال القاضي واختلفوا هل تكتب الملائكة
ذكر القلب فيقال تكتبه ويجعل الله لهم علامة يعرفونه بها وقيل

لا يكتبونه

لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه غير الله تعالى قال المص في شرح مسلم قلت
الاصح انهم يكتبونه وان ذكر اللسان مع حضور القلب افضل والله
اعلم وقول القاضي وان كان لا يتاتى بالارادة فلا خلاف في فضل الذكر
بالقلب حينئذ وليس مراده فلا فضل فيه لانه قال قبله واما ذكر
اللسان مجردا بموضعه الاذكار وفيه فضل عظيم كما جاءت به الاحاديث
انتهى ونقله عنه المص في شرح مسلم ولا حالي الشيخ عز الدين ابن عبد
السلام ذكر القلب افضل من ذكر اللسان لان ذكر القلب من الاعمال
بخلاف ذكر اللسان انتهى وقال ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة بعد
لا ثواب في الذكر بالقلب قال الطيبي وتوقف لاشكل فيه انتهى وقد
يقال ان اريد الثواب من حيث الفضل فلا مع عدم ورده اومن حيث
المجي والتعال التنزيه فالحق الثواب وانه افضل منه الاول ثم
نسبة عند محمة الشيخ وانتفا عنوا للفظا سيما كلام شيخ المشكاة ذكره
في باب الذكر وكان ساقه على الصحيح حيث قال ص مذكور في غير باب
عبارة الاذكار مصححة بفضل الذكر بالقلب بل يافضليته ثم كلام ام
عياض وغيره قال

الغزالي حركة اللسان بالذكر مع الغفلة وتجريح القاضي
عنه يحصل الثواب وتفنيه انما هو بالنسبة لعمل القلب انتهى وفي باب
الذكر بعد الصلاة من شرح المشكاة لابن حجر اختلفوا في الذكر بالقلب
مع غفلة القلب فان ذهب ثواب فيه قال الجلال البلقيني وهو
حق بلا شك انتهى وفي باب تحلية الطيب من شرح الذكر الهيتمي
بالفضلية الذكر اللساني على القلبي ما ورد على من قال لا فضل للقلبي
بما للساني بان الاصحاب صرحوا بان لا ثواب في الذكر لقلبي
المحض وكيف يفضل اللساني ومنه الثواب قطعا وفي باب الاعمال
ما جمع الفضيلة اللسان ثم اللساني ثم القلبي وذلك الثواب فيه من
حيث الذكر لا باعتبار حصوله من حيث حضور القلب مع الله والمراقبة
او المشاهدة له تعالى فيه ثواب اي ثواب وانما فضل عليه اللساني
لان في الاتيان به اتعابا لا يعرف لساني من حيث الذكر بخلاف ذكر القلب
عرى ان ما تقدم ذكره من الذكر بالقلب لا بالقلب لقلبه بحيث يسمع
نفسه بخلاف ما اذا لم يسمع بان في يده مسبحة او بقلبه فتعذر ان يحصل
له الامتثال ويقع في ثوابه تركه وثواب الحضور انما هو على حضور
اجنبية عما المامور به فتامل ذلك انتهى

هو حرف تنبيه يطلب
الربا اي تنبه

كالامام في المطالب من مكايد الشيطان ترك العمل

نسخة الألوكة
www.alukah.net

خوفا من ان يقول الناس انه مرائي ومداريا فلا يمان تظهر العمل من
ترفعات الشيطان بالهلكة متعذر ولو وقفنا العمل على ذلك لتعذر
الاشتغال بشيء من العبادة وذلك يوجب ابطال ما نهي عنه من
الانسان ولذا احسن من قال اسرروا الى الله وجل عرضا ومكاسبه
ولا تنظروا الى الصحة فان انتظار الصحة بطالة انتهى وكذا لا يتركه
باللسان لغفلة الجنان فهو اسالة التشبيه قيل ابو هريرة ان
المعنى تذكروا الله ولا تجدوا في قلوبكم غفلة فان الله عز وجل
ان رضي عارفة من عبادكم بطاعته انتهى وقال ابن عطاء الله
في الحكم لا تترك الذكر لعدم حضورك فيه مع الله لان غفلتك عن ذكره
اشد من غفلتك في وجود ذكره فعسى ان يرفعك من ذكر مع وجود
غفلة الى ذكر مع وجود يقظة ومن ذكر مع وجود يقظة الى ذكر مع
وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور الى ذكر مع غيبة ما سوى المذكور
وما ذلك على الله بعزيز انتهى لا يتركه حيث الحب به بل يعمل
ويستغفر الله تعالى اذا اخاف فوت المحب ولا يترك العمل لذلك
لما قال الشعراني وروي ان ترك العمل لاجل الناس من مكايد الشيطان وقد
تدرب في بحث الاخلاص ما ينفع استحضاره هنا قوله وترك
العمل لاجل الناس رياء قد مر تفسيره متلاعن للعراقي بان معنى
ترك العمل للناس اي تركه لعدم اطلاعهم عليه اي لا يحب العمل لا
في محل جهره فيه الناس فان لم يجد له كسل من العمل وخفيه نفسه
لم اجد عليه فالعبارة مقدر ان محذوف اي لاجل عدم اطلاعهم وقضية شان
رياء ذلك لان ملاحظته لم تشعر بانه مرفوا عندهم ويخشى ان يرهم
معاملة من الخلط ولو لنظر الهاء فمنع اللام فيها بابدال الخطه
وخلط اليه اي نظر موخر العين والها قد لا تفتح شق العين مما يلي
الاصبع اسا الذي يلي الانف فالموق واما ما يلي الصدغ فالمأق
لا حظته اذا راعيته والملاحظة انه لا يلتفت ببصره ولا يصرفه
الى شيء من الاكوان فيعتبر مدحه او يخشى قدحه فان ذلك سبب
لموات كثير من الجنود واسباب لانواع الشرور وسمعه للسالك عن
طرق الشرور قوله وروينا في صحيح البخاري ومسلم اي اخرجه
البخاري في كتاب التفسير والتوحيد واخرجه مسلم ايضا قال
السيوطي في لباب النقول في اسباب النزول بعد تخريجه خبر عائشة
من حديث البخاري واخرج ابن جرير من طرق عن ابن عباس مثله

تخريج رواية البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عباس انها نزلت في الصلاة
بمكة اصحابه ساجدا قال وكذا رجحها النووي وغيره وقال الحافظ
ابن حجر لكن يحتمل الجمع بينهما بانها نزلت في الدعاء اهل الصلاة ويؤيد
الجمع ابن مردويه من حديث ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء اللهم ارحمني فنزلت
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها اي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا
القرآن ولا تخافت بها عن اصحابك فلا يسمعون قاله ابن عباس
وابن عباس ان الاعرابي كان يجهر في التشهد ويرفع صوته فنزلت هذا قول
عائشة وثالث انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند اصنام
فيجهر بالقرآن في صلاة الغداة فتاول ابو جهل لاتفتنه صلى الله عليه وسلم صوته فقال
يا ابا كبشة رد صوته من قراءته فنزلت قاله مقاتل انتهى وتكرر
الجمع بحمل حديث ابن عباس على انه كانت الصلاة في الصلاة فيتوافق
حديثه في البخاري وعندنا لصنما اما يراد به عند البيت مرتبة
الصنم فيكون عندنا لصنما مجازا ليطابق حديث البخاري ويتحد
جهره بذلك قال في زاد المسير واما تفسير ما في الصلاة بالصلاة فقولان
احدهما الصلاة الشرعية وعليه في الملاحظة اقوال لا تجهر بقراءتك
ولا تخافت بها فكانه نهي عن شدة الجهر والمخافتة قاله ابن عباس
وعليه فالتفسير على القراءة بالصلاة اساس باب المجاز اذ من
اطلاق اسم الكل على الصلاة وارادة الجزء اي القراءة او من حذف
المضاف اي قراءة صلاتك او لا تصل اراءة الناس ولا تخافتها مخافة
الناس قاله ابن عباس وبها تكمل وعلى هذا فيكون
من خطابه صلى الله عليه وسلم بطريق الخطاب كقوله وان كنت في شك
مما انزلنا اليك الاية او لا تصور منه الرياء حتى يتمنى جهره ولا تجهر
بالتشهد في صلاتك ولا ترى غير عائشة في رواية ويقال ابن عباس
ولا تجهر بفعل صلاتك ظاهرا ولا تخافت بها بترك الاستتار
قاله مكرمة او لا تحسن صلاتك بينها وتسيء سريرتها قاله الحسن ويؤيده
ان ما سبق على القول الثاني من قول ابن عباس يجري وعلى الكل
او لا تجهر بصلاتك كلها ولا تخافت بجميعها فاجهر في صلاة الليل
وخافت في صلاة النهار على ما اشار اليه ذكره ابو علي والقول
الثاني ان المراد بالصلاة الدعاء ويؤيد قول عائشة وابي هريرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبحامد الشيخ وتعبير تيسير والصلاة معتنيا لغة الدعاء كالذكر يسمى على الخلاف عند اهل الاصول فيان اللفظ اذا ورد من
الشارع مثل يجب على رضاه اللغوي او الشرعي ما لم يصح الشارع ولا يلزم
ما يتعلق منفصل الشرعية ما يشبه من الكلام وقال
لو سمعت بشاة الجنا ابن عمران رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اطاع الله فقد ذكر الله وان قلت صلاته وصيامه
وصدقته الخبر ومن عصى الله فقد نسيه وان كثرت صلاته وصيامه
وتلاوته القرآن وصدقته الخبر واخرج الحديث الطبراني في كتابه
الذكر طاعة الله تعالى ودليله قول صلى
الله عليه وسلم من اطاع الله الخ وذكر حمزة العامري في شرح الشهاب
بالاذان يقال لا يلزم ذلك بل يكتفي بالصحيح في مسلم كما تقدم
لا استيعاب واقتصر على الذي صلى الله عليه وسلم روي عنه
زاد ان من قوله من اطاع الله فقد ذكره وان قلت صلاته وصيامه
وتلاوته القرآن ومن عصى الله فقد نسيه وان كثرت صلاته
وصيامه وتلاوته القرآن وقال الشربيني في تفسير قوله
تعالى فاذكروني اذكركم روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من اطاع الله
فقد ذكره الخ فقد روي بدل قوله وتلاوته القرآن قوله وصدقته
الخبر وذكره ابن حجر بن عبد الله في اختصار القرآن وقال البخاري
الاسكاف في فوائد الاخبار لعبد الله عوف التلبيس اسلم لا يذكر
وذكر الله تعالى ان شئت حافظ لك رقيبا عليك قائما بما تعمل
لي عمل من عبده الاهوال فليس بذكر الله وان سبح بلسانه وسلل
وكبر وهو كان مستيقظا في بدنه الاوصاف لهو وذكر فان سكت
ثم ما اشعر به ملائكة من كون الغافلة حقيقة الذكر بوافقه
ما فيه الحلبي في شرح الصغير الحديث قال في مثل عبارة المهم
الطبراني يقول ويقول الذكر معنى التهليل الخ وفي شرح المشكاة
بيد ليل فخوذا لتعالى عليه ويطلق على كل مطلوب فهو في مجاز عرفيا
سببه الشابة النبي مع تيسير تعبير وسبق بلاغة في نفس معمول
قراب الذكر من التهليل لا سلف الذكر ذكرا وهو بزوال بات الحالي
الذكر فيها ذكر من العبادة لبس الطاعات حقيقة وانما هو مجاز سببه

الشابة

الشابة نزلت الجواب على الاول في الحزب التي نبوه اكراي فكما فذ نحث
راجي حكمه تعالى في نعله فقد ذكره ولم يقبل اره وتحاصل
الجميع المذكور له فضيلة الذكر وثوابه لا انه ذكر لغة واصطلاحا
وبه يندفع قول الحنفية الظاهر انه يقبل وليس الذكر بمعنى التهليل
انتهى نظر ايت بحاشية قال وفتح السار محمود تعالى وذكر الله
ويراد به المواظبة على العمل بما وصية الله وترك نهيه تلاوة القرآن
وكتابة الحديث ومدارسة العلم والتنفل بالصلاة وقال
في هذا الكلام على حديث ان الله ملائكة يطوفون في الطرق الخ يوجد
من مجموع الطرق ان المراد بها السوق لذكر الواردة من تسبيح وتكبير وغيرهما
وتلاوة كتاب الله والدعاء بخير الذي في دخول قراءة الحديث
السيوطي ومدارسة العلم الشرعي ومدارسة الحديث وصلاة
الناقلة في هذه الجلس نظر ولا شبه اختصاص ذلك بمجالس
التسبيح والتلاوة فحسب وان كانت قراءة الحديث ومدارسة العلم
وما ذكرته في جملة ما يدخل تحت ذكر الله تعالى انتهى فاذا دار ذكر
تعلق عليه ذكر الله لا يفيد الذكر من غير اضافة والله اعلم
قال سعيد بن جبير كرشيد وجبير بالجيم المضمومة فالراء المهملة
بعد ما تحتية ساكنة وبعدها مثناة تحتانية ابن واحدي بعضا
قال روي ان عبدا الملك كتب اليه يسأله عن مسائل الذكر منها
قال وسألني الذكر طاعة الله فمن اطاع الله فقد ذكر
الله ومن لم يطعه فليس بذاكر وان اكثر التسبيح وتلاوة القرآن
وفيه ولعل زاده ابن عباس ان الواحدي انما الجوزي
تتلاه عنه انتهى قال ابن عباس وسعيد بن جبير في قوله
تعالى اذكروني اذكركم وفي تعالى اذكركم بمغفرتي وما ورد
السؤال السابق لكن بيجاده انا لا نكتب بالتفسير حينئذ قال
ابن عباس وابن جبير فالظاهر ان المراد بل ابن جبير من بعض علما
التابعين من بعدهم وقال عطاء الخراساني قال
الحبر من الغفلة اي ذكر الله وطاعته انتهى وقال
شرح المشكاة بجالس الذكر بجالس سائر العبادات ومن قال مني
بجالس الحلال والحرام التصيص على فعل بوامه انتهى ويظهر
تخصيص المساجد ولا سيما تعالى في روايات التي كونها احوط افضل
فانت ومن غريب من كلام عطاء في الذكر على مجالس ذكر يحيى
مجالس علم وتذكر في مجالس الحلال والحرام الله وسنة رسوله
واخبار السلف الصالحين وكلام الائمة ونهاه المتقدمين المبراه
من التصنع والبدع والكذب فمن قاصدا قربة والكلام تلك

العارف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومثل ما ذكر مجالس شاعرا لا ذكاروا الطاعات ومجالس الزنا ما دوا الاغنا
قال النووي وهذه المجالس تعد من مجالس الزنا لان
وهو من هنا الكذب والبدع ومزامير الشيطان معدودا بالله من شرورها
وشبهاته الغاية من شرورها

حديث ٩٩٥ وروينا

في صحيح مسلم الخ قال الحافظ اخرجه ابن حبان اسمي ورواه الترمذي
بلفظ قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهترون في ذكر الله
يضع الذكر عنهم اثقالهم فيأتون يوم القيمة خفافا رواه الترمذي
والحاكم عن ابي هريرة وابي الدرداء وفي موجد يث مستقل وفيه
والترمذي انه صلى الله عليه وسلم كان يسير في طريق مكة فمر على
جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون الحديث
واخرجه الحافظ من حديث معاذ بن جبل ولفظه قال كنا نسير مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالروحاء فقال يا معاذ اين
السابقون قلت نعم ونحن ناس قال ان السابقين الذين
سبقوا الى ذكر الله فرجل من احب ان يرفع قرنا من الجنة فليكثر
من ذكر الله قال الحافظ اخرجه سمعان في مسنده وفيه راو
متهم لكنه يتجبر حديث ابي هريرة والذين السير المخفف وكان
سبقا الجبل المذكور وقوله يستهترون بكسر المثنية معناه يولعون
اسمي وجمدان بضم الجيم وسكون الميم وبالدال المهملة جبل
بمكة قريب من منى بالمسجد الذي كان في الشارق الكائن في مسجد
وانما المفرد طريق كان وقع في سلاح الموس وشرح المشكاة لابن حجر
الهيتمي ذكر الحديث صلى الله عليه وسلم هذا القول عقب قوله هذا جمدان
لان جمدان جبل صغير بمنى مكان لسيرها في جبل مثله فذكره
بقوله المفردون ويذكرون جمدان المبتهي في شرح المشكاة ومنها جر
مباشر صفحة على شاكر كذلك وبتاء الخطاب منتهى شاكر
قال الم والمستهترون الذي قال الجمهور المفردون ما ابن الجزري
وكذا رويناه وصفحة عن شيوخنا قال ابن الاعرابي يقال مرد
الرجل اذا تفرد واعتزل الناس وخلا بالمفاة الامرد النهي وقال
الازهري المتطوعون من الناس بذكر الله وقيل هم الذين لذلك
قد انهم من الناس وبذكر رب الله في كشف المشكل من الجوزي وقال
بعضهم استوفيهم الذكر من ذكر الله وهم من كل خلا لامر الله فرجل هم
يعرفونه بالذكر ويعرفون اليه سلوا لما ارادوا المفرد الذكور
الوصفي انتهى قال الم في شرح مسلم وذكر غير القاضي انه روي بتخفيف

الراء

الراء اسكانها لغة يقال المفرد الرجل وفرد بالتخفيف والتشديد وافرد
انتهى ومثل بوزن كسر الراء وفتحها لا يحتمل الا لاقرب انه مع الكسر
وسكت عن الكسر فالظاهر استحسانه مع التخفيف وقال الحافظ
والراء مفتوحة وقيل مكسورة يقال فرد الرجل شدد واو مخففا وفتح ما
وانفرد الكل بمعنى انتهى قال الحنفي في الم بمعنى ابن الجزري
رواية التشديد على التخفيف ويؤيده ما ذكره النووي في الاذكار
حيث قال روي المفردون بتشديد الراء وتخفيفها والمشهور الذي
قاله الجمهور التشديد انتهى وعبر بانه اسم فاعل سواء كان من التفريد
او الانفراد ويؤيده ما في النهاية وغيرها فرد بالتشديد وفرد واستفرد
بمعنى انفرد به انتهى كلام الحنفي وجزم مجم الم بكونه اسم فاعل
على التخفيف لعله اخذ من الاصحاب المذكور في شرح مسلم
انتهى به وقال النووي في شرح الصحاح يروى المفردون بتشديد
الراء وكسرها وبالتخفيف انتهى قال الحنفي وشرح الحلبي
المفسر وبتشديد الراء انه التشديد اسم فاعل وبالتخفيف اسم
مفعول فما يظهر اذا كان التفريد لازما فالانفراد متعد ويؤيده
ما ورد في الشارح كالمبتدي حيث قال في باب التفعيل يقال فرد
الرجل اذا انفرد واعتزل الناس وخلا بالمفاة لا مرد النهي وفسر
الانفراد بالتفرد انتهى وجمع بان فرد جاء متعديا وبمعنى حكاه
الحنفي عن صاحب الشارح وذكر ما ذكره الشارح قوله
والمفردون اعلم ان ما يسال بها وحقيقة الشيء وعرفه
وهو هنا من الشاهي اي ما صنعه المفردون حتى تنالوهم وقيل
انهم من الاول وغيرهم دون من هم لا ادري ما تفسير المفردون وبيان
المراد منه لا يتعين المتصفين به والخاص به وحد الصلاة الله
عليه وسلم في الجواب عن بيان المفرد في حقيقة ما يتضمنه
يوقفنا السائل بالبيان المعنوي على المعنى مجازا ما كتفيه
بالاشارة المعنوية الى ما استهم عليه من الكناية المعنية
قال ابن حجر في شرح المشكاة لا قول القاري كان تبليغه اولى من الكناية
وان شكله كثيرا لانه اورد عليه ما اجاب عنه ذلك الشارح بقوله
وغيرهما دون من اخذ دينه تكلف انتهى بالمعنى قوله والذاكرات
قال الم في شرح مسلم تثنية ذكرة والذاكرات قد ثبت انها هنا كما
جزمت في القرآن لسبعة وعشرين لاي وانه مفعول بجوز به
انتهى وحذف مفعول الذاكرات مع وضوحه اي والذاكرات ذكرا كثيرا

اكتفا بدلالة السياق عليه فهذا الحديث ايضا الى قوله والذاكرين
الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما حيث عطفهم
عطف خاص وهم على ما سبقه من قوله سبحانه ان المسلمين والمسلمات
الاية وقال الترمذي في الجامع لكثرة الذكر وهذا يشبه ما في قوله
سبحانه يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وهذا السياق يدل
على ان الذكر الكثير واجب وذلك انهم يكتفي بالامر حتى اكده بالصدر
وذكر كثيرا واجب انتهى ولا يتوقف على وجوب الذكر الثاني وانما
يدل على الامكان كما هو ظاهر هذا الامر فتعين ان يكون ذكرا لتقريب
كما قال تعالى ولو لم يقل هو ولا غيره فيما اعلم ان وجوب الذكر
الله تعالى ثابت على جهة الايمان به واتصديق بوجوده وصفاته
وصفات كماله وسائر ما يجب استدامته ذكرا وحكما في حال
الغفلة لانه لا ينبغي عنه الا بتيقنه وتيقن وانما عاد ليس
راجعا الى الايمان وهو ذكر الله عند الامر والافعال فيجب على
كل مكلف ان لا يترك امر الله تعالى حتى يوقن حكم الله فيه لا يمكن ان
يكون الشرع منع منه ولا يترك المكلف من فعلا وقول على سبيل
الدوام فذكر الله واجب كذلك لذات ان يغفل لسلف اذكر الله
عند كل ما جمعت وحكمك اذا حكمت وتشكك اذا شككت وما
علا بذكر الذكر الثاني لا يجب على الدوام مثلا لكن كون الحديث
مثل الاية في كونه مامورا به يقتضي الوجوب فيه نظر ظاهر
والاقرب ما سلكته من انه نظير قوله تعالى ان المسلمين والمسلمات
الاية في انه على اربابها ان يقيموا بمجامع الصفات والافعال
والجامعة في شرح ذلك القيام والذكر مثل المسلمات
وانما يتاتى الاقتصار وقد جعله كذلك في الحرز الامين على ان في
فقه الاية وجوب الذكر الاعلى فرض لم يذكره سائر المفسرين
حتى تلميذه القرطبي في تفسيره الكبير قال في تفسير الاية امر الله
عباده بان يذكروه ويكثروه ويكثروا من ذلك على ما انعم به وجعل
ذلك عندهم سبيل على تحريه بعلم الاجر فيه انتهى والذكر المعنى
الذكر مندوب وفي الظاهر ان الكثير ما لا يتناهى بشان المامور به
والحض على فعله وكل ارسنه والله اعلم على ان ابن حجر اعترض في
شرح الشفاء على الذكر الكثير في الاية على انه ليس بانه لا ثواب فيه
من حيث الذكر وان ثبت من جهة اخرى كما سيوضحه قوله

المراد

المراد يذكرون الله الخ لعله اشار به الى مواظبة ما روي عنه صلى الله
عليه وسلم في جميع احواله من مثالهم كذا في الحرز وظاهر سياق المص يخالفه
اذ لو كان مراد ابن عباس ذلك لاكتفى به عن ذكر ابن عباس الذي نقله
ابو داود بكلام ابن عباس انه هو المراد بالمامور فيه المامور به منه
صلى الله عليه وسلم كما قرره به ابن الجزري في الحصن الحصين لكنه نقله
عن لعله وما تعلق بقضايا به نعم ان اريد بها عم من ذلك وما اشر
عن صحابي وتابعي غير الفرق وتلقيات الشافعي الامام ابو الحسن
الكرخي في شرح مختصر الاصلح وبه خصص ملازم الوضوء كان اذا رشي
من الاولياء اذا قضوا ذكر الوقت او حال كان سنة فيه وفي سائر
الفوت ايضا ذلك نظرا في تبيت الكفي ذلك ابن عباس بكذا لان في بيوت لسنة
به ذلك نظرا ايضا ان موافقة النووي في ذلك عندي احسن ولم الاوهام
النووي الذي ساتيهم الامر احسن جميعا والذكر من الاصول العامة
ما ينتهي عند الحرف فيه عند من ذلك الله افضاله انتهى وسيأتي في
اذكار المسافر زيد لهذا العمى ان شاء الله تعالى قال ثم رايت ابا بوسيد
ما ذكرته ويوسا في نهج الامام تفسير الذكر الله كثيرا بالاتيان بالذكر
الوارد في السنة في جميع الاحوال والاوقات مرادف في الحقيقة
لقسطه بشغل اوقاتهما الذكر لكن فيه قيد الوارد ولا بد منه انتهى
اي بما اخبر مثلا في الصوم الشافي الوارد وغيره ولو لم او خصص في
الحالتين لكانا مترادفين وارتبه التخصيص من تبيين اي لا يخالفه
سياق المص لان النقل عن ابن عباس مثلا في كلام الوارد في الذي
نقله المص بجملته غير متعين فيه والنقل عن ابن عباس مثلا
بناء على التعميم او تخصيصها وكتابتهم الحاف قوله في ديار
الصلوات اي التي يطلب فيها ذكر من المنزوعات قال
الحافظ زين الدين العراقي في قوله صلى الله عليه وسلم اذا صليتم
فموتوا الحديث ما يدل على ان شروع في الذكر يكون عقب
التيمم فان فصل بينهما بحيث لا يعد مع ما عن الاتيان به وكثيرا
ما يتاتى بالتيمم انه لا يمنع خلافا لما اذا يعد فانه لا يحصل له السنة
الشروعة وان اتيت عليه مرضيت الذكر قال ولا يعرف قول الفعل
بين التيمم وبين الصلاة من الواردات انتهى وسيأتي لمد زيد في
الذكر عقب الصلاة قوله وكل عمل الخ كل ما نصب فيه ظرف
لقوله بعد ذكر الله وما فيه بعد زيادة اي ذكر الله في كل عمل وروح
وفي مثله يكتب ما هو صورة بلا يعقب ظرف عملا لما اذا كانت
موصوفة فيتعلق ويرب كل عمل الوسائل والعدد لهم والنهار
وشيخ الروح وقد عدا بعد وعدوا الذي النهاية قوله

وقال مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيرا حتى يذكر الله قائما
اي لا يتناول الذاكر بهذه في تفسير الذكر الكثير فيما نقله عن ابن الجوزي
في زاد المسير المراد على حسب الطاقة البشرية قال في الحوزي كانه
اشار بقوله حتى يذكر الله الى قوله تعالى في تفسير اولي الالباب
الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم انتهى واختلف في
الذكر في الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي فقال
ثابت لم تتعلم فقد حسب وقالت طائفة من المفسرين الذكر في الصلاة
وغيرها وقيل المراد به الخوف والعبد يكون قياما وقعودا وعلى جنوبهم في منامهم انتهى كما في زاد المسير وعلى
الترتيب عن الحوزي وغيره قوله اما المراد بالذكر الصلاة فتفسيره وسنه
بعلم ان الذكر الكثير بالتفسير المذكور انما يكون قياما في الاية على الوجه
الحسن فهو مناسب لقول علي وغيره وقد مجاهد ومجاهد هو ابن جبر
وثابت ابن جبير بالتصغير ابو الحجاج المكي المخزومي مولاهم مولى عبد
الله ابن عياش السائب وثابت مولى السائب ابن السائب المخزومي
تابعي متفق على جلالته واما مات توفي سنة احدى مائة قوله
وقال عطاء من ميلي الخشوع لقد نقله ابن الجوزي في زاد المسير عن ابن الدبيثا
ولم يسنده قال في الحوزي كانه نبه بالقرب من القرب قوله وقد جاء في حديث ابي سعيد الخدري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اورده الترمذي هذا الحديث
في تفسير سورة الاحزاب موقوفا على ابي سعيد من قوله بلفظ
ما ايقظ المسلمين الليل وسلبا اربع ركعات كتبا من الذاكرين
الله كثيرا والذاكرات وهو في حكم المرفوع اذ مثله لا يقال رايا
بالسكوت عنه في علم الترمذي ولم يتكلم وقال الحافظ بعد
ايراده حديث ابي هريرة وابي سعيد الخدري قالا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ الرجل الخ حديث صحيح
اخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان واعلل في رفعه ووقفه
عليا بان الراوي له عن الاعرج ابي سعيد وابي هريرة فرفعه
عنه الاعمش وتابعه عليه ايضا فاخرجه ابو يعلى من طريقه
وخالفهما سفيان الثوري فوقفه ثم اخرجه من حديث سفيان
الثوري موقوفا على ابي هريرة عن الاعرج ابي سعيد قال اذا ايقظ
الرجل امراته وصليا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات
وقال اخرجه ابو داود والحاكم قال ابو داود رواه عبد الرحمن بن

المهدي عن سفيان واراه ذكر فيه ابا هريرة وحديث سفيان موقوف
وقال الحاكم رفعه عيسى الذي عن سفيان انتهى قوله او صلى ركعتين
من الرواي قال ابن حجر في شرح المشكاة وعليه فيحمل على ان المراد
صلى منهما فتاوي لرواية لا فيكن بالتاء قوله وحديث النسائي
فصليا جميعا وفي رواية ابن ماجة فصليا ركعتين ثم من فيكن
ولعل هذا الشك عبد الرحمن عن ذكر من الرواة قوله كتبا بالفوقية
كما في اصل صحيح وفي المشكاة كتبا بالمثناة التحتية وهو الذي في اصل
صحيح معتمد من سنن ابن ماجة قوله في الذاكرين الله اي في
جملتهم اذ الصلاة تسمى ذكرا اشار اليه عليه وفيه تنبيه على
ان هذا الوصف المدوح فاعله بقوله تعالى في الذاكرين الله كثيرا
والذاكرات يحصل ادناه مع اقتضائه الدوام والاستمرار بصلاة
ركعتين بعد النوم من الليل قوله مشهورا الجمهور قال شيخ الاسلام
الحافظ ابن حجر وغيره سالته طرق محفوظة باكثر من ثلثين نوعا بصيغ حد
التواتر سمى بذلك لوضوحه وسماه حافظة من انتهى المستفيض
لاشتهاره من فاض الماء يفيض فيضا وسمي من غاير بينهما بان المستفيض
يكون فاشيا في ابتدائه ثم يشتهر والمشهور اعم وسمي من عكس انتهى
بذلك موضحه وغيره وشهرته بين اهل الحديث خاصة وبينهم وبين
غيرهم من العلماء والعامة وقد يطلق المشهور مرادفا له ساشتهر
على الالسنة حتى كان العموم الا اسنادا واحدا بل يطلق على ما
لم يوجد له اسناد اصلا وقد صنف في هذا النوع الزركشي الدرر
المنتثرة وخصه الحافظ السيوطي في الدرر المنتثرة والسخاوي في
المقاصد الحسنة وقال الحافظ مراد الشيخ بقوله حديث مشهور
شهرته على الالسنة لا انه مشهور بالمعنى الاصطلاحي وهو من مراد
علي بن الاقمر الاعرج قوله رواه ابو داود وغيره ورواه ابن ماجة
من حديثه وحديث ابي هريرة وكذا اخرجه من حديثهما ابو داود
والنسائي كما في المشكاة قال الحافظ رواه ابو داود من ذكر كما قال
لكنه ذكر ابا هريرة مع ابي سعيد فان الذي عليه جماعة وقالا معا عند
جميع من اخرجه موقوفا واما من اسند ابا سعيد فانه اخرجه موقوفا
فانتفى ما ربما يوهمه قال المنذري فالتغيب بعد ايراده
بالفظ الذي اورده الحم لكن رواه من ابي سعيد وابي هريرة
معا ابو داود وقال رواه ابن كثير موقوفا على ابي سعيد ولم يذكر ابا
هريرة ورواه النسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم والقائم مثلا
من استيقظ من الليل فايقظ اهله فصليا ركعتين كتبا في جملة
كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين
انتهى وابن ماجة ابو عبد الله محمد ابن يزيد الحافظ القزويني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بفتح القاف وسكون الزاي المعجمة وكسر الواو وسكون التحتية ثم
نون نسبة لقزوين احد مدن عراق العجم قال العراقي الربعي مولاهم
وساجة بتحتية الهم لقب يزيد بن يزيد والد ابي عبد الله قال
السيوطي في مصباح الزجاجة كذا لابيه بخط ابي الحسن بن الفضل وبخط
ابن نجاة وقد قال محمد بن يزيد بن ساجة والاول اثبت وانما
قال لهم في باب عمر قتل الكافر بعد قول لا اله الا الله من كتاب
الايمان من شرحه لشيخ محمد بن يزيد بن ساجة ومحمد بن عبد الله الحضرمي
واسحاق بن ابراهيم بن مخلد والفضل بن عمرو بن الاسود كل يقول
ليس لابيه شيء اسالني بعده فيقيني ان يكتب يحيى بن يعمر في محل
محمد بن يزيد لان وان يوجب اعرابا لابن الذكور ولما الحنفية زوجة
علي كرم الله وجهه لقب يزيد وعبد الله من المواضع التي تتوقف صحة
الاعراب فيها على معرفة التاريخ انتهى وهو اسم من ائمة المسلمين
كثير شقيق متفق بالاتفاق صنف التفسير والتاريخ والسنن وتفرد
بسننه بالكتب الستة واول من قرنه بها الحافظ ابو الفضل بن
طاهر وتبعه عليه من بعده فصار احد الكتب الستة وكان اعلم
قبل الموطأ فانه ابتدأ ابن لابن في جامع الصحيح ورزين زاد ابن
طاهر من الموطأ ستين بالاضافة صنف عليه احد الكتب الستة وجرى
عليه اصحابها لا طرف واسماء الرجال وعادة الذهبي وابن
خلكان وكتابه ابي بن سادة احد الكتب الاربعة التي هي اصول
الحديث والسنة ولا يأتي فيه قول امام انه لا يعتق بالاقنوم
الخمسة في الاصح لان الاختلاف في كون رضعتها اعلى من رضعة
وقدوة على غيره من سنة كثيرة رواية المرفوعة على الخمسة
وجرى على انه الاصول خمسة بن منهم ابن ماجه من الجمع
فتكون كانت لم عنده هي خمسة وكذا ان نفي في احرين واختلف
فعدد احاديثه التي تكلم فيها نعم في زيادة ما وقف عليه
عبد ربه له عليه لسبعة لا سبعة احاديث وعن زيادة
نفسه فعن في زيادة قال لعله لا يكون فيه عشر ثلاثين حديثا
وجل الذهبي وذلك على انه اصح من الاقتصاد اكثر من ذلك
قال وفيه احاديث ضعيفة جدا فيقال يحيى ان الحافظ المزي
كان يقول ما انفرد بخرجه ابن ضعيف فيما ابو لهب لا سيما في
ذلك على اطلاقه بالتقدير وفي الجملة ففيه احاديث كثيرة شكره
جل لنفس محمد بن يحيى كلام المزي على ما انفرد به من الخمسة
بني وقال لم تعد وهو ظاهر بالاتفاق شيخه لكن حمله على الرجال
ويؤيد على الاحاديث لا يصح لوجود المعجمة بالكسر فيها

قوله وكذا ان يعني ما سل عبد
ما ان ابو ما ان كتابا لهم الكتب
الستة انتهى ابن الاثير يكون
العراقي

انفرد

انفرد به عن الخمسة انتهى والعجب ان من نظر في هذا الكتاب علم منزلة
الرجل من حسن الترتيب وغزارة الابواب وقلة الاحاديث بعد الرد
على التعدد بالتبويب وترك التكرار الا نادرا جدا وانت تطلع
والمسائل والموقوف ونحوه والله اعلم ولد ابن ماجة سنة ست ومائتين
ورحل الى البلدان وسمع بمكة والمدينة ومصر والشام والعراق
والري وسنا والبصرة وسرخس قال شيوخه ابو زرعة الرازي الذي
كان اعلم المتقدمين في الحفظ حتى قال فيه احمد انه كان يحفظ ستمائة
الف حديث وقال الحافظ انه احفظ اهل زمانه والد محمد وعلة
ابن شيبة واخرون وشارك الشيخين في جماعة من الحفاظ منهم
بنه ابو كريب ومحمد بن يحيى الذهلي واخرون روى عنه ابن
سويه ومحمد بن عيسى العسقلاني واخرون قال العراقي
في شارحه والمشهور بروايته انه عنه علي بن ابراهيم القطان
وسليمان ابن يزيد القزويني وابو جعفر محمد بن عيسى المطوعي
وابو بكر محمد بن عيسى الاذرعي وتلامذة الحافظ ابن حجر وسعد
وابراهيم بن دينار واتهم عليه الائمة بالحفظ والاتقان وكان
صحيح به له معرفة بالحديث والحفظ وقال الرافعي في امالية
الذهبي في تاريخ الاسلام وتبعه ابن الصلاح كان يحدث قزوين
غير بدع وقال الذهبي كان حافظا صدوقا ثقة في نفسه
وقال ابن خلكان ما تبعه فيه لما يأتي في تاريخه كان اماما في الحديث
عارفا بعلومه وجميع ما يتعلق به وقال الكمال الدمشقي
في مقدمة الدراية الشيخ الامام الحافظ العلامة المفسر
المتقن الحجة ذو الرحلة الواسعة والعلوم النافعة في احرين
قال البخاري ولم ار احدا ذكره في طبقات الثقات فيه في تصنيف
ابن الكسر الدمياطي ما لعله يتعرف بذلك وساطلق الامام الرافعي
بتفضيل تدوينه الذي لم يتيسر لمكة الوقوف عليه ما سقنا
الغرض منه وان كان الميل في غالب ائمة الحديث لعدم التقليد
والله المستعان قال ابن طاهر وجدت بخط صاحبه جعفر
ابن ادريس انه مات بعيني بقزوين يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء
لثمان بقين من رمضان سنة ثلاث وسبعين وتولى دفنه
ابو بكر وابو عبد الله اخواه وعبد الله ولده قال البخاري وما
رفع في بعض الشيخ ابي زرعة ان مراة الزمان مكون عام وفاته
سنة اربع وسبعين فغلط وكذا ما وقع لجرة انه سنة خمس وكونه

سنة ثلاث لم يمل الجمهور غيره ولكن قول الحافظ الذهبي في تاريخه
انه اصح يقتضي وجود المخالفة والله اعلم قوله وسئل الشيخ الخ
في القاموس الشيخ والشيخون من استبانت فيه السن او من حسن او
اقدمي وحسبا في عمره والى الثمانين انتهى وفيه اقوال اخر ذكرتها مع
بيان وجوهه في حاشية على شرح الشيخ خالد الازهري على الجرومية
ويطلق الشيخ كما في تصحيح على من له بيلغ هذا السن للتفضيل يقال
شيخنا الرجل اي وصفته به تجملا قوله ابو عمرو بالواو
بعد الراء قاضيه وبين عدد ولا حدثت منه في النصب لحصول
التمييز بالاذن وقضية الحلة ان من وقت بالسكون ولا يثبت
الاذن بينهما في النصب لحصول للالتباس قوله ما لم الصلاح
بصاد مهملة مشددة ولام مخففة مفتوحتين
ثم حاء مهملة اختصار من لقب ابيه او بوجه فظا العصر
نقل الذهبي ابو عمرو عثمان ابن الامام الزاهد العابد صلاح الدين
عبد الرحمن الشهرزوري ثم الدمشقي الشافعي ولد سنة سبع وتسعين
وخمسمائة وتوفي بدمشق في ربيع الاخر سنة ثلاث واربعين
وستمائة قال ابن خلكان بلغني انه درس جميع المذهب قبل ان
يبلغ شاربه انتهى وكان احد فضلاء عصره متفننا وحديثا وفقيها
واسمار حال ومتعلق علم الحديث له مشاركة في فنون كثيرة
مع عبادة وورع وزهد وتعبد وملازمة الخير على طريق السلف
له التاليف الحديثية المفيدة قوله المأثورة بالمثلثة اي
ما ثور من الذكر فمن الشارع صلى الله عليه وسلم وتقدم عند النقاش
الاصح اسنادا اي ونزل منزلته فالاتي عن الصحابة فانه نزل
منزلة ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم في ان كلا الطواف فتفضل
الاشتغال به فيه على الاشتغال بالقران فيه وكما تقدم ان
صيغ الم يتضمن ما جاء ما لوارد من الذكر في زمان بين الاتيان
به وسبق ما فيه قوله مثبتة في كتاب عمل اليوم والليلة
الظاهر ان المراد من الاضافة العموم اي مثبتة في عمل اليوم والليلة
اي في الكتب المصنفة في ذلك ويحتمل ان يراد به كتاب مخصوص
بعينه اذ الاضافة يجعل فيها قول الاعمال الشامل للاقوال والافعال
ملتوية رحمه الله تعالى
الليل يعمل والنهار كلاهما باذا البصيرة فيك ناظل فيهما
وتمام بعاينتك فيهما فضايع الحروف ان تنبيهما
ومنه المقول ما سنا الاعلم ان ابي رضي الله عنه الوقت سيف

ان لم

وجه ان الصلاح

ان لم تقطعه قطعك ومثبتة بيع قراءته بالمثلثة في الموحدة
مخففة او مشددة فالمعنى الثوبة اسم مفعول من ثبت او ثبت
وبيع قراءته بالموحدة فالمثبتة المشددة فالنون الان بيع
فيه صطلحا لم يرجع اليه فصل قوله فلا يجوز
الذكر الخ المذكور جوازه باللسان والقلب بالنية لكن يحرم
حال الحدث عدم الامتناع والحرمة لكراهته حينئذ بل يكره
سائر الكلام بلا عذر وبالنية انه بعد انتفائه الاباحة
خارج محل فقنا الحاجة ويكره صه ونوعها انتفائه ويكره
الاذان اذا لاقامة للحدث وكراهتها اشد من كراهته لغير
من الصلاة وكراهتها في ذي الحدث اكثر المسيغ والمتوسط
اشد منها من ذي الحدث الاصغر لغلظ الحدث قوله ولكن
قراءة القران حرم على الجنب والحايض والنفساء كذا على ذات
الولادة وكانه سكت عنه للازمة النفاس له عالبا لكفي
بذكره عنه اي يحرم على من ذكر قراءته بالتلفظ بحيث يسمع نفسه
اما لعدم السمع ولا عارض يمنعه من لغط وخرس واشارة اخرس
وتحريك لسانه كقراءة الناطق بالتلفظ بل يحرم قراءة القران
على الصبي الجنب بناء في الصحيح على الخلاف في اباحة مسه وحمله
حرمته عليه مبني على حرمة المس على الصبي الجنب وقد قلت
صحيحه وقد كنت عبثت عن ذلك فقال لو وقوف عليه وظاهر الجواز
واستدللت له بانه لو حرمت عليه القراءة حينئذ لم يكن
جواز حمله ومسه القران فايدة وكانهم سكتوا عنه لفهمه مما ذكروه
لانه اذا ابيح له المس الذي هو اكد سببا لحرمته على ذي الحدث
الاصغر فلان يباح له اولى اذا لم تكن بالاولى فيما لمساوي ثم رايته
كذلك في الصحيح فلله الحمد والمنة وانما وجه الحديث الحسن لا يتبرا
منه بعناه لم احسن الخبر المذكور الجبرة والا لا يوجد منه في ذاته
لكن له متابعات جبرت ضعفه ومن حسنه المنذري وسياق
ان الجنب وثاني بعناه اذا الان فاقدا الطهورين يجوز له
عليه قراءة الفاتحة في الصلاة لتوقف صحتها عليه في شرح الوجيه
للنكت كان ان مشهور مذهب مالك جوازها لها يعمل نهي عن تحريم
ما ذكر على الناس اما الجنب فكذلك لا يمنع من لقراءة ان جواز الاصل
ولم يكن معارضا فاما منع فرا لمدعي الان ومنه الذي كما سبق من
تحريم مسه وحمله على ذي الحدث الاصغر وجواز القراءة له قوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى يعرض آية أي أو وما منه كما في التحفة قال ابن قاسم وظاهره
ولو بلفظ يقصد أن لا يزيد عليه وهو الظاهر انتهى قال في الإمداد
ولا يبعد فيه قول من قال بالسلام لا يؤاخذ في قراءة جرحله لأن يقطعه
عن قصد القراءة مشروع في المعصية فالقيام لذلك لا لكونه
يسمى قارئا انتهى وبه يعلم أنه لا بد من تقييد قوله بحوالي عليه
بقصد القراءة وكما لا تكون عنه للعلم به من محله قوله
ويجوز لهم أجرا القرآن على الكتب الخ وكذا يجوز أخذ من غير
استيجار لنفسه مع العدول الشيخ والسلامة من مانعه لأنها ليست
قراءة فلا يشملها النهي وقياس ما ذكر تحريمه على ما لو هدى لا يحلم
زيادة كلمة حيث لا يسع نفسه لدخول قوله وكذا النظر في
الصحف وإراده أي يجوز أجرا القرآن على الكتب بالنظر إلى
وبالقيام النظر في الصحف إليه حيث خلا من القراءة مالوا للأمية
لبيان جواز الأمية الاجتماعية قوله ويجوز لهن والحائض
وفي معناها النفساء وذات الولادة والكتابي من الأولى بالطيض
أذا لنفساء حيض يحتاج ومثل الثانية بالجنابة فإذا الولد مني
منعقد ومن ثم أوجب الغسل وإن خلي مثل الكل بالآية قوله
إنا لله وإنا إليه راجعون أي فلا يجزع لأنا لا نتصرف وهو الله
تصرف في ملكه وإلى الله مرجع إليه لا إلى الله تصير الأمور ومن يهتد
ذلك سلم من الجزع بل صار ناظرا بالرضى وصار من جملة أرباب الأرقام
وما أحسن قول من قال

يا أيها الراضي بأحكامنا ... لا بد من محنتي لرضي
فوض إلينا وارض منا بما ... فالراحة العظمى لمن فوضا
لا يهتم المرء بمحبوبه ... حتى يرى راحة بما قضى

وسيأتي في باب التعزية مزيد كلام في هذا التمام قوله ويمنع
ركوب الدابة أي عند أجرة في الركوب وسيأتي إذا ماته الذكر أو له
يأتي به أثناء تجريها في الوصية ظاهر التقييد بالدابة أنه
لا يقوله عند ركوبه لأدبي ولعل وجهه أن شأن الدواب
جريا على الغالب من كون الدابة محلا للركوب فلا يلزم منه وهذا
الثاني كما قال بعض المتأخرين بعيد ولا يشمل ما ذكر فإن شأن
الأدبي الإتيان من بلد إلى بلد أيضا فكان في سجرة نعمة أي
ونعمة الدابة يشتمل سحبها الذي عند ركوب الدابة
ولو مصحوبة قال ابن حجر وهو الظاهر وهل يقول الذكر عند حمله

عليها

عليها المتاع أو لا ظاهر كلامه الثاني وسيأتي لهذا مزيد في باب آداب
السافر قوله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين أي مطيقين
وإنا إلى ربنا لمنقلبون أي سيعودون
وناسب ما قبله لأن الركوب قد يتولد عنه الموت بنحو تعثر الدابة
وأنه بمالك الأملاك ستتلى إلى الله تحمله ذلك على استعداد
للقاء بما مثلا حاله قبل أن تنقلب منتهى نعمة قوله أقصد
الذكر الثمرة فيه للاستسلام أي سواء أقصد الذكر أي وحده أما إذا قصد
والقرآن معهم وتسوية الم بين الأذكار والدعوات والمواعظ
وغيرها في الجموع وأشار إلى بعضه صريحة أنه أفرد في محل
كالأحلام وغيره وذهب جمع إلى تحريمه لا يوجد نقله في غير القرآن
قال ابن حجر وهو متجه مدركا لكون تسوية الم بينا الذكر وغيره
صريحه في جواز كله بلا قصد قراءة أو عدمه فمن وجد خلافه فهو
أو لم يكن لما قدمنا قال في التحفة لأن القرآن أي مدلوله وجود
قرينة تقتضي صرفه عن موضوعه كالجنابة لا يكون قرآنا إلا
بالقصد السابق أي فلا يبقى ما سبق من أن هذا الذكر لا يكون
الا عبادة بجعل الرابع وأن تمييز القراءة لأن ذلك عند عدم
ولو مع قصد الذكر كما تقدم قوله ويجوز لها قراءة ما نسخت
تلاوته أي سواء نسخ حكمه أيضا كحديث عائشة كانت الرضعات
الخمسات في كتاب الله فأنزلت بخمس فنسخ حكمها وتلفظ
أم بقي حكم كقوله تعالى الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة
أنه في الحسن وحكم الدلول عليه بأنه لو لم ينسخ لفظه لم ينسخ وأن
الأصغر وقراءته على الجنب سوى أنه نسخ حكمه كقوله تعالى والذين
يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول
غير إخراج فإنه منسوخ بآية بعض أربعة أشهر وعشرا أما ومثل
مسوخ التلاوة في إباحته للجنب الحدث لقد نسي ونحوه لتراءة
قوله فإن أحدث بعد ذلك لم يحرم عليه القراءة إذ كذا الجلوس
في المسجد ويحل له ذلك كما يحل الذي الحدث الأصغر قال الم ولا
يجوز لجنب يباح له القراءة والمكث في المسجد دون نحو الصلاة
ومس المصحف وغيره وفي الشباب له وبلا ما سبق عنه فيقال
حدث سهو الصلاة ولا يمنع قراءة القرآن والجلوس في المسجد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من غير ضرورة وهذا صورته انتهى قوله فهل اي ما يلزمه استعماله
اي لمنت الماء الحسي والشرعي فلا استعماله قوله فانه يحرم عليه
القراءة اي وجب في بعضنا ما هو محبوس في المسجد لسلطان ظلم لذي
استحق به ما ذكر قوله وصلى اي فرضا وانما لم يحرم القراءة جنب
لمتابعة هو لذا يشتغل به واذا اجازت مع صلاته النفل فرض فرع
النفل وفي نحو ان كانت القراءة مندوبة وقد صلى بتيمم
فرضا اشتغلت بما على انه تبيك بالله رسلك واجبت لشرع
ليلا يودي فرضان بتيمم واحد وقد صرح جمع بجواز الجمع بين فرض
الجمعة وصلاتها بتيمم واحد مع ان خطبتها فرض كفاية والجمع
الجمع به بين فرضي عين لكن لما جرى قولا بانها شابهة ركعتي
الجمعة بالفرض العيني وانما شبهت صلاة الجمعة بتحية اسلامها
نظرا لكونها فرض كفاية واي حاصل ان لنا شيئا متاملا بالجمع
فرودي فيه مع جمع مع عيني اخر بتيمم واحد كما رودي لكونها فرض
كفاية فيما ذكر احتياطا فيهما قوله لان الصلاة لا تتم الا
بها فوجبت قراءتها للضرورة لتوقف الصحة عليها قال
في الامداد ومنه يوخذ ان ما جرى في ذلك قراءة اية الجمعة وقراءة
سورة مندوبة انما تتم زمان وقت بيتها لظهور يوم فيه ويوم
قريب ويحتمل خلافه في الثانية لان الندب قد يسلك به مسلك
جائزا انتهى قوله فان كان جالسا الخ
في فروع الفقيه محمد بن ابي بكر لا يصح في البيع افضل الجلسات
التورك ركوعا وجلوسا لتشهد الاخير لانه جلوس فرض غير الافتراش
لانه مطلوب في الصلاة انتهى وقال في الحرز افضل احوال الانسان
على ركبتيه ام بعضه التربيع بحسب اختلاف المشايخ انتهى ومختار
ابي شجاع الاول لانه اكمل في الادب واقرب للحضور القلب
ولا ينافيه ما نقل انه في شرح مسلم وشرح مجمع مسلم ان اكثر
جلوسه صلى الله عليه وسلم الاحتباء فيفهم منه اكثاره من
ذلك افضليته على ما سواه لما قال في شرح مجمع الشيخ الاوحد
احمد بن ابراهيم ابن علان الصديقي رحمه الله تعالى ان العقوم
انما فضلوا ما سموه انه اقرب الى الحضور تفضلوه لذلك والنبي
صلى الله عليه وسلم لا تخطره الخطرة في اي حين يتوصل الى الجلسة
او نحوها الى ذلك لسان ونحو جواب حسن وغاية الاحسان
في بحث الجلوس للقاري واقرب الجلسات الى التواضع جلسة
الجاثي على ركبتيه كجلسة التشهد وفي حديث جبريل حين سال
النبي صلى الله عليه وسلم انه اسند ركبتيه الى ركبتيه اي كالتشهد

وفيها

وفيها ايضا الجلسة الانصاف جوازا استعمال الجلسات جوازا وارسة
عنه صلى الله عليه وسلم لا تكره جلسة من الجلسات في الحاجة من
الاحوال ثبت ورد انه جلس فيها الاساد لعليه الدليل ويجب
وحالا لا فان ومنهم الصوفية في حالة السماع ولا اعلم له دليلا
من السنة ولا متعلقا من العقل وكره جمع منهم الاحتباء يوم الجمعة
والامام يخطب للنهي عنه في حديث الترمذي وابي داود وقال
الخطابي وانما نهى عنه في ذلك حديث لئلا ينام فيفوت الوقت لانه
ربما انتقض الوضوء فيحدث الذي يذلك وقد شنعت الكلام
عليه ولم اجد للنهي فائدة سوى ذلك وبقوا للابي الموافق لم
يكن النبي صلى الله عليه وسلم يلازم ما يكره او يتيم او ما هو خلاف
الاولى او الادب وكان يدارس كريها على الاستحسان العرفي
عليه وعما في نفس الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جلس في مجلس حتى يدبره وكذلك كان اكثر جلوسه قريبا
حتى يدبره وربما احتبى بيديه وبه يتبرع ما قبل ان فعله
صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز انتهى واما قول الصوفية
عنه نسبت ومن ارادهم ومرادهم ما يجيز في حضور التقليد الاقبال
على الرب وملازمة الادب وتلك الجلسة كم لك اقرب
نتدبر ما مع جواز بقاء الجماعة للقاري في جلسة جلوسه
صلى الله عليه وسلم فيه حديث سبق لما سابق بعد حديث قيلة
بنت مخرمة رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو قاعد القرفصاء
الحديث وحديث جابر بن سمرة انه صلى الله عليه وسلم تربع
قال اهل اللغة محبوة بهم الحاء وكسرها وقد تبدل الواو ياء
بان يجمع على يجمع ظهره وركبتيه بثوب وربما احتبى صلى الله
عليه وسلم بيديه واقرفصا مضافتان والناصح المد وبكسرها
مع القصر وضم ما البخاري بالاحتباء باليد والتربع ان يخالف
قدميه بين يديه انتهى ويجلس على ركبه متوطيا قدمه وقال
الشافعي في شرح الشفا القرفصاء ان يجلس ملصقا فخذيه
ببطنه ويضع يديه على ركبتيه والتربع ان يضع قدميه ويضع
احداهما تحت الاخرى انتهى وقال ابن الجوزي في كتاب مناقب الامام
احمد بن حنبل وقد نقل عن محمد بن ابراهيم التيمي انه ما راى احد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جالسا الا التربع فما الآن يكون في صلاة ما لفظه هي الجلسة
التي تجلس فيها في حديث ابي رايت النبي صلى الله عليه وسلم
جالسا جلسة المختشع في صلاته الترفعا وهي اولى الجلسات
بالخشوع والترفعا جلوس رجل على ركبتيه وانصار كبتيه الى صدره
تعبيرا بالحمير تدميه الى الارض وربما احتبى بيده ولا جلسة
اخشع منها انتهى قال الهامري وكان صلى الله عليه وسلم ربما
استند الى حدار او سارية وربما اتكا على احدى جانبيه ورد الخشوع
بدوه الاحاديث على انه صلى الله عليه وسلم كان يجلس كيف
ما اتفق وان اكثر جلوسه الاحتباء لدل على انه من افضل الجلسات
المختارة في الوحي والمناجات وكذا اختار ما اصحابه صلى الله عليه
وسلم عند حديثهم عنه انتهى ومن الجلسات الاتكاء وهو مشعر ان
مكروه في الصلاة وهو الجلوس على وركيه ناصبا ركبتيه ناشرا وعيدة
مع وضع يديه بالارض قبل ولعله سنة استعمله اتفاقية لا شرعا
وسحب في الجلوس في الاكل لما فيه من التشبه بالاراقة فينبغي
للتواضع وقضية الرق عدم كراهته خارج الصلاة لانه اقرب
للتواضع ومسنون في الجلوس بين السجدتين لانه مع عنه صلى الله
عليه وسلم فعله فيهم وان كان الافتراش فيه افضل منه وهو ان
ينصب ساقيه ويجلس على عقبيه اي بان يضع اطراف اصابع
يديه وركبتيه على الارض ويجلس على عقبيه وقيل ان يجعل
ظهر قدميه على الارض ويجلس على عقبيه والاستيفاز الجلوس
على مقعدته ريدا للقيام وقال الشافعي يقال اقعنفزه
وهو ان يكون جالسا كانه يريد ان ينهض للقيام وهو الاستيفاز
وهو جلوس المستعجل انتهى وهو استعمال السنة لانه افضل الجلسات
وفي الخبر خير الجلسات استقبال القبلة قال في الخرز والاستيفاز
اما المراد بالجلوس الاكتفاء انتهى وكما يندب الاستقبال في حال
الذكر فكذا يندب لغيره من قائم وضجع وراكب وكان
المتشبه بالجلوس جرى على ما في الصحاح قوله وسمي
ناجيا ذات كبيد وهو مختشعا اي ذا خشوع في الباطن ولو بتكلفه
ما يوحي اليه صيغة المتفعل فرجا هد ساجد والخشوع والخشع
والاختشاع الذل والتذلل في الطاعة لله تعالى وعليه فيكون قوله منه الا
حال موكدة ويكون جعلها موسسة بان يراد بقوله مختشعا في الباطن
وبقوله منه للذاتي والخضوع في الطاعة وعليه جرى في الخرز في شرح
عبارة الخضوع وهي عبارة هذا الكتاب وقيل الخشوع في الجوارح والخضوع

في

القلب وسياتي لهذا زيادة في باب صلاة الاستسقاء قوله سكينة
ووقار قيل هو من معنى الرد بمعنى عطف على رد بمعنى تاكيد وقيل هو من
عطف المغاير فالسكينة في الحركات واجتناب العبث ونحوه والوقار
الثبات ونحوه فعطف المعرف على المعنوي والاتيان لمعنى طريقة بغير
الاستقلال والتحمل ما افتتحه من الذنوب والاوزار على الله اعم للتمكن
واسع من الاشتغال بالاذكار ولذا فضل نفل المصلي في محل سجوده عنوا
لنظره فما يلهي الغائب او يحصل له به نوع عجب ولا كراهة ربعه
اجماع المسلمين على جواز قراءة القرآن للمحدث والافضل ان يتطهر لها
قال ابن الوتين والغزالي في البسيط ولا يقول قراءة محدث مكروهة
وترجح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرئ مع الحدث انتهى وذكره من نشر
لكن هو لغير عذر خلاف الافضل ما كان من افضل بهل قال في الخروج
قال ابن الوتين والغزالي في البسيط ولا يقول قراءة المحدث والافضل ان يتطهر لها
وترجح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرئ مع الحدث انتهى وذكره من نشر
لكن هو لغير عذر خلاف الافضل ما كان من افضل بهل قال في الخروج
وسلم يذكر الله على كل احيانه ولا يحاشا بعض صحيح مسلم كان صلى الله عليه
وسلم يذكر الله على كل احيانه الا الجنابة وغيرها كرهت ان اذكر الله الا على
طهر او قال طهارة الاحكام عليها وحمل ما في بعضها على بيان الحال
الافضل وعلى الاول على التشريع وجواز ذلك بدليله وانما صدر
ان الذكر في ذاته مطلوب ويطلب له الاداب السابقة ولا يلزم من
للاذكار ركوان عليه وبيان ان الطيب لحرمة في الاذكار قول القنية يستحب
لمن اصابه الموذن لمن سمعه قالوا ولو اصابها ونساء فلا ما للسلطان
او يحمل على ما اذا لم يتيسر الطهارة والاخير على ما اذا تيسرت له قبل
وجه بعد الاستقبال به عدم الاستحباب الذكر للمحدث عند تيسر الطهر
والظاهر خلافه وفي شعب الايمان للبيهقي عن عبد الله ابن سلام
قال قال موسى يا رب ما اشكر الذي يبتدئني بالنعم قبل ان استحقها
اليه ان لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله قال يا رب اكون على حال احب
ان اذكرك فيها قال وما هي قال اكون حيا او على الغائط او اذا بلت
فقال وان كان فقال يا رب وما اقول قال تقول سبحانك وبحمدك
حينئذ الذي سبحانك وبحمدك حينئذ الذي رق شارح السنة للبغوي
من نجد ابن سيرين ان عمر ابن الخطاب كان في قوم وهو يتهيا فقام
لحاجته ثم رجع وهو يتهيا فقال له رجل لم تتوضا فقال عمر من اثناك
بهذا مسلمة وبيان في اذكار الحلال مزيد تحقيق والدليل على
عدم الكراهة قوله تعالى في خلق السموات والارض لآيات
لاولي الالباب في الاكل جمعه لسحاب الذكر على الاكل كما قال الحامد
وقال ابن مسعود حمدا في الصلاة اتم تسبيح ما قدر تعالى حيث اخرجه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الطبراني وغيره انتهى وكان الدليل مجموع الحديث والاية والاية غير
نص في الذكر الكتابي لاختلاف العرف في المراد بالذكر فيها فقيل
الصلاة وقيل الخوف وقيل الذكر والاول قال به علي وابن مسعود
وابن عباس وقتادة واورد وابعاه حديث عمار بن ياسر وحسين وعن ثم
قال البيضاوي فيه حجة لمن قال ان المريض يصلي على حسب حاله
حسبه الامين مستقبلا قبلة وبه يدينه الا ان يقال لما كان مطلق
الذكر هو ظاهر الاية ولذا يجوز استقباله في تكبيرة الاحرام ثم
يذكرون ما عدا ويصيغة وقيل الموضوعة لكتصنعين كان احتمالا
لجره لبعده عن الكونه ظاهرا للفظ غير راجح في الاستدلال على ما به
لا منافاة بين حمله على الصلاة وحمله على الذكر لما سبق ان الذكر
يطلق ويراد به ما يشمل سائر الاعمال الصالحة وحينئذ فالصلاة
من افراده ولا يحتاج في جوازه لاعتبار الجامع في الصلاة بجمع لما ابن
حصين وهو صلى قائما فان لم يستطع فقاعدا وان احتملت عبارة
الناظم البيضاوي انه بالاية التي كثيرة بما قلناه وقد احس
الم في شرح الدلب حيث قال ولا يقال عزاه الحدث مكروهة
لانه صلى الله عليه وسلم كان يتراجع الحدث انتهى فاذا اقيما القران
وهو اشرف الاذكار مع الحدث دل على جواز غيره منها بالاولى وعمله
على انه كان يأتي به لبيان الجواز فيبعده الاتيان بكان الدالة
على الدوام على قول وقيل هو عرفا ادعته فيه فلان يأتي عقيبه
وقال فيه ايضا وامر المسلمون على جواز التسبيح وغيره من الاذكار
وساوى القران الجنب رعاية ض ولا يحله مع الاحكام في الاحاديث
الصحيحة مشهورة سلكت فيه غير الاستدلال لذلك بالاية القرانية
لصراحة الاحاديث الصحيحة في جواز الذكر على حال فلا ينبغي
لاحتمالها على ما سبق فيه قوله الذين يذكرون الله الاية اخرج
الذين نعت لما قبله او بدل منه يذكرون الله العظيم ذكرا يشغلون
به عن غيره ولذا قال قياما وقعودا وعلى جنوبهم اي مضطجعين والمراد
في سائر احوالهم وفي الكشاف لا يخلون بالذكر في حالاتهم وعن
ابن عمر وعروة ابن الزبير وجماعة انهم خرجوا يوما الى المصلى
فجعلوا يذكرون الله فقال بعضهم ما كان الله تعالى ليذكرون الله قياما
وقعودا وانما يذكرون الله تعالى على اقدامهم فمر النبي صلى الله
عليه وسلم بمراحاب يبرح في رياض الجنة يذكر فذكر الله وقيل
معناه يصلون في هذه الاحوال على ما سبق انتهى والحديث
الذي اورده في الكشاف قال الحافظ ابن حجر في تخريجه رواه ابن ابي
شيبة والبيهقي والطبراني من حديث معاذ وفي اسناده موسى بن
عبيدة وهو ضعيف واخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت وابن مردويه

في تفسير

ب تفسير الواقعة انتهى قوله في الصحيح اي في الحديث الصحيح وحذف
الموصوف واتيا الصفة جائزا علم حسن المنعوت اما لاختصاصه به
بحوادث بكاءت او لمصاحبة ما يعينه فوات اهل سابغات وصلح
التفت لمباشرة العامل الا ان كان المنعوت بمعنى ما يتبعه مجرورا بمن نحو
وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به اي وان احد من اهل الكتاب وان
لم يكن كذلك لم يتم مقامه الا في الضرورة كقوله الكرونصة من بني
اثرى وافترقا كما فظا بعد نجح اللفظين الحديث فهم اخرجه
البخاري وصحيح بالفظين المذكورين احدهما في كتاب الكفارة
والاخر في كتاب التوحيد واخرجه مسلم ورواه الشيخان بنحوه الاول فقد
رواه بذكر الراس في الحديث عنها القاسم ابن محمد قال قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع راسه في حجري وانا حائض فيقرا
القران اخرجه احمد وابو داود حتى ان انتهى قوله عن عائشة رضي الله
عنها عائشة بنت ابي بكر الصديق التيمية تكنى ام عبد الله ابن
اختها عبد الله ابن الزبير تكنت به باذنه صلى الله عليه وسلم وقيل
بسقط اسقطته صلى الله عليه وسلم ولم يسمه وسيأتي عن ربيع بيان
في كتابها لا ستاذ ترويها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت
ست وقيل سبع وبنى بها بالمدينة وهي بنت تسع وتوفي عنها
وهي بنت ثمان عشرة وماتت بالمدينة سنة ست وقيل ثمان
وخمسين عن خمس وستين سنة ودفنت بالبقيع ليلا صلى عليها
ابو هريرة وكانت افقه النساء طلقها واحت ازواجه اليه صلى
الله عليه وسلم وافضلهن ما عدا خديجة على الصحيح وسيأتي تفصيل
في التفضيل بينها وبين خديجة ومنا اخرى باب اسحاب التيمم
والتيممية اوائل الربع الثالث في حديث تيمم خديجة بيت في
الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم
بكرا غيرها ونزل عدد زما وبراءتها من الله لنبي براءة قطعية لو تشكك
فيها المسلم كفر بالاجماع وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم في نوبتها
وفي يومها وضمت روحه الكريمة وهو في حجرها وبين ساقنيها
واشتدت ودفن في بيتها وحجرتها وضع الله بين ريقها وريقه
في اخر جزء من حياته وبشرها انه كان لها عليه مهر لبسط والاولاد
ما لبيل لحدوس ثانية ولما كبرت سودة وهبت نوبتها لعائشة تبتغي بذلك رضا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان النبي صلى الله عليه وسلم
يقسم لعائشة نوبتين ومناقبها عديدة روى لها النبي صلى الله
عليه وسلم الف حديث ومائتان وعشرة اتفقا على مائة وتنفرد
وانفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بمائة وستين روى عنها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجم الغفير والعدد الكثير منهم عروة ابن الزبير فانما هي سليكة ومعنا
في اخرين قوله في حجري يمنع الحاء وكسرها ساء وزن الا بعد الى الكتف كذا
في الغرب والكشف الخفر كما في النهاية وفي المشارق للقاضي عياض من
اجلسته في حجري هو بكسر الحاء وفتحها ويكون الجيم وسكون الخفر والثوب انتهى
وفيه ايضا القرآن رواه في المشكاة ثم بدل لنا وفي شرحها لابن حجر
فيه التصريح بان حجر الحائض لا يشبه موضع النجاسة والا لكلوبت القرآة
فيه واحتمال انه يشبهه فان فعله لبيان الجواز خلاف الاظهر لان النجاسة
في الباطن دون الظاهر وحينئذ فلا يتم الحاقه بمحل النجاسة انتهى قوله
حرفي سوى الحالة المكسورة تكرار اي لساكنة مقرا الموحدة وسوئي
برضه الانسان على نفسه من الاوراد بالقيد كالبوم قرآنا كان او غيره
قوله حائضا اي معي لانها تشغل الحال وتحصل من
وجوه الاشتغال والوسواس قوله نظيفا اي طاهرا من سائر الادناس
نعلا من الاخباس وفيه تنبيه على ان الثوب الذي يوضع لمطر الرب
ينبغي ان يكون خاليا عن كون الاخبار المستاة بالنجس نظيفا طاهرا
من جهة نجاسة الدنيا ليكون قلبه سليما فلا يزال في الدنيس مقيما
قوله ولهذا صح الذكر في المساجد قال في النهاية لكونه جامعا
للنظافة وشرف البقعة وتحصيل للفضيلة اقول وهي لا تعتبر كان
يكون ساتره صلى الله عليه وسلم كفارا صرا وكفره واما يكونها
من محال الاجابة واما سلامتها فانها تشغل البال لا تبيح الكمال قوله
او ميزة بفتح الميم وسكون الفوقية وكسر الهملة وبالزاء اخره هما قوله
لا ذكرا بعد الا في مكان طيب اي محل لا يتهيئ قلب الذاكر فضلا عن الحاضر نظيفا
عن الادناس لشهوة قلب الذاكر فضلا عن الاثام فيريد كريا لبيا
لا يعول مرفوعا في اكرا لنسخ على انه نفي معنى النهي ومجزوما في نسخة
على النهي قوله نظيفا اي في الحواس الخمس اي طاهرا من النجاسة
الحقيقية وكذا من الحكمية كالغيبة وسائر الاقوال الرديئة انتهى وكذا
من الاوساخ الظاهرة كالبقع وتجرد الم فيزيل ذلك بالسواك فان الملائكة
تتاذى مما يتاذى منه بنو ادم ومن ثمت كان السواك عند الصلاة
لحضور الملائكة مع المصلي على فرجه منه حتى يضع فاه على في القارئ
وورود ذلك وحرث في مسند البزار قوله ان الناس يعمل بالماء اي جاء
توقفا لانه لما كان السواك بها اذا الرائحة فعلت
وسوسة فيه وجب السواك عند ارادة القيام الى الصلاة واذا
تعدي بالمسافات النجاسة اما بحسب طلبها فوزا عند ذلك يحصل ذلك
على ذكر الطلاق وجوب السواك عند توقع الاثارة قوله وفي
تحريمه زوجاتي لاصحابنا في الكتاب ويل بحر فان الرويا في مرتبها

الثاني

الثاني من والده يحتمل وجهين زائد في الجموع احدهما يحرم كمس المصحف
بيده الخمسة الثاني لا يحرم كقراءة الحديث كذا اطلق الوجهين والصحيح
انه لا يحرم وهو مستحق بالاجماع وظاهر الاطلاق ان غير الجنب والحائض
والنفساء لا يحرم عليه القراءة انتهى قوله ان الذكر
المراد الذكر باللسان اذ هو الذي يطلب كما في الواقع الاتية اما بالقلب
فيطلب حتى فيما ياتي قال اصحابنا اذا عطس قائما فحاجة او لجامع
حمد الله بقلبه وفي الحمد لمشيئ الثاني والتشوق الذكر وهذا نشر قبلها
الحاجة او الحال لا يكره بالقلب بالاجماع واما الذكر باللسان حال الجنب
فليس بشائع لنا ولا ترسنا اليه صلى الله عليه وسلم ولا يقال من
احدى الصحابة بل يكون في هذه الحالة الحيا والمراقبة وذكر نعمة
الله تعالى سبيل اخراج هذا الموجي الذي لو لم يخرج لقتل صاحبه
وهذا من مظلوم لو لم يقل باللسان انتهى قوله حالة الجلوس على
قضاء الحاجة مرج مثله في الجموع ويوت مل الدراية لكن قال ابن حجر
لا من مجموع اختيار تحريمها في محل قضاء الحاجة شرح الشرح
حروفا ولو غير مراد والصحيح ما ذكره المص من تحريمها خالف غير وجه
لا حرمتها ومثل القراءة في الكراهة حال خروج الحدث سائر الكلام
المباح المص من قوله صلى الله عليه وسلم لا ياتي الرجال بغير ثيابهما
الغايط كما شيخ عمر بور تبعا يقدر ثان ثان الله تعالى ذلك
كذا في الاوراد وفي الجموع ثلثهم بهذا حديث حسن رواه ابو داود
وغيرهما باسناد حسن ورواه الحاكم في المستدرك وقال بموجب صحيح
ومعنى يتبرزان الغايط يتبانه قال اهل اللغة يقال تبرز الرجل
اذا اتى الخلاء وصرت في الارض اذا ابعدت والتبرز التغوط
وقيل اتى ذلك وقيل بعيب فاعل ذلك وترت التعرت على المجموع
لا يتاتى كراهة بعض فراده قال في الجموع اذا تاكد في كراهة سكان
بعض موجب التعرت انتهى اما الكلام الواجب كما تبرز الحيوان سير
حتى وقوعه فيها ذكره ملا يكره قوله وفي حالة الخطبة لقوله
تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا ما نزلت في الخطبة
وسميت قرآنا من تسمية الكل باسم جزئه وقوم لا يرى متنا ولكن
لم يسمع الخطبة لكن في الجموع والتبيان وكذا في حالة الخطبة لمن لم
يسمعها ايجاب الاعلام بمنعه في ذلك والحاصل ان الانصات من
الكلام سنة وان لم يسمع الخطبة جزء جامع الخلاف والاولى لمن
يسمع الاشتغال بالتلاوة والذكر سرا لئلا يشوش على غيره
وليس تشبيت العاطس والرد عليه فيما في به حال الخطبة فان
سببه قريب قال ابن حجر في النهاية وظاهر كلام ان الخبر النهي

شبكة الألوكة www.alukah.net

الغير الواجبين لا يبان ولو قيل بينهما ان هصلاة بكلام يسير لم يبعد
تشميت العاطس بالاولى انتهى وبين رفع الصوت من غير مبالغة بالصلاة
والسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند ذكر الخطيب له وصلاة ركعتين
لا اكره بتحية المسجد او سنة الجمعة القبلية ان لم يكره صلاتهما بان
اراد الاقتصار في النية بنفي سنة التحية ويلزمه الاقتصار فيهما على
اقل يجزي ولا يتعين وسار الاقل على ركعتين لا اقوان وسجدة سهو ثلاثة
فيتعين اخذا من تعليل عدم انعقاد الصلاة عند بان فيها
اعراضا عن الخطيب قوله وفي التيمم في الصلاة او قبلها او بقي فيه
بغير القراءة وما يشرع قبلها في ح ما للافتتاح والتعوذ بعد تيمم تيمم
صلاة التيمم فيما بالاذكار في التيمم بعدا التوجه الى القراءة
وبعدها او بعدها فقط على اختلاف الروايات في ذلك وظاهر ان
المراد الصلاة الشرعية ذات الركوع والسجود فلا ترد صلاة الجنازة
المطلوب في التيمم بها اذكار بل القراءة او لبست صلاة شرعية لعدم
صدق تعريفنا عليها وان الحقت بالصلاة في الاحكام قوله
وهي حالة للناعس قال في شرح الدرب قال ثابت فرقوا الاصحاب
الفرق بين النوم والنعاس ان النوم فيه غلبة على العقل او تعطل
حاسة البصر وغيبتها والنعاس لا يغلب على العقل او ان تفتر فيه
الحواس بغير سقوط قال القاضي حسين والمتولي النوم ما يزول
به الاستمتاع من المكلف مع استرخاء المفاصل قال امام الحرمين
النعاس يعتري الراس فينكس به المتوي الدماغية وهي مجمع الحواس
وسمت الاعضاء فاذا فترت فترت الحركات الارادية وابتداؤه
من الحدقة فتصعد فتوافي اعيانا من قوي الدماغ فيبطل فتور في الحواس
بعد النعاس وسنة فاذا تمكن الفتور الثقة الباصرة فقد اولى النوم
مقرر تبت عليه فتور الاعضاء واسترخاؤها وذلك هو النوم
بعد الكلام امام الحرمين قال اصحابنا من علامات النعاس سماع كلام
من عنده وان لم يفهم معناه انتهى وفي شرح الروضة لابن الصباغ والنوم
والنعاس والسنة الفاظ متقاربة معناها شيخ زين الدين
الكناني انها تفترق باعتبار محالها اصل السنة الفتور في محل النعاس
الراس وهل النوم القلب فاعرضت بقوله صلى الله عليه وسلم
تنام عيني ولا ينام قلبي فاجابوا بان ذلك قيل على سبيل المشاكلة
والا فلا واح انتهى وانما كان الذكر حال النعاس مكروها لحديث
الشيخين عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه
النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب

نفسه

نفسه قوله ولا يكره في الطريق ظاهره انتفاء الكراهة ظاهرا
وفي المجموع والتبيان لا تكره القراءة في الطريق سارا اذا لم يلتبس وروي
عن عبد الله ابي الدرداء وعمر بن عبد العزيز وهو مالك كراهتها قال
في التبيان فان التبس فيها كرهت فاكره صلى الله عليه وسلم القراءة
للناعس مخافة الغلط انتهى وهل يتعدا لذكر بذلك لمشاركة القراءة
في معظم الاداب ويفرق بالاحتياط لها لا يحتمل ولعل الاول اقرب
نظرا لتقييد بالمرور الظاهر انه جري على الغالب اذ لا يكره الذكر
لمن جلس بها بل عموم عبارته هنا يقتضي استحبابه له وهو ظاهر
قوله والحمام قال في المجموع لا تكره قراءة القرآن في الحمام نقله
صاحب العدة والبيان وهو قياس ما صححا بناوه قال محمد ابن
الحسن ونقله ابن المنذر عن ابراهيم النخعي وثبت ونقله عن البغوي
في شرح السنة فقال وقال ابراهيم لا باس بالقراءة في الحمام انتهى
ونقله ابن المنذر عن ذلك ايضا ونقل عن ابي وائل شقيق ابن
سلمة التابعي الجليل شيخ عاصم وسليمان والحسن وقتيبة ابن نوبة
كراهته وحكاه اصحابنا عن ابي حنيفة ورويناه في مسند الدارمي
عن ابراهيم النخعي فيكون هذه خلافا ودليلنا انه لم يرد الشرع
بكراهته فلم يكره كسائر المواضع انتهى وفي التهذيب لكم الحمام
بالتشديد معروف قال الازهري فلان الخبيث الحمام الحار والحمام
مشتق من الحمام المذكور العرب قال ومتى قال طاب حمامك وحمتك
الذي يخرج من الحمام اي طاب عرقك انتهى وفي كتاب ادب دخول الحمام
لابن العماد الحمام عربي مذكر لا مؤنث كما نقله الازهري في تهذيب
اللغة عن العرب وجمعه حمامات ويسمى بالدمياس ايضا واول
من اتخذه نبي الله سليمان صلى الله على نبينا وعليه وسلم وعلى سائر
النبيين وروي الحافظ ابو نعيم في تاريخ اصبهان عن علي بن موسى الاشعري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول من صيغت له النورة ومحل
الحمام سليمان ابن داود بناه وعمله وجعل حره وبرده فتاذا وهو من عذاب
الله اوه اوه قبل ان لا يكون اوه انتهى قوله مسائله
نحو من باب الضرب عطفا على يكون وكسرا براء ويجوز فتحها فهي القنا
اي من باب ضرب وسمع وانما طلب منه ذلك ليفوز باعظم انواع
الذكر وهو الجامع للتدبر والتسلي قوله ويندب سائر الذكر
مفعول الفاعل في يتاتى لفاعل ذكره ومعناه قوله ويتعقل
معناه اي في ذلك لتحصل فائدة الذكر وحدواه فقد سبق ان ثواب
الذكر موقوف على حضوره قلبه بوجه على القرآن قال النووي
في شرح عمدته امر ابراهيم وقد نعلم تعلما على انه لا يدرس
لهم معناه اي التمثيلية والا لم يتبع بها جهلا في الاعتقاد من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المتلو في الصلاة انتهى وسئله باقي الاذكار لا يدخل في مقصود ثوابه من
معرفته ولو بوجه خلاف القرآن قال الشيخ ابن الجزري في الحصن
الحصين فان جهل شيئا اي ما يتعلق بلغته او اعرابه شيء معناه
ولا يجزيه على تحصيل الكثرة بالعادة انتهى اي فانه يؤدي اي الذكر
مع الغفلة وهو خلاف المطلوب لان المقصود من الذكر هو الحضور
مع المحبوب وفيه شبيه على ان قليل الذكر مع الحضور خير من الكثير
منه مع الجهل والغفلة قوله ولهذا اي ما ذكر من الحضور على الحضور
وتدبر المعنى وتعقل المعنى كان المذهب الصحيح المختار اي عند
المشايخ واهل الاختيار في شرح العقيدة الشيخية عن بعض الصحابة
رضي الله عنهم من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه ومدحها صح به
بالتعظيم عشر مرة اي مرة الى ذنب من الكبائر قيل فان لم تكن له
الذنوب قال غفر من ذنوب ابويه واهله وجيرانه انتهى وسئله
لا يقال من قبل الراي فله حكم المرفوع من قول لا اله الا الله
قال في الحرز لشمس الملة ان يقال في موضع يجوز زيادة كما ان لا ويزاد
على قدر حسن الذات فانه اكثر ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم
عند التلاوة مع تجويز التغير في الاداء اما ما له فالحسن يجوز زيادة
على قدر الذي يسمى مد الطبيعي وكذلك في لفظ الجلالة وصلا واما
وقفا ويجوز طوله وتوسطه وقصره والاولى ان يكتفي قدر ثلاث
الفات ويجب ان تقتطع همزة الله وكثيرا ما يلحن فيه بعض العامة
فيصلونها بالا يعبرا الوقف على الله لانه يوهم الكفر قال بعض
بعض اهل الطبيعة كفر وبعضهم اباه وليلاحظ في لفظ نبي
ما سواه من ما يراد الاقوال والاحوال وفي لا شفعا شهودا لاله فالكلمة
الشريفة جامعة بين التخلية والتحلية بالمحبة ثم بالمعرفة
والمعنى لا اله موجود او معبود او مطلوب او مشهود الا الله محب
مقامات اهل الذكر وحالات وذوي الفكر ثم لا يخفى من هذا الذكر الذي
فانه قد نهى عنه بان شغل عن الصلاة وتم

قوله فضل صلاة بعدي اي من فضل على الامم واشاراتها
لغة منحينة حكاه الفراء في مختصر التنبيه وهو محرور لعطوف على
المجرور من قبله وهو كذلك في اصل صحيح مضبوط عندي وبعض نسخه
عليها نظر فيه وتقدير بعده العبارة صاحب الحصن الحصين فقال
غاره هو مجرور وهو تبع المحققة وفي نسخة بالنصب على الظرفية
وظاهر جريان الوجهين في قوله لهم او صالحه من احوال وتانيث
لفظ الحال خلاف الاصح او الاصح تذكير لفظه وتانيث معناه
فيقال حال حسنة وبعضهم حالة حسنة او حال حسن والمراد
بالاحوال الاحوال المتعلقة بالاوقات لا المتعلقة بالاسباب

كما ذكر

كما ذكروا الكمال عند رؤية الهلال وسماع الرعد ونحو ذلك ملائكة
تدركه عند فوات سببه وهذا وان لم يرض ولم فيه وصح الفوت
بما يوهنه سببه ذلك وهو قوله الصلاة ذات السبب كالتحية لا تندب
فيها وما عند فوات سببها خلاف ذات الوقت قوله فاتته
معطوف على كان ولا فرق في اصحاب التدارك بين ما فات من
الورد لعذر وغيره قوله ان يتداركها ان ويتداركها فاعل
يبقى اي يحوله على سبيل الندب قوله وما فات معطوف
على يتداركها عطف تفسير او تداركه الوظيفة بالاتيان بها
قوله ولا يهملها بالنصب عطفا على تدخلوا اي لا يبقى
ولا يهملها بالجزم على الاستيناف لا مرة تاكيدية وسببه له ان
لا يتساهل في تقضا كما في الحصن قوله الملازمة قيل اي المداومة
والمحافظة على الوظيفة قوله وقد ثبت وصح مثل ذكر رواه
اصحاب السنن الاربعة وابن خزيمة في صحيحه كما في الترغيب للمنذري
زاد الحافظ واخرجه احمد وفي سنده الحديث من الطريق رواية
الاقران فان الزهري مولده من السابع ابن يزيد وعبيد الله ابن
عبد الله والربيع تابعيون وانما يروي عن عبد الله الاجل عن عبد الله
وهو معدود في صغار الصحابة وهو يرويه عن عمر رضي الله عنه
قوله حزبه الخ في كشف المشكلات لابن الجوزي الحزب بكسر الهملة
والزاي الساكنة قال ابن قتيبة الحزب من القرآن الورد وهو شيء
يقرؤه الانسان على نفسه فيقرأه كل يوم وقال ابن حجر الطبري
يعني بحزبه جماعة السور التي كان يقرأها في صلاته بالليل انتهى
والمراد بشاء يقرأه الانسان على نفسه من ذكر وقراءة او صلاة
قال الشيخ عياض واهل الحزب النوبة من ورد لما فيه قال اي
ما جعله الانسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرهما وقال
البيضاوي في شرح المصابيح واصل الحزب الجماعة ثم سمي به كل ورد
رواية الترمذي قال السيوطي هو عند ابن ماجة بلفظ من نام عن حزبه
وهزة مكان الموحدة وهذا النسائي حزبها وحزبه بالشك من بعض
رواته قال العراقي وهل المراد به صلاة الليل وقراءة القرآن او صلاة
وغيرها كل محتمل انتهى قال البيضاوي قوله فاحزنه منه يحتمل
ان يكون اي الاقتصار وهل يكون القراءة افضل الذكر قيل ما يرد
الاذكار او ان يكون لاختصاصه بالمذكور في قوله كتب له
كما نام قرأه من الليل وان يكون على سبيل المثال فيشمل كل ورد من
قول وفعل وعليه جرى العلماء قول في شرح المصابيح فقال اي
من فاته ورده من الليل فتداركه في بقية الوقت الذي من شأن

شبكة الألوكة www.alukah.net

الناس لعلة فيه على العادة اثبت اجره اثبات ما شغل شاغله عند
قراءته له من الليل نبتي فان لهم في الخروج لادة على استحباب المحافظة
على الاوراد اذا فاتت قوله بنحاين مسلاه انفرد الفهم قيل وجه
التخصيص بهذا الوقت انه يلحق بالليل ورد ما بعده قال
ابن الجوزي في كشف المشكلات لرب يتمنون كنتم كنت الليلة الى وقت
الزوال وكان عليه الصلاة والسلام اذا صلى الغداة يقول في بعض
الايام هل راى احد منكم اخرية رؤيا وتدبيها موضحتين على ويدا
يقال لو نوى صوم الفرض قبل الزوال مع انه نوى قوله الليل انتهى
وتقدم في كلام العلماء تولي وجه اخر وهو كونه يجتمع الناس فيه
عادة وعلى كل سبيل التخصيص بالوقت المذكور لعدم دليلها لقفا
في غير هذا الوقت بل لكونه فيه افضل كما يعلم من كلام ابن حجر الذي
شرح لما لقفنا يدل على ذلك وقال الذكر على هذا تفضل من
الله تعالى لعبده الفضيلة انما تحصل لمن خلبه قوما وعدد سجده
هذا القيام مع ان نيته القيام قال وظاهره ان لم اجره كلامنا عما
وذلك لحسن نيته وصدق عزيمته وتاشفه وهو قول بعض نبوغنا
وقال بعضهم يحتمل ان يكون مرضا فعن اذا الذي يصليها ليلا
اكلا وافضل والظاهر الاول انتهى وقوله وهذه الفضيلة اي بعدد
ان فيه فقد اتفاقا على بعض افراده بلا بدله من دليل فليس والله
اعلم في الشكاة مرفوعا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
عليه قوم او وجع عن قيام الليل صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة
رواه مسلم من حديث عائشة وروي هذه الجملة الترمذي في الشمائل
من حديث عائشة ولفظه فيما كان اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك
النوم او غلبته عيناه صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة ذكره
ابن حجر في شرح المشكاة على انه خبر عن فضيلة قيام الليل لا فضيلة له
اذ ليست صلاة الليل منه صلى الله عليه وسلم في العدد كذلك
والفقهاء لا يزيد على عدد الاوراد ثم اورد في مشروعية القضاء
حديثا في داود قال وسنده حسن خلافا لبعض المعين الترمذي
من ام عن وتره او نسيه فليصله اذا ذكره انتهى وحمله العاقولي
على قضاء الاوراد فقال في شرحه وفيه دليل على استحباب
الاوراد واسا اذا فاتت تضيت انتهى وما اشتهر على السنة العوام
من ان صاحب الورد ملعون وتارك الورد ملعون فلا اصل له
نعم قال الغزالي ونبرض بثبوته فقيل وارد في حق كافر اخبر
صلى الله عليه وسلم انه وورد فيه ان صاحب الورد ملعون
ثم لما ذكر ذلك الكافر قال صلى الله عليه وسلم ترك الورد
فقال صلى الله عليه وسلم فيه تارك الورد ملعون ونزل تحميه

في

في الموسى فالمراد منا الاول من ايتم في امر الموسنين وتنبيه وقضايا هم
واشتغل فيهم بما ورد ونوسلموت اي مبعده فهو الخير الكثير العظيم ومثل لباقي
من ترك الاوراد بعدا حيا وما الحديث ايا عبدا فله لا تكون مثل فلان
كان يقوم الليل ثم تركه سنفق عليه قوله
اذا سلم رد عليه السلام اي صحة في خبر الموذن اما جواز اسلم عليه
ان لنسخه له تاخير الرد الى تمام الاذان وكذا يسن له تاخير تشميت
العاطس الى تمامه وان طال كما اقتضاه اطلاقهم ويوجه بانه لعدم
سوغه له فيما لتدارك مع طوله لعدم تقصيره بوجه فان لم يوجد
للتدارك فلا فات السنة كما تكلم ولو لمصلحة كذا في الامداد وجاءت
يسن له ذلك وان ذكره السلام عليه كذا قالوه في السير وتاخيره الى فراغ
احب كما في الموذن ويفرق بين علم وجوب الرد عليهما او وجوبه
على القاري بتنويته لشعاره بالاذان وبين الندب للسلام
وعلى الموذن بانه قد يحل بالاعلام الوردي فليس مخالفة هنا
انتهى قوله عطر ونية الطافي السابق وكبر ما وضعنا في الشمائل
كما في شرح الجامع الصغير للعلقمي وشرح بدء الحصن لابن حجر وما
في بعض نسخ مرقاة الصعود وبعض صور الحصن الحصين انه يكبر
الناس تغيير الكتاب قوله وكذا اذا سمع الخطيب اي فيترك
الذكر ويتوجه الى استماع الخطبة بعد سن تشميت العاطس والرد
عليه لان سببه قاري وسبق ما يلحق به ويحل كون ترك الذكر حينئذ
مندوب ان لم يكن احد من تعقد به الجمعة من الاربعين والا
فان كان الاشتغال بالذكر يمنعه من سماع بعض الخطبة
وجب الانصات وحرم الاشتغال بما يمنع من السماع قوله وكذا اذا
سمع الموذن اي بعبارة الاسعاد وتنزل الاجابة للقاري والذاكر
والطائف والمشتغل بالعلم وتنقلها ما هو فيه لما انتهى قوله
ارث اليه اي وان لم يتر شديد لا كلنصيحة قوله اجابة
عاما في الذكر اي لا حقا انه لا يفوتها لما ذكر لوجود المبتغى لكن
بل يحصل له ثواب الذكر لكونه ترك لعذر او المندوب عاما
بمحمد ورد لفظه وقضية ما قرروه في مسالة الجماعة من زوال
الحرج بتلك الاسباب لا حضور فضيلة الجماعة ان الحاصل بما ذكر
المحمد ورد والكلام في ثواب الذكر المترك تلك المدة اما ثواب
ما اشتغل به من الاعمال فلا يخفى عدم حصوله بها قوله
او يعلم ما يشغل التلب او يمنع من كمال التوجه الى الحضور مع الرب
ثم لا تكرار في ذكر ما منه عما لانت المذكورة والفضيلة لانها ذكرت
اولا لبيان انها من حالات المكروه فيها الذكر اي تشرع فيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حينئذ وثانيا للبيان انها اذا فرضت للذاكر تترك الذكر مدة
حتى يزول عنه قوله وسائر ذلك اي من لا مزيد وفرض ولا تنتفع
به نفع الذكر ولا حبة فيه اما لكونه يموت او لعظم ما يرتكبه
وكثرة معصيته كالاسرار بالحرام ونحوه على ان العصمة والذكر انما
هو عبارة الجنان بذكر الرحمن والقائم باوامره من ارباب هذا المقام
قال الجنيد الصادق يتقلب في الدهور اربعين مرة والمرائي يثبت
على حاله واحدة اربعين سنة قال الحلبي في شرح المذهب معناه ان الصادق
يدور مع الحق حيث ما دار فان كان الفضل الكثير في الصلاة صلاها
وان كان في مجالسة العلماء او الصالحين او الصبيان والعيال قضاء
حاجة مسلم وجبر قلب مكسور ونحو ذلك فعل الافضل وترك عادته
وكذلك الصوم والتلاوة والذكر والاكل والشرب والمخالطة والعزلة
والنوم والابتداء والمراي بعكس ذلك ولا يترك عادته فيوسع
نفسه لامر الحق انتهى وقال في كتابه بستان العارفين الذي حققه
قال الدقاق وتوفي قيل الحال معناه ان الصادق يدور مع الحق
كيف كان ساكنا كان الفضل في سكونه وان خالف ساكنا فيه
وخالف عادته واما مراعاة منه في الشرع ولا يكون الخلق سببا
انتقاله الى الافضل ولا يزال متكلا وعلى كان في اليوم الواحد عمل
ثابت حالا واحدا كان على حسب تكيفه من العارف وظهور
الدقائق والطرائف قال واما المرائي فيلزم حالة واحدة
بحيث لو عرض له بهم يرجعه الشرع عليها في بعض الاحوال لابات
بهذا الهم بل يحكم فقط على حالته لانه يرائي بعبادته وحالته
الخلوة من نقصان من التغيير ومما يحتمل اياه فيحاول على
نقائصا الصادق يزيد بعبادته وجه الله تعالى فيثبت رجع
الشرع حالا صار اليه ولا يجمع على الخلوقين انتهى وقريب
من عبارة الجنيد ما في وصف العارف سابقا عنه انه سئل
عن العارف فقال لون الماء لون انائه اي ان يكون في كل حال ما
هو اولى به فيختلف حاله باختلاف الاحوال كما تختلف لون الماء
لاختلاف لون الاناء وقد بسط ذلك القونوي في شرح التعريف

باب الشروط

اي الاذكار التي طلب الشارع من الانسان الاتيان بها باللسان
من التكبير والتحميد وقراءة القرآن قوله واجبة كانت كقراءة
الفاتحة في الصلاة ومنها البسملة عند ذاك والتشهد قوله او
سنة وسواء كانت مؤكدة اي واظب عليها صلى الله عليه وسلم
في معظم الاوقات مصرا وستر القراءة السورة في الركعتين الاوليين

او غير

او غير مؤكدة قوله ولا يجتمع به عطف على لا يجب عطف تفسير
وما سيبان للمفعول اي لا يعتبر شيء من ذلك الا ان تلفظ به مع
السماع والمراد لا يعتد به ذكرا اي لا يخرج به عن عهدة المأمور به
من الذكر باللسان بل يأتي فانه يأتيه على الذكر التام لانه من
جهة اخرى كما سبق وليس المراد ان من ذكر بقلبه من غير تلفظ بلسانه
لا يكون معتدا به شرعا لان مداومة الذكر لا يتصور بدون
اعتداده بل هو افضل لوجوه اخر ويعلى الموصلي في مسنده
من حديث رضي الله عنه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لفضل الذكر الخفي اي الذي لا يسمعه الحفظة سبعون ضعفا وانما
يوم القيمة مع الله الخلائق لحسابهم ومات الحفظة بما حفظوا وكتبوا
وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه ويقول الله ان لك عندي
حسنات تعلمه وانا اجزيك به وهو الذكر الخفي ورده البيهقي في البعث
الساتر في الجلي الاخرة وفي الجامع الصغير خير الذكر الخفي وخير
الرزق ما يكفي رواه احمد وابن حبان والبيهقي عن سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه قوله بحيث يسمع نفسه اي ان في محل المفعول
الحلق مبينة للمصدر المحذوف اي حتى يتكلم به بلفظ بحيث
لو لم يمد الاسماع اقل لا حتما عند الجمهور قال في الطرز وفي
سمع من يحاذيه ومن هنا استشكل التوسط بينهما في قوله توسط
الهم تارة والاسرار اخرى وحمله ابن الحلق على ان المراد
الهم قال وبه يرتفع الخلاف نقله عنه ابن الزجد في التجريد
ويشكل قول الاذكار تقيم الحروف وهو موجود لتلفظ من غير ان يكون
تحريك لسانه ونفسه بحيث لا يسمع نفسه لانا نسيت نراه قرآن
لكن قال الراغب في مفرداته الهمس الصوت الخفي وهمس الاقدام
الخفي ما يكون من صوتها قال تعالى فلا تسمع الا همسا انتهى
ومع بين الكلامين بان مراد الاذكار بقولها لا يسمع نفسه اي اسماع العقد
به بان يسمع مع الصوت الحروف اما لو سمع الصوت من غير سماعه
للحرف فلا اشكال به قوله في عمل اليوم والليلة
اي فيما يعمل فيهما من اقوال وافعال قوله وطرقوها بتشديد
الراء اي جعلوا لها طرقا متعددة لتعدد طرقهم في تلك الاحاديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كثيرة وصف الكثرة باعتبار المجموع والا فمعنا لنبيله الطريقان
او طريق واحد والنفس مرا لكنا سنة والتفضيل لجانب المرجوب
فيه وحذف قوله منه لكتابه دلالة ذكره فيما قبله اختصارا لا جوله
لصاحبه الامام ابي بكر محمد بن اسحاق السني بضم السين المهملة وتشديد
النون بعدها ياء النسبة وهو الامام الجليل ابو بكر احمد بن محمد بن اسحق
بن ابراهيم ابن اسباط بن دوح بصيغة التصغير التميمي بالموحدة
ثم المثناة المهملة بالمثناة التحتية ثم الهملة منسوب الى جده
دوح التميمي الهاشمي مولاهم الدينوري المعروف بابن السني الحافظ
ودوح جده مولى عبد الله ابن جعفر ابن ابي طالب يكنى ابا بكر احد الحفاظ
المشهورين الثقات المأمونين ولي قضاء الثغاة بالدينور ثم تنقل
وترك وتنقل الى الثغور والحجاز ومصر وفي شيوخه كثرة منهم ابو يعلى
الموصلي المعروف وابو الحسين ابن خرموشا وابو محمد الرحمن وابو عروبة
الكدائي وجماعة روى عنه الناس منهم احمد بن عبد الله ابن علي ابن
شاذان وابو بكر احمد بن الحسين ابن الكسار له مسند ثلاثة وجماعة
غيرهما توفي سنة اربع وستين وثلثمائة وذكر الخليلي انه توفي سنة اربع
وخمسين وثلثمائة والقول الاول اصح والله اعلم مات في صفر وثمانين
سنة قال القاضي ابو زرعة روح ابن محمد سمعت ابا السني سمعت علي
بن ابي داود يقول كان ابي يكتب الحديث بموضع القلم في اسنة الحبرة
ويرفع يديه يدعو الله قلت كذا في تاريخ الرافعي وغيره وابو محمد
عبد الرحمن بن حمدان بفتح الحاء وسكون الميم ابن الحسن الرويني كذا في نسخة
وفي نسخة صحيحة الدوني قال الصديق الاعدل سنة الى دون بلدة
بحراق الجم اسفل في الباب تحقيقه كتاب السمعاني الدوني
ابي بضم الدال المشددة وسكون الواو وكسر النون بعدها ياء النسب سنة
الدون قرية من قرى دينور اهـ وكذا رايته في اصل صحيح مضبوط عند ابي
مسلم كتاب ابن السني وفي غيره رواية ابي محمد عبد الرحمن ابن احمد ابن الحسن
الدوني رواية ابي نصر احمد ابن الحسن الدينوري وهو كذلك في طبقات
السماع المكتوبة بآخره من الاشياخ الكسار بفتح الكاف
وتشديد السين وبالراء المهملتين الدينوري هو في الاصول
الصحيحة بمعنى بكسر الهملة وسكان التحتية وفتح النون والواو
وتسوا الراء المهملة بعدها بالنسب الا ان الناسخ ربما يحتمل
ان يكون مستثنى من قوله سماعات فيكون انتقاله منها بعد السماع من ورق
انتقل من اجازة او كونها ويحتمل ان يكون مستثنى من قوله في به رواياته صحيحة

فيكون

ترجمة ابن السني

فيكون الناسخ ذاكرا حاصل ذلك فيكون دليلا على جواز رواية ما لم
يكن للراوي فيه محل وقال الحافظ ابن حجر يتبع ذلك ويقبل فيه
الاجماع شرط كان المقبل الرواية ام العمل الاحتجاج وضعف ذا العمل
على خلافه جوازا لنقل ما كتبت العهدة التي صحت واشتهرت
نسبتها لصنفها او انتقل من اصل صحيح مأمون من تغيره وبتدليله
من كتب السنن كسنن ابي داود والنسائي لدوران نظر مشوش اذا الموطأ
المدت لنقل السند احمد ابي مصعب وموطأ مالك لكن ترك ذلك نظرا
لتقدم الامام مالك في السن والرتبة وشرف الدرجة وعادة المحدثين
ابن ابراهيم الاصبهاني قالت لابي عاصم الدارمي موطأ مالك ابن انس
لم يسمع موطأ ابن ثابت شيء صنفه ووطأه للناس حتى قيل موطأ مالك
فكيف سمع سفيان وهو من مالك عرضت كتابي هذا على ستين
ابن مالك لم يبق منا الا احد الى بلدة الشرقية فان من الذي في زمانه
بعضهم سمع الجامع وبعضهم بالمصنف وبعضهم بالموطأ والفظ الموطأ
بعضهم الجامع ثلث وفي الناس وطأه هيأه ودثه وبسطه ورجل
موطأ الاكناف وسط كريم سخي او يحكى له بامية صاحبه ظهر موذ
فلما انقطع هذا الاسم على طريق الاستعارة وجعلت سلطان سنيع وبعده المعاني
عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين الذين سبعمائة
وقد روى عنهما المسند منها ستمائة والمرسل مائتان واثنا عشر
حديثا والموقوف ستمائة وثلاثة عشر والمقطوع اي الوارد عن
التابعين مائتان وخمسة وثمانون وقيل غير ذلك ومن الناس فمن
عليه قبل ظهور الصحيحين فلما ظهرا تقدما عليه واول من صنف في الحكم
الى الكتب الخمسة فجعل صنوف الاصلا لستة الامام الشهير الحافظ الرابع
ابن الاثير في كتابه جامع الاصول وتبعه عليه زين الدين الشيخ
وغيرهما واستدركوا ذلك حتى اخرجه منها وابدله بسنن ابن ماجة الحافظ
ابو الفضل بن طاهر وعليه طريق معظم المتاخرين كما سبق بيان ذلك
والامام مالك هو الامام الكبير شيخ الائمة الشهير مالك ابن انس بن
ابي عامر بن عمرو ابن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو الاصبحي المدني
الاصبحي جده وهو صحابي جليل شهد الخندق كما صح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واحد الاعلام الذين اخذ عن كبار التابعين وعلمائهم

ترجمة الامام مالك

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو احد الاربعة الذين حملوا عثمان ليلا الى قبره واما مالك الامام
فذكره ابن سعد في طبقته في الطبقة السادسة من تابعي اهل المدينة
ليس تابعي لتابعين فاصرح بالتبعية وذكر بعضهم انه من التابعين
وانه لقي من الصحابة انسا الطفيل وعائشة بنت سعد بن ابي وقاص
وصحبهما نافعة تلميذه العاري في شرح الموطا من رواية محمد بن الحسن
ولد سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة سبعين وقيل غير ذلك وفي شرح
المشكاة لابن حجر ولد سنة ثلاث وماية على الاشهر او احدى او اثنتين
واربع وخمس وست او سبع او سنة تسع وثلاثين وهو اربعا او سنة
تسعين مكث حملا في بطن امه ثلاث سنين وقيل اكثر وقيل سنتين
انتهى اخذ عن الماية تابعي وارباعة من تابعيهم كذا في شرح المشكاة
لابن حجر وفي التقريب انه اخذ عن ثلاثماية تابعي تسعة منهم تقدم انسا
منهم ثلاثماية من التابعين وسماية من تابعيهم ممن رضيه ووثق
به ليته تكلم هذا الولي واخذ منه ائمة يحصون ولا يروى احد من
الائمة رواية في الكثرة كروايته واعلم ان الشافعي على الاطلاق بالجملة
اصل الحديث واما مع اصحاب الاصول حديث مالك من جملة
ان الشافعي تعلم العلوم العلم عند محمد بن علي ما عداه من الامراض
واكثار احد من اخراج حديث مالك من غير طريق الشافعي حمل على احتمال
انه مع استقصاء احتياطه به وتداخل طوايف الائمة العلماء على
جلالة الامام مالك وعظم سيادته والاذعان له في الحفظ والتثبت
وتعظيم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم قال العاري امام الصنعة
اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر وفي هذه المسئلة خلاف منتشر
مع سعة الحافظ ستنشرح بتوفيق الله ربنا ذكرت الاحاديث المروية بسند سماه
بترتيب الاسانيد وترتيب المسانيد وعلى مذهب العاري المذكور
باصحابه عن مالك الشافعي لما سبق قال الموطا سمعت على
سبعة عشر رجلا من حفاظ اصحاب مالك ثم على الشافعي لاني رويته
اقوم به واصحابنا عن الشافعي احمد وقال الشافعي خرجت من بغداد
وما خلفت بها اتقى منه ولا ارى ولا اعلم منه ولا اجمع
الائمة الثلاثة في هذه السلسلة قيل لها سلسلة الذهب وقال
الشافعي اذا جاء الحديث بمالك فهو ما احد اس على من مالك وقال
لولا مالك وابن عيينة لذهب علم الحجاز ومالك معلمي واخذت منه
وما رايت احدا اعلم وقال ومن اراد العلم فعليه بالمدينة
رجل من اهل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك وفي الحديث
الصحيح يوشك ان يضرب الناس اكبادا لا تجد عالما اعلم من عالم المدينة
وفي رواية اعلم من عالم المدينة اخرجه احمد والترمذي وحسنه

والنسائي

والنسائي والحاكم وصححه في المستدرك من حديث ابي هريرة مرفوعا قال
سفيان بن عيينة هو مالك بن انس وكذا قال عبد الرزاق وكان
صلى الله عليه وسلم ليلة ذكر ابو نعيم في الحلية وروينا له راي
تاما ثم رجعا اثنين عشرين يوما توفي بالمدينة يوم الاحد
لعشر خلون وقيل لاربع عشرة خلت من ربيع الاول سنة تسع
وسبعين ومائة رضي الله عليه عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس وهو بن سيد وان على المدينة
وعبد الله بن نافع قال توفي مالك وهو ابن تسع وثمانين سنة
واقام ميتا بالمدينة بين اظهرهم ستين سنة وترك مالا وولدا يحيى
ومحمدا وحمادا وام البنات الفاسي عباس في المدارك راي عمر
ابن سعد الانصاري ليلة مات مالك قائلا يقول
لقد اصبح الاسلام يعزى بركنه فلله ثوري الساعدي الذي لهذا القبر
اسام الذي هذا الحكم صاحبا فلله در الشافعي الذي لهذا القبر
وسئل الامام احمد بن حنبل قال الم ما لا رشاد كتب الاسانيد
كسفيان بن عيينة واسماعيل بن علية وعبد الله بن وهب وعبد الرحمن بن مهدي
ابن حنبل وهو بن عيينة
وسنن ابي داود والترمذي والنسائي وما جرى مجراها في الاحتجاج
بها اذ كون اسانيدها لان من عادتهم في هذه الاسانيد ان يحذفوا
سند الصحابي ما رووه من حديثه صحيحا كان او ضعيفا لا يعتبرون
فيها بالصحيح خلاف اصحاب الكتب المصنفة على الابواب انتهى وهو
تابع في ذلك لابن الصلاح وقد استدل بفضيلة السنن على سند
احمد بانه ليس كما ذكر فانه اكثر الاسانيد واصحها وهم يدخل ما يجيء
به مع كونه انتقاه من اكثر من سبعماية الف حديث رقما لما قلت
المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رجعوا فيه الى
المسند فان رجعوا والا فليس بحجة ومن لم يتابع نعيم وما طلق
الصحة على كل ما فيه واحق ان فيه احاديث كثيرة معينة ربعها
سند في الضعف من بعض حتى ابن الجوزي ادخل كثيرا منها في موضوعه
لكن تعقبه في بعضها بعض من شايخ الاسلام الحافظ ابن
حجر وحقق بني لوضع عن جميع احاديثه وانه حسنها بنفسه وعن رايس
الكتب التي ملتزم مؤلفوها الصحة في جميعها فاحسنها الاربعة قال
وليست الاحاديث الكثيرة فيه على الصحيح بالكثرة ضعفا من الاحاد

مات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الزائدة في سنن أبي داود والترمذي عليهما رب الجملة ما ليس واحد
لمن أراد الاحتجاج بحديث من لسن لا حيا سنن أبي داود أو بحديث من لسنا يلزمان الجميع لم
يشترط موتهما الصحة ولا الحسن وتلك السبيل إن كان صحيحا لنا
المثلا للشيخين أو أحدهما فكذلك والا فلا بد من علي الاحتجاج به
فيكون خاصا سبيل تعلمه يحتج بالباطل ولا يشعر قال الزركشي
قال الحافظ عبد الغني ورد الزيادة وهي أربعون أو حديث الا أربعين
أو ثلاثين وعزا من المنادي فيه ثلاثون الف حديث ولعله أراد بإسقاط
الكرار وخاليا عن زيادة أبيه وتردد كرابيسية فيه أربعين الفا بزيادة
أبيه وبه جزم الاقوال شتى والاسماء أحمد بن أبو عبد الله أحمد
ابن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي البغدادي الامام الرابع
الجمع على إمامته وجلالته وورعه وزهادته وحفظه ودينه وعلمه
وسيادته أخذ عن ابن عيينة وابن مهدي وروى عنه جماعة من شيوخه
وخلائق آخرون لا يحصون منهم البخاري وروى عنه حديثا واحدا في
آخر كتاب الصدقات تعليقا وروى عن أحمد بن الحسين الترمذي
عنه حديثا آخر وروى عنه مسلم أبو داود أبو زرعة الرازي وقال
لنا أحمد حفظ الف الف حديث فيقال له وما يدريك به فقال
ذاكرته فأخذت عليه الابواب وإبراهيم الحربي وقال رأيت ثلاثة
لم يرسلهم بعد رؤيته مثلهم قال مات الله جمع له علم الاولين والآخرين
من كلام مستقيم يقول شاء ربك شاء وقال سحاق بن راهويه
يا حجة بن الله وبين عبيده قال قتيبة وأبو حاتم إذا رأيت
الرجل يحب أحمد فاعلم أنه صاحب سنة وقال أما سنا
الشافعي رضي الله عنه خرجت من بغداد وما خلفت بها أتقى ولا
أبعد ولا أزهد ولا أورع ولا أعلم منه وقال ميمون بن الاصبغ
كنت ببغداد فسمعت محنة أحمد فدخلت فلما رأيته
قال نعم الله قال ضرب أنا بي قال لا حول ولا قوة الا بالله فضرب
ثلاثا فقال القرآن كلام الله غير مخلوق فضرب الرابع فقال
قل لو يعلمنا لا سكت الله لنا فضرب عشرين سوطا وكانت تكة
لباسه حائكة ثوب فانقطعت فنزل السروال إلى ساقه فوقف
فعاد فضربه ثلاثين فدخلت عليه بعد سبعة أيام فقلت يا أبا عبد الله
لا تبك عرفت شيئك فإني شيء فقلت قال قلت اللهم إني أسألك
بأسمائك الذي بلغت به الرضى أن كنت تعلم أني على الصواب
فلا تفتك في ستر أو روي أنه كان كلما ضرب سوطا أبرأ ذمة المعتصم

قيل

ترجمة الامام احمد

قيل فقال كربت أن أتى يوم القيمة فيقال له لم لم تعم النبي
صلى الله عليه وسلم وقيل لبشر الحافي لما ضرب أحمد في محنة القرآن
أن أحمد قام مقام الانبياء قال فقال لا أقوى عليه
ومن ثمة أرسل إليه الشافعي إلى بغداد يطلب فيه الذي ضرب
فأرسلها إليه فعلمه وشرب ماء وبرد فأخذ منادته أبو زرعة
الشافعي في الرقاة على الشكاة لكن في حاشية شيخ الاسلام
للشيخ أبي زكريا محض الماسون الناس بالقول بخلق القرآن
سنة مائتين وثلاث عشرة وبعد وفاة الشافعي بخمس سنين فأجاب
لك من دعا إلى ذلك كرها وأبى معهم بالمأمون أخوه المعتصم وبالواثق
ابنه هارون الرشيد استمرت المحنة ومذهب الامام
أحمد ثم ولي بعده ابنه الواثق بالله هارون فبالغ في المحنة بإشارة
القاضي أحمد بن دؤاد بمرة مبتدعة فمدوره بعد الثالثة المهلة
المضروبة ويقال أن الواثق تاب في آخر عمره من ذلك ثم لما ولي
المتوكل جعفر بن المعتصم في آخر سنة اثنتين وثلاثين ومائتين رفع
المحنة ورفع البدعة وأكرم الامام أحمد رضي الله عنه أنه
ضربه فيه لأنه رفع بعمله وفي طبقات السبكي أن ابتداء ما المأمون
أبي المتوكل خلق القرآن سنة ثنتي عشرة ونيف ذلك في سنة ثمان
عشرة وضرب أحمد أن كان بعد موت المأمون في خلافة المعتصم
وفي تاريخ الشافعي وفي يحيى أحمد بن حنبل بعد وفاة الشافعي
بست عشرة سنة أبي المتوكل خلق القرآن فلم يجب فضرب مصر
على الامتناع وكان ضربه في الثلاثاء لعشر خلت من شهر رمضان سنة ثمان
ومائتين أنه في رأيت شيخ ابن حجر شيئا لذلك فضرب على
يده المقالة في نسخته المسودة التي بخطه والله أعلم وبنات
أحمد كبيرة ولد في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة وعرض
سبعة أيام وتوفي سنة إحدى وأربعين ومائتين على الصحيح
ليلة الجمعة وصلى عليه بعد الفجر بأبي عشر ربيع الآخر وثلاث
عشرة بنين سنة وقيل غير ذلك وقبره ظاهر ببغداد يزار ويتبرك
به قال أبو زرعة بلغني أن المتوكل أراد أن يتخذ الموضع الذي وقف
الناس فيه للصلاة على الامام أحمد سبيلا مقام الذي لقد وحسابه
ألف وسلم يوم وفاة عشرون ألفا وكفن فيه بعد موته بمائتين
وثلاثين سنة ثبوت بعهد الاشراف ودفنه بجانبه فوجد كفنه
صحيحا لم يبل وجثته لم تتغير وله وأبي طوانة بموقع الجنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ترجمة ابو عوانة

الحافظ وكتب الدوارد الثوني بعد الالف وآخره ما يفرد منصرف لما تقرر
في ترجمة سيع ابي هريرة وابو عوانة هو الاسفرايني ويوسف هو ابن اسحاق
ابن ابراهيم ابن يزيد النيسابوري الحافظ الكبير الجليل صاحب المسند
الصحيح المخرج على كتاب مسلم سمع بخراسان والعراق والحجاز والشام
واليمن والثغور وجزيرة فارس واصبهان ومصر وبلاد من داخل مذهب
الشافعي الى اسفرايين اخذ عن المزني والربيع سمع محمد ابن يحيى ومسلم
ابن الحجاج ويونس ابن عبد الاعلى وخلق سواهم روى عنه احمد بن
علي الرازي الحافظ وابو يعلى النيسابوري والطبراني وخلق آخرهم
ابن ابي عليه ابو نعيم عبد الملك ابن الحسن الاسفرايني قال
الحاكم ابو عوانة من علماء الحديث واسفاره ورحل الى اقطار
الارض لطلب الحديث سمعت محمد بن عبد الله يقول انه توفي سنة ثلاث
عشرة وثلثمائة والصحيح الاول وعلى قبر ابي عوانة مسجد
باسفرايين يزار ويتبرك به اهل البلاد انتهى وفي تاريخ النسائي توفي خمس
وحكى كتبت الى ابي محمد بن اسحاق

فان محا المقتبس بالموت ... سيبقينا النفس من مصنفي الكتاب
وان سبقت شاء ابدي المنايا ... فكم ترهات تحت التراب

الدارقطني بفتح الدال وكسر الراء وسكون القاف وفتح الطاء
المهملة نسبة لدار القطن محلة كانت كبيرة ببغداد
وهو الامام ابو الحسن علي بن عمر بن احمد بن مهدي الدارقطني
البغدادي الشافعي الامام الجليل الحافظ امام عصره وحافظ دهره
صاحب السنن والعلل وغيرهما انتهى علم الائمة المعرفة
بعلل الحديث واسماء الرجال واحوال الرواة مع الصدق والامانة
والتثبت والعدالة وسعة الاتقان والتحفظ تعلم من شيخ سمع
ابا القاسم البغوي وابا حفص الزوزي عنه ابو نعيم والحاكم ابو
عبد الله والنسائي ابو حامد الاسفرايني والقاضي ابا الطيب الطبري
وخلق كثير قال رضا ابن محمد العدل قلت للدارقطني ما بقي
مثل نفسك فقال قال الله تعالى فلا تزكوا انفسكم فاحجمت عليه
فقال لم ارس مع ما حجمت وقال ابو ذر عبد بن احمد قلت
للحاكم ابي البيع مثل ما بقي مثل الدارقطني فقال لم ولم يرسل نفسه
بكتبه انا وقال لقاضي ابو الطيب الدارقطني امير المؤمنين في
الحديث وسرد عجب وعظمه ما ذكره ابن السبكي وغيره انه حضر في
حداثته مجلس سعيد الصفار المجلس سمع جزء الصفار بكى
فقال رجل لا يصح سماعك وانت تبكي فقال الدارقطني لم

للاسلا

للاسلا خلاف لمن كان محققا كما اسلي الشيخ فقال لا قال اسلي شاهية
علم حديثا الاول عن فلان وفلان وفاته كذا ثم مروي ذلك حتى اتى على
الاحاديث كلها فعجب الناس منه وقال الحافظ عبد الغني احمد
الناس كلاما على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة علي
ابن المديني فاوتيه ودنوسي بن هارون فاوتيه وعلي بن عمر
الدارقطني في وقته ولد في ذي القعدة سنة ست وتلثمائة
وتوفي في ثامن ذي القعدة سنة خمس وثمانين وتلثمائة قال
ابو نعيم ما رايت في الشام كلها اشاليخ عالما الا الدارقطني في
الاخرة فقيل له في ذلك يدعى في الجنة الامام ذو الوجهين
والكبير هو فتح الوحدة وسكون التحتية وفتح الباء
ثاني ثم باء ساكنة نسبة لبيهق وبيهقي بحيثية سوق نيسابور
علم موقوف من قصباتها وكان مقصبتها خسرو جرد نصر الحاء
المهملة وسكون السين وفتح الراء المهملتين في اخر مما الدار المهملة
وهو الامام الكبير ابو بكر احمد بن الحسين ابن علي بن عبد الله ابن موسى
الخسروجردي الشافعي الحافظ احد ائمة الشافعي وعلماء الموسى
والدعاء الى جبل الله المتين ناصر السنة المعتنى الاصولي الزاهد
الورع القيم بنصرة مذهب الشافعي امام جليل مع الله الى تصنيف
لا يشتغل عنه ابدا وما ذب الاهل بسنته الدين ولد في شعبان سنة
اربع وثلاثين وثلاثمائة وسمع من الكبار في الجبل الغوي ولو الكبير
له ومن الحاكم وهو اجل اصحابه الحاكم ومن اخرين وبلغ شيوخه اكثر
من مائة ولم يرتفع له اثر منذ ولا ابن شاهة فاشتغل
بالتصنيف بعد ان صار اوحد اهل زمانه وبارس نيسابور فالف
ثلاثين في سلمه ولا رقى غيره الى درجة محله الكتاب السنن
الكبير قال السبكي وما صنف مثله في علم الحديث تبويبا وترتيبا
وتهذيبا وجودة وكتاب المبسوط في نصوص الشافعي وغيره لكن كان
على سيرة العلماء فانه تعامل لدنيا بما يسير متعلا في رداله وروبه
مما ما الدهر قبل موته بثلاثين سنة ومن اجلال له الدولة العلوي
في الموكب والدب قال امام الحرمين وما يمسك به شافعي من هذا
الامام ما من شافعي الا وله في عنقه منة الا البيهقي فان
له منة على الشافعي لتصانيفه في نصرة مذهبه وما قاد يكه رويت
له مرارا من الشافعي يدل على مزيد عنايته به توفي بنيسابور
ليلة جمعة لاثنتي عشرة خلت من جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل كتابوته
الى خسروجرد ودفن في ناحية بيهق رحمه الله تعالى
وفيها اي المسانيد والسنن وتوفي الصحيح لكونها نوعين ولو جاء
الغاية نعم باقبال خاتمة الكتب المؤلفة

ترجمة البيهقي

اقتصر على ما نقله أئمتها وسكت عن إضافته إلى باقي مخرجيه أن كان
له طريق آخر ... فإن جميع ما فيها صحيح المراد جميع ما صح عن الصحابة
المسندة المتصلة الأسانيد دون التعاليق والتراجم ونحو ذلك وبهذا
مراد البخاري بقوله ما أدخلت في كتابي إلا ما صح وإرادة العلماء بقولهم
جميع ما فيه صحيح وعلم الحديث من حدث بالعلامات على صحته
وأنه قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه مراد العلماء بقولهما وفيما
سبق غنية من قوم في الجواب عن حال الأصول الخمسة أما الصحيحان
فلما فيهما صحيحة انتهى فجميع أحاديثهما صحيحة بل أصح الصحيح
إذا صحت ما تلقتها عليه فخرجه ثم صححه البخاري ثم مسلم وخرجه
مسلم ثم سائر العلماء على شرطهما ثم سائر العلماء على شرط البخاري ثم سائر العلماء
على شرط مسلم بل يتبعهما العلماء النظري ثم قال العلم في الإرشاد وقال
الصيرفي إن الصلاح ما اتفقت عليه أو انفرد به أحدهما مقطوع
بصحته لأن العلم الحقيقي حاصل به لأن الأمة أجمعت عليه وهي
معصومة في الجملة ثم لفظ خلافا لمن قال الحديث لا الظن وإنما
ثبتت الأمة بالقبول لأنه يجب عليها العمل بالظن وهذا الذي
اختاره الشيخ خلافا للذي اختاره المحققون والأكثرون وبعضنا
عبر بالتقريب وناقش الحافظ ابن حجر العلم بأن ما قاله من قبيل
الأكثرين مسلم وأما المحققون فلا قال والتحقيق أن الخلاف لفظي
لأن من جوز إطلاق لفظ العلم يريد به كونه نظريا وهو الحاصل
عن الاستدلال ومن أبى إطلاق هذا اللفظ خص لفظ العلم بما هو ضروري
مستنده بالتواتر وما عداه فالظن لكنه لا ينفي أن ما احتف بالقرائن
أرجح مما لا احتفاف به ثم ذكر ما احتف بما أخرجاه أي أحدهما وانفرادا
وذكره في شرح النخبة قال فينبغي العلم أنه احتف به قرائن منها
جلالة قدر هذا الشأن وتقديمه البخاري تميز الصحيح على غيره
وتلقي كتابيهما بالقبول لأنه يختص بأمر ينفرد أحدهما عن الآخر
ولم يتعاقب بين مذهبيهما بالرجوع لأحدهما على الآخر
إلى وبعد تجويز إمكان الإيهام بين يديهما وما عداه تلاقاهما
حاصل على تسليم صحته انتهى وتقل الشراح التبريزي مثل بقاله
ابن الصلاح من أئمة الكلام لا ريبة وعن جمع كثير من المتكلمين
الأشعرية وأهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة قال
ابن كثير وتابع ابن الصلاح فيما قول عليه وأزيد إليه قال
الجلال السيوطي في شرح التقريب وهو الذي اختاره ولا اعتقد
سواه انتهى وعليه لا يتفرق بين المتواتر وأخبار وما بان العلم

في

ذلك مزدوج يشترك فيه العالم وغيره وفي هذا نظر على الأصل لأن
العالم بالحديث المتحد فيه العارف بأحوال الرواة المطلع على العلل
وكون غيره يحصل له العلم بصدق ذلك لتصوره لا يبقى جمعه له
مبينا صحته مبينا بوزن اسم الفاعل حال من فاعل أمين وصحته
مفعوله وبوزن اسم المفعول حال من المفعول في أمينه وصحته نائب
الفاعل لكن بهوى الأول تذكير مبينا إذا الأصح على لغة نائبه
يكون ما علم به نشأ فإن جاز تذكيره يكون نائبه محاذيا
وتذكير مبينا مع صحته أي من بيان صحته لتوفيق تقدير المعنى
فلا يدل عليه سياق كلامه أو في صحيحه أي من استعمال اسم المصدر
محل المصدر الأول أظهر ... وما يشبهه ربيا ربه قال العلم في
الإرشاد وفي رواية عنه ما معناه أنه يذكر في كل باب أصح ما عرفه
فيه بحيث يخرج المتعين ثم ظاهر كلامه أنه لا اشتراط لأنه أصح
قسم وما يشبهه ويقاربه قسم رابع فيه صحيح شديد مسلم
وعليه جرى غيره وأدرجهم ابن الصلاح ولكن قال ابن الجوزي في المدخل
أن عبارة أبي داود تقتضي أن الحديث أربعة أقسام صحيح وما يشبهه
وهو الحسن وما يقاربه وهو الصالح ورابع فيه ضعف شديد
فيصير الصالح على هذا قسما مستقلا وعلى الأول مندرج في شبه
الصحيح بحمل الخصوصية والحسن ... ضعف شديد غير في الإرشاد
والتقريب بقوله وهي شديد ... سيئه قال الحافظ
ابن حجر بل أنهاه بعضهم لأحاديث على جهته حتى لو تكرر ذلك
الإسناد بعينه مثلا أعاد البيان أو كيفيته في موضع ويكون
فيما إذا كانه سيئه الطاهر أنها في وقطرفيه تليه الشاوي
في شرح التقريب بأنه لا يلزم من تعليل الحديث بالرواة طرده في
سائر أحاديثه لوجود شاهد أو متابع في بعضها دون بعض أو
لكونه واحدا لو منفردا من صحيح حديث فحفظ والدلس دون
الآخر أو لكون أحدهما في التفصيل ونحوها فالأخرى الأحكام ونحوها
... وما لم أذكر فيه شيئا أي ما سكت عن بيان حاله نحو
مثلا قال الشاوي وما يسميه عليه أن سنن أبي داود
تعددت رواتها في بعضها دون بعض ولكل أصل وبينها تفاوت حتى في
وقوع البيان في بعضها دون بعض ولكونه سميا في رواية أبي
الحسن ابن العبد فيها من كلامه إشارة زيادة على رواية غيره
وحسنه ولا يسوغ إطلاق السكوت لا بعد النظر فيها كما قيل به
بما ينقل عن حكم الترمذي على الأحاديث ... ما رواه أبو داود
في سننه ولم يذكر ضعفه الظاهر كلامه أن الاعتبار بيان حال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حال الحديث او السكوت عنه بما في السنن نقدا وقد تردد في ذلك
بعضهم فقال هذا المختار البيان في السنن ينتظم بحث لو كان له في غيره
من تصانيفه او فيما دون منه كلام لعله سكت عنه هنا لانه لا
الظاهر تعميم تعين ملاحظته فيما يحتمل الوجوه او نحوه قوله فهو
عنده صحيح او حسن قال في الارشاد فلي بدا ما وجدناه في
كتابه مطلقا ولم ينص على صحته احد من يعتبر بين الحسن والصحيح
زاد في التقريب والاصح عنه حكما بانه من الحسن عند ابي داود
وقد يكون في بعضه ما ليس حسنا عنده فيه ولا اعلا في حد غير الحسن
وما عبر به هنا من قوله فهو حسن او صحيح اعسن من قوله فيهما معا
لانها الصالح حكما بانه من الحسن اي لان ارا رشيد اعرض عليه
بانه يجوز ان يكون صحيحا عند ابي داود ولا يظهر وجه الجزم بالحكم
وان اجيب عنه بان الصالح الذي يعبر به ابو داود الى الصالح للاحتجاج
لا يخرج عن الصحة والحسن لكن لا يرقيه الى الصحة الا بنحو الاعتبار
احوط فقد اعترض بان في كلام ابن الصلاح ما يشعر بعدم كونه حسنا
عند ابي داود وليس بجيد وكذا قيل لو قال ان تعريف من قبيل الصحيح
ومن قبيل الحسن كما شكله في مستدركه الحاكم كان انسب قبل
وقد لا يتاتى ذلك هنا من لا تتضمن كلام ابي داود السكوت عن الضعيف
اليسير اشي وهو نظر لان الضعيف اليسير لا ينافي الحسن كما تقدم
انه ضعيف بالنسبة لمرتبة الصحيح وقول الحافظ فيما يأتي فمتى رايت
حديثا سكت ابو داود ليس فيه تضعيفه فاعلم انه لم يضعفه
انتهى وحكى هنا قوله فيما لم ينص على صحته احد لان الحكم
بالصحة حينئذ يستفاد من ذلك لكن لا من حيث ما في ابو داود والكلام
فيما يتضمنه شيخه المذكور بالنسبة لغير المتامل للتصحيح وغيره وانما
يوضحه ما يليق والاحوط لغير المتامل ان يعبر في السكوت عنه
بما عبر به من قوله فما قال في الصلاحية اما للاحتجاج او الاعتبار فما
ارتقى صاحب ديشه الى الصحة والحسن نحو بالحق الاول وما
عداهما فالحق الثاني وما قدم من ذلك نحو للتشديد لو ليس
المتزم بانه كذا يقال وفي عمل فيما الضعيف اليسير المسكوت
عنه خارجا من وصف القبول مخالفة لكلام الم الاتي كما قدمته
ايضا قوله وكلا مما يحتج به وفي نسخة بما واخرى عدل الواو
من كلا مما الواو استئنافية يجوز اثباتها وحذفها وكلا مفرد اللفظ
معناه المعنى يجوز في الضمير العائد اليه الافراد نظرا الى اللفظ
والتثنية نظرا للمعنى والاول اقل قال تعالى كلتا الجنتين

اتت

اتت الكلتا قوله فاعلم انه لم يضعفه اي تضعيفا شديدا بحيث
يخرج به عن القبول والا لضعفه كلامه السكوت عن الضعيف اليسير
وقد مر انه لا يحتج في كوره اخر مقبولا قوله توطية في النهاية
التوطية التمهيد والتذليل شيء تقال لا يهموا مرور قدمه
او تصور اصدر تقاتل او تفعل قوله التنبيه بكسر المثناة
تحت بعدها نون مصدر وثق محذوف بانه كما ابو الفتح من فيه واشرا
مختصر في اوله ما جاء في فضل الذكر
من يتيد بوقت قوله في ذلك يصح ان يكون حالا من باب ضاربني
قومه خبر المبتدا محذوف وجاز مجيء الحال منه مع كونه نكرة لتخصيصه
بالوصف ويصح ان يكون خبرا بعد خبر المحذوف ويصح جعل
الباب مبتدا ومع الا يتدابه لما ذكر من تخصيصه بالوصف وقوله
في اخره متعلق بمحذوف خبر عنه وقوله خبر مبتدا لمصحح انها
من فضل اما من الذكر وجاز لكونها لمضاف منزلة بعض المضاف
اليه ثم لو حذف قوله بوقت لكان اعم لشموله الاحوال والامكنة
والافعال قوله والذكر اليه اكبر المصدر اما مضاف الى المفعول
والفاعل محذوف والمعنى ذكر الله اكبر من كل شيء سواه افضل
منه قال تعالى ولذكر الله اكبر اي ليس شيء افضل من ذكر الله تعالى وقال لعمرا
وان تنتهوا ولذكر الله ويلو لتنتهوا لتحليل اكبر واحدى بالفا
سمى عن الفحشاء والمنكر ومضاف الى الفاعل والمعنى ذكر الله اياكم
اكبر من ذكركم اياه وهذا الاخير حمله بن عباس كما نقله الواحدي
وفي الاية فضل الذكر اما على الاول فباعتبار انه يعطي الثاني
فباعتبار انه اذا ذكر الله اعطى جزاء الذكر له وفي الحديث
القدسي اذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي واذا ذكرني في ملا
ذكرته في ملا خير منه قوله فلولا انه كان من المسبحين لبث
الواحدي فلولا انه كان يقبل التسبيح لمات الحوت اياه من المسبحين اي
المصلين وكان كثير الصلاة لبث في بطنه في يوم يبعثون لصار
بطن الحوت قبرا له الى يوم القيمة قال سعيد بن جبير شكرا لله
تقدسه وقال الضحاك من قبض اذكروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة
فان يونس كان عبدا صالحا ذكر الله تعالى فلما وقع في بطن الحوت
قال الله تعالى فلولا انه كان من المسبحين الاية وان فرعون
كان عبدا طاغيا نسيا ذكر الله تعالى فلما ادركه الغرق قال امنت
انه لا اله الا الذي امنت به بنو اسرائيل قال الله تعالى له الان
وقد عصيت اتريد قلت وحديث ابن عباس تعرف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى الله في الرقا يرفك في الشدة وفي الخصب يكفيك في حديث ابي
هريرة من رغب ان يستجاب له في الشدائد والكرب فليكثر من الدعا
في الرخا وقوله اذا دعاني ساعة يريد ذلك بعد وجه يراد الاية في فضل الذكر
وفضل التسبيح وفي هذا الدعا الذكر اي قول سبحان الله ونحوه فتذكر حقي
الله تعالى ان عادة بوتش بكلمة التوحيد قال تعالى حكاية عنه
نادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين
فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك نجي المؤمنين اما اذا جعل عاني
بيان ما فان قرائن به قبل لتقاء الموت من الصلاة فتتقدم ان
وفعل الذكر غير مصرح به نحو التذليل بل يوتا سل لنا بوا لطاعات
ويكون في الاية فضل الذكر هذا المعنى اي طاعة الله تعالى لشامل
للذكر الحقيقي ثم رعا اي قول سبق لقتا على الله تعالى اي
لا يموتون اي لا يضعفون ولا يبلون قال الزجاج يجري
التسبيح منهم وغيره من سائر الطاعات يجري لنفس منا ولا يشغلنا
عن النفس شي وكذا التسبيح لا يشغلهم عنه شي وكذا افضل عمل
الانسان لكونه شقا على النفس على قول الملك وروينا
في صحيح مسلم في الحديث اذا اخرجه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة
وابن حبان وقال الترمذي حديث صحيح غريب ووجه الغرابة انه لم
يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ابو هريرة ولا عن ابي هريرة
الا ابو زرعة اي هرم البصري ولا عن ابي زرعة الا العلاء بن عبد الرحمن
العبدي ولا عن العلاء الا يحيى بن اسحاق الحضرمي وقد روى النسائي
وغيره نحو هذا الحديث فاخرجه البخاري من حديث اسحاق بن كعب عن عبد الله
ابن عمرو عنه واخرجه عن ابي حصين عن زهير بن حرب وغيره في الدعوات
وكذا اخرجه مسلم واخرجه البخاري ايضا عن قتيبة ابن سعيد
عنه في الايمان والنذور واخرجه مسلم في الدعوات عن ابي كريب
محمد بن العلا الهمداني ومحمد بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير
ثلاثتهم عنه واخرجه ابن ماجة في سننه في باب التسبيح عن ابي بكر
ابن ابي شيبة وعلي بن محمد الطنافسي عنه واخرجه غيرهم عنه
من حديث عمرو كذا اشار اليه الحافظ في التسبيح واوضحه الانصاري
في ختم البخاري المسمى بالدر اللامع في ختم الجامع قوله مولاهم
اي مولى حلف وفي شرح المشكاة لابن حجر ولا لا يشكل على مذهب
من يرى ان من اسلم على يد شخص كان ولاؤه له وذلك لان قوله
الحيرة كان يجري ياسم على يد ابي ليمان الحمصي والي عمارة
بنت سعد الشرة اي قبيلة من اليمن وهم من قال

انه

انه اسم بلد وكانه توهمه من قول ياقوت الحموي في كتابه معجم
البلدان انه مخلاف باليمن ينسب الى قبيلة من مذحج بينه وبين
صنعا اربعون فرسخا انتهى واصله للعاقول في شرح المصابيح
وعلى قول ياقوت يحتمل ان يكون جعفر مشتركا للغفلة بين ابي
القبيلة والبلدان ويحتمل انه حقيقة في الاول وسمي البلدان به
من تسمية المحال باسم اهله وكلامه الى الشافعي اقرب قوله عن ابي
هريرة اختلف في صرفه ومنعه فمنهم من قال بصرفه لانه جزء علم
وقال اخرون بمنع صرفه كما قالوا في اسامة لتتبع الجمعين وهم
لان الكل صار كالكلمة الواحدة واعترض بانه يلزم عليه رعاية
الاصل في حال معاني كلمة واحدة بل لفظة هريرة مثلا اذا وقعت
فاعلا فانها تقرب اعراب المضاف اليه نظرا الى اصله وتنتهي امرين
نظرا للحال ونظرا في واحد بان الممتنع رعايتهما معا
من جهة واحدة لا من جهتين فانهما وكان اصل عليه الحقيقة واشتهار
هذه الكنية حتى نسي اسم الاصلي بحيث اختلفوا فيه فقال قا
كثيرا فانتبه الم قوله نحو ثلاثين قولا قال في شرح مسلم اختلفوا
في اسمه واسم ابيه على خمسة وثلاثين قولا اشهرها عبد الرحمن
هذا نحو ثلاثين قولا لا الشك في اسمه واسم ابيه فقد كان هذا
لقد اختلف في هذا الاصل ذكر ابي هريرة وهو في مقدمة الكتاب
وكان انما جرى في هذا المحل انه اول محل ذكر فيه من مقصود الكتاب
بالاصالة قوله كلمتان ايهما ثم بينهما لتزداد تعليم النفس
ايهما ما يكون ادرج في النفس وسببا لرسوخها فيها والمراد بالكلمة
هنا الهوينة او الهوينة لا الهوينة قوله خفيفتان اي
لقلة الناطق بهما وثقلهما عليه حصولهما متاع بسهل جملة فلتعا
له لفظ خفيفتان استعارة تبعية وفي التعبير بعلك بيا الى
ان في معظم الثانية تثقلا على لسانه اولة الاعمال دس ثم
سمي تكليفا اذ هو الزام ما فيه كلفة كذا قال عبد الباري في الدعوات
وفي الايمان والنذور رواه البخاري في اخر صحيحه وختم بقوله
حبيبتان الرحمن على ما تقله قوله ثقيلتان في الميزان
به مع سابقه فصل الكلمات والصحيح المستحب وسيل بعض
السلف عن سبب ثقل الخمسة وخفة الباقية فقال ان الخمسة
حضرت مرادتها وغابت حلاوتها فثقلت ولا يحملك تثقيلها على
تركها فانها ثقيلة في الميزان والباقية بالعكس ولا يحملك خفتها
على تركها فانها في الحديث اثبات الميزان وهو مما يجب الايمان به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله حبيبتاي الى الرحمن بالمعاني المرتبة باعتبار ما وصفنا
بذلك والا فجميع الذكر محبوب الى الرحمن تعالى وفي التعبير بالرحمن
ايما الى ان الثواب من رحمة الرحمن وانه لا يجب عليه اثابة مطيع
ولا تعذيب عاص ﴿ سبحان الله وبحمده معنى سبحان الله
تنزيهه عما لا يليق به من كل نقص وسبحان منصوب على انه واقع
موقع المصدر لفعل محذوف تقديره سبحت الله ولا يستعمل غالبا
الا مضافا ولو مضافا الى المفعول اي سبحت الله ويجوز ان يكون
مضافا الى الفاعل اي نزه الله نفسه واستعمل لا لك وقد جاء غير
مضاف في الشعر قوله

سبحانه ثم سبحانا نزيده ﴿ وقول الاخر سبحان من عذبته

الفاخر ثم لا سبحانه بين اضافته وكونه علما للتسبيح لانه يتكرر ثم
سبحانه كما في قوله ﴿ علا زيدنا يوم النقا راس زيدكم
اشار اليه الكرماني والواو في وبحمده للحال وتتعلق الظرف بمحذوف
اي سبحه متلبسا بحمدي اي مراجل توفيقه قيل وقيل ما طلبة لجملة
على جملة اي نزهه واثبت بحمده وقيل الباء للسبب اي سبحه مع ملابسة
حمدي له وسياتي زيادة ايضاح في الباب وقدم التسبيح على التحميد
لانه تنزيه عن سمات النقص والحمد اثبات الكمال والتخلية
مقدمة على التحلية قال الكرماني التسبيح اشارة الى
الصفات السلبية والحمد اشارة الى الصفات الوجودية ثم
قيل سبحان الله اي استبدل جبره ست مرة عليه لو كلمتان اركوتا
سبعا صفة الحمد وقد مر الحمد لما تضمنت الاشارة الى من شوقني
السامع الى استماع قول لا سيما
لانه تشرف الدنيا بسببها سئل لعضي ابو اسحاق والتر
وبعضهم جعل كلمتان مبتدا وسبحان الله خبره قال لان سبحان
يلزم الاضافة الى مفرد فهي عمري لو وقد يعلا تبع الاخبار
ورجحه المحقق ابن الامام قال لانه موجز لفظا والاصل عدم مخالفة
وضع الشيء محله بلا موجب ولان سبحان الله اخ محطا لفائدة بينهما
خلاف كلمتان فانهما انما يكونان محطا لها بواسطة صفاتها انتهى
قال الشيخ زكريا في شرح البخاري وللنظر فيه مجال والله
اعلم ﴿ امرشق في صحيح البخاري قال الحافظ وكذا ذكره البخاري
البخاري الموت في الاماكن الذي لا انتهى رقم البخاري بهذا
الحديث لانا لتشبيه شروع في الختام وقال تعالى فسبح بحمد
ربك واستغفره واصبح لذنبك واعلم عن ابي هريرة قال

قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس في مجلس فكثر فيه
لغطه فقال قبل ان يقوم من مجلسه سبحانك اللهم وبحمدك اشهد
ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك غفر له ما كان في
مجلسه ذلك وايضا في الحديث المذكور ما تقدم من ان الثواب
من محض الاحسان فنعيم الجنة اثابة الى ان المدار على رحمة الرحمن بسبب
العبد الاجتهاد عليها في كل شان مع اداء التكاليف الشرعية
تفضلا لا استحقاقا ﴿ وروينا في صحيح مسلم الاذكار رواه كذلك
الترمذي والنسائي والحاكم قال الحافظ وهم في استدراكه
بان مسلما اخرجه ولعله تصحف الزيادة التي في صحيحه ولفظه
عن ابي ذر قلت يا رسول الله اخبرني اي الكلام احب عند الله
سبحان ربي وبحمده كلمة الاوردي طريق عبد الوهاب الحجبي الذي
رواه الحاكم من طريقه انتهى نعمة ﴿ عن ابي ذر رضي الله عنه
واسمه جندب بن جنادة الجميع والذال مثلثة وعنادة بضم الجيم على
المشهور وقيل جندب ابن عبد الله وقيل ابن السكن وقيل اسمه
برير بن عبد الله وراجع بوزن هدهد وسيأتي في كتاب السلام
من هذا الكتاب انه برير مصغرا البر الغفاري البخاري من
السابقين الى الاسلام واقام بمكة ثلاثين بين يوم وليلة واسلم
وهو رابع اربعة وقيل خامس اربعة ثم رجع الى بلاد قومه بادن
النبي صلى الله عليه وسلم ثم ما حل الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقصد حتى توفي صلى الله عليه وسلم روى له عن النبي صلى الله عليه
وسلم مائتا حديث واحد وثمانون حديثا اتفقا منها على ثمانية
عشر وروى البخاري حديثين ومسلم تسعة عشر روى عنه
ابن عباس واخرون توفي بالربذة بالراء المفتوحة ثم الذال المعجمة
سنة اثنتين وثلاثين قال الدارقطني وصلى عليه ابن مسعود
ثم قدم ابن مسعود المدينة فاقام فترة ايام ثم توفي رضي
الله تعالى عنهما ﴿ لا اشرك باحد الكلام الى الله الى فرد
في الرواية الثانية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكلام
افضل اي قال الله في شرح مسلم هذا محمول على كلام الادمي
والا فالقرآن افضل وقراءة القرآن افضل من التسبيح والتهليل
الحلق اما لما تورق وقت او نحو ذلك مما لا يشتغل به افضل
انتهى قال الطيبي ثم هذا الحديث معارض بحديث افضل الذكر لا اله
الا الله ويمكن ان يقال قوله سبحان الله وبحمده محتمل ان يكون
الاربع سبحان الله والحمد لله اولان معنى سبحان الله تنزيهه عما
لا يليق بجلاله فيندرج فيه معنى لا اله الا الله وقوله وبحمده تمرير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في معنى الحمد لله لان اضافته بمعنى اللام ويستلزم ذلك معنى انه اكبر
لانه اذا كان له الفضل والافضال منه فالاكبر منه وبه ذلك فليس
التسبيح الذي يقول سبحان الله مثلا افضل من التهليل لان
التهليل يعبر في التوحيد والتسبيح متضمن له ولان منطوق لا اله
الا الله توحيد ومن سورة تنزيه وسبحان الله بالعكس فيكون
لا اله الا الله افضل لانه يفيد التوحيد الذي عليه المدار بالتقرير
والتوحيد اصل لتنزيه بيانه عنه انتهى ودفع الكرماني بان هذه
الاحاديث اذا اطلق في بعضها انه افضل الكلام واحب الكلام
فالمراد اذا انضمت الى حيثياتها الاربع بدليل حديث سمرة احب الكلام
اربع لا يضرك بايهن بدأت الحديث ويحتمل ان يجاب بان من نصه
في قوله افضل الكلام لا اله الا الله وفي قوله احب الكلام سبحان الله
شاهد على تساوي لفظ احب وافضل ومع ذلك فالظاهر تفضيل
لا اله الا الله لانها ذكرت بانفرادها بالافضلية الصريحة
ومع احوالها بالاحبية فصل لها الافضلية صريحا والاحبية
ايضا ساكتا في لفظ الاول فالدرر من شرح البخاري لابن حجر
للشيخ ابي العز الحنفي وفيما نقله عن الكرماني ما يجلي ذلك ولا يلزم
من الحكم بالافضلية للجزء تساوي الافراد فيها بل يكون مع
التفاوت وبذلك يقال افضل العلماء فلان وفلان ويكون
احدهما افضل من المذكور معه فيكون ثابتا في احدهما دون ذلك ولعل
الجمع ان اختلاف لوصفا بالافضلية باعتبار الملاحظة فافضلية
لا اله الا الله لذاتها على الباقيات الصالحات وعلى ذلك
المدار ولذا وصفت به صريحا وافضلية سبحان الله وبحمده
لوجود بعاني الكلمات الاربعة تحته اما بالتضمن او بالاستلزام
على ما تقرر وبه يعلم انه لا يحتاج الى تقدير بين ما تقرر والله
اعلم والاصل في الهمزة وتحقيقه الكلام اذا استقام وسياق الكلام
عليها في حديث الا اخبرك بخير الكلام وفي رواية لمسلم ورواه
الترمذي وقوله كالسابق سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده
وسبق انه كذلك عند مسلم الذي روى الحاكم الحديث من طريقه
ثم الحديث على هذه الرواية من طريق ابي ذر انتهى ما اصطفى
اي ما اصطفاه الله فالعائد محذوف وفي نسخة اصطفاه
بالتاء وحينئذ يكون ما مصدرية اي مصطفى الله اي مختاره من الذكر
لمن ذكره للملائكة او العبادة ودفع في المشكاة اسقاط او
العبادة والاقتصار على الملائكة وهذا مشكل والذي فيه كما افاده الم

للملائكة

للملائكة او العبادة قال ابن حجر في شرح المشكاة ومن ثم
اندفع ما على ادم فقالوا اجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدما
ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك انتهى قال القاري في شرح
الحصن وان كان افضل الكلام لانه يتضمن التنزيه وسبحان الله
التزكية فيكون متضمنا لكلمة التوحيد انتهى روينا في
صحيح مسلم في سلاح المؤمن بعد اراده ما تعظمه مختصرا خرجه مسلم
والنسائي وابن ماجة زاد النسائي وهو من القرآن انتهى وح فمعنى قوله
وهو من القرآن البعض بالتنفل والبعض والبعض بالبعض مسلم
الذي في الاذكار السلام وغيرهما من رواية مسلم احب الكلام الى الله
ثم قال بعد سوق الروايتين كما ذكر رواه مسلم ثم اشار الحافظ
ابن في سند الحديث عند مسلم لطيفة توالي ثلاثة من التابعين
مصورا في من الحشر عن مثلا الى ميكائيل عن ربيع ابن خيثم وشار
الى ما الحديث اخرجه الامام احمد اخرجه الطبراني في كتاب
الدعاء من طريق اخرى بلفظ لكن قال سبحان الله وبحمده ولا اله الا
الله والله اكبر كما كان لحافظ وقد صح من حسان الروايتين انتهى
في الاصل وهو والله اعلم عن سمرة ابن جندب بضم الجيم وفتح
والعين وضم النون والكسر وهو الصحابي الانصاري توفي الكوفة
وهو صغير فتوفي به انه المدينة فتزوجها انصاري وكان في حجره
حتى كبر فقيل اخاه النبي صلى الله عليه وسلم في الثالثة يوم احد
وعرض النبي صلى الله عليه وسلم الغزوات ثم كان البصرة وكان زياد
يستخلفه عليها اذا سار الى الكوفة وعلى الكوفة اذا سار الى البصرة
وكان شديدا على الخوارج ولذا تغضبه الحرورية روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا
اتفقا منها على حديثين وانفرد البخاري بحديثين ومسلم
بالرابعة توفي بالبصرة سنة تسع وقيل ثمان وقيل غير ذلك روى مسلم
عن سمرة قال لقد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
غلاما وكنت احفظ عنه فما يمنعني من القول الا ان هاهنا
رجالا هم اسن مني ثم اهل الحديث كما خرجه عن سمرة فاما من ذكر
الا لاخرج من حديث ابي هريرة انصاريا رواه النسائي وابن حبان كما في
الترغيب للمنذري احب الكلام الى الله اربع لا يضرك
بين هذا وبين ما قبله لان ما في هذا الحديث بين الكلمات مندرج
في تلك الكلمة سبحان الله والحمد لله بالتقرير ولا اله الا الله والله
اكبر بعبرتي التنبيه على الالتزام ولا يلزم منه افضلية سبحان الله وبحمده

ترجمة سمرة

رجل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على لا اله الا الله باستيفاء ان معناه لا اله الا الله صريح التوحيد الذي عليه
المدار وسبحان الله ستأتي وما افاده بالمقصود الصريح ابلغ مما افاد
بالمفهوم ثم سبحان الله ابلغ في الدلالة على التنزيه من لا اله الا الله
لانها وان دلت عليه اذ يلزم من اثبات الالوهية انتفاء ما يرد
النقص وهو معنى التسبيح الا انه بطريق اللزوم وسبحان الله
يدل عليه بالتصريح التام وسيأتي في شرح حديث مالك بيان
افضل هذه الكلمات والحمد لله اي كل حمد او حقيقة
الحمد والحمد المعهود اي الذي حمد به نفسه وحمده به انبياؤه واولياؤه
ملوكا ومستحقه وقرن باسم الذات اعلاما بانه مستحق للذات
قال بعضهم وهو افضل من التسبيح لان فيه اثبات سائر صفات
الكمال وفي التسبيح تنزيه عن سائر النقائص والاثبات اكمل من
وعلى هذا فذكر التسبيح على الحمد لانه من باب التخلية والحمد
من باب التحلية والاول مقدم كما تقدم والله اعلم
ولا اله الا الله وقد تقدم معناه وهي افضل الذكر في الحديث لا اله
الا الله افضل الذكر وفي حديث الصحيفة المشهور عند احمد والنسائي
والترمذي ان لا اله الا الله لا يقوم لها شيء في الميزان وعند احمد
لو ان السموات السبع وعامرهن والارضين السبع في كفة ولا اله
الا الله في كفة مالت بهن ولا يحصل الايمان للقادر على النطق
الا بالتلفظ مع التصديق الجنانيّ دليل يحصل بالتصديق فقط
وهو ما من تركه اللفظ وصعب وقد يقبل لهم الاجماع على عدم
نفع التصديق الجنانيّ لمن تكلم بالنطق بالشهادتين ولم يأت
بها ومات كذلك والله اكبر اي اجل واعظم من كل شيء
وحذف المفعول للتعميم ولتلاشي الاكوان في مقام ذكره
لا يتحرك ما بين يديه لحصول الاصل المعنى المقصود مع البداءة
بالبين لا ينقلان عن منهما واما كالة فانما يحصل بتيسيرها كما ذكرت
في الجنان اللائق بالذكر ولا ينفي التفاوت من ذاته المدلول
عليه بسبحان الله من اثبات الكمالات مع التنبيه على معنى
الفضل لان تعميمات الذاتية والاضافية للمدلول
فيه بوجود الذات ونفي الضد والند الذي من الحول والقوة الا بالله
المذكور بدليل عليه بكلمة التوحيد من اثبات الكبرياء له تعالى
والاعتراف بالعجز عن التعبير بما يليق به من ثنائه العجز سائر الخلق عن
ذلك قال فيه يا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحانك لا احصي
ثنا

ثنا عليك انت كما اثنيت على نفسك وهل من بلاء المدلولات لا دريعاتها
بالبيان وقال ابن مالك المعنى ان بدايا بشيء منها جاز ويعلم على
ان كلا منها جملة مستقلة ولا يجب عطفها وذكر ما على تفضيلها الذكر لكثرة
مراعاته في بلاد المتردد في المعارف بجزئه ولا سيما حلاله وتنزيها
عما يوجب نقصانه مما يوجب بصفات كماله وعلى اصناف التوبة
لا تؤمنه فيه شك من ذلك انه اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه وهو
كلام حسن المتردد والمتبحر في معنى هذه الكلمات الاربع الباقيات
الصالحات المذكورة في الآية كما رواه النسائي من حديث ابي سعيد
عن ابي هريرة وفي النسائي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن قال
التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله انتهى
اي لما تتضمن من جهة الكمال والالهية والقدرة والتنزيه
من سلب النقائص لتستلزم اثبات الكمالات المستلزم اثبات التوحيد
اثبات الكمال الكبرياء المستلزم الاعتراف بالعجز زاد بعضهم
الحول والقوة وقد وردت في حديث ابي سعيد وحكمة تسميتها
الباقيات مع جمع اعمال الآخرة مع تلبسها بالفانيات انها سدادات
في قوله وامرنا بلم مثل الحيوة الدنيا من المال والبنين ولذا قال تعالى
وروي في صحيح مسلم والنسائي ورواه الترمذي الصادق في رواية
له والتسبيح نصف الميزان والحمد لله تملأه والتكبير ملأ ما بين السماء
والارض والصوم نصف الصبر وزاد في رواية اخرى ولا اله الا الله
ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص الينه كذا في السلاح بتمامها ورواه
الحاكم بعض حديث مسلم وبالنية والصلاة نور والصدقة برهان
والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبائع
نفسه فمعتقها او موبقها وتخريج الحديث اخرجه النسائي ووقع
عند ابن ماجة وابن حبان الى قوله والصبر دون قول لا اله الا الله
ولا اله الا الله قال الحافظ ووقع في رواية جميع من
تقدم من طرق مالك الاشعري لا اثر مذكر توقيع فوراً وابيته عن عمارة
وهو يكنى ابا مالك وفي الصحابة من الاشعريين من يكنى ابا مالك كعب
كعب ابن عاصم والحارث بن هشام وكعب بن مالك وقد جعل صاحب
الاطراف هذا الحديث من روايته وساوق عند البزار من طريق ابي مالك
انتهى وسيأتي للمؤلف في باب ما يقول الرجل اذا دخل بيته ان شاء الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ترجمة أبي مالك الأشعري

الله تعالى ... عن أبي مالك الأشعري اختلف في اسمه على عشرة
أقوال فقيل كعب ابن مالك وقيل عامر وقيل عبيد وقيل عمرو وقيل
الحارث وهو في السفينة مع الأشعريين على ما ثبت صلى الله عليه وسلم
بعد فتح الشام بين توفي في خلافة عمر رضي الله عنه وطعن هو ومعاذ
وأبو عبيدة وشرحبيل في يوم واحد روى له عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا روى عنه مسلم حديثين هذا
أحدهما والثاني الأربع من مراعاة النية وروى البخاري عنه عن أبي
مالك ثلاثا عن أبي مالك أو أبي عامر وروى عنه أصحاب السنن الأربعة
الطهور شطر الإيمان الطهور بالضم على المختار وهو فعول
لا كثير كما ذهب إليه وبه يندفع قول الترمذي لم يروه إلا بالفتح وبالفتح
للبلغة أو اسم الآلة التي يتطهر بها ويكثر حمله على ما يتوضأ به وأنه مراد به غير
الضم أما أنه يصدر من الفعل وحده وعليه الخليل وأنه مراد به غير
معناه المذكور من اللغة وأنه الآلة بل المراد به ما يتوضأ معنى
المصدر من استعمال فيه تجوزا بعلاقة روايتين أو أن فيه على روايات
الفتح بمعناه أي استعمال الطهور والمراد به الفعل وهو كما قال شارح
معه وأن من ظهر بفتح ما يتوضأ به أو فيها يطهر بالضم لا غير لغة التراجمة
وشرعا فعل ما يترتب عليه إباحة أو ثواب بحيث وما الأول كما لو ضم
من الحدث والثاني كما لو ضم إلى الحدث والمراد بالإيمان هنا حقيقته
المركب من التصديق الجنانيين الأقوال اللسانية والعمل الأركاني وهو
كذلك وإن كثرت خصاله إلا أنها معتبرة فيما يبنى على الشرط فيه
وهو كل ما فيه ويطلب التلبس به وهو كون موزونه ثلث شطران
والصلاة بالمعنى اللغوي أي سلة الجميع الشطر الأول فالجملة تطرحه
الإيمان نصفان نصف شكر ونصف صبر والصلاة كما في قوله تعالى
وما كان الله ليضيع إيمانكم أي صلاتكم كسبب المتدرج المراد بالطهور
فيها الوضوء وهو لا يتقدم الصلاة فيه بكونه شرطا لها فكان لها
كالشطر فالمعنى وهذا أقرب الأقوال وافترض بأن الشرط ليس
شطرا لغة ولا اصطلاحا ورد بأنه لم يدع أن الشرط شطر أما قال
أنه كالشطر وهو وإن لم يعلم أنه فيه تجوز إلا أن على الصلاة
وأيضا الشطر حقيقة في معنى لما كالشطر لا يبعد اختياره
لتعدد الحقيقة باعتبار اللغة والاستعمال وبه يجاب
على قيل إن من قصر العموم على بعض أفراده وهو يجوز لا يدل لاستعمال
الشطر وعن البعض الحقيقي تابع وحكمة التعبير به الإشارة
إلى الخفاء والإشارة والظهر حقيقة بذلك أظهر الظاهر بوجه الحرث

والحمد

والحمد حتى يتأمل العبد للوقوف بين يدي الله تعالى وإن روع
في مناجاته بدون قائما يطهر لنا من مرجاتك وتزينه بالتوبة
الموزنة ينفع باب السلوك إلى الله تعالى من مرجاتك الله تعالى
سبحانه وأثبت له محمدة مخصوصة بقوله تعالى إن الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين ولا يشكل على ما ذكر من أن الطهر شطر الإيمان
حديث أحمد والطهور نصف الإيمان لأن النصف باقي أيضا يعني
صفة ومنه عند جماعة حديث تنظروا الفرائض فإنها نصف
العلم وقول الشاعر

إذا مت كان الناس صنفان شامت ... وآخر مثن بالذي كنت أفعل

وأما حمل بعضهم الجزء على أن المراد الطهور لا الإيمان في تكبيره ما فعل من
الصلاة فكذلك فلا خصوصية له والحمد لله تملأ الميزان
بالحسنة والنوفية أي تملأ ثوابها لو تدرجها أو هي توجهت
باعتبار ثوابها أي ثواب التلفظ بها مع أنها باعتبار معناها
أي من الثناء بالجميل اختياري والأذكار له والمشيران الذي يتبع
به وزن الأفعال أنها بان عيتم أو توزن صحف الأعمال فتطيش
تال تعالى فيرفع الموازين القسط ليوم القيامة وعليه الكتاب والسنة
كبيرة فيها ذكره وهما لغة للقرآن في آيات وحقيقة الميزان وحمله
على أنه مجاز عن قائمة العدل في الحساب كتطاير الشيء تحكيمهم
فيه القائمة ونظرهم لا تعلم الكاسدة وأنها لا ثواب
هذه الجملة كمة الميزان مع سعتها المنظرة لأن جرة تعالى فيه
أثبات لشارحه صفات كما له فيسبب ذلك عظم ثوابه حتى تملأ الميزان
ثم هذا الثواب المذكور على خصوص هذه الجملة لأنها أفضل
جميع الحمد وكذا وردت في الكتاب والسنة أو المراد ما يساويها
ما أفاد أحمد تردد فيه بعض محققين وظاهر كلامه أنه ليل الي
الثاني ورجحان المراد أحمد لله بسورة الفاتحة ردود بدليل
السياق وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين
السماوات والأرض على ما يصير التثنية لتعدد الجملتين أو بالأفراد باعتبار
الجملة والمذكور ثم كلا منهما بالنوفية باعتبار الجملة وبالتحمية
فالأولى باعتبار أنهما جملتان والثانية باعتبار اللفظ الأول
اللفظ المشتمل على الجملتين واقتصر الشارح على قوله بالتثنية
بالتثنية النوفية ... ما بين السماوات والأرض كذا هو في الكتب
الخمسة السموات بالجمع ورأيته في سلاح الحرس بالأفراد وعزاه

ترجمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى رواية مسلم والترمذي والذي في اصلي من مسلم كما في كثير من الكتب
الحمد بتثنية الجمع والارض في هذا الخبر ردي بالا فراد والمراد به الجمع اي
الارضين جريا على وزان الايات القرانية وعكسه الاشارة
الى شرف السماء على الارض كما هو الاصح عند الجمهور لعدم العصيان
فيها ابدا بناء على ان ابا الليس في السجود كان في الارض وقال بعضهم
على ما تابعه وبالا ثواب سائر كواكبها السموات والارض السبع
لا يحيط بعظمتها الا الله تعالى سبحانه لانا العلماء اذا حمدوا الله سبحانه
معنى الحمد سلامة ميزانه فاذا اضاف اليه سبحان الله الذي هو
تنزيه الله اي اعتقاد تنزيهه عما لا يليق به من الاوصاف سلامة
حسنات ثوابه وزيادة على ذلك ما بين السماء والارض اذا الميزان
مملو بثواب التحميد تنبيه الزيادة ثواب التسبيح وثواب الحمد من
سلامة الميزان تاكيد بحالة على الاول للتغليب المشكوك فيهما
وهل ان كلا منهما معادلان ما بينهما والاسهما يلاقيه هذا
يحتمل كذا وشرح الاربعين لابن حجر وشرحه على المشكاة
وفي ملاقيها للنية الاعلام اظهر دلالة على فضلها وعلى ان الحمد
لله افضل من سبحان الله انما خصت بالميزان لانه عز وجل ركبت مع
سبحان الله في ملاء ذكر ايضا اشق وبه يعلم ان قوله تنبيه
الزيادة ثواب التسبيح مع الحمد لا على الانفراد كما يوهمه كلامه
الاول ثم قد تضمنت الاحاديث فضل الكلمات الاربع
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر كما في
شرح الاربعين ثانيا الحمد دفعة الروايات على ما
ملا الميزان وانه اكثر مما بين السماء والارض ومع ذلك لا اله الا
الله لا تملا والاصح عدم الله اكبر فيما وجيل ابن عبد البر وغيره خلافا
في ذلك فما ابن عبد البر قال النووي ان الحمد لله اكثر الكلام
تعظيما وقال النووي ليس بصحيح فمن الكلام سبحان الله والحمد لله وروي
اجرا ان الله ومنه في من الكلام اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر وان في كلامه ثلاثة عشر من حسنة وحط عشرين
سيئة وفي الحمد لله ثلاثين حسنة اشهر وان اربعة ولا اله الا الله
لا تملا والاصح والله اكبر فيها في حديث ولا اله الا الله والله اكبر ملا
السموات والارض وما بينهن وفي حديث اخر كان احدا لما من
ناسا لم يكن له نهاية دون العرش والاخرى ملا ما بين السماء والارض
لا اله الا الله والله اكبر وفي شرح المشكاة في حديث الترمذي وابن
ماجة افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله قيل يحمد الله
فضل لانه جعلها افضل العبادة وتلك انما جعلت افضل الذكر الذي

هو

هو نوع منها وايضا في حديث ان الحمد لله بثلاثين حسنة ولا اله الا الله
بعشر حسنات وسبحان الله في فضيلة الحمد لله وقيل الافضل كلمة لا اله
الا الله لانها كلمة الايمان المشتملة بلا حجر ويعني ودنيوي وايضا
في اصل العبادات القولية والفعلية والامر الطبيعي عليها غير بها
وهذا هو الصحيح الذي لا محيد عنه فيتعين ان يكون المراد من حديث
وافضل الدعاء قائما بترتب الثواب الى بدايته وختمه وهو الحمد لله
حسنة الاول على فضيلتها لا اله الا الله الحمد لله وكونها ثلاثين
والخمسا يعني بعشر حسنات ما ليس في الحمد لله اشهر وقال الطيبي
لا اله الا الله هي الكلمة العليا وجاء تعجب التوحيد وعليها رحى
الاسلام والشاهدة التي بني عليها اركانا لدين وهو اعلى شعب
الايمان ثم قال ولا يرتاح احد العارفين واربابها التوقف
الى بعرفتها الا الذوق والوجدان اشهر في ثم تحت ري ان التسبيح
افضل وربان التفضيل امر شرعي ولم يثبت في ذلك شيء وبان
التسبيح مرسلهم والذكر مرسلهم والوجودات يعرف من العدم
وسبحان الله ثلاثين حسنة لما تقدم والله اعلم
فيه ايضا اعلم الحديث جويرية رواه مالك والضابي من اصحاب
الكتب الستة كما قاله في السلاح واخرجه الطبراني في كتاب الدعا
بحرة فاتا رايه الحاكم فقد وكلمة ايضا لا تشتمل الا مع شيئين
بينهما تواتر دليل سنتين الاسماء اعني الاخر وهو سبحان الله وبحمده
مسائله وجوبا سماعا او مما حذف ما سالا وصاحبها الاخر
والتقدير وفي الاول راجع الى الرواية عند رجوعا وعلى الثاني
روي ما تقدم راجعا الى الرواية عنه ثانيا فاك الجلاك
البيهقي توقع من هشام في عن بيهما والثاني مولدة من استعمال
العقبا وليس كما ظن تقدمت في الكلام الصحيح روي احمد في مسنده
عن ابي هريرة ان عمر وهو يخطب يوم الجمعة جاء رجل فقال له عمر متى
من الصلاة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء فتوضا
فقال ايضا في لغة الوضوء ايضا وهو في الصحيح من حديث ابي عمر عن
النبي تكلت وفي صحيح البخاري من فروا توضوا ايضا اخرجه في
باب فضل الجمعة وقد ظهرت بانه صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك
في الصحيحين فلا يخرج البخاري في كتاب الجهاد في باب بيعة
الرضوان حديث سلمة بن الاكوع قال بايعنا النبي صلى الله عليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسلم ثم انصرفت الى ظل الشجرة فلما اختفت الشمس قال يا ابن الاكوع
الا تبايع قلت قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وايضا
واخرج البخاري في كتاب الفضائل في فضل خديجة بنت عبيد
ابن ربيعة زوجة في سنان واخرجه في غير كتاب الفضائل ايضا
ومسلم في صحيحه من حديث قالت جاءت خديجة بنت عبيد فقالت
يا رسول الله سلمان على الارض اهل جنا احتاجي من ان يدلوا من
اهل جنايك فقد اصبح اليوم على الارض اهل جنا احب الي من
ان يدلوا من اهل جنايك فقد رضي الله عليه وسلم وايضا واذكري
نسيبة في ليزيد الايمان في قلبك وترسخ المحبة عندك ايضا
انتهى

توجه جويرية ام المؤمنين رضي الله عنها

غزوة جويرية بالجيم المضمومة قالوا المفتوحة
ثم التحتية الساكنة ثم المهملة ثم بالتحتية مشددة ثم راء ام
المؤمنين رضي بنت الحارث بن ابي ضرار الخزاعية المصطلقية
سباها صلى الله عليه وسلم يوم المريسيع وهي قرية بني المصطلق
قال السهيلي انها سنة وقيل السادسة قال الجزرية وكانت جويرية تحت
صفوان وهي الشهور فقتل يوم المريسيع وهو صحيح مسلم كانت
اسمها برة فحولها النبي صلى الله عليه وسلم جويرية وكان سكره
ان بيت الخروج من عند برة كما سياتي في كتاب الاسماء واكثر اهل سعد
انها توفيت في شهر ربيع الاول سنة ست وخمسين في خلافة معوية
وصلى عليها مروان ابن الحكم وهو يومئذ امير المدينة وكان بينها
لما توفيت النبي صلى الله عليه وسلم قدر سنة وتوفيت عن خمس
وستين سنة كذا اخرجه ابن سعد عن مولاه جويرية فيها رضي
ترجمتها مذكورة في التهذيب ولم يذكر حامله عن عائشة
انها استعانته في كتابتها مع من وقعت في سهم ثابت بن
قيس وكانت امرأة ملاحة اوقال خير من ذلك او دي منك كتابتك
واتزوجك قالت نعم فعل فبلغ الناس ذلك فقالوا اصهار
رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلوا ما كان في ايديهم من سبي
المصطلق بلا فداء فعتق بسببها مائة بيت من بني المصطلق قالت
عائشة فما اعلم امرأة كانت اعظم بركة على قومها منها وروى عنها
ابن عباس وهو ابن كريب واخرون روى لها عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث واحد
وسلم بحديثين

بكرة بالتنوين لان المراد منه بكرة يوم
من الايام والبكرة والعشية من الليل الى الضحى وقيل طلوع
الشمس

خير صلى الصبح اي خير زاد صلاة الصبح
في سعد مات ان تعالوا اي موضعا المعد للاغتسال من بيت

اشتري قال ابن حجر ويوضع الجيم مصلاه او قبل السجود لانه ازمن
الاماكن بطلت او بعد التمام اصلي وهل في الفضي ما لفعل
تام والصحيح ما يرى طاوس الشيخ والبقاعي بقدر اربع ورق عند الطرابي
تدرج بعد ما ارتفع واستقص النهار وبقي كذلك بعدك
اي بعد مفارقتك اربع كلمات قال الطائفي في منصب
علي لصدقاني تكلمت بعضي ان بعضي قلت تكلمت فتو بعضي
اي ما سألته من فضله لامن لفظه كنت وتوفا ويحتمل انه جمعه تفقها
بما في التوبيان لعامل في انه كوزيد ودون ويكون قلت وتكلمت
اربع كلمات منذ اليوم بعد الجمع وتكسر وبي مثلا من حروف
جراي في الوقت الخاص لقد الوا لقد اذ ويجوز رفعه بتبيان حاجة
اي قلبت في الحجة ويوضحه انه ولد عند الطرابي انه صلى الله عليه
وسلم قال لقد قلت بعدك ثلاث كلمات مرات من اكثر
قلت ادعي واتعلمه كثيرة جدا فاطول عليه حكم يدما اوقرت
الشيخ عز الدين ابن عبد السلام فمن باقي في التسبيح بلفظ تعديد
عدد الخلق لقوله سبحان الله عدد خلقه او عدد ما في الجو وهو
الى مثل تسبيحي جبره في ذلك واجرهن تكرار التسبيح قدر ذلك العدد
فاجاب قد يكون بعضا لاذكار افضل من بعض لعوبها
وسموا اسماء لما على جميع الاوصاف السلبية والايجابية
والعلمية فتكون الفيلة من هذا النوع افضل من الكثير من غيره
فاجاب في توضيحه صلى الله عليه وسلم سبحان الله عدد خلقه انتهى
وصريحه ان اجوا تكرارا اذا اعتقد افضل ولا شك ان فيه بل يزيده
لا يعلم لتلاوة مساواة العمل لتفضيل العمل لا كثرة ثواب
في سائر الاوصاف وذلك مات ما هاه ثواب الشرائع بين رفي
فتاوي الحافظ ابن حجر العسقلاني سئل المحقق الجلال المحلي
عما ورد من تخويف الخبر من حديث صفية فقال ما المراد منه
حتى يرتفع وصلا التسبيح الا تقل زنا على الاكثر زنا حاجات
تدخل في الجواب ان الالفاظ الخبر سر ايضا به على لفظ فيه
من غير اطلاق على الفظا لتقليل انه سبحان الله عدد لا يكون مصرة
لما كان نهاما لذكر بالنسبة الى عدد ما ذكر في الجو تقليل جدا فكانت
افضل من هذه الحيثية والله اعلم وفي شرح الحصن الحصين للجنيني
واعلم ان قول سبحان الله وبحمده اذا كان مقلقا محمول تعالى اول
بريته ويعمل لوجهه واذا قيد بقولنا عدد خلقه كان هذا العمل
فاتيا تمام الفضل فيتاربه دنيا ويه وكذا العمال في باقي الاذكار

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسئل الشيخ الامام احمد بن عبد العزيز التويجري بما صورته
الافضل الاتيان بسبحان الله عشر مرات او بقوله سبحان الله عدد
خلقه مرة ما جاب الظاهر ان قوله سبحان الله عدد خلقه
مرة افضل لما ساق احاديث تشهد بذلك سابعه بيت الباب
وباقي بعضاه ثم قال وقد يكون العمل القليل افضل من العمل الكثير
لكثرة الصلاة في استقرائي اذا زاد على ثلاث مرات فالعمل افضل من لا مع
مع كون الاتم اكثر عملا لكن لو نذر انسان ان يقول سبحان الله
عشر مرات فقال سبحان الله عدد خلقه مرة فانه لا يخرج عن عهدة
نذره لان العدد هنا مقصود وقد صرح امام الحرمين انه لو نذر
ان يصلي الف صلاة لا يخرج عن عهدة نذره بصلاة واحدة في الحرم
الكبير ان كانت تعدل الف من حيث الثواب وسئل ما في حسان من
الاخبار ان سورة الاخلاص تعدل ثلث القرآن فلا يخرج عن عهدة
نذره قراءته وفي الحرم المنصوص في الصلاة على صاحب المقام
المحمود لابن حجر الهيتمي ان ابا المتوكل سئل عن كيفية قوله صلى
الله عليه وسلم من صلى علي في يوم جمعة مرة صلى الله عليه يوم القيمة
فقال ان صلى على سيدنا محمد خمسين مرة اجزاه وكفاه الله
تعالى وان كرر ذلك بقدر العدد يوم الجمعة لا يبقى لكن توقف
ابو عمرو الداني في حصول الثواب بعدة ما ذكر وقال انه
عمل له ثواب اكثر من صلى مرة لا ثواب ذلك العدد وقال ويشهد
لما ذكر حديث من قال سبحان الله عدد خلقه من حيث ان التسبيح
بهذا اللفظ مرة والا لم يكن له زيادة وقد شهد لانتهائه
بقدر ذلك العدد من طلق ثلاثا فانه يلزمه اعداد الثلاثة
نقله فيه تلميذه المحقق ابن المالكي شارح صحيح مسلم وانت
خبير بان من الباب شاهدا بانه بقدر ذلك
سبحان الله وبحمده قال ابن حجر في الفتح اختلف فيه فقيل
جملة واحدة على ان الواو زائدة وقيل جملتان على انها عاطفة
وتتعلق الباء حينئذ اي وبحمده سبحته وعلى هذا فقوله بباقي
الجملة المتقدم في تسبيح بحمد ربك من ان الباء للمصاحبة والحمد
مصاحبا لي لمعمول او للاستعانة والحمد مصاحبا لي لمعمل اي
والمراد من حمد لازمه مجازا اي ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية
والاعانة ويجوز ان يكون مجازا لتعبيرا بالسبب وهو الحامد عن
السبب وهو التوفيق والهداية والاعانة ويجوز ان يكون الحمد
مصاحبا للمعمول يكون معناه وسبحت بحمدي اياه قاله الكرماني
وعدد خلقه اي قدره لو وما بعده منصوب على الظرفية

قال

قال الجلال السيوطي في حاشية شرحه لابي داود وسئلت قديما
عن الاتيان بهذه الالفاظ وجه النصب فيها فكتبت بانها منصوبة
على الظرف شبه بقدر وقد نص سيبويه على انه من اسماء الزمان
شبه على الظرف فلم زيدة الجمل ووزن الجمل انتهى والف فيه
الجلال الحرالطيفا ساما وفتح لنيفعلى نصب لزنه وقيل بل على
المصدر ويحمد عليها فقدره بعضهم اعد تسبيحه وحمده بعدد خلقه
ومقدار ما يرضاه او يقدره اخرون سبحته تسبيحا يساوي خلقه
عددا لتعدده وزنة عرشه ومداد كلماته في المقدار وتوجيه
سبب القول بالنصب على نزع الخافض الذي بدا به في المرقاة وقدره
الشيخ اكمل الدين في شرح الشفا بقدر عدد الخلق انتهى قال
العاقول وذكر العدد مجاز لكثرة لانها لا تحصر بعدا انتهى وباقي
له مزيد ... ورضى نفسه اي ذاته المقدس لتعاليه تعالى
عن التنزه وقوله تعالى ولا اعلم ما في نفسك من قبيل الشاكلة
والمقابلة استعانة النفس عليه تعالى لدى شرح المشكاة لابن حجر
لوجوده مع ذاته الشاكلة في غرائب الكلم واعاريه اخرون
لمشاكلت كما اثبت على نفسك وفي الذرر لكل وجه المناسب ماخوذ
من النفس وهو تعالى منزه عنه والاظهر انه ماخوذ من النفس
يجوز اطلاقه عليه عكس هذا العين انتهى ويدل انا على ذلك
الباء تلاقي من جوار شاهد وصيغة به فالاوهم نقصا وان الرياء
به توثيق لاصل متناهية وقد ولو ابت قل لجواز الاطلاق بوروده
لا على سبيل الشاكلة فيما ذكر من الخبر الصحيح وانشاء لكان ولي
والله اعلم وما ورد من اطلاق لفظ النفس عليه تعالى فالمراد
بها ذاته قال الراغب في مفرداته في قوله ويحذركم
الله نفسه اي ذاته وقال ابن الجوزي والنفس تطلق بمعنى الذات
وهو المراد في الحديث الصحيح من ذكرني في نفسه الحديث وفي تفسير
نفح الرحمن في كشف ما يلتبس من القرآن للشيخ زكريا الانصاري
ان قيل كيف قال عيسى ذلك مع انه لا اي نفسه عيسى هو وجل
النفس هو ما قام بذاته متعلق بالجسم تعلقا لتدبيره والله منزه
عن ذلك قلنا النفس لا تطلق على ذلك تطلق على ذات الشيء
وحقيقته كما يقال نفس الذهب والفضة محبوبة اي انها
والمراد هنا انها انتهى فيحتمل من ذلك حمل ما ورد من النفس
حقه تعالى على معنى الذات لكن قال ابن اللبان الشاذلي

منزه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في كتابه ازالة الشبهات في الاية المذكورة قد اولنا الهلنا تاويلات
منها ان المشيئة غير شاملة للذات والصفة وهذا وان كان سائغا في
اللغة ولكن نقدها الفعل الخبيث بواسطة في تميزة للقرينة محال
لان القرينة بقرينا الترتيب في اتيه واولنا بعضهم بالغيب اي
ولا اعلم ما في غيبتك وسرك وهذا احسن لقوله اخوا الابرة وانت علام
الغيوب انتهى وانت خبير ان هرنا على تحقق الذات لما ذكر في الاية
انما يجري فيما اشبهه فاقول ابن حجر في شرح المشكاة وكل الشاء
وصفه فذكر النفس المراد بها الذات تاكيدا اي مقتضى التسبيح والحمد
اي كل منهما كماله والاخلاص فيه ونفي ذاته او يكون تاكيد تنبيه
لتنبيه او بيانا لما يوهمه ولا يرضى الا بما يوهمه لقولهم جسم وعليه
فقد ذكر النفس للاشارة الى الاخلاص وانه لا يحصل ثواب الذكر بل
سائر الاعمال الا بالنية فيها رحمه الله سبحانه وتعالى انتهى
وزنة عرشه في كشف الكلام لابن الجوزي بفتح الوزن والمثناة
بالمثلثة في الوزن كل شيء تسبيح والحمد لنيله وزنة العرش جسم له
ثقل يحاط بان الله يحتمل امرين احدهما ان تكون الاشارة
الى ان الصفتين التي يكون بهما التسبيح والتحميد هي حتى تزاحم
الوزن والثاني ان يراد به ثقل الكثرة والعظمة فيكون بالعظم
المخلوقات انتهى وهذا كلامه المراد بكلماته كما مد
مصدر ويعني المدد وهو ما كثرت به الشيء اصلا يقال كررت
الشيء مدة ويحتمل ان يكون جمع مدية نحو مكيال مكاييل وهذا انه يحتمل
على تعداد كلمات الله تعالى قيل لا يمكن التعبير المرة عن اوصاف
الكلام الحادث قال تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الاية
وقيل عدد وقيل العرش ومعناه قيل مثلها في العدد وقيل
مثلها في قدرها فتقدير قيل الكثرة اي يكون كل من التسبيح والتحميد
مثلها عدد ما يزيد عليه او عدد ما لو فرض حصرها فذكر العدد او المدد
فيها من باب المبالغة في الكثرة والا فهي لا تعد ولا تحصى ولذا صح
بها اشارة الى ان تسبيحه وحده لا يحصى بعدد ولا يعد ولا يحصى
انتهى في شرح المشكاة لعل مراد النووي بقوله فيه ترق
لكن لا يتم ذلك في الكل لان رضى نفسه اكثر من زنة عرشه
مدفوعا بما سبق والمراد بالمداد الكثرة لانه ذكر ما لا يحصره العدد
العدد والكثير من عدد الخلق بزنة العرش ثم ارتقى في ما هو اعظم
من ذلك وغير بقوله ومداد كلماته اي ما لا يحصيه عدد فالا يحصى
كلماته الله موضع في الاول بالعدد وفي الثاني وفي الثالث
فالاول تقديم يصرح بواحد منها في الثانية والرابعة ايذانا بانها

لا يدخلان

لا يدخلان في جنس المعدود والموزون ولا يحصر بهما المقدار والحقيقة
ولا بهما انما يحصل الترقي من عدد الى عدد اخلقوا في رضى النفس ومن زنة
العرش الى مداد الكلمات وقال الترطبي في الدين انما ذكر صلى
الله عليه وسلم هذه الامور على جهة التقريب اذ الكثرة لم تقع
منه بالفعل بل ذكر الله تعالى هذه الكلمات سبيل ان يكون بحيث
لو شاء من تسبيح الله وتحميده وتعظيمه عدد الا يتناهى ولا يحصر
لفعله ولكن فضل الله من الثواب ما لا يدخل في حساب انتهى
وفي رواية تملا ايضا كما في السلح واستوفى الحمد لانه
لم يخرج الحديث الا من طريقه وسبق منه او ذكتاب في التفعول
انه اذا كان الحديث في الصحيحين او احدهما اكتفيا بعزوه اليهما عما في
كتبه وفي رواية النسائي سبحان الله واي الله وحده ولا اله الا الله
والله اكبر عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته
ورواه في كتاب الترمذي الا ولفظهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
مر عليها وهي في مسجد مائة مرتبا في المسجد قريب فقمنا فنهار
وقال لقد قلت منذ فارقتك مثل ما قلت ثم قال صلى الله عليه
وسلم الا اعلمك كلمات تقولينهن اذكرا لذكور من خير جويرية مرويا
لان زيادة الثقة مقبولة قال الحافظ والحديث شاهد
من حديث سعد بن ابي وقاص ذكره الشيخ فيما يأتي
ورويت في صحيح مسلم اسناد رواه النسائي ايضا في نسخ الذكر يعني
في الرقاة ورواه الترمذي وابن ماجه في سننه وابو عوانة انتهى
احب الي مما طلعت عليه الشمس اي هذه الكلمات باختيار
لو انها احب الي من الدنيا باسرها لو انها وتنبيه قال الترطبي
يحتمل ان يكون هذا على جهة الاخبار على طريقة العرب في ذلك
ويحتمل ان يكون معناه ان تلك الاذكار احب اليه من ان يكون
له الدنيا ينفقها في وجوه الخير والبر والا فالدنيا من حيث هي
دنيا لا تعدل عند الله جناح بعوضة وكذا عند انبيائه واصفيائه
تكفين يتوهم كونها احب من الذكر حتى يبقى على خلافه انتهى بالمعنى
وقال في باب الجهاد في فوق ما صلى الله عليه وسلم الغدوة والروحة
في سبيل الله تعالى خير من الدنيا وما فيها اي ثواب الجهاد على
ذلك خير لصاحبه من الدنيا بما لو جمعت له وهذا مع ما صلى
الله عليه وسلم الكوثر في الحديث الاخر وموضع قوس احدكم او سوطه
في الجنة خير من الدنيا وما فيها بما يتبادر استترن النفوس
تعظيم ملك الدنيا واما على التحقيق فلا جنة مع الدنيا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باختيار ذلك تحت الفعل لا كما قال الفضل أعلى من الفعل انتهى وفي
شرح المشكاة وهذا هو حديث ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها انتهى
وروي في صحيح
البخاري ومسلم ورواه الترمذي والنسائي وصححاه في السلام وأخرجه
ابن ماجة كما قال الحافظ وقال المنذري في الترغيب وقال لا يعقل النسائي
والطبراني كان له عدل عشر رقاب أو رقبة على الشك وقال الطبراني
في بعض ألفاظه كان له عدل عشر رقاب من ولد إسماعيل من غير شك
انتهى

ترجمة أبي أيوب

عن أبي أيوب الأنصاري الخزرجي النجاري المدني الصحابي
شهد العقبة وبدرا وأحدا وبيعة الرضوان وأخرج البخاري
أنه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم أحين نزل المدينة مهاجرا وأقام عنده شهرا
حتى بنيت مساكنه ومسجده روى له عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مائة وخمسون حديثا اتفق منها على سبعة وانفرد البخاري
بحديث وسلم بحديثين روى عنه أبو أمامة بن سهل وجابر وجابر بن سمرة وأبو
وهرة بالتصغير

من قال لا إله إلا الله الخ من فيه
من شرطية فيكون بيت الدعة على ذكر وإلا فيحتمل أن تكون
الحق الخ وقال فعل ماض لفظا مستقبل معنى ويحتمل أن يكون
من موصولة وصلتها قال وما بعده وقوله كان كمن أعتق أي خبر
المبتدأ وقال معناه الاستقبال أيضا والمعنى الذي منوط به كذلك
وعلى الشرطية من يقل أي كذلك في شرح الإمام أنه يستحب ثم ظاهر الحديث
لما قال هذا أم في شرح مسلم أنه يحصل هذا الأجر المذكور في الحديث
لمن قال هذا التهليل مائة مرة بنوبة واحدة أو أقل إذا استوالية أم
متفرقة في مجالس بعضها في أول النهار وبعضها في آخره لكن الأفضل
أن يأتي بها متوالية في أول النهار ليكون حرزا له في جميع نهاره
انتهى وظاهر أن ما ذكره في المائة جار في العشرة التي في هذا الحديث

وهذه حالة موكدة وكذا قوله لا شريك له أي هو واحد
في ذاته مستغرق صفاته أفعاله فهو وحده لتوحيد الذات وما
بعده تأكيد لتوحيد الأفعال أي ليس له معين ولا ظهير فيشبه الرد
على المعتزلة وقال في المرزبوني باب أنا سيد والمراد من قوله
وحده أي منفردا بالذات مرة له لا شريك له أي في كمال الصفات
وما فات الحنفي من كون كل منهما تأكيدا لخلاف الأولى مع إمكان
أنه يبين معنى لا يجوز أن يكون الضمير في به للإشارة
إلى الإعانة فإن العرب كانت تقول لبيك لا شريك لك لبيك

الا

الا شريك لك كذلك وما شئت أنت ثم وحده وإيانا كان معونة لنا فنا
هو نكرة بمعنى أو هو بمعنى مستمرا فلذلك وقع حالا وفي مجمعة الباري
على صحيح البخاري للشيخ زكريا الأنصاري في باب التوبة
من كتاب الإيمان وحده حال ثابتا ويلم نكرة أي واحدا أو مصدر
وحده وحده وحيدا انتهى

له الملك أي الملك المطلق الحقيقي
الذاتي لذي لا منتهى لوجوده له لا غيره كما يوهمه تقدير الخبر أو خبر
رتبة لكونه معمول الجزء الأخير في الملك مشيئة بمعنى واحد على
ما رواه بعض المحدثين كذا في شرح العدة للتلمساني
ولا يجري إلا بالنسبة إلى محل الاختياري على قدرة التعليم
له لا غيره وما وجد منه لغيره بطريق المجاز إذ لا نعمة بالحقيقة تجري
أصلا كذا في فتح الإله وفيه أن الاختياري نعمة بل قد يكون لا في
مشاقه الإلهام بيان وجل ذلك على ما في مثال النعمة ولا يخفى
ما فيه

وهو على كل شيء قدير قال في شرح المشكاة
أن مشاقه بحق شيء اسم مفعول من شاء أي مراد وجوده فلا منافاة
لأن المشيئة والوجود يحتملان الذي هذا المعنى فلا حاجة إلى
استثنائه منه وقد أوضح هذا المقام الناصر اللبيب في
سورة البقرة من تفسيره الشيء يحتمل بالوجود لأنه في الأصل مصدر
شاء الخلق بمعنى شاءت أي شيء كبر شهادة قل الله وبمعنى شيء
اسم مفعول أي شيء وجوده وشاء الله وجوده لا موجود في الحالة
وعليه قوله تعالى إن الله على كل شيء قدير الله خالق كل شيء وأما
على مذهبنا فلا ضرورة أي استثناء والمعتزلة لما قالوا الله يعلم
أنا يوجد ويوهم أن واجب والممكن وما يعلم أن يعلمه ويكرهه
نبهم المتبع أيضا لزيادة التخصيص بالممكن في الوضع بدليل
العقل شيء أي لأن الواجب والمستحيل لا يتعلق بهما قدرة
إذ لو تعلقت بهما لانقلبا من الممكنات وقد فرض خلافه هذا
خلقوا لقدرة الله تكن موجودا والوجود قبل صفة تقتضي الممكن
وقبل قدرة العبد بيانه لا يمكن من الفعل وقدرة الله تعالى
صارة من نفي الجزء عنه والقادر يقول لو كان شيء فعل وإن شاء لم
يفعل والتدبير الفعل لما يشاء ولذا قيل ما يوصف بعلم الباري
تعالى فإنه لا يتناهى وقال الكواشي قدير يا فعل لما يشاء
على حد ما تقتضيه الحكمة لا زائد ولا ناقص ولذا يشهد ومن
مراد الله بالتدبير وقت وقريب منه لكونه لا يوصف بالقوة والضعف
القدرة من الله والقادر يقول الفعل على مقدار قوته وإنما

ما تشتهيه سليت وفي قوله وهو على كل شيء قدير دليل على أن الممكن قال
حديث هذا بيت يأتي متدورا وإن متدورا لحديث متدور ورده تعالى
لأنه شيء وكل شيء مقدور وعلى كل شيء متعلق بقدير وموضعه نصب وجاز
تقديمه مع أن معمول الصلة من الجملة لأنه ظرف وعليها لكونه ظرفا ومحل
منع تقديمه إذا لا فاصلة إلا في الضرورة قال الشيخ أبو زيد الدبوسي
وعلى هذا لا تتقيد بعدد أطلق قوله لا إله إلا الله وسبق ما يدل فيه مجيئه
عشر مرات قال في الحرز هو أقل العدد الذي جاء في هذا الحديث
كمن أعتق أربعة من ولد إسماعيل أي كان من قال الذكر المذكور
من أعتق أربعة المحصورين المذكورة ولا يحتمل أن يكون بعتقهن أو بعتقهن فيكون
وإسماعيل دينا لا إسماعيل بالنون على الإسم أسم العجمي غير منصرف وجميع أسماء
الأنبياء غير منصرفة إلا أسبعة نظمناها في قولي

سموا أسامي الأنبياء جميعها ... صرفا سوى أسماء أولي عظامها
محمد وشعيب هود وصالح ... وعمران نوح ثم لوط تمامها

وسميناه العجمية قال لو منصرفوا الجواليقي إلا الأربعة آدم وصالح وشعيب ومحمد
صلى الله عليه وسلم وقد نظمناها أيضا في قولي

جميع أسامي الأنبياء العجمية ... عليهم صلاة الله ثم سلامه
سوى صالح مع آدم ومحمد ... كذا شعيب فانتظم فانظمه

وفي وجه الشكل ابن الجوزي وجه التخصيص بولد إسماعيل كونه أشرف
العرب وهم أشرف من غيرهم وكثرا قال أبو الحرثي في مناح الحسن قال
في الحرز ولا يتم مشتركون معه في النسب والنسب الثاني والمشاركة في
النسب مشاركة في النسب مخصوصة للأحاديث الصحيحة وإن حسب
بني هاشم في بني قريش فضلا عن باقي العرب ومن نظر جواز بني
هاشم لا يخالفهم غيرهم من قريش سوى بني المطلب قال الحسن
وجه التخصيص بالأربع لأجل الأسوة منكم الله عليه وسلم قيل
وتخصيصه في الذكر أشار إلى أن صفات أربع صفات ثبوت الأسبقة
في لا إله إلا الله والملك في قوله له الملك وسائر الشأن في قوله وله
الحمد والقدرة في قوله وهو على كل شيء قدير وتفرده فإن كل معبود
بحق بعضا لا إن القيام بالأصنام والمراد أن من أتى بهذا الذكر
من ثواب كثواب من أعتق أربعة من ولد إسماعيل لكن في أصل الثواب
لا في كماله المتضاعف شاملا من شوق الشارع إلى العتق أكثر منه
إلى غيره وبزيادة في عدة العتق المتعدي والعمل لا شيء بالي
كنفس الأصلي الغالب بينهما أن يكون أفضل من غير جنسه العتق
متعدد شيء في نفس بكثير بل يكون له مزية الزيادة في الثواب
بالسيد الجزء وعلى هذا كان كعتق عبد مجدل أو ردن أشلاء وهو
كبر حديث سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن بالمراد

ان

ان يحصل لقارئها مثل ثواب ثواب قارئ الثلث غير مضاعف بخلاف
قارئ الثلث متضاعف له الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة فلا يكاد
وسيأتي لهذا المقام مزيد في كتاب تلاوة القرآن إن شاء الله تعالى
كمن أعتق أربعة من ولد إسماعيل وفي رواية للطبراني وقد سبقت كمن له
عدل عشر رقاب من ولد إسماعيل وفي أخرى للطبراني ورواية صحيح
من حديث أبي أيوب من قال ذلك فإن له كعدل محرر أو محررين وروى
أحمد والنسائي وابن ماجه من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر
رقاب ولم يمح عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان سائر يومه حتى يمسي
ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه وفي حسب ثواب
الذكر حصول وجيئة فيهم من يثاب على ذلك كعتق فرس من
الرقاب وهم كثواب عتق أربع وهم كثواب قال وإن ذلك لكثير
لكنه صلى الله عليه وسلم أخبر أولا بأن فيه كعتق واحد وأخبر
أولا بأربع بأخبره بقدر أنه كعدل عشر رقاب بأخبره بعدل ثلاثين
على عشرين يوم الجمعة وأربع عبيد الأصوليين عدد به قال وذكر
الأقل لا ينافي الأكثر ثم هذا وما أشبهه خوان أسرت أن
كنا نعرب قال الم وشرح مسلم في أول كتاب الجهاد في غزوة
بني المصطلق فيه جواز أسر قال العرب لأن بني المصطلق
من خزاعة وبعد أقول ثابت في الحديث وسوا الصحيح وبه قال
مالك وجمهور أصحابه وأبو حنيفة والأوزاعي وجمهور العلماء
وقال جماعة من العلماء لا يجوز قول وهو قول ثابت في التقدم
وروينا في صحيحه عن أبي هريرة قال الحافظ
بعد تخريجه جملة الحديث كما أورده المص أخرجه البخاري ومسلم
والترمذي وأبي ماجة وأورد البخاري الحديث بتمامه أي وسبح
قال سبحان الله من رواية مالك بعد به قال وتابعه
موسى بن أبي مالك أي سمي موسى أبي مالك ذكره بلفظ من قال حين يصبح
سبحان الله وبحمده مائة مرة فإذا أمسى قال مثل ذلك لم يأت
أحد بمثل ما أتى به إلا أحد عمل أكثر منه أبو داود والنسائي في الكبرى في
في يوم قال لا في اليوم اسم لكانا له ورد لا النهار تسوا قال لك
في ليل وبنهار سمي وفيه شاهد في يوم قال لا في ذكره في اليوم قول
بعض علماء البيئة أن النهار هو الدورة من نصف نهار في نصف
نهار بليه وقال بعضهم من نصف ليلة في نصف ليلة تليها والأقرب
أن المراد باليوم به الزمن من طلوع الفجر إلى غروب الشمس حملا للفظ
الشرعي على المتعارف عنده وأنه أعلم سابه مرة قال
الشيخ خالد الأزهري في شرح جمع الجوامع كان الغالب في مرة مائة

ان ترميم يا نكيرها تشبيها ونكيرها رسمت انما تبلا تلتبس بصورة منه
اذا لم تبينه واصلها ساكن خوفت لا تساوي عوض منها ما انتهى
انتهى ... كانت في تلك الكلمات وفي بعض نسخ الشكاة كان يا نكير
وهو تصحيف ما ذكر ... عدد عشر رقاب في النهاية العدل بالكسر
والفتح وما قيمة المعدل في السلع هذا قول ابن قتيبة وقيل هو
بالفتح ما عادله من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس
انتهى قال الترمذي يعني ان ثواب هذه الكلمة بمنزلة ثواب من اعتق عشر
رقاب ويتقدم في العتق ان من اعتق رقبة واحدة اعتق الله بكل عضو
منها عضوا منه من النار فيزداد ثواب من اراد فعل ذلك ما استقل
الحديث على ذكره انتهى ... وحيت عنه مائة سيئة قال الاشرف
هذه متغايرة لان شرط محو الكبائر التوبة ومتابع جواز العفو منها
هذا مذهب اهل السنة ومثله في شرح الشكاة بغيره واصل سيئة
كما في النهاية سيوئة فاعل كما هلال سيد ... حرز من الشيطان
الحرز ما يحرز به واللام للتعليل وفي حرز اي الوضع الخصيص يقال
حرز حرزا وبيعي لتحوز حرزا كذا ذكره الجوهري وفي النهاية اللام
اجعلنا اللام اجعلنا في حرز حارز اي كيف شيء وبدلا كما تقول
سترتك من جاري اسم الفاعل منه ساتر والحرز والمكان الحصين
والتباس محرز واحرز لان الفعل منه احرز ولكن كذا روي ذكره
لغة انتهى والشيطان هو المراد من الجن الكثير الشر وفي مفردات
الراغب الشيطان يكون فيه اصلية وهو من شطن اي بعد وقيل
بل يكون فيه زائدة من شاط يشيط احترق غضبا والشيطان مخلوق
من قوة النار وما دل عليه قوله تعالى خلق الجان من مارج من
نار ولكونه من ذلك اختص بمعنى القوة الغضبية والحمية
الرديئة قال ابو عبيد الشيطان اسم لكل عارم من الجن
والانس والحيوانات انتهى نظر ذكره في مادة شيط وكذا مثله في
القاموس وذكره في المادتين للاختلاف في اصله ومادته قال
القرطبي والمراد ان الله تعالى يحفظ قائل هذا الذكر ويمنعه ذلك
ذلك ملازمة منه ولا وسوسة بركة هذا الذكر
حتى يمسي فلا يرى الشيطان بعد ان اقام في الليل كانت له حرزا من
الشيطان حتى يصبح فيحتمل ان يكون اختصارا من الراوي او ترك
توضيح القائلة وتخصيص انها لانه اوضح فيه اي الحفظ والله
اعلم ... ولم يأت احد بافضل مما جاء به قال
القاضي عياض وكرر هذا العدد من مائة وهذا الحصر لهذه الاذكار
او لاذكار اخر في اثنا مائة وخلد لهذه الامور شرعه صلى الله
عليه وسلم تقوية ولم يأت احد اي على انه يجوز ان يراد على هذا
العدد

العدد فيكون لقائله من الفضل بحسب ذلك لئلا يظن انها من
الحدود التي من اعتمدها وانه لا فضل للزيادة عليها كالزيادة
على ركعات السنن المحدودة وانما ذا تكسارة وقد قيل يحتمل ان
هذه الزيادة من غير هذا الباب اي لا يزيدها الا احرس لئلا
غير ما اشير به له اجره عليها انتهى في الحرس يقتل بعد الاخرى ربما
اخرون فقالوا الثواب الموعود به موقوف على العدد المذكور
لا زيادة عليه ثم يحصل له ما وعد عليه فان نقص العدد او العين شرط
وما عينه يترتب عليه ما ذكر ولو زاد يتحلل الخاصية فان
ابن الجوزي وهذا على ظاهر قوله لا يكتفت بل الثواب بذلك
قال الشاعر ومن زاد راد الله في حسناته ... شرا لا في هذه
الفضيلة ان المحو مما من السيئات مائة وفي حديث التسبيح مثل
زبد البحر لانه مثلا يحصل ذلك المحو جزاء فتطلب لهم اليه مثل
عشر رقاب وكتابة مائة حسنة والحرز من الشيطان ذلك اليوم
وهذه الثلاث اعظم من محو مثل زبد البحر نعم ينافيه حديث
سبحان الله وبحمده مائة مرة فانه قال في اخره ايضا ولم يأت
احد بافضل مما جاء به الا من قال كما قال وجاء
الله تعالى ولم يأت احد بافضل مما جاء به من التسبيح والتكبير ولكنا
بافضل مما جاء به من التهليل والتفضيل بين التهليل المخصوص والتسبيح
كذلك مسكوت عنه في الاخبار والتسبيح في واحد منها يدل على
ان احدهما افضل من الاخر ويجوز تساويهما وافضلية احدهما على
الاخر وظاهر سياقهما ان هذا الافضل لانه ذكر ثم افضليته
على غيره ثم اتى بما جزيلا مستوعبا به ظهرت افضليته واساد اذ لم
يذكر فيه الا افضليته من غير بيان لسببها ثم رايت القاضي عياض
صرح بذلك فقال التهليل افضل لان ما فيه من زيادة الحسنات
ومحو السيئات وافضل مشتق من فرقان وكونه حرزا من الشيطان ما يدل
على ما في ذلك من تكرير لفظ يا مغفرة وقد جاء في الحديث هنا
دعاء افضل الذكر التهليل انه افضل ما قاله صلى الله عليه
وسلم والنبيون من قبله وانه اسم الله الاعظم وهي كلمة الاخلاص
وتقدم ان معنى التسبيح تنزيه الله عما لا يليق به جل علا له
وذلك في ضمن لا اله الا الله انتهى قال في الحجة ارقوله صلى
الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده اي افضل الذكر قاله
النبي صلى الله عليه وسلم والنبيون قبله وانما كان كذلك
لما جمع من الحسنات فان لا اله الا الله نفي لكل اله سواه وقوله وحده
تاكيد للنفي وقوله لا شريك له اشارة الى نفي ان يكون معه نعم
وظهير وقوله له الملك بيان ان له الخلق والامر والتصريف والتكليف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والمدابة وقوله وله اجر بيان ان الدم كلها سنة واجر كلام رابع
اليه وقوله وهو على كل شيء قدير لا تسبت قدرته فيما ظهر خاصة
بل لقوله قادر على ما ظهر وما بطن وما عهد وما لم يوجد اشتى بنته
تابع الانوار السنية **تنبيه** نقل القاضي عياض في اواخر
شرح صحيح مسلم وابن الملقن في شرح البخاري عن بعضهم انه قال
هذه الشفاء بلا اتى جاهل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ابي بلتعة
الشرف في الدين والكمال والطهارة من الكبائر والجرائم ولا يظن ان
من فعل هذا واصر على شاء من هذا يلحق السابقين المتقدمين
ويسال سبيلهم في ذلك بحكاية احرق لبس بعيد ثابت ولا اخلاص ولا عمل
سالم من تاول ويل الله على هواه اشتى وسكت عليه ابن الملقن
ونظر فيه القاضي عياض بان الاخبار عامة ملوقال لعرفنا انا
معطلا لربه مخلصا من قلبه بنية صادقة مطابقة لقوله
لكان اولى في شرح الانوار السنية قال الامام ابو اسحاق الشاطبي
كل مندوب اليه قربت الحكم بعدا واجب فلا نظر فيه عرضا الا
بعد تقرر الواجب كالنوافل اما حاجات مرتبة بعد الفرايض
والحاجيات اما حاجات رتبة على ما يومر ورى والتحسينات
اما حاجات رتبة على ما توقعنا من تنقيصه مكارم الاخلاق ومحاسن
العادات ان يكون محسنا فاذا ثبت هذا فالدليل الشرعي شهد
بان المندوبات اما تعتبر بعد الواجبات والسنة الى ذلك
جانبها من الترغيب ما جاء عنه يرد سورة الرعد والتنزيل
وفي كتاب الضرورة للغزالي من هذا الباب ما يعدل الثلثة
بالنسبة لما كان فيه وقال ابن حجر في شرح البخاري
والاعمال متفاوتة على الاصح فضل من يقال اكثر افضل من
الفرايض فيه مصلحة مومرا للفظ ويبقى هذا ما ما يانه افضل
المندوبات ولم يا خذ القوم في هذه المندوبات حتما كلوا مرضهم
اشتى فلا من شارح الانوار السنية وهو يبين ان الاشتغال بفضايل
الاعمال اما يطلب لمن قام بما عليه من الفروض واما لا فهم
القوم بوا الفرض والله اعلم ثم تارة يكون الاشتغال بهم واما
لتغير الوقت للفرض وتارة خلاف الاولى كاذا كان الوقت
متسعا والظاهر حصول الثواب على الذكر في الحالة الاخيرة خلافه
في الاولى لانه اشتريه لتغير الوقت للاشتغال بالفرض لضيقه
ويحتمل ثابت على الذكر لان سببا لا من ضيق الوقت المقتضي
لتغير صرفه للجواب خارج عن نفس الذكر فيكون كالوضوء بماء
مغصوب والله اعلم **ترجمة** وقال ابو هريرة عنه صلى الله

عليه

وسلم اوقال اي ابو ابي النبي صلى الله عليه وسلم وبعده التعلمة
قال المنذري بعد ايراد ما هذا مشتملا وما سنده ورواه ايضا
الترمذي في الجزء حديث وفي رواية للنسائي ومن قال سبحان
الله وبحمده حط الله عنه ذنوبه وان كانت اكثر من زبد البحر وقيل
في بعده في يوم ولم يقل مائة مرة واسانيدهما تحمل ورواتهما ثقات
انتهى وسبقه في كلام الحافظ ان البخاري افرد هذا الحديث من رواية
مالك وصرح بوجه في يوم قلت لعل المراد بيوم قال
النسائي في الرواية لقد لن يجيء ما فوقه تبا وعنه واولا يوم
قيل يوح اسم الشمس وقيل نوح بالوجه من شتمل
عنه عطايا اي الصغاير المتعلقة بحقوق الله تعالى فان لم يكن
ذنب رفعت منزلته اما لم يكن له صغاير وله كباير ورجي ان يخفف
سيئاته وان كان كفر من الصغاير فانه الم وله تسعة ابي
زيد البحر في الصحاح لزيد زبد الماء وكزبد اي ما يتقذف بالزبد
انتهى وقيل زبد البحر فوق ما يبه عبد وجهه وانفه اليه قال
الحمقوا يعني وهذا وما قبله الم يكن ما غلبت عليه الشمس كنا بات
عن الكثرة وقد انتهى ومثله في شرح العاقوني على المصابيح
روينا في كتاب الترمذي وابن ماجة كتاب بالافراد في سننه
اكتفا بالعموم الحاصل بالاضافة وفي نسخة كتابي بالتثنية ثم
الحديث المذكور بعض حديث تمامه وافضل الدعا الحمد لله
وتدوا ايضا النسائي اي في الكبرى كما قال الحافظ الرحمان والحاكم
كما رواه ايضا الحوكم البيهقي في الجامع الصغير واعترض الحافظ بحسين
الحديث الذي قاله الترمذي وتصحيح غيره بما سبق عند قول
الم قال الترمذي حديث حسن **ترجمة** عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما والده هو ابن حرام بالمهملتين المنقوشتين وله
وكذا مضطر حيث جا في ابنا الانصار خلافه في ابنا قريش فانه
بالمهملة المكسورة وبالزاي اشار اليه الم وغيره وجابر مهملا
الانصاري خزرجي سلمي بفتح اللام نسبة الى سلمة ابن سعد روى
عن جابر مرفوعا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة
ولم اشتد بدرا ولا احدا شهد ابي مثلا قتل ابي لم تخلف عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قط وعنه قال انا
وابي صالحي من اصحاب العقبة وكان ابوه توفي يوم احد الشهدا
وكان جابر من اصغر الصحابة سنا وتوفي موتا وكان من اقاربه
وفضلائهم المتقين يحب رسول الله صلى الله عليه وسلم استشهد
ابوه يوم احد واخبر عنه صلى الله عليه وسلم ان الله احياه وكلمه
كفاحا وسال ان يتمنى عليه مسالة الرجعة الى الدنيا فابى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لتشهد مرة اخرى وحري علي يدها بر وتسبيه بعورات ظاهرة
باهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كمقتة ابيه وخير بصيرة
ونفسه الواحي يوم الخندق حيث كنت في ذا لنظرا لشير جميع اهل
الخندق مركنه صلى الله عليه وسلم وسيت بيتة له روي له
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وخمس مئة واربعون
حديثا اتفقا منها على ستة واخرج البخاري ستة عشر ومسلم
ثمانية وستة وعشرين روي عنه سنوه وهزم توفي بالمدينة بعد
ان كف بصره سنة ثلاث وسبعين وهو ابن اربع وتسعين سنة
وصلى عليه ابان ابن عثمان وكان والي المدينة وجابر اخر الصحابة
موتا بالمدينة رضي الله عنهم اجمعين ... افضل الذكر لا اله
الا الله ان اريد بالذكر المصدر كان التقدير قول لا اله الا الله
وان اريد به الالفاظ التي وضعت للذكر كلمة التقدير قال
المطرزي وانما كانت افضل الذكر لان الايمان لا يصح الا بها وقال
زين العرب اوما فا معناها والجمهور على الاول ولانها كلمة التوحيد
وكلمة الحق وكلمة الاخلاص كما سبق قال تعالى فاعلم انه لا اله
الا الله اي دم على علم ذلك قال الرازي في اسرار التنزيل
وقد ذكر الله تعالى كلمة التوحيد في سبعة وثلاثين موضعا في
التنزيل مرة واحدة لانها توثر تاثيرا عظيما في تطهير القلب عن كل ما سوى
ذميم لانه في باطن الذاكر وسببه ان لا اله الا الله تنفي جميع افراد
الالهية والا الله اثبات للواحد الحق لواجب الوجود لذاته
المنزه عن كل ما يليق بجلاله فيتاد ملى الذاكر لكلمة بعكس الذكر
من لسان الذاكر الى باطنه حتى يتمكن فيه فيصير ويعتقده
ثم يعتقد ويعتقد ان يحصل له الفرح ولذا امر المريد ومريه باكثار ما والدوام
عليها قال القرطبي في تفسير سورة الاخلاص قال ابو الحوراء
ليس شي اطرد للشيطان من القلب من قول لا اله الا الله ثم تلا
واذا ذكرت ربك في القران وحده ولوا على ادبارهم نفورا اشي ثم
الاسم الكريم بالوضع اثبات بلا مناقشة الا اي لا اله لنا وفي الوجود
الا الله قال الكماكي في باب التيمم من شرح عمدة الاحكام
انكر بعض المتكلمين على النحاة في تقديرهم في الوجود وقال ان
هو الحقيقة سلكتة اعم من بينها مقيدة وانما اذا انتفت مقيدة
كان ذلك على سلب الماهية مع القيد واذا انتفت غير مقيدة
كان نفيا للحقيقة واذا انتفت الحقيقة انتفت مع كل قيد
واذا انتفت مع قيد مخصوص لم يلزم منها مع قيد اخر وفي هذا
الانكار عندي نظر فان قولنا لا اله في الوجود الا الله يتضمن نفي

كلا اله

كلا اله غير الله فمعنا نفي الحقيقة نفي الحقيقة نظلمة لا مقيدة
وقد قرره ابن عطية لا اله معبود او موجود الا الله وهو قريب
مما تقدم او هو من حيث المعنى فلا يعني ابدا الانكار وليت شعري
ما معنى الانكار وتقدير الخبر لا بد منه والا لادى الى حرم
قاعدة قرينة تحج عليها اشي والمدلل منه قيل هو اسم لا باعتبار
الحال اذ هو مبتدا واعتبار لفظه متعدد لان عمل الاسما بوسب
معنى الفعل وقد ابطله كلمة الا قال المحقق ابن كمال باشا
في حاشيته عليها تقع الاستثنا الواقع في كلمة التوحيد لا يجوز
ان يكون مرفوعا بان يكون الخبر المحذوف عاما الموجود او في الوجود
ويكون الا الله واقعا موقعه كما وقع الا زيدا موقع الفاعل في نحو
ما جاءني الا زيد لان المعنى على نفي الوجود من اله سوى الله تعالى
وهو انما يحصل اذا جعل الاستثنا بدلا من اسم لا على اصل ادخيد
يقع الاستثنا موقع اسم لا فيكون خبر اله فينتفي الوجود عن اله
سوى الله سبحانه كما هو المطلوب لا على نفي مغايرة الله تعالى من
كل اله وهو الذي يفيده الاستثنا المفرغ لانه لما قام مقام الخبر
كان المقصود الى نفيه كالخبر فيفيد نفي مغايرته تعالى عن كل
اله ويحصل به التوحيد كما لا يخفى انتهى وقيل هو الاصح لتمسك في
الخبر المقدر وقرب بان فيه الانتقال من الاقرب وهو الاولى من الابعد
وبانه لا داعية الى الاتيان باعتبار المحل مع امكانه باعتبار اللفظ
وبانا خبر مبتدا وهو اتم لا واستظهره ناظر الجيش وتكلم عن جماعة
لكن منعه بانه يلزم قبل الا ما لا يجاري لكون الاسم الكريم اعرف
المعارف خبرا ما واعتماد المستثنى والمستثنى منه وذلك ممنوع
لتقدم المقصود بالاستثنا معه والاخبار بالاسم الخاص وهو
الاسم الكريم عما لا عام وانما هو لا يكون خبرا عن العام لا يقال
الحيوان انسان واجيب بان جعله خبرا عن المبتدا مبني على
مذهب سيبويه انه لا عمل للا في الخبر حال تركب لا مع اسمها
بل الخبر مرفوع بما كان مرفوعا بها قبل دخولها وعلله بانها مركبة
حين تركبت وصارت كجزء كلمة جزء الكلمة لا عمل له ويقتضي
هذا بطلان عمل لا في الاسم ايضا لكن ابقي في مراتب العمل لتركيبه
وجعلت مع معمولها بمنزلة المبتدا والخبر بدليل ما
ما كان عليه قبل دخول لا فكما لا يلزم عملها في المعارف ودعوى
اتحاد المستثنى والمستثنى منه مبنية على كون المستثنى منه اسم
لا وهي لم يمنع ذلك بل يقول الاسم الكريم خبر والمستثنى منه محذوف
لانه استثنا مفرغ والاستثنا المفرغ يكون المستثنى منه محذوفا

قوله واما ما فيه يدل
فقلها اول الكلام ثم الام
بالرفع اما بدلا اه

نعم الاستثنا من ثبوت الرخصة المعنى ولا استثنا بذلك لتعذر
لفظا ولا خلاف يعلم في نحو ما جاءني الا زيد ان زيدا فاعل مع انه
مستثنى من مدلول لعنى والتقدير ما جاءني احد الا زيد فلا
منافاة بين كونه خبرا ومستثنى منه من حيث الاول وجعله خبرا منظور
فيه لفظا ومستثنى منظور فيه للمعنى قال بعض المحققين
في قوله لا خلاف يعلم اي نظرا لما مر فت وصح غير واحد منهم ابن
هشام بان اطلاق الفاعل على ما يعد الا في نحو ما ذكر مجاز والصواب
ان الفاعل موثرا حقيقيا اي الفعل بعد الا الا ان يكون المحذوف
وان ما بعد الا بدل منه فلذا كان الاوجه تذكير الفعل اذا كان الفاعل
موثرا حقيقيا واتفاق بعد الا قال لان الفاعل بذكر محذوف وما
بعد الا بدل منه انتهى وكون الاختيار عكس غيره لم يجوز مثله
لكن ما عين فيه لم يجز عكس غيره وان العام مثنى والكلام
اما سيق لنفي العموم وتخصيص الخبر المذكور بواحد من افراد ما دل
عليه اللفظ العام واما جعل الخبر جاءني لا فيه بمعنى ليس اي واله
مرفوع والا صفة بمعنى غير مع الاسم بعدها صفة لاسم لا باعتبار
لفظه فيمنعه من جهة الصناعة ان لا بمعنى ليس لا تعمل في
المعارف على المعتمد واما قول الشاعر

وحلت سوادا القلب لا انا باغيا سواها ولا في حبها متراخيا

فقول بان الاصل لا اراني فحذف العامل وانفصل الضمير فقول
المستثنى اذا المال لم يكسب جميلا فمن لنا ولا المال باقيا
لمن وما ذكر يعلم مما في قول ناظر الجيش في شرح التسهيل انه ليس
تابع ممنوعه من جهة الاعراب بتوابع من جهة المعنى
وذلك لان المقصود من هذا الكلام نفي الالهية عن غير الله تعالى
واثباتها له ولا يفيده الا تركيب حينئذ ثم يفيده بالمفهوم
وابن هو من المنطوق على ان هذا المفهوم ان كان لقائل به فحجة
خلافا للزمخشري وبعض الحنابلة وصفة نفي تحيته خلاف ولو اب
لا اله في موضع الخبر والا اله في موضع المبتدا وعزي للزمخشري
وضعف بانه يلزمه ان خبر لا التبرئة للجنس يبنى مع ما ويبنى
لا يبنى مع ما الا اسما وكان كذلك لما جاز نصبه واعرابه
بعضهم فجعل لا اله فاعلا لانه معنى عن الخبر كما يرفع بالصفة
نحو قائم زيد وضعف بانه لو كان كذلك لوجب نصب اسم لا وتنوينه
لكونه شبيها بالمضاف والجواب عنه بان نعم الكفاية
جبر حذف التنوين في مثله وجعل منه نحو قوله تعالى لا عاصم

اليوم

اليوم نظر فيه بان الذي حذف التنوين في مثل ذلك جبرا لنقصانه ولا
ولا يعلم احدا جاء التنوين في لا اله الا الله وجوز بعضهم في الاسم الكريم
النصب وخرجه على وجوه تعرف منه وسياتي في باب التنوين تفصيل
ما يتابع زيادة عليه وفائدة قال بعض العلماء البدء الكلمة
اسما الاول كلمة التوحيد بانها اول ما يعلى تلقن لشريك على الاطلاق
لان لا تنفي الجنس نصا وجعلها يفيد احتمال وجودا له اخر بخلاف الاله
واحد فانه ليس في العبارة ما ينفي احتمال وجود اله اخر بالبال
والثاني كلمة الاخلاص كان مروان الكوفي يقول لا تنس حلوى الخلاص
نثرا لتحقيق ان كل شيء منصور ان يشوبه غيره اذا صفي شيء خالصا
ولو الحرز بالاخلاص يحوج الشهادتين وسميت بذلك لكونها
لا يكون سبب الخلاص الا مع الاخلاص شيء والثالث كلمة الاحسان
قال الله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان قال المفسرون هل جزاء
الايمان اي وذلك ان يكون بالكلمة المذكورة لمن تكلم بالنطق
الرابع دعوة الحق قال ابن عباس من قول لا اله الا الله الخامس كلمة
العدل قال تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان قال ابن عباس
العدل شهادة ان لا اله الا الله السادس الطيب من القول قال
تعالى وهدوا الى الطيب من القول السابع الكلمة الطيبة قال تعالى
ومثل كلمة طيبة الاية السابع الكلمة الثابتة قال الله تعالى
يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت التاسع كلمة التقوى
قال تعالى والزمهم كلمة التقوى العاشر الكلمة الباقية قال تعالى
وجعلها باقية في عقبه اي قول لا اله الا الله الحادي عشر كلمة
الله العليا الثاني عشر المثل الاعلى الثالث عشر كلمة السواء
قال تعالى قل تعالوا الى كلمة سواء الاية الرابع عشر كلمة
النجاة الخامس عشر العهد قال تعالى لا يملكون الشفاعة الا من
اتخذ عند الرحمن عهدا السادس عشر كلمة الاستقامة السابع عشر
بها قامت السموات والارض الثامن عشر القول السديد التاسع عشر
الحق العشرون الدين قال الله تعالى الا لله الدين الخالص الحادي
والعشرون الصراط المستقيم الثاني والعشرون كلمة الحق قال تعالى
ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق يعني قول
لا اله الا الله الثالث والعشرون العروة الوثقى قال تعالى فمن يكفر بالطاغوت
ويومن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى اي بقول لا اله الا الله التي
هي حصن الحق الرابع والعشرون كلمة الصدق قال تعالى والذي
جاء بالصدق اي قول لا اله الا الله وصدق به اتقى قال
الترمذي حديث حسن غريب بهذا الحديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

موسى يعني ابن ابراهيم المروزي وقد روى عن ابن المديني هذا الحديث
عن موسى قال كما فظ وذكرت جماعة ممن رواه عنه ولم اقف في
موسى على جرح ولا تعديل الا ان ابن حبان ذكره في الثقات وقال
يخطئ وهذا اهب منه لان موسى مثل هذا كان يخطئ مع قلة روايته
كيف يوثق ويصحح حديثه ولعل من صححه او حسنه يتم لكونه في
وسائل الاحاديث ﴿ وفي صحيح البخاري كذا اقتصر المص على
عزوه المص تخريجه للبخاري فقط وقد رواه الى مخرج الصحيحين غير واحد
منهم صاحب المشكاة والمص وغيرهما والاحسن ما فعله المص لان لفظ حديث
هذا اللفظ له مخرجه الا البخاري واما مسلم فلفظ روايته البيت الذي
يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت وقد احس
صاحب السلاح حيث بنى على ذلك بقوله بعد ايراده متفق عليه
ولفظ مسلم البيت الذي يذكر فيه على ذلك يتوهم بعد ايراده متفق عليه
لفظا مسلم وهو هذا البيت الحي وقال الحافظ بعد ايراده باللفظ
الذي عند مسلم من طرق ما لفظه اتفق من ذكرنا على ان التمثيل وقع
بالبيت الا البخاري فان لفظه مثل الذي يذكر الله ربه والذي لا
يذكر الله فيه على ما في حديث البخاري والذي اظن انه حديث واحد
واما البخاري كتبه من مظنه فانه كان يمتام محمدا ولعلم عند الله
تعالى قد تم ﴿ عن ابي موسى الاشعري هو عبد الله ابن قيس بن
سليم الاشعري يكنى ابا موسى على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قبل
الهجرة فاسلم مهاجرا وقدم مع جعفر واصحابه السفينة بعد
خيبر وهم ثم النبي صلى الله عليه وسلم منها كمن حضرها وقال لهم
اصحاب السفينة هجرتان وكان لابي موسى ثلاث هجرات بمكة وبنا ابي
الحبشة وبنا ابي المدينة واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على زبيد
وعدن ومخاليف اليمن كما استعمل معاذا من جبل على الجند وجيا لها
وحالد بن سعيد على صنعا والمهاجر بن ابي امية على كندة وزياد
ابن امية في حضرموت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكرمه ويجله
وقال له او سيت مزمارا من مزامير ال داود ولاه الولايات ولما لاه
العظيم فتوح اصطخر وافتتح الاهواز واصبهان ووجه انصاري
حلافة عمر وبعثت احواله من ولاية الى عزله على الاستقامة
ولما قرب موته اذا مات فقتل في ذلك فقال ان يحمل اذا قاربت
راس محمل ما مت حيث مات ساعدني ما والذي معي مراجلي قتل من ذلك
روى ابو موسى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وستون حديثا
اتفقا منها على سبعة واربعين وانفرد البخاري باربعة ومسلم
بخمسة

بخمسة عشر روى عنه جميع اصحاب المسانيد والسنن توفي بمكة وقيل
بالكوفة سنة اثنتين واربع وثلاثين وستين سنة ﴿ مثلا الذي
يذكر ربه فيه مثلا الشيء معنته وكرره ابو عمرو وهو المراد هنا واو التعميم
من مرب الامثال اشتراب الى دنس السامع وقد شبه صلى الله عليه
وسلم الذاكر الحي الذي طاعته بنور الحياة الحسية والفقر بالسام
في مراده وباطنه بتعطله عن الادراك والايمان فالذاكر طاعته منيرة
بحلية الشريعة وباطنه محلى بعقود الحقيقة وغيرها والمعاطل
الجيد خال عن كل حسن مجيد وقيل شبه بالحي في تبع مرابيه وامرار
من يعاديه والميت في خلوه من ذلك ﴿ في صحيح مسلم اورده
كذلك المنذري في الترغيب فقال وزاد من حديث ابي مالك الاشعري
وما بقي وفي رواية قال فان هو لا يجمع لك دنياك وآخرتك رواه مسلم
وما يمل الا مسلم من خبار يهود الاشعر عليه وابن ناجر لفظه لفظ مسلم
رشته واوضح ذلك في المشكاة فاورده في صحيح مسلم بقوله اللهم اغفر
لي وارحمني وارزقني وما بقي شك الراوي في ما بقي قال شارحه
ابن حجر اي شك هل هو كلام النبي صلى الله عليه وسلم او لا فيوثق به
احتياطا ربما يتبع احتمال انه صلى الله عليه وسلم قاله اسنى دفي السلاح
بعد ذكره وما بقي قال ابن بشير قال موسى اسامعنا فانا اتوهم وما
ادري اسمعه لكن ظاهر صنيع المنذري انه رواه بهذا اللفظ من حديث
مالك من غير شك فيه لانه انفرد بالمخالفة بالحاء ابو مالك وظاهر
كلام المشكاة خلافه ثم راجعت صحيح مسلم فرايته موافقا لما فهمنا
فانه اورده لفظ وما بقي في اخره من غير شك من طريقين سميهما ابي
مالك الاشعري الاول لفظه عن ابي مالك الاشعري عن ابيه قال
ان رجلا ذا اسلم على النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم ابيره
ان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وما بقي
وارزقني والثانية لفظها انه اي اباه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم وقال له رجل فقال يا رسول الله كيف اقول حين اسال ربي
قال قل اللهم اغفر لي وارحمني وما بقي وارزقني وجمع اصابعه
الا الابهام قال فان هؤلاء يجمع لك خير دنياك وآخرتك وسيأتي الحديث
بهذا اللفظ في باب جامع الدعوات وعلى ما بين الروايتين
يحمل كلام المنذري ويحتمل فان ابن راوي فان هؤلاء اخوا ابو مالك
واورده من حديث عبد الرحمن بن ابي وقاص كما اورده المص بمنام قال قال
موسى يعني الجهني اسامعنا فانا اتوهم وما ادري وعلى هذا يحمل
كلام المشكاة والسلاح والله اعلم وبالحديث سعد بن ابي وقاص
المذكور تقدم في باب جامع الدعوات قال الحافظ ووقع لي من وجه اخر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن موسى الجهني اثباتا فساقه وغيره وهانيء فقال الطبراني هذا الحفظ
يحيى الحفظان بعيني احد الرواة عن ابي موسى والاخرون نحوه قال
الحافظ والحفظان من رجال الحفظ فان كان موسى جزم بسماعه منه
وترد فيه المحارث ابن غير واحد وان لم يدرك غير سماعه فالله اعلم
وقال البخاري رواه عن موسى جماعة وقتادة وهانيء ابو نعيم في المستخرج
من حديث جعفر بن محمد بن عون عنه واخرجه البيهقي في الدعوات من
طريق جعفر بن عون ويحيى بن ابي بكير عن موسى بن ثابت وذكر روى حكم
سعد ابو نعيم في المستخرج انتهى وهذا الاختلاف على موسى
في حديث سعد رضي الله عنه لانه رواه عن مصعب ابن سعد عن ابيه
قال الحافظ ورفع عند مسلم اختلاف في ثبوتها وحذفها في حديث
ابن مالك لا يضر عن ابيه ثم اخرجه الحافظ عنه الى ابي مالك
واسمه سعد بن طارق عن ابيه واسمه طارق بن اشيم قال
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا تشهد احدكم فليقل
ما اقول قال اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني ويقول
باصابعه الاربع وقبض كفه غير الابهام ويقول بها هكذا في رواية
واخرتك قال الحافظ حديث صحيح اخرجه مسلم مكررا في رواية
وقال في اخرى هانيء بدل ارزقني واثبت الجنة في رواية تكلت
وكان تشهد مسلم تحت لفظه قال الحافظ ولاصل الحديث شاهد من
حديث عبد الله بن ابي اوفى رفعه ذكره هانيء وهو حديث حسن
اخرجه ابو داود واخرجه عنه من طرق اخرى النسائي وابن خزيمة
والبزار وغيرهم واعلم ان لسعد بن مالك سعد بن ابي وقاص مالك بن اهيب
الكلبي يعني الراوي عن ابيه ابي وقاص قال النسائي ليس بالقوي
قال الحافظ له صحبة وله واحد انتهى يوسف بن سعد
احد بني زهرة رضي الله عنه اسم ابي وقاص مالك ابن اهيب ابن عبد
مناف ابن زهرة ابن كلاب القرشي الزهري اسلم كان رابعا او ثالثا
في الاسلام وسبب اسلامه ما رواه من الترمذي وسبقه اليه ابو بكر وعلي
وزيد بن حارثة قال استيقظ اسلم واشم اخواه لابويه عامر وعمير
وكان من اسرى الاولين وشهد بدرا وما بعدها وكان يقال
له فارس الاسلام وهو احد العشرة المبشرة بالجنة واحد الستة
الشورى واحد الستة اصحاب الشورى وكان يحرس النبي صلى
الله عليه وسلم في مغازيه ومع له النبي صلى الله عليه وسلم ابويه
فقال ارم فداك ابي وامي اي ايها الغلام احرز الله سرد رسته
وامت دعوته ثم قال هذا في ثلاث كلمات عاله وفي لفظ
عن علي رضي الله عنه ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

جمع

جمع ابويه لاحد الا لسعد ابن مالك سمعته يقول له يوم احد
ارم فداك ابي وامي وفي صحيح مسلم عن الزبير قال اما والله لقد
جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد اي يوم الخندق ابويه
فقال فداك ابي وامي قال الترمذي في الفتح وهذا يدل على ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يجمع ابويه لغير سعد ابي وقاص وحينئذ
يشكل ما رواه الترمذي عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جمع ابويه لاحد الا لسعد قال له يوم احد ارم فداك ابي وامي
ويرتفع الاشكال بان يقال ان عليا اخبر بما في علمه وحيث لم يريد
انه لم يقل ذلك في يوم احد لاحد غير سعد انتهى وفيه امور الاول
تخريج الحديث من الترمذي مع انه من افراد مسلم كما نبه عليه الشارح
قوله في الاصل لانه لم يقله لاحد في احد لاحد غير سعد بعد ضعيف ما رواه
ابن ماجة عن عبد الله ابن الزبير قال رضي الله عنه قال لقد
جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد الا يقال حديث
الصحيح ان ابن الزبير ان كان يوم الخندق فيه مع حديث ابن
ماجة فيه الاصل انا لا نقول انما بعد ذلك في الفتح يوم الفتح
عند قدوم اسلام الجمع والا كان منه كل به ووجه الجمع ان يقال
الجمع له اي جمع النبي صلى الله عليه وسلم ابويه للزبير رضي الله عنه
مرة باحد وبموسى ابن ماجة ومرة بالخندق وبموسى في مسلم
وسعد بعلان على جوابه الاول لعلوا والله اعلم وفي فتح الباري
اخرج ابن ابي عاصم من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لسائلة فداك ابوك واخرج من حديث ابن مسعود ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لعمار بن ياسر فداك ابي وامي ومن حديث انس
انه قال مثل ذلك للاشعاري وفيه يجمع ابويه لعمار بن ياسر
رضي الله عنه يحب عليه كما يدل عليه قوله ما سمعت احدا يقول
له النبي صلى الله عليه وسلم بالشعار من جمع به فتنفي وشهد له
بالجنة وبالشهادة وهو اول من اراق دما في الاسلام واول من رمى
بسهم في سبيل الله شهد فتح مدائن كسرى بالعراق في خلافة عمر
وبنى الكوفة وقيل انشاها العلاء فنزلها عمر وبعث رجالا
يسألونه فانتدب لشكواه ابو سعد وقال انه لا يسير السرية
ولا يعدل في القضية ولا يقسم بالسوية والقصة ذكرها المص في
باب جواز دعاء المظلوم على ظالمه وقال عمر رضي الله عنه ان
ثبت الاشارة سعدا فذاك والا فليستعن بعامه ما امر ما في
امارته من عجز او خيانة واعتزل الفتن بعد موت عثمان ونزل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه وبسببه آيات من القرآن منها قوله تعالى وإنا خلقناك على أن
نشرك في ما ليس لك به علم فلا تطعهما وبوس الخاصة الذين نزل
في شأنهم ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون
وجهه وبوس الخاصة وأخباره في الشجاعة والشدة في دينه الله
واتباع السنة والزهد والورع وأما بالدعوة والتصدق والتواضع
كثيرة روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائتان وسبعون
حديثا اتفقا منها على خمسة عشر وانفرد البخاري بخمسة عشر
ومسلم بثمانية عشر روى عنه ابنا عمر وابن عباس وجابر بن سمرة
وآخرون توفي في شهر ربيع الآخر سنة اثنتين وخمسين وقيل
على فراق الرجال إلى المدينة ومشى عليه وإلى المدينة مرداد
أيامكم وإزواجه صلى الله عليه وسلم قيل وكان آخر الصحابة
موتا بالمدينة وقيل آخرهم بها موتا جابر بن عبد الله وله آخر
الوفاة دعا بملحفة جديدة من صوف فتكفنوا فيها فإني كنت
ليلة المشركين فيها يوم بدر وكنت أخبأتها لهذا اليوم
وكانت وفاته سنة ثمان أو خمس وخمسين وله تسع وستون أو سبعون
أو ثمانون أو تسعون سنة [illegible] أعرابي منسوب إلى الأعراب
سكان البادية وسيأتي في باب المساجد زيد ملازم الأعرابي
وتحقيق الفرق بينه وبين العربي [illegible] على كلامه
إطلاق الكلام على الذكر وعدم دخول الأنثى لا يسمى كلاما
سيما الإيمان على الذكر ولم لا يعدون منه الذكر [illegible] كثيرا
قال القاضي فيما يتعلق عند القضاة بفعل مضمر دل عليه
سائله فإنه قيل أكثرت أو ذكرت كثيرا ونحو ذلك وقيل على التمييز
التمييز وقيل على التقطع استهما افتقر فيه على فعل كونه
منقولا مطلقا وزاد ابن هشام في شرح الشكاة كونه حالا مؤكدة نحو
زيد أبوك عطوفا وعلى كونه حالا أو تمييزا فالعامل فعل التفضيل
وعلى كونه منقولا فالعامل فعل يدل عليه قول عليه بالفعل [illegible] رب
العالمين في النهاية الرب يطلق في اللغة على المالك والسيد
والمدبر والمربي والمتمم والمنعم ولا يطلق غير مضاف إلا على الله تعالى
وإذا أطلق على غيره فمضاف فيقال رب كذا وقد جاء في الشعر
مطلقا على غير الله تعالى ولكنها كثيرا ينهى وقد نهى ليس
وقول الحاكم عليه لا يملك من الناس رب من كرم ويطلق أيضا على
الصاحب والثابت ثم قيل هو صفة تعلقية ورده بفعل وقيل
فاعل أي رابب وفرق أنه لكثرة الاستعمال ورد بأنه خلاف

الأصل

الأصل وقيل هو صفة ربي فاعل كعدل وظاهر أن العالمين المذكورة
تتأتى في هذا المقام والعالمين جمع العالم اسم جمع لعاقل على الصحيح
لا جمع له لعموم المفرد ذات هو اسم لما سوى الله تعالى من أولي الأجناس
فيخرج صفاته وأنه أو هي ليست غيره نظرا للاستعمال الانفكاك
ولا غيره نظرا للمفهوم وخصوص العالمين إذ مخصوص بذي العقل من
إنس وجن وملك والمفرد مع الجمع لا يكون كذلك ولذا منع سيبويه
كون الأعرابي خاص بسكان البادية مع العرب الشاملة ولسكان
الحاضرة لئلا يكون المفرد أوسع دلالة من الجمع وهو ممنوع وقد
اختلف في عدة العوالم على أقوال عديدة وما يعلم جنود ربك
إلا هو وأل في العالمين للاستغراق مفرقيل العالم مشتق من العلم
لتخصص بدويه فاشتق وقيل من العلامة لأنه علامة على
موجده فإنه منصب بصفات الكمال [illegible] العزيز الحكيم
بدل من الإنسان بما الواردان وفتح الموحدة دون سائر الخمس
لسنة كثير من منهما بالعلي العظيم فلعله رواية أخرى قاله
ابن حجر في شرح خطبة كتاب المشكاة وللإمام في الحوقلة من
حيث هي وأما حديث سعد المذكور فإنه من إفراد مسلم كما صرح
به صاحب المشكاة ويؤخذ من افتخار المنذري على عزو تخريجه
إليه وليس فيه الاختصاص بالعزيز الحكيم والحق بما أشبه لأن
العزيز من لا يغالب أمره ولا حول ولا قوة إلا بالله ونحو ذلك لتوحيد
يشبه الشيء موجده على مقتضى الحكمة فيعمل بالعلم والإحسان
وفي شرح هذا الحديث من المشكاة بالفظه وختم الحوقلة بما
لوروده في هذه الرواية الصحيحة سيما رواية مسلم أولى من
ختمها بالعلي العظيم وإن كان قد اشتهر لكن قوله لا سيما فيه
إنها من الحديث روي عند مسلم وليس مسلم أن تقدم
ثم في المرقاة في الكلام على هذا الحديث ما لفظه وهما في رواية
البزار بلفظ العلي العظيم قال الحافظ وهو البزار من حديث
موسى الجهني يعني الراوي لحديث مسلم من مصعب بن سعد عن
أبيه رضي الله عنه انتهى قال في المرقاة وإن لم يرد في الصحيح قال
الطيبي لم يرد ذلك في أكثر روايات الأعمال لا سيما أحمد فإنه أورد فيها
بقوله العلي العظيم انتهى ومراد الشارح بكونه من إفراد مسلم بالنسبة
لما في الستة وقول ابن حجر فلعله رواية أخرى هو كذلك فقد
روى النسائي والنسائي وقال ابن مردويه والفظ له حديث عن
عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى رفع رأسه
أحد يقول لا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العظيم الا كفرت عنه خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر كذا في السلاح
وفي الترغيب للمنذري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الله تعالى اسلم
عبدي واستسلم رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد قوله ولولا ابي
اي قوله تعالى اذ هي موضوعة للدلالة على الصفات الازلية
الابدية من صفات الجلال ونعوت الكمال والتنزه عن النقص بحال
قوله فما لي اي ما الذي اذكره ما ارجو حصول مدلوله لي
اللهم قال الرضي السيد لا يخلو ان المراد بالهم بالله وان الهم زائدة
لتسبب بامثل الحكمة تعرضك لعفوه بعد ذلك وبيده الهم على كلمات
ملاعب نزهت سر ونصرون الى بنا زيدت في الاخر فوصلا فرجوت
النداء لبعد الوقع بينهما بالبسه من الهم بين العوض والمعوض
وشرقوا لشكفرا في تاخرت الما قوله اللهم يا اللهما
والمنع من الجمع بين حرفي النداء والهم انا نعلم من مذهب من ذكرنا
صرح به ابو حيان في البحر وذهب الكوفيون الى ان الهم عوض عن جملة
محذوفة والتقدير يا الله امنا بخير اي قصدنا ثم حذف للاختصار
وكثرة الاستعمال قال الشارح البيضاوي في تفسير محذوف
النداء ومتعلقات الفعل وبمنزلة شيء واحد وبعدم اطراد مثل
الشيء في كثرة المواضع في قوله تعالى واذ قالوا اللهم ان كان هذا
هو الحق من عندك الاية ولو كان الهم من امنا لما احتاج الى شرط الى
جواب لان الفعل حينئذ هو ما يكون الجواب قال ان وذهب
اخرون الى ان الهم زائدة للتعظيم والتفخيم دلالة على معنى الجمع
كما زيدت في زرقم لشدة الزرقة وابم في الابن قال ابن السيد
وبعد الطرحاوي عن مذهب سيبويه لانه لا يمتنع ان يكون للتعظيم وان كانت
عوضا عن حرف النداء كما انا في تونسانا الله يرحمنا ابي وفيها
زيادة معنى التعقيب قال وهذا القول احسن الاقوال وذكر ابن هشام
في شرح الشذور ان الله اسم للذات والهم للصفات السبعة
وتسعين فجمع بينهما ايذانا بان السؤال بجميع اسمائه وصفاته وتوابعه
بعضهم واقعة تقول الحسن البصري اللهم بجميع الدعاء وقول الشعراني
سئل من قال اللهم فقد دعا الله بجميع اسمائه وصفاته فكانه قال
يا الله الذي له الاسماء الحسنى وذكر مثل له انه الاسم الاعظم كذا في شرح
الزركشي على جمع الجوامع ووجه تعميمه لما ذكر بعضها بان الهم بمنزلة
بمنزلة الواو الدالة على الجمع فانها من حروفها فكانه الداعي يقول
يا الله الذي اجتمعت له الاسماء الحسنى والصفات العلى قال ولذا شددت

لتكون

لتكون عوضا عن ما لا يجتمع الجمع الواو والنون في مسلمون ونحوه واجيب
الاتيان بهذه الاداة عليه كثيرا بل لم يرد التنزيل بالهمزة من الاتيان الجلالة
مترددا بينها لانها موضوعة للتعبد وهو سبحانه اقرب للانسان
من حبل الوريد فقرب علمه لا قرب مسافة وتحديد قال ابن عطية
اجمعوا على تاثيمها اللام مضمومة الهاء مشددة الميم مفتوحة وانما
سادي قال ابو حيان في البحر وما نقله من الاجماع على تشديد الميم
قد نقل القراء تخفيفها في بعض اللغات قال وانشدني عليه بعضهم
لحلمة من ابي رياح يشتمني اللهم والاكبار
قال الزاد عليه وتخفيف الهم خطا ان حسن عند النحاة الابيات عنده بني
النحو في اشاريعي التي لا تحتمل التخفيف قال والرواية الصحيحة لاهمة
كبار اشق وانما هو هذا البيت كان بنيه شذوذ اخر من حيث استعماله في
غير النداء او بنونه فاعمل الفعل مثله انتهى كلام البحر وفي شرح الخلاصة
للمرادي عند حذف الهمزة كقوله لاهم ان كنت قبلت حجتي
وهو في الشعر كثير ولا يستعمل الا في النداء وشذ استعماله في غير النداء كما في
الاكتفاء وفي جواز وصفه خلاف فعند س والخليل واجازه المبرد
والزجاج وفي النهاية يستعمل اللهم على ثلاثة انحاء ان يراد به النداء
المحض نحو اللهم نؤتنا ستغني وان يذكره المجيب تمكينا للجواب في
نفس السامع يقول لك القائل ازيد قائم فتقول اللهم نعم وان يؤتى
به للدلالة على الندرة وقلة وقوع المذكور نحو انا لا نرزق الا اللهم اذا
لم تكن عني اذ وقوع الزيادة مبتدرون بعدها لعدا قليل انتهى قوله
اغفر لي اي جميع الذنوب فالكريم وهاب وليس هذا من باب التكثير
بمعنى الاعمال فيقتدى بها لصعاب يريدين باب السؤال فالسؤال
تكثير لكل نوبة صغيرة وكبيرة ويشهد للتعميم حذف المفعول
وارحمني اي بتوالي بمرك واهدني بالدلالة والايصال الى
عين الصلاح والنجاح في الحال والمال وارزقني اي ارزقني
ما استغني به على القيام بالتكاليف المطلوبة منه مني واستغني
به عن سواك وانفق منه وطرق رضاك وما احسن قول ابن مسا
الشافعي رضي الله تعالى عنه
بالعلم والمال يبتلى الورثه ... على التقلين من اهل المروات
ان اعش لا ارى في مرحاتا لي ... ما ليس عندي من اجل المعيات
وفي الحديث ان سؤال ما يتم الحال ويبقى من الغير من الرزق الحلال لازم
فيه محال وروى في صحيح مسلم ورواه الترمذي والنسائي
وابن حبان ايضا وقال الترمذي حسن صحيح ورواتهم كلهم ثقات

غير الله بتثليثها كما قال الترغيب للمنذري والتلخيص وقال الحافظ رواية
شعبة عن أحمد والنسائي بالواو وكما قال البرقاني ان شعبة وغيره رووه
عن موسى الجهني بالواو وهو عند أحمد عن عبد الله ابن نمير وتبعه يحيى بن سعيد
ويحيى القطان في موضعين أحدهما بلفظ ويحيى عن ابن سنة والنسائي
بالفظ الترديد ذكره مسلم انتهى قوله ايجزأ ذكر بكسر الجيم وتشديد
الجمزة وهو الضعف والتعل كضرب وسمع على ما في القاموس وقيل انتفاخ
بها الجزري في منتاح الحصن في حديث لا يجزؤ في الدعاء على قوله بكسر
الجيم في المستقبل وفتحها في الماضي مبني على الرواية وهي لا تنافي جواز
الفتح لغة أو على كونه اقنع لدرده في قوله تعالى ما يلبثوا الجزت ان
الوزن مثل برد العذاب قال الفاسي عياض والشارق وقد قيل في
النسائي بكسر الجيم والفتح أجرى انتهى رواه وابل شرح مسلم للصنعاني
بجمزة بجيم بكسر ما عدده بها لغة النسمي المشهورة وهنا حاجا الزنا
الغير في قوله تعالى يا ويلتا ءألد وأنا عجوز بجمز بكسر ما في الماضي
وفتحها في المضارع حكاه الاصمعي وغيره والجمز في كلام العرب الاعتذار
على ما يريد وات ما جوز مجمز انتهى واحد بنا معنى واحد لا معنى احد
الفتح للعموم لان ذلك انما يستعمل في النفي كولا احد في الدار اصله وجد
فكثرت زائدة مهزة على غير قياس بخلاف المضمومة كوجوه واجوه فانه
قياسي والمكسورة كوسادة واسادة قيل قياسي وقيل نسبي انتهى
فيكتب له الف حسنة هذا اقل مراتب المضاعفة قال تعالى
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وأما نهاية المضاعفة فلا يعلمها
الا الله قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقال
تعالى والله يضاعف لمن يشاء قوله الحميري بحا مضمومة فيم مفتوحة
فتحتية ساكنة فدال مهملة بعدها ياء النسب منسوب لحميد الاهلي
والحميري صاحب كتاب سيرة الصحابة وغيره ومن شعره

لنا الناس لشيء سيدنا ... سوى الذي بان من مثيل وقال
فاقبل فمن لنا الناس الا ... لاخذ العلم واصلاح حال

من جميع الروايات اي من جميع رواة كتاب مسلم اي ان رواة
صحيح مسلم غير لم يختلفوا في هذا الحرف وجميع نسخ مسلم متفقة
قال البرقاني بكسر الموحدة وفتحها وسكون الواو بالقاف مقرون
بعد الالف لما ضبطه يا يوجبي السبكي في الطبقات وغيره قال صاحب
لب الكتاب منسوبة الى قرية من قرى كانت بنواحي خوارزم خربت
والمشهور منها الامام ابو بكر احمد بن محمد بن غالب البرقاني
الخوارزمي الفقيه المحدث الاديب الفاضل وقال السبكي في طبقاته

من الحافظ الكبير ثقته في حديثه وصنف في الفقه ثم استقر بالحديث
وصار رئيسه اماما قال الخطيب واستوطن بغداد وحدث بكتابه
وكان ثقة ورعا متقنا ما لم يرى شيوخنا احفظ منه حافظا
للقرآن عارفا بالفقه له خط من علم العربية كثير الحديث حسن الفهم
والبصيرة هذب مسند مسلم مات قبل عليه الصحيحان ولد آخر
سنة ست وثلاثين وثلثمائة ومات أول يوم من آخر سنة خمس وخمسين
وأربعمائة ببغداد انتهى قوله ويحيط بغير الف وثقه ابن الترمزي والنسائي
وابن حبان رووه كذلك وفي نسائي الحافظ ابن حجر العسقلاني هو كما
قال الحميدي والبرقاني لكن وجدته في مسند احمد من طريق شعبة وغيره
بالواو تارة وبا واخرى وكان احمد شديد الحرص على تحرير الفاظ الرواة
وبيان اختلافهم ومن تامل مسنده وجد من ذلك ما يتعجب منه انتهى
وحاصل الكلام ان موسى الجهني الواو في مضطرب فرواه تارة بالواو وبها اتى صحت
عند مسلم ومات عن شعبة عند احمد وتارة بالواو وبها اتى صحت
عن شعبة عند احمد وغيره وقال القطان وغيرهما والمتاخرون من واحد
الامرين لا تعارض الواو ومعناه قالوا وايضا ان متعلقات
الترجيح من خارج وتنتفي ما قدره في الجواب من الاصل بالاكثر ثوابا
وفضلا عند التعارض الاصل بروايته الواو فيكون صلى الله عليه
وسلم اخبر بالامرين معا اولا بالاول واقعة مثلا على خط
السيئات فانه قد لا يوجد لكون المثاب الاسيئات له وان وجد له
من زيادة الدرجات اخذا مما قالوه في محو صوم يوم عرفة يكفر
ذنوب سنتين وما يؤيد الاخذ برواية الواو اوان رواية او فيها اشكال
اذ الخبر بحصول الالف اول الحديث بيان في آخره اذ الحاصل بها والحط
على الايسار بعد ابنا على ما استظهره ابن حجر في شرح المشكاة من
الاضطراب البين على التعارض بالتخيير المذكور في معنى الحوفي
وقال الطيبي يحتمل معنى الواو اذا اريد به احد الامرين واما
اذا اريد به التنويع فهنا بيان في تعيين الاسنى ونظر فيه ابن حجر
بما تقدم من ثبات در معنى الحوفي الى ما ذكره ثم قال بان قلت
صورة الجمع توجب حمل الواو على التنويع لتوافق ومتحدا لرواتها
قلت الامر كذلك لولا بعد هذا الحمل وخروجه عما يساق
لاجله ما تقرر انتهى وقد سبق الطيبي الى ما صرح اليه من الجمع الامام
المنزلجي وقال في المنح ان صحت رواية او تحمل على التخيير الكوفي
من كون او فيه بمعنى الواو انتهى وقال في المرقاة وتقديم ابو دم بمعنى
او ثلاثا فاقة بيان رواية وكان المعنى من قال ثلاثا كتبت له الف
حسنة اما لم تكن عليه خطيئة وقدم بمقتضى حسن الظن او يحط عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الخطيئة ان كانت عليه والا يحط بعض ويكبت بعضه ويكون ان يكون
او بعضها لوالد او يعفى بل يحسنه مع له سيئا وفضل الله اوسع من ذلك
انتهى وما ذكره من جمع انه ظاهر وانا قبل انه خلاف المتبادر فيه من
اقوال ما يرد الروايات وهو غير من اعمال بعضها سيما والعفو المحول عليه
من جملة معنى ذلك الوزن ورده لذا لتشابه من كلام الرقب مع ما فيه
مما يجري على القول بالاضطراب على الوجه المذكور من تقديم رواية
غيرا لصحيح التي هي على غيره لا ضرورة اليه وبه يعلم ان لا اضطراب
في الحديث ما يتهم الشك في الفضل الوارد مع توافق المعنى بلا يضر
التعانق اليسير في المبنى والله اعلم ٭ روى ابو صحيح مسلم قال
الحافظ بعد تخريجه اخرجه احمد وابن حبان واخرجه ابو داود والنسائي
وابن خزيمة وابو عوانة من طرق وله شاهد من حديث بريدة
وفيه تفسير السلامي اي يذكر الفضل في مجلسنا قال الحافظ اخرجه
ابو داود وابن حبان وشاهد الاخير فيه من انه ليس فيه ذكر الضحى
من حديث عائشة اخرجه النسائي ٭ صدقة طهور لذنوب
اسم يعيم اي يعيم على كل عضو ومفصل لابن ادم اصبح سليما من الافات
باعتبار كل لبنة التي هي بناء نفسه وافعاله صدقة عظيمة شكرا
لمن صوره ورزقه ما يعمره ويؤديه مع قدرته على ذلك وعدله لو
تعلم لكنه عاملهم بالاحسان تفضل عنه فاذا رأى ذلك انهم لسان
على ان الصدقة تدرك البلاء الموجود ما عند اعضائه بترحمي ان ونهاه
السلامة وعلى في الطريق كذا الذنوب ويقوم ادمي عربا لوجوب في نزوله
المتدير يعيم الصدقة واجبة على كل سلامي ذلك من الصدقات
وما ثابت فيها من صيام الضحى ليس واجبا حتى يأثم بتركه
فقوله الحديث تكرر ذلك بتكرر الايام وقد جاء له ذلك في حديث
ابي هريرة كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس
ظاهر هذا الخبر وجوب الشكر لهذه الصدقة ومن يدل عليها انه
يكفيه ان لا يفعل شيئا من الشر ويلزمه القيام بجميع الواجب وسنة
ترك المحرمات وهذا الشكر واجب وهو كان فيه شكر هذه النعمة
وغيرها اما الشكر المندوب فهو الزيادة على ذلك من اقوال الطاعات
الناصرة كالصدقة والتقربة كالاحاديث والامانة وهذا هو
المراد من هذا الحديث والله اعلم وان ذكر فيه بعض الواجبات كالرابعة
٭ فكلا شيء صدقة انما تكفي على الاجزاء الصدقة
قبله وبه استغنى من تعداد الفاضل بما على انها المراد من السلامي
كما قال بعضهم وايده بما روى احمد وابو عوانة عن بريدة رضي
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في

الانسان

الانسان ثلثمائة وستون مفصلا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل
منه صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا رسول الله قال النخاعة في
المسجد يدفنها والشيء يتنحيه عن الطريق فان لم يجد فركعتا الضحى
تجزيك قلت وروى مسلم من حديث عائشة خلق كل انسان
من بني ادم على ثلثمائة وستين مفصلا فمن كبر الله وحمد الله وهلل
الله واستغفر وعزل حجرا عن طريق المسلمين او عزل شوكة او عظما
او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة
السلامي فانه يمسي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار قال ابن الجوزي وهذا
من ابرد مسلم وفي شرح الاربعين للنووي قال سهل بن عبد
المتوكل في الانسان ثلثمائة وستون عرقا ثمانمائة وثلاثون مفصلا
ومثلها متحرك فلو تحرك ساكنا وسكن متحركا لم يبق الانسان ما بقي
المسمول ان يقال مثل كل هذه انعم الجسام وذكر عطاء الكل رجع اقصى
البدن ثمانمائة وستون عظما ويقرب عظما سوى السمسمات ويعضهم
يقول ثلثمائة وستون عظما ويقرب منها الخمس مائة وخمسة وارسون
وستون عظما وانبيته صغارا لا تظهر مثل السمسمانية ويؤيد هذا
القول احاديث كثيرة منها الحديث المذكور انه صلى الله عليه
وسلم قال للانسان ثلثمائة وستون مفصلا فعلى وستة وثلاثون
سلامي عليه في كل يوم صدقة قالوا فمن لم يجد قال يأمر بالمعروف
وينهى عن المنكر قالوا فمن لم يستطع قال يرفع عظما عن الطريق قالوا فمن
لم يستطع قال فليكف الناس شره وفقد روى حديث مسلم وما في
معناه وقوله وستة وثلاثون سلامي لعله عبر بها عن تلك العظام
الصغار اذ السلامي في الاصل اسم لاصغر ما في البعير من العظام وعبر
بها عن ملتقى العظام الاذي وغيره ٭ وامر بمعروف او امر وبهي
محرم وان عطف على دخول كل قال الكازروني في شرح الاربعين
واستعمل العطف بحسب العبارة او على ما سبق منه وفي شرح المشكاة
لابن حجر بيان حكمة ترك ذكر كل للاشارة الى ندرة وقوعها بالنسبة الى
ما قبلها لا سيما من المعتزل عن الناس او فروعا عطفا عليها
وغيرها معطوف على خبر ما وعليه فيكون من عطف معنويين على
معنويين ما على محتملين او لا بينهما مبتدا خبره ما بعده فالواو
لعطف جمل او اشياء متحدة لان عدد الفروع غير ما قبله او موجبا بعدي
لنفعه وما قبله نفعه قاصر ورجح الاشتراك بما ذكر مع كونه نكرة بخصيصه
بالقول في المعطوف بعده ونكرا ايضا بان كلا مفرد من افراد ما صدقة
ولو وقا لاحتمال ان المراد الجنس ويرد عدم ذكر الصدقة الحقيقية وهي اخراج
بعض المال لو صرفنا كلا على ما ذكره في الحديث عن تسميته بالصدقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واجزائه من الصلوة الحنفية المختار وراه بتامن ظاهر الخبر حتى
فيوخذ منه ان للصلوة اطلاقين ثم ليس المراد من الحديث حصر
انواع الصدقة بالعين الاعم فيما ذكر فيه بلا تشبيه به على ما يبقى
منه وجهتها فلا ما فيه نوع لعن ينفع للنفس او الغير وجزى
اي يوديه او له ونحوه من اجزا واجزا اي يكفي كذا في مشكوة لابن
حجر وفيه اطلاق في محل التقييد بيمينه قولنا حافظا الواقي في شرح
النقاية بيان قوله يجزي يجوز فتح اوله يجزئ في اخره وضم اوله يجزي في اخره
فالفتح من اجزا يجزي اي يكفي ونسبه قوله تعالى لا تجزي نفس عن نفس والضم
من الاجزا وقد ضبطا بالوجهين في حديث ابي ذر ويجزي من ذلك ركعتان
يركعهما من الضحى انتهى ثم ظاهر الخبر اجزاء ذلك ولو مع التكرر فاعله
وفي خبر ابي داود تقييد اجزاء ذلك بعدم الوجدان ومع بان ما في
خبر ابي داود محمول على الحال لا محالة والحال الافضل او لا يبعد ان
يكون الاتيان بالثانية وستر صلوة افضل من ركعتي الضحى
وان كانت الصلوة افضل العبادات لبدنية لانه بالنسبة الى مجموع
لا بالنسبة للافراد قال الاصحاب لا يبلغ صلوة ركعتين افضل
من صوم يوم اي لكثرة العمل في الاخير اما التامل مع استوا الزمان
المصروف للعملين وما في حديث سلم المذكور في الكتاب من النسبة
لمطلق الاكثار قال العراقي فان قلت تدعو
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وما فرضا كفاية فكيف اجزاء
منهما ركعتا الضحى وما تطوع والتطوع لا يسقط الفرض قلت
المراد في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث قام به الغير فرض عين وحصل
المقصود وكان فلانه زيادة توكيدا او المراد تعليم المعروف لمن يجهل
والمنكر ليجتنب وان لم يكن هناك من فاعله فاذا فعلهم كان من
جملة الحسنات المعدودة من النهاية والتنبيه واذا تركه لم يكن
عليه فيه جرح ويكون مرضيه وعن غيره من الحسنات ركعتا الضحى اما
اذا تركا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيفعله حيث لم يقم به
غيره فتعدا تفرد لا يرفع عنه الاثم ركعتا الضحى والامر بها من
التطوعات ولا من الواجبات انتهى عن ذلك اي عن ما ذكر من
التسبيح وما بعده ترك بعض العصر فيه عظيم فضل صلاة
الضحى لحصولها من هذا الثواب الجزيل وان كان العظم وانه ينبغي المداومة
عليها وكره جماعة من اصحابنا تركها قال الحافظ العراقي في شرح
التقريب ما يشبه من كثير من العلماء انه من صلى الضحى ثم تطوعا حصل
له عمى بصار كثير من الناس لا يعملون باحاديث في ذلك ولبيس هذا اصل
النسبة من النسبة ولا من قول احد من الصحابة ولا من التابعين ومن بعدهم

صوابه العوام

والظاهر

والظاهر ان هذا من العادة التي تطلق على النسبة العوام لكن تركوا صلاة
الضحى ايضا فيبقون بها خير كثير من تنبيها مقام ما يراه التنبيه
الى اخره انتهى وكان سبب قتالنا مقام ذلك ما قال ان تركتين على
جميع ما ذكر حتى لا خير ان الصلاة سهو عن الغفلة او المنكر وشرود
الولي العراقي في حضور ما ذكر ركعتين غير ركعتي الضحى استغلال لا خير
ولم يبين روية ولعله بناء تضمنه المنكر بخلاف الروات لكنا
شرعت لجبر نقص الفرائض فلم يتحقق فيها التمام منكر تكلا لنعم
الشارع ما الضحى لما لم يكن فيه ذلك تحقق للتمام بذلك مع انها
سلسلة لما اشار اليه قوله تعالى فيه لنسبتين من الامور قد يجبر
به قول الكرة الطويلة المشتملة على ما هو كثيرة كيوم صدقتين وفي مطلق
الوقت كما في قوله تعالى لا يعبد ربا ثم لنسبتين يعرفوا فيهم فلو تركتين يتعلق
فيها النسبتين لتوهم ان المراد به اخر مطلوبين وانه لا يطلب منه
شكر تلك النعمة التي لا يوم فتتقيد بذلك فلا صاحب شكر الطلب شكر
مطلوبا النسبتين وما شاقا فاذا تامل الانسان ذلك وجد له شهود
طلوعها شيئا فشيئا لتشكر وفضل العبادات حينئذ صلاة الضحى
تناسب تخصيصها بذلك دون غيرها وفي شرح المشكاة لابن حجر
وكان سر ذلك ان النهار الحقيقي انما يدخل بطلوع الشمس كما يصرح
به خبر ابي داود اربع ركعات اول النهار الحديث وما بعدها لم يجعلها
انما يعلو حكم النهار تبعا وفي بعض الاحكام لا كلها وس ثم قال جمع
ان صلاة الصبح ليلية واول صلاة تطلب بعد طلوع الشمس المشار
اليه بالاصبح صلاة الضحى وصلاة الاشراق قال مع انها صلاة
الضحى فيكون من بعد وتسمية صلاة انتهى السلاطي في
النهاية جمع سلاحية وهي الاسلحة من ناصل اصطلح ريتل معه
وسمرة واحدة وجمع على سلاحيات انتهى وقولنا لم يسنا جمع سلاحيا
بدل في الاخير وهو العصو وهو بعض العين وكسر ما مع اسكان
الشاة قال في القاموس مولاهم وامر بعظمه وفي مختصر العين للزبيدي
السلاحي معظم الاصابع والاكارع انتهى وسلم في اشارة لضعاف
الا انه قال واصله فقلما الاصابع الخ وقال النهاية هي التي
كل مفصلين من اصابع الانسان وقيل كل عظم يحول من صغار العظام
العين فاي كل عظم من عظام اليد والرجل وقيل اراد اخر ما يبقى فيه
الخ من العين انما هي السلاحي والعين قال ابو عبيد هو قصب يكون
في فرس العين انتهى وظاهر ان المراد من السلاحي في الحديث ما يعم العضو
وغيره بخصوص العضو من مطلق الحروف العظم قال في فتوى الحديث ذي
شرح مسلم الاعم اصله عظام الاصابع وغيرها لكنه لم استعمل فيما يغير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عظام الجبل وسنامه فقال الا ادلك على رأس الامر وعموده وذروة سنامه
المراد في الحديث انني وايده الهم عن معاذ بن جبل قال قلت يا رسول الله
سنين وثلاثماية مفصل قوله في صحيح البخاري ومسلم وكذا رواه
باقي الستة ورواه النسائي ايضا من حديث ابي هريرة وزاد ولا مخلص
الله الا اليه كذا في النسائي قوله قال الحافظ بعد تخريجه حديث صحيح
عليه اخرجه ابو داود والاية الستة وابو عوانة من طرق متعددة الى ابي
عثمان النهدي واسمه عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وتشديد اللام
بعقل الراوي على الموصول لا شك في انني لم اجبك لسؤالك بعد
ايراده من حديث ابي هريرة ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا ادلك على كنز من كنوز الجنة
قال بلى يا رسول الله قال قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة
قال يقول الله عز وجل اسلم عبدي واستسلم وفي رواية له ومعنى
انها قال صلى الله عليه وسلم الا ادلك على كنز من كنوز الجنة
قلت بلى يا رسول الله قال تقول لا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجأ من
الله الا اليه ذكره في حديث انني قوله على كنز من كنوز الجنة قال
الم في شرح مسلم معنى الكنز هنا ثواب يدخر في الجنة وهو ثواب
نفيس كما ان الكنز نفيس عند الناس في شرح النسائي لابن حجر كنز
من كنوز الجنة من حيث انه يدخر لصاحبها من الثواب ما يتيقن له
في الجنة موقع الكنز في الدنيا لان من شان الكنائز ان تعد كنزه
لخلاصه فيما ينويه والتنبيه به فيما يليه واعلم ان هذا
ليس من باب الاستعارة لتوقف لمثله وهو الحقيقة والمتبع به
وهو الكنز فلا من باب التشبيه الضمني لبيان الكنز بقوله من كنوز
الجنة بل يؤمن ذهان السامع في حقيقته وحقيقة اهدا بواعمه اذ عاد
فالكنز اذا توفقان متعارض وهو المال الكثير المتراكم بعضه على
بعض الذي يأتي صاحبه في حفظه وكثرته وغير متعارف وهو هذه
الكلمة الجامعة للتنزه بالجامع الاعلى بما يعلم ما تقدم انني
وفي شرح مسلم للنووي وسبب كونها من كنوز الجنة انها كلمة استسلام
وتفويض الى الله تعالى واعتراف بالافتقار وان لا ملجأ الا الله

ولا

ولا اله الا هو وان العبد لا يملك شيئا من الامر اي فلا يستحق شيئا بل ان تو
فتش
والعذاب عذب قال ابن حجر ولذا كانت من الكنز العلي وقعا
الوف ولم لا وهي محتوية على توحيد الحق لانه اذا تبين الحياة
والاستطاعة من شانه ذلك واثبته الله تعالى على وجه الحصر
ايجادا واستعانة وتوفيقا لم يستند بعض من ملكه وملكوته اليه وفي
اسأل الكافي قال زيد الفراق هذا استدراك وسر خطه فقلت ما الفعل
اشد لم تنسى في هذا المعنى

يا صاح اكثر قول لا حول ولا ... قوة فهي الكنز ادقا
وانا كنز من الجنة ... زاري جنة الماوى
له يقول ربنا استسلم لي ... عبدي واستسلم راضيا
بلى يا ملكة يوقن بها الجواب كنعم الا انها تقتضيها النفي وتتبدد
ابطاله سؤالا ان محمد امر مستثنوبا بالاستفهام معنيا او توبيخا او
تقرير بجوابه الذي كنزوا ان الى يبعثوا قتل بلى وزوال لانية وكوه
الميس ربنا وبجوام يحسبون انا لا نسمع سرهم ونجواهم بلى وكو
الست بربكم قالوا بلى جرى النفي مع الاستفهام يجري النفي الجحود فورده
بالجحود لذلك قال ابن عباس وغيره لو قال انعم كنزوا ووجه ان نعم
تصديق للخبر نفيا او ايجاب ولذلك قال لعائشة من لقيتها الوقال
اليس قد قيل لها بلى لرتبته ولو قال نعم لم تاثمه وقال
اخرون يلزمه فيهما وجوزا ولكن فاني يقتضي الجواب لا على اللغة
ونازع السبكي وجماعة فيما حكى عن ابن عباس وغيره في الاية
متمسكين بان في الاستفهام تقرير بخبر موجب ولم يعدا الجواب
بصدق له واستشكله في المغني بان بلى ايجاب بها الايجاب ولا
يصح بها من الجواب بها في الاستفهام الجحد ولحديث البخاري انه
صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه بما ستقولون ان تكونوا ربع اهل
الجنة قالوا بلى ونحوه لانه تاويل لا يخرج عن مثله التنزيل قال
وتسمية الاستفهام من الاية تقرير المراد منها انه تقرير بما
بعد النفي في المعنى بعد كلام الحاصل ان بلى اثبات الايجاب لمن
ان لا لا نافيا لا بعد جواب وان ثم نافيا بعد نعم واما جاء بالى
بذرجاتك اياتي فكذبت بها واستكبرت مع انه لم يتقدم اداة
نفي لان الله عبد الى بدل على نفي الجحد والمعنى الجواب
بلى تدهد بتكذيبك بها الايات اي كذبت بها وانت تجد وانا تجد بها
وقال جماعة من المتقدمين وانت حرى وان قال بلى النفي استفهام
بان كان على حقيقته فجوابه النفي الجحود وان اريد به التقرير
فالاكثر ان جوابه بالايجاب من النفي رفعا للفظه ويجوز عند ابن الميش

ان يجاب بما يجاب به الاعجاب رفيا المعناه وعلى ذلك فقول الانصار
للنبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لهم الستم شركاء لم ذكر ثم وقال
ابن مسعود اجرت العرب التقرير في الجواب مجرى النفي لهم ما
كان ايجابا في المعنى فاذا قيل لم فعلت كذا مثلا فتقول في تصديقه
نعم وفي تكذيبه بلى وذلك لان المقرر قد تواقفك فيما تقرر عليه
وقد جاءتك بذا قيل نعم لم يفعله بلى لم يفعله تحقيقا بايجابا للفظ
او معنى فتي ملاقاة للمعنى بلذا اجابوه على اللفظ ولم يلتفتوا الى المعنى
بالجواب قول الانصار لهما زلزلنا من ليس لانه قد علم انهم يريدون
نعم نعرف لهم ذلك انتهى قال في المغني ويخرج على هذا انه لو اجيب
الست بربكم بنعم لم يكن في الاقرار لان الله سبحانه وتعالى اوجب في
الاقرار ما يتعلق بالربوبية العبادة الا فلا عقل فيما المعنى المراد
من الست ولما لا يحتمل الانكار بقوله لا الله لا الله يرفع الله لنفي
الوحدة ولعل بن عباس انما قال بانه لو اجيب لم يكن اقرارا كما فيها
وجوز الشلوبين ان يكون مراده انهم لو قالوا نعم حوالا للفظ به على
شاهدا لفظ لكان كفرا اذا الاصل تطابق السؤال والجواب لفظا ومعنى
نظرا لان التكفير لا يكون بالاحتمال انتهى وما زعمه الدماميني في قوله
ولعل بن عباس انما قال بانه لا وجه له فانه معارضة للمستدل
الثابتا لمشهور بجواز احتمال عدوله من غير تشبث انتهى [illegible] بل
لا حول ولا قوة الا بالله كذا رواه الجمهور وفي المشكاة لا حول ولا قوة
الا بالله باثبات قال وروى فاذا سلم قول موسى الذي صلى الله
عليه وسلم قال له قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة
رواه الخاصة انتهى ومثله في الترغيب للمنذري ثم رأيت صحيح مسلم
قد رواه اورده فيه باللفظ الذي اورده المص من حديث ابي موسى
سنة وبالفظ الذي في المشكاة من حديث ابي هريرة فصلا من حديث
واحد فيه باللفظ المروي في السلاح والترغيب نعم بقي لفظ
رواية البخاري ولما كان معظم روايات واحد لعزلنا الجميع من ذكر في
عادة الحديث وسؤال الاعجوز بتحمل على قول لعله يبقى
اخرجه الشيخان او احدهما في حوار في الحديث لذلك لانهم كثيرا يقولون
ذلك ويريدون ان اصله فيهما او في احدهما تعالى قال اخرجه
بلفظ او نحو ذلك اهتمت وعليه وفي الي من نقله عنه وسبق ما يجوز
فيها من الوجوه واجاب عن ذلك واما معناها فلا حول عن المعاصي
الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله قال عليه
الصلاة والسلام كذلك اخبرني جبريل عن الله تعالى وفي المرقاة في
شرح المشكاة وبقي المراد اذا الملتقا المرقاة ثانيا لفظه والاحسن

اذا قرأت في مرقاة الصعود
على سنن ابي داود للسيوطي
انتهى

ما ورد

ما ورد بنه عن ابن مسعود قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت ما قال تدري ما تفسير ما قلت الله ورسوله اعلم قال لا حول
عن معصية الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله يقول الله اخرجه
البزار ولعل تفسيره بالطاعة والمعصية لانهما اقرب المعاني
في الدين انتهى وروي عن علي في معناه اي انا لا نملك مع الله شيئا
ولا نملك معه ولا نملك الا ما ملكنا ما هو املكنا به شاء وهكذا
اهل اللغة ان معنى لا حول لا حيلة يقال ما لفلان حيلة ولا حول
ولا محالة ولا محال وقوله شديد المحال يعني القوة والشدة
كذا في شرح الجزرية لابن جماعة وفي شرح المشكاة لابن حجر وتفسير
الحول بالحول اوضح من تفسيره بالحيلة او الحركة وان كان المآل
واحدا انتهى وقال الدمنهوري قال ابن سيدة الحول الحركة يقال
حال الشخص اذا تحرك وكان القياس ان يقول لا حركة ولا استطاعة
الا بالله وكذا قاله ابو عمرو في شرح عمل اليوم والليلة واخر
وقيل لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعته الا
بمعونته وحكى الجرجاني عن عبد الله بن مسعود قال لا يؤخذ من الدين
شيء سلم للمص وقيل معناه لا حول عن معصية الله وصيانته
امره ولا قوة على تدبير امر من امور الآخرة من طاعته وموافقته ولا قوة
على طاعته الا بالله تعليم الخير محتمل لوجوه الكلمة
كثيرا اي اجرها مدخر لي قال الطيبي وان لم يتحقق معنى بنا قال
شارح الانوار السنيه وهو ظاهر انتهى ويشهد له قوله في الحديث
قل وتوسا خاصة عن حال السائر يتحقق بذلك وتمام جوله وقوته
ونهوضه الى الله قال الشيخ عبد الرحمن بن ربيع الاشعري في كتاب الحكمة
الى الله وردا الامور الى الاخص لا لام وهذا اقرب الوجوه
الى الحق بل هو الحق فانها توقف على كل حركة سابقة بالتدبير
للعبد قدرة كسبية حالية وتعقل الاسناد للرب تعالى من لا شريك
في ذاته وصفاته وافعاله وتثبيتا لامكان اراس احد وتثبت
اموالا لا سلطة قدرة في جزء من احكام الغيب حاصل بموافق
قوله لا حول ولا قوة الا بالله اي مخلوق الله لها حول والقوة على نفسها
من غير تاويل اخر الله قال ابن بطال الاباب حليل في الرد
على القدرية وذلك ان معنى لا حول ولا قوة الا بالله لا حول للعبد
ولا قوة الا بالله اي خلق الله له الحول والقوة وهما القدرة على
فعل الطاعة او المعصية فاذا رد عنه عليه الصلاة والسلام ان
الباري تعالى خالق الحول للعبد وقدرته على قدرته واذا كان
خالقا للقدرة فلا شك انه خالق للشيء المقدور وفي تفسير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الترمذي قوله تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا
بالله اي بالتأليف وهو توبيخ ووصية من الموسى للكافر بتدبيره
الامور ما شاء الله وقيل الخير مقدر اي ما شاء الله كان لا قوة الا بالله
اي ما اجتمع لك من المال فهو بقدرة الله وقوته لا بقدرتك قال
اشهب قال مالك ينبغي لكل من دخل منزله ان يقول من اراد دخول
انا من دخل منزله فقال بسم الله ما شاء الله لا قوة الا بالله صانت
عنه الشياطين من بين يديه واخرجه الله عليه البركات وقال
انس من رأى شيئا فاعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضره
عين درويش ان من قال اربعا من اربع من قال عند رؤية امر من الآفات
ومن قال حسبنا الله ونعم الوكيل من كيد الناس ومن قال افوض
امري الى الله ان الله بصير بالعباد من مكر الناس ومن قال
لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين من الهم ومن عقبة
ابن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لقي الله عليه نعمة فاراد بقاءها فليكثر من لا حول ولا قوة الا بالله
قال المنذري اي في الترغيب رواه الطبراني

وفي الباب انها كنز من كنوز الجنة واخرج احمد والترمذي وصححه
وابن حبان عن ابي ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه اشرى
به مرة فقال يا محمد مر امتك ان يكثروا من غراس الجنة
لا حول ولا قوة الا بالله وجاء في بعض الروايات انها باب من ابواب
الجنة ولعل اختلاف نتائجها لاختلاف مراتب قائليها

وقيل لمحمد بن اسحاق ابن خزيمة من قول النبي صلى الله عليه
وسلم تحت الجنة والنار فقالت الجنة يدخلني الضعفاء
الحديث من الضعيف فقال الذي يراني في نفسه من الحول والقوة
في يوم قدرين او حسين مرة انتهى كذا في شرح الاحوذي
وفي العلوم الباهرة للشيخ البهنسي قال القرطبي وقيل هذا لا يقال
رأيا فيكون من قبيل المرفوع انتهى

في سنن ابي داود
والنسائي له والترمذي وكذا رواه النسائي والحاكم في مستدركيهما
ابن حبان وصححه له في النسائي وقال الحافظ بعد ذكر من ذكر من
اخرجه حديث صحيح ورجاله رجال الصحيح الا خزيمة فلا يعرف
نسبه ولا حاله ولا روى عنه الا سعيد بن ابي هلال ورد ذكره
ابن حبان في الثقات كعادته فمن لم يعرفه ولم يات بمنكر وصححه
الحاكم وللحديث شاهد من حديث ابي امامة الباهلي ان النبي صلى
الله عليه وسلم مر به وهو يحرك شفتيه فقال لمن ما دام يقول يا ابا
امامة فقال اذكر ربي فقال الا اخبرك باكثر او بافضل من

ذكرك

ذكرك الليل مع النهار والنهار مع الليل يقول سبحان الله عدد ما
خلق الله سبحان الله ملأ ما خلق الله سبحان الله عدد ما في الارض
وما في السماء سبحان الله عدد ما احصى كتابه وسبحان الله ملأ
ما احصى كتابه وسبحان الله عدد الاشياء وسبحان الله ملأ الاشياء
وتقول الحمد لله مثل ذلك هذا حديث حسن اخرجه النسائي في الكبرى
وابن حبان والطبراني في الدعاء من وجهين احدهما عن ابي امامة
انتهى

وعلى هذا لو كنا نعم في جميع الطرق وروى الترمذي
والحاكم في المستدرك كذا الطبراني كما اشار اليه الحافظ عن صفية
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وبين
يديها اربعة الاف نواة تسبح بهن فقال ما هذا يا بنت حيي ما هذا قالت
تسبح بهن قال قد سبحت منذ قمت على راسك من هذا
قالت علمني يا رسول الله قال قولي سبحان الله عدد ما خلق من شيء
ورواية الترمذي عدد خلقه قال الترمذي حديث غريب
لا نعرفه الا من حديث صفية الا من هذا الوجه من حديث هاشم ابن
سعيد الكوفي وليس اسناده بمعروف وقال الحافظ بعد تخريجه
من طريق الطبراني وحديث حسن قال واخرجه الترمذي عن محمد ابن بشار
بندار عن محمد ابن جعفر غندر عن هاشم ابن سعيد عن كنانة
عن صفية رضي الله عنها وقال ليس اسناده بمعروف قال الحافظ
كنانة مولى صفية روى عنه ابو مودود روى عنه حسن انتهى
وذكره ابن حبان في الثقات وابو الفتح الازدي في الضعفاء وهاشم
ابن سعيد الكوفي عنه كوفي قال ابن معين ليس بشيء وقال احمد
لا اعرفه وقال ابو حاتم الرازي ضعيف وقال ابن عدي لا يتابع على
حديثه قال الحافظ وقد توبع على هذا الحديث ثم خرجه
من رواية جويرية ابن اسماء عن كنانة عن صفية بنحوه وقال فيه
وكان لها اربعة الاف نواة اذا صلت الغداة وتبت بهن تسبحت
بعد ذلك قال واخرجه الطبراني في الدعاء من وجه اخر عن صفية
وبينته رجال الترمذي رجال الصحيح انتهى قال صاحب السلاح
يحتمل ان تكون المرأة المبهمة في هذا الحديث هي صفية اي وان
كان في حديثها المذكور اختصار وفي الكتاب قال الحافظ
ابن حجر ويحتمل ان تكون جويرية وقد مضى حديثها في هذا الباب
قال ابن حجر في شرح المشكاة قوله وجعل على مرآة اي تحريم ولو كان
ذلك قبل نزول الحجاب على انه لا يجوز من الدخول الخلوة بلا حاجة
الى ذلك انتهى وبيده الوجوه ان قلت ما الحظ الى دخوله صلى الله عليه
وسلم بلا حاجة لها لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم لو تبت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منه بمنزلة المحرم فلذا جازت الخلوة له والمسلم عند من شاهدهن كما
صرح به الجلال السيوطي في خصائصه وأبى محمد البيتي منه في شرح
الشمائل واخذ بعضهم الحديث ذلك من نومه وخلوته بام سلم مع
توسا لبيت من محارمه كما حققه غير واحد خلافا لما في شرح مسلم
للعلم من انها كانت حالته صلى الله عليه وسلم وقد بينت ذلك
فيما كتبته على بهجة المحافل للحاري نعم وقصة ملاعبة الحبشة
في باب الاشربة وباب الفضائل من شرح مسلم انه صلى الله
عليه وسلم رفع الحجاب كما لمز في المنع مما ذكر وعليه فيحتاج للجواب
قوله او افضل هذا شك من سعيد ويحتمل ان تكون او فيه بمعنى
الواو وقيل بمعنى بل وان كان افضل لا تقوله عدد ما خلق وما ذكر
كتبت له ثواب بعدد المذكورات كما علم مما في قوله سبحان الله
وبحمده رضي نفسه الخ وما تعدده بالنوى والحصى قليل لتاتيه بالنية
الى ذلك الكثير الذي لا يعلم كميته الا الله الطيبي الخبر وقال ابن مالك
تبعا للطيبي لانه اعتراف بالعجز وانه لا يبلغ ان يحصي ثناء وفي
الحديث لو علم انه قادر على الاحصاء انتهى وتعقبه بانه لا يلزم من
هذا العدد هذا الاجر ولا يمنع من على هذا العجز لان العوام الذين
هم بالعوام بل المراد انه صلى الله عليه وسلم اراد ترغيب الناس في عمل
كثرة الالفاظ والمعاني في وحدة الحقائق والمباني ونوخ ما عن
العدد بل متوقف على قدر الاعداد والعدد في الاذكار يجعل لها
شانا في الكمال ويحظى بها في الاستدلال وهذا يجيب عن اهل الكمال
ولذا قال بعضهم لي تذكر الله تعالى بالعدد تذكر الله بالحساب
وترتب بالجزاء وتعميمه بالكتاب ولولا ان الله تعالى طالبنا ام ملكي
عدد الفتة بالاحصاء فاقال تعالى وان تعدوا نعمت الله لا تحصوها
فيتسنى حسن المقابلة في المماثلة على وجه المماثلة ان يذكر الذاكر
من ملكي الاسبح بعدد ولكن لا تفتهون تسبيحهم قوله ما في السماء اي
من ذوي العلم وغيرهم الا كرا فلا غلب فيه ونظيره سبح لله ما في
السموات وما في الارض قوله قال ابن حجر شرح المشكاة
الصيغة وفي نحو الله عالم اقادر لا يقصد به زمن دون زمن بل
استغراق سائر الازمنة الا ان يقال بقابلية علق بذلك الى ان
المراد عدد ما خلق بتسلسلي وما هو مخلق بعده الى ما لا نهاية له
وهذا اولى قوله مثل ذلك منصوب بمحذوف مفعول مطلق صفة للمصدر

المحذوف

الحمد لله وما في ذلك جدا مثل ذلك قوله قال الترمذي حديث
حسن في المشكاة وقال بعضهم الترمذي حديث غريب ولا تخالف
بان الترمذي ذكر في الحديث كلاما الاصفهاني فانه قال لما نقله
منها واحدا من الاصفهاني وفضل هذا الشان سهوا او تركه لكونه ساقطا
من اصله فان اصول الترمذي مختلفة انتهى في ذلك فلذا قالوا
ليوفق بتضعيف المنقول قوله وروينا منها اي في سنن ابي داود
والترمذي وكذا قال السيوطي في الجامع الصغير وزاد الحاكم في مستدرك
قال الحافظ واخرجه احمد وابن حبان بنحوه واحمد بسند حسن
انتهى وفي موجبات الرحمة للرداد اخرج ابو عبد الله الترمذي
في نوادر الاصول من حديث بسرة قالت دخل علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن شيخ بالسبح فقال الحصى او دعوا عليكن
بالانامل فنسين انا انا مسئولات ومستنطقات قوله بسرة
بالباء المثناة تحت وجاء ما يسر اي بصيغة التصغير ويقال
صحابية وبنت الناس المهاجرات انتهى قال في الاستيعاب
وقيل هي بنت ياسر انتهى وكانه مستند ابن مالك في شرح المشارق
قال في المرقاة انها بنت ياسر سبقت ثم انسى محله قال
الحافظ بسرة جدة حنظلة اولهما بمثناة تحتية ثم مهملة مفتوحة
وبنا الاسرة بالمزيد لانها ذكرتها في الصحابة وكونها ام ياسر
وقال بعضهم بسرة بنت ياسر ولا كذلك بدكر اسم ابيها وذكر
بعضهم انها انصارية والذي وقع في رواية من اخذ ولي سعد
في طبقاته عن بسرة وكانت من المهاجرات انتهى بحاله قال
الصنيع في تسبيح الاصول سولاه لا يرى الصدق انتهى ولسبها
في الكبيرة الاسعد الحديث قال في الاستيعاب تكنى ام
حنظلة كانت من المهاجرات المبايعات انتهى وقيل انها انصارية
وقلت ما فيه قال الحافظ وحنظلة بضم المهملة ثم تحتية ثم
معجمة ابنها معروفة من ثقات التابعين وبسرة حديثها انتهى قوله
امرهن اي النساء ورجح الصدر انها معلوم من المقام او تقدم في
الكلام ولم يذكر لعدم الحاجة اليه وصيغة الامر عليها في المشكاة
وقال رواه الترمذي وفي الحصن ومرى تخريجه لحصنا بمعنى سنة
عليكن بالتسبيح والتقديس والتهليل ولا تغفلن فتنسين الرحمة
ليس مهادا ذكر التكبير والرواية التي ذكرها المص هنا جزء من لفظه
التسبيح واتى فيها بالتكبير وروايتنا الكلام كذلك في الحصن بعناس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من حديثنا فعل في الخبر وابتين اثبت واحدا منها التكبير وحذف التسبيح
وفي الاخرى بالعكس وكان وجه حذف التسبيح الاكتفاء عنه بالتقديس
لسر شايق ما يشمل معنى التسبيح ثم رايت صاحب الحرز قال
فاعل الخبر مذكور فيه انتهى الى اخر ما ياتي بما فيه
اعتلت على الاثر وقول العصامي امرا بكذا ونهيا عنه او نحو ذلك
بل يوقفون حكما او لفظا فتعمد وعلى ذلك ما يصح بالامر لحديث
سيرة عمر اذا لم تر فرع حكما انقلت الامر شدد فتال لا يكون مرفوعا حتى
ينقل لنا لفظه قال الانصاري ولعله لم يجوز الرواية بالمعنى انتهى
ان يراعين اي امر النبوة ان يراعين بالتكبير او بالنون ضمير
النبوة نائب فاعل ينبغي العلم ولادة صاحب الحصن بلفظ كان
بامرات يراعي بالتكبير او الفعل فيه يبقى للمجهول والتكبير نائب الفاعل
ثم في رواية الكتاب يحتمل كونها بالتكبير زيادة في المفعول
تلا ولا تلتفتوا بايديكم الى التكبير وتهرنه توافق الروايتين والتلاوة
من الحذف من الابين ويحتمل كونها ليست كذلك والمفعول محذوف
اي يراعين انفسكم بالتكبير اي بان ابى بالاتيان بذلك لاجوا لكثير
وتبع الحلال لعمالها يعود لنا علم من عمل صالحا فلنشنه
والتقديس اي قول سبحان الملك القدوس وسبوح قدوس وسبحان
الله او سبحان الله وبحمده وفي قوت المغتذي على جامع الترمذي
للسيوطي قال الحكيم الترمذي في نوادره التسليل هو التوحيد والتقديس
التنزيه هو التكبير والفرق بينه وبين التسبيح ان التسبيح
للسماء والتقديس للارض وكلاهما يؤديان الى التكبير انتهى
والتسليل اي قول لا اله الا الله يقال مثل الا اذا قال ذلك عدد ما
عادة الوجه ان الكلمتين اعني قوله اذا اكثرت على التسليم انتهى وما
لتسليل تكريرها مع بعض حروف احدهما الى الاخرى كالحوقلة والحولقة
والبسملة وان يجعلكن بالانامل لنا اثارا زيادة في
الاثبات على مذهب جماعة وللاستعانة اي يعتدن عددا
للتسبيح مستعينات بالانامل عندها حاجة الى ذلك قاله ابن حجر
السيوطي وتعقبه في الرقاة بانه وهم وانتقال من لنا الى من الاثارة
ثاني المفعول كثيرة غير معتدة بالاثبات والتسلي تقاما على
الى المعنى كقوله تعالى ويترى اليك بحذفها للحمد ونظيره بسبب
تكفي شافعا غير نا اب الى محمدا يا تا انتهى
والانامل رؤس الاصابع كما في الصحاح وفي القاموس الانملة مثلثة
اللام والهمزة تسع لغات فيها الضم وجمعها انامل وانملات انتهى

قال

قال في الرقاة والظاهر ان يراد بها الاصابع من الملاق البعض واراد
الكل عكس قوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم للمبالغة انتهى ثم
العقد المذكور يحتمل ان يراد به انه يعد بنفس الانامل او بحلقة
الاصابع قال ابن حجر في شرح المشكاة والاول اقرب انتهى وفي الحرز
والعقد بالمفاصل مشهورات يضع اصابعه في كل ذكر على مفصل
الاصابع مبتدئا بالمفصل ما يحاذي ما من الابهام على ما قرره العلماء
في صلاة التسبيح ونحوها واما بوضعها على الكف فيأتي ما تعتد على
الاصابع واما بوضع الانملة على الرؤس انتهى وفي شرح المشكاة
وظاهر كلام ابن الشاعري ان المراد بالعقد هنا ما يتعارفه الناس
وقال غيره المراد عقد الحساب لا الذي يعلمه الناس لان قلت
الحديث احصا العدد يوضح بعض الانامل على بعض عقدا عليه
اخرى بالاحاد والعشرات باليمين والمؤمن والالوف باليسار انتهى
قال ابن حجر في شرح المشكاة وعلى تسليمه فالظاهر ان الاول
يحمل عليه اصلا لسنة بل كالبا اذا لم يرض غيره انتهى قال ابن
الجزري في الحرز المزي بلفظ براحتي التكبير اي يريد الملاقاة بالعقد
بالعدد كما ورد منصوصا في الاحاديث كحوما ثابة مرة وثلاث وثلا
وخمس وعشرين وغير ذلك بان يعقد الانامل دون الاصابع كما هو
محرر وما عند الوجه فيها وحديثا لان الانامل مسؤلات وبه
ومستنطقات فاكان يستعمل صاحبها يوم تشهد عليهم السنتهم
الاية وسيئه حديث اجزهما لاتي ولهذا اعتذا مثل العادة فهم
التسبيح وقال اهل العلم ينبغي ان يكون عقد التسبيح باليمين انتهى
وفي شرح المشكاة لابن حجر ويستفاد من الامر بالعقد المذكور في
الحديث ندب اتخاذ السبحة وذم اتخاذ بدعة فيرجح الان يحمل
على تلك الكيفيات التي عدها بعض الشرعا بالحمصها
للزينة او لريا او للعب انتهى ونوزع بان اخذ التسبيح بظاهره
مناف لهذا الحديث لانه يفيد العدد بالاصابع على وجه
تفضيله كما اشار اليه بتحليله وجرى في الطرز على كونها بدعة
قال لكنا سمعنا لنا بيان من حديث جويرية انها كانت تسبح
بنوى او حصى وتدبر ما صلى الله عليه وسلم على فعلها والسبحة
في بعضها ولا يخلو الوجه من كونها مشطورة او مستورة انتهى
وبا ذكر من اثر جويرية على التسبيح بالحصى والنوى وهم اذا اتى
رحل عليها صلى الله عليه وسلم وكانت تسبح بذلك صعبة في رواية

وازالة شبهة في رواية وليس في حديث جويرية التسبيح محصى او نحوي
ثم قوله اولا انها بدعة يخالف نقله اقرار المصطفى صلى الله
عليه وسلم عليها وانها بدعة كما في الترتيب وغيره احداث ما لم يكن
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ليس منه لموافقته
صلى تراه صلى الله عليه وسلم وصح غير واحد من الصحابة بان
عملا اعلى في وقت او ربع قول الصحابي كنا نفعل او نقول كذا في
عصر النبي صلى الله عليه وسلم ساكتا يصح في الجهر بالذكر عليه صلى
الله عليه وسلم والاقرار فيه حرمنا كما ورد عن شيخ كنا نقول ورسول
الله صلى الله عليه وسلم حي فقيل هذه الامة بعد نبيها ابو بكر
وعمر وعثمان فيسع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره رواه
البخاري وساعي فيه من هذا التمثيل لما فيه من الاقرار بالنبي
التسبيح بتلك النوعي وصفا والاخبار بل ورد من الاخبار ما فيها
التسبيح بروايته صلى الله عليه وسلم ذلك مع الاقرار والله اعلم
ثم رايته خالف في الرقاة وسلك طريق الصواب فقال في حديث
سعد السابق وهذا اصل صحيح بحجة التسبيحة بتقريره صلى
الله عليه وسلم فانه في معناها اذ لا فرق بين المنقولة والمنوية
فيما يحدثه ولا يحتمد يقول من عدها بدعة وقد قال المسلمون
انها سلطها الشيطان وروي انه روي مع الجنيد حجة في يده حال
انتهائه فسئل عن ذلك فقال شيخي وصلنا به الى الله كيف نتركه
ولعل هذا احد معاني قوله المنانية الرجوع الى الدراية انتهى
وهذا فورد التسبحة بعد الفيض سبحة انتهاد المصابيح لتروعية
اتخاذ المسابيح واوردت فيه ما يتعلق بها من الاخبار والاثار
والاختلاف في تفاضل الاشتغال بها وبعدد المصابيح في الاذكار
وحاصله ان كان استعمالها في اعداد الاذكار الكثيرة التي يلهي
الاشتغال بها عن التوجه للذكر افضل من العقد بالانامل ونحوه
والعقد بالانامل فيما لا يحصل فيه ذلك سيما الاذكار عقب
الصلاة ونحوها افضل والله اعلم قوله مسئولات ومستنطقات
بصيغة المجهول اي مسئولة وفي قال صاحبنا شاهدة عليه
والحديث مشيرا الى قوله تعالى يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم
وارجلهم بما كانوا يعملون الاية تذييل اورد ابن الجزري
في الحصن في الحديث كما مر ان من قال لا اله الا الله
وان يعتد بالانامل لانهن مسئولات ومستنطقات ورمز لمخرجيه
بقوله رت اي ابو داود والترمذي ثم ورد بعده حديث عليكن

بالتسبيح

بالتسبيح والتقديس والتهليل ولا تغفلن فتنسين الرحمة ورمز
لمخرجيه بقوله صلى اي ابن ابي شيبة في مصنفه وصحابي الحديث
بسيرة واعترضه مبرك بان لفظ الترمذي عن بسيرة قالت قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكن بالتسبيح الخ ولا لا ذكر سيدة
حسنا العجب من الشيخ انه خرج لفظ الترمذي ونسبه الى بعض فقط
انتهى قال في الطراز لعل في الترمذي انما قالها منها ما نقله الم منه
مطابقا لرواية ابي داود ورد منها ما نقله صاحب الاذكار واما ما رواه
ابن ابي شيبة فليس فيه الا ما نسبه الم اليه ومدار الحديث عند
الكل على بسيرة فعلة الاشكال صارت بسيرة فمن ادعى السيوطي
ان الجامع اورد لفظا حديث كما في الاذكار ثم قال رواه الترمذي
والحاكم في مستدركه ففيه استدراك على لم حيث لم يذكره والم
سبقه عنه انتهى وهذا وهم من مبرك تابعه عليه في الطراز وحديث
عليكن بالتسبيح الخ لا وجود له في الاذكار بهذا اللفظ اصلا ونقل
عن كونه نسخ حسن اما فيه حديث اسرى ان يراعين بالتكبير الخ
واما قول صاحب الطراز واما ما رواه ابن ابي شيبة الخ فلا يدري به
الا مراعاة من صاحب الحصن لان الذي ادعاه مبرك ان هذا الحديث
بهذا اللفظ رواه الترمذي والم اشتغر في عزوه على مصنف ابن ابي
شيبة فان ثبت انه في الترمذي كذلك ثبت الاستدراك عليه
به وبالمستدرك ولفظ حديث رواية الجامع الصغير كما في الرواية
المزوية الى بعض وروينا فيها وفي سنن النسائي ثم قال
الحافظ الحديث حسن اخرجه ابو داود وقال في الفرع راه بحلاب
قدامة بسيبة واخرجه الترمذي والنسائي لابي بكر واخرجه الحاكم
وقال الترمذي حسن غريب من حديث الاعمش عن عطاء ابن السائب
قال الحافظ رجال اسناده قالهم كوفيون وهم ثقات الا عطاء
ابن السائب فاختلط ورواية الاعمش عنه قديمة فانه ممن قرانه
انتهى عن عبد الله بن عمرو هو عبد الله بن عمرو بن العاص
الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما احد العبادلة الفقهاء الاربعة
وابيهم ابن عمر وابن الزبير وابن عباس كان اصغر من ابيه باثنتي
عشرة سنة اسلم قبل ابيه وكان فاضلا عالما قاريا للقرآن
واكثر المستدرة قال في حقه النبي صلى الله عليه وسلم
نعم العبد لو كان عبد الله وابو عبد الله قام عبد الله اخرجه احمد
وابو يعلى بمعناه واستاذن النبي صلى الله عليه وسلم
في ان يكتب عنه فاذن له فقال يا رسول الله اكتب ما اسمع
في الرضى والغضب قال نعم فاني لا اقول الا حقا قال ابو هريرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سالمان احدا حفظ الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى ابي هريرة
اي لما كان عنده من انه كان يكتب ولا اكتب وانما مات الاحاديث
الذي عنده عنه لم يرد بالنسبة الى ما في مسند تقي ابن مخلد وغيره
الى نهاية حديث التقاء سالم في صحيفة عمرو وابي هريرة الاحاديث مائة
وستة وعشرين وكرمت الاحاديث المروية عن ابي هريرة لانه توجه
ابو هريرة لنشر الحديث حتى بلغ من اخذ عنه الى نحو مائة اثنان
ما بين صحابي وتابعي وتوجه عبد الله الى التعبد اكثر من توجهه
للتبليغ واقل الناس وكان بمكة والطائف ولم يكن له حظ اليهما
من طلبة العلم والرحلة الى المدينة وكان ابو هريرة مستعدا بالمدينة
لكتابة الحديث حتى مات ولان ابا هريرة اختص بدعوة النبي
صلى الله عليه وسلم ان لا ينسى ما سمعه منه بدعائه ثبت روايته وقال
عبد الله ابن عمرو حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعاء من العلم
واما ابو هريرة صلى الله عليه وسلم بالتحقيق سلوك نهج في الاصول
فيه والغاية قال عبد الله بن عمرو ولهذا علما اليوم احب الي من عليه
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم نتمنى الاخرة ولا نتمنا الدنيا وان الدنيا مالت بنا الدنيا
وتبعنا ابو هريرة فتح الشام وكانت بعد راية ابيه نور الدين
وتبعه بعد صفين وقاتل وندم عليه وكان يقول لما يلد لسنين
ما في ولتنا المسلمين لو دعت الي بيت مملوء بعشرين سنة وقتل
عبد الله ولم يقاتل روي عنه ابن ملكة انا والله ما قعدت سرية
ولا ضربت بسيف ولا رميت بسهم وما كان هذا جهد من لم ينفعل
شيا من ذلك توفي عبد الله سنة ثلاث وقيل خمس وستين بمصر وقيل
سبع وستين بمكة وقيل خمس وخمسين بالطائف وقيل ثمان وستين
وقيل ثلاث وسبعين وكان عمره اثنتين وسبعين سنة وقيل
وستين ثلاث ابن بكير في سبعين مثل موت ابيه المتاة او ابيه
المملكة لعوجه الثلاثة وقال الحافظ الحزاني اختلف في وفاته
فقال احمد توفي ليلة الجمعة وكانت سنة ثلاث وستين وقيل ثلاث
وسبعين وقيل خمس وستين وقيل سبع وقيل ثمان وستين وقيل
خمس وخمسين وهو الصحيح واختلف ايضا في محل وفاته فقيل بمصر
وقيل بالطائف وقيل بمكة وقيل بالمدينة وقيل بالطائف والله
اعلم انتهى قال ابن الجوزي في صفوة الصفوة انه مات بالشام
سنة خمس وستين وهو ابن ثمان وسبعين سنة انتهى وجزم بعقد الشيخ
ابن الجوزي في مناقب الخصوص ان المراد بالتسبيح فيه المسبحة فقال
قاسم ولذا اتخذ لهذا العادة وجزم انتهى وقال في الخوارزمي

المراد

المراد بالتسبيح تسبيح به من الالة بل المراد به قول سبحان الله وبحمده
من الفاظ التنزيه والتعظيم بعقد عدد مما قاله من التسبيح
وفي رواية بيمينه قال في الخوارزمي والنسائي والترمذي قول بيمينه
كما ذكره مبرك وفي الجامع الصغير كما يعقدا التسبيح رواه النسائي
والترمذي والحاكم والظاهر ان لفظ بيمينه مدرج من الراوي او لبيس
في الاصول مذكورا انتهى لكن قضية قول الاردوني في موجبات الرحمة
بعد اعادة كذلك اخرجه ابو داود ورواه الترمذي والنسائي
ولم يقولا بيمينه ان هذا اللفظ ثابت في رواية ابي داود وكلام
مبرك يوهي فيه لانه لم يبينا الان طريقا النسائي والترمذي
ولم يتعرض لابي داود لان صاحب الحصن انما عزى تخريج الحديث كذلك
الى رواية النسائي وبما ذكر يندفع دعوى ان لفظ بيمينه مدرج
من الراوي كما لا يخفى مثلي لفظ الدعوى وقد سبق في كلام ابي
داود ان محمد ابن عكاشة زاد ذلك في رواية حدث ابي اودي هذا
الخبر فقد رواه عنه عن عبيد الله ابن محمد الهروي تري واخرجه
كما اشار اليه الحافظ وفي شرح المشكاة لابن حجر وصح انه صلى الله
عليه وسلم كان يعقد التسبيح بيمينه وفي التنقيح ما لا يخفى ولو
التزم في ثبوت بيمينه من حيث الرواية هذا وحديث يسيرة
السابق مقدا لانا نقل فيه شامل لكلا اليدين وح فالمال
بالنسبة لحصول اصل السنة ويحمل على جواز مرة وعلى بيان
الافضل ويحمل حديثنا على ما اجتمع الى اليدين وحديثه على
ما اذا كفى احدهما
في سنن ابي داود في عقد الحصى
من الحج هذا الحديث رواه النسائي قالت خرجه في السنن الكبرى
وسلم وفي الحصى من الحجيه من مرت صحابي النسائي ومسلم
والترمذي وابن ابي شيبة قال في السلاح رواية ابي داود احمدي
روايات النسائي من قال رضيت بالله ربا اخ ورقاه مثل ابو
داود وقال النسائي في اخرى من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا
وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وجبت له الجنة وح فكان حق
الم ان يذكر في مخرجيه النسائي ايضا ولا يرد عليه مسلم لانه
لم يروه بهذا اللفظ والله اعلم وقال الحافظ هذا الحديث
حسن غاية لم احكم له بالصحة مع ان رجاله رجال الصحيح لاختلاف
وقع على ابي مالك يحيى الراوي له عن عبيدة ابن سليمان عن
ابي سعيد الخدري واسمه حبيب بن مالك في سنده
واخرجه مسلم والنسائي عن ابي فاختة عن ابي عبد الرحمن الجبلي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أبا سعيد
من رضي بالله ربا بهذا الحديث على هذا المنوال وفيه قصة وحديث
آخر في الجهاد مضمونه أيضا وكذا أخرجه ابن حبان في كتاب الجهاد
وصحح ابن حبان طريقيه معا وأخرجه الحاكم والطبراني في كتاب
الدعاء قال الحافظ وشاهد لأصل الحديث في الطبراني في كتاب
عبد صالح المولى وفي المتن عبد الصالح والنسائي لكنها متقدمة
بذلك أنبئ ربي أي الكلام على معنى الحديث في باب الأذان
إن شاء الله تعالى في كتاب الترمذي أيضا ورواه أيضا
ابن ماجه والحاكم في المستدرك وقال صحيح الإسناد وابن حبان
في صحيحه قاله في السلاح زاد في الحصن وأبي شيبة في مصنفه وكان
سبب الاقتصار على الترمذي كون اللفظ له وقال الحافظ
الحديث حسن رواه الترمذي والنسائي في الكبرى والطبراني في كتاب
الدعاء ولأصل الحديث شاهد حديث معاذ أخرجه الطبراني
في الدعاء عن معاذ قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي
الأعمال أحب إلى الله تعالى قال أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله
قال الحافظ حديث حسن أخرجه الطبراني في الدعاء وشاهد
آخر من حديث جبير ابن نفير عن أبي الدرداء موقوفا أن الذكر لا يزال
اللسان رطبا من ذكر الله تعالى يدخلون الجنة وهم يضحكون
يغبن فيهم الذين ويدخل النار يبكون الخشية بعد ما رأوا الجنة
تعالى عن عبد الله ابن بسر قال في السلاح وغيره
نعم الكلمة ويكون الكلمة النبي وهو أنصاري مازني صحب
النبي صلى الله عليه وسلم هو وأبوه وأمه وأخوه عطية وأخته
أمامة ولد وأخوه ثابت يكنى عنه عدة حديث وجرح عنه لأربعة
سنة ثمان وثمانين عن أربع وتسعين سنة وفي
أسد الغابة توفي سنة ثمان وثمانين وهو ابن أربع وتسعين
سنة وقيل مات بحمص سنة ست وتسعين أيام سليمان بن عبد
الملك وعمره مائة سنة وهو آخر من مات بالشام من الصحابة
أخرجه الثلاثة إلا ابن منده قال عبد الله ابن بسر المازني
السلمي وهذا لا يستقيم فإن سليمان أخوه مازني وليس لعبد الله
حلف في سلم حتى ينسبا إليهم بالحلف
شرائع الإسلام
لثمرة قيل لعبد أي شعائره وعلاماته كالفرائض والنوافل
والذكر والحمد ولأطرق سبيل الخير صرف الإسلام فاعله
كرثت نعم المسلمة أي غلبت على الكثرة وفي نسخة من

الحصن

الحصن بعضها أي تعددت وبلغت هذا الكثرة التي ذكرت عن
عدة مبيعا وتحيرت في اختيار بعضها لعدم معرفة فضلها
ناخذي هذا اللفظ الترمذي وفي الحصن فانبئه المعنى واحد
يبقى أي معتبرا ثالث رابع وقيل يبقى خلفه قليل وأورد جليل
وفيه أنه لا يطابقه الجواب الجميل
بحسب القدرة والطاقة أن أريد باللسان الجارحة المعروفة
وأن أريد اللسان الكلمي لكم لقوله لا يزال فيه يتعلق
بأن مع بين اللسانين نور على نور كذا قيل وفيه أنه وأن حمل
على اللسان الكلمي لا بد من أن يراد أن ذلك على حسب
الطاقة والاستعداد لا أنه ولم الذكر والمراقبة والحضور أي
فلا منع بالنسبة إليه من دوام الذكر بكل من اللسانين فإن كذلك
أما إذا قلنا بأن ذلك تارة وتارة كما قال به أحزون أخذا من
حديث حنظلة فيتفع باعتبار هذا التقيد بكل من اللسانين
والله أعلم وفي طبقات الشافعية الكبرى في ترجمة أبي الدرداء كان
يجيء إلى أبي الدرداء يقول لنا الذي ألسنتهم رطبة من ذكر الله تعالى
يدخل أحدهم الجنة وهو يضحك قلت المراد بالرطوبة
عدم الغفلة فإن الغفلة إذا فعل يبس اللسان وجف عن كونه
رطبا انتهى وهو من الحسن بكان
قريبا للعهد من ذكر الله وقال الطيبي بطوبة اللسان كناية
عن سهولة جريانه كأن يسبه كناية عن عدم تعذر جريان
اللسان حينئذ بعبارة عن عدم ورود الذكر وقيل ذلك كناية
أيضا وأما الذكر فهو من أسلوب ولا يؤتين الأمانة مسلمون انتهى
أي دوام الذكر باللسان والجنان وسائر الأحوال حتى لا
لا يزال لسانك رطبا أي قال في الحرز وبهذا الحديث قوله الحسنى
بقوله تعالى أذكروا الله ذكرا كثيرا وسيأتي في الحديث بعده كلام
في هذا المقام قال الترمذي حديث حسن وفي المشكاة
وقال الترمذي حديث حسن غريب وقال الحاكم فاسبق صحيح
الإسناد أثبت لم يكن المم مرضعا أرابه وهو الرفع
صفة وجدت بعضها نسخ الحصن بالجزم على أنه جواب الأمر
وروي أيضا في مسند الترمذي وأورده في المشكاة
على ما سمعنا الآية رواه بإبدال قوله إلى العباد بتشديد الموحدة
وحذف الشاغر منه قال جمع ما بدر رواه أحمد والترمذي الموحدة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال هذا حديث غريب وقد رأيت بعضهم من أصحاب الترمذي فوجدتها
فأرداه في المشكاة ولعله وقع فيه اختلاف لم يحصل به الاختلاف قال
الترمذي بعد تخريج هذا الحديث هذا غريب لا نعرفه من حديث دراج المنوحة
وأراه الله تعالى بعد الأذن جميع قبل أن تبت رأسه عند الحمر وكيته
أبو أسمع مصري مختلف فيه ضعفه أحمد بن حنبل وأبو حاتم والدارقطني وغيرهم
مطلقا وأبو داود في رواية حمل إلى السلم ووثقه ابن معين وابن حبان
ابن حبان والحاكم وصححاه وأورد ابن عدي هذا الحديث في الكامل من
طريق سعيد ابن أبي مريم فرواه لبيعة عنه في جملة ما أنكر عليه من الأحاديث
ويراد ضعفه بأنه لم يروه عنه الا ابن لهيعة وأبو الهيثم أبي شيخ
ثقة انتهى قوله أي العبادة أفضل كذا في نسخ الأذكار وعليه يحتاج
لتقدير مضاف في الجواب أي أي عبادة أو الذاكرين ليحصل التطابق
بين السؤال والجواب أو يحمل أسلوب الحكيم أي سيل عن أفضل الأعمال
الأعمال وذكر أفضل أحوال العلماء بأنهم حريون بالسؤال عما هم من
أعمال المتقال ورواية المشكاة وأفضل الأعمال من الذكر
قوله أفضل درجة عند الله هذا لفظ الترمذي وفي المشكاة
أي العباد أفضل وأرفع عند الله وكان زيادة أربع وتحت عند
رواية أتم هنا وفي أحمل زيادة والذاكرات في رواية المشكاة على
أريد من الحمل المذكور مثله ما يشمل الذكر المأثور وغيره وأريد به
ما يحصل له ثوركان أو الحلال وأن أريد به هنا الاسم كذلك بينهما تباينا
قوله قلت ونا الغازي أنه هذا لفظ الترمذي ورواه في المشكاة
قيل وكأنه من رواية الإمام أحمد والواو واقعة في المطبوع عليه مقدر
أي أفضل من غيرا لذاكر وهي من الغازي قوله في الكفار وهو مفعول
به وجعله مفعولا فيه بتأويله لا يجعلهم مكانا أو ظرفا للضرب
بالسيف الخ من جعلهم مضروبين به فقد أعطى الشرك على الكفار
عطية خاصة على ما مر أن أريد بالشرك أهل الكتاب الأوثان
من شرك العرب ومن تابعهم وبالكفار ما يعم ذلك وأهل الكتاب
أي الحربيين وغيرهم أو عطف أريد أن أريد بالشرك ما أريد
بالكفار من مثال المثل قوله لكان الذاكرون لله أي الذاكرون
مخلصين لله لا لغرض سواه وذكر كثيرا أي دل عليه السياق والسباق
أفضل ويوجد في بعض نسخ الذاكرون لله كثيرا ولا وجود له في

الأصول

الأصول الصحيحة قوله أفضل منه كذا هو مخلف درجة في نسخ
الأذكار أنها ثابتة في صحيح الترمذي وقد رواها في المشكاة قال
شارحها ابن حجر يحتمل أن المراد بها أربعة أو واحدة أي واحدة
ويحتمل أن المراد بها الجنس أي درجات متعددة ثم قضية هذا الظهر
وما في معناه كالمنزلة لا في بعده وغيره من قال الحسن بعيد أو يسبحان
الله وبحمده مائة مرة كرات أحد يوم لا يأتي بأفضل مما جاء به الا
أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه أن الذكر أفضل سائر الأعمال وكونه
أفضل أعمال الإنسان لا إشكال فيها إنما الإشكال في كونه خيرا من الجهاد
وإنفاق الذهب والورق وقضية كلام أصحابنا كما قال ابن حجر في
المشكاة المكسور أيضا الجمع بأعمال الحيثية وبه يندفع الإشكال
وذلك بأن أفضلية الذكر نظرا إلى استلاء القلب الذاكر بشهود ربه
وحضوره بين يديه والانقياد والانقياد المستلزم لدفع الشيطان
وطرده عن ساحة القلب الذي بصلاحه وطهارته يصلح ويطهر باقي
البدن بالذكر من جهة ثانية والقلب ما أبو بزيرة من الانقياد
وكونه أفضل للجهاد من جهة خروجه عن نفسه وماله وبذلهما
لله تعالى وتقوي نفعه وكونه فرض كفاية أو عينا أفضل والذكر
سنة والفرض أفضل منها بالإجماع في غيرها استثنى وقد جمعت
الفرض أفضل من نفل وإن كثر بيتا هذا صورا حديثا حكت درا
نزاء الكلام إذا في الطهارة من ، قبيل وقت مع الإمام عمرا
وعلا إذا يعمدوا للكلام الآتي في تحريمه بعده سمي على ظاهر الخبر عاقل
من هذا انظر إلى كلام الأصحاب المذكورة كما نبه عليه ابن حجر
السبكي وحمل بين العرب الذكر أفضل على الجهاد والإنفاق على
الذكر الجهاد الذكري دون الذكر النفسي قال لأن ذلك الذكر
الزائدة على بذل النفس والمال لأنه عمل نفسي وفعل قلبي متعلق
من عمل الجوارح بل عمل الجهاد والإنفاق وظاهر كلامه أن الخراج المذكور
وما يأتي عما أنه وفي شرح الحصن حمل هذا وأمثاله على الذكر
المخصوص إلى الجهاد وأما الجهاد الذكر أفضل من الذكر بلا جهاد
ومن الجهاد الخاص قال والذكر بلا جهاد أفضل من الجهاد بلا قتل
لأن فضل الذاكرين المجاهدين وأفضل الذاكرين المجاهدين
الذاكرون وكذا الحال في سائر الأعمال حتى أي بأن الذكر الجوارح وأفضل
من جميع العبادات الجوارح عند أهل العلم الذي ذكرا فضل منه بلا ذكر
ومن الذكر الجوارح على العمل غير منطوق منه الأعمال المتعبة بأقدار
تفاوت مراتبها وفي أعمال أهل الجهاد من عذاب الله من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكر الله رواه الطبراني في الكبير واحمد وابو يعلى بسند رواه الطبراني وابن
ابي شيبة قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال لا تستطيعونه ثلاثا كل ذلك يقول
انه لا يستطيع بسنده حتى ينتهي قال الحسن ما استثنى الا ليدل على ان الجهاد
اخس وهو ان يضرب بسيفه حتى ينتهي اقول من الذكر وهذا الاعلام
خير الا اخبركم بخير اعمالكم تلت وساق الحديث الذي نحن فيه وقال
اما الجوزي قوله ولا الجهاد يعني والله اعلم الجهاد المجرد عن الذكر
بسيفه لحديث التوسط ان شهيدي الا شهيد الذي يذكرني وهو ملاق
قرنه اي جبر القتال اي كثرة في الشجاعة حال القتال انتهى قال
في الحرز ليس مراده ان الجهاد المجرد اجر من الذكر اذ صرح بعدة حيث
قال واذا ذكر بلا جهاد او فضل من الجهاد بعد القتل وانما اراد ان قوله
ولا الجهاد محمول على الجهاد المجرد ولم ابدا للمستثنى المنقطع الى الذكر
كما بينه بانه الافضل والاظهر ان يراد به ولا الجهاد الاهم من المجرد
والمنقطع الى الذكر ويراد بالمستثنى الاعم وبه يحصل الجمع بين الاحاديث
انتهى وصرح علامة ابن الجوزي ان الذكر المجرد افضل من العمل المجرد عنه
كالبوقية ظاهر الاخبار لكن قضية ما ذكرناه ان فضله ليس على
الاطلاق بل من حيث انه ثم ان تلك الكتب شيوخ والرب
والاتي الجهاد وبذل الاموال افضل منه من الحيثية من الحيثية
المذكورة وبه ذلك صرح ابن حجر في المشكاة وقال ايضا انما
خير منه في حق السالك بالنظر لتقليم النفس من رذيلة البخل
بالانسان ومن رذيلة الجبن بالجهاد الذي لا يحصل ثمرات الذكر
وفضله الا بالنظر منها او معها ليس له كثير جدوى والذكر خير
منها بالنظر للعارف لانه لا يخلو منها او من السالك به اولا
والادمان عليه حتى يصير كالطبع له ثم لغيره لا يدل على افضليته
لانهم انما يتفاوتون ذلك تدريجا للنفس واخذا بالاسهل فالاسهل
الى ان يتاهل للاشق ولا شك ان اشق شيء لا اشق منها في
الحقيقة على النفس ما ترده بالاخذ بالاشق اشد او هو الذكر
ثم ما فوق اشق من الانسان ونحوه قال رقول شارح لعل افضلية
الذكر وخيريته ان سائر العبادات من الانسان والجهاد وسائل
والذكر هو المقصود الاسنى وبنا بيك من فضل الذكر قوله تعالى
فاذكروني اذكركم وغير ذلك انتهى لا يخالف ما ذكرناه من التفصيل
فهو المقصود الاسنى من يفطر من ذينك دون غيره كما قررته انتهى وقال
المحقق التمثال ترتيبي حلمه جواب له ويحصل ما اجاب به العلما

عن

عن ذلك الحديث وغيرها مما اقتضت فيه الاجوبة بانه افضل الاعمال
ان الجواب اختلف باختلاف احوال السائلين بان اعلم بالاهم بما
اليه او يليق به اولى فيه رغبة او باختلاف الاوقات بان يكون
ذلك العمل ذلك الوقت افضل من غيره زمنه في غيره كالجهاد فقد
بان افضل الاعمال اول الاسلام قدمه الوسيلة الى تمكن صلاة والقيام
بالشعائر فظاهرت النصوص على فضل الصلاة عليه وتظاهرت
على فضلها على الصدقة مع ان الصدقة في وقت مواساة
المضطر تكون افضل منها وان افعل التفضيل فيه ليس على بابه
بل المراد به اصل الفعل او انه على حذف من التبعيضية لفظا واراد
انتهى وورد بيانه اي في كتاب الترمذي والفظه في كتاب
ابي مالك وكذا رواه مالك واحمد كما في اتحاف السادة قال لان مالكا
وتبعه على ابي الدرداء انتهى والحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد كما
سيأتي في كلامه رضي الله ولا يصرح وقف مالك لان الحاكم لم يوصل على
ان مثل هذا مما لا مجال للرأي فيه حكمه الرفع وقال الحافظ هذا
حديث مختلف في رفعه ووقفه وفي ارساله ووصله قال الترمذي
رواه الترمذي عن عبد الله بن سعيد يحيى ابن ابي سعيد الراوي عن
زياد ابن ابي زياد الجزري عن ابي بكر بن عبد الله عن ابي الدرداء قال
الحافظ ورواه مالك في الموطأ عن زياد ابن ابي زياد قال قال
ابو الدرداء فذكره موقوفا ولا يذكر ابا بكر بن عبد الله وقد رفع
لنا الحديث من وجه اخر عن ابي الدرداء موقوفا عليه سند رجاله ثقات
فذكره وافاد بعض الاسرة الحافظ بتلامذته في حال الاملاء ان
الصحيح الوقف انتهى وقد علمت ان الوقف للفظ فقط لان مثله
لا يدركه رأيا مالك عن ابي سهيل عن نافع ابي الخزرج وكان اخر امل داره ان لا
وحشي لاهله وكان فقيها عالما حكيما امينا لنبي صلى الله عليه وسلم
بينه وبين سلمان الفارسي وقال عليه الصلاة والسلام في حقه
عويمر حكيم امتي شهد مشاهد مثل المشاهد وعمر بن روت قال
شاهدت اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وحدث عليهم سمعت ابي عمر وعلي
وعبد الله وسعد وابي الدرداء وكان عمر يقول حدثني عامر العالمين
العاملين معاذ وابي الدرداء ولاه عمر رضي الله عنه الشام وكان الفاروق
خليفة الامراء اصاب توفي في خلافة عثمان على الصحيح مثل حديث
رسلا شريد بالابل وبقر وجبة امر الدرداء الصغرى بباب
الشهيد من دمشق وقيل له مالك لا تقول في الشعر ولا يبيت الانصار

ترجمة ابي الدرداء

الشرقاني وانا قلت شراحيل وما يوفقنا الـــــــ

خلقه نبيه انما الى ان ذكره بملاحمه التدوين جدرسه بالذكر الحادث وايضا
بالقرآن مشتمل على الذكر مع زيادة ما يشتغيه من الذكر والتاريخ
لطف سابيه وحسن معانيه والعمل بما فيه ولا شك انه افضل من مجرد
الذكر نعم محل ذلك ما لم يرد من الشارع تخصيص الاذكار او زمان او
بذكر مخصوص والا فالامتثال به فيه افضل منه بالقرآن
تعلم العلم وتعليمه افضل من الذكر المجرد بل من سائر العبادات
والعبادات انتهى ولا ارى مصابا مقتضى لذلك قال اساسنا
واذا افضل علمنا وتعلمنا افضل من الاشتغال بصلاة النافلة
الاذكار افضل الله اعلم توفي قال الحاكم ابو عبد الله محمد بن
عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع ولد بنيسابور في
الاول سنة احدى وثلاثين وثلاثمائة وتوفي بها يوم الاربعاء
ثالث صفر سنة خمس واربعمائة طلب العلم من الصغر بقصد بلاده
وحاله واول سماعه سنة ثلاثين واكثر من الشيوخ الكبار من نيسابور
ولهما محمول الف شيخ وفي قدر ما محمول الف شيخ ايضا روى عن جماعة
كثيرة من اعلام النيسابوري والدارقطني وعنه خلق من الشيوخ
الاجلاء لسعة علمه وروايته واتفاق العلماء على انه من اعلام
الائمة الذين حفظهم هذا الدين وحدث عنه في حيوته وكان يرجع
الى قوله مع قلة عصره الى بكر بن بشران وابا نعيم الاصبهاني
وكان يوصيهما لعلوه وابن فورك وابا اسحاق الشيرازي
انتهى ويراعون من دمشقه ويعرفون له الاولية الاكيدة بسبب
تفرده بحفظه ومعرفته وقال محمد بن طاهر الحافظ سالت سعد
الخير ابي الحافظ بمكة فقلت له اربع مائة الف حديث تحفظها وايم
ابو عبد الله الحاكم بنيسابور فسكت فالحت عليه فقال اما
الدارقطني فاعلم بالعلل واما عبد الغني فاعلم بالانساب واما
ابن منده فاكثرهم حديثا مع معرفة تامة واما الحاكم فانا حسنهم
تصنيفا وحكى لنا ابا الفضل الميداني الاديب انه ورد نيسابور
وتخصوا له وليت بدرج الزمان يحب بنفسه اذ كان يحفظ المائة
بيت اذا نشدت بين يديه مرة واحدة وبت دما من حزمالي اولها
وحفظ الحديث مما يذكر سمع به الحاكم من البيع وجه اليه بحر واجله

توجه الحاكم ابو عبد الله

جمعة

جمعة في حفظه فرد اليه الجزء بعد الجمعة وقال من يحفظ هذا بعد
ابن ثلاثة ومعه اربعين فلان اسامي مختلفة وانا لا اسامي بينة
فقال له الحاكم قوي منك وانعلم ان حفظ هذا اصعب فاثبت
فيه ذكره السبكي في طبقاته وروى ابو موسى المديني ان الحاكم دخل
الحمام واستدل بمرضه وقال آه وتنهدت روحه وموته زر لم يرس
بعد توفي المستدرك نعم الراسمي لانه استدرك
فيه الوارد على الصحيحين من نصهما ما هو على شرطهما او شرط احد
رسالتين وقد اخرجا احاديث هذا الاول بتوله هذا حديث
صحيح الاسناد ورجاه اورد فيه مسلم وفي احدهما او رجاه
اورد فيه مسلم بعد عنده منهما على ذلك وهو مشاهد في التصحيح
قال الم وشرح المذهب انتقى بحفاظ على ان تلميذه البيهقي
استدرك منه وقد ظفر الذهبي المستدرك وتعقب كثيرا منه
بالضعف والنكارة وفي مراتبه الاحاديث التي حكم فيه وهي موضعه
ذكر موسانة حديث وقال ابن سعيد لما انتهى طالعت المستدرك
الذي صنفه الحاكم فلم ارفيه حديثا على شرطهما قال الذهبي وهذا
اسراف وغلو من ابن البيع والا فيه جمله وافرة على شرطهما وجملة
كثيرة على شرط احدهما لعل مجموع ذلك نحو ثلث كتاب وفيه نحو
الربع ما صح سنده وفيه بعض ما ورد عليه وما بقي وهو نحو اربع
نحو سبعمائة واربعين حديثا لم يصح وفي بعض ذلك موضوعات قال
شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر واما وضع الحاكم لتساهله لانه سرد
الكتاب لينتخبه فالحقه المنية قال وقد وجدت في الجزء الثاني
من مجزية ستة من المستدرك الى هنا انتهى انتهى الحاكم
قال رسالة ذلك من الكتاب لا يوخذ منه الا الاجازة قال
والتساهل في تقرير لمعلي كتاب لا يوخذ منه الا الاجازة قال
احاديث المستدرك ان ما صحه منها لم يوجد فيه لغيره من المتقدمين
تصحيحا ولا تقنينا نعم له بالحسن ان لم فيه علة تنتفي معه
قال ابن الصلاح وتبعه الم وسوى من ان الصلاح على تقطع
الصحيح في هذه الاعصار والجمهور على خلافه وكذا قال ابن دقيق
ابن حماية الصواب انه يتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من
الصحة والحسن والضعف وتبعه العراقي فقال ان الحكم بالحسن
فقط بحكم والم كالجمهور لجواز التصحيح وكانه سكت عن التنبيه
على ذلك هنا مع ملازمته في اصل الكتاب عليه وكذا كتبا بادرته
وبه يندفع قول بعض شراح التقريب له فالصحيح من ام كيف
واقعه هنا مع مخالفته في البلية الى عليها توفي ورزيا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في كتاب الترمذي انه قال المنذري في الترغيب رواه الترمذي
والطبراني في الصغير والاوسط وزاد ولا حول ولا قوة الا بالله رويناه من
حديث ابي زياد عن عبد الرحمن بن سمان عن القاسم عن ابيه
عن عبد الله بن مسعود وقال الترمذي هذا حديث حسن وقد روي من غير
وجه عن ابن مسعود وعبد الرحمن هذا ابو القاسم بن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن مسعود وعبد الرحمن هذا لم يسمع من ابيه وعبد
الرحمن بن سمان هو ابو شيبة الكوفي وهو ثقة كما حافظ ابن حجر
قال الطبراني لم يروه عن القاسم الا عبد الرحمن بن سمان ولا عنه
الا عبد الواحد ولا رواه مرفوعا عن عبد الواحد الا سيار يعني ابن
ابي حاتم انتهى وبقية الحافظ سكت عن الكلام عليه في الاذكار وحسنه
الترمذي لشواهده ومن ثم قيد بالطبراني ولا لعبد الرحمن بن
سمان مدفوعة وهو ابو شيبة الواسطي روى له هذا حديث حديث
ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بنى مسجده
مر على ابراهيم خليل الرحمن فقال ابراهيم يا جبريل من هذا معك
قال هذا محمد فقال ابراهيم مر امتك فليكثروا من غراس الجنة فان
تربتها طيبة وارضها واسعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما
غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله هذا حديث حسن اخرجه
احمد والنسائي انتهى قال الحافظ المنذري ورواه الطبراني
باسناد رواته رجال الصحيح الا ان سيار سمع رضي الله عنه ولفظه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجنة لبحرا
ماؤه من عسل فاذا اراد الرب ان يسقي اولياءه ارسل ريحا فحركت
ماء البحر فاجتمع من كل ورقة من ورق شجرة الجنة ما يكفي
الرجل من اهل الجنة فيشربون منه فيجدون في بطونهم
من الري ما يجدون من الشراب فيقولون ما رأينا شرابا
خيرا من هذا فيقول الله تعالى هذا شراب اعطيتموه بالاعمال
فاسألوني ما شئتم فيقولون نسألك الرضا فيقول رضاي
احلكم دار الكرامة وهذا اسناد رجاله رجال الصحيح الا ان سيار
لم يسمع من ابي هريرة وقد روى عن ابي هريرة ايضا انه قال
ان في الجنة لبحرا ماؤه من عسل فاذا اراد الرب ان يسقي
اولياءه ارسل ريحا فحركت ماء البحر فاجتمع من كل ورقة
من ورق شجرة الجنة ما يكفي الرجل من اهل الجنة فيشربون
منه فيجدون في بطونهم من الري ما يجدون من الشراب
فيقولون ما رأينا شرابا خيرا من هذا فيقول الله تعالى هذا
شراب اعطيتموه بالاعمال فاسألوني ما شئتم فيقولون
نسألك الرضا فيقول رضاي احلكم دار الكرامة
وهذا اسناد رجاله رجال الصحيح الا ان سيار لم يسمع من ابي هريرة
وقد روى عن عبد الله بن مسعود

ترجمة عبد الله بن مسعود

وهذا

وهذا بهذا وبقية الرضوان والشاهد كلها مثل التشهد وكان
صلى الله عليه وسلم يكره ويعيبه ولا يحبه فلذلك كان كثير
الولوع عليه صلى الله عليه وسلم ويبني معه واصابه ويتبرك
اذا فتل ريقه اذا شاء ويلبسه نعليه اذا قام فاذا جلس نعلها
في ذراعيه وكان شهورا بين الصحابة بانهم صاحب سر رسول الله صلى
الله عليه وسلم وشراكه ونعليه وطهوره يا لسعر وشره صلى الله
عليه وسلم بالجنة وقال رضيت لامتي ما رضي لها ابن ام عبد
وسخطت لامتي ما سخط لها ابن ام عبد وكان يقيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سمته وهديه وقيه وكان حسنه اللهم
شديد الادمة طويلا نحيفا قصيرا جدا كعوذ زراع وساقيه كل الصحابة
من رقة رحمه قال صلى الله عليه وسلم لرجل عبد الله في الميزان
اثقل من جبل وفي رضا الكوفة وما الحاق خلافة عمر وصدرا من
خلافة عثمان تربع الى المدينة ومات بها وقيل بالكوفة
سنة اثنين وثلاثين في منع وستين سنة وصلى عليه الزبير
ليلا ودفنه بالبقيع بالصلاة له بذلك لكونه صلى الله عليه
وسلم قد اخبر بهما روى له ثمانمائة حديث وما بقية واربعون
حديثا اتفقا منها على اربعة وستين وانفرد البخاري باحد
وخمسين ومسلم بخمسة وثلاثين روى عنه الجمع الا اربعة وكثير
من الصحابة ومن بعدهم رضي الله عنه قوله لبيه اسري في
اي لما اسري بي البيت المقدس ثم الى السموات العلى ثم الى قاب قوسين
او ادنى رايت ابراهيم بمكانه من السماء السابعة مسندا ظهره الى البيت
المعمور ولكونه اشرف الانبياء افضلهم بعد نبينا كان في اربع الشرف
اقرئ امتك السلام قال في فتح الاله لا يعد انه نبيه
لمن سمع ذلك ان يقول عليه السلام ورحمة الله وبركاته جزاء ما تفضل
به على هذه الامة اخرا فما تفضل عليها اولا سؤاله من ربه
ان يبعث فيهم رسولا من انفسهم وهو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
في الحديث الدعوة ابي ابراهيم وبشارة عيسى اخ وقد جوزي
من هذا شانه احيا ذكره واعلان بذكره بالصلاة عليه وعلى
اله في جميع الصلاة انتهى قال الحلم في المتدرب لفظ الامة
يطلق على معان منها من صدق النبي صلى الله عليه وسلم وامن
بما جاء به وتبعه فيه وهي المراد في هذه الاية كما في الحديث
لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا
جحر ضب لدخلتموه اي من سلك طريقهم وكما في حديث لا يسمع بي احد من هذه الامة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولا

ولم يوص بالذي أرسلت به الا كان من صحابه بالشار رواه مسلم في كتاب
الايمان انتهى ونقل الغاكهاني في شرح الاربعين النووية عن
العز بن عبد السلام ان الامة على ثلاثة اوجه اي بحسب مدلولها وضعا يعني
الجماعة والاشياء والرجل الجامع للخير يقتدى به والدين والملة
كقوله تعالى انا وجدنا آباءنا على امة والطريقة كقوله تعالى وقال
الذي نجا منهما وادكر بعد امة وقرأ بعد نسيان والقامة كقوله تعالى
الامة اي القامة والرجل المنفرد بدينه لا يشركه فيه احد
قال صلى الله عليه وسلم يبعث زيد بن عمرو بن نفيل امة وحده
والامر كذلك امة زيد في امة اتقى وفي مفردات الراغب الامة كل
جماعة يجمعهم امر ما اما دين او زمان واحد او مكان سواء كان الجامع
تسخيرا او اختيارا او جامع امر وقوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا لله اي
قائما مقام جماعة في عبادة الله نحو قولهم فلان في نفسه قبيلة
انتهى وبه يعلم ان طلاقة الامة على الجماعة لا يدل على كونها الجامع
كما ذكر وقوله الجنة هي كما في مفردات الراغب كل بستان ذي شجر
يستر الارض باشجاره وسميت الجنة اما تشبيها بالجنة في الارض
وان كان بينهما بون واما لستره عن ناظريها المشار اليه بقوله
فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين انتهى وطيب تربها لان
تربها المسك والزعفران ولا طيب منها وقوله اما قال
تعالى وانهار من خمر اي خمر متحجر ملونة ولا غيرها
تتجلى في المفردات لتمتع والتناول المتوسط لا رض جمعه بتجان
وتصغيره تفيع وقوله فمن اسهما مع عرضه وطوله ما يزيد وقيل
ما يستر تراب الارض من كونها لينة بعد ذلك واذا كانت تربة
طيبة وماؤها عذبا كان من اسهما اطيب وافضل لسلوكه انهارها
في الصلاح والنور وقد يطلق الغرس على وقت الغرس والاذان
بعده الكلمات سبب لدخول قائلها الجنة لكثرة اشجارها يريد داخل
الجنة لانه كلما ورد بنيت له اشجار بعدد ما يقال هذا الخبر
الصحيح يكون الجنة فيها ثابتة لغرس الاشجار بما تقتضيه كونوقوله
تعالى جنات عدن تجري من تحتها الانهار الاية من تكاثر الاشجار
اعمالا لاشجار اذ يعني الجنة ما هو من لستر على ما تقدم فيه
وهي مخلوقة موجودة لكن تتقوى لانه ليس المراد من الجنة خلوها الكلي
عن المقصود لا لاشجار بعضها ان فيها ما يوصلنا بالاشجار
وفيها ما هو سبب بعد للغرس والمراد الباقيات الصالحات وهما
من الكلمات وتجيء الغرس لا صلي الذي بالسبب والغرس

المتب

المتسبب من تلك الكلمات وحكمته تفاوت ثمرة الشجر بذلك على
ما فرسه بقوله تلك الكلمات وعلى سائر نفوسه وانما من قوله اما له
تفاوت الثمار بذلك او ما تعقب الانسان في فرشه لينوكا الذي
يجيء له مزيدا بالعقب قال العاقولي تكرير الكلمات الجنة
وات تتجاذ لانه بنيت اشارات اشجارها في قوله تعالى وانبته عليهم
ظلالا وذلك قطوفها تذليلا يعني بعدد ذات تتجاذ وات
اشجار فكان فيها ما فرسه تعالى الله اعلم انتهى وقال الطيبي
اكثر ما كانت فيها ظلال الله تعالى وحده بفضله وسعة رحمته
فيها اشجارا وقصورا على حسب عمل العاملين للاعمال ما يختص
به بحسب عمله فهذا الله تعالى لما بشر لهم بالجنان لدين العمل لبيان
ان ذلك الثواب جعله لا تغارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز
اطلاق السبب على المسبب ثم قال ذلك كان سبب اشجار الله الاشجار
على العاملين اسندا تغارس اليهم انتهى ومعظم ذلك فيه تكلفا
وانما تجويز غير محتاج اليه والاظهر ما ذكرناه من كون الكلمات
مغروسا لكونه مقابلا للعمال لتسلم عن تلك الكلمات وما فيها
بعمل الغرس يبين تلك الكلمات لتمتاز ثواب هذه الكلمات
بعظم فضلها على ما سبق من الاحاديث عن غيرها وفي الرقاة ويخطر
بالبال والله اعلم بالحال ان اقل مصاف الجنة من له جنتان فان قال
تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان فمن له جنة فيها اشجار وانهار
وقصور وقصور خلقت بطريق الفضل وجنة يوجد فيها ما ذكر
بسبب حدوث الاعمال والاذكار من باب العدد وبعدد معنوي
يعمل العمومية في تنبيل لامة جنة في الدنيا وجنة في الغيب
انتهى وروى بنيه اي في كتاب الترمذي وفي السلاح
بعدا براده بهذا اللفظ الا انه زاد العظيم فقال من قال سبحان
الله العظيم وبحمده رواه الترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان
في صحيحيهما وقال الترمذي والحاكم وابن حبان
صحيح على شرط مسلم وفي رواية النسائي واحمد روايات ابن
حبان غرسه بدل غرس انتهى وفي الترغيب بعدا براده باللفظ
الذي في الاذكار الا انه من حديث ابن مسعود رواه البزار باسانيد
جيدة وقال قال في الرقاة وزاد فانها عبادة الخلق وبها تقلع
الرزاق اي لخزن انتهى واورده من حديث جابر في السلاح وزاد
قوله وروى الحاكم في موضع بسند ضعيف باسناد ضعيف قال في احد مما عاني
شرط مسلم وفي الاخر على شرط البخاري انتهى وروى ابن ابي شيبة
كما في الرقاة قوله فرست له عمله قال العاقولي في المصابيح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يحتمل ان يكون على حقيقته ويحتمل ان يكون مجازا عن تثبيت قدره
وصلاوة جناه انتهى وعلى الاول فالمراد بالعلم عظيمة العظم مقابلا
فيما سر من كونه حسيا للرحمن ثقيلا في الميزان ٭ سبحان ربي وبحمده
اي كنت اصدق لا هدل بسا ش شعبته ودفع هذا الحديث في جامع
الترمذي سبحان ربي وبحمده مكررا مرتين وفي بعض نسخ الاذكار مكررا
ثلاثا ولا ادري من اي هم انتهى اقول لعله مكرر ثلاثا في اصل
الهم من الترمذي والله اعلم وقد خرج الحافظ هذا الحديث من طريق
ابي نعيم في المستخرج عن ابي ذر وكرره مرتين فتعقبه كما قال الابدي
ولم يبينه الحافظ في هذا الاتمام على ذلك وسياتي في باب كيفية لباس
النعل والثوب الكلام على الجمع بين رصفي الصحة واكثر في حديث
واحد ٭ ما يقول اذا استيقظ من منامه
ما فيما سا موصول لا سمي والعابد ضمير منصوب محذوف اي يقوله
وموصول حرفي وصلتها في تاويل مصدر ربعي اسم المفعول
اي مقوله وقت استيقاظه والاول اقرب والمنام مصدر ميمي وقد
في المعمول تفريق اليوم وعلم ما سبق ان هذا كورد عما لشارع
في حال مخصوص فالاشتغال به افضل من الاشتغال بتلاوة القرآن
ورد في الصحيح البخاري ومسلم وكذا اورده مالك وابو
داود والنسائي وابن ماجة وقال نبيح الشيطان بالنفس اذا اصاب
خيرا وان لم يفعل صبح كسلانا خبيث النفس لم يصب خيرا ورواه
ابن خزيمة في صحيحه نحوه وزاد في اخره فلو اقرءه ولو بركعتين
ورواه ابن السني حديث جابر من ذكر ولا انجا لا على راسه حرير
معقود حين يرقد بالليل فان استيقظ وذكر الله انحلت عقدة
واذا قام توضا وصلى انحلت العقد فاصبح خفيفا طيب النفس
قد اصاب خيرا رواه ابن حبان في صحيحه والحرير اجعل كذا في
النهاية للهروي ٭ يعقد الشيطان اي ابليس ونعم جنده
على قافية راس احدكم اي قال زين العرب في شرح المصابيح
لعل تخصيص القافية بالعقد لانها محل الوسادة وهي اصل الرقود
للشيطان واسرعها اجابة لدعوته بل لا يرحل الشيطان عن
الانسان الا بواسطة سلوكه لتلك العقدة بل اذا اصبحت بالاثر
وقال الطيبي في تخصيصها بالذكر اشعار بالدلالة النائم عن قيام
الليل واجابته لان العرب عليه عناية الاهانة وفي شرح مسلم
للمص اختلف العلماء في هذا العقد فقيل عقد حقيقي تعمى
السحر للانسان ومنعه من القيام قال تعالى ومن شر النفاثات
في العقد يعني هذا هو قول بوثر في تشبيه النائم كتابة السحر

وقيل

وقيل هو من عقد الكتب وتصييره فكانه يوسوس في نفسه ويمدحه
بات عليه فيثلا طويلا فاذا قد قيدا حزين لقيام وقيل بوجاء كذي
به من تشبيط الشيطان عن قيام الليل انتهى قال الطيبي
انما في جمرة وهل العقد في الف نية نفسها او هو في شيء معمولة النفاثات
على النافثة الظاهر انه في نفسها حزيد ليل قوله على ولو كان فيها
نفسها لقال فيها وزاد ذلك بيانا بقوله يضرب مكان لا عقدة
عليك ليل طويلا لان هذه الصفة صفة ما يفعله السحرة اذا
سحروا شخصا ما يفعلون من السحر في بيتي ويعقدون فيه العقد
ويتمتمون ما شاؤوا من انواع سحرهم ولا حقا اخرا لان من لنا يبين
من ليس لهم شعوبهم يربطون ويعقدون الغالب من لنا سان نهى ذوي
ان ساحة من حديث ابي هريرة عنه صلى الله عليه وسلم يعقد
الشيطان على قافية راس احدكم بالليل عليه ثلاث عقد
الحديث وهو يدل ما قاله العارف شريف هذا العقد مام الهل
من نام ام لا قال الماوردي والحافظ ابن حجر يعني منه من صلى العشا
كما بينه السيوطي في التوشيح فيها وبخاتمه ما في شرح مسلم للمص
اعلم ان البخاري بوب لهذا الحديث باب عقد الشيطان على راس
من لم يصل ما نكره عليه الماوردي وقال الذي في الحديث ان يعقد
على قافية راسه وان صلى وانما تحل عقدة بالذكر او الوضو
او الصلاة ومحل من صلى واحلت عقدة كلها يعقد عليه الرواة
انه انتهى وقال الحافظ يكون تخصيص سببه من قراءة الكرسي
فتدخلت انه يحفظ من الشيطان وقال العارف ابن
حجر اما الجواب عن الثاني وهو هل ذلك في حق من لم يطلع على راس
وهم فالظاهر يعطي العموم لكن يخصصه الايات والاحاديث
كقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وكقوله صلى الله
عليه وسلم من قرا بعد اليوم سورة من القران كانت له حرزا من
الشيطان حتى يصبح ومن قرا اية الكرسي عند منامه كانت له
حرزا من الشيطان او كما قال ومن قال كلما اصبح او امسى لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كانت
له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي وليلة حتى يصبح وكما
قال والاحاديث في ذلك كثيرة وقد نبه الشارع على مكايده لها
وجميع وجوه تسلطه عليها وبين المخرج منها والتحذر منها
فجزاه الله خيرا انتهى مضمون الحديث وما يوضح ما ذكرناه
ان بعض العباد جاء ليصلي في البرية وكان من قبل سيا
من الكاشفات فراى شيطانا على باب المسجد فقال اريد
للاحراز فقال هو ذلك اصلي فقال له لا اقدر وكذا النائم غير ذي

سنته فتعجبت لعابد كيف يخاف الشيطان من النام ولا يخاف من
الصلاة فارتحل ابصر النام بزيم ابن دم فانظر هل يجد الشيطان
على قائمة مثل هذا السيد شيئا ولا يتوهم ان يقرب اليه وكما
قال صلى الله عليه وسلم في حق عمر رضي الله عنه ما سلكت فجا الا
سلك الشيطان فجا غير فجك ما كان لا يتوهم ان يخطر في طريقك فكيف
يجترئ على ناصية هذا العالم قال العارف ابو ابي حمارة
والظاهر انه اذا استيقظ وذكر ونوما وصلى ثم بانه لا يجوز العقد
اليه ويؤيد ذلك من قوله اصبح شيطان طيب النفس ثلاث
عقد تكرار العقد لينتقل النوم فيطول او ليكسل وما العقد
وتكرره وصيره الربوط الذي لا حركة له حركة خصوص الثلاث
انه يشعر على ذكر فانه وضوء الصلاة قال لم تر لها حكمة وكذلك
ان اقتلب ما يكون انتقال الانسان في الصوفان الثقوب له ات
يرجع الى النوم ثلاثا لم تشعر النومة الثالثة الا وقد ذهب
الليل وعلى كل عقدة يتعول بجزء من ربه بيده على العقدة
تاكيدا او تحكما ما ... عليك ليل طويل الجملة متعول لقول
محذوف اي يلحقه على كل عقدة بعقدها ... الذي يبثه في
القلب بالوسوسة انما اقدر الله عليها او يعزد ذلك مما يتعلق ليظهر
المتمثل منه مرة بعد مرة ... عليك ليل طويل وفي جميع طرق البخاري ورفعه على الابتداء والظرف بتمه متعلق
الخبر وعلى هما يعمل ... عليك ليل فبات اي صحوا لمبيتي
او عليك خبر مقدم واعرابه اي النوم فبات اما عليك ليل طويل
فالكلام حينئذ في قوة جملتين والثالثة بالتعليل للارقاد
واشار رواية مسلم فقال الكرماني عياض رواية الاكثر عليه بالنصب
وهو على الاعراب قال القرطبي والزركشي والرفع اولى من حيث
المعنى لانه اشكل في الزور من حيث انه خبر دخول الليل ثم باره
بالرقاد بقوله فارقد واذا نصب على الاغراء لم يكن فيه الا
الامر بملازمة طول الرقاد وحينئذ يكون قوله فارقد صادقا
اشتد سواد الدري في النسخ الجيد وقعت عليها من الاذكار ما الرفع لان
لعظم حرث الكتاب للبخاري فاذكره الم قيل وذكر الليل
ظاهره اختصاص ما ذكر بنومه ولا يبعد ان يجي مثله في نوم الرشد
كالنوم حال الاعراض ... وذكر الله اي باي ذكر كان لكن
الماثور افضل قاله الم في شرح مسلم ... وان نوما في اب
كان ذا حدث اصغر شمل بالوضوء ... وعبادة ولا يحصل لا بالفعل
وذكر

وذكر الوضوء الخ جرى على الغالب في الحدث من كونه اصغر ووقع
في رواية لمسلم ان توضأ عقدت عقدتان قال الم في شرحه معناه
تمام عقدتين اي عقدت عقدة ثانية وتم بها عقدتان وهو
بمعنى قوله فرد وجل قل بينهم لتكفروا بالذي خلق الارض وتوسيع
اي قوله في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام ومعناه في توسيع
اخرى مثلها الايام اربعة ومثله في حديث الصحيح من صلى
على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى توضع في القبر فقيراطان
والمراد انه قيراطان بالاول ومعناه ادنى الصلاة يحصل له قيراط
وبالاتباع قيراط اخر ثم به الجملة قيراطين ودليل ان الجملة
قيراطان خبر مسلم في معجمه من خرج مع جنازة من بيتها ومن صلى
عليها ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من الاجر كل قيراط مثل
احد ومن صلى عليها ثم رجع كان له قيراط من الاجر مثل احد واورد
بعضه جزا البخاري بالنهي ... وان صلى عمل عقدة
بتوسيط الجمع في البخاري بالخلاف ورواية الم عند رواية البخاري
في بدا الخلق وفي توضيح انه يعمل بعمل هذا الشيطان ركعتان
لما بعد خرجه فلما هذا الشيطان ولو بركعتين فان
العراقي والبيهقي استحبت افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين
للاسرة في مسلم مسادة الى جعل عقدة النهي قال العارف ابو ابي
حمزة لفظ الحديث يعطي ... وذلك لحل بعمل على اي حال
كان لكن يخصصه قوله صلى الله عليه وسلم من لم تنهه صلاته
عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا لئن يوجد من بعد من
والعياذ بالله كيف لا يعتقد الشيطان عليه ويلعب به لعبا
بل لو في ذاته شيطان كما قال الجلال جلاله شياطين الانس والجن
كيف حال من بات الليل طالما الناس مدرسا للمزكية لا يعقد
الشيطان على مثل ومن يقبح نفس هذا طبية بل هذا حبيب
النفس في كل حال ولا يتبع على مثل هذا اصل حقيقة لانه في طبقة
المعبودين الذين قال صلى الله عليه وسلم فيهم من لم تنهه صلاته
عن الفحشاء والمنكر الخ ومن اجل يحمل بحقيقة هذه الاحاديث اهلها
يعمل الناس على ظاهرها وقالوا عليها ولم قد ضيعوا الاصول وطنوا
انهم حصلوا لهم المقصود وجهات جهات والحاصل ان جميع الخيرات
الواردة في الكتاب والسنة هي لاهل التوفيق وكما ان صحة الايمان
الشرعي بالجهة والكاوامع الاكسيان الجهة انفع من ادوا كذلك
الدين جهة وقولا بالجهة فيه انفع من ادوا ولا يتبع الدوا الا بالجهة
وكذلك الجهة في الدين الوقوف مع الامر والنهي افعل لا بفعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فان حمية الاسوار لا كذا لا تا هل كذا ردوا مثل هذا الحديث واشتهر
باذا فعله بعد الحمية اي استثنا الا سوا اشتباب الهوجاء ساقيل له
وزيادة واذا فعلم دون الحمية المذكورة طلب ذلك فهو بعيد وقال
لم لسان الحال قيل لموسى عند راعتم لانه ترك الاصل واخذ النوع وهو
طريق غير ناجحة ولا تقول من صيغة الحمية لات اخذا الدوا ان يعمل اعزا الدوا
بحره الى استعمال الحمية ويجعل المقصود كالذي يكون سالم غير طبيب
ويريد ان يصفه من منه فيقول لمصدر تنك لا تقبل ولا تقول له
لا تصدق ولعله يدرج بالخبز الذي هو الصدوقة الى حيز وهو الوية
والاقلاع انتهى ولنعاسته تقلناه بروته لكن تقدم غير واحد ان
الاولى احراز الاصل ولي هو بها والتخصيص ارباب الاستثنا يحتاج
الى دليل والله اعلم ... قاضي طيب انتهى موسى شرح ملاة الليل
واتيانه بالفا للتنبيه على تخريج هذا الامر على مجموع الثلاث كلا
بلا عمل بواحدة فقط منها لكي يتمكن ذلك بالعلة من ذكر الله
لان اخذ ما لم يذكره فالسا العارف ابن ابي حمزة وفيه دليل على
ان نعمة الدين يهم البدن ويتبع الصدقا ولا يكون تنشيطا طيب
النفس لا يهم صحة البدن وقال صلى الله عليه وسلم في قيام
الليل انه ينفي الذنوب ويهم البدن انتهى ... والا ايوان
لا يعمل شاذ كاوشيا بالايهم كذلك بل اصيبه حيث النفس الاخرة
وبه يعلم ان ابي شرطية اتمت نونها الا لانتشارها في المخرج
قال ابن هشام في المغني وذكر فقد ترى بعضي ان شرطية بدلا ان يه
فيظن من لا معرفة لها انها الا الاستثنا يلبه فهو الا سعر وان تقد
نصره الله الا تنصروا يجزكم ولقد بلغني ان بعض من يدعي الفضل
سال في قوله تعالى الا تفعلوه فقال ما هذا الاستثنا انتهى ام
منقطع انتهى وبه يعلم انه يجب ان يرسم ان نظر لان الكلمة كتبت
بصورة الا لا بها والوقف عليها وبوجد في كثير من الاصول انه
بصورة الا الاستثنا بنحو به ما عرفت وقوله اضعاه دليل الجواب
او يوجد وفي اما صبح حيث النفس لم تكن الشيطان منه وامره له
شدة عليه بكذا لعدم استيثاقا وتشبيطا من الخبر ان لم يبق نبيه
فتول له وبه كما قال العارف ابن ابي حمزة دليل على ان الذنوب تزيل
البدن اذ الغالب من حالة النفس لما لا تكون الا مع قيام البدن
ويجد ذلك شاهدا في اهل الطاعة والمعاصي غير طبيعي في ابدانهم حتى
يطلع الناس ويعلمون ما هم من الكسل انتهى ولا مخالفة بين هذا الخبر
وغيره لانه كل احد فرحيث تنتهي لان المجموع منه الطلاق الحصين ذلك
على نفسه فيلزم نفسه واما اذا اصابه في غيره ما يصدق عليه

تلبيس

تلبيس ممنوع وفي الجزء دليل على عظم تسلط الشيطان على بني ادم وما
جعل الله له من القدرة على ذلك بوجود ذلك من كونه يعتمد في الاشتغال
عنده في بني ادم وفيه دليل على حرمة الطاعة وحرمة من اهل العمل
بها بالعزم اسبق ولا فيه بوجود ذلك من حل العقد والتشاغل لمن قام
وغيره لمن نام ... هذا لفظ البخاري اي في باب بدا الخلق
وقافية الراس ... قال الم في ث ... قافية الراس وسط قافية
النخاع انتهى وفي شرح البخاري لابن العز الحنفي قافية الراس موخر
العنق انتهى وقيل وسطه وقيل وهو المراد هنا وقال الفراء قوله قافية
النخاع وقيل قافية الراس موخره وقيل وسطه انتهى ... وروينا
في صحيح البخاري وكذا رواه ابو داود والترمذي والنسائي في الكبرى
وابن ماجة فاما قال الحافظ لم من حديث جرير / وفي الخصائص ابن ابي
شيبة من حديث جرير حديثه قال الحافظ ورويهم من الاذكار اي
فيما سياتي فيما يقول لم عبد الله ان البخاري رواه من حديث ابي ذر ايضا
شهد تلك ... وكذا رواه من حديث ابي ذر النسائي في الكبرى فاما
الحافظ ورواه مسلم والنسائي من حديث البرا ابن عازب وابن ماجة قوله اذا
اوى الى فراشه يقول له اذا دخل مضجعه من الليل قال الحافظ
بعد ان اورده من حديث جرير وفي ذر والبرا وذكر من خرجه عن
ما لفظه وحاصل ما سبقه ان هذا الحديث متفق عليه من النبي صلى
الله عليه وسلم اخرجه البخاري من حديث جرير وابي ذر ومسلم
من حديث البرا الا مسلم فقط ... الشيخ الشيخ علي حرير
له انتهى ... مرحديثه بالبيان اي الاصرف لمعنى من حديثه
اما البيان وابي ذر رضي الله عنهم واما العبارة فيتابع الشطر بل
ايضا ان الحديث من حديثه وحده والترمذي عن المذكورين وكون
البيان ووضوح الكلام يدرج هذا الايمان لا ينافي ما جاء الحديث
يكنى ابا عبد الله واسم ابيه حنبل بن هلال بن اسد بن ادريس
له لانه اصاب في توبه وما ترب ابي الدنيا في الدنيا في بني عبد
الاشهل فسماه قوله البيان لانه حالف البيان بنو بني عبد
سهلتهم الاوفي سنة وحة بينهما بوحدة ساكنة حلفين بني عبد
الاشهل سلم موالوه وابنه الزبان ابنه كعب ابن عدي وما مرو
وكان حديثه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم الثاني قيس
واحد البدريين الاولين واحدا لا ربعة عشر النجباء شهد الشاهد
كلها الا غزوة بدر وصده المشركون وحضر احدا هو واخوه صيفي ان
ثبوه وقتل ابوه يوم بدر شهيدا قتله بعض المسلمين بخبر شرك
موهب لم ولده حديثه وبه في تفسير عبد ابي قيدان الذي
تقتله عتبة ابن مسعود ابو عبد الله ابن مسعود وارسله النبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب سرية وحده لنباته بخبر القوم وما له
بوا الحذيفة قال الم احفظ حديثه من بين يديه ومن خلفه وكان
كثير السؤال عن الفتن لاجتنبها في صحيح مسلم عنه اخبرني رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما يكون الى ان تقوم الساعة واني لاعلم الناس بكل فتنة
هي كائنة واستاذنه عمر في ذلك وقال لعمر ولاصحابه يومئذ قولوا
اللهم اغفر لي ولعمر في بيته جمع الشعر البيعة في سبيل الله فقال عمر لكني
اتمنى رجالا سلوا في عبيده وبعده ان رجل ومدينة من اهل الجنة استقام
في طاعة الله عمر وجل وكان قراءات احد فان صلى عليه حديثه
صلى عليه الا ان ذلك في الله من رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة
حديث وبين اشفاقها على نبي فقرر واستود البخاري بثمانية
وسلم بسبعة فقرر من الاحاديث لا تقوم الساعة حتى يسود كل
قبيلة منافق وتسود نساء وتلد ربع الغلمان ابن عشرين فلما قتل
الغلمان احدا لرايه فتح الله عليه على يديه بنا وبلدا في ابن
وثمانين وسنة وذلك سنة اثنين وعشرين وثمانمائة كثيرة مات
بالطاعون في الحرم سنة ست وعشرين وثلاثين بعد ستمائة
بارعين ليلة وقيل من جمادى الاخرة ثلاثين
اوي في ميراث فقال
الم في واحد اب ام من شيخ سلم فقال عن الشافعي عباس فقال
اوي واوي بالمد والقصر الفعل اللازم والمتعدي جميعا لكن القصر
في اللازم اشهر والمد في المتعدي اشهر واقيم فقال
وبالاقيم جاء القرآن العزيز الموضعين قال تعالى اذا اوينا
الى الصخرة وقال تعالى في المتعدي اوينا بما الى ربوة واقيم
وفي الشافية ثنا اوي واوي بمعنى واحد والمقصور منه لازم ومتعدي
اشهر قال في الخزانة والممدود لا يكون الا متعديا ويحتاج الى تقدير
مفعول في الحديث بان يقدر ما اوي احدا الى منزله لم يذكر له
عليه الا كان عليه ثوبة فلبدا فتقر الشيخ لابي علي القصر اذا
اوي اشهر فكانت وكذا اقتصر عليه من الكرماني شيخ واسوى بعده
الم في شيخ مسلم وكان القصر على القصر لكونه الرواية ويتقدم عليه
او لكونه فيه ارجح كما صرح الم به في التهذيب ولا يدري من يقول الشافية
والمقصور كما قال في الخزانة الاولى بالموضوع مخالفة ويه خلاف
ملاحب صاحب الخزانة قال اذ لم يكن في جمع الجوامع والكل بوجيبة
الكل مطلقا قال الجلال المحلي في شرحه اي لم يقل بمجيء من
سائهم المخالفة وان كان في الكوت خلاف حكم المعلوق ملاحم
اسمي وما ثابا فان صاحب الشافية صرح بعد قوله لذكر وهو
ان المدود قد يكون لازما وغيره ومن المقصور اللازم حديث
اما حرم ما قد اي الله اي رفع الحيه ومن الممدود المتعدي حديث

الدعا

الدعا عمر الله الذي كنا وانا اي ردنا الى ما وي لنا ولم يجعلنا
متشردين كالبهائم لا ماوي لها ومن اسباب الدخل على الولي الاخذ
ما والا الكلام والغفلة عن مواهبه ولو احقه ما يتوقع به ذلك
الى خود وح متين ان اقتصار من ذكر على القصر في اوي في هذا التيمم
او لكونه رواية او الاقيم لا يلتفت القصر في المدود ولا يحتاج الى قول
اوي احد كم بشيء او والله اعلم قوله
تكلمت الحقيقة في ادلة عصمته بلا صلاة وتخيرها استدلالا بهم
له بعصمة ما سيما وقد روى الطبراني من حديث عمر في ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل
اذ في اول النهار ساعة من اخره ساعة اكتل ما بينهما وكان
يصلون من النوافل يجعلون اول نهارهم واخره في الليلة من
الاخرة ووسطه لعشيته الله يا وفي الحديث يقول الله عز وجل ابن
ادم لا تعجزني من اربع ركعات اول النهار اكفك اخره الثانية
قوله ما سمك اللهم احيي بمعنى الهمزة قال الم في ع سم قيل معناه
بركاتك احيي ما حييت وعليه موت فكلت الي علي ذكري بمعنى
مع عمت اي العظمة بدلوا وتنزيه بالا لا ومنه والكل وقيل
معناه بك احيي ذكرك موت ولا اسم حسنا يحيي المسمى اي ويحتمل
عليه ان يكون اسم ملحقا او من عنه الم لان تنبيه المصريين
وهو الحمار مع زيادة الاستفاق الى تكرارها بعد ذكره الوجه الاول
بان تكلت فيه دلالة على ما الاسم غير المسمى قلت
لا ولا سيما من حيث ان الاسم يحتمل ان يكون ملحقا
الى قول تلاميذ الكلام عليها
اي ما شاء الى وجه ثالث وقال
الشرقي بعد ذكر الوجه الثاني ما نقله الم وبعد اقول الشارحين
وقد استفدت من بعض شيخنا محيي الدين ما يحتمل ان يكون يحيي
ما سمك اللهم احيي من سمائه تعالى وعلى ذلك ان الله تعالى سما
سمى نفسه باسمائه الحسنى لان معانيها ثابتة في حقه وواجبة
وكل ما ظهر فيها لوجود من الاكوان انما هو صادر عن تلك المعنويات
فكل حسنا في الدنيا والاخرة انما هو صادر من قدرته على الاحيا
وكذا القول في الاماتة وكذا الجزء قول العاني التي تكون علينا اسماؤه
تعالى قال ما سمك اللهم احيي ما سمك موت وكذا القول في
سائر الاسماء الدالة على المعاني اي قيل محسنة مادات فعليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اسماؤه العلية من تنزيهك عن كل صفة لم تبلغ غاية الكمال المطلق
وتحليك بكل صفة من الصفات البالغة لذلك الكمال موت واحيي
الشارحة مكة عدم الايمان بان شاء الله في هذا الذكر ونحوه قال
الشيخ تاج الدين السبكي في الطبقات وجدت بخط الشيخ يحيى بن
بكرت عند الاصطلاح وقول المصطفى باسمك اللهم وضعت جنبي ان
وبك ارفعه فان رددت نفسي فاغفر لها اللهم ارفعه لقوله تعالى ولا تقولن
لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ثم قلت في نفسي ان ذلك لم يرد
في الحديث في هذا الذكر المعمول عند النوم ولو كان مشروعا لذكره النبي
صلى الله عليه وسلم الذكر وفي جوامع الكلم فطلبت فرقا بينه وبين
كل ما يجريه الانسان من الامور المستقبلة المستحب فيها ذكر المشيئة
ولا يقال ان ارفعه حال ليس بمستقبل لامرين احدهما ان لفظه
وان كان كذلك لكنا نعلم ان رفع جنبه المصطفى ليس حالا فيه على ما
والثاني ما استحسنا المشيئة فيه مما ليس معلوم الحال والعمى
وظهر لنا الاول لا استحسان المشيئة في الورد في الحديث في الذكر عند النوم
بغير زيادة وان ذلك يبنى على قاعدة يبرق فيها بين تقدم
الفعل في الخبر او المجرور وتاخره عنه فان كان اذا تقدمت ارفع
جنبي باسم الله فان المعنى اخبارنا برفع وسوغه الكلام وجاء الجار
والمجرور بعد ذلك تكملة واذا قلت باسم الله ارفع جنبي فان المعنى
الاخبار بان الرفع كائن باسم الله فاهم هذا السر لتصيب وتات له في
جميع موارد العرب تحدثنا بتعليمك به شيوخ المصطفى صلى الله
عليه وسلم وسلسلة في الاذكار المأثورة عنه عليه افضل
الصلاة والسلام وان كان تنظر في اطلاق ان الجار والمجرور فضلة
في الكلام وتاكيده على الاطلاق بل ما ورد منه وما عدمه في
الكتاب العزيز والسنة وكلام العرب الفصحاء وتهيم بهذه القاعدة
الجليلة التي يوم بها النحاة والمعنى واعلم انه لا بد من الجملة
على قواعد العربية وعلى رسم كلام العرب وبعد هذا ونواعد
العربية تتضمن ان الجار والمجرور فضلة في الكلام لا عمدة له فان
العمل بقواعد العربية والاسم لا يقع عمدة بهذا اصل الكلام ووضعه
ثم قد يكون ذلك مقصودا منه كم وقد لا يكون على هذه الصورة
فانه قد يكون الجار مسبوقا والمجرور معلومين او ما لا معلومين
ويكون محط الفائدة في كونه على الصفة المستفادة من الجار والمجرور
فاعلم فيه فان المصطفى وضع جنبه معلوم ورفعه الى الله معلوم ثم
يقال معلوم لانه قد يموت اخي وسلمه ما عن فيه فان موته معلوم
وحياته كالمعلوم وقد يموت خالدا والله اعلم الرابعة قوله
حيي اموت يحتمل الموت الحقيقي ويحتمل المجازي وهو النوم كما

قلت

قلت قلت عليه الوفاة في قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي
لم تمت في منامها الاية واطلق عليه ذلك على سبيل التشبيه والتمثيل
بمعنى استعارة مصرحة بتبعية ووجه الشبه زوال الشعور والحركة
الاختيارية به كل منهما كان تشبيه وشبها بالتشبيه والتمثيل في ان
المقصود من الحياة اكتساب رضى الله تعالى والامن من عذابه وبالنوم
يزول ذلك وفوت فائدة الحياة الحقيقية تعالى لا لميت وقال المتكلمون
النوم والموت يجمعهما انه يتعطل به تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون
ظاهرا وهو الموت وقد يقال النوم موت وخاصا وباطنا وهو الموت
باطلاق الموت على النوم مجازا لاشتراكهما في تعطل تعلق الروح
بالبدن وقيل الموت يطلق على الكون وعلى ما بالاضافة الصورة
الاسمية في الحيوان والنبات والقوة النامية والحالة والحياة وسببه
الذي كان سببا فيما بينه وقد يستعار للحالة التي تعقب الفتور
والذل والحياة عقيب الحقيقية التي بعد الرفع والحمارية التي
بعد النوم فان الحقيقية لم تزل بالنوم وحياة الروح يجمع ان يقال
انها مجازية لانه لا يوجد فيه كمال الاحياء بل نوع منه حيث يلزم
الخطاب ويرد الجواب وان يقال انها حقيقية والمعنى كمال
حركة البدن قال تعالى وبايته الموت من كل مكان وما هو بميت
كذا يوخذ من ترجمة لانه تعالى منه قوله احيانا بعد ما اماتنا
اي احيانا بالاستيقاظ من النوم لتكتب ثمرة الحياة من العمل
الصالح في الاخرة وذلك فضل الله ولذا حمد عليها لاستيقاظه مع
تصورنا في قوله بعد ما اماتنا اي الموت المجازي وهو النوم يقال
النوم الموت الخفيف والموت النوم الثقيل قال
قلت ليس هنا احيا ولا اماتة بل يقال ذلك وانما قلت
الموت عبارة عن تعطل تعلق الروح عن البدن وذلك قد يكون
ظاهرا فقط وهو النوم وقد يكون باطنا اي انه احوال الموت وظاهرا وباطنا
وهو الموت المتعارف انتهى والنشور الحياة بعد الموت يقال
نشر الميت ينشر نشورا وقوله تعالى واليه النشور اي الرجوع
في الاخرة بالجزاء على ما وعد به بالتنبيه ما سبق عليه من جزاء
سرد بتنبيه عليه من ذلك فانه يهمد به الناس يحزنون بالعالم
ويوكل في تغيير النشور ابتداء بالانتباه الى دار جزائه الى شاسية
المعاد فلا يبالي ان يعتاده لغة تاسيق من البعث بعد الموت
وحكمة ذكره ذلك ان من اتخذ عند الامور حله ذلك فلا يكون
خاطر التعب في النوم والتيقظ فلا ينفي به نومه الى التكاسل
ولا الى تناول ما طلب منه ولا يتيقظ الى مشقة ما طلب منه
من قوام المراقبة والحضور قيل وبينه بالمقادة الاحيا بعد الاماتة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أي لتيقظه بعد النوم على ثبات البعث بعد الموت في ذكره ثاني وكر
وأنه المنشور من الحركة الثابتة في كتابنا السبتي هو من جملة
حديث أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة بلفظ فإذا أحدكم أحدث
فليتوضأ بصيغة توجه ثلاث مرات الحديث ويعدوا ساروا واه البيت
وسيأتي إن شاء الله تعالى في بابه إن شاء الله تعالى ثم معروا وأما الصحيح
قال في السلاح زاد فيه الترمذي فإذا استيقظ فليستنثر ثلاثا فإن الشيطان
الذي بات على خياشيمه وفي رواية لمسلم فليستنثر ثلاثا وحديث حسن
صحيح بلفظه زيادة وهذا النسائي وابن حبان من طريق أخرى
وأما قوله إنه صحيح الإسناد فيه نظر فإن النسائي الذي فتش
عليه من أفراد محمد بن عجلان وهو مدوف لكن في حفظه شيء مخصوصا
عن الزهري بالذي يتفرد به من قبيل الحسن وإن أبيع له من يخرج
الحسن في الصحيح وليس ذلك من رأي الشيخ وشطره الأول يخرج في
الصحيحين من طريق عبيد الله العمري عن الزهري واختلف هل سببه
وبيا في هريرة فيه أبوه ولا وقد سبق الخلاف وكذا علة لا تبين
فلان وقد أورده المص بعد أبواب كثيرة مستقلا على لفظ الترمذي
وهراه له فلا مساغ لما ذكر شطره الآخر ولا شيء على أن شطره
الأول يخرج في الصحيحين متغير يسير شيء الذي رد على
رد في هذا بالمنع بما تاريخ ليتيقظ ويتي لروح التي أجري في نبه خاي
العادة أنها إذا كانت في الجسد كان الإنسان مستيقظا فإذا خرجت
نام الجسد ومات الروح الممات وهاتان بالواو المراد
من الممات كلمة بينا أصل الفعل في فعل مسندي وإما فترة لا يوش بأب
التيقظ على تقدير الممات لغة بعدم صحة إرادة الممات قال
في النهاية وفي الحديث دعاء الله على الجسد وعافاه على الكرده
معافاة وعافية وسمى الله العافية من الفعل ولا تكلفناه من
الكرده معافاة وعافية شيء ويبيع حل التيقظ مثل التيقظ مثل بابا
في النهاية العافاة أن يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك
أي يكفيك عنهم ويعفيهم أن يؤذوك وأذاك منهم وهو يقبل أي ما عليه
من العفو من الناس ويعفو عنه أنه يغفر له هذا المعنى لا يتيسر
عبادة لا تعمل لعافاتنا لقوله اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في
بصري الحديث وسيأتي قال المص ش سلم فإن العافية من لا تكلف
العافية المشار له لروح جميع المكروهات في الدنيا والآخرة وفي النهاية سمى الجسد بحركة جسم الإنسان ودكوله معافي
أصلا ما تسالبه إلى ذكرها وردبيانه أي في كتاب

ابن السني

ابن السني قال الحافظ الحديث صحيح هذا الوجه الحسن بن سفيان
في مسنده عن هذا الوجه باب إذا أضجعك وعليك الوضاء الحديث ذكر
أبو حاتم الرازي وأبو داود وغيرهما وأسرائيل أبو إسرائيل يجمعه مشكل
فيه لكن تفقه على أن روايته عن ثابت سيئ صعيفة وبلا ريبها
وتحدثا سمعت شيخ إسرائيل في هذا الحديث مدوي عوذا إلى العراق
وقد روي هذا الحديث في مسند الحارث ابن أبي أسامة من طريق
الليث بن سعد عن أصحاب أبي عبد الرحمن الله ابن أبي فروة عن موسى
بن وردان عن نائل صاحب الحياء عن عائشة وأصحاب معجم هذا
ولعل إسرائيل سمع منه وكلامه عن أبي إسحاق وموسى يحمه نائل
يخالف في كل منهما انتهى وهذه أي لا أصدق ولا تكذبه بل لو سنزد
بالذات والصفات والأفعال وتقال لمنتهى به منصوب عبد الكلو
على الظرف وهذا المصدر بين على الحال ورده في الطرزيات المصدر بتين
انتهى أنه على الحال لكن امتنعوا في التأويل وعدمه يقال
بالأول المصدر أي منفردا وقال بالثاني الكوفيون وسبق عن الخ
وتقريبا جوازه منعوا لا سلطانا وقوله لا شريك له في كال الصفات
له الملك أي لتصدقه العظمى له الحمد في الآخرة والأولى وهو على كل
شيء قدير أي على كل شيء من الممكنات لما ثبت له بتفرده ثم حديث عائشة
ثم بذكره صاحبا لتقريب هل تكلمت الشيء وغيرها من المساجد
المشهورة وتقيد المشهورة هل الجواب هل أنه وجدنا من المساجد
ابن سيار وسند الحارث أبي أسامة كانت تذكر في بلاد الحافظ
والله أعلم وكذا حديث أبي هريرة الذي بعده والتيقظة في
الناس التيقظة محركة ينتبه النوم وقد يتيقظ كلهم وذو يتيقظ
ويتيقظا محركة وقد استيقظ انتهى وفي النهاية وذكر في الحديث
ذكر التيقظة والاستيقاظ هو الاستيقاظ من النوم ورجل يقظ ويتيقظ
ويتقظان إذا كان فيه معرفة وفطنة انتهى والحديث الكونهما
بحيثين فلهما يتيقظ بحيل العاشق وعلى العباد وبالنوم
سيتبع سطيته من الرحمة الجد والاجتهاد سوى في الشارق
للقاموس سواء سوى المعتدل الخلق المستوي القامة وهو ضد
العوج وقد ساقها سوى في مفردات الراغب رجل سوي واستوى
اعتدلت وصلحت له على الأفراد وقد تقرير وكان سوى وسواء
انتهى في القاموس كان سوى كغني وسلمى كرضي مستوى انتهى
وروى في سنن أبي داود وقال في السلاح عن عائشة ابن حميد قال سألت
عائشة رضي الله عنها بأي شيء كان يبتدئ رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقيام الليل فقالت لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد
قبلك كان إذا قام كبر عشرا وحمد عشرا وقال اللهم اغفر لي وهديني وارزقني وعافني لقيام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نوم الغيبة فمن انتبه قوله سبحان الملك القدوس الملك صاحب
الملك والقدوس بقول المبالغة من القدس الذي هو الطهر فالموجب تقديسا وتزكيا
بالتسبيح وهو لعمه فيه وانما اطلقت في التكبير والحمد لان الحكاية التي
تشتمل على ذلك سيرة ولم اطلقت التسبيح لربنا قوله انا لنقدسه قال
سبحان الله وقفا فانا رأيت بما ذكر من قوله سبحان الله لا كيفية
التسبيح لقد ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما سبحة المقام للتسبيح
فانه من تربية الشارع فلا يليق به من قوله صلى الله عليه وسلم كان النوم وجود
كور صلى الله عليه وسلم التسبيح وابن عباس يدل عليه واكثر في التكبير
بالمبالغة المنورة من فعل التفعيل وانما قدم الحمد هنا على التسبيح بدلا
لان التسبيح على بدايته البعد اي الابتعاد بعد النوم الذي هو تشابه
الانسان لا متبرأة الحيوة من العاقب الانبية والاتيان
بالاستغفار طلبا لغفران التقصير في تكميل النعمة العظيمة
التي من اسبابها الشارع تعالى بقوله تعالى الاية ان جعل الله عليكم
النهار سرمدا الى يوم القيمة من اله غير الله يأتيكم بليل تسكنون
فيه فلا تبصرون فلا تحفظون نعمة المنام وجود التقصير في اداء حق
المنام فانما الاستغفار نظرا بما قاله لحكمة الاتيان به عند
الخروج من الخلاء لاعظم نعمة النوم لدخول فتحل فتحل بما تحلل وانبعث
كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم في حديث عبد الله ابن عمر كورد
الاستحكام الاستغفار مائة مرة وقال ابن حجر في شرح
المشكاة اي ربع صورته بنوعيه وكان استفادة الربع من صانع
الكلام قوله صبيحا لانه اول الاصابة بها سحيا في قال العاقول
والمراد بالاسحار ما قبلها التي تحمل النفس صبيحا وارهب
الوانع صبيحا قوله هب اي استيقظ هب نبيه لما وتشديد
الوضوء في الناس من الهب والهبوب نوران الريح كالهب والانتباه
من النوم وتشاهد كل سر وسرعته انتهى قوله اي استيقظ مراده
تنبيه لفظ هب لانبيه كونه في هذا الكلام اثنانية فتعينه بانه استيقظ
من منام الليل وفي الحزب معنى اي هب من نوم الليل والله اعلم قوله
وروينا عن ابي داود اي الاخضر وروينا فيه على ما يفعل في نظايره
الحديث رواه ابو داود والنسائي والحاكم في المستدرك وقال صحيح
على شرط الشيخين وابن حبان في صحيحه لكن انفرد الحاكم في ذكره
لابي داود لان النظر له قوله سبحانك اللهم اي تنزهت عن كل
ما لا يليق بجلالك وكبر بابك وبابر فعلك ولما تناسب بعضهم
معنى سبحانك واستغفرك بالتضاد اذ الاولى تدل على تنزه الله عن
كل نقص والثانية تدل على شوب تقاصير عبادته قوله سبحانك بتوله
استغفرك

استغفرك وفيه التنبيه على ان وقوع الانسان مايلا لاستغفار
لما قام به من النقصان كل وقت واوان وان الكمال المطلق الذي
نزله صلى الله عليه وسلم استغفرك اي التنبيه للامة على طلب
ذلك والا فالنبوة كثيرا لانبيا عليهم الصلاة والسلام معصومون من كل
ذنب واراد بها الواقع واه اعتقد تنزها العبودية من كل السوال
والافتقار الى المولى الغني واسمى بحالتنا الا فتذكر ذنبا لان اللائق
بمرتبته الكاملة ان لا يعتد عنده لا ما صدر الا فعل اولى لما تراه في
الكبار في من المقام ولا حظ ما يتعلم بعد ذلك لسابق كما نزد ذنب
يا استغفر منه وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم انه ليغان على
قلبي فاستغفر الله في اليوم والليلة اكثر من سبعين مرة قوله
واسألك رحمتك اي زيادة تفضلك والتجاوز قوله اللهم زدني
علما اي اطلاعا على الغيوب والمعارف وتحقيقا بادب نفوسك
وما انزلته من الايات اذ لا علم لي الا ما علمتني فان استفرد انا
الى تعليمك فادم عليه ذلك في كل لحظة ونفس في تفسير الواحدي كان
ابن مسعود اذا قرأ الاية يقول اللهم زدني ايمانا ويقينا وقد
اختلف في المراد بالعلم في الاية فقيل القرآن وقيل الحفظ ولا
مانع من ارادة الكل خصوصا وعلم نكرة في سياق الدعاء فعموم
الدعاء شامل لفنيه بالى ما ورد في الحديث على ما رواه في
الله تعالى فلا يوزك في سخطك ذلك اليوم قوله ولا تخزني
تلبي بالمرار لنفي فمنذ القاف بالتقاء جمع الترا اي لا تذلني
مما لحق ولي لنفي قوله تعالى لا تخزني قلوبنا اي لا تعتقلنا من
الذي في قلوبهم زيغ اي ميل عن الحق بعد الهداية الى الحق والمراد
ثبت قلوبنا على دينك واقدمنا على ما احق بعبوديتك وسي
هذا قوله صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا
على دينك عمرات ثوابا واحدي قال روت ام سلمة ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك
قال ام سلمة انه ليقول ذلك لا وقلبه بين اصبعين من اصابع الله
من شاء اقام ومن شاء ازاغ قلت في معانا في احد رواة ثبت قلوبنا
بعد اذ هديتنا انتهى والمراد لا تزغ قلوبنا كما ازغت قلوب اليهود
والنصارى ومن في قلوبهم الزيغ بعد اذ هديتنا للايمان بمحمد
الكتاب ومتابعته وفيه اشارة على انه لا يامن مكر الله الا القوم
الخاسرون ولذا يخشى عنده والمراد بالعندية في قوله عند
الشرب والكناية والمطلوب رحمة تليق بذلك قوله وقوله انك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انت الوهاب كالتعليل لحصول المطلوب ويجوز فيه من حيث الاعراب
الفتح على تقدير لامر التعليل والكسر على الاستئناف وتقدم رقيا
الثناء وتقدم بيانه انا كنا نقتل بذعوى انه هو الرحيم وهذا
الوجهان يجريان فان الواقعة بعد كلام تام معلل بمضمون ما صدر
بهما او في باب صيغة سائغة اذ هنوا لا يتب بجلالا لهم ورد قائلها
بالى لكون شيء جلا او قال الا وهو من فضله ونعمته قال صلى الله عليه
وسلم من قال في الصباح اللهم ما اصبح بي من نعمة او باحد من خلقك من نعمة
فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد وبك الشكر ولك الشكر باب

ما يقول اذا لبس ثوبه

لبسا لثوب بكسر الموحدة مصدر قوله يلبس بلبسا ومنه قوله تعالى
شيئا جوا منه حلية تلبسونها ومصدره اللبس ولبست الامر اخلطه
الموحدة البسه بكسرها كضرب يضرب ومنه قوله تعالى وللبسنا عليهم
ما يلبسون قوله باسم الله قال الم في كتاب الجهاد من شرح مسلم
قال الكتاب من اهل الحرب اذا قيل باسم الله تعالى كتبه بالالف
والا حذفت الالف اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم بالالف انتهى وقال
السمين الحلبي ما حذفوه ما حيث يعتبر الاسم الجلالة واذا اضيف
لغيرها لم يحذف هذا هو المشهور وحكى عن الكسائي والاخفش جواز
حذفها اذا اضيفت الى غير الجلالة وقال الغزالي اما قول لا يجوز
ان يحذف الا مع الله وذكر الجلالة النبوي ثم ظاهر كلامه ان السنة
مما ذكره فقط والمتروك كثير مما سن فيها التسمية من الوضوء والاكل
والشرب ونحو هذا لان قلنا اسم الله وان قلنا بسم الله الرحمن الرحيم
فينبغي حمل ما سنا على ذلك اما بان يراد بقوله باسم الله جميع البسملة
او ان ما ذكر لبيان الافضل وان تركها جاز او افضل ولم يجد عند
وهو الاخلال بقبول المتعبد للعلم وروده وحكمته علم مناسبة
المقام والله اعلم ولا فرق في استحباب التسمية فيما ذكره الم بين
الطاهر والجنب ومن في معناه كما سيجيء بيانه في الفصول لكن
محل الجنب لا ينوي به القرآن قوله وكذلك تستحب التسمية
في جميع الافعال قال في آداب الطعام من شرح مسلم قال اصحابنا
ويستحب ان يذكر الله تعالى على كل امر ذي بال وكذلك يحمد الله في
اول كل امر ذي بال للحديث الحسن المشهور فيه انتهى وقال النووي
هذا لدي اي هذا السلام افعال العبد على ثلاثة اقسام ما سنت
فيه التسمية كالوضوء والغسل والتيمم ودفن الميت والصلاة والقرآن
وسائر الطاعات كالاكل والشرب والجماع وسائر ما فيه

كالاذان

كالاذان والصلاة والحج والعمرة والاذكار والدعوات وما كره فيه
وهي المحرمات لان الغرض من التسمية الذكر فيما يفعل المشتمل عليه
واما الاباحة فكريهة وبركته وكذلك المكروه قال والفرق بينهما ان
فيها تسمية من المحرمات ربما لم تشرع فيه جبرا ان قيل انما لم
يشرع مع ذلك لتشم لكونه بركة في نفسه فلا يحتاج الى الذكر فانا
هذا اشكل باستحباب فيه من قراءة القرآن مع انه بركة في نفسه ولو
سلم في ذلك لتشم لجاز وانما الكلام في كونه شرع ولو كان سنة
لفعل هو النبي صلى الله عليه وسلم ولتسبق الصحابة الى فعله
من لم يشرع لنا لنتبع فتاكد ان هو في شرح الصحاب
البسملة عبارة عن قولك بسم الله الرحمن الرحيم بخلاف التسمية فانها
عبارة عن ذكر اسم الله باي لفظ كان ثم هو وبينهما ان يقال البسملة
قولك بسم الله لما في الترتيب لهم بسملة اذا قال بسم الله انتهى لا
ان يجعل الاسم الترتيب على ان المراد الاخر مع ما فيه من بعد
فيتفق الكلامان قوله واسمه عبد الله بن مالك ابن سنان
مورود الدة صحابيان توفي والده يوم احد شهيدا والمدني كلام
الم التعريف باسمه صحابة واستطعوا لم يذكر اسم ابيه وهذا
وكان حق البيان ان يذكر في الصحابة وكونهما ابو سعيد رضي الله عنه
الفصول وبما سبقت ترجمته وسياق الكلام في آداب الكتاب
على حديث ابي سعيد بما نوخذ منه شرح حديثها الباب لتشاركهما
ثم الذي وقفت عليه في اصل صحيح من كتاب ابي داود السنن كان صلى
الله عليه وسلم اذا لبس ثوبا سماه قميصا او رداء او عمامة اخ
والذي وقفت عليه من شرح الاذكار ما قدمته قوله سماه ولفظه
اذا لبس ثوبا لبسا جديدا او قميصا فعلى بيان لقوله ثوبا ثوبا يجدد
الثواب كما هو في مثل صحيح عند ربي لكن في اصل سنت وعلى الكسر عاد
الذي الانتهى اذا لبس ثوبا او قميصا بيانا شاذا او عطف
حاصل في تمام وهذا لو اريد سبب بالحديث الاتي في الباب الثاني
والله اعلم قوله ورويناه اي اقتصر على عزوه لابن السني
لكونه اورد هذه الجملة حديثا مستقلا ولا هو من جملة حديث
من الدعاء فانا اعجد الله الذي لعبي هذا الطعام من غير حول مني
من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر رواه الترمذي وقال حسن
غريب قال ابن حجر صالحة في الحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط البخاري
وكذا في الحلية وفي نتائج القلوب للخطاب بعد ايراده حديث
ابي داود قال الحافظ ابن حجر هذا اسناد حسن ولم يذكر ما تاخر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى الناس ورأيت نسخة صحيحة من السنن ذكر صاحبها انه كتبت
عليها الروايات وجعل اهل رواية علامة الاثيري وكذا رأيت السيوطي في حاشيته على
الموطا كتب العلماء بعد الاشارة ما نظم الحفاظ لم ينظر فيها الحديث
الطعام ولم يذكر شيخ شيوخنا الكتيني زمانا غير الاتي الكساء
وذكر ابن بيت السابق الحديث وقال عمته هذا لفظ رواية ابي داود
وليس فيها زيادة وثانا غير الاخير ليس في الثوب انتهى وخرجها الحافظ
من حديث معاذ باللفظ الذي رواه الشيخ هنا وزاد فيه وصف الثوب
بقوله جديدا او لبسا سوا انتهى قال حديث حسن اخرجه ابو داود والترمذي
والحاكم وعليه درك في تصحيحه لما في سهل بن معاذ والراوي عنه
ابي عبد الله بن يزيد المقري من المتاخرين واخرجه ابن خزيمة وانما
اقتصر عليه الشيخ عليه وما احمد حديث لابن السني لانه لم يتح في روايته
وصف الثوب بالجدة لكنه حديث واحد فتصريح بعض الرواة به
اعلم انتهى من معاذ بن انس رضي الله عنه وهو كما في التقريب
معاذ بن انس الجهني الانصاري الصحابي نزل مصر وبقي الى خلافة
معاوية ذلك [illegible] غفر الله له ما قدم من ذنبه وما تاخر والكفر
بفضل العمل اما لو لصغائر اجتنبت عن الله سبحانه اما الكبائر
وسيئات العباد فلا اذ الاولى لا يكفرها الا التوبة او فضل الله
والثانية لا يكفرها الا رضى صاحبها او رضا الله اياه او بفضله
يعني منه ما جاء [illegible] ما يقول اذا
لبس ثوبا جديدا او نعلا او شبهه [illegible] انا نقول اذا يقول
ما سبق وما تقدمه حديث الثياب [illegible] سماه باسمه مما
اعرفنا ابن حجر في شرح الشمائل لو فرض ان هذا ان تسميته ذلك
وعدوه باسم خاص سنة موظبا ولو لم ارد تعيينا فيه فلا ساوا تعجب
قول بعضهم المدسماه انه يقول هذا ثوب هذه عمامة سلاما انتهى
وتعقب في اخذكم بانه مورثة اجتهادية والمجتهد يقود من الاية
الواقعة ويكون في رده اذا لاصحاب لم يذكره وبما تعجب منه
بان ما ذكره ذلك لثبات بل ظاهر الحديث يوافقه اذا لمبتدا ذي سماه
انه الموصول له لغة من عمامة وقميص ورداء مثلا وكونه باسم خاص
تعبير عن ذلك ان تدعه اما الاول فان المجتهد المتعود
مرتبة المجتهد المستقل لا غير واما الاجتهاد فيه كذلك بانه فلا بد من اثبات
به على ان تعبيرا شافعيا بان ذا ذكر بانه لا يلزم من عدمه الاطلاع
على المجتهد المستقل بتمامه وعدم وقوعه وقد عجل
بان ذلك كان لو الاصل خصوصا وعدم المستقل بتمامه تقرر الذي

على

على تنبيه اية عدمه وقوله ولم ارا لاصحابنا فيه كلاما لا يتنبه له
لانه لم يذكر انهم نصوا على خلافه او انهم نفوه بل نفى الاطلاع على كلام
الاصحاب في ذلك ولا يلزم من ذلك عدمه في نفس الامر وان اقتضى
ذلك بالنظر في سعة الاطلاع وبه يرد ما قال الاتي من استحباب
ذلك ما صار به صلى الله عليه وسلم كان يضع الكلوب من ثيابه
اسما خاصا لكنه كانت له عمامة تسمى السحاب على ان ما صدر منه
جرت به عادة شرح الحديث فيه قوله لو يوخذ من الحديث كذا وكذا
ويذكرون مثل الاحكام ما بعضه مسطور وبعضه غير مذكور ومرادهم
ان هذا الظن يتضمن هذا اما بعارضه مخالف به لا يجوزون بالحكم
الماخوذ من الاخبار الاحتمال وجود ما يعارضه علما اخذ المجتهد
للحكم منه فانه يجزم بما يظهر له منظرا لاجتهاده ولا ينظر الى ذلك
الاحتمال واما ما تعجب منه فهي محله لان الفقه الشافعي تضاف
عما كان في الفائدة واي فائدة في قوله هذا قميصا او عمامة
ما لا يحتاج الى الخاص نعم يحتمل ان المراد انه كان يسميه باسم
حسنه كان يقول هذا الثوب القطن وقطره هذا الثوب القطري او
صاحبه لانه كان لصحابي وكان قصده يعني تعرفات حيث ويقبل
ذلك لحصول التمييز عند استدعائه لكن يهنا [illegible] انت
كونه هذه الجملة تعليل للجملة الثانية عين كذا اجد وكذا
للجملة اللاحقة اعني اسالك خيره وخير ما صنع له قال بعض شراح
الشمائل اللام فيه للعاقبة اي اسالك ما ترتب على خلقه من
الفائدة صرفه فيما فيه رضاك واعوذ بك من شر ما يترتب عليه
مما لا يرضى به من الميلا والكبر وكوني اعاقب به لوسه وقال
ابن حجر اللام فيه بمعنى الى وخير ما بينت لو اذا اشرن فالى
بلدة اي للتعليل والمراد ما صنع لاجله من خير لحله وصلاح نية
فاعله اشر كتعمد ذلك والظرف الى المتوسطات بيد في الخبر في
الخاصة وكذا الشرور شاهده وانما يلبس قميصا مثلا لانه قوم
لا يحسن الظهور انتهى وقال مبرك خير الثوب نقاوته وكونه يلبس
للضرورة والحاجة لا للفخر والخيلاء وخير ما صنع له هو الضرورات
التي من اجلها يصنع اللباس من الحر والبرد وستر العورة والملابس
والاخير من هذه الامورات يكون سببا الى المطلوب الذي لاجله
صنع الثوب من الصون في العبادة والطاعة لمولاه وفي الشرع لبس
الضرورات وهو كونه واما او خشنا ولم يقل وما ناطو الا ويكون
بالحاكمي والشرور انتهى ويعني اعوذ عصمت والبعض وساق
زيادة فيه [illegible] حديث صحيح وفي بعض نسخ حديث حسن

قال الحافظ بعد ان اخرجه من طريقنا الاولى عن ابن المبارك
عن سعيد الجريري عن ابي نضرة عن ابن عمر ان مالك عن ابي سعيد
الخدري والثانية من طريق الطيالسي في كتاب الدعاء عن عيسى ابن
يونس عن الجريري فذكره لكنه قال كسوتني هذا الثوب فلك الحمد
ولم يقل متعني او فائدة او رواه الباقي سوى هذا حديث حسن
اخرجه من الطريق الاولى احمد وعلي بن اسحاق وابو داود والترمذي
كلهم بنبوته الى ابن المبارك قال الترمذي وفي الباب عن عمر وابن
عمر واخرجه من الثانية ابو داود والترمذي بنحوها والثالثة في كلام
من طريق عيسى بن يونس ثم اخرجه النسائي من طريق عمار بن سلمة
عن الجريري عن ابي نضرة به لفظه عبد الله ابن الشخير عن النبي صلى الله عليه
وسلم رسلا وقال هذا اولى بالصواب من رواية عيسى بن يونس
لانه سمع من الجريري بعد اختلاطه وقد سماه جماعة ممن سمعه قديم
ولذا اشار ابو داود الى هذه العلة واما عكسه اخرى وهو ان عيسى
الوهاب الثقفي رواه عن الجريري عن ابي نضرة مرسلا لم يذكروا بسعيد
وفعل ابن حبان والحاكم من علته فصححا ما اوجه ابن حبان من رواية
عيسى بن يونس ومن رواية خالد الطحان واخرجه الحاكم من رواية
ابي اسامة كلهم عن الجريري وكلامن ذكرناه سوى حماد والثقفي
سمعوا من الجريري بعد اختلاطه بنحو من اربع كبير وجزم بانه حديث
صحيح وعلل انه صحابي لتقدم اسلامه من طريق من حسن بها اشهر وكان
وكان هذا الذي اشار اليه الحافظ وجه ما يوجد في بعض النسخ الاذكار
من قوله حديث كما تقدمت الاشارة اليه قال الترمذي
هذا حديث حسن قال وانما اردنا اللفظ اي لفظ هذه الرواية
لانه ذكر انه عمل بالحسن يصح به في كلام الشيخ ما ماخوذ من سكوت
ابي داود عن تضعيفه ونقل ان مثل ذلك حسن عنده وقد زاد
ابو داود قال ابو نضرة وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا لبس احدهم ثوبا جديدا قيل تبلى ويخلف الله وتدارج حديث
الباب الحاكم

ما بيان في الاصل

ابن العوام فقال الاول اسوي بها الثاني اسدي اختي وكذا الحافظ فالتبس في
ام خالد بنت خالد ابن سعيد بن العاص لكن في الاستيعاب عن ام خالد

بنت

بنت خالد ابن سعيد بن العاص وسعيد بنتح الهمزة قوله فيها خميصة وقد زاد
البخاري في بعض طرقه صغيرة واخرجه كذلك في لباس الغاية والخميصة
ثوب كساء المثل كساء من صوف او خز وفي النهاية هي ثوب مربع
صوف معلم وقيل لا يسمى خميصة الا ان يكون سوداء معلمة وكانت
من لباس الناس يومئذ اي يوم ادمصاح قريب منه
فاسكت القوم قال القاضي عياض اي سكتوا قيل سكت وانكر
بمعنى اشتهى ويوجه انه في رواية فسكت القوم بحذف الالف
وفي نسخة فاتيت للقول قوله فاتي به النبي صلى الله عليه
وسلم اي محموله كما في رواية قوله فلبسها اخلقت وتثنية الخرق اي
الدرس فلا يخاري فجعل ينظر الى علم الخميصة زاد في رواية وكان
اعلام واصفر ويشير بيده اي ويقول من هذا الذي ساء النساء
بلسان الحبشة الحسن قال اسحاق حدثني امراة من بني النجار انه
على ام خالد وفي البخاري ايضا في كتاب اللباس قال عبد الله
ابن المبارك وبينت اي ام خالد حتى دكن وحذف الم لعدم تعلقه
بجزمه ويجوز الا تحذف على بعض الجزاء ان كان لا يتعلق المذكور
بالمجزوم بان لم يكن غاية او استثنا او نحو ذلك والا صبيتم كما قاله
الاصوليون وتكلم بيانه في اوائل الكتاب وانه سبي بلوم
اي ماست طويلا حتى تجزلوت تبيتها الى السود اود وفي بعض
النسخ حتى ذكرت اي بينت حتى ذكرت وهو الطويل وفي بعضها
ذكر بصيغة المجهول اي صارت مذكورة عند الناس فحرفها بعض
الرواة وفي بعضها ذكر بصيغة المذكر المجهول والتغيير ايضا
وللداودي اي حتى ذكرنا نسي من طول مدته ذكره الكرماني وقوله
ابلي واخلقي مرتين لا بلاء الاخلاق فتكون همزته همزة قطع
قال الكرماني ويجوز ان يكون ساكنا من الثلاثي وهما بمعنى يقال
لكل ثوب يبلى بلا بالكسر وخلق كثوب يخلق خلوقة اي بلي
وانتقع وابلي وبلي واخلق وخلق بمعنى كما قال الكرماني
فان قلت ما قولك في خلق ثم ابلي واخلق مثل مثله
ولا تفاوت الا لفظا ولا معنى قلت في المعطوف تاكيد
وتقوية ليس في المعطوف عليه كقوله تعالى كلا سوف تعلمون
ثم كلا سوف تعلمون انتهى قال ابن الجوزي هذا امر معجز الدعاء
كناية عن طول العمر اي الخطاب به ليطول حياته حتى يبلى الثوب
ويخلقه قال ابن الجوزي وهو بالتان وربما صحف بعض المحدثين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واخلق بالقناع في شرح العمدة لابن جهبان خلافه نقلا عن ابن بطال
قال من رواه بالقناع فهو تصحيف والمعروف اخلق بالقناع يقال
خلقت الثوب اذا اخرجت بالبيم تعني ابلي واخلق مثل خرق
ثيابك وارقعها هذا كلام العرب انتهى وفي النهاية حديث ام خالد
قال لها ابلي واخلقي يروى بالقناع وبالقناع فمن اخلاق الثوب
تقطيعه واما القناع بمعنى العوض والبدل وهو لا يشبه انتهى وذكر
الوجهين في الشرح وارجح واحدهما الاول وقدم القناع في الذكر على
القناع وقضية كلام السيوطي في شرح ابن القناع رواية الاكثرين
والقناع رواية الهروي من الاخلاق انتهى وسنده صحيح المجلة وفيه
الثوب بدون الالف معناه حسنة ولعلها جميلها صارت محرمة
بزيادة تحلها فيها واما قال رضي الله عنها قال صلى الله عليه وسلم ان لكل
بلدة الكلمة الخبيثة اسما فلما اسماها قلت قد ولدت بارض
الخبيثة فان قلت وردها بانها قالت اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعلي يتبعني صغيرة قال سنة ثم قال ابلي واخلقي
فلت لا شاهد في الاحتمال انه صلى الله عليه وسلم حسنها
ودعي لها بالابنات فانه اكثر شاهد وتقدم فيه في الباب نظر ذلك
فائدة قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح من الغريب ليس لحزقة
وقد استخرج لها بعض الشيخ امثلة من هذا الحديث قلت اشار به
من السنة هذا الحديث قال وليس لحزقة ارتباط بين الشيخ والمريد
وتحكم من المريد للشيخ في نفسه والحكم سائغ في الشرع لمصلحة
دنياوية فكيف بمن كان هذا ملبسه الحزقة انما لا للتفرق منه
بيكون ليس الحزقة علامة للتكوين والتسليم ودخوله في حكم
الشيخ ودخوله في حكم الله وحكم رسوله واتباعه السابعة مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ام قال ولا فقال بان ليس الحزقة على
السنة انتم تعتقدون ان الشيخ في هذا الزمان لم يكن في زمن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا موسى سحتمال ان الشيخ وبدا الشيخ في
لبس الحزقة بثوب مناسب بدر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتدرا بناس من الشيخ من لا يلبس الحزقة ويسلك من غير لبسها
وكان طبقة من السلف الصالحين لا يعرفون لبس الحزقة ولا يلبسونها
لكن يدعون في لبسها فله مقصد صحيح واصل في السنة وشاهده
من الشيخ ومن لم يلبسها فله رايه لا تقاربين المشايخ مولة على
السداد والصواب ولا يخلو عن نية صالحة انتهى وفي المواهب

اللدنية

واللدنية من قال انه عليا البس الحزقة الحسن البصري فمن الكذب
المختلق فانه لم يثبت الحسن سماعا من علي فضلا عن
البسه الحزقة قاله الدسوقي والزبيدي والعلائي ومغلطاي
والواقدي والاسنوي والطبري والمزني مع كون جماعة منهم لبسوها
تشبها بالقوم انتهى لكن نقل الفاكهي فيما الفه من مناقب الشيخ
احمد ابن حجر الهيتمي عن الشيخ ابن حجر الهيتمي ما نصه انه صح سند اتصاله
من الحسن بعلي تبعا للحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ونقل
التصحيح مع من لم اضرب كالحافظ السيوطي وقال من اثبت سماع
الحسن من علي الحافظ العيني في المختارة وتبعه عليه الحافظ في
التهذيب ثم قال الشيخ ابن حجر الهيتمي في معجمه بعد ان ذكر
اسانيدهم الى شيخي في الحسن البصري لا مطعن ولا انكار عليهم
فيها واطال في تاييد ذلك وردد على من طعن انتهى كلامه انما لاني
وكان الحافظ السيوطي قبل كلامه في البلية والا فالذي في رسالة
انها لبسها في الحزقة مثل ما في المواهب وكذا وافق ابن حجر الهيتمي
في رسالة الشامل للعلوم وجاء قال وهو من اتقانها من طريق الحسن بعلي
بعد ما لازمه على البصري وروى قلت وقد استنكرت الحزقة
امثلة اوضح من هذا الحديث وهو ما اخرجه البيهقي في شعب
الايمان من طريق عطاء الخراساني ان رجلا اتى عمر فسأله عن رضا
طرق العامة فقال له عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث سرية فاصابوا منهم عبدا فرضي ان يطوف وعقد له
لواء وعلى عبدا فرضي ان يطوف فاتاه بكر بيض ومعه ثوب سوداء
فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمامته ثم لم يدعه بيده
وانفصل من عمامته موضعها ربع اصابع او نحو ذلك فقال هكذا
فاتمه فانه احسن واجمل او في عمامته انتهى وقد وقع في لوبه
اصلا الحزقة من حيث انا الصوفية انما يلبسون من يلبسونه
طاقا لا ثوبا فاما جميع البلدان وان حديث ام خالد في الباس
عطاء وكسوة وبعد اتى الباس تشريف وبلوا لسبب يلبس الحزقة
وان لبسا حزقة صيد بين من الشايعة كانا اليها لتشرد وردي
وامرها لكانت صيغة لا تقبل الشايعة خلاف حديث عبد الرحمن
ابن عوف انتهى مع بيسير اختصار في وروى في كتاب
ابن حبة وابن السوابكر راد احمد واسحاق في مسندهما اخرجه
وبرزكما الله قرة عين في الدنيا والاخرة لكن ابدلا قوله بل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقيل بقولهما بلا أدري سار وعليه ورواه بالعنعنة المذكورة في الأصل
النسائي في الكبرى وابن ماجة والبيهقي وابن حبان الزيادة التي في آخره
ورجال إسناده رجال الصحيح لكن قال النسائي تفرد بهذا الحديث
منكر أنكره يحيى القطان وكذا عبد الرزاق قال النسائي وقد روي
أيضا عن معتمر بن سليمان عن الزهري وروي عنه مرسلا قال وليس
هذا بحديث الزهري فإن الحافظ وجدت له شاهدا مرسلا
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن عبد الله بن أبي سيف بن أبي الأشهب
بحديث أحمد وأبو الأشهب جعفر بن حيان العطاردي وهو
من رجال الصحيح مع من كبار التابعين وهذا يدل على أن الحديث
أصلا وقد رواه أيضا ابن يوسف بالخمس قال الحافظ وتحبيب
في اختصار الشيخ علي فرده لابن ماجة وابن السني وتذهري ابن
حبان على ظاهر إسناد أبي عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم
عن أبيه رضي الله عنه فأخرج الحديث المذكور في صحيحه
عن محمد بن الخمس بن قتيبة عن محمد بن أبي السري عن عبد الرزاق
بالإسناد المذكور وأفاد أن الزيادة التي في آخره مدرجة في الإسناد
المذكور ولفظه بعد قوله وبت شهيدا قال عبد الرزاق زاد فيه
الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد وبعلمك الله قرة عين في الدنيا
والآخرة فإن الحافظ ذكر في الطبراني في الكرى من رواية
الهيثمي والبزار والمروزي كلهم عن عبد الرزاق عن الثوري عن
هشيم ابن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر قال ذكر عنده قال الطبراني
فوهم فيه عبد الرزاق وخرجه به بحذاء فهو والصحيح عن معمر
عن الزهري ولم يخرجه به عن عبد الرزاق هكذا الأصول الثلاثة
انتهى ثم ظاهر ما ذكر في هذا الحديث في هذا الباب أن يسبق الإنسان
بهذا الذكر على رأي غيره بأجر يدا وكان وجهه أن قوله
ليس جديدا وإن كان أمرا لفظا فهو مما يعني فحصول لغو المثبت
عنه ليس الجديد والانتهاء في سبيل الله الذي يعيش به جهيدا
ويموت شهيدا وبه يندفع ما يقال الموت شهيدا ليس في قدرته
فكيف يؤمر به وقد حصل لسيدنا عمر رضي الله عنه وقد مات
جهيدا ومات شهيدا بقتله أبو لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة
كما سبق بيانه ... فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابن
الله جديد ... قال عبد الرزاق زاد فيه الثوري عن إسماعيل
ابن أبي خالد وبعلمك الله قرة العين في الدنيا والآخرة قال وأيك
يا رسول الله أخرجه يوسف بن يعقوب في الرياض النضرة
في فضل الموت

الآخر التي من في البيت فما ذكر دخالا لبيد البيتي فيكم الثواب والرجل
البيتي من كلام الفعل والشرط بل وما أشرت إليه من كون البيت
مصدرا مضافا للمفعول وترب فما يشير إليه قوله البيتي من كونه
من كونه مصدرا مبنيا للمفعول فإن قلت الخارج من
المسجد يتعارض في حقه سنتان تقديم البيتي نظرا لكونه
خارجا منه وتقديم البيتي لكونه لابثا للفعل وكلتا
لا تعارض وذلك بأن يقدم رجله البيتي في الخروج ويعملها على ظهر
الفعل ثم يخرج البيتي ويعملها الفعل وعند الدخول للمسجد بالعكس
وأما ما جوزه بعض الناس وأفتى به في لابثا لبيتي في البيت الفعل
وما لبيتا في الخلاء من وضع الخلاء ... ويخرج البيتي
أي يتقدم إخراج البيتي من ثم والرجل البيتي من الفعل وإذا
وأما إذا الدخول إلى المسجد فيقدم رجله البيتي ويعملها على
ظهر الفعل ويدخلها المسجد كما سبق وأما بيدا أبي
البيتي لأن مثل المعنوي ملبوسه كرافة له ولا يحق بها
الأين ... وكذلك الاكتحال المشار إليه بذلك ليس لوجه ما
بعده وإذا شاء فاطنبه للجملة الاسمية على الفعلية وأما
استثنائية وبقوية قوله إذا نكله يتعلم بالبيت ولا لا يراد
السنة في الاكتحال أما يكحلها البيتي ثلاثا ولا يمر البشرى كذلك
اشتم وكذا الفرق بينه وبين طلب الفعل والمضمضة والاستنشاق
مع كونها مفروض تقاربهما وتقاربهما والعينان وإن تقاربا
فإنهما غير متفاوتين فإن الأصح عند المتكلمين أن العصبتين
المجوفتين المودع فيهما القوة التي يدرك بها البصر يتلاقيان
ثم ينفرقان فيهما كالدليل السنتين الملاقي سنتها الأعوجاج هكذا
والله أعلم ... والسواك يطلق على آلة التي يستاك
بها ومنه قول بعضهم وقد أحسن

بالله إن جزت بوادي الأراك ... وشممت أغصانه الخضراك
فابعث إلى المملوك من بعضها ... فإنهم والله مالي سواك

وقول آخر

طلبت منك سواكا ... وما طلبت سواكا
لكن طلبت أراكا ... وما طلبت أراكا

وعلى الفعل أي استعمال عود وغيره من ملابس في الأسنان لإزالة
ما عليها وهو يكلمنا العينين يطلب منها البيتي من الكرم مع الخلاف
فيه بالأطلاق الأول فقال بعضهم يأخذ باليد البيتي لأنه لإزالة
التدرن وقيل من يمين أن يكون القصد به إزالة التدرن فيكون
باليسرى والأكرم فالبيتي للمختار ما أشار إليه المص البيتي من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه على لا حال اعتبارا بشرف محله والمقصود سده به والمستنجي
انما يكون باليسرى وآلات اليد تباشر القذر حسا فالى لا يستنجا
وحكما لا يعتد لان الخاطر بالمصيبة لليد ذكان باليسرى والسنة
في الفعلان يبتدئ بالجانب الايمن من سنة وامثلي ثم ما لا يسر كذلك
وفي حاشية شرح الروض ان ابا خزيمة قال في لا ذكار والروضة
بعض الناس يعبر المنوي فيقتل هل لكم انه قال في الاذكار والروضة
والمجموع يستحب الاستياك باليمنى قلت ولم يتعرض في الكتب
الثلاثة الا لكون الابتداء في السواك بجانب فمه الايمن اما كونه
باليد اليمنى او اليسرى فلم يتعرض له نعم وفيه ان عبارة الاذكار
كالمصرحة بما اختاره لفيه الاستوي الا ترى الى قوله بعد فكله بنفسه
باليمنى وتقديم الاظفار اي وينبغي ان يبدأ بالسبحة
الى الخنصر ثم يختم باليسرى ثم ابتدا من السبحة الى الابهام وفي
الرجلين يختصر اليمنى الى الخنصر اليسرى كما ذكره الغزالي الا انه
قال يوخر ابهام اليد اليمنى الى تمام اليد والرجل كما قال غير
واحد مما قلناه نعم التقديم بعضهم رتبهم من تقدم وهو الاقطع قال
الجوهري قلت ظفري بتخفيف اللام وقلت اظفاري فانشد
لتكبرن ليالي الغزو اظفاري ما يتبع بنده والاظفار مع ظفر
بمعنى الظفر الحجة والفاء وسكونها وحكي كسرة وانكره ابن سيده
وحكى ظفور كعصفور والمراد تقليم الظفر من اللحم من الظفر
وحلق الراس وهل الحرة فيه يمين اكما لو اوتيه المملوك
الذي فتاره اصحابنا الاخير وفتاوى المجموع للحم يستحب ان يبدا
بحلق شعر راسه الايمن من اوله الى اخره ثم الايسر انتهى وقال
صاحب الغاية من الحنفية تعتبر البداءة باليمين اكما لو المملوك
ويبدا اشتوا المملوك لا يبدا انتهى والسلام من الصلاة اي
اذا اتى بها كما لو السنة فيبدا باليمين ويلتفت حتى يرى خده
الايمن ثم باليسار كذلك والسنة ابتداؤه في كل مستقبلا وانتهاؤه
مع تمام الالتفات بان ينظر على نفس ويل يعمل الجانب اليمين
او تلقاء وجهه وضيه ملائما عليا اليمين حسنه
ودخول المسجد اي ولو من مسجد الحرام ان كان لتاتي افضل كالكعبة
مع باقي المسجد الحرام والا فيقدم ومنه مسجد المدينة لليمين كما في
التحفة وفي شرح العباب ويتجه في دخول الانسان لبيته وخروجه
ان يقدم اليمين دخولا واليسرى خروجا ما يتصل بمسجد فراجع
المسجد انتهى والخروج من الخلاء اي فيقدم اليمين اي ولو
الى محل مستقذر كان يكون ملصقا بالخلاء السوق اذا السوق كالخلاء
وان كان محل سادة كالسبق كما في شرح العباب لان الخلاء اقذر
والكل

ولذا تكره اليسرى عند الخروج من السوق الى الخلاء والخلاء بالفتح والمد
اصله المكان الخالي ثم خص بما تقضى فيه الحاجة وقيل هو اسم شيطان
لحديث يزيل له والوضوء ويتلقى نحوا فتلع اليمين في جميع اعماله
والسلام اليمنى من اليدين والرجلين لا الخدين والحبيبين والاذنين
وجانبي الراس بل يظهران معانا الخ واجمع الناس على ان
تقديم اليمين على اليسار من اليدين والرجلين في الوضوء سنة لو تركه
فاته الفضل مع رضوه وقالت الشيعة هو واجب ولا اعتداد
بخلاف الشيعة ونظر الشافعي في دعوى الاجماع على الاستحباب
بان البخاري حكى الايجاب عن ابي هريرة انتهى وفي ملاء الرافعي
ما يوم انا قول له وغلط الشريف المرتضى فنسبه القول بوجوبه
الى الشافعي لان اليمنى والرجلين بما لا تعضوا لواحد انتهى
في القران حيث قال وايديكم وارجلكم وفرق في كلام الرافعي بين
والعراق سنة وجوبه لتاتي الى الشيعة والسبعة وهو تعصب من
الشيعة انتهى ولكن ان تقول ساد كولا يقدح لا اجماع اساما كولس
ابي هريرة فان ثبت فعل الاجماع وقع بعد وفاته والاجماع انعقاده
بعد الخلاف وانما نقل عن محمد ذلك ليس بالجماع
فلا يدفع به النقل الصحيح والله اعلم وانكر ان الاجماع بالنيا
وان كان تحريا لكنه مكروه نفع عليه الشافعي في الام وقد ثبت
اذا توضاتم فابدوا بايامنكم والغسل بفتح الغين مصدر
غسل واسم مصدر اغتسل وبضمها مشترك بينهما وبين الماء الذي
يغتسل به ويكسر ما اسم لما يغسل به من سدر ونحوه والفتح في المصدر
واسمه اشهر من الضم وادعم الفتح بكل الضم اشهر في كلام العلماء انتهى
قلت ما الفرق بين كونه مصدرا او اسم مصدر قلت
الفرق انه اذا جعل مصدرا كان عاملا في الادي وغيره واذا جعل اسم
مصدر كان خاصا بالادي كذا رايته منقولا عن الشيخ نور الدين
الزيادي وقال انه سال بعضه شيخه عبد الحميد الشهوري فافاده
بما ذكر ونقله عن الشرح الشافعي وقال انه من انفرادات العزيزة
انتقدوا السنة في غسل الاي بعد تعميم الراس واقامته على عليه
وتقليبه فسلا تشتوا لايمن من اليدين الملاء وفا لوضوء ثم الايسر
كذلك اما الميت فيفضل الميت ثم الايمن ثم الايسر ثم يجعله على
جانبه الايسر ويغسل الموضع الايمن من الايسر وما وراءه اي بان الميت
ساد كوفي اي لو فعل في الميت لاستلزم تكرر قلبه وفيه مشقة
والاكل سيا في محاية الخلاء في الافضل في داب الاكل في وجوبه قال
بعضهم يستحب ان يجمع فيه بين اليمين واليسار من الاعار وبالبد كما قاله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم انه مع قتادة بن ربعي هذا يروي هذا يريد ستثني
من كراهة الاكل باليسار قوله واستلام الحجر الاسود وسنة استلام
الركن اليماني فيكون باليمين ان لم يكن بيسار ثابت والا فيكون باليسرى
وبارتداء الازار في السبعة في الشهر من اليسرى بعد قيام ساتر
بسبعة ايمن لان لباس في اعمال الاصلاح يبدأ بالايمن ثم كما هذا الشهد
ولا كذلك هتك والاستلام ادخال قبل من استلام ما لقيه بعض لقيه
ويقال من استلام بالكثير بعض تجارة وسلاح له في الحج يريد سيدان
شاء الله تعالى قوله واحد الحاجة من شاء ودفعها اليه
اي ما لم تكن الحاجة مستنزرة والا كالحجار الاستنجاء فتكون باليسار
قال الحم في باب الانتهاء من شرح مسلم فيما سيتحب باليمين تعلمه
الشيء الى ان قال ودفع الصدقة وغيرها من انواع الاشياء الحسنة
وتناول الاشياء الحسنة وفيما يستحب باليسار الشيء منها تناول الحجار
الاستنجاء ومن اذكورنا في المستدرات واشباهها انتهى قوله
وما اشبه هذا اي من كلام مؤنس باب التكلم وعد منه ابن حجر في
التعاليل دخول المنزل والخلاء انه مبالاة وفيه والاحسنة
مكلمه يفعل باليمين تكون اليا والقول بان تقديم اليمين تكون
اوفي يخرج الامر عن كونه شرعيا اي كونه شرعيا ادب وندبا ورده
بعض المحققين قوله ومن رؤية اي ما لم يكن من باب التكريم
كدخول الخلاء والسوق والمسجد وعد المعصية ومنه العاصة زوم
دخولها على ما اطلقته غير واحد وقيد بالمعصية في منتاويه بما اذا لم
ان فيها اي حال دخولها كما يوظاهر معصية كالربا ولم يكن له
حاجة فالدخول فالان حجر في التحفة ومنه يومئذ ان محل ورثة
دخول الاصلية معصية كالدنية مالم يحج اليه انتهى قوله
شعرا الاكدمة فيه ولا اباحة بل يبدأ فيه باليمين او اليسار
عبارة الاذكار ساكتة من ذلك وقضية قول الحم في الحجوم شكان
من باب التكريم يبدأ فيه باليمين وخلافه باليسار ان يكون باليسار
ولكن حمل عبارة الاذكار عليه بان يراد بالقدر الخلاف فيه مجازا
والدال عليه كون الكلام سيقا لهم جميع الاشياء خلافه لو اثبت
على ظاهر ما فانه تكون ساكتة عن ذلك الثالث كما هو دخالها لو زكتي
فقال سالا تكرمة فيه ولا اهانة يكون باليمين اخذا من قول
العلماء اليسرى للاذى واليمين للخير واستوجه ابن حجر في التحفة
في تحفيه البخاري ومسلم قال الشيخ زكريا في شرح الدرة
هذا الحديث رواه احمد واصحاب الكتب الستة والطبراني والابعلي
وابو عوانة والرقاني والبيهقي وعزم ابن كثير اخرجه ابن حبان
برمز بيد وابو عوانة كما قال الحافظ وما عزيناه لابن كثير توقف
كثيرة تعود يجمعه الشيخ هذا الكلام الا بخاصة وكتبه

سلم يحب التيمن وحبته لذلك لانه كان يحب اعمال الخير من اهل اليمن
هم اهل الجنة وفي بعض روايات البخاري ما استطعت وبه يعلم ان محل
على التيمن ما لم يرع منه مانع والا كما في المبايعة باليسرى مع عثمان
رضي الله عنه في بيعة الرضوان لقيام المانع باليمين ويؤكد بها
المبايع بها والتيمن سنة ديلم من باب التفعل اي الاستدلال باليمين
قوله فمن ثم كله متعلق بيحبه اي يحبه اليمن وثانية الذي
يوس باب التكلم بها في الحديث الاتي عقبه وفتح الباري تاكيد
الشان بتولها كله يتزل على انه عام لانه ربع الحجار وفيه كبار بقال
حقيقة الشان ما كان نعلا مقصودا انتهى قال التلمساني
ولا منه يؤدي الى انه عام اريد به الخصوص ذكر ما يدل على انه
عام مخصوص كما اشرنا اليه لكن في كون كلام النبي يقتضي ان الشاب
عام اريد به الخصوص نظر اهو على ما اشار اليه من قوله حقيقة
الشان تحقيق بحر الاستعمال لانه ليس بمقصود او الشان لا يشمله
والتاكيد بكل تعميم لغة الشان وان مراده الفعل المعهود والله
اعلم وتقديم هذا على قوله في طهوره وفتح في رواية مسلم فيكون في
طهوره بدل بعض من كل وفي رواية اخرى في طهوره وترجله وتنعله
وشانه كله باليد وفي رواية الى توضيت السجزي ويجذب في
رواية مسلم وعدم رواية البخاري وذكر البخاري في الاطعمة
من صحيحه عن سعيد بن شيبة اشعث ابن سليم كان عمت بالحديث
جميعه تارة وتارة يقتصر على قوله في شانه كله وتارة على قوله
في تنعله وترجله وطهوره وزاد اشعث في مسجده سيده من
نخبة ابن عائشة كانت تجعله تارة وتنسيه اخرى ثم وعلى
رواية في طهوره وترجله وتنعله وفي شانه قال الصبي وشانه
بدل من قوله في تنعله بالمادة اي مثل على وانه يفوت الواو وذكر
التنعل لتعلقه بالرجل الترجل لتعلقه بالراس والطهور
يكونه مفتاح العبادة فيه على جميع الاعضاء فيصير بدل
الكل من الكل انتهى وكان مراده انه بدل من حيث العمى لا من حيث
المساحة او العاقل بنحوه وعلى رواية حذف الواو فيكون
الكرماني لا يجوز ان يكون بدل كل من كل لان الشان هو من هذه الثلاثة
ولا بدل بعض لانه ليس بدلا من المتنعل ولا بدل الاشتمال اذ شرط
ان يكون بينهما علاقة بغير الجزئية والكلية وهو منتف هنا
ولا بدل غلط لانه لا يتبع في فصيح الكلام ثم قال ويبدل الاشتمال
والمراد ما تضمنا الجزئية والكلية بينهما هذا ذكر ثان في بدل
البعض وبدل الكل وبيان لا يكون الشان عين الاول ولا بجزئه
الاول وعلى العكس اي الاول بعض الثاني او يبدل منه

مظنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقد يقع في فصيح الكلام قليلا لاستثقال بين الكلمة والكلمة
لذلك يبدل من كل ذكر ما تقدم من الجمل قوله في طهوره بالرفع
قبله فاستبق والطهور بضم الطاء الاسم المراد به التطهير وقيل الماء يتطهر
به اي الذي يتطهر به وفيه حذف مضاف اي ذو استعمال طهوره
وترجله في النهاية الترجل الترجيل شعره الشعر وتنظيفه
وتحسينه انتهى وقيل شعره بشعر ودهنه قال الطبري رجل شعره
اي رسله بالمرجل وهو المشط وترجل واصلا كذلك بتشديد وعليه
مشكل التعبير في الخبر بالترجل ستعقبه لتناسب الترجيل بزيادة
التاء لكن واجاب الطيبي بان الترجل من زيادة تشبيه
الشعر بالرجل وهو الترجيل كما كنى به عن ذكر الترجيل قال
وقولنا بدل لا يدل الترجيل ايضا فيه تساهل لانه يكون صحيح
في اللحية على غير قياس اي الليمن في الترجل للبداءة بالتنقل لا يمس
الرأس في الشعر وكذا بيده بالايمن منه في الرأس قوله وتنعله
اي لبسها للنعل ووضع قدمه لمتعاله ونعله بالافراد والمراد بها
الخمس قال الامام شيخ مسلم وضع في نعل لا سواء في رسمه نعله
بالافراد وفي بعضها بالتثنية وهما صحيحان وكم من في مثل من سمع
بلاد شامه بلدين الوجهين وذكره الحميدي في الجامع بين الصحيحين
كتابهما الجمع بين الصحيحين نعله بتاء مثناة ثم نون ثم عين
مهملة مشددة وكذا هو في رواية البخاري غيره وكله صحيح انتهى
وبه يعلم ان نعله من افراد البخاري والنعل يصدر تنعل لبس
النعل وفي هذا موسيقة ودفع مجرى يعمل والمراد بها البداءة بالرجل
اليمنى وقيل للبس ايضا اليمنى وغلط قائله قوله بالاسناد
الصحيح قال الامام في كلامه تعرض اراده صحيح ورواه ابو داود انتهى
وتردد فيه في شرح البخاري فقال حسن وصحيح وقال الحافظ
وما اسناده من عمل لو ساب وصنا لا اخرجه مسلم فالاسناد
على شرط الصحيح كما قال الامام ثم قال بعد نقل كلامه في كلامه
والجمع اخرجه ابن حبان فان فيه علتين الاختلاف على سعيد
بعض ابن ابي عروبة في وصله وارساله وفيه زيادة راو على السند
الموصول واخرجه ابو داود ايضا من رواية عيسى ابن يونس عن
سعيد بن ابي عروبة بدون الاسود بعض الرواة له فرواية واخرجه
البيهقي من رواية محمد ابن ابي عدي عن سعيد عن رجل لم يسم عن
ابي سلمة عن الاسود فرواية وهي ارفع الرواة فظهر في العلل هذه
الرواية فصار الحديث بسبب ذلك حديثا من اجل الجهل بسعيد
مع كونه ثقة لكن معنعنه فهو اختلط وان ثبت ان الحديث
حسن لمتشاده بالاتي بعده انتهى لكن قال الزرقاني في شرح المشكاة

بعد

بعد ما مر اذا تحرر انه معلول لكن تعدد الحديث الاتي يجبر حديث
عائشة السابق وفي علامة تحاف ثانيا بعده عجم علمت فتحصل له
عاضدان فتأمله قوله كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي كما لم ترى مثله قبلها من حمقتين لان لا تتبدل انكرا انتهى وقال
ابن الحاجب تقييده وكذا ابن دقيق العيد لكن قال ابن رشيد وهو واهم وليس
المراد انها تتبدله مطلقا بل في مقام تهيل ذلك كما قال بعض المحققين
واعلى اما تمنوا او وقعت في مقام الاقدام الذي كان يفعل او يقول
لكن في مقام الاوصاف ونحوها ما لا يغير انكرا وحينئذ فالخبر
يدل على كونها تغير انكرا وقال ابن حجر ان جعله البيهقي للاسباب
من باب التكريم والبسرى للمثل ما هو من باب الحقيقة امر وانه
لا يتبدل منه لقوله صلى الله عليه وسلم اذهبي ربي احسن تاديبي
كما في فتح الاله فظاهر ما سبق ان المراد بها تتبدل المانع
للطهور وطعامه اي وما في معناهما فما هو من باب انكرا كما يدل
عليه خبر كان يحب التيمن في شأنه كله المخصص عموم تنعله وترجله
بحديث الخبر اي المثل لا كان من ذلك قوله البسرى لمثل انه اي
كانت اليد البسرى للاستجمار ويمكن ان يوخذ من الخبر تقديم الرجل
اليسرى او بدلها عند دخول ووصول محلا او محل قضاء الحاجة
من الاقذار ان يراد باليسرى ما يشمل اليد والرجل من استعمال
المشترك في معنييه او من عموم المجاز قوله من اذى اي من الذي
بعد بالنسبة لنساء ابن اذى من الخطاء والاثم ونحوه
فلا تنتهك ارجسه من باقي الناس جعل له صلى الله عليه وسلم
البسرى وناب النسبة الى محاصل منه فلا اذى ولذا كانوا يدلكون
به وجوههم ويشاورون اليه وترى عرب ابن الزبير دم حاجته
وعرب ابن سنان دمه صلى الله عليه وسلم واحد وسرت
امراة بوله وبدلاء ليل على فتح الاذى منه او عموم على الانسان
شاذ كلا يود للبدن وبينها لرق بعد انفصاله من بعد شه
لانه يلاحق منه من عليه وعدلت عن قولها من سنة ذر
الى ما برت به لما في لفظ الاستنثار اذا ومثل لبعد من باب ينسب اليه
صلى الله عليه وسلم فليس من سنة ذر امثلا قال لعل من ستذر
شيا ما اضيفه اليه صلى الله عليه وسلم من الافعال والاحوال
كما نراه والله اعلم قوله في شراب او دواء ونحوه كذا اخرجه احمد
في مسنده كما في الجامع الصغير وقال الحافظ الحديث حسن اخرجه
النسائي في الكبرى واخرجه ابو داود من طريق اخرى عن مغيرة وصححه
ابن حبان والحاكم من طريق ابي داود وقال الحافظ وفي صحيحه
نظر لان في ثوب الاخر بن ابي عبد الله ابن ابي ليلى لا يصح
الاعتماد بن ترجمة هاشم في سنده ابي فاته تارة رواه عن رافع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ترجمة حفصة
ام المؤمنين

ابن المسيب عن حفصة وقتادة اوصل بين المسيب ابن رافع وحفصة
سواء وقتادة رواه عن معبد بن خالد عن حفصة وقتادة رواه
عن المسيب ابن رافع ومعبد بن خالد عن حفصة وقتادة ابن دعامة الخزاعي
عن حفصة وذكر شلبوا في حفظها هم قال الحافظ وانما فلت انه
حسن لاحتمال ما ذكرته انتهى ش حفصة عن ام المؤمنين بنت
عمر رضي الله عنهما روى ابو سعيد بن السكن من عمر انها ولدت قبل
المبعث بخمس سنين وقريش تبني البيت وانها ام اخيها عبد الله
زينب بنت مظعون ابن حبيب ابن وهب بن حذافة تزوجها خنيس
بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب
بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن
الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان بن اد بن مقوم بن ناحور بن تيرح بن يعرب بن
يشجب بن نابت بن اسماعيل بن ابراهيم الخليل عليه السلام وكان من شهد بدرا
وهاجر معه وتوفي بالمدينة منصرفا من بدر النبي صلى الله عليه
وسلم وقد روى عن ابيه وعن علي وعثمان وعنه ابنه عبد الله وابنه سالم
الذي تزوج بنت ابي بكر وكان ابو بكر اراد عليا ان يزوجه ابنته فلم يجبه وقال
يريد ان يتزوج بها ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها
سنة ثلاث وقيل سنة ثنتين من الهجرة في شعبان وقال ابن سعد
تزوجها في شعبان على رأس ثلاثين شهرا قبل احد بشهر فلم تصبه
واحدة فطرحها بالمدينة وقال ابن سعد اقامت عند خنيس بمكة
وفي رواية مسلم فتوفي وابنها من نساء بمكة وفي رواية
فمات بالمدينة وانصرف بها الى بيت ابيها عبد الله روى لها عن النبي
صلى الله عليه وسلم اربعة وستون حديثا اتفقا منها على ثلاثة
وقيل اربعة وانفرد مسلم بستة وقيل في وقت وفاتها فقال
الواقدي في شعبان سنة خمس واربعين عن ستين سنة وهو اصح
وقال ابو عمر سنة احدى واربعين وقال ابو نعيم سنة اول ما بويع
معوية وقالت بعيبة في جاري اول سنة احدى واربعين وقيل
ماتت سنة سبع وعشرين وقيل سنة ثمان وعشرين وقيل في
خلافة عثمان وقيل سنة سبع واربعين وقيل سنة خمسين روى ابن
سعد ان مروان بن الحكم صلى عليها وحمل بين عمودي سريرها
من عند دار الهجرة ابن شعبة ثم حملها ابو هريرة مرواني الى البقيع
الى قبر اخيها عبد الله وقاسم وبنوها عبد الله
وحمزة فسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمزة رضي الله عنهم ش لما سوى ذلك اي
لما يكن من باب التكرار المذكور بعض افراده من الطعام والشراب
في الناس وكان الاقتصار عليه لانه لكونه اكثر تاثيرا له الانسان
يا بنيه وفي رواية يا بنيه اي يا بني لا تحرموا ش وسيه
لبس الثوب والتكلم وعكسه فانه قد الاشارة الى النهي وعنه
عبر بالنفي اذ قد يسامح او ورد كذلك الخوض في المصابيح
وسد السنة وفي توضيح من الشكاة رضي في سمعة من الذكاء يا بنيه
والامين والخيمة خلاف الاسير والجبرة ش حديث صحيح

وفي

وفي شرح المشكاة لابن حجر بعد ايراده اسناد حسن انتهى ولعله لم يقف
على كلام الحاكم هذا اذ لم يوجد في اصله سنده قوله صحيح او رجاله
ذكره وسنده الخارج من الحسن والا فكيف يتعقب على قوله حسن بعد
ذكر الحاكم له مثل رايت الحافظ قال بعد ايراده الحديث وتخريجه له
هذا حديث صحيح غريب اخرجه ابو داود واحمد وابن ماجة واخرجه
المهدي بلفظ اخر وذكر فيه علة ثم قال وهذا لا يتجه في رواية
زهير بن معوية يعني الذي في طريق احمد وابي داود وقد صحح الحديث
من طريق ابن حبان فاخرجه عنه وغيب بلا شك كيف يتعقب في تصحيح
الذي يتبعه مع ما فيه من علته ولم يتعقبه في تصحيح هذا انتهى وكان
اصل الحافظ ليس فيه تصحيح الحديث والعلة وفي شرح مسلم للنووي
وقد ثبت في سنن ابي داود والترمذي وغيرهما بالاسانيد عن ابي
هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب من فم السقاء
الا ان يستخلف بعضهم الجمع بين وصيتي الحديث والنهي عن الشرب
من فم السقاء ان اذا لم يحصل بالنهي مفسدة اصلا وصلى القبول
وفي الحديث دنا بالواجب بيان الحديث الذي بيناه في
ذلك مستبان الاحاديث قد وردت طرقه وجعل احدا وصنين على
طرقه والثاني على الثاني وعلى هذا يكون على تكرر وفي
العطف اي حسن وصحيح وما وصف بها اعلى ما وصف بالصحة فقط
لجواز احدهما اخص ايضا والثاني ما كان فرد ايتحمل تعدد
وصيته على الخلاف رتبته عندهم فقال بعضهم انه صار القبول
اعلى مراتبه ثم صحيح وقال اخرون لم يقل ذلك بوجه وعلى هذا
يكون على بنت رسول الله وصحيح وما وصف بالصحة اعلى بها
وصف بها الا ان الصحة مجردة بالثاني الاول فلا كما فيما ذكرناه والله
والله اعلم ش هو ابن ماجة يعني محمد ماجا ابن ماجة
ماجة لقب والده يزيد وقد بسطنا ما يتعلق بذلك في ترجمة ابن
ماجة عند اول ذكره في الفصول وكان حق هذا التنبيه المذكور
في الاصل بيان ان يذكر هنالك ويترك بعد حوالة عليه والله اعلم
وكذا رواه من ذكر اخرجه احمد كما في الشكاة وفي الجامع الصغير
اذا قوبلت ما بينا كم وبين ما في الجامع ابن ماجة موصولا الى
ابي هريرة ش وفي الباب احاديث كثيرة بالباب بعضها في الباب
الاول منها لا تصح حديثا ابي هريرة رفوعا اذا نعل احدكم
فليبدا باليمنى الحديث ومنها اخرجه بسند جيد عن عبد الله
ابن ابي طلحة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم
فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه والا فليأكل ولا يعطه
شماله اولاده الحافظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] وهو ما الظاهر ان يقال ونحوه لان العطف
فيه ما والتي هي لاحد الشيئين الا ان يقال ومثل التسويغ لا لشك
ونحوه مما يكون الحكم فيه لاحد الامرين واذا كانت للتسويغ بمنزلة او او
ما المطابقة بعد ما نهوا اهل ما امروا بخلافه وقد صرح في المغني
بمثلها لا يعدو وقت الله اي الحق بوجوب المطابقة بعد او لا لتسويغ
اشياء فعلم ان ابتنا قالوا يجوز مثل الحكم كشف العورة وانكان
مما يباح الكشف في الخلوة للرجل سوآته فقط وللمرأة ما بين سرتها
وركبتها لحاجة في الصلاة وتحيتها وحرمتها كشفها مما لم يكن لحاجة
من فصد وقطع حاجة ونحوهما وقد يحرم كشفها مع ذلك بان يكون
ثم من ينظر اليها من محرم اشتهى عليه اليها قال في شرح الكتاب
واما حرم في الخلوة فاذا شاء الله تعالى ولو الجزء فانه احق ان يستحيى
منه واورد انه لا يخفى عليه شيء ولو لا يسترة عن بصره ساتر فيستوي
بالنسبة اليه تعالى وهو الساتر وقدرته واجيب بانه تعالى لا يخفى
عليه شيء فعلم

وسامو صوله سلمنا لفعلا الذي يتعلق به النظر بعد ما وضع المتعلق
قولها يتوالج اي قوله اي في شرح الترمذي للعراقي مثل الملاستر
العورة ان ينظروا اليها او من ان يتحيتوا بها اشياء اي لا يحتمل له
دعوات بالكاف لو او وترى بفتحت وتقدم ما فيه
والتقبيل بين ادم وبنا لرجل لوم اكل هذا النوع والاحتياط
ادم والمراة كذلك او اذا اراد ان يطلع بثيابه او اظفره ليتول
اي يقول وقت ارادته طرح الثياب قال العراقي في قوله في حديث
ابي سعيد او اربع الرجل بثوبه يحتمل ان يراد اذا اراد دخوله
ولو بحدود دخوله الخلاء ويحتمل ان يراد عند شروعه في رفع ثوبه
ويحتمل ان يراد حديث ابي سعيد او اذا قضا الحاجة والقضا
في بطان لانها فيه لكان الذي يحتمل فيه والثاني من الكلام عند
قضا الحاجة من دخول الخلاء وغيره دون ما اذا كشف عورته لغير
ذلك وان كان لحاجة ويحتمل ان يصح ما يجوز الكشف فيه للحاجة
من الاغتسال والتداوي ونحوهما مثل الستر من رؤية الحي لعورته
بالتسمية والتاء ذكر لفظ الخلاء لوجه مخرج الغالب في كشف

العورة

العورة لذلك ويدل عليه حديث الحميري في عمل اليوم وليلة ستر ما بين
اعين الجن وعورات بني ادم اذا اراد ان يطلع بثيابه قال بسم الله الذي
لا اله الا هو ولا يوالم من دخول الخلاء ومن الوضع لقضا الحاجة في رواية
اذا نزع احدكم ثوبه ثم غطاه الحديث ان العورة ما دامت مستورة
فلا يتسلط الشيطان على رؤية عورته واسانيده كلهم هو وقبيله
الاية فالظاهر رؤيته لانما يتبع رؤيته من العورة على عزم انتهى
بسم الله اي بتفكر من الشيطان باسم الله فيبين ان يقول ذلك
فيوجد منه انا لا نشاء حتى كشف عورته في الخلوة سواء ان يقول
الذكر المذكور حتى يكون ذلك مانعا للجن من رؤية عورته والله اعلم

باب يقول جاء زيد

ومثال البيت النزل الذي ينازعه المسافر وقضية الرجعة ابه
براي الاذكار حال الخروج وهو قضية ظواهر الاخبار لكن عبر الم في شرح
الكبير بقوله اذا اراد الخروج فانشئة ان يقول بسم الله اي هو ذكر ان اصل
قال شارحها ابن حجر قوله اذا اراد الخروج بيانه قوله عقبه في
الحديث اذا خرج من بيته الموافق لقصد الراوي يقول ما خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم من بيته صباحا الا رفع بصره الى السما
وقال الحافظ رواه ابو داود من طريق مسلم ابن ابراهيم انتهى
الا ان يرد الخرج بارادة على حد ذا اقرات القران وفيه وقيل لم
رايت بعضهم كان جماعة عبر بقوله انشئة اذا خرج ان يقول
وذكر سات الم الم فالاخذ به اولى الا ان يرد بانه عبر ظاهره
انتهى عبر ما ذكره الشارح من ابهام لا يخصص هذا النزل به لك
الزمن لان ذكر بعض افراد العام لا يخصصه ولذا اطلقه الم في
الشرحة ولم يقيده بالخرج وقت الصباح والله اعلم
ارسالة جاء ابا موسى رضي الله عنه فقال الم واسها عند ابو
موا لعمهم المشور بلزمهم الحافظ ابن حجر في اطراف مسند احمد لم اعلى
فيه قال كانت ذه الكلمة تنبذ ولبس عبيد فقال قيل اسمها
رملة انتهى وكان يجب من عبارات الحافظ بان هذا الخلاف
لضعفه بمنزلة العدم ومثل هذا كثير في كلامهم قال ابن الوردي في تحفته

الكلمات ليس فيها خلف ٭ الاسم في الفعل ثم الحرف
مع ان ابن صابر يخالف في الحرف في لا تقوم ويزيد تو هارا بما سماه
خالفه الا انه لضعفه لم ينظر اليه وكذا الشيخ قال الحافظ ان الاثر
في اسلا الغاية وقيل اسمها رملة وليس بشي انتهى وابو ما اثر
امية واهلك واسمه فعقل حديثه وقيل سهل وقيل زهير
وقيل مسلم ابن الحيرة ابن مروان مخزوم الدوسية الحرمية

كنيت بابنها سلمة ابي سلمة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنة اربع وقيل ثلاث وقال ابن عبد البر سنة ثنتين من الهجرة بعد
وفاة زوجها ابي سلمة فعبد الله ابن عبد الاسد المخزومي وقد قيل
وشوال وابتنى بها في شوال وقال في الهدي قال ابو محمد عبد الله ابن علي
ابتنا بي يوم وشهر وذلك لان تزوجها ابو سلمة سنة احد وكانت
وشوال سنة ثلاث فمن جهة جزمها انه على ثم ابتنى بها في شوال
ثلاث على من جاري الاخوة سنة اربع وانقضت عدة ام سلمة
في شوال سنة اربع وبنى بها عبد الله فقضاها وقد ذكر ابن عبد البر
عبد الله بن صدر الكتاب وجاء على اسوار اثنتي وعشرين ما صلى الله
عليه وسلم يرى ان يبيع عنه ما ويبيع لنسائه وان يبتاع لنا ويبرد
عليهن ما اخترت التكليت وهي اول من هاجرت الى ارض الحبشة
وروجها ابو سلمة فالذي سعد ما حين بها روجها ابو سلمة الى ارض
الحبشة الهجرتين جميعا فولدت له هناك زينب وسلمة وعمر ودرة
وبنات لنا اول ظعينة دخلت المدينة بها جوة وكانت من
اجمل النساء وتزوجت في جميع وهي التي اشارت على النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الحديبية ان يخرج الى اصحابه ويدعوا بحالق ولا يكلم
فيفعل ففعلوا وراث جبريل وصورة دحية خرج حدثنا النبي
ويرم روي لنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث وثانية
وسبعون حديثا اتفقا منها على ثلاثة عشر وانفرد البخاري
بثلاثة ومسلم بخمسة كذا قال ابن تيمية في شرح العمدة لكن في
شرحها للكرماني وفي كتاب التبيين لابن الجوزي والفريد للعامري
وانفرد مسلم بثلاثة عشر واسلم وماتت سنة اثنتين وستين
وقيل سنة ستين وقيل سنة احدى وستين وقيل سنة ثنتين وستين
اربع وستين وقيل تسع وخمسين ودفنت بالبقيع وقال الحاجب
ابن دينار اوصت ان يصلي عليها سعد لابي زيد وتطوعه بانه
مات وقيل ماتت سنة خمسين وصلى عليها ابو هريرة قال الذهبي غلط
فيه لو انه توفي فان ابا هريرة مات سنة سبع وخمسين وطال عمرها
ماتت بسبعين سنة وقيل اكثر وهي اخر ازواجه موتا رضي الله عنها
قال ابن عبد البر سبيل تعلم الاشتغال بالعلم
معاشرتها اذ من جمع من بيته اهتاج المعاشرة الناس ومن كان
كذلك لا بد ان يكون صابرا على سر الاستقامة محفوظا من الهجران
ظاهرا وباطنا ولا يحصل له شيء وكذلك ايضا لتوجه اليه تعالى في
حصول من الدلالة والانكسار فعله صلى الله عليه وسلم كيفية
سؤاله ذلك مساء تثبيت الاقدام على الصراط المستقيم بالمحبة
له ولامته زلل في الدين تركه ما الكلية والضلال بان يقع في الكتاب
به على وجه مخالفا يتعلق بالحق ولا تظلم لاحد من الخلق ولا

جهل

جهل بحقوق الله تعالى او احد من خلقه فانه لا يعطف في الاربعة المذكورة
للتاسيس وان التاكيد واما الظلم وجها اخر لتاسيس فيقال
او اخرج الانسان من الاهلاك بان نجا شرا لنا من فيجان ان يعدل من
الطريق القويم فاما ان يكون في امر الدين فلا يخلو اما ان يضل ويحمل
او في امر الدنيا فيقال ان يظلم او بسبب الاختلاط والعاشر
ما ان يحمل او يحمل عليه فاستجيد من جميع هذه الاقوال الجمع
سلس وجزوا في المطابقة المعنوية والمناسبة اللفظية كقوله
الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا
وبعضهم هذا الشاهد بيت ثاني فقوله تعدي يطابق
لقوله ان امثل اما فصل بقوله كنيت لقوله اظلم او اظلم وقد روي بيت
لقوله اضل او يحمل على انتهى باسم الله اي استعين على كل
مهام باسمه تعالى ويتبع معنى لقوله والمراد به على في بيان مكارم
المتام في اخر خطبة الكتاب وفي شرح الشكاة المقصود من قول
تملك على الله طلب الاستحلال بالله على ما يرا لاوامر والمناهي
لتقصيرها اعانته ولطفه وتيسيره وتحقيقها قدرته من اعمالها
تصورا وتصور اصل بمعنى اوله من اصل الماء الاصل الاصل عاب
اي الجسم بحالي الامور بارتكاب مقابلتها واستحسان قبائحها
ما ابيا لتصور اما امتثال العبودية واصل بمعنى تكسر مبني
للعلوم اي اصل غيري او بمعنى فتنة مبني للمجهول اي يضلني غيري
او ازل جميع تكسر اي ازل العلوية المستمرة الدنيوية منا ما
لعلية الهوا والارض من اسباب التقوى والانهماك في تحصيل
الدنيا من زلة قدمه وقع من علو الى هبوط والمزلة المكان الزلق
الذي لا تثبت عليه الرجل وبنا ذكر ظاهر ان استعمال ازل بمنافعه
فيه تشبيه واما ازل بمعنى كسر اي اوقع غيري في هوة الحاجة
ودرك الفتنة بمعنى فتنة اي يبتلي علينا الحدود حتى يزيل عن
المنامات العلية التي تسنت الرتبة او اظلم بمعنى تكسر اي
اظلم غيري من الظلم وصيغة التعدي في غير محله او اشعر في قوة الغير
او اظلم بمعنى فتنة اي اظلم من اجد من العباد او اضل اي اضل الخلق
الواجب علي او يحمل علي قال الجاحظ او يحمل علي شيء ليس من
خلق نحو حاجا فالحديث من سبعين من سنا عليه انه اي حمله
علي شيء من خلق المومنين فيغضبه فانه علي من اخرجه لذلك
انتهى حديث صحيح قال الحاكم صحيح الحاكم من طريق عبد
الرحمن ابن ابي بكر وقال انه على شرطهما فقد روى سماع الشعبي
من ام سلمة وعائشة وقال ابن الحربي في العلل لم يصح من ام سلمة
فاحديث سنده ولعل من صححه سهل الامر فيه لكونه من الفضائل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا يقال يكتفى بالعاشرة لان محل ذلك كان لا يحصل الحرج باستفاء
المقاصر من اذا كان الشافع واسع الاطلاع مثل ابن المدني قال رواه
ابو داود كذا رواه احمد والحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط
مسلم الشيخين قال الحافظ وهذا اللفظ للنسائي قال في الجامع
الصغير بعد ايراده من حديث بريدة رضي الله عنه بالفظ الذي
اورده المص من حديث ام سلمة الا انه زاد بعد توكلت على الله ولا قوة
الا بالله وفي اخره او انجي وسيجيء بلفظ قال ورواه الطبراني من حديث
بريدة واورده من حديث ام سلمة بلفظ كان اذا خرج من بيته قال
بسم الله رب اعوذ بك ان ازل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل
علي وقال رواه احمد والنسائي وابن ماجة والحاكم عن ام سلمة وزاد
ابن عساكر او ان ابغي او يبغى علي واورده من حديثها ايضا بلفظ كان
اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله اللهم انا نعوذ بك ان
نزل او نضل او نظلم او نظلم او نجهل او يجهل علينا وقال رواه الترمذي
وابن السني عن ام سلمة انتهى وقال الحافظ ابن حجر وكذا رواه
النسائي في الكبرى قال وله اثار في شيء من الطرق بالفاظ الا في رواية
وكيع بيعي التي عند الترمذي والنسائي وكذا زيادة توكلت على الله
ولا رايته في شيء من الطرق بزيادة ازل او اضل بعم المرة فيهما الا
في رواية مسلم ابن ابراهيم التي رواها عنه ابو داود كما تقدمت
الاشارة اليها اول الباب انتهى وبما ذكر يعلم ان مراد الرواية باللفظ
الذي خرجه المص لرواية الترمذي ليس المراد منه انه بهذا اللفظ
فيه او هو يعني اجمع لا المفرد فاسيه المص ولفظ رواية ابي داود فيها
ما خرج من بيتي الاربع طرفه الى انتهائه اللهم اني اعوذ بك ان اذل
او اذل او اضل او اضل كذلك كما رواه الترمذي الا انهم رووه بالافراد
كما اورده المص وح فابو داود ليس في روايته قوله بسم الله توكلت
على الله بل هو في رواية غيره من ذكرها اشار اليه المص بقوله وفي رواية
غيره اي غير ابي داود من باقي الاربعة كان خرج من بيته قال كما ذكرنا
في سياق المؤمن بعد ذكره ان الاربعة اخرجوه بلفظ الترمذي
ولفظ ابي داود ما خرج الخ وذلك يقتضي ان رواية ابن ماجة موافقة
لباقي الاربعة لكن في الشكاة ان رواية ابي داود وابن ماجة متفقة
ولفظ رواية ابن ماجة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا خرج من منزله قال اللهم اني اعوذ بك ان اضل او ضل بعلم انها
ليست موافقة لرواية ابي داود خلافا لما تضمنه رواية
المشكاة لان في رواية ابي داود ان الخروج من منزل ام سلمة وفي ابن
ماجة انه من بيته صلى الله عليه وسلم وبعد ابو داود في روايته
توبعا الاربع طرفه الى انتهائه ولا ينافي الاربعة لانه نقص من روايته

بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله ذلك كما في نظائره قال وقد جمع
الشيخ هذه الزيادة بعض فهم الله وما بعدها مما سبق ذكره في
ملاحظة في نسيان الحديث ولا وجود لما يجوز في شيء من الكتب
الاربعة التي هذه الهامش انتهى ويكون ان يقال بين قطبه كتاب واحد
يسير وعادة بعض المحدثين بالمسامحة فاذلك قال الله اعلم واحتمل
ان رواية ابي داود مخالفة لرواية غيره من باقي الاربعة من
وجوه كون الخرج من بيته او بنفس باسم الله توكلت على الله من
الاولى والافراد في قوله اضل وما بعده لكن الحال في الاخير لتعدده
وابن السني والمخالفة الاولى يسيرة لان بيته صلى الله عليه
وسلم فلا خلاف في الحقيقة وقاعدة ان زيادة الثقة مقبولة متفق
العمل ما اراد من الفاظ الدعاء وفي بعض الروايات والله اعلم
ثم وروينا في سنن ابي داود واورده المص لترغيب بلفظ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم
الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له حسبك هديت
وكفيت ووقيت فتنحى عنه الشيطان
والنسائي وابن حبان في صحيحه ورواه ابو داود بلفظه قال اذا
خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا
قوة الا بالله يقال له هديت وكفيت ووقيت فيتنحى الشيطان
فيقول شيطان اخر كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي وفي الكلام
حسن يليه الا ترى الا ترى هذا الوجه انتهى والحديث باللفظ الذي
رواه المص خرجه ايضا ومقتضى عبارة المحدثين في تقريره ان من
اللفظ مرويا ان يقال هنا مرويا في جامع الترمذي وسنن
ابي داود لان رواية ابي داود ليست باللفظ الذي اورده المص
كما عرفت ولكن تدرا بوداود في الذكر لتقدمه في الرتبة والله اعلم
تنبيه سبق عن الجامع الصغير من حديث الطبراني عن بريدة
كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت
على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني اعوذ بك ان اضل او اضل
انتهى حديث واحد مشترك على كل من طريقه مع واذا ذكر انه قدم
هذا الذكر على باقي الحديث فتبين وظاهر ان رواية النسائي
على الله كرواية توكلت على الله في تقديمها على ما ذكر وكان
حكمة ذلك ان تعود بركة التسمية وما بعدها على الاستعاذة فيحصل
والله اعلم وظاهر انه لا يحتاج الى قوله باسم الله توكلت على الله
المذكور في الذكر مع لان القصد منه حاصل بذكره مرة وكذا جاء
في الحديث عند الطبراني ثم يقال له الجملة الفعلية خبر

من الوصول الاسمي قال ابن حجر في شرح المشكاة وزين العرب في شرح
المصابيح يقال كرم اي بيا دبه مكن بيا عبد الله بلا حديث اي وفي
تخصيص كون الفاعل المجرور سببا حاجة الى توقيف ولعل الجار
يحتمل لكونه تعالى يقول ذلك لقائل جزاء لقائله المذكور
وجملة حديث وما بعده بتقول لقول وحديث اي رزقت الوصول
الى المقام الكامل اي حقيقة الهداية بسبب استعانتك بي
على سلوك ما انت بصدده وكفيت اي كفيت لاهم
دينوي واخروي بواسطة توكلت على الله قال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه
لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا
وتروح بطانا وقال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه
ووقيت اي حفظت من اعدائك من الشياطين والجن بواسطة
صدقك في تفويض جميع الامور لنا ربنا عليك توكلنا وانيبنا
فلا حول ولا قوة الا بالله تعالى وحده وما افتقر علم وهم قول العاقولي
وشرح المصابيح في الخزف وشرح سرت فقوله فيه الله توكلت على
الله ولا حول ولا قوة الا بالله له وقوله حديث وكفيت ووقيت
مسرة انتهى ووقع في رواية تم فيهما الم في الاذكار زيادة حسبت قبل
قوله حديث وما بعده من باب الاحاديث التفصيل لان في الهداية
حماية من الغواية وفي الكفاية والوقاية سلامة من شر الاعداء
في الهداية والنهاية فتنبه اجمال تفصيل وهو في التنبيه اوقع
والتنبيه سبب استقراره انتهى وتقدم كلام الشارح في حال
الحديث وبه يعلم ما في كلام الم نفع الله به من اختصار قوله غريب
او لحسن في اسناده ذلك والله اعلم وقال الترمذي حديث حسن
عبارة الترمذي حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقال
الحاكم فقد رواه جماعة الاعمش وكذا صححه ابن حبان لكن صححت عليه
علته قال الحافظ الا انه من جرير عن اسحاق بن عبد الله بن
ابي طلحة الراوي عن انس لا من جرير عن اسحاق بن عبد الله
الدارقطني ورواه عبد الحميد بن عبد العزيز بن جرير قال حدثنا
عن اسحاق وعبد الحميد ثقات الناس فاسحاق قال
الحافظ وجدت حديث انس شاهدا قويا لا شاهد لكنه رسل من
عون بن عبد الله ابن عتبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله
قال لك كفيت وهديت ووقيت انتهى فيقول يعني
الشيطان لشيطان اخر هذا الشيطان اللام في شيطان
الكلام وكذلك هو في الكفاية فتامل فيقول يعني ويعود على
الشيطان المذكور في قوله تنحى له الشيطان كلا شارة له بقوله

يعني

يعني الشيطان فاقي بالكفاية والذي في الترغيب والسلاح
فيقول شيطان اخر يعني اللام فيكون شيطان المذكور فاعلا وحذف
الشيطان المقول له ذلك لقائل والله اعلم بحقيقة الحال فان
قلت ثم علم ذلك الشيطان انه استجيب للقائل والمعطي
ذلك قلت من الامور العامة ان كل من ذكر بهذه الكلمات المرغبة
فيما من حضرته صلى الله عليه وسلم اعطي ذلك وعلم ان محل في شرح
المشكاة بقوله يقوله ان كل من دعي بهذا الدعاء الرغبة فيه استجيب
له انتهى ولا يظهر كون ما في الحديث دعاء انما هو تخصص باسمه
وتفويض اليه وخروج عن السوى وانطلاح بين يديه والله اعلم ثم قوله
كفيت اي مقول ذلك الشيطان المتنحي عنه اعلالا لتلك الاذكار
للشيطان الامور التي له سلطة الجنس وبعض جنده ليغويه كيف لك
ايكفيك تقطير عن معنى هذه الخصال الهداية والكفاية والوقاية
قال العاقولي انه قال من قال بسم الله توكلت على الله ولا حول
ولا قوة الا بالله يقال لك كيف لك برجل انتهى وقوله هديت من رجل او العين
كيف يسر لك ان تظفر برجل اي بانقوا رجل موصوف بهذه الاوصاف
مخصوص بهذه الصفات الظفر وقال ابن حجر اي برجل قد
استجيب له ما عرفت الا ان يقال لما كان الايمان بهذه الذكر
سببا لحصول هذه الامور صار الايمان به كالدعاء بها فتامل يقال
في اطلاق الدعاء على نحو قول لا اله الا الله الخ والحديث الاتي في دعاء
الكرب ودعاء عرفة اشهر ان شاء الله تعالى والله اعلم وروى
في قنادبي صاحبة ولا في كتبي زاد في الجامع الصغير والحاكم في المستدرك
وقال الصادي في الاستلحاق باذكار المسافر الحاكم اخرجه البخاري
في الادب المفرد والحاكم وصححه مع ان في سنده من ضعفت والصواب
انه حسن لشواهده انتهى وقوله ان الشيطان قال لهم في الترغيب
التوكل الاعتماد يقال توكلت على الله او على فلان توكلا اي
اعتمدت عليه والاسم التكلان نعم الثاوكان الكاف انتهى وفي
شرح مسلم قيل كتاب الايمان التكلان نعم الثاء والكاف
الكاف اي لا يكال ثم ظاهر حصول المطلوب بهذا من التنظير
لتعدد الراوي والرواية وليس من عطف كثيرا بالثلثة او الو
لانه ذلك جعلا لتلك في لفظ الراوي تعلقت فيه الاحتياط الاتي
ولا كذلك ما نحن فيه والله اعلم

قوله تعالى ناداه ملك بيوت قال ابن الجوزي في زاد
المسير ثلاثة اقوال احدها بيوت اسكنوا على سكنكم
وعلى كم قاله جابر بن عبد الله وطاوس وقتادة والثاني الثنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المساجد فسلموا على من فيها وانتاك تمام ابن عباس و السلام
بيوت الغير فالعبي اذا دخلتم بيوت غيركم فسلموا عليهم فانه الحيين
قولهم تحية قال ترجاج هي منصوبة على المصدر لان قوله فسلموا
تحيوا اي يحيي بعضكم بعضا تحية من عند الله قال مقاتل
مباركة بالعرب تحية اي حسنة انتهى قال الترمذي وصفها بالبركة
لان فيها الدعاء والثناء بعد الصلاة بعودة المسلم عليه ووصفها بالطيب
لان من سلم عليها انتهى ولا يخفى بعد القول الثاني الا عند
وانا اقتصر عليه العلامة الشيخ البيضاوي في التفسير فيها قال لانه
ومناسبة فسلموا على انفسكم لكن قوله بقوله فسلموا على اهلكم
الذين هم منكم وساكنة صاحبة عليكم او قراية انتهى وتبعه في البحر
واقتصر الامام الواحدي على نقل القولين الاولين واشار الى
اعتماد القول الاول لان عليه المعول وعبارته فاذا دخلتم بيوتا
فسلموا على من فيها من اهل دخول الرجل بيت نفسه والسلام على اهله
وصي في بيته قال قتادة اذا دخلت بيتك فسلم على اهلك
هم احق من سلمت عليه فاذا دخلت بيتا لا احد فيه فقل السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين خبرنا ان الملائكة ترد عليه
وقال ابن عباس يوا المسجد اذا دخلته فقل السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين وقلت في البحر لابي حيان قال ابن
عباس المساجد اذا دخلتم فسلموا على من فيها وان لم يكن فيها
احد فقال السلام على رسول الله وقيل يقول المسلم عليه الملائكة
ثم يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين انتهى قال
العلامة اخرجه هنه ابن السكن في كتابه الاستخدام بسند صحيح
قال واخرجه البيهقي شعب الايمان بسند ضعيف عن ابراهيم
النخعي وعبد الرحمن بن يحيى وابن عيينة انتهى وفي الواحدي
باسناده الى جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا دخل احدكم بيوتا فسلموا على اهلها واذا لم يكن احد فيها فليذكر
اسم الله على طعامه فان الشيطان اذا سلم احدكم لم يدخل بيته
واذا لم يسم الله على طعام قال لا مبيت لكم ولا عشاء وان لم يسلم
حين يدخل ولم يذكر اسم الله على طعامه قال ادركتم العشاء
والمبيت وقوله تحية من عند الله قال ابن عباس رضي الله عنهما
هذه تحية فرضها الله بها وقال الفراء ان الله امركم ان
تتحلوا طاعة له وقوله مباركة قال ابن عباس حسنة جميلة
وقال الزجاج اعلم ان السلام مبارك طيب لما فيه من الخير والثواب
انتهى كلام الواحدي وقوله عن ابن عباس اي هذه تحية تقرر لبيان

المعنى

المعنى لا للاعراب فلا يخفى ان النصب في ذلك والله اعلم وفي تفسير
البيضاوي وعن ابن عباس انه عليه الصلاة والسلام قال
اذا لقيت احدا من امتي فسلم عليه يطل عمره واذا دخلت بيتك
فسلم عليهم يكثر خير بيتك وصل صلاة الضحى فانها صلاة الاوابين
الا جرا بشهود قضية كلام الحافظ ابن حجر في تخريج احاديث الكشاف
منعه الحكم والله اعلم وقد سئل عن هذا ايضا فضعف به جدا
اورده السخاوي فيما جمعه من فتاوي الحافظ ابن حجر وباقي كلام
الذي في حديث انس الذي اورده الحكم وهو قريب من الحديث
الذي اورده الترمذي ثم يا بني تصغير ابن لان اصله بنو
حذفت لامه فصار بنا وعوض منها الالف فاذا صغر صار بنيو
فيعل كما قالوا سيد وميت اذا لم يضف نحو زيد انا ريد به معين
والا فينصب لفظا كسائر المفردات الكلمات في الدعاء ان
اضيفتا الى يا المتكلم فتحذف الياء في شرح الالفية واما ان
اخر المنادى الى يا المتكلم بالمشددة كقوله فيقل يا بني او يا بنيا في
اي بالكسر والفتح لانه على الادغام حذف يا المتكلم فرارا من توالي
الياءات بها ان الكسرة كان يختار عند قتادة وجود اشتهر
ويسرعه اختيار الفتح الا لضرورة والفتح على وجهين احدهما اي
ان يكون يا المتكلم ابدلت الفا نظرا للتزوجه فيها لانه يوجد بشكل
والثاني ان يبقى الياء بحالها بان حذفت ثم ادغمت او لا
في يا المتكلم ففتحت لانها اصلها الفتح انتهى وقال ابن في تحرير كتاب
الادب من شرح مشكاة بالوجهين تري في الجميع وقرا بعضهم يا سكا
وفي حديث الحديبية جواز قول لا لسان لغيره انه من مواضعه
منه سنا ابي يا ابي يا بني سمعه ابا ولدي ويحاه التلطف
وانك عندي بمنزلة ولدي في السنة وكذا بنيا ابني موسى مثل
سنيا المتكلم يا ابي للعبيا لفي ذكرته واذا قصدا لتلطف كان
سنيا كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم انتهى ثم لم يكن بركة
اسم يكن ضمير هاء الى السلام المفهوم من سلم نظير قوله تعالى قد لوا
هو اشرب للتقوى اي تعدلوا المفهوم من اعدلوا مرتب للتقوى
والسلام على الاهل اذا دخل سنة مؤكدة قاله عليه السلام الخبر
وسائر معناه وفيه اشارة الحكمة والنزهة الجميلة بسبب
الرواية على ذلك وفي الخازن فيما من من لاية السابقة
قال الترمذي حديث حسن صحيح وكذا في الترغيب للمنذري
وعبارته عن زيد بن سعيد ابن المسيب وقال حديث حسن صحيح
لكن السلام حسن غريب صحيح نعم زاحمت اصلي من الشهدي
وفيه كافي السلام زيادة غريب وسبق الجواب بان مثل هذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تحول على اختلاف الاصول في ذلك او الا كتفا بالمقصود من الاوصاف
فان الذي اشار اليه الم الشارح بان حاله من الفصاحة والحسن اضعف
والعزا بخلافه في الاولى فهو الصحيح كثير من الامزاد المطلقة واسمه
اعلم نظر ابيت اعاظ فلا يعلمه ذلك مثال حكم الا مرجه الترمذي
وقال حديث غريب كذا في كثير من النسخ المعتمدة منها خطا الحافظ
على الصدفي ووقع خطا الكروي مسر صحيح وعليه اعتمد في الاذكار
وفيه نظر فان علي بن زيد ابا زرعة يعرف سمعت ابن المسيب عن انس
وان كان صدوقا لكنه سيء الحفظ والحكم عليه بالضعف اضعف
سيما وذلك وقد تكلم الترمذي على هذا في موضع اخر فاخرج
في كتاب العلل بهذا السند حديث اخر وقال حسن غريب لا نعرفه
لسعيد عن انس غير هذا وسالت من هذا الحديث محمدا فلم يعرفه
البخاري فلم يعرفه قال وذكر لي عبد الله المنتوري عن علي بن زيد
عن انس هذا الحديث بطوله واخرج الترمذي في كتاب الصلاة
بهذا الاسناد حديثا اخر والاحاديث الثلاثة مختصرة من حديث
طويل في نحو ورقة وقد اخرجها ابو يعلى في مسنده من طريق المنتوري
عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن انس قال الحافظ فوقع لنا
بعضه من وجه صحيح اخرجه مسلم وابو داود والترمذي عن انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا ووقع لنا مقصود
الباب من وجه ثم ذكر سنده الى سعيد بن زيد قال كنت عند
انس فقال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم اذ نزل الحديث وفيه واذا
دخلت منزلك فسم على اهل بيتك فهو خير بيتك قال واخرجه
ابو يعلى من وجه اخر قال سعيد المذكور في روايتنا صبيا عندهم
قال العتبي لا يثبت في هذا شيء عن انس والله اعلم ... عن ابي
مالك الاشعري تقدم ذكر نصه هكذا وخلاف في اسمه في باب فضل
الذكر بعد بيعه وكان موضع ذكر خلاف في اسمه ذلك المكان
وكان اشار للنسيان ولا عيب فيه على الانسان قال الشاعر
وما سمي الانسان الا لانسه ولا القلب الا انه يتقلب
وفي الحديث اي دخل بيتا فيه زيد ولو جاء بنو عمه صغار
غير المتعدي على بعض وجبت فيه قال العاقولي والتقييد
بالرجل اشرف والمراد فيه كذلك ذهبت الانسان نفسه فريا على
الغالب فيقول الانسان عند دخول منزل الغير ايضا
الوجع بكسر اللام الاولى نعتا وامرهن بانه خلاف النسيان لان
شاكان فاؤه واوا وتا ساقط لا تستقبل بالعقل منه مكسور
العين في المصدر والاسم وصات منه كلمات على جانبي الغائب
قال زين العرب في شرح المصابيح ومن مخ بنا فاشا ان

يكون

يكون سببي لو فقد مزاوجته للمزج اي سكان الوليج وارادة الجنس
انه المضيء ربما اتم واتقد مثل ارادة الانسان والمحاورات المراد الجنس
الذي ياتي من قبل الوليج والمخرج وتعترض بها ويتوقع وسيوقع
منها وقال ابن حجر في شرح المشكاة ويرد بان الرواية تعند ان هذا
من غير اعراب ايضا انتهى وعلى ما ذكره الاحتجاج على اثبات القواعد
النحوية والعرفية بالاحاديث النبوية وهو ما اختاره ابن مالك
وبطله من صنيع المص في شرح مسلم اختياره لكن قال اهل الاصول في
الافتراض اثبات من الحديث انه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلا يعد في صحة الاستدلال به بل ولا تكلم رتبته في الاستدلال
لانه صلى الله عليه وسلم افصح العرب وذلك ايضا ان الوجه في
الاحاديث المقصاد على ذلك ايضا فان اغلب الاحاديث مروي
بالمعنى وقد بدلوا لها الكلمات بغيرها وسالت من هذا الحديث مروي
اليه عبارتهم فتارة وانقصوا وقد مروا اخروا وابدلوا الالفاظ بالفاظ
ولذا تجد الحديث الواحد في القضية الواحدة مرويا على وجه
شتى بعبارات مختلفة قال ومن عرف كلامهم على ان ذلك اثباته
حسان في التمثيل لما اغلب فيه في الرد على ابن مالك في ذلك
ملخصه ان مدة الطريقة اي اثبات القواعد النحوية بالفاظ
الحديث لم يسلكها احد من المتقدمين ولا من المتاخرين لان العلما
جوزوا رواية الحديث بالمعنى ومن ثم تختلف الفاظه في الصنايع
من الرواة انما يضبط المعنى فقط لا اللفظ ولان اللحن وقع كثيرا
فيما يروى من الاحاديث لان كثيرا من رواته كانوا غير عرب بالطبع
ولا يعرفون النحو فوقع الخلل فيه ثم لا يعلمون تحصيله
لا وثوق لنا بما يروى انه لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم
لسمع به الاستدلال قال ابو حيان وما اورده الزمخشري من جانبه
ذلك على ابن مالك لم يعجب منه ونقل الجوهري عن ابي الصنايع
ايضا ان السبب في ترك الاحتجاج كسيويه وغيره الاستشهاد بالحديث
تجويز العلما نقله بالمعنى ولو لا ذلك لكان الاولى في اثبات
اللغة ملازمة صلى الله عليه وسلم لانه افصح العرب وقال
السيوطي في تاييد الصحة ما ذهب اليه ابن الصايغ وابو حيان
ان ابن مالك استشهد على لغة الاكلوني البراغيث بحديث يتعاقبون
فيكم ملايكة بالليل وملايكة بالنهار والكرس
ذلك حتى صار يسميها لغة يتعاقبون وقد استدل به السهيلي
ثم قال للقائل ان اراد وفيه ملايكة اضافة لانه حديث
مختصر رواه البخاري مطولا بمرة واقتصاره ان بعد ملايكة يتعاقبون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تحول على اختلاف الاصول في ذلك او الاكتفاء بالمقصود منها لا وجاء
فان الذي اشار اليه الامام الترمذي بانه حاله من الصحة والحسن لصنعه
والغرابة قلت في الاولين فيما الصحيح كثير من الافراد المطلقة وامه
اعلم ثم رايت الحافظ قد اعلمه بذلك فقال بعد ان اخرجه الترمذي
وقال حديث غريب كذا في كثير من النسخ المعتمدة هنا غلطا الحافظ
على الصدفي ووقع عند الكروخي حسن صحيح وعليه اعتمد في الاذكار
وفيه نظر فان علي بن زيد بن جدعان راوي الحديث عن انس الحبيب عن انس
وان كان صدوقا لكنه سيء الحفظ واكثر عليه من اجله الضعف
بسببه ذلك وقد تكلم الترمذي على هذا في موضع اخر من جامعه
في كتاب العلم بهذا السند حديث اخر وقال حديث غريب لا نعرفه
لسعيد عن انس غير هذا وسالت محمدا عن هذا الحديث محمدا يعني
البخاري فلم يعرفه قال وذكر عن حماد المنقري عن علي بن زيد
عن انس هذا الحديث فقلت له واخرج الترمذي في كتاب الصلاة
بهذا الاسناد حديثا اخر وهو الحديث الثلاثة مختصرة من حديث
طويل وبحو ورقة وقد اخرجه ابو يعلى في مسنده من طريق المنقري
عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن انس قال كنا نفاوض لسانا
بعضنه من وجه صحيح اخرجه مسلم وابو داود والترمذي عن انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جارية وقع لنا مقصود
الباب من وجه بعد وسنده الى سعيد بن زيد قال كنت عند
انس فقال عندنا النبي صلى الله عليه وسلم اذ ذكر الحديث وفيه فاذا
دخلت منزلك فسلم على اهل بيتك يكن خيرا بيتك قال واخرجه
ابو يعلى من وجه اخر قال ثنا سعيد الذكوري رواية ثنا صعيب عنده
قال العيني لا يثبت في هذا شيء عن رسول الله اهـ قلت على ابي
مالك الاشعري تقدم ذكر صاحبه وبلال في اسمه في باب نفضل
الذكر مقيد وكان موضع ذكر بلال في اسمه ذلك المكان
وكان الناجي للنسيان ولا عيب فيه على الانسان قال لسان
وما سمي الانسان الا لنسيه ولا القلب الا انه يتقلب
وفي الحديث الاي ونحل بتاق بيع بيع ولوجاه يوس بصادر
عند المتعدي على بعض وطحت فيه قال الفاقوس والتقيد
بالرجل الشريفة والمراة فيه كذلك وبيت الانسان نفسه فريا على
الغالب فيقول الانسان عند دخول منزل الغرباء
الموضع يكسر اللام ويروى بفتحها وامرئ بانه خلاف البيتاس لان
ساكان فاؤه واوا واوب ساقط في المستقبل بالدخل منه مكسور
العين في الماضي وفي الامر وجاء منه كلمات على الغالب
قال زين العرب في شرح المصابيح وشرح شيخنا ان

يكون

يكون سببا لوقوعه مزاوجته للفرج اي بكان الولوج وارادة المجامعة
انتم المصلون لها انتم واعلم من ارادة الزنا والكبائر لان المراد الخير
الذي ياتي من قبل الولوج والخروج وتعتبر بها ويتوقع وسيوقع
منها وقال به جمع في شرح المشكاة ويؤيدها الرواية بعد ارهما
من غير الغالب ايضا انتهى وهذا ايضا الاحتجاج على اثبات القواعد
النحوية والصرفية بالاحاديث النبوية وهو ما اختاره ابن مالك
ويظهر من منع الجم في شرح مسلم اختياره لكن قال العلامة البيجوري في
الفتح ما ثبت من الحديث انه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلا شك في صحة الاستدلال به بل ولا يحتاج رتبته في الاستدلال
لانه صلى الله عليه وسلم افصح العرب وذلك كثير واما ما يوجد في
الاحاديث الفقهاء على ذلك بفضلها فالغالب الاحاديث مروية
بالمعنى وقد بدلوا فيها الواو دون قبل وبينها وروبما بادت
اليه عبارتهم فزادوا ونقصوا وقدموا واخروا وابدلوا الالفاظ بالفاظ
وليدا بعد الحديث الواحد في القضية الواحدة مروية على وجه
شتى بعبارات مختلفة قال ومن غير الكوفيين ابن مالك اثباته
القواعد النحوية بالالفاظ الواردة في الحديث ثم نقل عن ابي
حيان في التسهيل ما طعن فيه في الرد على ابن مالك في ذلك
ملخصه ان مدرك الطريقة اي اثبات القواعد النحوية بالفاظ
الحديث لم يسلكها احد من المتقدمين ولا من المتاخرين لان العلما
جوزوا رواية الحديث بالمعنى ومن ثم تختلف الفاظه والفاظ الصحابة
من الرواة انما يضبط المعنى فقط لا اللفظ ولان اللحن وقع كثيرا
فيما روينا الاحاديث لان كثيرا من الرواة كانوا غير عرب بالطبع
ولا يعرفون النحو فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون تحيلهم
لا ونزن لنا ما يروى انه لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم
لصح به الاستدلال قال ابو حيان فلما اورد الزمخشري جملة
ذلك على ابن مالك لم يجب بشيء ونقل البيجوري عن الصنعاني
ايضا ان السبب في ترك الاتيان كسيبويه وغيره الاستشهاد بالحديث
تجويز العلما نقله بالمعنى ولولا ذلك لكان الاولى في اثبات
اللغة كلامه صلى الله عليه وسلم لانه افصح العرب وقال
السيوطي ترتيب الصحة ما ثبت لديه من الصحاح والاحاديث
ابي مالك استشهد على لغة الكوفيين الذين يجعلون الاسم
يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار واكثر
ذلك حتى صار سيما لغة يتعاقبون وقد استدل به السهيلي
ثم قال لكن اقول انا لو اوجبنا علامة اضمار لانه حديث
مختصر رواه البخاري مطولا مجردا فقال ان لله ملائكة يتعاقبون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيكم ملائكة ما بالهم بالملائكة بالنهار وقال ابن الاثير في
الانصاف في معنى في خبر عاد وما حديث عاد وان اقتران يكون كذا
فانه من تغيير الرواة لانه صلى الله عليه وسلم افصح من ينطق بالضاد
انتهى قال بعض المحققين ولا يستبعان يعاد الى هذا الاحتمال
والا لا تنتهت الفتنة فيما بين الرواة ولم يكن الامت بلا اعتدال
نظرا الى ذلك الاحتمال انتهى وقد ذكر الحافظ في شرح مسلم كلاما مؤيدا
لما ذكره هذا البعض تذكره ان شاء الله تعالى فيما يأتي من ذكر
الصلاة بعد التشهد قوله عن ابي مالك الخ قال الحافظ قد
حكى الشيخ الاخلاف في اسمه وبقي منهم انه قيل فيه هما مرو قيل
عبيد الله بالاضافة وسهم من سماه كعب قال بعضهم ابن هاشم
وقال بعضهم كعب ابن كعب والتحقيق ان ابا مالك الاشعري غير
الحارث ابن الحارث وكعب ابن عاصم وبعدان مشهوران باسمهما
وابا مالك هو المختلف في اسمه واكثر ما يرد في الروايات بكنيته
وهو راوي هذا الحديث وقد اخرجه الطبراني في مسند الحرث ابن
الحرث وسهم فانه غيره انتهى قوله والخرج بضم الراء مصدر وانما
كان الاول كافرا وفي نسخة باشد اي لا ما سهم غيره كالذي
به تاجر سعدته وهو قوله وطنا اي رحلنا وسبق من شرح مسلم
لهم تعالى على الكتاب وجوبا ثبات الله اسم في مثال هذا المقام
وهو في معظم الاصول التي وقفت عليها حذفه وعلى الله
ربنا توكلنا اي وعلى الله ربنا الذي ربانا سعيه ومنها نعمته
الايجاد والامداد وكان هذه حكمة الاتيان به بعد الاسم
الجامع توكلنا توضيحا لامور ثابتا اليه ورضينا بقضائه كيف شاء
ثم لنسلم ملكه اي على سبيل الاستقلال والتكاثر
لم يضعفه اي اودا اي تعوجا عنده حسنا او صحيحا
امامة بنت ابي العاص واسمه صدي بن عجلان صدي مصغرا
وقيل العقدا بالكاف وقيل ابن الحارث وهو ابن ابي امامة
بلا خلاف فما يوجد في بعض النسخ من زيادة الحارث غلط
الكتاب وهو صدي بن عجلان الباهلي الشهير وسهم بطن من
باهلة وباهلة بنت سعد العشيرة نسب والدها اليها بنو مالك
ابن اعصر العطفان بن سكن صدي سمر ثم حمير من اشام روي له عن
النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث وخمسة احاديث اتفقت منها
على سبعة وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم باربعة خرج له اصحاب
السنن الاربعة مات سنة احدى وستين وثمانين عن احدى وتسعين
سنة وقيل مات سنة ثمانية وستين وقيل وقيل هو من مات
بالشام من الصحابة قوله ثلاثة مبتدا اي ثلاثة رجال

اوصاف

اوصاف ولهذا التخصيص المراد هنا لا يتنافيه مع كونه نكرة او هو
وصف للمبتدا المحذوف اي شخص ثلاثة وجملة علم ضامن في محل الخبر
والمراد ان مولاه الثلاثة وعدهم الله بثاره عدهم به وعدا لا يخلف تعاد
لازما لوعده كما الذي لا يخلف حق يتوفاه فيدخل الجنة اي
يتوفاه في سبيله فيدخل الجنة مع السابقين او يدخل وعده فيها
حالا فتكون في جوف طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت تشتغل
بما تشتغل به الارواح اما الاجساد فمنعمة بالنعيم الجنة يوم المعاد كما ذكره
المهلب والقرطبي وفي وجيهما على مسلم في كتاب الجهاد وقال
الحافظ ابن حجر وقد ضربة الموت طائرا يعلق في شجر الجنة
حتى يرد الله عليه جسده يوم القيامة فتكون في شجر الجنة
كيف يعرض على مقعده بالغداة والعشي والجواب انه يمكن
الجمع من وجوه منها انه صلى الله عليه وسلم اخبر عن المشاهد سبع
ساعدا القتال في سبيل الله وقد وصف الذين قتلوا في سبيل الله
بان ارواحهم في اجواف طير خضر فقد تكون باقي الشهداء السبعة ارواحهم
تعلق في الجنة ويكون التفرق بينهم وبين الذين قتلوا في الجهاد
الاكل والشرب لانهم وبينهم وبين غيرهم من المؤمنين دون ما لمن في
الجنة وغيرهم من المؤمنين يتصرفون عليها فيرون ومنها لان جملة
اعضاء الشهداء طلبا منهم واحتمل ان تقلل الارواح
بعض الجنة وليس يكون لها تصرف في الجنة الا في رؤية وعنها
تنظر لها ولا تؤلف فيرد اويدلك سرورها وقدرة صالحة والعلم
والحاصل المسكين انه يكون له نصيب من هذا او نصيب من هذا
انتهى والتمهيد ان المراد من قوله في هذا الخبر سبعة المؤمن ابي من
الشهداء الذين بالاحاديث وبايات وعليه فلا اشكال والله اعلم
من اجر وغنيمة هذا الظاهر مصرح بعدم وما ما لا يحصل
الغنيمة ومثله خبر مسلم ما من غازية او سرية تغزو فتخفق
وتصيب الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الاجر وان لم تخفق
ورواه الحاكم باد وجاء لفظ احمد لا تنتهي او اخبار واختلفوا هل
منهم من اخذ بعقيبه او معه ما سابقة صحيح وان تحاصل للجاهد
اجرا لا مرئي اما الاجر من الغنيمة او الغنيمة من غير اجر وهم من
جعلها سابقة خلوا في لا يخلوا من احد بما وقد يجتمعان له وجرى
عليه ابن حجر في المشكاة فقال في جعل رواية او بلفظ من اجر
او غنيمة بما فاد لم يخلو انتهى لكن مقتضى تقريره ان المجاهد
قد يحصل له الغنيمة من غير اجر مع كونه مجاهدا في سبيل الله وفيه
بعد الا ان يراد من غير اجر كامل فيتوافق ما في مسلم من اجر بغنيمة
او وعيد او غنيمة ما وايده بانه كذلك من غير شك من الرواة

فيما أبعد أو ينعوت على رواية أو يصحبها أو يبعد بأن يكون لا تنتفع
الجزء بشاة على هذا مثل ينتفع العنبة أجرا لها بعد بحيث يكون لها بعد
بلا عنبة أكثر ثوابا من سلم ولم أو بأن أم في شرح مسلم في حديث
ساس فارتفة تفوزا منيعيسوا ويطيعوا الا الاتباعات لكن أمور ويقوم
لم الملك الصواب الذي لا يجوز غيره أنا القراءة أو اشتلوا وفيه نزا يكون
أجرهم أقل من لم يسلم أو سلم ولم يتبعه وأن العنبة في مقابل جزء من أجر
فزوجه فإذا أصلت فقد تحصلوا شاة في أجرهم الرب على تقوى فتكون
هذه العنبة من جملة الأجر وهذا موافق للأحاديث الصحيحة
المرتبة من الصلاة لنا من مصلوا من بأكل من أجره شيئا ومن أنبعت
لم تزد تنويعا ولا تقارن من هذا أو قوله في الحديث الأجر ورجع
بما رجع من أجر وعنبة فإن الذي خيبه رجوعه بها نال من الأجر
والعنبة وليس فيه أن العنبة تنتقل لأجرا ولا نموه بالقوة وهذا
متقيد فوجب حمله عليه انتهى ... ورجل راح إلى المسجد سبق أن
الرواح اسم المسير في أجر النهار ومعنى أنه لعمل المذكور شامل للغدو
أيضا ... حتى يتوفاه الله ينبغي عليه العنبة أي أعلم أن صاحب
المشكاة فهمي هذا الحديث لسنن أبي داود ولم يذكر فيه هنا قوله حتى
يتوفاه الله أي ولم يذكره أيضا في الصحيح لعل لأبي داود فيه
رواية تخالف رواية ابن حجر وسبقه إليه العلامة الطيبي في شرح المصابيح
وذكر المصنف في الأذكار وابن الأعرابي أكثر أيضا فيهما وهذا العنبة
هو الجواب عن حذفه وأن ذلك في الحديث المذكور مما فكان الجهاد
طالب أحدهما بحسبين الشهادة أو العنبة فيكذا من سار إلى
المسجد فإنه يبتغي فضل الله تعالى ورضوانه والله ضمن أن لا يضل
سعيه ولا يضيع أجره وكذا الداخل بيته سلام والمصنف له أن
يبارك الله تعالى له به ولا مل بيته لما في حديث أنس المذكور أنها
هذا أنا على أن المراد بسلام في هذا الظرف لام العنبة وسياق ما فيه
وسمى الرواح للمسجد عنبة لما فيه من الأجر والثواب ونظيره في الشمعة
بذلك خبر الترمذي عن عمر رضي الله عنه أنا نبي صلى الله عليه وسلم
بعث تعالى فضل هذه فتحوا فتنام كثيرة واسرعوا الجمعة فقال رجل
سالم يخرج ما أنا بعثات يوم ربعة ولا أفضل عنبة من هذا
البعث فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا لا ذكر على قوم أفضل عنبة
واسرع ربعة قوم شهد هذا الفتيم ثم جلسوا يذكرون الله حتى
طلعت الشمس فأولئك أسرع ربعة وأفضل عنبة وإن كانت
هذه العنبة أفضل لبعث أنا أسامة ودوابه وإن تكلف العنبة في سرعة
انتقلت ما ... سلام أي سلام على أهله ومنهم من قال
البيت صاحبها وقيل المراد من رجل دخل بيته بسلام الذي يلزم

بيته

بيته طالبا للسلامة وهرب من الفتن واستوجبه الطيبي وقال
أنه على حذف تعالى أدخلوها بسلام أسنى من الآفات والعوارض
والعذاب انتهى وقال العلماء أولى أن هذا أوجه سلام لما سئله لأن
الرجل إما مسافر أو حاضر أو الحاضر إما مترد إلى المسجد أو سلام
لبيته فإن المسجد ينبغي أن يكون لله تعالى وحيا وأهلا فيه والرواح
إلى المسجد ينبغي أن يكون لله وتعظيم شعائره والتعبد فيه لبيت
ينبغي أن يكون أنفع النفقة وأنفع السلامة في الدين لأن أنا
أعارت محمد عند أهوال المكتب على حفظ رأس المال ورأس
مال المؤمن دينه انتهى وقال ابن حجر في شرح المشكاة الأول وهو
خلاف المشارع بعينها الطيبي وليس بغير الآية لأن أمين فيها هو
المفيد لذلك وأما سلام تعالى أن الملائكة تسلم عليهم وسلم
بعضهم على بعض فهو نظير المعنى الأول فيها رفيقه وأنت استفادة
لزوم البيت والعزلة من مجرد وأما ومنها ضعف جدا فإنا لا يحتمل
وسمى المصنف مثلا لوجه الأول وقال أنا في المصنون به له
مجرد رعاية لله تعالى أبا ... وأنه من الكتب وحكمة جمع الثلاثة
أن الجهاد ذبه القيام بمنفعة الدين وإصلاح الدارين فلذا قدم
والرواح إلى المساجد فيه القيام بمصالح الدين وقرأ السلام
القيام بمصالح الدنيا من التلطف والتواضع ولذا وقع ترتيبه
كذلك فيه لم خاتمه المصنف أن تكونه أم وما بعدها ما فيه لصحة
الأخروية لأنه كذلك بالنسبة لما بعده ... ورواه أحمدون
قال الحافظ أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والرجال
في صحيحه والحديث طرق ثلاثة في الجامع الصغير ورواه أبو حبان
والحاكم في المستدرك ... أي صاحب حلية تاج مواهب وجيبي
حمامها الم في شرح مسلم ثانيهما أنه بمعنى بمعنود كان نوائي مد
وقيل معنى صاس على الله واجب عليه شيء أنه أن يكلاه من دين
الدارين والوجوب من جهة وعده الذي لا يخلف لا من جهة
أنه يجب لأحد عليه شيء تعالى عن ذلك علوا كبيرا وقال
العارف ابن أبي جمرة والضمان من الله ضمان افتضال لا ضمان وجوب
بأن يعطيه ثوابا كثيرا لتقدير بحصول الأجر الذي تفضل به لأن
الوجوب في حقه تعالى مستحيل انتهى وقال العلماء أولى في قوله
لا ضامن من معنى اللزوم لأن الضمان في عرف اللغة الشرع
ملزم انتهى أي أنه أبقى هذا اللفظ أما إلى لزوم حصول الثواب
الموعود وذلك لوعده الذي لا يخلف ويعبر عن كرمه والجود
والضمان أنه بمعنى الرعاية ... قد أراد الله تعالى عند
دخوله عيالا لذكر الدافع للشيطان من الدخول بالسلام عند الدخول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما سبق في حديث جابر اذا لاتاني قوله قال الشيطان الخ قال ابن
الجوزي في زاد المسير الى علم التفسير في قوله تعالى افتتخذونه وذريته
اولياء من دوني قال مجاهد ذريته الشياطين ومن ذريته زلنبور
صاحب راية ابليس بكل سوق ونثرة وهو صاحب المصائب والامور
فلا يوجد فيها اصلا وداسم صاحب الانسان اذا دخل بيته ولم يسلم
ولم يذكر اسم الله تعالى وهو يأكل معه اذا اكل انتهى ومثله في التفسير لوسيط
للواحدي قال وداسم الذي اذا دخل بيته ولم يسلم ولم يذكر اسم
الله تعالى معه من اسماء ثالثا يعني وعيش موضعه واذا اكل ولم يذكر اسم
الله اكل معه انتهى وفي تفسير البغوي عن مجاهد من ذرية ابليس
لافتيس وولسان وهو صاحب الكنانة والصلاة والاسفاف ومرة
وبه يكنى وزلنبور صاحب الاسواق يضع رايته بكل سوق يزين
الفجور والخلف الكاذبة وبخ السابعة ونثرة وهو صاحب الزنا
يضع في احليل الرجل والمرأة ومطون صاحب الاخبار الكاذبة
وداسم وذكرنا سبق فيه ثم قال لا اعلمه ربنا وخلت البيت
ولم اذكر اسم الله ولم اسلم فرأيت مظهرة فتلت ارغموا وخاصمتهم
شاذ كرنا قوله اسم داسم وعن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس
الماء واخرج مسلم عن ابي الطلاق عثمان بن ابي العاص ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين
صلاتي وبلسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك
شيطان يقال له خنزب اخدث وبالي ان شاء الله تعالى واخرج
مسلم ايضا عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه يفتنون الناس
فادناهم منه منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم فيقول فعلت كذا
وكذا فيقول ما صنعت شيئا قال ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته
حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه ويقول نعم انت
قال الاعمش اراه قال فيلتزمه انتهى باني تفسير البغوي مع نوع
تغيير واختصار يسير وفيه زيادة على ما فيه مما ذكرنا قوله داسم
صاحب الاخبار والله اعلم بالصواب وكلام مجاهد صريح في ان
صاحب الانسان الذي اذا ذكر عند فتلا الشيطان انه داسم
وانه من ذرية ابليس ومثله من ذكر سكت عليه لكن قال الامام
في شرح مسلم نعناه قال الشيطان لاخوانه واعوانه ورتبته
وطائره ان ابليس يقول ذلك لذريته ومثله عبارة الخازن

والحاصل

والحاصل انه قال الشيطان لاولاده واعوانه لا يحصل لكم سكن
ولا طعام في هذا البيت لان صاحبه سلم الله عليه انتهى وذكر
بعضهم ان لابليس مشحة مثل الولد لكل منهم اسم وعمل فمنهم جنزب
في الصلاة والولهان الموسوس في الطهارة والاثبات زلنبور
بزاي معجمة ولام مشددة بعدها نون فموحدة اخره واو ثم الذي في
الاسواق ويزني للشاهد العزوف والمطلب الكاذب ومدح السلعة
وتطفيف الكيل والميزان والمتابع الامور وهو شيطان الزنا يعقل
بالحيلة المرأة ما سبق من التيهم الكاسل وسنان توأم بمعنى مجاهد
وسيق مسلمة ساكنة ثم نون بينهما الف وهو شيطان النوم يثقل
الراس والاعضاء عن القيام الى الصلاة ويخوفها وهو يقظ الا التيهم
من زنا وهزة والسادس نثر بنون مثلثة مفتوحة فراء اسم شيطان المصيبة
يزين الصياح ويعظم الخدود ويهزه والسابع واسم بدال وسين مهملتين
بينهما الف اسم شيطان الطعام يأكل مع الانسان ويدخل المنزل
ان لم يسم الله عند طعامه ودخوله ويبلغ على الدرهم ويجلس الموت
اذا لم يكن مطويا ولم يذكر اسم الله عليه وقيل انه يسعى في اشارة
الخصام بين الزوجين ليفرق بينهما الناس يطون بهم بمعنى حرة نطا
مهملة اخره نون وبتاء مسوط بسين مهملة مضمومة اخره طاء مهملة
وهو صاحب الاخبار الكاذبة يلقيها على لسنة الناس فيشيع
ثم لا يوجد لها اصل لتاسع الابيض موحدة فتحتية فضاد معجمة
موكل بالانبياء والاولياء مشكوا منه واما الاولياء ثم محاربة ومن في
الله لم تنزلهم الله سلم ومن اغواه غوي كرمشيطا العابد وقصته
مشهورة وزاد البغوي في تفسيره كما علم ما سبق مرة وبه يكنى ابليس
ابا مرة وهو صاحب المزامير والغناء بيان بن هو صاحب الشرور
والادنس صاحب الحمس ويقال ان له ولدا يدعى دين بنو تيه
بعد الواو وبمثناة مضمومة ثم نون وهو صاحب السلطة ويقال
انه يولد لابليس الف ولد واختلف هل زوجة ام لا وقيل البغوي
عن ذلك فقال انه عرض ما شهدته وقال بعضهم ان له زوجة
هي الحية التي دخلت الجنة فتناد ريته وقيل ليس له زوجة
انما يدخل ولده في دبره فيبيض فيتناسل ابليس من جماعة من
الشياطين ونقل القرطبي ان له في قدره انهما ذكرا وفي هذه البرى
فرعا فيطا باحدهما الاخر فيخرج له كل يوم فرخ بيضات عشر
من كل سبعون شيطانا وهي تطلب فيوبدرج ويجدها تهدم قال ابن
وفي الحديث سبحانه وتعالى عند دخول البيت وعند الطعام
اهل وفي شرح الانوار لسنة قال القاضي مشاركة الله واستعمال
العبد ما يترتب لبه في مواطن منع الشيطان من الاستقرار والاكل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مشايه ولم يحصل له قدرة عليه هذا اذا جعل الحديث على وجهه وظاهره
وامر في الجاز كان معناه لا تتخذوا لكم بالبيت والهشا اذ كفاه الله
بذكره اقوا كم وصرفكم اياه وتذكروا منكم رفتكم من تعقى طعامه وترفع
البركة منه وقلة الاستعانة به لمعاصيه اياه بذلك اذا لم تسمه ولا تشكل
الا الله في ذلك انتهى قال الثوري بيتي قوله لا تبيت لكم ولا تعتمدا عبدا ان
يكون الخطاب لاهل البيت على سبيل الذم فايعلم اي جعلكم الله محرومين
فاجعلتموني محرومين من الطعام والمسكن بان ذكرتم اسم الله وذكرتموه
دعا الكافرين الاضلال قال الطيبي وهذا بعيد لقوله بعده قال
الشيطان اذا دخل البيت والهشا والعشا ولا يكون الموانة قال البيرك ويحتمل
ان يكون الخطاب عاما ايضا لاهل البيت والجملة معاعليه فلك
هذا بعيد جدا على انه تحصيل الحاصل وفي كتاب الاذان من شرح سنن
للنجي في حديث اذا سمع الشيطان النداء ادبر وله ضراط وفيه هو ده عند
احمد في الصلاة بعد مروريه عند سماعه الاذان فاذا قال فاذا سكت
عاد وقال في كتاب الدعوة اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله
قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشا فظاهره انه يذهب ولا يرجع والمعنى
ان مروريه في الاذان ليلا يسبه موجب مروريه فاذا انتفى رجع وذكر
الله عند دخوله جعل تعالى من المكون في البيت فاذا ذهب فلا
يرجع واجاب غيرالاتي بان البيت في البيت اعم من مطلق
الكون فيها ولا يلزم من نفي الاعم نفي الاخص فيما نحن فيه وبيوتها في نوسوة
ولا يثبت فيسوى الحديث انتهى ولكن ان تقول ربما اجاب
به ذلك الغير بنص الحديث انتهى وذكر ان تقول ربما اجاب
اذ لو ذكر عند الدخول لم يذكر عند الطعام لكله بعده وان منع من
البيت والمبايت بسبب الذكر عند دخوله على انه غير مانع من الوصول
لغير البيت والوقوعة والاكل من وسوسة وعويد والله اعلم وفي
الحديث اذا الشيطان بالاكل وقد ورد عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه وليشرب
بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله
ويشرب بشماله ويأخذ بشماله وقال ابن عبد البر لم يتبين
فيه دليل على ان الشيطان يأكلون ويشربون وقال اخرون
هذا الحديث وما كان مثله على المجاز المراد منه ان الاكل بالشمال
يحبه الشيطان قال وليس هذا عندي بشيء ولا يعني الجاز على الجاز
اذا كانت الحقيقة وقال اخرون اكل الشيطان يحتمل كونه تنتن
وترجع لا يسمع ويبلع اما المعنى وابلع لذوي الشيطان يكون استر واحد
وشبه من جهة شماله انتهى قوله رواه مسلم في صحيحه ورواه ابو
داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان وابن السني كلهم من جابر قال

الحافظ

الحافظ ولم شاهد من حديث سلمان اخرجه الطبراني ولفظه بسرة ان
لا يجدا الشيطان عنده طعاما ولا مقيلا ولا مبيتا بليلة اذا دخل بيته
وسمى الله على طعامه وهذا اذا ثبت كان مفسرا للذكر الماضي في
حديث جابر لكن سنده ضعيف انتهى وسبق في الفصول الاول لكتاب
الاكلات في انه مثل بنسر يحتمل الحديث الصحيح مما يأتي في الحديث
الضعيف قوله عن عبد الله بن عمرو بن العاص سبقت ترجمته في
باب فضل الذكر وكنت اقرأ وبعد ولما سبق من الفرق بينه وبين
عمرو بن جعلوا ذلك كالمثل في من يفوق من شيء شعلا به قال الشاعر
ابا الله في سفانا سليمى لست منها ولا لاقامة ظعن
انا ابت في الحقيقة واو الحقت في الخاطر بالعرو
والعاص احتلف فيه هل يكتب بالياء او بالالف الهمزة في اوائل
شرح سم العاص كثيرا ما يأتي في كتب الحديث والفقه بحذف الياء
وهي لغة والفصيح الصحيح العاصي بالياء كذا وكذا ابي الباء
وابن ابي الموالي فالفصيح الصحيح في كل ذلك اثباتها لياء
ولا اعتراض بوجوده في كتب الحديث او كونها بحذفها انتهى وقال
في باب الايمان من المرقاة الاصح فلم يثبت الياء اب تحقيقا ابنا
على انه اجوف ويدل عليه ما في القاموس الاعاص بن قريش اولاد
اسية ابن عبد شمس العاصي والعاص وابو العيص يعلى
هذا لا يجوز كتابة العاص بالياء ولا قراءته بها لا وقفا ولا وصلا فانه
مخل لعين خلاف ما يتوهمه بعض الناس انه اسم فاعل من عصى
فيجوز اثبات الياء وحذفها وقفا ووصلا بناء على انه مخل
الالتقاء قوله واوابي بالدكا هو الاصح وسبق جوازا لقصر
في مثله قوله وسقاني قال ابن حجر في شرح التسهيل يقال
سقاه واستقاه بمعنى في الاصل ولكن جعلوا سقى للغير نحو سقاه
ربه شرابا طهورا واستقى لنفسه قال تعالى لاستقيناهم ماء قانتين
وفيه نظر من وجهين الاول كون سقى للغير تبعه قوله فستوام
ماضيها فقط الخام والثاني تمثيله لسقى في الى بقوله لاستقينا
ماء قانتا اي كثيرا مع انها استعملت في الخير لا في الشر وقال
تعالى واستقيناهم ماء فراتا والعلم وجه الاتيان بالثلاثي كون
اسقى مع ما فيه من المبالغة يوم الاداء بمزيد الحق اذ له معان
اخر مذكورة في القاموس قوله من يعلى ساموس لمنه وبني
اللغة مطلقا او بتقيد كونها مقتلة مبتلاة من غير بتقيد بل
ونحوه تعالى من محض فضله اذ لا يجب عليه شيء لاحد من خليقته
خلافا لزعم المعتزلة وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا
قوله وذروها اي سبق نقل سلم من قتادة في كلام الواحدي

وان الملائكة ترد عليه وسبق ان اسناده ضعيف قال الحافظ ضعفه
الشيخ وليس في رواته من ينظر في حاله الا الرجل المبهم اما الراوي له عن ابي هريرة
قال فلا رجوت له شيئا من حديث عبد الرحمن بن عوف اخرجه ابن ابي شيبة
في مصنفه وسنده جيد فعلمه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا
فرغ من طعامه الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا الحمد لله الذي كفانا وآوانا
الحمد لله الذي ام علينا فضل بنا لله ان يجيرنا من النار فرب غير مكفي
لا مجد ساقي ولا منتبه في سنده بهم خامس طريق اخرى لحديث ابي ابي
نجيح قال الحافظ فان كان هو ابن في السند فالحديث حسن وان ضعف
ابن ابي ليلى وتكلم في سماع ابي سلمة من ابيه عبد الرحمن بجبير وذلك
في الحديث الذي يليه وسياتي له من حديث انس اصل معه في ابواب
الاطعمة انتهى وقوله صادا الله الصالحين سقوا ان الصالحين عباد
جمع عبد وربعها لعبد ربا في جموعه والصالح القائم بحقوق الله تعالى
وحقوق عباده باب ما يقول اذا استيقظ
من الليل وخرج من بيته قوله ان ينظر الى السماء في نظر تفكر في
عجائب المكلوف لتعرف في عالم الغيب واذا رجوت حصول شيء ما من عليه
من فراشه ما يتبل بكرامته انظر الى السماء ورد بيان الاحاديث
حالات بخلاف وسياتي في الادعية المتفرقة باب ذلك ان شاء الله
الله تعالى قوله وبقرا الايات الخواتم هو ايات بنعمة بصحة
وعدم ما فضل بهم معروفا على ما العاد الانتهى وغيره وبالنصب
جمع ختام بعين الختم لاجمع خاتم كما توهمه بعض والا لم يكن لبيان قبل
الامر وجه ولو جعل تركيبا في نسخة الثانية قوله من سورة
القرآن بدل القطعي بدل اللفظ كما في الصحيحين ويؤخذ منه جواز
سورة البقرة وسورة القرآن وكرهه بعض المتقدمين وقال
اما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة والصواب الاول وبه
قال عامة العلماء الخلف والخلف ونظاهرت عليه الاحاديث
الصحيحة وقوله ان في خلق السموات والارض الى اخر السورة
بيان للايات اوبدل منها وتقدم بعض فوائد متعلقة بالاية
في الفصول وذكرنا بعضا اخر منها سابقا وجه ذكر اولي الالباب
في اية الاعلان بعد اية البقرة وذكر العقل في اية البقرة بعد فان
اثبات مع ان العقل هو الالب اخص والعارف تزداد بزيادة
المشاهدة ان كثرة الادلة انما يحتاج اليها في لا يبتدا حتى
يتوقى اليقين فناسب ختم ايتها بعطلق العقل واما في الانتها
بالشهود الامر حاصل سطرا في دليل كان لوجود الحكم الكافر المنافي
للوحدة لكثرة التعدد فناسب ختمها بالولي الالباب وكان
هذا هو حكمة ايثاره صلى الله عليه وسلم قراءة هذه الاية على

تلك

على تلك مع ما اشتملت عليه من وواعد الذكر الذي هو اعظم اسباب
الوصول وتجليات الفكر وحقائق الحضور والاعتراف بالتقصير
وجوامع الدعاء والتضرع بالرسل الفزعون بالاحاديث ورفع الطبيعة
ومن عزم والاسرار لعبد وما صاحبه الذي لا يليقه الا الكل وما
في ذلك شان عن عمر بن عمر قلت لعائشة رضي الله عنها اخبروني بعجب
ما رايت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلتك واحالت ثم
قالت اتره يحبيب اتاني في ليلتي فدخل فيها في حشاي لعصر جلدي
بجلده ثم قال يا عائشة اتاذنين لي الليلة في عبادة ربي فقلت
يا رسول الله اني لاحب قربك واحب هواك وما يتهواه من العبادة
فاذنت له فقام الى قربة ماء فتوضا ولم يكثر من صب
الماء ثم قام يصلي فقرا سورة لعمران يعقل يبكي حتى رايت
دموعه قد بلت الارض فما شاء بلال يؤذنه بصلاة الغداة
فراه يبكي فقال له يا رسول الله اتبكي وقد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تاخر فقال ثم يا بلال افلا اكون عبدا شكورا
ثم قال وما لي لا ابكي وقد انزل الله علي في هذه الليلة اية ان في
خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولي
الالباب الى قوله فقنا عذاب النار ثم قال ويل لمن قرا ولم يتفكر
فيها وروي ويل لمن لاكها بين فكيه ولم يتاملها وحكي
ان رجلا من بني اسرائيل كان اذا عبد الله ثلاثين سنة اظلته
سحابة فعبد الله ثلث من فتيانهم فلم تظله سحابة فقالت له
انه لعل فرطة فرطت منك في عبادتك فقال ما ذكرت شيئا
قالت لعلك نظرت مرة الى السماء فلم تعتبر قال لعل ذلك
قالت فما اوتيت الامن ذلك وعن سفيان الثوري رضي الله عنه
انه صلى خلف المقام ركعتين ثم رفع راسه الى السماء فلما راى
الكواكب فتح عليه وكان يقول لو لم تطول حزنه وفكرته وعن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سيما رجل سئل في قبره
او رفع راسه فنظر الى السماء وانما استماقال اشهد ان لك
ربا وخالقا اللهم اغفر لي فنظر الله اليه فغفر له فقال
صلى الله عليه وسلم لا عبادة كالتفكر وقيل التفكرة تذهب
الغفلة وتحرك القلب الخشية كما يحرك الماء الزرع النبات
وما جلست القلوب مثلا الاحزان ولا استنارت مثل الفكرة
وروي ان يونس عليه السلام كان يرفع له في كل يوم مثل عمل
اهل الارض قالوا وما كان ذلك التفكر في اسرار الله الذي هو عمل
القلب لانا قد لا نبتدي بعمل جوارحه في اليوم مثل عمل
اهل الارض شيخنا في الكشاف باختصار وفي شرح رسالة ابن

أبي زيد المالكي لداود قال ابن عباس وأبو الدرداء نكرة ساعة خير من
قيام ليلة وقال سعيد بن المسيب فكرة ساعة خير من عبادة سنة ما هو
الا ان عملا طاب جسمك فعجلها في الجنة وقال صلى الله عليه
وسلم تذكروا في الخلق ولا تذكروا في الخالق فانكم لا تقدرون قدره
انتهى وله شاهد في الصحيحين أي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما كان
يفعله قال الحافظ في شرح مسلم جوازا لقراءة للجنب وهذا احتج من
المسلمين وأما تحريم القراءة على الجنب وانما يقرؤ فيها سطحا فقراءة
هذه الآيات عند القيام من النوم ولا انظر احتجاجا لم
في التنبيه أنا ذلك من أفراد البخاري وقد رتبها على صلاة المشكاة
وعزى تخريج الحديث بجملته الى الصحيحين وقال يستحق عليه وكذا
صاحب السلاح وعزى تخريجه الى النسائي ما عدا الترمذي لكن قال
الحافظ ان النظر الى السماء ثابت عند مسلم ايضا وسبب خفائه
على الشيخ ان مسلما خرج طرق الحديث كعادته وسكت في كتاب
الصلاة ثلاثة واورد طريقا منها في كتاب الطهارة وهذا الذي
وقع عنده فيها التخريج بالنظر الى السياق وقد ذكر طرقا اخرى
سابقا في كتاب الصلاة لكنه اقتصر في كل من بعض
بعض المتن فلم يقع عنده التنبيه بذلك عند ذكر الخروج
من البيت وليس في شيء من طرق الثلاثة التي اشرت اليها اي
بما تقدم من كلامه التخريج بالتلاوة الى آخر السورة انما ورد ذلك
من طريق اخرى ليس فيها النظر الى السماء لكن الحديث في نفس
الامر واحد وقد ذكر بعض رواة مسلم بذكر بعض ثم قال بعد سياق
روايات مسلم فتبين بهذه الروايات ما ذكرته اولا بتفصيل
وان النظر الى السماء ثابت عند مسلم صريحا وجوازا والله اعلم انتهى
قوله وثبت في الصحيحين وكذا رواه باقي الستة كما في السلاح
وفيه ايضا زاد البخاري في بعض طرقه في اوله اللهم ربنا لك الحمد وبعد
قوله وما اعلنت وما انت اعلم به مني وفي رواية مسلم وبعض
روايات البخاري انت الاول لا اله الا انت وروايا لا توقوا ترجح
في مسند الصحيح وزاد بعد وإليك حاكمت انت ربنا واليك
المصير انتهى وقال الحافظ بعد تخريجه نحو ما ذكرنا ينتهي حديث
صحيح اخرجه احمد والشيخان والنسائي واخرجه الطبراني في كتاب
الدعاء في اخره وهو كذلك عند النسائي من طريق اخرى انتهى
بمعناه قوله يتهجد من التهجد وهو الهجود لدفع النوم بالتكلف
والهجود هو النوم يقال هجد اذا نام وتهجد اذا ازال النوم بالتكلف
خرج اذا الم وخرج اذا نزع عن الاثم وقيل انه سرا لاصل لا يقال
تهجدت

تهجدت اذا سهرت وتهجدت اذا نمت كذا في السلاح وعلى الاول جوز كون
تهجد بمعنى ازال الهجود كتحرج وتأثم اي ازال الحرج والاثم ثم رتب
ساعته الكرماني في اول شرح البخاري وقول الخطابي لم يأت بفعل
هذا المعنى الا في تحنث وتحوب اي التحنث والتأثم من بعضه
قال وليس في كلامه تفعل هذا المعنى غير هذا انتهى من قوله هذه
شهادة بين وكيفما ترتبت فما كتبت الصرفية ان باب تفعل
للتجنب كثيرا نحو تحرج وتحوب اي اجتنب الحرج والخيانة وغير ذلك
انتهى وما ذكره الشيخ لكن يرد عليه قيل انه تهجد شرعا صلاة نفل لليل بعد النوم
والاقوم ان بينه وبين الوتر عرفا وفصوصا وهيئات فيجتمعان
فيما اذا صلاه بعد نوم والمعنى انهما كما مهما الم ان نفي وجوب
التهجد عام في حقه صلى الله عليه وسلم وفي غيره قوله ذلك
الحمد قدم الظرف هنا وفيما بعده لافادة الحصر والا فكل قول
فالحمد للاستغراق او للجنس او للعهد والتكرار تأكيد معنوي اي تأكيد
ومنع الاول ولم يبين وجهه قيل لعل بان القصد بالجملة
انشاء الحمد لا الاخبار به وبهذا ما يؤيد من كونها للاستغراق اذ
لا يمكن الحمد انشاء جميع المحامد منه ومن غيره وقال الحلول
للحمد افتقارا الى تحقيق ذلك فراجعه وقال العارف بالله
ابو العباس المرسي تلك الاسرار الحمد في هذا قول في الحمد
احمدية ام محمدية فقال بل احمدية قالوا انها محمدية فقلت
الذي اقول انها محمدية وذلك ان الله تعالى لما علم جملته عن
كنه حمده حد نفسه بنفسه في ازله نهاية عن جملته قبل ان يحمده
فقال يا سيدي اعلمك انها محمدية كذا في ايضاح السالك على
المنهج من مذهب مالك للشيخ داود والله في ذلك لا استحقاق
لاي بمقتضاه تعالى الحمد من اعلى ذاته وان استقم والحمد اي
الثناء بكل جميل يليق بك اي لك الحمد لا لغيرك ما انعمت به علي
من التوفيق لذلك امتثالا لامرك ولعبادتك لا سيما اوقات تهجدك
وسعة تفضلك قوله انت قيم السموات والارض اي قوي تنهض
فيهم وايا بالجملة فالتعليل للحصر في الجملة قبله ووجه المناسبة
ما اشار اليه مولانا علي ما انعمت الخ وذكر هنا جاء فيها في
ايضا وتم مبالغة فيه قال الم في مسلم بعد ان اورد
القيام من جملة روايات مسلم قال العلماء من معنى القيام
والقيم كما صرح به الحديث والقيوم متصل القرآن ومنه قوله افمن
هو قائم على كل نفس بما كسبت قال الهروي ويقال قوام قال
ابن الماجشون القيوم الذي لا يزول وقال غيره هو القائم على كل شيء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبحمده بدر اسر خلقه وبما سابغات في تفسير الاية والحديث انتهى
وفي تفسير الواحدي قال مجاهد القيوم القائم على كل شيء وقال ويلحق
انه قائم بتدبير امر خلقه في انشائهم وارزاقهم وقال الضحاك القيوم
الدائم الوجود وقال ابو عبيدة هو الذي لا يزول لاستقامته
وصفه بالوجود حيث لا يجوز عليه التغيير بوجه من الوجوه انتهى
وفي قرية ما نصه الم وفي زاد المسير في القيوم ثلاث لغات القيوم
وهي قراءة الجمهور والقيام وبه قرا عمر بن الخطاب وابي مسعود وابن
ابي عبلة والاعشى والقيم وبه قرا زر بن حبيش وعلقمة كذلك في مصحف
ابن مسعود واصل قيوم قيووم فلما اجتمعت الواو والياء والسابق
منهما ساكن جعلتا شددة واصل القيام قيوام انتهى تلخيصه
وقع في نسخة الكشف صديق الاهدل قيوم السموات والارض وكيف
عليها لما سئل ابن الحديث كذا سابقه مسلم في صحيحه الا قيوم فان فيه
قيام وقيم خشب والذي في الكتاب لفظا لفظا البخاري وهو الواقع في
اكثر النسخ انتهى وكون ابي لنسخ كذلك ممنوع فيما وقفت عليه من
الاصول الصحيحة والذي في مسانيد وهو الذي يعني بها قوم ومن
فيهن فلب فيه العقلاء فلهذا قيل لهم لشرفهم وقد يعكس لكثرة او لتغليب
قوله وكذلك الحمد اي لك الحمد ثابتا على ما سننت به من دوام
الانعام والامداد خصوصا بما خصصت به ارباب الاختصاص
والاسعاد والاشهاد من نور الهداية والهدى ناصا المذكورا شرحه
في لسان وكرر الحمد ثانيا بقوله ولك الحمد انت ملك السموات
اي نظرا الى ما سواه من شهود معالم الهية وخوارق الملكوت
اي لك الحمد على ما سننت به من شهادتا بمعالم قدرتك وسلطانك وصوارق
ملكوتك عرفا لاصول الصحيحة من الاذكار بك ملك السموات والارض
وفي المشكاة وفي بعض نسخ الاذكار انت ملك السموات والارض والظاهر
ان الجملة على رواية كالتعليل لما تضمنت الجملة قبلها من الحمد
والثناء نظرا الى ما سن به من شهادتها وسائر ما سواه وانه لا يرى في
الاوجه سوى انت الحق وسنتاه وبدا بها المقصود للسالك
وبه يتال اشرف الخصال ويتنزل على مولاه دنيا بالجلال ويكتسب
بذلك اشرف الخلال قوله انت نور السموات والارض قال الحسن
في شرح مسلم قال العلماء معناه منورهما اي خالق نورهما قلت
وفي شرح المشكاة لابن حجر اي منورهما بما اوجدت فيهما من الايات
الدالة على بارئه وقدرته وظاهر انه لست لك بها الحابرون
ويسترشد بها المسترشدون اي سواء كانت تلك الايات حسية
كالاجرام النيرة او معنوية بالعلامات المذكورة من العقل والحواس
الظاهرة والباطنة وشراح مسلم النور في قوله تعالى نور

السموات

السموات والارض الهادي وفيه استعارة البداية للسموات
والارض اي جاعلهما محل الهداية لكونهما نصبا دلائل على وحدانيته
واتصافه باوصاف الكمال وتنزيهه عن سمات النقص وتعليله
بقوله تعالى مثل الله انه لا اله الا هو اي قائم الاله على وحدانيته
بالخلقة بالشهادة له بها وبلاغ ما هو مستور بالعطف كثيرا
ما يكون للتفسير رد قول من قال تفسير النور بالهادي اي في حق من
هداه الله نظرا لمناسبة السموات والارض لمبلغ لعظمته آلهة
يعبد لا حاجة اليه بل يرفعه عطف دفع فهي على ما تقدم لا استعمال
العطف بالعاء بوقا انتهى بعد الكلام ان فسرت البداية بابتداء
الصلاة دنا نفسرت بالهداية والارشاد فلا توقف في صحته
لان هداية الخلق من ابتدون بما نظرهم الله عليه الى ما فيهم
قال تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى اي اعطى كل حيوان
نظيره ليسكن اليه حتى يحصل النوع ثم هدى اي ارشده كيف
يرتفق بها اعطى وكيف يتوصل اليه فرجع المعنى الى الله هادي
ذوي العلم وغيرهم لا بما يليق بحاله وبنائه من عبادة او غيرها
وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم انتهى كلام شرح
المشكاة قال الحسن وقال ابو عبيدة بحمده بنورك يهتدي اهل
السموات والارض وقال الخطابي في تفسير اسمه سبحانه وتعالى
النور معناه الذي بنوره يبصر ذو العاهة ويهتدي به من يرشد ذو
الغواية قال ومنه الله نور السموات والارض اي بنوره نور ما
قال وقيل انه يكون معناه ذو النور ولا يصح ان يكون النور صفة
ذات الله وانما هو صفة فعل اي هو خالقه وقال عليه
معنى نور السموات والارض مدبر شمسها وقمرها ونجومها انتهى
وفي الوسيط للسيوطي وقيل النور هو انت المنزه عن كل عيب وقيل هو
اسم من اسمائه تعالى فلان نورا لبيان اي مزينه انتهى فان قيل
سئل صلى الله عليه وسلم هل رايت ربك قال نور اني اراه فكيف اصرفه عن ظاهره
لكونه من صفات الاجرام المحالة على الباري تعالى لاستلزامها
الحدوث واجيب بان الاجرام ونعوتها العقل ونعوتها نور في
اصله اي نور بالنسبة للعقل جسمي عن رؤيته فكيف اراه مع ذلك
والخبر صريح فيه اذ النور من شانه انه يرى فكيف يستحيل رؤيته
فتعين ان المراد بان النور حجبه عن رؤيته تعالى لا ان الحق نور
تعالى عن ذلك علوا كبيرا قيل في الخبر كان اولا واجبه به
سلم يتاهل لهم الاجلال بالرؤية والا فالذي صح ان النبي صلى
الله عليه وسلم راى ربه بعين بصره بان اعطاه في الدنيا القوة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التي يعطيها للمؤمنين المناسبة لعظمتهم للمتباعدين يروه بأبصارهم
من غير تكييف ولا احاطة ولا تقدر على ان من جملة اصحابه تعالى
الحور وان حكمة تشبيهه به ما اختص به تعالى من اشكال نورا جلاله
وسمات العظمة التي تضمحل الاولا عصبة دونها وهو بهذا
المعنى لا يشاركه فيه احد من خلقه قوله وبين عينيه اي نور من
بين اي موجدهم او قدر من عينيه لاستقبالهم بنوركم المنجلي به عنا
بيان مشكل عليهم من العلوم والمعارف فيبين ذوا الغاية ويرشد
ذوا الغواية قوله انت الحق قال العلماء الحق في اسمائه تعالى
محتمل المتحقق وجوده ولا شيء مع وجوده ومتحقق بتحقق منه كما قال
اي الكاينة حقا بلا شك وقيل الحق الذي لا يعتريه تغير ولا يتغير
بخلاف غيره قال صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر
الا كل شيء ما خلا الله باطل وقيل انت صاحب الحق
وقيل هو الحق وقيل الا الله الحق ودينا يقوله الملحدون كما قال
تعالى ذلك بان الله هو الحق وان ما يدعون من دونه هو الباطل
انتهى قال القرطبي وهذا الوصف يتحقق بالوجود الثابت
بلا شك فيه خاص به تعالى بالحقيقة ولا ينفي الغير اي وجوده لذاته
فلم يسبقه غيره ولا يلحقه عدم بخلاف غيره انتهى قوله ورعدك
الحق اي وعدك الجميع بالجنة الحق الذي لا شك فيه فلنا وعيد
العاصي بالنار يعاد على المختار وقال كعب ابن زهير
انبئت ان رسول الله اوعدني والعفو عند رسول الله مأمول
وبها قال احمد
واني وان اوعدته او وعدته لمخلف ايعادي ومنجز موعدي
وبه يعلم ما في اوراجه تحت الوعد الواقع في كلام ابن حجر في شرح
حيث قال ووعدك لمن لم يمسك بالجنة وان نقصك بالنار ما لم
يعف عنه مع انه قال في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تهزم جندك
ولا تخلف وعدك بالنار الطائع بخلاف تعذيب العاصي فان
خلف الوعيد كرم وخلف الوعد بخل قال الكرماني في شرح
البخاري وهو اي الوعد يطلق ويراد به الخير وان كان كلاما او
الخير والشر فقط قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر الاية
وقال تعالى والله يعدكم مغفرة منه وفضلا والاطلاق بين الخلائق والخلاق فرعم
صاحب الرقاة ان هذا الفرق في حق العباد فنوع بانه حيث
كان خلف الوعيد لكرم فلا يمانع من تعاطيه الشارع تعالى وفي
لعنة الله تعالى لا يعتبر ان يشرك به ما خلا المسلمين
لكنهم اعتقدوا يجوز فعلا اولا نذهب بعضهم الى انه يجوز فعلا
وانما علم عدمه بدليل السمع وبعضهم الى انه يمتنع فعلا لان

قضية

قضية الحكمة التفرقة بين المسيء والمحسن والكفر نهاية في الجناية
لا عين الاساءة ورفع الجنة اصلا فلا يحصل العلو ورفع الدرجة
انتهى وقال صاحب الدرة من الحنفية تخليد المؤمن في النار والكافر
في الجنة يجوز عقلا عندهم اي الاشاعرة لان السمع ورد بملازمته
وعند الاعتزال فعلا ايضا انتهى وظاهر ان المراد من الوعيد الذي
يجوز خلفه وقوعا ما يتعلق بعصاة المؤمنين لا ما يتعلق بالكفار
فقد تقرر القطع على ان الجنة محرمة عليهم وان سؤاله الرحمن
وشفاعة عليه وبه يعلم ما في حمل صاحب الرقاة كلام ابن حجر
الذي اخر انفي الكافر من البعد عن التمام وان اطال فانا نقل
حمله على ذلك في الكلام تعالى ابن حجر في شرح المشكاة وكان
حكمة تقديم الحق هنا وتكريره في جميع ما يأتي بعده انها جزئيات
حكمة التكرار التعظيم والتعظيم وردت بعض ما اعتنا بها وقال اخر
وقال الكرماني في الجواب عن ذلك العرب يلزم الجنس والنكرة
السياقة سيما الترتيبية يصرحوا بان مؤداهما واحد لا فرق الا
بان المعرفة اشارة الى الماهية التي يحمل عليها الكلام معلومة
للسامع والنكرة لا اشارة اليه وانما هي لا معلومة له وتنكير
موجه قول للخارجي وهو في مسلم يعرف والجميع سكرى في رواية الثاني
وعلى ما في الكتاب من تعريف الاولين فقط لا يخفى فيها للحصر
لان الله تعالى هو الحق ثابت الباقي وما عداه في معرض الزوال
وكذا وعده يخلف بالاعتزاز دون وعد غيره وتنكير الثاني للتعظيم
انتهى ويؤيد فيها الحصر بدفع قول من جعل السابق ما قبلها انتهى
بذلك اي انه كان يعيش شكره لكن معارضه ما العناية به اوفي
من الدلالة على مصر جعل الحق مختصا به بحصول انيه وما التنكير
نبوت واما تعريف حد القول في صحيح مسلم فلعل وجهه ما ذكر في
تعريفه الوعد اذا الوعد من امثال الكلام الجميع عنه مثلا العود والله
اعلم وسيأتي توجيه اخر في كلام ابن العربي ورواية النسائي وعيد ما
اليه الكرماني من تشاري معنى التكرير لعرض بال الجنة وان كان في
العرب لها تكلف الاشارة الى الماهية وهي لا تحتاج ما ذكر من الحكمة في
تعريف ما ذكر ادبي نكات الزيادة الفيها دون غيرها والله اعلم
قال ابن العربي في توضيح في شرح الجامع الصحيح ان قيل من سامع
ما في هذا الحديث من قوله حق في كل الجنة والنار مع قوله صلى الله
عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها
عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله
وجه الجمع بينهما ان من قال لا اله الا الله وما عدا
ذلك من الدين وقد بينا وقد بينه الله في كتابه وعلى حق ان لا يقاتل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التي يعطيها للمؤمنين المناسبة لحالهم للمتاعهم يروه بابصارهم
من غير تكييف ولا احاطة وبالتقرير علم ان من جملة اسمائه تعالى
النور وان حكمة تسميته به ما افتتحوا به تعالى من الكتاب نورا بجلال
وسمات العظمة التي تضمل الاعوال الحسية دونها وهو بهذا
المعنى لا يشاركه فيه احد من خلقه قوله ومن فيهن اي ومن
فيهن اي موجدهم او مدبرهن لاستقامة امورك المنجي به عما
يتماسى شك عليهم من العلوم والمعارف فيهم والعناية ويرشد
روا الغواية قوله انت الحق قال العلماء الحق في اسمائه تعالى
محاذاة المتحقق وجوده ولا شيء مع وجوده وتحقق فتوحق ومنه الحاقه
اي الكائنة حقا بلا شك وقيل الحق الذي لا يعتريه تغير ولا تغير
بخلاف غيره قال صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر
الا كل شيء ما خلا الله باطل وقال لبيد وقيل انت صادقا الحق
وقيل معنى الحق وقيل لا اله الحق ودينا يقوله المشركون كما قال
تعالى ذلك بان الله هو الحق وان ما يدعون من دونه هو الباطل
انتهى قال الترمذي وهذا الوصف اي التحقق بالوجود الثابت
بلا شك يختص به تعالى بالحقيقة ولا يبقى لغيره اي لوجوده الذاتي
فلم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم بخلاف غيره انتهى قوله ووعدك
الحق اي وعدك الجميع بالجنة الحق الذي لا يمكن تخلفه اشار وعيد
العاصي بالنار بما دل عليه المختار قال كعب ابن زهير
انبئت ان رسول الله اوعدني والعفو عند رسول الله مأمول
وقال اخر
واني وان اوعدته او وعدته لمخلف ايعادي ومنجز موعدي
وبه يعلم ما في ارجاء عن الوعد الواقع في كلام ابن حجر في شرح
حيث قال ووعدك الحق اما عكس بالجنة وان عصاك بالنار وما لم
يعف عنه مع انه قال في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل
ولا تجعلني وعدك بالنار الطائع بخلاف تعذيب العاصي فان
خلف الوعيد كرم وخلف الوعد بخل قال الكرماني في شرح
البخاري وهو اي الوعد يطلق ويراد به الخير والشر كلاهما او
الخير او الشر فقط قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر الاية
وظاهر عدم التفرق في الاطلاق بين الخلاف والخلاف فرقهم
صاحبا الرياض الفرق في حق العباد لنوع بانه حيث
كان خلف الوعيد لكرم فلا مانع من ان يتاوه بالباري تعالى وفي حق
العباد والله تعالى لا يقدر ان يشرك به باجماع المسلمين
لكنهم اختلفوا هل يجوز عقلا او لا ذهب بعضهم الى انه يجوز عقلا
واما علم قدرته بدليل السمع وبعضهم الى انه يمتنع عقلا لان

نقضية

نقضية الحكمة المفترقة بين المسيء والمحسن والكفر نهاية في الجناية
لا يحتمل الاباحة ولا يع الجزية اصلا فلا يحتمل العفو ورفع العذاب
انتهى وقال صاحب العدة من الحنفية مخلدا في النار والكافر
في الجنة يجوز عقلا عندهم اي الاشاعرة الا ان السمع ورد بخلافه
وعند الاجوزي عقلا ايضا انتهى وظاهر ان المراد من الوعد الذي
يجوز خلفه وتوقعا ساير تعلق بعضاة الوعيد لا يتعلق بالكافر
فقد وقع القطع على ان الجنة محرمة عليه وان سؤاله الرحمن
وشفعي عليه وبه يعلم ما في حمل صاحب المرقاة بلا شك ابن حجر
الذي اخر اعني الكافر من البعد عن التمام وان اطال فانا شد
حمله على ذلك في الكلام تالف ابن حجر في شرح المشكاة وكان
حكمة تقديم الحق هنا وتكريره في جميع ما يأتي بعده انها جزئيات
حكمة التكرار التفخيم والتعظيم ورد بان ما يتلوه اخص بذلك انتهى
وقال الكرماني في الجواب عن ذلك العرض بلام الخمس والنكرة
الجنة فيهما لا تبعية بل هو جوابان مؤداهما واحد لا فرق الا
بالعبارة اشارة الى ان الجنة التي يدخل فيها اللام معلومة
للسامع وفي النكرة لا اشارة اليه وانما هي لا معلومة له وتنكير
حق جرى قول للعارفي وهو في مسلم يعرف والجميع سكر في رواية النسائي
وعلى ما في الكتاب من تعريفها الاولين مقدمة لا يجيئ فيها للحصر
لان الله تعالى هو الحق ثابت الباقي وما عداه في معرض الزوال
وكذا وعده يحتمل بالانجاز دون غيره وتكرير ابو البقاء تعظيم
انتهى وتعريفها للحصر يرد رفع قول من جعل السابق ما قبلها انتهى
بذلك اي انه كان يبقى تكريره لكن معارضه ما العناية به اولى
من الدلالة على حصر جعل الحق مختصا به بحصول انيه وما التنكير
بيوت واما تعريف حد القول في صحيح مسلم فلعل وجهه ما ذكر في
تعريف الوعد اذا الوعد من اسماء الكلام المعبر عنه بما القول والله
اعلم وسيأتي توجيه اخر في كلام ابن العربي ورواية النسائي وعدك ما
انه الكرماني من شاري معنى انكرها لعرض بان الجنة وان كانت في
العرض بها بلا شك الاشارة الى المناسبة وهي الحاجة ما ذكر من الحكمة في
تعريف ما عرف ادبي نجات الزيادة الفيها دون غيرها والله اعلم
قال ابن العربي في توضيح في شرح الجامع الصحيح ان قيل لم جاء
ما في هذا الحديث من قوله حق في كل من الجنة والنار مع قوله صلى الله
عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر الا كل شيء ما خلا الله باطل
بعينه جوابان ذكرهما السهيلي احدهما ان مراد ما خلا الله وما عدا
رضيه الهي وقدرها وعقابه لانه يكون للعباد وقد حق ثابتا باطل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما سوى ذلك والجنة ما وعد به من رحمته والنار ما توعد به من عقابه
وما سوى ذلك فباطل معدوم والناس في الجنة والنار وان كانا مثبتين
فان الزوال الجائز عليهما لا لذاتهما وانما يبقيان بابقاء الله لهما وان خلق
الدوام لهما لم يكن يوجب جعل البقاء والدوام معنى زائدا على الذات
وهو قول الاشعري وهذا الحق في الحقيقة من لا يجوز عليه الزوال وهو
القدم الذي نعدمه محال ولذا قال صلى الله عليه وسلم كل شيء هالك
في ذات الحق لهذا الاسم بالحقيقة وذلك الحق لانه قديم وليس بمخلوق
بيده ووجودك الحق كذلك ووعده للامة بالنعيم الدائم فقال
والجنة حق والنار حق بعد الدنيا لان هذه محدثات والمحدث لا يجب له البقاء
من حيث انه محدث وانما بقاؤهما من جهة خبر الصادق الذي لا يجوز عليه الخلف
لا من جهة استحالة الفناء عليهما كما يقول علي انه يبقى سبحانه الذي
هو الحق سبحانه وما خلا الله باطل اذ هو اسم لمعدوم وكل شيء ينفي
ويزول انتهى قال الامام في هذا الحديث قوله ووعدك الحق اي الذي علمه متحقق
لانك وقبل بعثناه خبرك حق وصدق وفي التوشيح لرسول على اطلاق الحق
على ما ذكر من الامور يعني انه ما يجب ان يصدق به وذكر للنظر للتاكيد
انتهى ولذا ذكر اي البعث وقيل الموت قال الله وهو اباطل
في هذا الوطن اما سنت عليه لئلا يغتر به والصواب الذي يقتضيه
سياق الكلام وما بعده البعث وهو الذي يرد به على المنكر لا الموت
انتهى وفي شرح المشكاة لابن حجر ويوم نعيده الموت لكونه ستر به لذلك
الكتاب انتهى وقيل المراد من الذي انتهى تعالى حكاه في الحز
وقولك اي الذي جاء به رسلك في كتبك المنزلة عليهم اي في الصحف وبعضهم
المعقول والظاهر انه غير متعين فيتعين تقاوه على صلة فتامل
ومحمد حق وفي رواية المشكاة والنبيون حق ومحمد حق وفي رواية
البخاري قال ابن حجر في شرح المشكاة خص نفسه بعد شمول
النبيين له لانه يجب عليه الايمان بنفسه ولذا كان يقول واشهد
ان محمدا رسول الله ويعلم استغفار نبيهم لعدم علمهم كيف وكلم تحت
لواء يعموا النعمة قلت ولا تقدم عليهم في الذكر مع تاخره
الزمن وفي الصلاة لعلم الاسرار اما سلف في رواية الكتاب والحكمة
في الاقتصار على ما ذكر ان اعتقاد ذلك اعتقاد فيهم فالكتب بهذه
الجملة عن تلك الجملة صاحبه سيرة الانبياء وان ذلك حق من عند الله
تعالى والساعة اي البعث وحصت بهذا الاسم
مع انه اطلاق القطعة من الزمان اشارة الى انها قطعة يسيرة بحدوث
فيها امور جليلة وخطوب عظيمة وقيل لكون الساعة هو لسانه وحسبي
اي سنة ساعة من ايام الاخرة او تغير ساعة على اهل الطاعة

اوسنت

اوسنت لطول الساعة تسمية بالاضداد كما للان الرجى على العاثر
وربما تبدل الجنة والنار على الساعة اي الاشارة الى انها موجودان
الان خلافا لارباب الاعتزال وتقدم ما يتعلق به صلى الله عليه
وسلم عليها لانها لا تعلم الا من جانب الشرع الذي جاء به صلى الله عليه
وسلم به الى انه عده لها وسائل وقد بينها صلى الله عليه وسلم
السؤال عليها لانه انه يسئل الناس العفو في الدنيا قبل السؤال الكبرى
ذلك وسببه لسرعة الاجابة بالمال لكما سألت ايها الحبيب
فالنبيه تعليم الطرق اسلت ينبغي وسلوا متعلقا بها اي شهدت
ذلك لا رضى بتمامك وانتم سيلايك كذا قال ابن حجر في شرح المشكاة وقال
غيره اي استقلت وانتدبت لامرك وشبكه لا تعرب لان يكون المراد من
اسلت مدلولها الشرعي من الاتيان بالشهادتين مع القيام بباقي اركان
الاسلام اي دخلت في الاسلام ولا يناسبه ان الايمان والاسلام مسمى
في الشارع شرعا فيكون تاكيدا والتاسيس خير منه لانا نقول
المقام للاطناب والتقييد لمبالغة في اذعانه العبودية والتذلل
لحق الربوبية على ان لفظ الشارع اذا تردد بين المعنى اللغوي
والشرعي فحمله على الاجتهاد اولى لانه بعث لبيان الشرعيات لا اللغويات
كما بينه في حديث ان الاعمال بالنيات وفي التمهيد
اسالك بمسالك اسالك بعضها استلت لحكمك وامرك وسلت ورضيت
وامنت وصدقت واتيت وقد سمى معنى الايمان والاسلام واسم
اعلم وبك منت اي بعد انك رسالتك بما من معنات الكمال
دون غيرك وعليك توكلت اي فوضت الي جنابك
عليها تتوب اليك وقيل رجعت الي عبادتك والامتثال
وفي النهاية الانابة الرجوع الى الحق والاقبال والمداومة
قال تعالى وانيبوا الى ربكم اي عودوا الى ما يرضى به عنكم انتهى وقيل
المراد من قوله اليك منت اي رجعت اليك في سري علانيتي وقيل معنى
قوله وعليك توكلت وبك خاصمت اي بما اعطيتني من الحجج
والحق التوكيد وما يناسب ونحوه من الحجج الفعلية خاصمت اعداك لهذا
الذي منحت للنبوة بالبراهين النقلية او قطعت وابرام بالاسنة
واليك حاكمت اي معلمتك دون غيرك مما يتعلق
اليه في الحاكمة من كاهن ورسم وشيطان الحكم بيني وبين الاخصام
في الدين الذين ابوا بيوتهم حاجبت به لمراد عنادا فلا ارضى ولا احكم
ولا اتوكل الا عليك لحقوق الحق وشطل الباطل قل الله لعبد ظهر الشرك
والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا
فيه يختلفون فاغفر لي اي بسبب ما منت به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على من يقام الحج الاكبر الذي يتهدد به في قوله فاسلت وما بعده ويقام
العرق الذي تنتهك فوقي وبركاتي وما بعده المنزلي وترتيب
العمران لما تكرم وتاخر على حد ترتيبها لمتامين كرتيبه على الحج
الاكبر الذي هذان المتامان في معناه وسابقه في قوله تعالى انا
فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك الاية المشتمل
على تمام النعمة والتصرف على الاقدار المبينة على المناصحة والمحاكمة
الدكورين قال ابن محيي شرح الشكاة ثم سوى الله صلى الله عليه وسلم
مضمرة ما ذكر على سبيل التواضع واداء مقام العبودية والتعليم لامته
كذا في التوشيح وفي شرح الانوار لنسبته ذنبا النبي صلى الله عليه وسلم
مثل هذا من المغفرة من لا شك قد لا تعترف والانسان وهو المنكر
فانه لا يأس من كفر الله الا القوم الكافرون وتتقدى به امته وتتبع
اقدامهم عثراتهم وحالهم وسنتهم من سنته وسيأتي في اركان الصلاة
ان شاء الله تعالى زيادة في هذا المقام وفي لم يتقدم في هذا الحديث ما كان
عليه صلى الله عليه وسلم من المداومة على قيام الليل والاجتهاد عند
قيامه والدعاء والتضرع والاخلاص والتوكل على الله تعالى والاقبال
بوجهه ووجهه والاستمداد فيه الاسوة الحسنة يقول في نفس وقت
واجبر على ذلك انتهى ما قد بيت وما اخرت محتمل فيما مضى
وفيما يأتي وسيأتي الكلام على معنى قول الغفران ما تاخر من الذنب
في اخر دعاء الصلاة ان شاء الله تعالى انت المقدم اي لنبيك
لخيرك رضا لنبي من ذلك انه لا يغفر من عبادته ولا يزل من ولايته
بعد الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له ما كان الغفر
البخاري قال المهلب اشار بذلك الى نفسه لانه المقدم في البعث في
الاخرة والموخر في البعث في الدنيا انتهى وعليه فما لحديث انت المقدم
في البعث وانت الموخر في الحشر وقال القاضي عياض قيل معناه
انزل للاشياء زمانها تقدم ما شئت وتوخر ما شئت وتدبر من تشاء
وتذل من تشاء ويحتمل ارادة بعضهم فوق بعض وقيل من يعني الارباب
والاحوال وهو تقدم لا ستقامة نبوته وتاخر لا موخر كل موخر بتوحيده وكل
المقدم والموخر يعني الباري والمضل لعدم من شاء بعلمه لكرامته
واخر من شاء لنقصانه لشقاوته انتهى زاد بعضهم لزوال الاخرة
قال ابن السلاح وزاد عبد الكريم ابو سعيد ولا حول ولا قوة الا بالله
قال سفيان قال سليمان ابن ابي مسلم سمعته من طاوس عن ابن عباس
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم رواه الجماعة يعني الستة انتهى وقال
الحافظ بعد تخريجه الحديث بسنده اليها وعن ابن عباس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل تذكر الحديث بطوله
ثم قال قد روينا في هذا الباب قيام السموات والارض وقال في اخره ولا اله

الا

الا انت ولا اله غيرك شك سفيان ابن عيينة وزاد عبد الكريم
ولا حول ولا قوة الا بالله قال الحافظ اخرجه مسلم عن ابن ابي عمر
عن سفيان عن سليمان الاحول عن طاوس وليس فيه ما في اخره ووقع
عند البخاري من طريق علي بن عبد الله عن سفيان في اخر الحديث قال
سفيان زاد عبد الكريم ولا حول ولا قوة الا بالله ووقع في مستخرج ابي
نعيم من طريق سعيد بن سفيان عن علي بن عبد الله بعد
سياقه ان قال سفيان فكنت اذا تلوت اخر حديث سليمان لا اله
غيرك قال عبد الكريم ولا حول ولا قوة الا بالله ولم يذكر كذا في رواية
سفيان عنده انتهى وادرجها بعضهم في السياق للحديث الاول
ثم تبعه عند النسائي فقال في اخره لا اله الا انت ولا حول ولا قوة الا
بالله وكذا اخرجه الاسمعيلي من رواية محمد بن عبد الله ابن نمير عن
سفيان بهذه الالفاظ الثلاثة فقال لا اله الا انت ولا اله غيرك
ولا حول ولا قوة الا بالله والجواب المفصل ان الموقوفة مدرجة
على رواية سفيان عن سليمان فلت وفي ابي محمد بن ابي الخ
بسياقه وثبت في الصحيحين اخر ما يحدث سفيان عن عبد الكريم
وهو ابو سعيد البصري ثقة ترمذي ثقة انتهى وهو معتمد عند
وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع وانما اعلم به لعلم ان قول صاحب
الشامل قال سفيان قال الحجاج ابن ابي منيع سمعته عن رافع ابي مليح
الحديث من غير زيادة عبد الكريم لا موضعا لحاجة يوهم خلافه
هذا وقال الكرماني لا يخفى ان هذا الخبر من جوامع الكلم اذ لفظ اليتم
اشارة الى ان وجود الخير وبقاءه منه وانوار الى ان الاعراض منه
والملك الى انه حاكم فيما يجاد او اعدام يفعل ما يشاء ولا يرده غير
من الله تعالى على عباده ولا مرتين لما يشاء خصص بحمده ثم قوله
انت الحق اشارة الى المبدا والقول وحق الى العاشر والساعة
الى المعاد وفيه اشارة الى النبوة والجزاء ثوابا وعقابا وفيه وجوب
الايمان والاسلام والتوكل والانابة والتفويض الى الله تعالى لانه مقوما
وغيره وقوله انت المقدم وانت الموخر اي اخر من عبده في البعث
وقائم عليهم يوم القيمة بالشفاعة كقوله تعالى لا اخرون السابقون
انتهى هذا ما قال في قول المهلب لسابق عليه عند قوله انت المقدم
الخ [illegible] بالقيم والمقدم انه فيما لا مثل له لانه لا يقدر على جعل مثله
لعمل تمام الحاجة ملكوته وجلوس فيه فانيا وقيل غيرك مما يأتي
وقيل الحكمان فقضا حاجة الكسير والبلاد بفتح الموحدة وبالراء
المهملة اخره ابي الحسن بالمهملة المفتوحة فالجيم المشددة وهو في
الاصل السنان وسمي به محل قضاء الحاجة لانهم كانوا يتبرزون فيه

والتقدير الزوجة في سياق الحديث الاول الا انت
ولا اله غيرك ثلاثا لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير

قال الشعبي ما حدثوك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوه
وما حدثوك من رأيهم فاجعله في الحش يعني المراحيض قال الخطابي
قال ابن بزيزة اشار الى بطلان الرأي والقياس في الدين لنهي والمرفق
والذنب والغائط والمراحيض ومثل الخلاء لمحل قضاء الحاجة فيدخل
فيكون حديث تميم بن بحرية وابو هلال الحاري بالاول صرح ابن حجر في شرح
المشكاة وبالثاني شارح العمدة ويكفي بحر بان اهل الاقلاف يحاذ
تميم فيه توضيح لذلك فصار حديث تميم بن بحرية اشارة الى ان المتخلي
في شرح العمدة قوله ثبت في الصحيحين كما قال الحافظ ان الحديث
في احد من الصحيحين انما علق البخاري الاراحة والذي اتفقا عليه
بلفظ كان اذا دخل الخلاء وفي شرح العمدة للتلمساني بعد ذكر حديث
الصحيحين سالفه ولهذا رواه اصحاب السنن الاربعة ولفظ النسائي
اعوذ بالله من الخبث والخبائث واخرجه ابن ماجه واحمد والدارمي في
سننهم وذا لم يسمى والدارقطني في الدعاء الا معيلي وابو نعيم
والدارقطني والبرقاني وابو نعيم وابن مردويه وغيرهم قوله كان اكثر
استعماله اي في الدارقطني والملازمة وليس اصل وضعها وقد سبق
تحقيقه في باب كيفية لباس الثوب قوله عند دخول الخلاء
لفظ الصحيحين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل
الخلاء قال الحافظ وردد كذلك المقدسي في عمدته وصاحب المشكاة وغيره
في الشارح كذلك في رواية الجماعة وبهذا استنبط ورد دخول الصحراء
مراعية فيهما كما قال الحنابلة ولعل الم نبه الله به ارادا نبهما رويا
بهذا الحديث لا بخصوص هذا المبنى ولا يبعد الاحتمال من الجاري
لتكرار بهما وقاعدة بعض المحدثين عزو الحديث الى مخرج وان لم يرد فيه
بذلك اللفظ بل بالمعنى وقد تقدم ما فيه وسبق في
كلام الحافظ الاشارة الى ان الحديث باللفظ المذكور لم يجده في الصحيحين
وما ذكر من قوله انه روى هذا الحديث الخ ما عاب عنه والمراد بذكر
ما اراد دخول الخلاء كما وقع كذلك في بعض طرقه عند البخاري في
صحيحه تعليقا كان اذا اراد ان يدخل وصله في الادب المفرد
واخرجه النسائي من وجه اخر على شرط البخاري وقوله قد وردت
الكتاب عند دخول الخلاء يمكن ان يكون على تقدير مضاف اي
ارادة دخوله ويمكن ابقاؤه على ظاهره وسياتي ما يشرت عائشة
بحديثها الاحتمالين في حديث ابن عمر ومثل الخلاء اي الكان المعد
لقضاء الحاجة حديثا كان وقد يا قوم ما يأتي المحل الذي يريد
قضاء الحاجة فيه ما نصها او فيه ما يأتي عند دخوله الخلاء وكل
حديث ورد ومسوله المحل المراد قضاء الحاجة فيه من مجاز او فيه ما يأتي
بالمعنى لا يأتي وان كان وقضية التعبير بالدخول اختصاص ذلك

بالعد

بالعد الا انه ورد عند البخاري تعليقا بصيغة الجزم كان اذا اتى الخلاء
وثبت بسند الصحيح وانما اقاله في انا شلاف اثبت قال التلمساني
ويؤيد الثاني وقيل سر محل قضاء الحاجة بالخلاء الانسان خلوة
بنفسه وقيل لخلائه في تبرزه من الحاجة وقال الحكيم الترمذي
في العلل سمي به الشيطان لولا يمكن قضاء الحاجة وان اسلم هذا
واورد فيه حديثا موقوفا وبه يراد في عمدة امتنا الشاطبين اما زنا الله
بهم الجبين قوله اعوذ اي اعتصم واعتذ اعوذ بك زنا الله
ومنعت حركة الواو الى الجيم تخفيفا ونصبه زه هو دليل على ان
قال في فتح الباري وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ اي يأمر الصحيح
ويعجبنا الكتاب وقد روي الحمري هذا الحديث بسند على شرط
مسلم بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله اعوذ بالله من
الخبث والخبائث قلت واخرج الترمذي في العلل بسبب
هذا الفقير عن زيد ابن ارقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم الخلاء فليقل اللهم اني اعوذ بك
من الخبث والخبائث قال في شرح العمدة ومعلوم منه تواضع وتجلم
لامته كما تقرر وفي معنى مفعول من الجن والانس كما يدل عليه خبر
الا ان الله عانني عليه فاسلم وربط عفريتا في سارية من سواري
المسجد وفيه دليل على مراقبته لربه ومحافظته على قوله والاستعاذة
واستعاذته ما يسبق ان يتعاهد منه ونطقت بما يسبق ان يتفوه
به وسكوته عند ما ينبغي السكوت عليه عنده انتهى نعم لما
اي ولما خصوصية بالخلاء وموضع خبيث كما ذكره الحفظ في فتح
قال البعلي في الحالم وثبوت الخلاء فعيل اذا كان وصفا كذا يجمع
على فعل نحو كريم وقيل سمي الخلاء بذلك لان يدخل رضيت اسم لذلك
الشياطين لا وصف لهم لكونهم اذا ما ذكروه من منع ذكر الله لياس
الانس وحده لغة تلبية كما نبه على مثله ابن قتيبة وقيل ان يكون
عجيل ما يكون مخفيا فيا لعموم وهو ما يرتبا ساكنتي وعنق
وساعيه ذلك تخفيفا لاخلاء فيه عند اهل العربية قال
الوتر يسلي وهو مستنبط لا يبيح اجرا مخالفته وقيل ان يكون
اصله كذلك بحذف من شيء قال ابن الاعرابي اهل الحبش في كلام
العرب الكراهة فان كان من الخلاء فهو الملقة او من الخلل فالكفر او من
الغناء فالحرام او من الخراب فالضلال وقال ابو عبيد الخبث
سكون الباء الشر وقيل الكفر قلت لان نبي عاش ولا يبعد
الاستعاذة من الكفر والشيطان وسائر الاخلاق الرديئة وانما
ما يلفظ الخبث الجاهلية الخبائث انتهى وقال ابن حجر في كلامه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على المذهب ومنهم من يكون الباء وهو غلط الا ان يريد الاستعاذة
من الكفر والشر وقوله الخبيثة الى الاول وهو غلط فيه نظر يعلم وجهه
مما سيذكر بقوله الا الخ وبانبات به بيذهب قول ابن التين الذي قرأناه
الخبث بالسكان الباء الا لانهم انه يطلب ما هو خبيث قال ولعل بدا
موضع الكفر وهو منعوت ورد لتيسير اراه هنا انتهى واقرب من قال استعاذ
بالله من البول لما يطابق من صدر ربما ثم لا يرى بهما الباء والسكان
رواية في هذا الحديث قال الم في شرح مسلم الخبث بضم الباء واسكانها
وهما مشهوران في رواية اهل الحديث ونقل القاضي عياض عن ابن
الكيداني ان الفتح الاسكان انتهى وسبقه له العاصمي من كون الاسكان
اكثر الروايات توزم فيه قال القرطبي رواية بالضم
والاسكان وهو شرح المشكاة لابن حجر بالضم وقيل قال ابن الاثير بالضم
الضمة لانتهى وما حكاه بقيل هو كلام الخرب في رسالة سابقة فيرجع
اما اختيار الرواية صب للاولوية فالاولى في التعبير بها بالضم
انتهى وما في الاسكان مع انه والاسكان يوم الضمة رفقا قيل ولا
يعم قول من انكر الاسكان قال الم في شرح مسلم قال الامام ابن
سكيت يقال في الخبث بضم الباء جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة
قال يريد ذكران الشياطين والخبائث الاناث قال وعامة المحدثين يقولون
الخبث بالسكان الباء وهو غلط والصواب الضم انتهى وهذا الذي غلطهم
فيه ليس بغلط ولا يعم انكار جواز الاسكان فان الاسكان جائز
على سبيل التخفيف لا خلاف عند اهل العربية وهو باب مطروق
من ابواب التخفيف لا يكون كالمطرد لعل المراد الانكار على من
يقول اصله الاسكان فان كان المراد هذا فهو بابه موسمة وقد صرح
جماعة بان الباء هنا ساكنة منهم الامام ابو عبيد وما ساقه هذا القول
والرواية فيه واختلفوا في معناه فقيل الشر وقيل الكفر وقيل
الخبث الشياطين والخبائث العاصي انتهى وتاسا دقيق العيد
لا ينبغي ان يعتمد هذا فان الاصل الان فعلا بضم الباء وفتحه فحينئذ
تاسا ثم قال لم من حمله وهو كرا الباء على الاسباب فهو قاصر
فما عمل في هذا المحفوظ الا الفظ وتعقب الزركشي ساكر بانه
ان اريد ان الخبث هنا الضمة لم يناسب قوله اعوذ الا بتقدير
اعوذ بالله من ان يكون خبيثا وان اريد الشياطين اريد جمع
خبيث بالضم وخفف فيتبين المنع لان التخفيف انما يطرد فيما لا يلبس
لعدم وان من المتردد وسل من الجمع ولا يطرد فيما يلبس
كجمع عضد فان التخفيف في جمعه يلتبس بجمع احمر وحمر وفي جمع المتردد
ولهذا لم يجئ الا لسعة كانهم جمعوا شذوذا لا بالضم وقرئ سبلنا

وسبلنا

وسبلنا والاذن بالتخفيف فلا يتبين ان يخفف الخبث الاسم وقاس
العرب انما يلتبس بالضمة ورده الخطابي انه ربما وقت الجوز
ان يكون المعنى اعوذ بك من شر المخلوقين وشر خبثهم وان الخبث
بضم الباء الشيء على احد التفاسير فيتبين ارادة الضمة من رمضان وفي
تسليم ملازمة الخبث الضمة نظر فانه قد يكون غير قابل لها وقيل هي
انه مخفف من المضموم الذي هو الجمع فلا التباس قال الالتباس انما
يقع في الفعل ويكون المراد احد ما سمعنا قلت ايضا السماع
من العرب الاسكان نقل ابن سيده انما يريد هذا الذي انكره الخطابي
هو الذي حكاه ابو عبيد عن القاسم ابن سلام وما قيل به هلالة انتهى
واختلفوا في المراد بقتيل الخبث جمع خبيث وقال ابو عبيد هو
الشر وقال ابن الانباري هو الكفر وقال الداودي هو الشيطان وقال
ابن الاثير هو خلاف طيب الفعل من فجور وغيره وقيل هو ابن الاعرابي
والخبائث الافعال المذمومة والخصال الردية وقيل الخبائث العاصي
وقيل هو الخائط قال القاضي عياض الذي قال ابن الاعرابي
يعدان سائر الاقوال الاعرابي وعليه يدل ما قال الخطابي العاصي
ومطلق الافعال المذمومة ليحصل التناسب ولعله اراد في رواية
الترمذي وغيره اعوذ بالله من الخبث والخبيث اي الخبث والخبائث
هكذا على الشك الاول بالاسكان مع الافراد والثاني بالتحريك مع
الجمع اي من الشيء المكروه ومن الشيء المذموم اوس ذكران الشياطين
والخبائث الشياطين والخبائث على البول والغائط يطابقان ابن استعاذ
الاوس الشياطين لتقدمها كما سن عورة الانسان عند انكشافها
قبل استعمال ما دلت بمباشرة فاستعاذ من الخبائث وهو البول
والغائط لئلا يلابسها له مكروه مما ورد في صفة الروايات اللهم اني
اعوذ بك الخ ورواه ابن ماجة وابو داود بسند حسن اعوذ بالله
من الخبث والخبائث فيتخير بين الصيغتين قاله في فتح الاله
وزوبا في عمل المصابيح تخريج ومصري البيري ويؤيد على
شرط مسلم وقال الحافظ في التخريج بعد ذكر حديث انس الذي الاتي
وروت استعاذة هنا من رواية ام عمر انس نعلمه صلى الله عليه
وسلم اخرجه الطبراني بسند فيه ابو معشر المدني وهو ضعيف وفيه
ضعف قلت وكذا اخرجه ابن ابي شيبة من حديث انس فرفوعا
بلفظ كان اذا دخل الخلاء قال بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث
والخبائث اورده في الجامع الصغير انتهى والله اعلم قال الخائط
وروى الحربي في كتاب البيوت والبيوت والروايتين اذا دخلتم
الخلاء فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث قال

في نسخ النسائي بعد إيراده وفيه زيادة التسمية ولم أر ما في غير هذه
الرواية انتهى قال الحافظ ثبت روى ورواية التسمية تعيين أولى
الطرق وأن السهو لا يتعلق في الأفعال وغيرها انتهى والذي رأيته
من أثبت التسمية عند دخول الخلاء منفردة عن هذا الذكر وأنهم
أرسلوه أو لهذا الذكر وسيأتي روايته وقد روي التسمية عند دخول
الخلاء مجردة عن هذا الذكر جماعة منهم الترمذي روى عن علي رضي الله
عنه وسيأتي في الأصل وأنس أيضا فروى عن أنس رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر ما بين أعين الجن وعورات
بني آدم إذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول بسم الله وعن يحيى بن
أيوب أيضا عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
هذه الخمسة مختصرة إذا دخل أحدكم الخلاء أن يقول بسم الله وفي رواية
العورة قال أبو سعيد البرقاني إذا دخل الرجل الكنيف لحاجته نظر ذكر الله
نظر إليه الجن يستحيون ويتهربون به نظر إليه الحافظ في التخريج
أشار إلى ما ذكرته في رواية ابن أبي شيبة من أن التسمية منفردة مجردة
عن الذكر وفي بشارته أخرج الطبراني في الدعاء بسنده عن أنس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه الحشوش محتضرة فإذا دخل
أحدكم الخلاء فليقل بسم الله أعوذ بالله الرحيم اللهم إني أعوذ بك من الخبث
والخبائث وأخرجه ابن السني من طريقين لا في ليلة لا شيء غير قتيبة
أعاذ بك وفي نسخ الشيخ القرافي فيه باختصار وقتيبة بن بشير
الذي ما ذكرته فإنه أخرجه الدارقطني في الأفراد من هذا الوجه
وقال تفرد به عمرو بن حفص بن غياث عن أنس وقال الطبراني لم يقل
أحد عن قتادة فيه باسم الأعرابي إلا أبي غياث قال الحافظ وهو
مختلف فيه ذكره ابن حبان في الثقات وأنكر في الضعفاء انتهى قال
أيضا لم يقل ذلك في نفسه غير طلحة بن زيد ولا يصح ذلك بل يشبه
الحديث انتهى قلت العاقول فإن ابن الرزي كسر الموحدة
وسكون المهملة وكسر الزاي منسوبة للبرز وهو الحرز في نسائه
ليس لوضع موضع وذكر النسخ إلا يزيد على هذا ولا يتم التسمية
وقوله بسم الله متعلقة بقول بناء سبب المتام أي تحصن بالله من
الشيطان وقدمت التسمية هنا على التعوذ لتعود بركتها عليه
وتقدم عليها في الفاتحة لكون ما هنا تعوذ أن الماء ورد بالاستعاذة له
وأيضا التسمية هنا للستر من أعين الجن والتعوذ لكفاية من
سلم فلا ارتباط لأحدهما بالآخر وفي الحديث عن عمر لا تغفل تاريخه
التسمية الآيات خبر الاستعاذة من التسمية انتهى قال الزين العراقي
في نسخ الترمذي وفيه مناسبة لتقديم ذكر الله تعالى على الذكر قال

في

في الحديث الأخير أدخل الذكر فليبدأ بحمد الله والصلاة عليه لأن النبي
صلى الله عليه وسلم لم يدع بها انتهى روى
عن علي أبي هريرة قال الحافظ بعد تخريجه لكن بلفظ ستر ما بين
الجن وعورات بني آدم أن يقول أحدهم إذا دخل الكنيف باسم الله
هذا حديث غريب من هذا الوجه أخرجه الترمذي وفي رواية
ما بين أعين الجن وإذا دخل الخلاء إلى آخره قال غريب
لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده بذلك القوي وقد روي عن
أنس نحو من هذا قال الحافظ ورواية يوسف بن وفي كل من محمد
ابن حميد الرازي لحديث علي وشيخه شيخه بنت إذا أتيتم
منعنا إذا من حميد ولكن لم يتفرد به فقد أخرجه البزار وهو
عبد الرحمن بن إبراهيم عن بشير عن أبيه أبي يوسف محمد بن حميد
فيه بسنده المذكور وقال لا نعرفه إلا بهذا الإسناد وهو يحيى عن
أنس وقد روي حديث أنس في باب إذا أعلم نوبه وبينا منا كان أنه
ورد بلفظ وضع ثوبه وبلفظ إذا دخل الخلاء وهذا اللفظ الثاني
هو المراد هنا انتهى قوله عن أبي طالب رضي الله عنه
هو أبو الوليد أبو تراب وأبو الحسن علي بن أبي طالب واسمه عبد
مناف بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي الكوفي عم النبي صلى
الله عليه وسلم وهو أبو عمه وأخوه أمه فاطمة بنت أسد بن هاشم
ابن عبد مناف أسلمت وهاجرت وهي أول من هاجرت وأول هاشمية
وتوفيت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فألبسها
قميصه واضطجع معها في قبرها وقال لم يكن بعد أبي طالب أبر بها
منه ألبسها قميصه لتكسى من حلل الجنة واضطجع معها ليهون
عليها ولما ولدت عليا كان أبوه غائبا فسمته حيدرة فلما قدم
سماه عليا وغيره واختلف في سنه وقت إسلامه والمعتمد أنه
أسلم وهو ابن عشر روى البيهقي بسند ضعيف عن علي أنه كان يقول
ستتم أبي الإسلام كرها صغيرا ما بلغت أوان حلمي
فإن قلت المعروف في باب الجوار غارة الصبي ملغاة في
الإسلام وفي الأفعال مشتاقة فكيف حكموا بإسلام علي لأن في سنه
حال الصبوة قلت الأحكام إنما صارت معلقة بالبلوغ بعد
الحجة وعام الخندق أمارة لكانت منوطة بالتمييز لما له التحقيق
وقال مع ما أجمعت بين الاعتداد بإيمانه الصبي إلى بلده أو زمان
واختلف في ولد مسلم من الزنا قال ابن الصلاح في فتاويه والأوضح
أن يقال ولد مسلم من زنا كالصحابي أبو بكرة وبين الصبيان علي
ومن النساء خديجة ومن الموالي زيد بن حارثة ومن العبيد بلال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وما حضر وشهد المشاهد كلها الا الغزوة بتبوك فان النبي صلى الله عليه
وسلم كان خلفه على بناته فقال فلبثني في المسلمين فقال لا تسلمان فقال
اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي
اخرجه البخاري ومسلم واخرجه البخاري لمرفوع منه اصابه يوم احد
ست عشرة ضربة واعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر
واخبر ان الفتح يكون على يديه وشهد الحديبية وبيعة الرضوان ولم يتخلف
واحد الستة متحاملا لتلوكه واحد لها اجرها واحد فالمجتهدان المؤجران
وقد قتل الزبير بالبصيرة ورابع الخلفاء واقتصر على الاربعة واولهم عليه
ابواه هاشميان قال القاضي ثم تزوج بعده ابوه هاشميان
الاحمد الاسود وكانه عقل عرس بنا الحسن ابن علي رضي الله عنهما
اما سموا وتركب لتصور رسها كان من اكابر اولاد الصحابة حتى قال
عمر الله ابن عباس هو علي في نسخة اشارة العلم ووالله لقد
شاركم في العلم الباقي روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة
حديث وستة وثلاثون حديثا اتفقا منها على ثلاثين وانفرد
البخاري بسبعة ومسلم بخمسة فكان يقول انا عبد الله واخو
رسول الله لا يقولها غيري الاكتاب له الفضائل لا زائدة في الحادث
البرية قال الامام احمد رضي الله لم يصح لاحد من الصحابة
النبي صلى الله عليه وسلم اسناد ورد لعلي وسيأتي حكمة ذلك في باب
الفتح غزوة فاطمة ستة اشهر من الهجرة قال لما النبي صلى
الله عليه وسلم روجته متزوجا في الدنيا والاخرة وبويع له بالخلافة
يوم قتل عثمان في ذي الحجة سنة ست وثلاثين ومات ثالث عشرة
سنة لقتله عبد الرحمن ابن ملجم الخارجي ليلة الاحد لاحدى عشرة
ليلة بقيت من رمضان وقيل ليلة الجمعة لثلاث عشرة خلت
منه سنة اربعين وعمره ثلاثة وستون عاما على الصحيح وقيل اربع
وستون وقيل ثمان وخمسون قال الم يتلو انه انا ازلنا
على ابن ملجم الشقي والشر والليلة التي يقتل فيها وانه لما خرج
لصلاة الصبح صيح حين صاحت الزوا في ابا لدريكن في وجهه
وعلوه وما عمله فقال دعوني فاني تراءى انتهى وقتله الحسن
والحسين وعبد الله ابن جعفر ودفن في ثلاثة اثواب بيض ليس
فيها قميص وحنط بحنوط فضل من حنوط رسول الله صلى الله عليه
وسلم وصلى عليه الحسن وكان له من الولد اربعون الا واحدة
من فاطمة الزهراء لم يبق من غيرها ولا يعرف قبره رضي الله عنه
وكان ادم اللون ربعة بيض الرأس واللحية وكانت لحيته كثة
طويلة حسن الوجه كانه القمر ليلة البدر ليس بالجعد ولا السبط قال
ابن قطر بن الدين العراقي في شرح الترمذي الحديث يعني حديثا

علي

علي هذا روي من حديث انس اخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة محمد
ابن اسحاق بن سهيل بن ابي الاسود عن ابيه عن جده عن يزيد ابن هارون
عن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عدي
وهذا الاسناد باطل والافة فيه من سهيل هذا ورواه ايضا في
زيد ابن الحارث العمي عن انس وزيد ضعيف جدا ورواه ابن عدي
ايضا والعراقي في الاسطوانة المعروفة في ملك اليوم والليلة من رواية
سعيد ابن سلمة الاموي عن الاعطش عن زيد العمي عن انس وروي
الحديث من حديث ابي سعيد الخدري انتهى وهو يستفتح ان الحديث
واحد تعددت طرقه وبقي من طرقه طريق ابن عمر وقد سبق بيان ثانية
فيما يقول اذا خلع ثوبه اذا دخل اي وقت الدخول او عند
ارادته دخول الخلاء على ما سياتي واذا طرق لستر وجه المبتدا اعني
ستر قوله ان يقول بسم الله اي قول ذلك الكلمة بحيث لقائل ان
الحري رواية اما لنسيان السامعة محذوف وما بعدها لقارئ عليه
وانه يستر احدكم اذا جلس في الخلاء ان يقول بسم الله فليقل بسم
الله دعاء قال ابن النحوي فيستحب الاتيان ببسم الله قبل الدخول
ولا يسم لانه يشبه قوله يقول ذلك في نفسه فرجا بالربه بل ينبغي
الجهر به انتهى وهذا الفضائل يحمل فيها بالتضعيف وتقليل ان
خطه ان لا يشتد ضعفه ولا يعارضه صراحة منه وان لا يعتقد
ثبوته ولا يكون فيه هيئة اختراع ليثبتها اصل غير موقوف
ابن حجر في شرح المشكاة في الكلام على هذا الحديث وما بعده من الفضائل
وهي كثيرة فيها بالتضعيف بشرط انواعه ارادة ما اشرنا اليه اذا
اشتد ضعفه فحديث سبع الرقبة تواذكارا الاعضاء فلا يوضع ويعمل
بمقتضاه قال العلماء وينبغي هذا الذكر عمارة
الجم في شرح مسلم وهذا الادب يجمع عليه بحيث به ولا يترك فيه
البيان والعقل انتهى وظاهر ان الحي عليه مستحبا ما ذكر لا عمومه
لبيان وغيره وقد نقل النقل تبرك من جهة من اختصاص ذلك البيان
دون غيره قال رسول رب تاك ويؤيده حديث زيد بن رقم
عند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان ان بحالم ان هذه الحشوش
محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث قالوا
ولفظ دخل اقوى في الدلالة على الكنف الخبيثة منها على المكان
من كونها اماكن ولانه تقدير وحديث اخر انها محتضرة الجن والشياطين
وذلك انما يكون في المعد ونقل العراقي عن الشيخ ابي عمرو بن الصلاح
ذلك اي اختصاصها بالذكر بالاستعاذة قال لان الوضع بقدر ما يكون
الشيطان بحذو نفسه بحيث انه ما يأتي بذكر الحق من الاكلا ولو في
غير المعد لانه مباح وفي الشيطان وكان تقول لون الوضع

ترجمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كون المؤمنين بعير بارى اخو مسلم لكنه سيعير مخرج البخاري بارى وبلو
في تلك الحالة هي من الكلام فطلب الانسان به قبل دخوله وقت النهي
عن الكلام ليكون دخول اسم عند خروج الحاجة وسبقت رواية البخاري
تعليقا بصيغة الجزم بان اذا ان الكلام ويلو يشمل الدعاء والسبات
قال التلمساني ويكون الرفع في قبل لا بينة غير الخروج لتغير
الشاب سيلا وفي الا بينة عند ارادة الدخول وانوت بينهن ان
يأتي بالدفعة عند دخول المحل لئلا يريد قضاء الحاجة فيه في غير
الا بينة اذ اذا سبق تقديم الفعل تبادر لبيري عند ذلك المحل
وروينا عن ابن قدامة قال الحافظ بعد تخريجه
الكشف عن الحديث حسن غريب وحسان ابن عدي بينة ضعيف وكذا
شيخه اسمعيل بن رافع لكن الحديث شاهد بهذا حديث انس مثله
سواء غريب من هذا الوجه اخرجه ابن السني واخرجه ابو نعيم وزاد في
اوله بسم الله وعلى الله على سهيل بن مسلم الكوفي وهو ضعيف
وبهذا عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل
الخلاء قال اعوذ بك من الخبث والخبائث وزاد واذا خرج قال غفرانك ربنا
واليك المصير حديث ابن عمر حسن غريب اخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة حفص
ابن عمر بن ميمون وضعفه انتهى وفيه عطاء راويه عن عائشة
وعن ابن بريدة عن ابيه تابعي لا يكاد يعرف وورد هذا المتن من حديث
ابي امامة بغير الامر وبلفظ خبر ما في الكتاب ثم خرجه من طريق الطبراني
في الدعاء مسندا الى ابي امامة قال لا يجزئ احدكم اذا دخل مرفقه
ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان
الرجيم اخرجه ابن ماجة قال الحافظ وجب التنبيه على اغفاله
وهذا في حديث ابن عمر مع انه في المرتبة سواء وحديث ابي امامة اشهر
لكونه في الصحيح لستر والله اعلم قوله كان صلى الله عليه وسلم اذا
دخل الخلاء اي اراد ان يدخل وكذا وقع وكذا في بعض طرق انس السابق
عند البخاري تعليقا ولفظه كان اذا اراد ان يدخل الخلاء ووصله
في الادب المفرد واخرجه البيهقي من وجه اخر على شرط البخاري وهذا
الشارح يحتاجه من كره الكلام في محل قضاء الحاجة البعد لذلك الكشف
ومن جاز استدل من هذا التاويل ويحمل دخل على حقيقته وقال
ابن دقيق العيد متقارب في قوله اذا دخل وفي قوله اذا اراد ان
يدخل لا شرى فقد تعالى فاذا امرت القرآن فاستعذ بالله والمراد
اذا اردت ان تقرأ فرأى الاستعاذة بالبسملة اراد الصلاة متصلة
بها الاتيان بهما وكذا الاستعاذة من الخبث والخبائث انتهى
فعلى هذا الدخول متصلا بالدخول فلا يمنع من استعاذته في الخلاء مع

قاله

ابي

ان رواية ابي اولى من رواية اذا اراد لانها زيادة فالاخذ بها اولى نعم
ولو سلم المعهود دخل فذهب ابن عباس رضي الله عنهما الى كراهة
التعوذ واشار مع هذا ابن عمر فقال ان يقال وفي الحديث جواز
ذكر الله تعالى على الخلاء ليس كما ذكرا قلنا المراد بالدخول الدنو منه
وبالذكر ما اختلف فيه الاثار فعند ابن ماجة وسننه باب
ما ذكر الله تعالى على الخلاء وورد فيه حديث عائشة كان صلى الله عليه
وسلم يذكر الله تعالى على كل احيانه مروي عن ابن عباس انه كره ان يذكر
الله عند الخلاء وبه قال عطاء ومجاهد والشعبي وقال مكحول
لا يذكر بلسانه بل بقلبه وبه قال الاوزاعي وقال ابن قدامة واجازه
جماعة من الخلف روي عن ابن عمر وابن عباس وابي هريرة ذكر الله في
الخلاء وقال بعضهم الشعبي اعظم ولنا في الخلاء احمد الله تعالى
فقال الاحيي خرج ناجيت الغني نسألته فقال احمد الله تعالى
فاجرته سؤلا الشعبي فقال الشعوا الخلاء بعد ولا يبسط وسق
ما لفصل الثاني حديث البيهقي في شعب الايمان عن عبد الله بن
سلام قال قال موسى يا رب سألتك الذي يبقى لك اخر حديث
وبه الذكر حال قضاء الحاجة في قوله دخل الخلاء سبحانك اللهم المغفرة
على سبيل التوجع اي اجر اللازم عمري لتعدي لا الظرفية لانهم مدوا
دخل الى الظرف الخلاء بحض كما عدوا ذهب الى الشام حاضرة فقالوا
ذهبت الشام ولم يقولوا ذهبت العراق ابا ليس قاله ابن الحنفي
وهو ابن العزي وبه جعلها الرماوي لكن في شرح الشذور لبعض عبد الملك
الحمامي والحق انها ظرف ذهبت وانطلقت وحكى عن العرب
انهم عدوها الى اسماء الاماكن والبلاد وقال ابو حيان
وبلاد لم يحفظه من ولا نظيره فالعبارة فيها ينبغي ان يرد ذلك على
عضيها لهم المذكور بدخلت انتهى ثم ما ذكر من كونه منصوبا على
التوجع يدخل احد ذهب ثلاثة المذكور منها مذهب الفارسي
وابن الكيسان وسيبويه لستر والسابع انه منصوب على الظرفية
شبهها بالمكان المبهم ونسبه الشلوبين لستر وسيبويه
وسبب التحقيق ايضا لكنك انه منقول به دخل من حذف
منه تارة وبحرف الجر اخرى وبدلا مذهب الاخفش وجماعة قال
التلمساني وهو اضعفها قوله الرجس قال ابن العربي يقال
من التقاء الشرى في الامر يكسر الراء وسكون الجيم النجس قال
البعلي في الحلية قال الجوهري الرجس القذر والنجس اسم فاعل
من نجس ينجس نجسا ونجس ينجس نجسا ونجس ينجس نجسا الفراء اذا قالوه
مع الرجس ثقلوه فقالوا رجس نجس بجيم مكسورة النون وسكون
الجيم وهو من ذكر الخاص بعد العام فان الرجس المجمل الشيطان الرجيم

وقد دخل في الخبث والخبائث بتقدير كونها للجنس عن ابن بطال ونقل ابن
المنير في تخريج احاديث الشرح الكبير عن الشيخ في الاحكام مثله ثم كون
الرجس بكسر النون واسكان الجيم نجاسا للرجس قوله الخبث
الخبث قال البيضاوي في شرح المصابيح ومن شبهته بخطيئة فقد كنت
ما الخبث في نفسه محسوس والخبث الذي اصابه خبث كقولهم قوي لس
يكون في نفسه قويا ومتوي لمن يكون دابته قوية ومثله ضعيف
وضعيف يقال وقيل الخبث ما يخبث غيره وقيل الخبث الشر والخبائث
الشياطين والخبث غش الجوهر والردي منه وفي الحديث لا تزال الناس
بخير ما لم يطعنهم اولاد الخبث يريد اولاد الزنا انتهى قال
ابن المراد وهذا الذي يريد على ان ابليس يحس لعين لكن ذكر النووي
في شرح السنة انه ظاهر لعين كما شرك واستدل بانه صلى الله عليه
وسلم امسك ابليس في الصلاة ولم يقطعها ولو كان نجسا لما امسكه
بيده ولكنه يحس للفعل حيث العقيم قوله رواه ابن ابي شيبة في اخره
وكذلك رواه من حديث ابن عمر ابو نعيم كما تقدم من كلام الحافظ قال
في الجامع الصغير بعد ايراده بلفظ رواه الحكيم رواه اجر وابن ماجة
والطبراني عن عائشة الزبير وقال في الجامع بقل ذلك اخرجه ابو داود في
راسيله عن الحسن مرسلا وابن ابي شيبة عن الشعبي والاربعة عن بريدة
وفي الكبير للطبراني عن الحكم رواه ابن ماجة في سننه من حديث عبد الله
ابن زحر الاخزاني وهو ضعيف فيه وله شاهد ضعيف اجر وقال
النسائي لا باس به غير ابي سريد وهو الانصاري وقد ضعفه
جماعة عن القاسم ابن عبد الرحمن عن ابي ماجة ولفظه قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا يجزي احدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم
اني اعوذ بك من الرجس الخبيث الخبث الشيطان الرجيم قلت
ورواه بهذا اللفظ والسند الطبراني في كتاب الدعا كما قاله الحافظ
والعلامة الشيخ اشار بالطبراني في كتاب الدعا الى حديث ابي ماجة المذكور
وبه صرح اعترض الحافظ عليه لكن يمكن منه عزوه للطبراني بدون
كتاب ابن ماجة مع انه فيه والله اعلم قال ابن الحكم ورواه
ابو داود في مراسيله عن الحسن ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان اذا اراد دخول الخلا قال يذكره عند سوا انتهى
ثم الذي وقفت عليه في الاصل المعتمد المضبوط من سنن ابن ماجة
في باب ما يقول اذا دخل الخلا قال ابن الحكم من حديث ابي ماجة
ولم اره فيه حديث عائشة باللفظ الذي عزاه اليه صاحب الجامع لعيبه
ملحقه ذكره في الجزء بالدين كان محالنا العادة وسياقه والله اعلم
وقال الخلا اي قضا الحاجة قال الاستنجا وقد اختلف العلما في ذلك
كما

كما سبق في الباب قبله وظاهر ما قاله ابن ماجة في سننه جواز ذلك
كما قدمه قبله قال ابن بطال وهذا الحديث حجة لمن اجاز ذلك
ومن كره ذلك ان يقول الجزء عام مخصوص بالاخبار الواردة في النهي
عن الكلام في الخلا وهذا ان قلنا عموم مثل هذه العبارة من كان يحكم
بها الظاهر لعموم وفيه خلاف للاصوليين نعم هنا زيادة على كل
احواله وهي تتضمن التعميم ويحتمل جريان الخلاف فيها ايضا والله
اعلم قوله يكره الذكر اي ولو قرآنا كما في قضا الحاجة وقال
ابن حجر انه محرم وقال ابن الاذرعي والاذرعي كما سبق في الغسل وينبغي
المذهب ما قررناه اولا وفي كتاب الحاجة فعلى هذا يحرم العبث في رجل
قال يجوز قراءة القرآن على الغائط وانه مكروه ليس بحرام واستدل
باب القرآن لم يحوا سوى استقبال القبلة واستدبارها ولم يتعرضوا
لتحريم ذلك بل قال يجوز تلاوة القرآن الجنب ايضا على الغائط وبل وزيد
نعم صريح جواز ذلك فاحاب قوله اخر من قرض لجواز القراءة والذكر
في كتب الفروع لانهم اكتفوا فيه بعموم الرواية لانهم اذا صرحوا
بكراهة الكلام حتى سقط رد وجوب السلام من المتغوط على ذكر لانه
اولى وتلاوة القرآن اولى واولى واذا كان مطلق الكلام مكروها
كراهة تنزيه فالتلاوة اولى ان يكون تلاوة القرآن ومداومة ذكر الله
مكروهين كراهة تحريم وقد صرح في شرح المذهب بانه اذا تغوط
في الخلا لا يحمد بلسانه بل يقلبه انتهى وما احاب به
شيخ الله به ضعيف ومن الحجب عليه اطلاق هذا الشيخ الامام
الحبر البحر الهمام مع سعة اطلاعه وكمال حفظه وتقانته على حكم
ما ذكروه في كتب الفروع وتدعوهم الامكان بعدم الحكم في الروضة
بكراهة الذكر في الخلا وهو شامل للقرآن وغيره ومثل ذلك عبارة
الكتاب وما شمله عموم كلام الاصحاب ثم من المنقول في ما سئلة
العباس نبيل الايتان به لفظا لمنبيا عنه على سبيل التحريم
حتى يوجد منه كراهة التلاوة كذلك وقد صرح بحكم ان التلاوة بحال
خروج الخارج منه واحد من المتاخرين وعبارة الحم هنا في الروضة
وغيرها مثل ذلك والله اعلم قوله قال قضا الحاجة وكذا تكره
القراءة فاذكر في محل قضا الحاجة وان لم يشتغل بقضا بها بخلاف
الكلام فلا يكره حينئذ وقيل يكره ايضا وسوى ذلك اي المذكور
من كراهة جميع الاذكار ولو قرآنا فيكره الاتيان به حينئذ
مطلقا بشيخ الفقا في المساجد وغيرها وكثيرا في الغسالة وقد سبق ذلك
في الغسل قوله لا يحمد الله تعالى اي بلسانه بل يحمده بقلبه وجنانه
وسلمه في ذلك الجامع فيحمدا ذا عطس بالجنان لا بالسان للنهي
عن الكلام حال الخلا قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وسبق في الغسل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نتكلم عن الحوز كما سبق الذكر عند نفس وقضاء الحاجة او الخلاء لا يكره التكلم
بالاخلاء واما الذكر بالبنان حالة التلبس مما طرح لنا ولا تذكر ليه
صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن احد من صحابه بل يكفي في هذه الحالة
الحالة الراهنة وذكر نعمة الله تعالى بتسهيل اخراج هذا الموذي الذي
لو لم يخرج لقتل صاحبه وهذا من اعظم الذكر ولو لم يقل بالبنان
اسمي واصله لا يرى الفتح في اوائل الصيب وزاد والا يلق بهذه الحالة
التمتع بثوب الحياء من الله واجلاله وذكر نعمته عليه واحسانه
اليه واخراج هذا الموذي فالنعمة في تيسير خروجه كالنعمة في التذكر
به انتهى ولا يثبت ما قاله العثيمين بالحجة والبينة وهيهات
بالبيان في اي كتاب وسياق بيان وهو يما ارتكاه الله تعالى
واراده قول السامع للعاطس الحمد لله يرحمك الله وهو الاحدث في
هذا المقام اصحاب التثبيت بالكتاب والطاهر بدعة والتذكر
بسنة ويرى الحمد عند العطس ظاهر وهو قول الله يقلبه اي من غير
حركة اللسان او بدون من غير سماع صوت منهم ولا ما يمنع من سماع
اذا الذكر لا يترتب عليه الاحكام الا اذا كان بحيث يسمع نفسه عند
عدم محل العطاء كما سبق في التفصيل وهو ولا باس بي كلمة
تدل على الاباحة وقدم الكراهة وسيأتي بيان اصل المنقولة بعد
في اذكار لو صوات الله تعالى وهو وكذا يغفل وقال الخلاء اي
ومثله اي الحمد بالقلب قال وقضاء الحاجة الحمد بالقلب ايضا حالة
الخلاء والخلاء قال وقضاء الحاجة وكراهة الذكر والسلام باللسان
وروينا عن ابي عمر قال الحافظ بعد تخريجه كذلك من طريقه
هذا لفظ وخريجه وزاد ابو نعيم في روايته حتى يسرا بهذا
حديث صحيح اخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة وابو داود بطرق
قال الحافظ لم يقع في روايته واحد منهم الزيادة التي نقلتها
من رواية ابي نعيم وهي مستنكرة وحديث ابي هريرة وهو ما مر في هذا
الباب كما قال الحافظ اخرجه البخاري موصولا ومسلم تعليقا فانه
ابي سراقة النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر بن خطاب بلغه رجل
فسلم عليه فلم يرد عليه حتى اقبل الرجل يسوء قوله ويديه ثم رد
عليه قال الحافظ وعلمت الذي كنت اقبلت ولم تبين
اعلمت ذلك انا اشغال الم لله فلانه ليس مطابقا لترجمة
الباب فانه فيمن سلم عليه بعد ان تغنا البول فتيمم الطهارة وابيه
اعلم قال الحافظ والتعليق كما سبق عثمان ابي الراوي عن عثمان نافع
عن ابن عمر ثم بدى صدوق وتر خالفه ابو بكر ابن عمر الحمري عن
نافع قال فقال انه رد عليه السلام فاخرجه الحافظ في بكر

عن

عن نافع عن ابن عمر ان رجلا مر بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم
عليه فرد عليه ثم قال له انه لم يمنعني ان ارد عليك الا اني كرهت
ان اقول سلت عليه فلم يرد علي فاذا رايتني على هذه الحالة
فلا تسلم علي فانك ان تفعل لا ارد عليك هذا حديث حسن اخرجه
الترمذي وابن ماجة وروى في السنن ولم يسبب ابو بكر الى نبيه بل وضع
في رواية الترمذي وقع عنده حدثني ابو بكر وكحل بن وليد بن عمر
قال عبد الحق في الاحكام ابو بكر بن ابي شيبة ابن عمر ابن عبد
الرحمن بن عبد الله ابن عمر قال بكر هو الحديث صحيح الحديث
انتهى كلامه فيه ثم تاكد ويكون ان يحمل على ان الفعلين وتعقب
ابن القطان تصحيحه بان ابا بكر لا يعرف وسكت جميعا عن سعيد
ابن سلمة الراوي عن ابي بكر وهو المعروف بابن ابي الحسام وقد صارت
فيه مقال اخرج له البخاري تعليقا ومسلم متابعة وقد تابعه
ابراهيم ابن محمد بن ابي بكر عن عمر اخرجه الشافعي عن ابراهيم فيقويت
رواية ابراهيم وصدوق ظن عبد الحق في سنة ابي بكر وتعين
الحمل عليه بان راسه من بقدر الواقعة ويحتمل ان يكون لا يعلم
لانه كان يتكلف انتهى وهو من رجل يحتمل ان يكون هذا الرجل
المهاجر ويكون قوله في الخبر فلم يسلم عليه اي حتى توضا ويحتمل ان
يكون غيره ولم ارس توضي لبيان ذلك فلا الم فلا العراقي في شرحه
مسلم عليه قال ابن حجر في شرح المشكاة في الكلام
على حديث المهاجر الاتي ويبقى حمله على ان السلام عليه كان بعد
الفراغ لانه المروة ما منية بان من يتعين مهاجرته لا يتكلم فضلا
عن ان يسلم عليه انتهى وتوبيده اعتذاره في جزء بقوله كرهت ان اذكر
الله الا على طهر لكن يابا قوله فلا هذا الحمل الوارد عن ابن عمر وهو
يبول ويروى صحيح مسلم وروايه ابن ماجة وحديث ابي هريرة قال
مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم
يرد عليه فلما فرغ ضرب بكفيه الارض ثم رد السلام وحديث جابر
ابن عبد الله ان رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول
فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتني على
مثل هذه الحالة فلا تسلم علي فانك ان فعلت ذلك لم ارد عليك
اورده ابن ماجة في سننه وعقد له باب الرجل يسلم عليه
وهو يبول وصدره بحديث ابن عمر وسبق وبلاغ الحافظ مخرج مثل
حديث جابر من حديث ابن عمر من طريق ابي بكر الحمري رواه الكبرى
وقد قال الحافظ واخرج حديث جابر ابو يعلى بسند حسن رجاله
ثقات هو مستغنى بذكره السلام على النبي صلى الله عليه وسلم كان
حالة البول وكون المروة تستغني المنع من ذلك هو كذلك لكن لا يعلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انه المرة وذلك لان جانب الشرع المترتب وفعل من ذكر ذلك كان قبل
العلم به فلا اشكال في السلام عليه صلى الله عليه وسلم في تلك الحال
والله اعلم وقوله عليه السلام يرد عليه قال الهم نبيه ان المسلم في مثل هذا
الحال لا يستحق جوابا وهذا مشتق عليه اشتق وقال الطبري ان
ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم على وجه التاديب للمسلم عليه
ان لا يسلم بعضهم على بعض على الهيئة وذلك نظير نهيه ان يمشي
بعضهم بعضا نعوذ لا يحتمل المتعوذ على طول مما يحتاج
حاجتهما فان الله يمقت على ذلك نبي ورواه مسلم وذكرت
ذلك ابن الجاجة
وفي الباب جابر ابن مسند وزاد ابن ماجة
في سننه في نهيه فتنا كان مروان بن جعفر بن زاد ابن لا يسير في اسد
الغابة ابن مروان بن الحكم ابن سعد ابن ابي زهرة القرشي التيمي قال
السهيلي وحاشيته على سنن النسائي المهاجر وفتنة بدال مهملة
وهما لقبان واسم المهاجر وفتنة دخلت وروى العسكري في
الصحابة من طريق الحسن عنه انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم
مجاهدة المشركون فاوثقوه ابي بعير فجعلوا يضربونه سوطا ويعذبونه
سوطا فاتت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا المهاجر
مقتولا فرمى بنو مخزوم سمية المهاجر التي زاد ابن الاثير وابا عمار الغابة
وقيل انه اسلم يوم فتح مكة وولي الشرطة لعثمان وتوفي له سبعة
الاف قال الذهبي في الكاشف خرج عنه ابو داود والنسائي وابن ماجة
روى عنه ابو سلمان حصين قلت وتوبا الهمدان بالجهة
بالحبشة اخره نون بصيغة التصغير كما ضبطه ابن الاثير
عليه اي بعد سلم وكنا فاحاجته لانا الرد قاضية ان من كان كذلك
لا يكلم فضلا عن كونه يسلم عليه ومن شرعه السلام عليه ولا يستحق
جوابا فضلا عن يعتذر اليه ما لا يعتذر اليه وقيل هي ساقطة قاله
ابن حجر وعلت سابقه ولعل لا لاقت ذا رجل المالحة من لا يكسار تاخير
رد سلامه اذا لا يستحق الشاد بها لانه خالف ومن ذكر بما لم من وكذلك
لما اقررناه انه لا يعلم كون ذلك لسبب من المرة الا من الشرع المعهود
منه صلى الله عليه وسلم ولعل يدا اقرب والله اعلم وفي فتاوى
المحقق ابن مودي حال الاستنجا لا يترد في كراهة ابتدا
السلام ورده ولا يكمل اطلاق الفتوى الا بتاب بالحمد لله عند النزاع
من هنا الحاجة لان مراده انه يقوله عند الخروج من محل قضاء الحاجة
وربما يشعر به قول الاصحاب وسن ان يقول عند الفراغ من الاستنجا
اللهم طهر قلبي بالنقاء وحصن فرجي من الفواحش انتهى ولولا ان
حال الاستنجا ليس حال ذكر لكان الاتيان به حال الاستنجا
اولى كذلك اعضا الوضوء انتهى وحقق توضا قال الطاوي نو

على

على الاختيار اذا لا خذ بالاحوط والافضل لانه ليس من عمل رد السلام
ان يكون على وضوء وقلت اما ذكر الله لا على طهر يوضح منزلة
الشارع بلفظه ما يتحاشى بتعظيم الحق والثنا عليه ويبدو لي المراد
بقول الفقهاء لا تبطل الصلاة بالذكر وجواب السلام ليس وصوفا
لذلك فالاولى الذكر عليه مجازا عن سببه المشابهة قلت
او يكون ذلك كون السلام في الحقيقة موصل سمايه المسمى على ما
سيأتي سيأتيه وكتاب السلام وفي الحديث السلام اسم من اسماء الله
تعالى وضعه في الارض فافشوه بينكم رواه البخاري في الادب المفرد
من حديث انس مرفوعا وابن ابي شيبة من حديث ابن مسعود والبيهقي في
الشعب من حديث ابي هريرة وح ويؤخذ من الحديث ان الاقبال
لا توجد الا ذكرا الحقيقية او المجازية اذ في كلا الاحوال الحاجة
من الحديث وشرعة فهمنا الحيث قال عليه في الخبر ان من
خصوصا فالى السلام بين ان يكون سلاما وان ذكرا الله وان
الصلاة لكنه مظنة لان يكون اسما من اسمائه تعالى وفيه ان رد
السلام وان كان واجبا فالمشروع في هذه الحالة مضمونه مطلق بنيته
سيحقق جواب فيه دليل على كراهة الكلام حال قضاء الحاجة
وعلى من رد في جواب السلام لعذر يستحب ان يعتذر حتى لا يتاذى
الى الكبر وعلى وجوب رد السلام لان تاخيره للعذر يشعر بوجوبه
انتهى وقوله من شرطا الذكر وهو من شروط الكمال وحصول فضل الذكر
وتقرأ من جرى على الحكاية في كلام الطيبي الذكر ما نظا لا يظهر
ورود عليها والله اعلم
حديث حسن لا نهاية فقوله
بعد باسانيد صحيحة لانه تدليس اسند دون المتن لعلم تعرض
له ولذا كان الحكم للسند بالصحة لا كيس دون الحكم به للمتن على
ما تقرر محله وفي نسخة مشروحة على من الحاوي وغيره حديث
صحيح ومسلم في الحاضرة الهم روايته من جميع وقال
الحافظ بعد تخريجه حديث حسن صحيح اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة
والنسائي وابن خزيمة والحاكم والطبراني قال ورفع عند ابي داود
انما من حديث المهاجر ابن قنفذ انه سلم على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يبول فلم يرد عليه حتى توضا ثم اعتذر عليه السلام
وقال اني كرهت ان اذكر الله الا على طهر وهو عند ابي داود
والنسائي وابن ماجة الحسن في سننه وابن خزيمة والحاكم وصححه ثلاثتهم
الحافظ وسمت هذه العلة بشارحة فان قتادة اعلم وقد
رواه من الحسن عن حضين عند ابي داود والنسائي عن المهاجر وهو عند
احمد ومن ذكر معه ووجوده وصوب رواية ابن الشكن وغيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لكن في السند علة أخرى هي أن سعيد بن أبي عروبة وقتادة والحسن
موصوفون بالتدليس وقد عنعنوا هذا الحديث ولم أره مصرحا في
شيء من طرقه عن واحد منهم بالتحديث وقد أخرج رواية سعيد رواية
هشام وحفص وتقدم تعليقه أيضا فأخذ ابن زنجويه بالعنعنة رقاشي
يوثق أنه أعمى تابعي كبير وأبو سنان لقبه وكنيته في الأصل أبو
محمد كذا قيل قيل في شيخه أنه المسمى لقب واسمه حلف بن نضر
ويقال بني تيم ابن مرة قبيلة أبي بكر الصديق قلت
تكلم فيه من جهة حفظه وهم من تيم ابن مرة قال الحاكم بعد
تخريجه صحيح على شرط الشيخين وتعقب بأنه لم يخرجا لأبي سنان
ولا أخرجه البخاري لأبي سنان الأسدي وهو صريح في الحديث كثيرة شواهده
والأحاديث إسناده أن يكون حسنا لا يكون شيخا آخر هذا أبو داود
والنسائي أبو سنان باب إنه صحيح ينبغي نظر إلى السند الإسناد
واحد عن من ذكر من سعيد وقتادة هذا انتهى والنسائي كما في
قوله توضأ وقال قال أو توضأ وارد عليه كذا في المشكاة وصرح به في
الرواية من رواية تلك الرواية باب إنه صحيح قال
في المشكاة رواه أبو داود قال ابن حجر في شرحها وأبو سنان
سنده حسن انتهى وهو محتمل أن يكون لخصوص أبي سنان وأن يكون
الحديث نظر بقيه وعلى كل فهي كلامه مخالفة لكلام الحافظ والله
أعلم وسيتبين في قول الشيخ باب إنه صحيح إسناده هذا من تكريم
الحافظ وحده إذ بدأ بهم فيه على عبد الرزاق أبي عروبة عن قتادة عن
الحسن عن الحسين بن أبي سنان قول ابن حجر والله أعلم
قال الترمذي بعد تخريج حديث ابن عمر في الباب من طريقه قال لعفو
نسخ الشارب يكون الحرة وحديثه عند الشيخ وفي تعبير ابن تابع
وأوهم في المعاينة وسنده ضعيف والظاهر كان صلى الله عليه
وسلم إذا رأى أمرا لا يمكنه أن يغيره عن جابر قلت وحديثه
عند أبي داود وأبي يعلى وسنده حسن وقال أبو داود إنه صلى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم يرد عليه حتى فرغ قال
الحافظ بعد تخريجه شذ راوي الحديث في قوله فرأيت أما المحفوظ
عن الباقين قال الحافظ في الباب من أبي ذر قلت وسبق بيان
لفظه ومن خرجه وأنه أتم مما ورد في الباب وفي عبد الله بن حنظلة
وفي آخر سنده سهم قال الحافظ كان صحيحا فالحديث صحيح وإن
كان ثابتا فالحديث منقطع والحديث كذلك عند أبي داود ولفظه عن
عبد الله بن حنظلة أن رجلا على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يبول فلم يرد عليه حتى قال بيده فيمم ثم قال الحافظ رجاله

ثقات

ثقات إلا الرجل الذي سلم عليه وعبد الله بن حنظلة صحابي صغير قتل يوم الحرة
وعن عبد الله بن عمر وابن عباس أخرجه ابن عدي في الكامل بسند
ضعيف وعن جابر بن سمرة وهو حديث حسن عند الطبراني في الكبير
ولفظه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت
عليه فلم يرد علي السلام ودخل حتى توضأ ثم رجع فقال عليك
السلام وأخرجه في الأوسط أيضا وقال لا يروى عن جابر بن سمرة
إلا بهذا الإسناد تفرد به الفضل بن قدامة وعن أبي هريرة
أخرجه ابن عدي في الكامل وعن عثمان أنه كان بالمدينة فدخل عليه
فلم يرد حتى مر في ضفيرته ثم ذكر خبرا فتوضأ وخرج أو بعلي أنه كره
أن يذكر الله إلا على طهر

باب الاستحباب

الاستحباب بعد وقتها إلى ... فإن لم يكن عليه ما سرعن لسهو وفي حال
أحد المواضع التي لا يتحقق منها السؤال الجواب للتقريرة وقد نظم ذلك
الإمام العالم العلامة أبو سلان شهاب أحمد بن موسى فقال

رد السلام واجب الأعلى ... من في صلاة أو بأكل شغلا
أو شرب أو قراءة أو ذكره ... أو ذكرا في خطبة أو تلبية
أو في مقاعاة الإنسان ... أو في إقامة مع الأذان
أو سلم الطفل أو السكران ... أو شابة يخشى افتتان
أو ناسكا أو نحو ربانيم ... أو حالة الجماع ومحاكم
أو كان في الحمام أو محصنا ... فواحد من هذه عشرينا

وفي نظمنا نظر يعلم مما يأتي في كتاب السلام إن شاء الله تعالى
الحديث أبي هريرة وأيضا جرى فيه أن حديث المهاجر يقتضي أنه سلم عليه
بعد أن توضأ وقد تقدم التصريح به في رواية النسائي وكذا حديث ابن
عمر وطريق أبي بكر الأخرى كما سبقت الإشارة إليه نعم ما في
حديث ابن عمر من طريق قتادة وهي الطريقة الراجحة كانت قد تنتفي
ما ذكره والله أعلم

ثبت في الحديث الصحيح من رواية الحلامة أم المؤمنين
رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الغائط
قال غفرانك الحديث صحيح رواه الثلاثة وبعضا ما رواه والترمذي
والنسائي في اليوم والليلة قال الترمذي حسن صحيح وفي المشكاة رواه
الترمذي وابن ماجة والدارمي قال شارحها بعد أن زاد أبا داود
والنسائي ما لفظه وسنده حسن وكأنه أخذه من قول الترمذي في
جامعه حديث غريب حسن لا نعرفه إلا من حديث شريك بن عبد الله

ابن ابي بردة ولا يروى في الباب الا هذا الحديث عائشة انتهى ولم نقف على
تصحيح المصنف المذكور الحكم لثبت المشهور به ان في الكلام ترتيب غريب
لانه في الكلام لم لان الحديث الحسن يرتقي بالعاضد من الحسن الى درجة
الصحيح وما هنا من ذلك لتعدد طرقه ورواته وح فيكون الحديث
حسنا لذاته ومن ثم اراد الترمذي وتبعه الميرزي وتبعوا لم وانه لم
ويا تعابع الصيرفي حديث عائشة احمد وابن ماجة وابن حبان
والحاكم في المستدرك ثم قال في الشامل ولفظ الترمذي وابن حبان
كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال غفرانك وسياتي لهذا
المقام مزيد بحث غفرانك قال السيوطي في مرقاة الصعود في
على سنن ابي داود وقع في بعض نسخ من ترمذي غفرانك وشاهد
الصيرفي قال السيوطي وهي درجة الحسن وحاشية الكتاب من غير
عكسه ثم وقعت هذه الزيادة في حديث علي وبريدة كما سياتي
بيانه عند قول الشيخ وروى النسائي وابن ماجة بالفتح وقال
الخطابي الغفران مصدر كالغفر وتقديره اسالك غفرانك وكون
قلت قال في المجموع ويقول الخطابي ويجوز كونه منصوبا على
الحال المعقولية المطلقة اي اغفر غفرانك وفي نسخة مما قولان
قيل من تركه الذكر اي باللسان مدة لبثه في الخلاء وكان لا يترك
ذكر الله تعالى الا في تلك الحالة وقيل خوفا من تقصيره في اداء شكر
نعمة الغذاء الجليلة اذ لم يقم بتمامه ثم سبل خروجه فنزاي
شكره فاستغفر من تقصيره في حق هذه النعمة ويتداركه بالاستغفار انتهى
وللداري الشيخ نصر الله تعالى كرارة ذلك مرتين وتبعه السيوطي
وحاشية ابو فضيلة مولانا مفتي بحيرة الحجاج في دفع
الحجب الطري تكراره للاشارة واستدرك السيوطي لكن صنعهما
بان الاختصار ساكتة من طلب التكرار وفي شرح المشاع الصغير
لابن سهيلة الغفران ساعود من الغفر وهو الستر كانه سال
مولاه تعالى تمام المنة بتبديل الاذى وعدم حسبه لئلا ينفي
الى مضرته وانكشافه وقيل انه لما خلص من البول المستقل المتدرن
قال لتخليص ما يبتلى لقلب وهو الذنب لكمال الراحة انتهى
وفي شرح الشهاب قال بعضهم وانما هذه الوجوه هو الثاني دون
الاول لان ترك الذكر حينئذ هو المشروع فكيف يكون تركه تقصيرا
ويرد بان فيه تقصيرا من حيث انه تعالى لا يحل عموته ما انتفى
ترك الذكر فلان في شهودا لتقصير حينئذ من اجلالنا له ولا لعدم
يعلم لو فاتنا شكر نعمته فالا يخفى عظم وقعه انتهى قوله يسالك
تمام المنة اي دوام ذلك مدة الحاجة اليه لا الى ذكر بعد ما

لانها

لانها تمت بخروج منها قوله وهو الذنب اي بالنسبة لسائر الامة
اما بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فانه به حصنوها ربه وتقليها
لانه ظرف يجوز ان يكون مفعولا ثانيا لسعوب على انه مصدر معمل
بدلا من الفعل بتعلقه بقوله يسالك او على انه مفعول مطلق بما تقدم
معه الاول يحسب حذف عامله دون الثاني فانه وقيل بعاء استعمل
بمعنى مصدر وهو نوع من الخبر قال ابو حيان في البحر واما قوله
وروى النسائي وابن ماجة بالتنوين رواه ابن ماجة من حديث انس
والنسائي من حديث ابي ذر بن زعمه قال ابن حجر في شرح المشكاة وسنده
حسن وكذا رواه من حديث ابن السني في عمل اليوم والليلة وعمارة
ابن حمزة الضبع توهم ان الحديث عند ابن ماجة من حديث ابي در
وليس كذلك بل هو من حديث انس وقال
بيان اما بالرفعة قال سعيد منصور الحديث وموسى وعبد الملك
والحديث سكوتان ابا هانئ قال اصم ما فيه اي لباب حديث عائشة
انتهى وفي الخلاصة للمم بعد ان اورده في فصل الضعيف من
احاديث ما لفظه قال الترمذي لا يروى في الذكر عند الخروج
من الخلاء الا حديث عائشة انتهى وكان صاحب المشكاة لم يذكروه فيما
يقال عند الخروج من الخلاء لذلك ولعل ابن حجر لم يقف على هذا
الكلام او قام عنده ما يرفع ذلك او اراد انه اقتصد بعد وطرقه
نارتفع من درجة الضعف الى الكارة الى درجة الحسن للغير او الاعتبار
والله اعلم والمراد بالتنبيه هو الحديث الذي ذهب عمي لا ذكر وما نالي
وقد روي ذلك في نسبي من حديث ابي ذر كما عند ابن ماجة ثم ظاهر تقرير
المم تبع الله به ابن النسائي وابن ماجة ورواية قوله الحمد لله الخ
دون قوله غفرانك وليس مراد فقد روى ذلك ايضا من حديث
عائشة كما اشرنا اليه في الكلام عليه والاوفق في التعبير الحاق
لما ذكرناه من التفكر روى ثبت في الحديث الصحيح في سنن ابي داود
والترمذي والنسائي وابن ماجة اي عن عائشة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يقول غفرانك روى النسائي وابن ماجة
بالفتح اي في حديث مستقل على ما لا يخفى على المتتبع المستقل نحو
هذا النسائي من حديث ابي ذر وعند ابن ماجة من حديث انس
ثم رايت الحافظ ابن حجر اشار الى بعض ما ذكرته اولا من قولي
مت ذر وما ذكرناه وامر ابن قوله في حديث وعمارته فلا ادري
لو بهذا الحديث واحد اضعفه بعضهم ولم يذكر كل قوله بغفرانك
اخرجها ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة فلم عن عائشة
قال الكلام الى بعده اخرجه النسائي من حديث ابي ذر وابن ماجة
من حديث انس والاسانيد الثلاثة متباينة وحديث عائشة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أخرجه أبو داود والبخاري في الأدب المفرد أيضا قال الحافظ وسنده
حسن صحيح ورجاله عند جميع رواته على إسماعيل ابن أبي خالد قال البزار ثقة
تفرد به إسرائيل عن أبي يوسف ويوسف عن أبيه وأبو يوسف ثبت ثقة وقال
الترمذي حديث حسن غريب ولا يعرف في الباب إلا حديث عائشة
قالت الحافظ أراد بهذا اللفظ خصوصه وورد عليه حديث علي
وبريدة وقد مناه في الباب قبله وإن أراد أعم من ذلك وردت
عليه أحاديث أبي ذر وأنس وغيرهما بلفظه أو ما يشبهه
ووقع في المهذب بلفظ ما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من الخلا
إلا قال غفرانك قال المص في شرحه أخرجه الأربعة عن
عائشة ولفظهم كان إذا خرج من الغائط قال غفرانك وبين
الترمذي تعارض مالك والحافظ وقد أخرجه النسائي بلفظ
الخلا أو النساء بلفظ ما خرج الإنسان من الغائط وفي رواية
في العلل الحديث عائشة أصح شيء في الباب وفيه إشارة إلى أنه
ورد فيه غيره وحديث أبي ذر حسن أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة
من طريق سفيان الثوري عن أبي ذر موقوفا أنه كان يقول إذا خرج
من الخلا الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني وأخرجه من
طريق شعبة عن منصور عن المعتمر عن أبي علي الأزدي عن أبي ذر
ورواه شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن أبي ذر وأبو الضحى لا يعرف
اسمه لا حاله ورفع أبو همام رواية سفيان على رواية شعبة
وبعد لفظ عنه الاضطراب وقد ثبت أيضا لم في شرح المهذب على طائره
فقال رواه النسائي بسند ضعيف جدا وفي الباب عن علي أخرجه
علي الأزدي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فتوى ويزداد
قوة بشاهده وعن بريدة أخرجه الشيخ تقي الدين المرفوع على أبو داود
إذا تغاريتما فليكن ذلك فيما وحديث أنس أخرجه أبو يعلى
ورواته ثقات إلا إسمعيل ابن مسلم وما عن أنس حديث آخر سيأتي
في شرح حديث ابن عمر وله طريق أبي في درسنا من حديث حذيفة
وأبي الدرداء أخرجه أبو أبي شيبة فيهما بلفظ حديث أبي ذر
وأخرج البيهقي في حديث عائشة زيادة ولفظ غفرانك
ربنا وإليك المصير وأشار إلى أن هذه الزيادة وهم وأخرج
الحديث من طريق أخرى دون تلك الزيادة وذكر وقعت الزيادة
في حديث علي وبريدة ثم سبب الحمد في هذا الشاهد تأدبا لفضل
والإنعام على المتر زيادة الكفر ما في هو فه الذي لو بقي بينه وبين
علي لأمر أضر ما بيت قوله الحمد لله الذي أذاقني لذته أي في شرح
العباب زيادة أبا الطاهر في حزبه أنعما كذلك ثم قال في رواية أبي

بي قوته ودفع عني أذاه وفي أخرى الحمد لله الذي أذهب عني الأذى بأبوه
وأمسك علي ما ينفعني ينبغي الجمع بين ذلك كله انتهى وفي كتاب ابن
السني أنهما من حديث أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
خرج من الخلا يقول الحمد لله الذي أعطاني لذته وأخرجه في شرح
العمدة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلا
رفع بطنه وقال بالماء نعمة لو يعلم قدرها انتهى رواه ابن
السني أي من جملة حديث عثمان صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلا
قال اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم
وإذا خرج قال الحمد لله الخ قال الحافظ بعد تخريج ما ذكره الشيخ
محمد بن عمر الحديث غريب أخرجه المحرمي في اليوم والليلة من السني
من وجه أن نوحا عليه السلام لم يتم عن خلاء قط إلا قال الحمد لله الذي
أذاقني لذته وأبقى منفعته في جسدي وأخرج عكاذا حديث مرسل
أخرجه المحرمي والخرائطي وفي مقبلة الشكر في سيرة الحارث ابن
سويد وضعيف وأخرجه الحاكم وابن عدي فيما ذكره من حديث
وأخرج عبد الرزاق مرسلا جيدا عن بعض أهل المدينة قال حدثت
أن نوحا كان يقول فذكره وأخرجه أيضا أبي شيبة عن عثمان بن الحوام
ابن خويلد قال حدثت أن نوحا كان يقوله وسيأتي عن أنس أخرجه ابن السني
عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلا قال الحمد لله
الذي أخذ الأذى في أوله وأخره وعبد الله بن محمد الحارثي الذي أخرجه
ابن السني من طريقه ضعيف وهنا من وجه آخر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فذكر حديثا في آداب الخلا وقال فيه ثم يقول أذاه أخرج
الحمد لله أذهب عني ما يؤذيني وأبقى علي ما ينفعني أخرجه الطبراني
وقال لم يحدث به وصل هذا الحديث قال الحافظ وفيه مع إرساله
ضعيف رفعه ابن عساكر أحد رواته وهكذا أخرجه عبد الرزاق عن أبي
من وجه آخر انتهى وفي شرح المنهاج القمي لابن شهبة وفي مصنف
عبد الرزاق وابن أبي شيبة أن نوحا عليه السلام كان يقول الحمد لله
الذي أذاقني لذته الخ انتهى وكأنه لم يقف على هذا الخبر المرفوع والا
لما عدل عنه إلى غيره وفيه بحث ذكر أيضا كما في شرح العمدة لابن حجر وان
وكان بعض السلف يقول الحمد لله الخ أو عمل عنه حال الشيخ
أو شك في كونه مما لم يرفع وفي برابحا الأصول والله أعلم

باب ما يقول إذا أراد شرب الماء وغيره

أي استقى الماء استقى مصدر رمضان للمفعول المضمر الراجع إلى الماء
والماء محل محذوف أي استقى المتوضي الماء قوله لما قدمناه أي في باب
ما يقول إذا لبس ثوبه من قوله شمخت الشيخة في جميع الأحوال ومن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بين انا المراد هنا التسمية جهرا وفي المجموع يمكن ان يحتج على السنية
اي التسمية اول الوضوء بحديث لا وضوء لمن لم يسم الله عليه او يذكر الله
انتهى وقد سئل ابن عبد السلام فيما ذكر تفصيلا فقال يمكن مسك بيان وفي شرح
مسلم الحلم وسيجيء ايضا بالحمد لله في جميع الاعمال ايضا
موضع الوضوء وعند اهل الشيخ استعمال الماء
في عضو بخصوصه سدوا بنية اما الشيخ فيطلق على انه المعد
للوضوء وما يستعمل في الوضوء وما يبقى منه فالاول ايضا الوضوء وظاهر انه
لا يجب عليه من قدر ما لمضاف اي استعمال الوضوء قوله في اول اي اول
الوضوء اي عند اول غسل الكفين فيسمي عند غسلهما لفظا ويقترن
بالنية الوضوء قلبا ثم يدخل النية باللسان وقيل اول الوضوء السواك
والمختار الاول وعليه فالسواك بعد غسل الكفين قبل المضمضة
لكن سل المتولي ان السواك بيانا لذكر والسنية فكر فيه السواك
قبل المضمضة وبيانا لذكر لا لكونه من الوضوء قال اي محمد البيهقي
وهذا ظاهر وان لم يصرحوا به انتهى نظر السنية في الوضوء سنة فيه
وبارك الاعلى ان القصد من السنية فيه عود البركة على العلم ومنع
الشيطان منه وهي حاصلة بتسمية واحدة من فاتحة كتاب
عليه والقصد منها في الوضوء عود البركة على نفس العامل بتكميل
عبادته وهذا لا يوجد بذكر العبد قوله اي السائل بيانه فيقول
بسم الله اوله واخره قوله كفى اي وصول اصل السنة قال
في المجموع وحصل فضيلة السنية بالاقلال وتكلم عن جمع
ثم قال كون اي اصل السنة الذي الحرث الجمع اما ذو الحدث
الاكبر فيستقر على بسم الله ويجوز زيادة الرحمن الرحيم تكلم السيوطي
من شرح المهذب الحلم وفي شرح الشهاب ذهب جمهور قبل الاولى الغيب
بسم الله العظيم والحلم حتى يجمع بين من نظر القرآن وحكى في المجموع عن
بعضهم ان السنية لا تثبت الغيب وهو ضعيف لان السنية ذكر ولا
يكون قرآنا الا بالتوقيف وحكاية وجه كراهة بسم الله الرحمن الرحيم
تابع الاسنوي في شرحه انتهى بالعفو وفي حواشي ابن قاسم على التحفة
وقع السؤال هل يعتبر من تمام السنية اكمل ذلك او ذكر الله كما في التلاوة
الا سورة حاجة يحمل الرمل بالمنع لان التلاوة ورد فيها طلب البداءة
بالبسملة وبالحمد لله وذكر الله وبعده لم يرد فيها الاطلاق البسملة بقول
توضأ بسم الله اي كيف تلبيرا ذلك كما فسره به الاية واقول لقائل
ان يقول ان حديث كلام شرعي بال لا توضأ انتهى قلت
وقد صرح الحلم في شرح منهاج انه سيجيء ان يحمد الله ويكبره اول الامر
وفي باب الحدث الحديث المذكور وقد سبق نقل عبارته فيما يقول
عند لبس ثوبه فان ترك هنا فرع عما يأتي بما لنوات تحلها

قال

قال في شرح الروض والظاهر انه يأتي بما عدد نزاع الاهل لتبرئتها
الشيطان بالكلام انتهى ونظر فيه في الاسنى بان القصد بالتسمية
التبرك وقد قال الشيطان مزاد على ذلك على انه قيل لعيسى المراد
حقيقة ثم رأيت حديثا في الاوسط للطبراني ولفظه من نسي ان يذكر
الله في اول طعامه فليذكر الله في اخره وهو يؤيد ما قاله الشيخ وان
كان في سنده ضعف لكنه معتضد بحال النسيان انتهى ولكن ان يقول
يحتمل ان يكون المراد من النسيان ولم الجزء تركت كما في قوله تعالى انتم
انا نسيتها او بتعبيره على ظاهره من مقابل العمد ويكون جميع
الطعام الاتيان فالاخر موجود ويؤيد ذلك ان الاتيان بها اثناء
الاكل ليس تركا اوله مقيد بالنسيان رواه ابو داود وغيره اذا اكل احدكم
فليذكر اسم الله تعالى اوله فان نسي ان يذكر اسم الله قوله فليقل
بسم الله اوله واخره رواه ابن عطية في شرح حديث الترمذي الذي قوله فليقل
الترمذي في سننه اذا اكل احدكم فسمى ان يذكر اسم الله على طعامه
فليقل بسم الله اوله واخره فظاهر انه قد نظر فيما اعتمده شيخ الاسلام
من اطلاق استحباب التسمية على الطعام بعد اتيانه بها تركها عمدا
او سهوا ثم رأيت ابن حجر قال في شرح حديث الترمذي المذكور فليقل
انما الطعام وجد موافقة لما شكله اطلاق الحديث وقول بعض انه
لا يقول ذلك بعد فراغ الطعام لانه انما شرع ليمنع الشيطان من النزاع
لا يمنع يرد بانا لا نسلم انه انما شرع لذلك فقط وما المانع انه
شرع بعد النزاع ايضا ليحل الشيطان من الاكل والمقصود حصول هذه
والوجه حاصل وبالجملة انتهى وقوله فيه هذا مذهب
جماهير العلماء قال في شرح السنة وذهب بعض اهل العلم الى انه لو
ترك التسمية اعاد الوضوء وقال سحنون ان تركه عمدا اعاد وان تركه
ناسيا او متأولا اجزاه وذهب اهل الظاهر الى انها واجبة وعن ابي
حنيفة رواية انها ليست بسنة وعنه انه كان يقول بها بدعة ورواية
انها سنة لا فضيلة في فعلها وتركها وذهب اكثر اهل العلم الى ان
تركها لا يمنع صحة الطهارة قال السبكي في الاسنى قال الاكثر من قال بوجوب
التسمية الاصحاب عن احمد في احدى الروايتين عنه وبه قال ابن
راهويه واهل الظاهر وقال ابن حنبل احمد بن حنبل انه قال
لا اعلم في التسمية في الوضوء حديثا ثابتا نقله عنه الجم في كلامه
وابدل حمله ثابتا بقوله صحيحا وفي شرح السنة عن احمد لا اعلم في
هذا الباب حديثا له اسناد جيد وكل هذا لا يضر اذا قال الحافظ
الحاكم الذي احاط بعلوم السنة كما قال ابن حنبل لم اقف على شيء في هذا
ولا اكرهه او نحو ذلك السنة تنبيه كلام ورود وما نقل عن بعض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السند لما قال في حديث لا اعلمه متصلا قد اعطت بكل السنة وقال لا
فقتل في النصف فقال الا رجوا قتل فاجعل هذا في النصف الذي لم يخط
به محمول على ما يقال السنن بتمامه في الكلام على الحديث ثابت
عن انس رضي الله عنه قال نظر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وضوءا فلم يجدوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم من ماء فجاء رجل بماء في اناء
النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده في الاناء ثم قال توضئوا
بسم الله فرايت الماء ينبع من بين اصابعه فتوضأ الناس حتى توضئوا
من عند آخرهم قال ثابت فقلت لانس كم كانوا قال ما بين الستين الى الثمانين
رجلا رواه البيهقي باسناد جيد وقال هذا اصح ما في الباب انتهى
وذكر رواه النسائي باسناد جيد كما في شرح الزرقاني والحديث عند هذا الاسناد
الا ان يعني الصحيح كما قال الحاكم لكنه في جواهر الاكليل قال قال
ابن الملقن ليس بجودة الحديث قرب الاسناد بل جودة الحديث صحة
الرجال ذكره ابن الصلاح في قاعدة الاستدلال والعلة متنا ابن
حجر حيث قال في شرح المشكاة قال ابن الملقن الصحيح توضئوا بسم الله
انتهى وقال في شرح الجامع من قوله صلى الله عليه وسلم
توضئوا بسم الله ونقل في الخلاصة تبعه الحاكم احمد كما سبق وسكت
عليه وبين الحاكم عليه في المستدرك لا يخفى لانا لا نقرا على الكلام رضي به وقد
اخذ المحدثون ضعف المرسل عند من لم يرد ذلك في سوال ابي داود
عليه وحينئذ فيكون اخر كلام الحاكم الصحيح تضعيف احاديث التسمية
في الوضوء فالمتن الاول المذكور وحديث البيهقي اذا الحاكم من قوله فيه
توضئوا بسم الله اي توضئوا قائلين ذلك وقد يقال لا منافاة لما
تقرر ان الحكم على الاسناد لا يلزم مجيئه في المتن فقد يكون السند
صحيحا والمتن معلولا ويؤيد ذلك انه لو كان مصححا فوات يقال
وهو حديث صحيح في التسمية تعدد له من ذكر في قوله اصح ما في هذا
الباب فكذا يوجد في الباب والتنبيه اعلم كما يأتي الحديث يقول
هذا الحديث اصح ما في الباب واعلم انه يقال كلام احمد مخصوص
بهم حديث انس المذكور والسكوت هنا التعقيب في الاخير اكتفاء بما
سابقا الكلام من التسمية بجودة ذلك الحمل الصحيح على انه تعقب البيهقي
بان حديثه غير صحيح لاحتمال ان يكون النبي باسم الله الاذن كما في
عبد الواحد الباب وفي شرح العمدة لابن ركن ابن سيد الناس عبد الله
الكنيس للامر مساو للاباحة في الاخبار الصحيحة فهو ايات انما فظ
ابن محرز قال بعد نقل كلام احمد لكن قد لا يلزم من نفي العلم ثبوت
العدم وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف لاحتمال
ايراد ما ثبوت العلم فلا ينتفي الحسن وعلى التنزل لا يلزم من
نفي الثبوت عن كل فرد نفيه في المجموع وكلام الامام احمد جامعه

من

من طرق فاخرج ابن وهب في الكامل عن احمد بن حنبل السعدي قال
سئل احمد عن التسمية في الوضوء فقال لا اعلم فيه حديثا ثابتا اقوى
من حديث كثير بن زيد عن ربيح ابن عبد الرحمن وربيح ليس بالمعروف
وبيان بيانه في حديث ابي سعيد الخدري ونقل الخلال في العلل
عن احمد قال ليس فيه شيء يثبت واخرج الحاكم في المستدرك من طريق
الاثرم قال قال ابو عبد الله احسن شيء فيه حديث كثير ابن زيد وقال
ابن ابي موسى اصح حديث فيه حديث كثير ابن زيد ونقل ابن مهدي عن احمد
نحو ما تقدم وقال البخاري قال اقوى شيء فيه عندي حديث عبد الرحمن
بن رباح وابو ضمرة ربيح ابن عبد الرحمن وبيان في الكلام على حديث عبد
الرحمن نزل الكلام على حديث سعيد ثم قال الاحاديث حديث
ابي هريرة لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه هو من جملة حديث ما ورد في الخلاء
ولنتكلم على ما في هريرة مرفوعا لا وضوء لمن لا وضوء له ولا وضوء الا بوضوء ولم يرجحه
وذكره مما تقوله رواه ابو داود وغيره وقال الحافظ بعد تخريجه
عليه حديث غريب اخرجه احمد وابو داود وابن ماجة والدارقطني
والحاكم وقال لم يدرك ومدار الحديث عند هم على قتيبة ومحمد الحاكم
وتعقب بانه وقع في رواية يعقوب ابن ابي سلمة فظنا المحدثون
احمد رواة الصحيح فصححه لذلك وهو خطا انما هو يعقوب ابن سلمة
الليثي لا ابن ابي سلمة وهو ضعيف جليل الحديث ما روى عنه بل الثقات
سوى محمد ابن موسى وابو يعقوب مجهول ما روى عنه سوى ابنه
وقد نقل الترمذي عن البخاري يقول لا يعرف ليعقوب سماع من ابيه
ولا لابيه سماع من ابي هريرة وقد ثبت عن وجه اخر عن ابي هريرة
اخرجه الدارقطني من حديث محمد ابن عجلان المطلبي من ابيه ايوب بن ابي البخاري
عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم توضئوا من لم يسم ويا صلى من لم يتوضأ وما من
من لم يحيى وما احيى من لم يحيه الانصار رجل قريب تفرد به الطبري
ورواته من ايوب فضعفوا فخرجه لم في الصحيح لكن قال الدارقطني
في العلل ليس بالقوي وقال ابن معين سمعت ايوب ما البخاري
يقول لم يسمع من يحيى ابن ابي كثير سوى حديث واحد وهو حديث
ادم وموسى يعني يقول يكون في اسناده انقطاع ان لم يكن المطلب
دخل عليه اسناد وحاصل في هريرة من طرق اخرى اخرجه
مختلفة الالفاظ فاخرجه الدارقطني عنه مرفوعا بلفظ من توضأ
فذكر اسم الله تطهر جسده كله ومن توضأ فلم يذكر الله لم يطهر سوى
موضع الوضوء وحديث غريب تفرد به رواه ابن عن ولد ابي موسى
الاشعري ضعفه جماعة وذكره بعض وتبعه رسالة ثبات
انتهى وفي الجامع الصغير رمز تخريج حديث ابي هريرة محلية الى احمد

وأبي داود وابن ماجة والحاكم من حديث سعيد بن أبي زيد الأنصاري ماجة
فقط لكن في المشكاة أنه من حديث سعيد رواه الترمذي وابن ماجة ومن حديث
أبي سعيد الخدري عند أبي داود رواه الترمذي والدارمي انتهى قلت
ورواه من حديث أبي سعيد وسهل بن سعد ابن ماجة وقال الهروي
قال محمد بن إسحاق حسن على هذا الباب حديث عبد الله بن أبي أوفى
يبين هذا الحديث المروي عن أبي سعيد فالشيخ محتمل ورق في نسخة
من شرح السنة للبغوي هو مخرج للبخاري وهو غلط من الكتاب بلا
ارتياب قال البيضاوي هذا الصيغة حقيقة في نفي الشيء ويطلق
مجازا على نفي الاعتداد به لعدم صحته كقوله صلاة لا يقيم أو كماله
كقوله صلاة الجار المسجد إلا في المسجد والأول أشبه وأقرب إلى الحقيقة
فيتعين الصرف إلى ذلك ما أمكن انتهى وما هنا محمول على نفي الكمال
انتهى قال القاري وهو محمول على الكمال خلافا لابن القاسم بما روي
روى ما دون ثوبين ولم يكن الله كان سطر الأمة ومنوبه انتهى
وفي شرح السنة للبغوي وقوله أحرى على السنة وجعلوا الذكر
كالكتاب وجوز أن يكون أنه يتوضأ الله انتهى لا وسيأتي توجيه
القرين هذا وحكى هذا الحديث عن ربيعة شيخ مالك وجعل هذا
التأويل الاسم في قوله لمن لم يذكر اسم الله تعالى انتهى وفي المجموع بعد نقل
هذا الجواب أي الأخير عن الداركوطني الشافعي وآخرين حكاه
عنهم الخطابي أنه قد أورد في شرح السنة للبغوي هذا التأويل أي
المنقول عن ربيعة فقال الخطابي من حافظ من الصحابة وأبعد تأويله
على السنة وذكر أنهم قالوا إن الأسباب المرتبة بأسبابها وما فيها كان
النسيان محله القلب كان محل صدره الذي هو الذكر القلب وإنما ذكر
القلب السنة الحسنة قال ابن العربي قال علماؤنا المراد بهذا
الحديث ما ذكره الله عليه وقال العراقي وفي كلام ربيعة أن اللفظ
الحديث لمن لم يذكر الله عليه وقال وقيل المعنى كذا أقرب إلى اللفظ
الذي حكاه وهو بعيد من لفظ الحديث انتهى قلت وليس بعيد
على رواية المذكور كما تقدم إن القاري يذكر الله القارئ يقرأ
أنا تبعية في الحديث دون شرح التغيير لكم ركوب فإنما أعجب
لأنه أوضح الصيغة وأحسن لقوله صلى الله عليه وسلم للأعرابي
توضأ كما أمرك الله رواه الترمذي وحسنه وليس فيها أمر الله بتسمية
وأما خبر لا وضوء لمن لم يسم الله فهي لا يراد أنه ضعيف كما قال
النووي لكنه متروك أو محمول على الكمال انتهى قلت ويؤيد
التأويل أن البيهقي جعل حديث الحديث علامة الصحة في الجامع
الصغير لكنه وقع لبعض المتأخرين أن أحمد رجوب التسمية
من هذا الحديث ورده أصحابنا فضعفوه أو حمله على الكمال للحديث

الصحيح

الصحيح لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله فيغسل وجهه
ويديه ويمسح رأسه ويغسل رجليه انتهى وفيه نظر لأنه لم يذكره
في المقاصد كما ترى عنه من حديث بريدة في شعبة فيه
لكنه يتأكد بأخذه الوجوب من هذا الخبر من شرحه نعم قد ورد
تدسنا في الفصول لابن ما يعرف إلى جدين الأمة لأن ضعيف الخبر
مسدد بغيره كما المراد به الحسن فإنه ضعيف بالنسبة للصحيح لا الضعيف
الشامل للمقبول لأنه لا يحتج به في نحو من الأحكام والظاهر أنه حمل
له متشبه صحيح أنه سنة الوجوب ويؤيد ذكر وتوبيخ بعض
أنه ظهر المشهور فالله أعلم وفي المجموع أبيح من وجهها بحديث لا وضوء
لمن لم يسم الله عليه انتهى ولأنها عبادة يبطلها الحدث توجب في أولها
نقض الصلاة وأنه من لم يوجبها بأية لا وضوء وبأنه عبادة لا يجب
في آخرها ذكر فلا يجب في أولها كالقول انتهى وهو مقال من قال
بالإيجاب أبعد من لا يراد السابق الاحتمال أن المراد منه ما عدا الحد
والترتيب على هذا المراد ما كان لم يذكر عنه من منعه لا آخر في التسمية
ولعله من استدل بالدليل الثاني المشار إليه في كلام المجموع والله
أعلم ثم رأيت في شرح العباب لابن حجر ونها يقوم منها الكتابة
من شرائط سبعة أنواع من الأدعية الأولى بالنية وبه قوله
ومنعه النووي في المجموع ثم نقل عن جمع أن النووي أخذ يتعين
ذلك الحديث فيها لتنبيه وتعقبه بأن هذا الأخذ بأنه عند
سبع الحديث دون من يتبعه النووي بأخذه والتحقيق تقييده
مع تصحيحه أولا المجموع تارة في التضعيف انتهى لا أعرف الأخذ
بتسمية الجزم بالتضعيف بوجوده لوجود التبرع بأنه أخذ بذلك
الحديث ولعل ما ذكره عن أحد من ذلك رأيه أخذوه مما استدل به
من العمل بالمراد التضعيف وقد سبقنا ما أنه أراده به والله أعلم
وروايته ورويتها من رواية سعيد كما حديث سعيد
ابن زيد وهو أحد العشرة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله ولا يؤمن بالله
من لا يؤمن بي ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار رواه ابن ماجة
من حديث أبي ماجة والدارقطني ومداره على أبي بشر بكر
الشامي وتكلمنا فيه وأبو سنان ضرار بن مرة بن سلمة عن حصن وثيم بن رباح
ابن عبد الرحمن كان بكر وأبوه عبد الرحمن أبي سنان بن وهب
ابن عبد الرحمن فهذه حويطب صحابة وهب أنت أبو بكر الجد الأعلى
حويطب ولا يعرف عنه أو أبو سنان في الثقات ورباح بن وكيل الحويطب
في حديث روي في بعض طرق الحديث أن اسمها أسماء وأما صحبة وهي
بنت سعيد ابن زيد فليس في رجال سنده من يتوقف فيه سوى رباح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتقدم النقل عن البخاري ان حديثه هذا احسن احاديث الباب
قال الحافظ وسعيد بن زيد اخو عمر وابن عمه نفيل القرشي العدوي من
مهاجري الحبشة وشهد بدرا وما بعدها في قول الجمهور وكان اسلم قبل
دخول عمر في الاسلام وهاجر الى الحبشة وكان ذهب ورقة يطلب
الدين فتهود وترهب ثم تنصر واراد ان يتزوج الخنساء وكان يبكي
ويقول لو رأيك لوافقك الوجه لكني اخشى ان تحبه فيقتلك به قتيل وينزل
فيه ولي سلطان وانه قد رأى الذين اختلفوا الفاظ وتابعوا
الى الله ام الشريد امة فاطمة بنت بعجة الخزاعية اسلم هو وزوجته
ام جميل فاطمة اخت عمر بن الخطاب قديما قبل اسلام عمر وكان عمر يعذبهما
في الاسلام وسبهما كان اسلامه واسلمت هاجرت الى الحبشة
وكانت بارعة في الحساب كان سعيد من السابقين في الاسلام والهجرة
وشهدا جميعا بدرا الا ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعثه هو وطلحة يتجسسان اخبار قريش فقدما المدينة
وقعة بدر وكانت النبي صلى الله عليه وسلم سهما وامرهما فقسما
فلما رأى البدريين شهدا له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة وبالنار
وحديث العشرة وحديث عمر حرا بنو احد العشرة المبشرة
واسلم اصحاب الشورى وكان موصوفا بالزهد محترما عند الولاة
ولما فتح ابو عبيدة دمشق ولاه اياها ثم عزل عن بعده لمعاوية وكانت
له عقبة اتخذها في ساكنت لا تترك واحدا يحاربك بالجهاد على
نفسي وفي ماتي بيني من مات وهي راض اخاك كتابي فابعث الي
فلك من موارثه فقال انا تارم فلبك وشبكا ان شاء الله تعالى
والله تعالى يزيل من الي سفيان وكان موته من الانصار الى من
كعب وقيل لسعيد ثمانية وثلاثون حديثا اتفق لهما على حديثين
وانفرد البخاري بحديث توفي بالعقيق سنة خمسين واخرى وخمسين وقيل
تسع وستين سنة وصلى عليه ابن عمر ونزل في قبره هو وسعد
ابن ابي وقاص وله ثلاثة عشر ولدا ذكرا وثمانية عشر انثى واسلم
واما حديث ابي سعيد فلفظه قال صلى الله عليه وسلم لا وضوء
لمن لم يسم الله عليه هذا حديث حسن رواه الترمذي والدارقطني وابن
ماجة والحاكم من طرق متعددة الى كثير بن زيد وهو صدوق ربما
يهم الدارقطني وسوءة وعقبة وعلة مصنفة مختلف فيه وسائر
رواته من رجال الصحيح وتقدم النقل عن احمد انه احسن احاديث
الباب وعن اسحاق ابن راهويه انه صحيح وصححه الحاكم واخرج
له حديث ابي هريرة المذكور شاهدا وتقدمت ترجمة ابي سعيد

وترجمة سعيد بن زيد
احد العشرة

واما

واما حديث عائشة فلفظه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكر الله على طهر او على حين لا يشاء ان يذكر الله ثم تبين لي انه موقوف واما حديث
ابي هريرة فاخرجه من طريق شامة واحمد واسحاق ابن ابي شيبة في مسانيدهم
من طريق عن حارثة بن سلمة بن ثقة عن سعيد بن مرثد عن ابي هريرة
رفعه قال لا يذكر الله الا طاهر وقد تقدم الكلام في هذا
الباب وقال كتاب اسحاق قلت قال هذا يزعم انه يخرج احاديث ابي
وقد بدا حديث حارثة هذا وهو ضعيف احاديث ابي هريرة وما
حديث انس فاخرجه عبد الملك بن حبيب بلفظ لا ايمان لمن لا
صلاة له ولا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يسم وهو ضعيف
ولا يثبت حديث اخر صحيح قال ثلث يعلمهن اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وضوء لمن لم يذكر الله عليه وكانت النبي صلى الله عليه وسلم ما شاء
ثابتا لما توضأ يده فما لا ثابتا الذي هذا الماء قال توضؤا باسم الله فرأيت
الماء ينبع من بين اصابعه فما زالوا يتوضأون حتى صلى الصبح وما احد شيء صحيح
اخرجه الشافعي وابن حبان والبيهقي وقال وقد اتفق على شيء وردوا في التسمية
وبعضها الجهاد انه غير صريح لاحتمال ان يكون الضمير يقوله باسم الله
الاذن في التناول ولا يتم المراد الا ان يكون الضمير توضؤا قائلين باسم
الله وقد اخرج احمد من حديث جابر قال عطشنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاتي بقدح من ماء توضأ منه ووضع يده فيه فجعل الماء ينبع
من بين اصابعه فما زالوا يتوضأون حتى فرغوا قال خذوا باسم الله وسنده صحيح
واحكم فيه الصحيح وبه لا يدل على ان مراده بسم الله التشرك ولذا عليه
استدلوا الفترة اسلمة فقالوا انت بريء من توضأوا بالماء ذلك والعلم
عند الله واما حديث سهل بن سعد فلفظه قال قال صلى الله عليه
وسلم لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه حديث غريب
اخرجه ابن ماجة من رواية الكثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله عن سهل بن سعد
وعبد الله بن صالح ضعيف قال الحافظ وقد اتفقا الترمذي بعد تخريج
حديث سعيد بن زيد على ذكر الجنة الذين ذكرهم الم ووقع في الباب
زيادة على ذلك فورد عن علي وله طرق عن حديث سهل بن سعد وعن
ضعيف وعن ابي هريرة وله طرق مثل حديث سهل ايضا وعن ابي هريرة
اخرجه الطبري في كتاب الصلاة وقال عيسى بن سبرة الراوي عن
ابيه عن جده ابي سبرة منكر الحديث وعن عبد الله بن سعيد اخرجه
البيهقي عنه ربوعا ولفظه اذا لم تذكروا اسم الله عليه فقولوا بسم الله وانه
يطهر جسده كله وان لم يذكروا اسم الله لا يطهر الا ما مر عليه الماء تفرد
به يحيى بن هاشم الكوفي عن ابيه وهو متروك الحديث متفق على ضعفه
وعن عمر اخرج البيهقي ايضا عنه مرفوعا ولفظه من توضأ فذكر
اسم الله عليه فان طهر الجسد ومن توضأ فلم يذكر اسم الله عليه لم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بيطر الانواضع الوضوء منه تفرد به ابو بكر الداهري واسمه عبد الله ابن
حكيم وهو متروك الحديث ايضا وقد تكلم في هذا الحديث ابن ابي مريم
وسنده ضعيف ايضا قال ابو الفتح الديعري احاديث الباب ساقطة
عن صحيح وما صح عن غيره وقال ابن العلائي يثبت نحو ما ثبت
بالحديث الحسن ان الله عليه وسلم اتى بماء فتوضأ وذكر الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم بعد الوضوء وسنت بروة عائشة وانس بن
مالك واما مسلمان سعد وانس بن سيرين ومالك ابن خالد ابن نضلة
ابو عائشة ابن خارجة ابن سالمة ابن كعب ابن الخزرج الانصاري الساعدي
الخزرجي المدني الصحابي الجليل كان اسمه حزنا فسماه النبي صلى الله
عليه وسلم سهلا وكان النبي صلى الله عليه وسلم بايع منه وشهد
فتوح الشام وكان سنه حين توفي النبي صلى الله عليه وسلم
خمس عشرة سنة وكان يخضب بالصفرة وعمر سبعين سنة وطال
عمره حتى ادركه الحجاج ابن يوسف وانفذ رسلا اليه الحجاج في سنة
اربع وسبعين فقال له ما منعك من نصرة امير المؤمنين عثمان فقال
يوم قتلت قال كرهت ان انصر ظالما في عنقه وضع في عنقه سيف مالك
ايضا وختم حاجزا عبد الله في يده حتى ورد عليه كتاب عبد الملك
ابن مروان يريد بذلك اذ لا يم وان يكتبهم الناس ولا يبرحوا منهم روي
له عن النبي صلى الله عليه وسلم ماية حديث وثمانية واربعون حديثا
اتفقا منها على ماية وعشرين وانفرد البخاري باحد عشر ولم
يعد مسلم منه بشيء مات رضي الله عنه بالمدينة سنة ثمان
وثمانين وله تسع وتسعون سنة وقيل مات سنة اخرى وشعبي
وتعريل ماية وحزم به ابن وثيق العيد وتعقبه بان على هذا سنه
ست وتسعون ماية وهو اخر من مات من الصحابة بالمدينة
بالاتفاق قاله ابن سعد ونوزع في تعيينه الخلاف قوم وضعفها
كلها البيهقي وقال في الجموع انها لينها في كتابه معرفة السنن
والاثار وجود اسناد حديث انس وضعف الاحاديث الباقية
واما قول الحاكم في عبد الله لم يستدرك على الصحيحين في حديث
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ وذكر اسم الله
عليه كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله عليه كان طهورا
لما مر عليه الماء حديث في صحيح اخبار وليس بصحيح لانه انقلب
عليه اسناده واسنده كذا قاله الحافظ وتبع الرسالة انتهى وفي شرح
العباب قال النووي حديث لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ضعيف
وضعه علي حمد ابن قال لا اعلم في التسمية حديثا ثابتا لكن ترجمه الجزري
ابو حاتمة بانه لم يثبت فيه وقال المنذري لا شك ان احاديث
التسمية تكتسب قوة وتنتهض بكثرتها انتهى وقد ذكره عمل الحافظ

فصل

فصل قوله قال بعض اصحابنا الخ قال في المجموع
وهذا الذي ذكره غريب لا اعلمه لغيره ولا اصل له وان كان لا ما يرده
انتهى كما شيخ ابن حجر في شرح المشكاة فقال يستحب قبلها التعوذ
وبعدها الشهادتان لخبر الله الذي جعل الماء طهورا وفي الاذكار يستحب
قبلها التعوذ ولم انقل لها الحمد لله الذي جعل الماء طهورا وبعدها الشهادتان لما قاله
الشيخ نصر وبعدها الحمد لله الذي جعل الماء طهورا لما قاله الرافعي ونص
ما لمؤمن ما لصادقا ولا الصالحين وبعدها ما ساذكرات الحديث على
هذه الصورة منكرا لا يوكد ذلك او معرفا نبوا لصلاة الجمعة بنه عليه
الحافظ ابن حجر في بعد رواية الشيخ وما قاله نصر سبقه اليه شيخه سليم
وقبلها الصيمري وقال ابن الحجر الهيتمي في شرح العباب اخرج
المستغفري اي في كتاب الدعوات وقال خبر جبريل به صلى الله
عليه وسلم اتاني ملك فقال يا محمد قل حين يتوضأ بسم الله ثم يقول الحمد لله معنو
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ثم يقول حين يفرغ اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
الا فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء قال قام من فوره
ذلك فصلى ركعتين فقرأ فيهما ويعلم ما يقول انتقل من صلاته
كيوم ولدته امه ثم قال له اسأل تعط اسأل تعط واشار الى جمل السيوطي
الى ان هذا الحديث مصرح بما قاله الشيخ نصر انتهى وسبقت لذلك
الحافظ فقال جدير بحيث فيما يقال بعد الوضوء بعد الحديث فيه
نظر على الحم في قوله ان الشيخ لم يعد التسمية لم يرد انتهى فحينئذ
لا باس به قال الحافظ السيوطي في مرقاة الصعود قال في المحكم
الناس الحرب ثم ذكر حديثا لا باس عليكم لا باس اي لا خوف قال
الشيخ وقيل لا يرى العراقي لا باس اي لا خوف في ارتكاب ذلك فانه جاء
انتهى فصل قوله ويتول بعد الفراغ والا كان
يكون بعده فورا كما يدل عليه الثاني قوله صلى الله عليه وسلم
من توضأ فقال الخ وفي سنن النسائي في رواية ابي داود ثم يقول حين
يفرغ من وضوئه به ليل حين يفرغ وفي المجموع ان يقول ما صحابنا وغيرهم
على استحباب هذا الذكر عقب الوضوء ولا يوجد عن الفراغ في رواية
ابي داود الذكر وغيرها انتهى وهو صريح في اختصاصها بعقيب لكن
في التحفة لعلهم اراد بالاسبان الاولى انتهى وتاسى ذلك ان يقول
بعد عقب الفراغ قال الحاملي والغسل والتيمم كما عنه
الم وابن بقية لم وغيرهما بعدها لما مود من الحديث انه الواردة الذكر
الذكر اول الوضوء او قبل تمامه فلا ثواب لما انتهى فاخذه
فتمام البلغة ان الوفاق فراغه من وضوئه فراغ الوزن التي
بالذكر عقب الوضوء انه ذكر العبادة التي فرغ منها ثم يأتي بذكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاذان قال وفي الذكر عقب الوضوء الشهادتان وحسن ان يأتي بهما اولا
ثم يردفهما بالذي بعد الاذان والصلاة المتعلقة بالنبي صلى
الله عليه وسلم اشار بالذي بعد الاذان الى قوله اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين منتظما مسندا الى ابي داود ولكن عنه في ذكر
الاول الى قوله ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم
يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء
تخريجه من طرق اخرجها الدارقطني الحاكم واشار الى تفاوت
في حديث عقبة ولفظ شاهدا خر قريب من حديث الباب يتقدم
في الفصل قبل هذا والله اعلم وفي الترمذي عن عثمان بن عفان
رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ
فاحسن وضوءه ثم قال حتى يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله فتحت له الجنة يدخل من ايها شاء
وروى نحوه ابو داود والدارقطني وروى سبحانك اللهم وبحمدك
اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك
اسناده ضعيف قال
الباب

الباب عند مسلم من طريق عقبة بن عامر الباب قوله ورواه الترمذي
قال قال الحافظ ورواه الترمذي من حديث ابي ادريس الخولاني وابي
عثمان عن عمر مختصرا وزاد فيه اني لاعرفه اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين منتظما مسندا الى الترمذي ولكن عنه في
الاول الى قوله ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم
يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء
وقال الترمذي حديث عمر لا نعرفه الا من حديث ابي ادريس
في اسناده مقال رواية زيد بن الحباب في اسناده اضطراب وقال
ابو داود ليس لهذا الحديث عن عمر اصل وقال الترمذي
لم تثبت في هذا الحديث في الجنة ابي عثمان عن عمر بل يقال
الاسناد بالمتصل بين ابي ادريس وبين عمر وطريق عقبة قصار
عن حديث عمر وليس كذلك واما حديث عقبة واسقط من
حديث اخر بين ابي عثمان وبين عمر جبير بن نفير وعقبة قصار
الحديث منقطعا بل مختصرا وفائدته كما من رواه من معوية
ابن صالح فلم يذكر ابن الحباب وقد رواه من طريق يزيد بن سلمة وابو
داود والنسائي وابو عوانة وابو نعيم في المستخرج وكلهم رووه على
الصواب باثبات عقبة بين ابي ادريس وعمر وقال الحافظ
فاتضح ان الصحيح ما قلنا اولا وقد قال قد وجدت للزيادة
شاهدا من حديث ابي ايوب قال قال صلى الله عليه وسلم من توضأ
فاحسن وضوءه ثم قال حين فراغه لا اله الا الله وحده لا شريك
له اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتح الله له
ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء قال الحافظ بعد
تخريجه من طرق اخرجها الدارقطني الطبراني واشار الى تفاوت
في حديث عقبة ولم يشاهد اخر قريب من حديث الباب يتقدم
في الفصل قبل هذا والله اعلم وفي الترمذي عن عثمان بن عفان
رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ
فغسل رجليه ثم لم يتكلم حتى يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله غفر له ما بينه وبين الوضوء سائرا
يعني والدارقطني وروى سبحانك اللهم وبحمدك
اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك
باسناد ضعيف قال
في الموضوع واسناده غريب ضعيف ولفظه عن ابي سعيد الخدري عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النبي صلى الله عليه وسلم من توضأ فتوضأ ثم صلى ثم قال سبحانك
اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك
كتب في رق ثم طبع بطابع ثم لم يكسر إلى يوم القيامة وأطابع الجنة
ويحيى لم يكسر لم يتطرق إليه إبطال ورواه سفيان الثوري عن أبي
هاشم فوقفه كذا في السنن ورواه بالفظها لذي عند النسائي الطريق
الأوسط ورواته رواة الصحيح وما ذكرته من كون لفظ رواية
النسائي طبع عليها بطابع هو موافق للسنن وفي الترغيب أنه كتب
لفظ الطبراني وأن لفظ النسائي ختم عليها بخاتم ثم وضعت تحت العرش
ثم لم تكسر إلى يوم القيامة والله أعلم وقال الحافظ لا أعلم
يوم أن زيادة سبحانك اللهم في حديث عقبة من عمر كما في الذي
قبله ولكن ذلك بل يوجد حديث مستقل عن أبي سعيد الخدري وسيأتي
مع أن لسند عقبة في جميع رواته وأما ومنه الإسناد بالضعف
ففيه نظر لأن النسائي أخرجه من طريق شعبة عن أبي سنان بضم
الدال وتشديد الميم واسمه يحيى بن أبي سنان بكسر المهملة وسكون المعجمة
وفتح الأولى بعدها ألف اسمه عيسى بن أبي سنان ما لفظه حديث
صحيح الإسناد من طريق شعبة أخرجه النسائي عن عيسى بن محمد بن
النسائي عن شعبة بهذا الإسناد ثم قال بعد تخريجه هذا خطأ
تفرد به عن شعبة وعن غندر عن شعبة به موقوفا وقال الصواب
أنه موقوف وأخرجه أيضا من طريق سويد بن نصر عن ابن المبارك عن الثوري
موقوفا وأخرجه من طريق الطبراني ثم قال قال الطبراني يرويه عن
شعبة مرفوعا لا يحيى أبو الحماني تابع ابن النسائي قال الحافظ وهو
ثقة من رجال الصحيح وكذا من فوقه إلى الصحابي وتابع النسائي
ثقة أيضا من رجال البخاري ولم ينفرد به فقد أخرجه الحاكم من
وجه آخر عن محمد بن أبي كثير فالسند صحيح لا ريب أنه اختلف في رفعه

المتن

المتن ورقفه بالنسائي جرى على طريقته في ترجيح الأكثر ولا يحفظ
للحاكم عليه بالحفظ وأما على طريق الشيخ الإمام تعالى أن إطلاقه
وغيره بالرفع محمول على أنه سمعه من الرافع مرتين زيادة العلم وعلى
تقدير العمل بالطريقة الأخرى فيحمل ما لا يحتمل الذي فيه على
حكم الرفع انتهى قوله وروى أبي داود من حديث أبي هريرة
قال قال صلى الله عليه وسلم من توضأ فقال كقوله مرفوعا
ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب
الجنة يدخل من أيها شاء قال الحافظ حديث غريب قال الدارقطني
تفرد به عبد الله بن محمد بن إسماعيل وهو ضعيف جدا قال
الحافظ اتفقوا على ضعفه وأورد له مناكير فيه قول ابن عدي
عن أبي زرعة أنه ليس بالقوي وذكر له عن أبي حاتم أنه كان يضع الحديث
ويسرق الحديث وأخرج له ابن حبان في الضعفاء وقال كان يضع الحديث
وأخرجه النسائي كذلك قوله وروى أبي داود من طريق
حديث غريب أخرجه أبو داود من رواية أبي مالك وأبو يعلى عن أبي هريرة والطبراني
وبن مردويه من حديث عبد الله بن أنيس وسنده ضعيف جدا
وليس فيه ذكر الجنة إلا في رواية أبي داود قوله ما يشاء
المتعلقة بمشيئة الله تعالى أعلم من محله أن الكبائر لا يكفرها إلا التوبة
أو فضل الله تعالى فما التعلق بكفرها عفو شفعت أو أفضال الولي
سبحانه قوله فأحسن الوضوء بأداء الواجبات والمستحبات
فيشمل استيعاب الأعضاء المغسولة لا مطلقا بأن الإحاطة جميع سنته
تعرف على كل المتقدمة لفضل من العوام قوله من رواية عثمان بن
عثمان وتقدم من قال حين فرغ من وضوئه أشهد أن لا إله
إلا الله ثلاث مرات لم يزل حتى يموت بحيث يصير فاعلا له أشهد
الجزري عن أبيه عن جده قال كنت عند عثمان بن عفان فحدث
له عن النبي صلى الله عليه وسلم بقال من قال حين يفرغ من وضوئه
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

فتح له ثمانية أبواب الجنة من أيها شاء دخل ولفظ أبي النسائي كذلك
إلا أنه قال ساس عبد يومنا فحسن إيمانه ويتوضأ بيتوضأ الخ وفي شرح
العباد أن التثليث في الذكر المذكور في الأذكار المأثورة في الوضوء
من تسمية وتحوها للنص في الخبر وبيت سائر الباقي وأجمع سعد
السلف أن الفضائل يحصل بها بالضعيف بشرط عدم وعثمان
هو أبو عثمان ابن أبي العاص واسمه الحارث ابن أمية ابن عبد شمس ابن
مناف القرشي الثقفي الأموي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
على ابنته رقية وأم كلثوم ولذلك سمي ذا النورين وقيل لأنه أدا
عمل الجنة من منزل إلى منزل ترى له الجنة وقيل لأنه
زوجه رقية كأنا أحسن زوجين في الإسلام بالنورات نور نفسه ونور
رقية ولا يعرف شخص تزوج بنتي نبي غيره وهو صاحب الهجرتين
وأحد السابقين الأولين وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد الستة
أصحاب الشورى الذين توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض
وأحد الذين كانوا يجمعون القرآن زمن النبي فقال ثابت فيما ثابت فيك يا أبا
وصديق شهيد لأن ولايته اختلف الناس فيه وأكرم سنا وأكرم
أمانة ولا خلافة أمه أروى بنت الحارث وكانت البيضاء بنت كريز
بكسر الكاف ابن ربيعة ابن حبيب ابن عبد شمس ولد لستة
السادسة من عام الفيل وأسلم في أول الإسلام على يد أبي بكر الصديق
قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الأرقم وكان يقول أبي بلغ
أربعة في الإسلام وهو أول من هاجر إلى الحبشة هاجر بزوجته رقية
زوجته رقية فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن عثمان أول من هاجر
إلى ربه بأهله بعد لوط أخرجه أبو يعلى بإسناد وخبر الشامل
إلا بدرا تخلف لتمريض زوجته رقية فضرب له النبي صلى الله عليه
وسلم بسهمه وأجره وتخلف عن بيعة الرضوان لأن النبي صلى الله عليه
وسلم كان وجهه إلى مكة في مهم قريش ومن ربا النبي صلى الله عليه
وسلم يا يدي يديه على الأخرى وقال هذه عثمان قال ابن
عمر ما كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان خيرا من يده
عثمان لنفسه وهو الذي جمع الناس بعد الاختلاف على مصحف
واحد وأنفق الأموال في سبيل الله اشترى بير رومة بعشرين ألفا
وسبلها في قربة بتوك جهز جيش العسرة بسبعمائة وخمسين بعيرا
وخمسين فرسا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما نال بعد اليوم
من هذا أخرجه الترمذي بسند جيد وقال صلى الله عليه وسلم سألت
ربي ألا أدخل أحدا من أمتي ولا أدخل فيه الأمان في أي الجنة فأخرجه

ترجمة عثمان ابن عفان رضي الله عنه

الطبراني

الطبراني في الأوسط عن ابن عمر وأخرج الحاكم نحوه عن عبد الله ابن أبي أوفى
وقال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث التقاء الجنة الأسبق من
رجل تعتني منه الملائكة وفي فتاوى العلائي ما نقطا الحجاوي سئلت عن
تعيين الواقعة التي استحيت فيها الملائكة من عثمان فأجبت
لم أقف على ذلك في خبر ثابت ولا أثر ولكن ذكر شيخنا الشيخ أنه وجد
في بعض صحائف الشيخ جمال الدين الحجازي المدني في ذكر أنه لما أحيي
ذلك لما تقدم عثمان والملائكة حاضرون فيها عثمان وصلاة
مكشوف فتأخرت الملائكة عن محل الشيخ صلى الله عليه وسلم
من سبب تأخيره فقال ألست كفن عثمان صدره فأراه النبي
صلى الله عليه وسلم بتغطية صدره فغطاه فعادت الملائكة إلى
مكانها انتهى فإن كان كذلك فقد وقع مثل ذلك في حق خديجة
أيضا لأن النساء لا يحتجبن من الرجال بحلائهن من
جزاء في هذا العجب وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بالجنة على
بلوى تصيبه فقال الله المستعان أخرجه الشيخان وقال النبي
رقية وزينب عثمان أخرجه الترمذي بسند منقطع ووضع سعيد
النبي صلى الله عليه وسلم أوبشه بالجنة والنفقة وكان يصوم الدهر
وعجل الليل بركعة يقرأ فيها القرآن وقال علي إن في قاتلكما
عثمان من أهل الذين سواد على أفواههما فقتلوا وأسلموا عثمان
واحتووا مع قاتلي الحسين بن علي وسلم النبي صلى الله عليه
وسلم يا أبا إبراهيم صلى الله على روحي موسى النبي صلى الله عليه
لما بينت ذلك بأنه في مؤلفها كما ذكرها بعبرة من جاء
المصطفى صلى الله عليه وسلم عثمان وقد أخرجه النبي صلى الله عليه
وسلم سابعة حديث وستة وأربعون حديثا اتفقا منها على ثلاثة
وانفرد البخاري بثمانية وسلم بخمسة يوجد له بالخلافة بعد
عمر رضي الله عنه ثلاثة أيام وفي يوم الجمعة غرة المحرم سنة أربع
وثلاثين وقال الواقدي لليلة بقيت من ذي الحجة سنة ثلاث
وثلاثين فقال عبد الله ابن سعود يا بعثمان خيرا ولم يزل كان
بعد أن هو صلى والله مدة قيل ثلاثين سنة قتل مظلوما شهيدا
ثمانون وقيل غير ذلك وهو يوم نيف وصام والمصحف بين يديه يقرأ
فيه حتى قتل ثلاثا ولد تقلة مزدحمة على قوله تعالى فسيكفيكهم الله
وهو السميع العليم ولم يلبس سراويل في حياته ولا سلاح الا اليوم
قتله وكان ذلك يوم الجمعة وقيل ليلة الجمعة وقيل يوم الأربعاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فتح له ثمانية أبواب الجنة من أيها شاء دخل ولفظ أبي النسائي كذلك
إلا أنه قال ما من عبد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول الخ وفي شرح
العباد أن التسليك ورد الجزء المذكور في الأذكار المأثورة في الوضوء
من تسمية ونحوها للنسائي في اليوم والليلة وأما النسائي وغيره فضعف
السند لأن الفضل يقال فيها ما الصنعين بشرط مدا وعثمان
هو ابن عفان ابن أبي العاص واسمه الحارث ابن أمية ابن عبد شمس ابن
مناف القرشي العبشمي الأموي صاحب النبي صلى الله عليه وصهره
على ابنته رقية وأم كلثوم ولذلك سمي ذا النورين وقيل لأنه إذا
دخل الجنة من منزل إلى منزل ترى له نوران وقيل لأنه
زوجه رقية بما زوجه أختها وقيل لأنه أسلم بالنورات نور نفسه ونور
رقية ولا يعرف شخص تزوج بنتي نبي غيره وهو صاحب الهجرتين
وأحد السابقين الأولين وأحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد الستة
أصحاب الشورى الذين توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض
وأحد الذين جاؤوا بعد وفاته فقالوا شت بنا فليك بنا
وصديق وشهيدان وبالك أصلك الترك بن وأكرم سنا والزم
أمانة وأعلاه أمه أروى بنت الحمزة وكونها البيضاء بنت كريز
كان تزوجها أبو سفيان ابن ربيعة ابن حبيب ابن عبد شمس ولدت له الستة
السادسة من عام الفيل وأسلم أول الإسلام على يد أبي بكر الصديق
قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الأرقم وكان يقول أبي بلغ
أربعة في الإسلام وهو أول من هاجر إلى الحبشة بأهله ونعم
زوجته رقية فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن عثمان أول من هاجر
إلى ربه بأهله بعد لوط أخرجه أبو يعلى بسند ونهدا لشاهد
الأبدا تحلف لتزيين زوجته رقية فضرب له النبي صلى الله عليه
وسلم بسهم وأجره وتخلف عن بيعة الرضوان لأن النبي صلى الله عليه
وسلم كان وجهه إلى مكة في صلح قريش وضرب النبي صلى الله عليه
وسلم بإحدى يديه على الأخرى وقال هذه يد عثمان قال ابن
عمر كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان خيرا من يد
عثمان لنفسه وهو الذي جهز الناس بعد وقتلان على مصحف
واحد وأنفق الأموال في سبيل الله أشار إلى بيرومة عشرين ألفا
وسبلها في عروة تبوك جهز جيش العسرة بسبعمائة وخمسين بعيرا
وخمسين فرسا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما على عثمان بعد اليوم
من ذنب أخرجه الترمذي بسند جيد وقال صلى الله عليه وسلم سألت
ربي ألا أرفع أحدا من أمتي ولا أضعه فيه الإكان في الجنة أخرجه

الطبراني

ترجمة عثمان ابن عفان رضي الله عنه

الطبراني في الأوسط عن أنس وأخرج الحاكم نحوه في عبد الله ابن أبي أوفى
وجل تشتهي نفسه الملائكة وفي فتاوى الحافظ الهيثمي سئلت عن
تعيين الواقعة التي استحيت فيها الملائكة من عثمان فأجبت
لم أقف على ذلك في خبر ثابت ولا أثر ولكن ذكر بعضنا الشارة أنه وجد
في بعض مجاميع فقال فيها لما زوجني النبي في ذكر أنه لما أمي بين
ذلك بيت أنت وعثمان بها الملائكة حاضرون فما عثمان وصلاة
من سبب تأخرت الملائكة عن محاسنا نسالم صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم بتغطية صدره فغطاه فعادت الملائكة إلى
بيتها أنبئني فإن ذلك في حديث صدرة
الرجال بعد من نفسا بل عثمان وقد آلى سبحانه الملائكة
جزاء في هذا الحيي ويقال النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بالنبوة على
بالوصي تعيينه لشأن الله لمستعان أخرجه الشيخان وقال الكلاباذي
رقية ورفيقي عثمان أخرجه الترمذي بسند ضعيف ورسم سجد
النبي صلى الله عليه وسلم وبناه بالحجارة والنقشة وكان يصوم الدهر
ويحيي الليل بركعة يتراقبها القرآن وقال علي بن أبي طالب كان
عثمان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا
وأحسنوا ثم اتقوا بالله وجزاه وكسا النبي صلى الله عليه
وسلم بإبراهيم خليل الرحمن وموسى الكليم به صلى الله عليه
لما بيت وكان يأتيه الوحي كما في الكثير بالمدينة من حاجة
المصلي صلى الله عليه وسلم خلف ثاروي له من النبي صلى الله عليه
وسلم ساية حديث وستة وأربعون حديثا اتفقا على ثلاثة
وانفرد البخاري بثمانية وستة جمعة توفي له بالخلافة بعد عمر
رضي الله عنه ثلاثة أيام في يوم الجمعة غرة المحرم سنة أربع
وعشرين وقال الواقدي في الليلة بقيت من ذي الحجة سنة ثلاث
نفر من عائشة استأذن الذي جاء في بيوتي قتل ظلما شهيدا
بعد أن هو في داره مدة قيل ثمانية وأربعون يوما وقيل
ثمانون وقيل غير ذلك وهو بريء مما لم والمصحف بين يديه يقرأ
ولما سمع القائل ولكن قطرة من دمه على قوله تعالى فسيكفيكهم الله
قتله وكان ذلك يوم الجمعة وقيل ليلة الجمعة وقيل يوم الأربعاء

الطائي مدة خلت من ذي الحجة وقيل لسبع خلون منه وقيل يوم
التروية وقيل وسطا قيام التشريق سنة خمس وثلاثين ودفن ليلة
السبت في البقيع في حش كوكب ببلاط وأخرج قبره العلقمية فأتلفه وقيل
انه دفن في بيته بدار ماية واختلف في سنه حين مات فالصحيح
انه ابن ثمان وستون سنة واختلف فيمن صلى عليه فقيل الزبير
وقيل علي ابن مطرم وقيل جبير ابن مطعم وقيل وكانت مدة خلافته
ثنتي عشرة سنة الا ثلاثا رضي الله عنه ثم قال الشيخ نصر
ويقول بعد الاذكار اللهم صل على سيدنا محمد ثم قال
الحافظ ولم يصرح الشيخ نصر كونه مدرجا من قوله ويقول اليه
ثم من كلام الشيخ الهم قال رأيت عبارة المجموع وهو قال
الشيخ نصر يقول مع ذلك صلى الله على محمد وعلى آل محمد نعم ما ظنته
ان قوله ويقول اليه من كلام الهم فظن ان بقية الذي نص انه الصلاة
عليه صلى الله عليه وسلم اصطلاحية في الدعاء لا الذكر المذكور ستمثل
عليه فيشرع فيه وتحتمل ان مستنده ورود الامر بذلك في حديث
ابي مسعود وسيأتي قال وقد علم صلى الله عليه وسلم من سأله
عن كيفية الصلاة عليه فقال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد
فلذا لم يذكر السلام والعلم عند الله ثم ان المراد انه يأتي بالصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الاذكار الواردة عقبها فما بينه حديث
ابي الشيخ الآتي وكذا نقله في المجموع وسكت عليه وسيأتي ما يؤيده
من الاحاديث وقال الاذرعي لم يرد ذلك في حديث وفاتا الصلاة
عليه صلى الله عليه وسلم عقب الدعاء على هيئة وفاتا انتهى وتبعه
بذلك اول درة عند تكريره لانها شرعت قبل كل دعاء وحضر واحده
وبه جزم ابن حجر في التحفة فقال وذكر ربما ثلاثا كما هو ظاهر ثم
رأيت بعض الائمة صرح به انتهى قال السيوطي في الاقتضاء
مرة ما الاقتضاء التعبد لمن عداد عبادة الاقتضاء سنا او منوعا اذا
على الحادث الموصوفة ولم يعد بها الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم عقب الوضوء ورود ذلك في الحديث اخرجه الترمذي في الثواب
من ابن مسعود قال قال صلى الله عليه وسلم اذا فرغ احدكم من وضوئه
فليقل اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ثم ليصل
على فاذا قال ذلك فتحت له ابواب الرحمة ينتهي واولده ابن حجر
في شرح العباب من جملة خبر وله اذا تطهر احدكم اي اراد الطهر كما هو
واضح فليسم الله انه يطهر جسده كله واذا لم يذكر اسم الله على
طهوره لم يطهر الا ما مر عليه الماء ثم اذا فرغ احدكم من طهوره اي وقال
انه حديث ضعيف عند البيهقي وغيره يحمل به في المناهل انتهى

وفي

وفي القول البديع للحافظ السخاوي رواه الواثق من طريقه ابو موسى
المديني وفي سنده مجهول ومن وجه ضعيف عن زاهد بن رويناه
فاذا فتحت للتهيؤ لمسند ضعيف ايضا ولفظه اذا تطهر احدكم
فليذكر اسم الله ثم ليقل وقد اخرجه الدارقطني والبيهقي وقال ضعيفا
الا انه قال وان محمدا رسول الله وبعد الحديث الاخر ثم ليصل على النبي
وهو مترك ورواه ابو يعلى في مسنده عن ابن عمر
فرغ احدكم من طهوره فشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
ثم ليصل علي فاذا قال ذلك فتحت له ابواب الجنة قال ابو موسى
وهذا الحديث من رواية طرق عن عمر ابن الخطاب وعقبة ابن عامر
وما ايضا عن عثمان ابن عفان وبعوبة ابن قرة عن ابيه عن جده
وابي ابن عازب وعلي بن ابي طالب وكلها ما في الدعوات للبيهقي
وعن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهم وفي مسند ابن عبد الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء لمن لم يصل على النبي صلى
الله عليه وسلم رواه ابن ماجة وانما في عاصم وسنده ضعيف
وفي بعض طرقه من الزيادة لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم
يذكر اسم الله عليه انتهى ما في القول البديع قال الحافظ
حديث سهل ابن حنيف وشيء غريب وغفل المحدثين اخرجوا ثم
لم يذكروا اصلا عن الله اخرجه ابن ماجة واخرجه الطبراني من
طريق ابي ابن لهيعة وهو عبد الله بن ولا لذا لمتقدمين
لان محمد السبيعي والجهة طرق رغبة تنتهي بها الى الحسن وقد
حدث الطبراني في الدعوات الكبير واما سائر الشيخ نصر في الصلاة على
الآل فلعله لعنده من تعلم النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه
صيغة الصلاة عليه وعلى آله ينبغي له ان يستعمله ولذا الاسلام
كالانحنى انتهى قلت لانه لم يتقن على قول لم يسنا
ويتم اليه وسلم اي لانا لا نزاد الصلاة من السلام مكروه كالصلاة
على الصحب قياسا على الصلاة على الآل فاذا ذكروه في التشهد وعلموه
بانها استنت عليهم وفهم من ليس صحابة تبعا في الصحابة اولى ولانها
الصالحة على عدم لزوم في صلاة لتشتد لانهم ثم آمنة واعلى الوارد ومنا
ومن لم يتقنه واعلمه بل زاد واذا ذكر الآل عمنا فتنام وذكر الاصحاب لما
ولانا العرض ان تقابله الآل فاما ايضا في الكل الروايات ثم تنتهي عليه
العرض لغيرهم ولا منتهى منا له لك والله اعلم بقرات ابن حجر في شرح العباب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لاحكام المساجد قال ويستحب الصلاة على الصحيح قياسا على الاعتكاف
مما مر في المنهج انتهى قوله ستقتل القتلة اي بصدوره والاستقبال
قتله في الحرب في الجمع من جمع وقال الحافظ ابن حجر الاستقبال شاذ
جيء بعض بالوضوء انتهى وسيأتي ان يقول بعد رافع يديه ويصره ولما اعمل في
الشاذ ما سبق في حديث المرتين ثم عند ابي داود والنسائي وابن ماجه قال
الحافظ زكريا ورد في حديث يوبان ان ثوبان قتلته الدهاة ثم ويرد حكاية
الصرف بقتل وكان حكمة ذلك ان بعض هذا الذكر وقاء وبعضه وسيلة اليه
والاول سبق وجب فيه قطعا فكذا الثاني لكن اي شرح العباب ويوزون بانه
يرفع يديه في ركعة وتردد في العراقي في ذلك وقال يحتمل ان يكون رفع
البصر في الاثناء خاصة وتردد في متن ذلك وكذا البصر في مشاركة الاعمى
واستقر بالثاني نقله البيوني في قرة العيون قوله قتب الغزالي قال
في شرح العباب وبين الاسنة كلها بين الوضوء الذي كان ورد ارض تهامة
ثم قال بيان بتكلم غيره ما يتب لوضوئي وصل

واما الدعاء على الاعضاء فلم يجيء فيه شيء من النبي صلى الله عليه وسلم غير
لم في المنهاج بقوله وحذفت دعاء الاعضاء اذ لا اصل له ولم يذكر في الشافي
ولم يورد بعض احاديث الذكر ورده الرافعي بتمامه الحافظ في شرح المهذب
بعبارة مضمونه حيث اورده لا اصل له ولا ذكره المحدثون وقال ابن
الصلاح في مشكل الوسيط انا لا نعرفه على الاعضاء فلا يتم ما جرى
وتعقب ذلك الاسنوي في المهمات بقوله ليس كذلك فقد ورد من طرق
منها ما في ابن حبان في تاريخه في ترجمة عباد ابن حبيب وقيل
قال ابو داود انه صدوق قدري وقال احمد ما كان اصحاب ابن دقيق
الاسنوي على ذلك من المتن في مجمع احاديث الوسيط والزركشي
في مخرج احاديث الشرح الكبير وسيتم اهمالا المحلي في شرح المنهاج
وشيخ الاسلام ذكرت في شرح الروض وابن الرفعة البيهقي في العباب
وغيرهما لا اصل له اي في الصحة والا فقد جاء من طرق ضعيفة يعمل
بمثلها في الفضائل قال ابن حجر في شرحه على العباب رواه ابن
حبان في تاريخه وابن بحاشر في فضله وغيرهما وقع فيه ابن عساكر
ولكن قال مع ذلك فيه ضعف به قول النووي لا اصله انتهى
وعالمهم الحافظ ابن حجر قال في مالمه لو قيل في قتاله لا يعلم المتن
الحال ولكن بينة توجهه عند ابن حبان كان يروي المناكير عن الثقات
الحاكم حتى يشهد البيهقي في بلده لصناعة انها موضوعة وسأل
منها هذا الحديث ولا يأتي من قوله وقول احمد وابي داود لانه مع
ما به كان لا يتعمد الكذب بل يقع ذلك في روايته من غلطه وغفلته
وذلك تركه البخاري والنسائي واتهمه الرازي وغيرهم واطلق عليه
ابن معين الكذب وقال ابن حبان المتهم كثيرة ما لوه من الكذب والرواية

لم من

لم من عباد ضعيف انتهى كلام الحافظ قال البيوني في الاعضاء
دعا الاعضاء بعد ان اورد طرقه عند ابن حبان من حديث انس وعند
الخرائطي في المكارم والمستغفري في الدعوات من طريق ابن عساكر
من طرق كلها تنتهي الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه ورد عند كل طريق
استهم زيادة الحافظ في ماليه طريقا لحديث علي بن ابي طالب من حديث
ابن ابي اسامة في مسنده ورويه حماد ابن عمرو الضبي الحارث
وصف بانه كان يضع الحديث انتهى استقر بعمل الحديث للاسام النووي
وابا وتبعه احمد وغيره فقد تصرح الذهبي بان حديثه الكذب لضعيف بن عباد
ابن حبان باطل لا يحل روايته الخاري والنسائي وابن المديني وابن حبان
وزاد انه يروي اشياء اوضعها المتروك مستدلا بانا لو قبله انتهى قال
البوني من الحفاظ المجمع اليهم في عصر يوردها لحديث اوضعوه ليس
في كتابه الذي بايا الاحاديث الواردة في ذلك لكنا سوغنا وبحثنا
وسئل الحافظ ابن حجر عن قول المنهاج وحذفت دعاء الاعضاء
اذ لا اصله مما اراد بالانه وكيف يقول البوني الوقوف العراقي انه اصل في الجواب
اجاب الحديث لا اصل الحديث الثلاثي المراد انه ليس له طريق يعتمد
عليها لا انه لم يرد واصلا جميعا وح فان كان البوني اطلع على الحديث
وعرف شدة ضعفه وان طرقه لا تخلو من شخص ينسب للكذب والتهمة
بالكذب فالمراد بقوله لا اصل له انه ليس صحيحا ولا حسنا فهو به ولا
ضعيفا يصلح العمل به في فضائل الاعمال اذا كان لم يطلع على
طرقه التي اشرت اليها في تخريج احاديث الاذكار لكان لم يطلع على
شيء منها بعض العمل بها لا منفردة او لا ينضم بعضه الى بعض وقول ابن
قاسم اصل اراد به كونه ودرج قبل النظر في صلاحيته للعمل
فيه وقول البوني لا يرد على البوني وانما اراد ان له اصلا يعمل به فيرد
انتهى وقال ابن حجر في شرح العباب ديما نقله عن خصم فقول
سائر المتاخرين ان تلك الطرق ضعيفة يعمل بها في الفضائل مردود
وهو قال وغايته ان تلك الطرق انشاء تدل على الضعف واحاديث
اذا اشتد ضعفه لا يعمل به في الفضائل ولا في غيرها كما اقتضاه كلام
المجموع في باب صلاة النفل وبذلك صرح الشيخ ابن حجر قال
وفي الشامية كان صلى الله عليه وسلم يعلمنا مثل الجمعة اربعا
لا يفصل بشيء بينهن وبعد ضعيف جدا لا يصلح الاحتجاج بها انتهى وقد
نقل العلائي وغيره الاتفاق على ان شرط العمل بالحديث الضعيف
ان يكون الضعف غير شديد قالوا فيخرج من انفرد من الكذاب والمتهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

به ومن شرح مختصره وقد علمت ما ذكروه ان جميع روايات هذه الاحاديث
لا تخلو من كذاب او متهم به وحينئذ فتعدد بان صحة ما قاله الحافظ
السيوطي لا سيما وقد اتى به ولد الشيخ ابو الرفعة على ان ابو داود ما
اخرجه به عليه وسلم قال له الا ترى الا يسبغ بترك هذا الدعاء ولا
بحثت انه سنة فان الظاهر انه لم يثبت فيه شيء وقد جمع الحفاظ
في جمع كل الجوامع الليلة كتبا مطولة فالسيوطي اعظم فيها لبيهقي وابن
السني ولم يذكروا ذلك انتهى وبزيادة ما قاله قول الحافظ السابق في الشهد
الذي ذكره نفر سابقا وبهذا الذي قاله الحافظ به الا انه لا اصل له
من جهة السنة انتهى وان كان جاء في السنة كانت ومشتهرة بكلا يقال
في دعاء الاعضاء نعم قال ابن حجر في شرح العباب ولد في الحديث
حسن وموسى بن عبد بن عبد الله يقول اخبرني ابي ان رسول الله لم يقول لكل مصلي
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ثم يقول حين يفرغ اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
الا فتحت له ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ان قام من وضوئه وتلك
فضائل كثيرة يقول فيها ويعلم ما يقول انتقل من صلوته كيوم
ولدته امه ثم قال له استانت العمل بهذا مصرح بندبه لتشهد
الله لو عند فلا معصوم وسنده حسن كما قاله المستغفري متعين ان لا يكون
من محل الخلاف بين النووي وغيره في ادعية الوضوء استنده انتهى
والمتحصل مات لوه اجراده من هذا الكلام ان ما ذكره من
ولا معنى لذكره بهذا الشيء في سنن من المرويات وما ذكر اما هو
ماخوذ من جملتها فيعضها من رواية وبعضها من اخرى وقد اورد
احاديثه بطرقها وذكر عليها الجلال السيوطي في جزئه المسمى بالاعضاء
ومعظم من تخرج الحافظ على هذا الكتاب قوله بعد التسمية
اي قول بسم الله الرحمن الرحيم ولست من رفعا الاعضاء بل هي سنة الوضوء
سنة تكلم بلسانه وله سنة لا تكلم في شرح العباب فهو نص لنا وهي
وكيز بن الاصحاب وجزم به في المجموع ونقله ابو زرعة عن الاصحاب
وجزم الاسنوي بان لا يبدا فيه بسم الله الرحمن الرحيم صيرة في قلب
بعد التسمية على جميع اعضاء الوضوء وعلى المنزل وان الحديث اي
الذي عند مسلم والعلي تقريره السواك على التسمية سنوك بحكم
للجمع بين الاحاديث على ان السواك لان التسمية ادبي وزاد او ذكر
وليس بما ليس له اسواك باسا السواك الذي سنن الوضوء ينكون
اثناه وصيد ثنين مرتين كما في شرح العباب وسبق نقل سنانه
وكيز تكون التسمية الثلثية الباقي سالم صول سنن الوضوء من غسل
الكفين وما بعده سارتة لنا عند غسل الكفين كما صرح بذا بن

النكاح

النكاح ونقله ابن الرفعة عن بعضهم ولم يتعقبه بان يتبرنا بما
عند اول غسلها كما يتبرنا بتكبيرة الاحرام قوله ولو بنت الا
اي مطلقا وعدلا فيه للبالغة فيه وهذا كقول من به الباري على
عباده سوله وما تنا تزلت اسا طولا وفي الاية كما يقال دليل على
جهل الطهورية في الماء المطلقة او لو طهر غيره لفات الامتنان وفيه
انه لعل وجه الامتنان كونه من جملة ما يطهر به قوله استسقى
من حوض شك محمد صلى الله عليه وسلم فانت الترمذي بما حومنان
الاول فضل الصراط وقتل الميزان شبلي لاهم فان الناس يحومون عطاشا
من هيبة ذلك اليوم وفيه دليل الميزان والصراط والناس في الجنة ولا
شيء كوثر او في حديث مسلم من اتى ورود ما الكوثر قلنا الله
ورسوله اعلم قال فانه نهر وعد ربي عليه خير كثير هو حوض ترد
عليه امتي يوم القيمة انيته عدد نجومه اشتاق الحديث فهم فاقول
الجلال السيوطي لعل المراد بالرؤية على ظاهر المنطق هو موقول
على معنى انهم قالوا ما لا استحقوا ان لا شفع لهم وهو قال عامدو
ربيع اطيب من المسك خبر انه كجوز السماء من غرب منه لم يظمأ
بعده ابدا وفي رواية لمسلم يشخب فيه ميزابان من الجنة وفي لفظ
لغيره يصب فيه ميزابان من الكوثر وورد في شاهد حديث الكوثر
نهر في الجنة حافتاه الذهب مجراه على الدر والياقوت تربته اطيب
المسك واشد بياضا من الثلج قوله لا ظما بعده ابدا فتنة
الكاس اي من شرب منه لا يظما فانت في الحديث عدوا ادخلهم
قبل هذا الذكر بعدها لمصنفه اللهم اعني على ذكرك وشكرك وتال
في الاحياء يقول اللهم اجر على لساني الصدق والسواك
وما ينفع الناس قوله وجنانك مع جنة وقد ورد بسلسبيل
من الجنة يوجد من سيرة خمسمائة عام وللاهرار البول يعمل
الجنة والجنة لاهل الثانية لها لاب لسنيهم اعليه ويروق بهما
وقال مع وجري عليه في المجموع اي بعد ما ذكر اللهم اوعدني رائحة
الجنة وانت علي راض وراد وعند الاستنشاق اللهم اني اعوذ
بك من روائح النار ومن سوء الدار وورد في رواية عند استنشاق
والاستنشاق اللهم لقني مجيني ولا تحرمني رائحة الجنة قوله
يوم ترتيبهن وجوه اي يوم القيمة ما قال ابن عباس تبيض وجوه
المهاجرين والانصار وتسود وجوه قريظة والنضير قال الذين كذبوا

محمد صلى الله عليه وسلم نقله عنه الواحدي في التفسير أو سبط ثم نقل
أيضا خبرا مرفوعا فيه تفسير الذين اسودت وجوههم بالمخالفة قوله
اللهم اعطني كتابي بيميني أراد بعضهم وحاسبني حسابا يسيرا قوله
ولا تعطني كتابي بشمالي أو بعضهم ولا من وراء ظهري قوله خر ساجدا
وبدي وعلى النار قال الشيخ كما الرائي ورؤيا اللهم اغفر لي ما مضى وما
هو آتي وبقي وما أخرت وما أعلنت وما أسررت اللهم اغفلني من عذابك وأنزل
علي من بركتك وأظلني تحت ظل عرشك أي اجعلني ممن يظلون تحت
ظل العرش قوله بيت تدري بيد الياستي قوله باسناد
صحيح قال في السلاح رواه النسائي بسند رجاله رجال الصحيح الا عباد
ابن عباد ابن عقبة وقد وثقه أبو داود ويحيى ابن معين وذكره
ابن حبان في الثقات ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة بنحوه
ولم يذكرا الوضوء وفي رواية أبي الدرداء قالت الخادمة أخرجه
الطبراني وليس عنده قوله فقلت يا نبي الله لقد رحمتك أي وبي
عنده في الكبير من رواية مسند دحام والترمذي اللهم من محمد
ابن سليمان عن أبيه عباد عن يحيى بن أبي موسى قال وقع في روايتهم
فيه منا لم صلى طهرتام وقال اللهم عم وهذا يرفع ترجمة ابن السني
لم يرجمه بابه قال بعد الصلاة وبدفع أحمد أكلوتم بينا لو فيه
والصلاة وقال في حكم الشيخ على الاسناد بالصحة نظر لان ابن أبي
لم يلق سيرة ابن هشام وبلاغ ابن حصين فيما قاله على ابن المديني
وقد تأمل عن أبي موسى فيه سماعه من أبي موسى فلو وقد عدد منه
الاسناد عن قريبه ورجال الاسناد المذكور رجال الصحيح الا عباد
ابن عباد السني قوله اعتزل دنوني أي ظاهرا وباطنا قوله ودع
لي دارا قوله بنا والبرج في العقبى قوله وبارك لي في رزقي
الحمد لله تعالى الله بي والذنوبي قوله علم ابن السني أخرج تتبع
صاحب الحصن عن السني فيما أقاله في بيتا الوضوء قال سيرك ودخل
الشيخ على ابن السني قال في الطهر قال لي يوبد السني ظاهر نية هنا
فيه يقول السني وسبق ما في حديث الاحتمال الذي في الاذكار الحافظ
قوله بيت طهرا في وضوئه أي بيت وضوئه فظهر أن طهرا في الاذكار الحافظ
في النهاية بيتا لا تأتوا بيت طهرانهم وأطهرهم أي بيتهم على سبيل
الاستعارة والاستناد أنهم وزيدت فيه الف وفي سنة موحدة
تأكيدا ومعناه أن طهرانهم قد أتيه طهروا لو محفوظ من حاسبه
ومن حاسبه أما أبيل بيت الطهر ثم كرر ما تقدم في الاعانة بيد التوم
ملتا السني فيحصل الذكر المطلوب بالاتيان به مقارنا لأي جزء شاء

والله

والله اعلم باب ما يقول عند قضاء حاجته وفي
نسخة على قضاء حاجته فعلى في الترجمة بمعنى عند وسند حديث أنس
لمي أكرم في الله من الدعاء قوله وعبر بما حيي وما الاعضاء قال
الله فكل ويس بعده الذكر المشروع عقب الوضوء انتهى ويدل له قول
اللهم الاتي في أليم والظاهر أن حكمه على ما ذكرناه في الرمز ونا
أليم فيه اشارة لا أو صوا دقوله في أن الخ جاري العمل بما أو موطأة
الشافعي والظاهر أن دعا الاعضاء على القول بانتهائها كذلك
وكان السكوت عند استحبابه ولانه يتكلم من ذكر ذريته في بابه
والله اعلم قوله قال بعض أصحابنا هي قال لو أجمعوا وهو
ضعيف لان الشيخ ذكر لا يكون مرتا الا بالتقليد وفي شرح العباب
وحكاية وجه بالكراهة نازع الاسنوي في ثبوته انتهى وفي التقليد
لان الحرجة صفة الشيخ في الفعل ما وسوسوا الاولى زيادة الرحمن
على الاسلام لجانب نقله الشيخان وقيل بسم الله العظيم الحليم الحمد لله
ونقل المتولي منه كراهتها انتهى وصححه القاضي
الشيخ والكراهة لكن نقل وفي الاسنوي السابقة في سنوات
الاحرى ثبت وفي باب السنة في الوضوء نقل السهرودي من المجموع
قال بعض أصحابنا أخر في باب ما يقول على ثبوته أي وروا الظاهر
أن حكمه على ما ذكرنا ما في الوضوء أو نقله عليه المتأخرون
باب ما يقول إذا توجه إلى المسجد
قوله في صحيح مسلم قال الحافظ بعد تخريجه حديث ابن عباس وفيه
نور ثناء الموت في تخريج آخر بلا حديث صحيح أخرجه مسلم وأبو داود
وراوي روايتهم والمعظم في سورا اختلف الرواة على علي بن عبد الله
ابن عباس وابن جبير وفيهما عن ابن عباس في محل الدعاء هل هو عند
الخروج إلى الصلاة أو قبل الدخول في صلاة الليل أو في أثناء أو وقت
الغزاة منها في مجمع بالعادة قال وقد أوضحت ذلك في فتح الباري
ثلث وكما روى بعده في الحلية أبو داود والنسائي وأبو يعلى
الدين من حديث عائشة عن أبي سعيد بن سعيد المعظم لا أبو قوله
في سبيله الخ فقال اللهم في شرح مسلم ورد عن ابن عباس بيت عند
خالتي ميمونة في الليلة فأتت فيها حاجتها وتوضأ الفقه وأبي
لم يهم طريقا في حسنة المعنى جدا أذلم يكن ابن عباس بيت لبيت

في ليلة النبي صلى الله عليه وسلم حاجة الى امه ولا يرسل ابوه الا
اذا علم عدم الحاجة الى امه لانه يعلم انه لا يفعل حاجة بحضرة
امه عنها وهي في الدار وسادة مع انه كان يراها لا تفعل الا ما يعلم
الله عليه وسلم ولهذا لم يرها وانام قليلا انتهى قوله في بيت
خالته ميمونة رضي الله عنها وهي ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث
اخت ام الفضل بن بحرة نوفل بن الحارث في قصة في قصة
ابن عباس رضي الله عنهما وهي ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث
ابن الهزم بن روبة بن عبد الله بن هلال الهلالية العامرية
وقيل كان اسمها برة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة
كذا روي عن ابن عباس وابي هريرة وكانت تحت مسعود بن عمرو
الثقفي في الجاهلية فتاركها قبل ان يدخل بها فتزوجها رسول الله
وسكن الناس عبد الله بن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال وبنى بها حلالا وكانت خالته
وكان زوج اختها ام الفضل لبابة فتزوجها بعد موت الفضل
بسرف وهو موضع على عشرة اميال من مكة في السنة الثامنة
وقيل غير ذلك سنة سبع من الهجرة في ذي القعدة وقيل سنة ست
وهي التي دخلت بها النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس
وقتادة والزهري وقيل كانت زينب تزوج بها واختلف هل كان النبي صلى
الله عليه وسلم محرما حال تزوجه بها ام لا حلالا فروي عنها انها
قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم ونحن حلال بعد ما رجعنا
من مكة اخرجه احمد واصحاب السنن وصححه الترمذي وروي عنها انه تزوجها حلالا واخرجه ايضا احمد ومسلم واصحاب السنن من طريق يزيد
ابن الاصم عنها وكانت خالته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
تزوجها وهي حلال وانا حاضر وبه قال في الصحيحين عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو محرم فقد روي عنه ايضا انه تزوجها وهو
حلال وقال ابن عبد البر رواية انه تزوجها وهو
حلال تفاردت بها ميمونة ولا اعلم احدا من الصحابة وافقها على
قوله انه كان محرما روي لنا عن النبي صلى الله عليه وسلم
فعل مثل ستة سواها حديثا انتهى انها على حنة وابتدى
الخارج بحرث وسنة خمسة وكانت عائشة راها بعد النبي صلى
الله عليه وسلم لنسك وتوفيت بسرف سنة احدى وخمسين وقيل
سنة اثنين وخمسين وقيل احدى وقيل ثلاث وقيل خمس وقيل
ست وستين وقيل غير ذلك وفي الصحيحين انها توفيت قبل
عائشة وصلى عليها عبد الله بن عباس ودخل قبرها هو ويزيد
ابن الاصم وعبد الله بن شداد وهي خالتهم وهم ربيبها عبد الله

اهـ ولا في

ترجمة ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها

اهـ ولا في ولها ثلاثون سنة او احدى وثمانون وروى الواقدي انها
انقرضت الموتين موتا وليس كما قال قاله القسطلاني قوله
الم اجعل في يدك نورا الخ قال الم في شرح مسلم قال العلماء وقال
النووي اعضائه وجهاته والمراد به بيان الحق وضياؤه والهداية
اليه سئال النور في جميع اعضائه وجسمه وتقرقاته وتقلباته
وحالاته وجملة روحانية انت حتى لا يبقى شيء منها عاتيا وفي
قوتها الحلال فان الكتب تعطي بالحلال وتبرح محمد الصدور
ويصفوا الخاطر ويقتدل الذهن انتهى نعم حتى القلب والشرح
والصدر يحتاج دون سابقه لان القلب مقر العلوم والمعارف الالهية
ولا يسع الصدر يحتاج من اسبابها كتفكر المسموعات وسماع
الايات حفظا واقرا وجريا في الجنات ابن اشارة الى ان مدار الهداية
الى ابن في تلك الجنات من الحق من الكتب ورد في رواية
للبخاري في كتاب الدعوات وعن كريب نورا وعن شمالي نورا وامامي نورا
الخ وكرر حتى ما يعني ايضا ان يجاوز الانوار عن كلمة وسمعه وبصره
الى من بيمينه وشماله من بين يديه ومن خلفه انتهى وقال القرطبي
هذه الانوار التي دعا بها النبي صلى الله عليه وسلم يكون على
ظاهرها فيكون معنى سؤاله ان يجعل الله له في كل عضو من اعضائه
نورا ليستضيء به في تلك الظلم هو من بينه والا فالاولى ان
تكون مستعارة للعلم والهداية انتهى وقال ابن عبد السلام
اعلم ان النور عبارة عن حسنه قام بها عرض كثير ليس مراده انما الكثير
يعبر النور عن المعارف وبالظلمة عن الجهل من مجاز التشبيه لان
المعارف والايمان تنشطها النفوس ويوجد لهم عنها بها وتنشر
بالنجاة من المهالك كما يستفيد الناس ذلك في النور الحقيقي وتحزن لها
وتنقبض وتجاهد الهلاك ويبينها كما يستفيد الناس ذلك في الظلمات
الحسية فلما شبهنا عرب احدهما من الاخر الان هذا يعم جوابا
عما للكتب واما في سائر ما ذكر وله تعليل كذلك لان المعارف محققة
بالتعليل لان ما هداه مما ذكر يتعلق بها التكليف اما اللسان
فمن جهة الكلام والبصر من جهة النظر وكذلك سائر في سائر ما
وثبت له من التكاليف ما يناسبه اذا تقرر ذلك فاعلم ان
التكليف فرع عن العلم بالله والايمان به فهو لم يكن كذلك لا يوقع
سائر الكتب واذا كانت مبينة فهو الايمان والمعارف الذي
هو النور الجاري مسماها نورا من باب اطلاق المسبب على السبب
فالمراد بالنور الذي في كتاب الايمان والمعارف والهدى وغيره
غيره انتهى قوله وروى ابي في كتاب ابي انسي فاسد الحافظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعد تخريجه من طريق ابن لسيبي بهذا اللفظ هذا حديث باطل
اخرجه الدارقطني في الافراد من هذا الوجه وقال تفرد به الواقدي وهو
متفق على ضعفه وانه منكر الحديث قال ابن الجوزي قال الواقدي
فيه اشد من ذلك فقال ابن معين والنسائي ليس بثقة وقال
ابو حاتم ذاهب الحديث وقال الدارقطني كان يروي احاديث موضوعة قال
ابن عدي احاديثه كلها غير محفوظة قال ابن حبان كان يحدث عن الثقات
بالمقلوبات فاستحق الترك وقد اضطرب في هذا
الحديث فاخرجه ابو نعيم في ترجمة الصحابة من وجه اخر عنه فقال
عن سالم ابن عمر عن بلال ثم قال من الطريق الاولى عن نافع عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن عبد الله عن بلال قال الحافظ ولم يتابع
عليه انتهى قوله عن بلال هو بلال بن رباح الحبشي المؤذن كنيته
ابو عبد الله كان يعذب بسبب اذانه رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتراه
فاعتقه فقيل ابو عبد الكريم وقيل ابو صلاة الله وقيل ابو عبد الرحمن
وقيل ابو عمرو امه حمامة مولاة لبني جمح اشتراه ابو بكر رضي الله عنه
احدا السابقين الاولين اسلم قديما ظهر اسلامه وكان يعذب في الله
فيصبر على العذاب كان امية بن خلف يخرجه الى الرمضاء في الشمس ويضع
الرحى عليه حتى تصهره الشمس ويقول له اكفر برب محمد فيقول احد
احد وكان امية ابن خلف يخرجه بالهاجرة عند الحر ويقول له اكفر
بمحمد ويقول لا اكفر حتى يموت فيقول احد احد فمر به ابو بكر
مع بنوت ابيه في حياته وهو حار الله كرة فقال
حارا الان ما تدعه افضل قول الحديث ان سبب الاذان
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال احد هما يا رسول الله
محمد فقال رسول الله فقال وانا فقال وانت كذلك فاقلقه
ثم سال الاخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله فقال
وانا فقال لا اسمع فلم يرد به حتى قطعهما ربا ارباعا وذلك ابي
صلى الله عليه وسلم فقال اما احدهما فقد اخذ برخصة الله
وروي عن ابن مسعود اول من اظهر الاسلام سبعة النبي صلى الله
عليه وسلم وابو بكر وعمار وامه سمية وصهيب وبلال والمقداد
المشركون وما عدا بلال وسميه ابو عمار وابو بكر يمنعونه واما ياتيهم فيقولون
الله صلى الله عليه وسلم احد احد وروى ابو نعيم عن انس قال
في كتاب الاذان له من طريق الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان بلالا
اول من اذن في الاسلام وعند ابن ابي شيبة ان لم يسمها الحكم
من مقسم وروي انه اذن قبل نزول الكعبة وقال

مالك

ترجمة بلال

مالك وغيره انه لم يؤذن لاحد بعده صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة
لمرجعين دخل الكعبة فبكى الناس يومئذ بكاء شديدا وقيل انه اذن مرة
في خلافة عمر بالشام الى المدينة سئل الصحابة ولم يتم الاذان وروي
ابو نعيم عن سعيد بن المسيب ان بلالا اذن لابي بكر مدة وفي السنن
لابي داود من مرسل ابن المسيب ان بلالا ذهب الى الشام في خلافة ابي بكر
فكان بها حتى مات واخرج الطبراني في المعجم عنه انه صلى الله عليه
وسلم بلالا اتى الكعبة ومن سمية وفي الصحيحين انه قال لبلال
دخلت الجنة فسمعت دف نعليك بين يدي الحديث وروي عنه
زيد ابن ارقم رفوعا انه بلالا سيدنا ابو بكر يعني بلالا وفيه عن البخاري كان عمر
ابي عمار قال قال بلال لابي بكر ان كنت اشتريتني لنفسك فامسكني
وان كنت اشتريتني لله وجل فدعني وعامل الله وهو واحد
الاربعة الذين ارادوا الاقتداء بابن حابس وعينة ابن حصن طردهم
من النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت ولا تطرد الذين يدعون ربهم
بالغداة والعشي الاية روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية
اربعة واربعون حديثا وقيل ثمانية وثلاثون اتفق منها على
واحد وانفرد البخاري بحديثين وقيل احدى وقيل ثمانية وقيل
ثلاثة مات بدمشق سنة عشرين وقيل احدى وقيل ثمانية وقيل
وقيل بعدها وقيل ثمان عشرة وله اربع وستون سنة وقيل ثلاث
وستون وقيل ستون وقيل خمس وقيل سبع وقيل ثمان وقيل بحلب
لثمان خلون من ابن زيد وقال ابو القدري دفن بباب الصغير وقيل
حلب ولم يعقب رضي الله عنه قوله باسم الله الذي عنت قوله
بحق الناس عليك يا رب الحق الذي جعلته لهم عليك من محمد وشكك
بوعدك الذي لا يخلف به وهو التوسل بحق ارباب الحق في سبيل العموم
من الناس كلهم وتسلم بالاولى لا الناس والمسلمون اما السؤال بحق
معين فمنعه ابن عبد السلام لانه حقه صلى الله عليه وسلم لم يرد
كرامته دون غيره واجازه اخرون حتى بالاولياء والعارفين
وقال العارفي بالله تعالى ابو العباس المرسي لم يجعل الله لاحد جاهة
يتوسل اليه بحق جاهة الاسلام الخزاعي قوله وحق مخرجي اليك
اي خروجي الى مساحة وضنك طابا رضاك ورواه ابن الجوزي بحق
الناس الذين عليك وحقوا بواضعين اليك وليس فيه وحق مخرجي
قوله اشرا منع الهمزة وكسر الشين المعجمة بوزن اشم انما ملوك
وربه بطر قال في النهاية الاشر البطر وقيل اشد البطر وقيل هو
البطر الطغيان عند النعمة وطول الحياة قيل والعطف على التوسل
الاول من عطف المرادف وعلى الثاني من عطف العام على الخاص

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله ولا ربا ولا سمعة نصبهما ان يعني اسم الفاعل ليكون على وزن
ما قبله او على حذف مضاف اي ولا ذو ربا ولا ذو سمعة وقت لم يعني
الربا في فصل الاخلاص وقريب منه السمعة اما الرياء فيقصدان
براءة الناس بما اضرف في العبادة والسمع يقصد ان يسمع بعبادته
وفضله العابدين قال الشيخ زكريا في تحفة الباري
في باب الرياء والسمعة من كتاب الرقاق الرياء بالمد الاظهار
العبادة لبراءة الناس فيمدحوا صاحبها والسمعة بهما ليس وكون
اليم التنزيه بالعمل لسمعة الناس انتهى قوله استغفر ربنا بك
منصب مفعول له والرشاد مصدر رشد اي رهناك قوله سبحانك
منتح اولها او نعم اولها وسكون ثانيه وفي الهداية التسبيح والتنزيه
كراهية الكفر وعدم الرجوع به انتهى قوله الرازي ابن نافع في كتاب
الجرح والتعديل لابي حاتم الرازي ابن نافع العتبي اصله من الرقة
سكن الجزيرة يروي عن مالك ابن عبد الله وابي سلمة ابن عبد الرحمن
روى عنه اهل الجزيرة وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات
على قلة روايته وبينه انه لم يكن المتعمد لذلك بل ادرج وكذبي
روايته الكثرة وهمه فيعلل الاحتجاج به لما انفرد به عن الثقات
انتهى من احاديثهم حدثنا الحسيلي قال حدثنا احمد ابن بشير عن يحيى
ابن معين قال رازي ابن نافع ليس بثقة ثم نقل عنه احاديث
تعلم في اسناد بعضها بانه موضوع او مقلوب انتهى وقد تقدم فيه
علامة اي مفاتح في تخريج الحديث قوله وروينا بعناه عن موقوفا له
صلى الله عليه وسلم اذا خرج الرجل من بيته الى الصلاة فقال
اللهم اني اسالك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فاني لم
اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء
مرضاتك اسالك ان تنقذني من النار وان تغفر لي ذنوبي انه
لا يغفر الذنوب الا انت وكلا الله به سبعين الف ملك يستغفرون
له واقبل الله عليه بوجهه حتى يقضي صلاته قال الحافظ
بعد تخريجه حديث حسن اخرجه احمد وابن ماجة وابن خزيمة وكتاب
التوحيد وابو نعيم الاصبهاني وفي كتاب الصلاة لابي نعيم من
فضل عن عطية بالراء ثنا ابو سعيد ثنا زكرياء لكن لم يرفعه فقد
اسن بذلك بذلك عطية العوفي قال الحافظ فقد جمعت للشيخ
لبيا افتقر على سوق رواية بلال دون ابي سعيد وشرو رواية
ابو سعيد لا من اسبي دون ابن ماجة وغيره والله الموفق قوله عطية
العوفي قال الذهبي في الكاشف هو ابو الحسن عطية ابن سعد العوفي
جيد روايته وعمة اثناء عمر واكثر وسعو وتوفي عطية

سنة

سنة ماية وهو ابن ستة وخمسين له ابو داود والترمذي والنسائي ابن ماجة وفي
تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر عطية ابن سعد ابن جنادة بفتح
الجيم وبعد ها نون خفيفة ثم فاء العوفي بفتح الجيم والفاء الصدوق
الكوفي والحق صدوق يخطئ كثيرا فلما كان شيعيا مدلسا من الثالثة
روى عنه الجماعة في الثالثة ابو داود ولا ضياء انتهى من الاكمال التقريب
ظهر وجه ضعفه وقد صرح بذلك في تقريبه فقال ضعفه عطية انما
من قبل تشيعه وقيل بتدليسه والا فهو صدوق وقد اخرج له البخاري
في الادب المفرد واخرج له ابو داود حديثه الاحاديث ساكتا عليها وحسن
له الترمذي عدة احاديث بعضها من قراءته ولا يظن انه مثل الرابع
سبحان والحمد لله قوله اعوذ بالله العظيم اي بوصفه الاسم
الكريم مناسبا لكون المستعاذ به من الوجود والدخان مناسبا وربما يأتي
في تعوذ البقرة والصلاة وكان حكمة ذلك عظيم واسر الشيطان
بالمساجد وكثرة حيله في صرفنا لنا مسجد عنه الى صلاته قوله وصلى
الله على محمد وعلى آل محمد عبارة الجمع اللهم صل على محمد وعلى آل محمد
وسلم تاب في خروج الاصحاب وتنبيه كما الصحابة الكاتب البنتن
ثم يقول ثم انه جرى بعضهم على تقديم البسملة على الحمدلة وزيادة
واقبل عبد ربه قوله وليت لم رجله اليمنى اي ادخل لسانه تقدم فيها
وكذا اليسرى في الخروج وحلت اليمنى بالدخول لشرفه واليسرى بالخروج
لخسته وهذا ما سيتبين الاعتنا به كجزء من ادب حكى بعضهم
الثوري تقدم رجله اليسرى في الدخول فقيل له اي لسره
انت مثل الطير فسبب ذلك وحكى عن حاتم الاصم انه قدم اليسرى
عند الدخول فتغير لونه وخرج مرة فوارث قدم رجله اليمنى فقيل له
في ذلك فقال لو تركت اربعين الا وادب خشيت ان يبكيني اليمنى
جميع ما اعطاني كذا في الاحياء للحافظ قوله ويقول جميع ما ذكرناه
قال الحافظ في الجمع فان طال عليه ذلك اقتصر على ما يأتي مسلم اي ذكر
والله خوذ الخرج قوله عن ابي حميد مولى ابو حميد الساعدي واسمه
المنذر وقيل عبد الرحمن شهد احدا وما بعدها وما شرا في اول
زمن بني ساعدة شيخ واتفقا على رواية عنه وروى عنه غيرهما
كذا في الميزان قوله لابي اسيد بضم الهمزة وسكون الكاف ابن ربيعة
ابن البدر بفتح الموحدة والهملة الانصاري الساعدي البدري
روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم
عدة شيوخ انفرد البخاري بحديث زيد بن مسلم بواحد وخرج عنه الاربعة
روى عنه ابنه حمزة وزيد بن اسلم مات بالمدينة سنة ثلاثين
وقال ابن المديني سنة ستين قال وهو اخر من مات من اهل بدر

وكان له عقب سمع المنذر ابا اسيد الذي جي به الى النبي صلى الله
عليه وسلم حين ولد فوضعه في حجره وسماه منذرا كما يأتي بيانه في
كتاب الاسماء وغيره في صحة الحديث الشك في عين الصحابي لا يؤثر
الصحابة رضي الله عنهم عدول وكذا الامر الشك في عين الراوي من
يحرم اذا كان ثقة قوله فاذا دخل احدكم قال الابي هذا التركيب
لا يتعين فيه ان يكون الشرط مرادا المراد احدكم ان يدخل بل الظاهر
حمله على ظاهره وانه يقوله عند الدخول انتهى وفي شرح المشكاة لابن
حجر اذا دخل اي اراد الدخول انتهى وفي الكوكب مثله وتوبيره قول اسم
ويقدم رجله اليمنى فظاهره ان الذكر الذي به قبل الدخول بسم الله
اراد دخول بيت ايتيت في الترجمة سيأتي في عند ارادة دخول
المسجد لان عند يكون للقرب كذلك عند ارادة الشيء والعموي والاصيلي
لكن قضية الاطراف وغيره انه يقول ذلك عند الدخول لا عند قوله
الا انه يقول الحكمة في تقديمه قول الرحمة بالدخول لما للفضل
بالفتح اي الدخول طالب للاخرة فالرحمة اعم مطلوب له والخارج
طالب للمعاش في الدنيا وهو المراد بالفضل وقد سار الى ذلك
قوله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من
فضل الله كذا في كشف المشكلات وشرح المشكاة للطيبي لعل السر
ان من دخل يشتغل بانزلته الى الله تعالى والى ثواب الجنة
فناسب ذكر الرحمة واذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله من
الرزق الحلال فناسب الفضل انتهى وقال بعضهم لعوده لشرح
جعل استقبال الرحمة المقابلة للفضل في الخروج لا لانه اشارة
الى المتعبدين والمسجد بين لذلك فناسب ذكرها عند دخوله
وابتغاء الفضل في تواصله الرحمة فاورد فناسب سؤالها عند
دخوله لعلها لعلامة وان لم يقصد الدخول للصلاة واستقبال الفضل
في الخروج الاشارة انما متحملي المتسبب في حصول الرزق الاشتري
قوله تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله وبما قرر
علم انه تبع ما يورد من ان الرحمة نوع من الفضل فالمراد في الخاص
في الدخول والفضل في الخروج ولان العكس اولى لان في العام من طلب
الربح ما ليس في الخاص ويدفع هذا ايضا بانه قد يجيء ويقال
للفضل نوع من الرحمة او سببا وبها اذا المراد في حقه تعالى فايتا
وهو الفضل لا لانه مع كون الفضل بينهما بالمقدار الاصل
متساويان وقد يستعمل احدهما في غير ما يستعمل فيه الاخر لمناسبة
الغار وغيره انتهى قوله رواه مسلم في صحيحه اخرجه قال الحافظ بعد

تخريجه

تخريجه من طرق عديدة الى عبد الملك ابن سعيد الانصاري قال
سمعت ابا حميد او ابا اسيد يقول نذكره ثم قال حديث صحيح اخرجه
مسلم وابو داود قال مسلم سمعت يحيى ابن يحيى يقول كتبت من
كتاب سليمان ابن بلال الى الراوي له فخبر سبيعة انما في عند الرحمن
بن عبد الملك ابن سعيد الانصاري قال وبلغني ان يحيى الحماني
الحماني رواه بواو العطف وان يحيى ابن يحيى رواه باو التي للتردد
قال الحافظ ولم ينفرد الحماني بذلك فقد اخرجه حمد عن ابي عاصم
يحيى عن سليمان بواو العطف ايضا وكذا اخرجه النسائي وابو
يعلى من رواية سليمان ولم ينفرد به سليمان بل جاء
ايضا من رواية غيره ابن فريح عن سبيعة ابن ابي عبد الرحمن
عن ابي حميد بهذا السند ولم يذكر ابا اسيد انتهى وفي الجزء رواه
مسلم وابو داود والنسائي عن ابي عبد الله ابي اسيد ورواه ابن ماجة
عن ساعدة وسنده من حديث ابي هريرة اذا دخل احدكم المسجد فليسم
خرج مسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا
الخطاب الرحيم وروي بعضها من حديث فاطمة الزهراء رضي الله عنها
ابي هريرة لفظ ابن ماجة الا ان قوله الرحيم عند ابن ماجة وفتحا
ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في مستدركه
وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه كذا في السلاح قال
البخاري واهل النسائي برواية البتري لم يرو ابن هريرة عن كعب
بن مالك وقد خفيت هذه العلة على من صحح هذا الحديث
لكن في الجملة هو حسن لشواهده انتهى وكلامه في حديث ابي هريرة
ابي حميد او ابي اسيد وقد اقر لم على قوله ذلك لتسلل الى
ورد له ابو موانة من حديث ابي حميد فقط ولفظه ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقول اذا دخل المسجد اللهم افتح لنا ابواب رحمتك
وسهل لنا ابواب رزقك قوله وليس في رواية مسلم فليسلم
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في رواية الساجي قال
في السلاح لفظه اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى
الله عليه وسلم ثم ليقل اللهم اغفر ورواه ابو موانة ايضا في هذا
الصحيح بمعنى رواية ابي داود وزاد فيه واذا خرج فليسلم على النبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم انتهى لكنه عند ابي عوانة بهذا اللفظ من حديث
ابي حميد فقط لا من حديث ابي اسيد وقاسه عليه اي لفظا وتقدم
وهو بهذا اللفظ من حديث ابي حميد فقط لا من حديث ابي اسيد
عند الطبراني في كتاب الدعاء اخرجه كما فظ من طريقه فيه وفي
الحصن عليهم صلى النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود والنسائي
وابن ماجة وابن حبان والحاكم وابن السني قال في الحرز كلهم عن ابي
هريرة الا ابا داود فعن ابي حميد او ابي اسيد على الشك وبه يحكم
ان حديث النسائي بلفظ ابي داود وقال ثم سئل مع انه لم يرو
قوله فليسلم عليه فلان مرتبته اصلي وصفته اصلي في القول لبديع
للسخاوي عن ابي حميد او ابي اسيد النساعدي قال قالوا يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله
عليه وسلم ثم قل اللهم افتح لي ابواب فضلك وادخلني فيها واخرجني
من المسجد عليه على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل اللهم افتح
لي ابواب فضلك اخرجه الطبراني والبيهقي في الدعاء وابو داود والنسائي
وابن ماجة وابن السني وابو عوانة وابن خزيمة وابن حبان في صحاحهم
واصله في مسلم بنحوه وظاهره ان الجميع رووه كذلك وانه اي الشك
فيما قال ما سبق من الحافظ من انه عند النسائي وابي يعلى وابن حبان
من رواية سليمان بالواو وانه عند الطبراني من رواية عمارة
بالواو ايضا والله اعلم وسيأتي في بعض طرق حديث عائشة استحباب
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموطن قال
الحافظ وهو اقوى ما ورد فيه وان كان فيه مقال انتهى وابن
ماجة لكن بابدال العين بقوله اعصمني وفي الحرز وليقل اللهم
اعصمني من الشيطان رواه النسائي وابن ماجة وابن حبان والحاكم وابن
السني كلهم عن ابي هريرة الا ابن ماجة انتهى وهو مبين للاجمال
في عبارة ابن الجزرية ان لفظ الرجيم في رواية مع من ذكر
وليس كذلك انما انفرد بزيادته ابن ماجة كما تقدم وفي السلاح
وان لفظ رواية الجميع اطرد وتقدمت ان لفظ ابن ماجة والعصمي
وظاهر كلام السلاح انه كذلك عند النسائي وانما في الحصن انه كذلك
عند الجميع ثم رأيت الحافظ في القول البديع اورده من حديث ابي
هريرة بلفظ السابق عند ابن ماجة اعصمه وليقل اللهم اعصمني
من الشيطان الرجيم وذكر توجيهه وبرتبته كما سبق بيانه ولو بتثنية
تقوية فاني لكنت اسمعها الرجيم وروايتها بجميع ما قال سابق
على السلاح والحصن والظاهر تقديم ما لا الاول لصح باب الرجيم
عند ابن ماجة خاصة قال ابن بيت ذلك على ما قدمه فذكر رسول
السابقين من غير ذكر الرجيم ثم ذكره وانفرد من ابن ماجة والعدد

عن

عن ابي هريرة والبخاري باب الزاد ان اصل هذا الحديث روي عند من ذكر
ولا يخرج بخالف لفظ اعصمني واذني لانه استعاذ بالله اعم من ظاهر كلام ابن
لفظ الرجيم وتركه من وصف الشيطان وبالله اعلم ثم ظاهر كلام ابن
يوم انه الزيادة عند المذكورين في حديث ابي حميد او ابي اسيد
المذكور اولا وليس مرادا كما قاله الحافظ انما الزيادة في حديث ابي
هريرة ولفظه رفوعا اذا دخل احدكم المسجد فليسلم وليقل صلى
الله عليه وسلم ثم ليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم
على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم
قال الحافظ اخرجه النسائي في اليوم والليلة وابن ماجة وابن خزيمة
وابن حبان وابن السني واخرجها كلهم وقال صحيح على شرط الشيخين
ووقع في رواية النسائي بالدال وفي نسخة بالذال وبه رواه ابن
ماجة وابن السني وفي رواية ابن خزيمة وابن حبان اخرجه وبهذا
الحديث يعلم ان الصحيح لكن عند النسائي باب رواية ربوعا الصفاك
ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري عن ابي هريرة مرفوعا وبه قال
وفي رفعه محمد ابن عجلان وابو ابي ذئب لا يوثق بهما ورواه عن سعيد
المقبري عن ابي هريرة وهو موقوف وابو ابي ذئب في السند وقد
خفيت بذلك العلة على من صحح الحديث من طريق الصحيحين في جملة
من حسن لشواهده انتهى وروى عبد الله ابن وهب قال
الحافظ حدثني حسن بن ثوب رجاله موثقون وهم رجال الصحيح الا
اشيخ ابن جبل ابن بشر وعنبسة ابن سعيد انتهى وهو جمع ابكوم
اي بهائم السائم او الكوم وسلطانه القديم وفي نسخة
وسلطانه باضافة الجار القديم اي لا ازيل الغرور بما لغت اسيوي
او ما يثبت قدمه الحال علامه والتقدير وجه ان يوسف به لا من
الذات والسلطان نكرة بعد اسلطان لانه يفهم الحجم لا لا يخفى
من الشيطان الرجيم اي المطرود من رحمة الرحيم فاذا قال
ذلك قال لي مجمع الشيطان انصرفي وصحيحة اي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا قال العبد ذلك قال الشيطان حفظ
مني سائر اليوم اي بقيته ولا يعارض المراد بيوم قطعة من
الزمان وانه اذا قال في الليل يقول الشيطان حفظ مني سائر الليلة
فمراد الزمن حفظه من جنس الشيطان يقين جعله على حفظه من شيء
مخصوص فاذا كان كذا وهو ما ليس بمتعد بقي الحفظ منه على عمومه
وما يقع منه لمن اتى اجتنبه وانما ذكرت ذلك لانا نرى ويعلم من
يتولد ذلك ويقع في كثير من الغيوب متعين حمله على ما ذكرناه وبه
الاله وما ذكره من التعبير بقال لا لفظ ظاهر ورفعه العصيان
لا بنافي الحفظ من الشيطان فمن جاز ان يكون مرتبا على سورة منه

لا تتمة على ذلك المثال او يكون لسوء نيته وخبث سريرته من الاحوال
اعلاما قاله في وقوع العصيان في شهر رمضان مع تصفيد الشياطين
فيه والله اعلم ... رواه ابو داود وروى في سننه من الحصين بن
النسائي وابن ماجة قال والحرز موسى بن ... وروى في كتاب ابن السني عن
السخاوي في سننه من ابي ... صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم كان حكمته بعد التعليم للامة انه صلى الله عليه وسلم
كان يجب عليه الايمان سنته لا يجب على غيره فطلب منه تعظيما
بالصلاة منه عليه ما لا طلب ذلك من غيره وفي هذا اشرف منتهية
له صلى الله عليه وسلم اذ الاصل ان تعلم النفس الاتباع فكذا
المتبع في غيره لكونه يجري في محدود من كبر او كون محدوح ومحبوب
في حقه لا من كل احد ودرج ايضا ساله من الترغيب الاهلي لا شيء
توفره بعض سنته صلى الله عليه وسلم ... وروينا الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم عند دخول المسجد والخروج منه من حديث
ابي حميد قال ... السخاوي في القول البديع وفي ابي هريرة رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي اذا دخل المسجد
ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويقول اللهم اغفر لنا ذنوبنا
وافتح لنا ابواب رحمتك فاذا خرج منه قال مثل ذلك لكن يقول
افتح لنا ابواب فضلك اخرجه الطبراني وابن السني وسنده ضعيف
جدا اشتمل الطبراني لم اسامه يصرح بمخرجه اكتفا بكونه ساقه
من ملازمة الاستغفار وانما اعاده في الحديث بعده لكن فصل
بينه وبين ما تقدم بحديث الثاني او نقله فيما تعبير والله
اعلم ... في كتاب ابن السني رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة
وفي المشكاة عن فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى رضي الله
عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على
محمد صلى الله عليه وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب
رحمتك واذا خرج صلى على محمد وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي
ابواب فضلك رواه الترمذي واحمد وابن ماجة وفي روايتهما
قالت اذا دخل المسجد وكذا اذا خرج قال بسم الله والصلاة على رسول
الله اللهم اغفر لي ذنوبي ... عن عبد الله بن الحسن عن عبد الله
ابن الحسن بن ابي طالب رضي الله عنهما وروى عنه اصحاب السنن الاربعة
وهذا الحديث مرسل قال الترمذي اسناده ليس بمتصل لان فاطمة
الصغرى لم تدرك فاطمة الكبرى كذا في المشكاة وفي شرحها وبذلك
يوجه في تعريف السلسلة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
عند الدخول والخروج منه وقال ابن ماجة فقط زاد اسناده ثنا

الا ان

الا ان فيه انقطاعا قال الترمذي فاطمة بنت الحسين لم تدرك
جدتها فاطمة الكبرى لانها ماتت بعد النبي صلى الله عليه وسلم
بشهر قال الحافظ كان قد الحسين عند موت امه دون ثماني سنين
ماتت فاطمة قال الحافظ وقع في حديث عبد الله بن الحسن زيادة
الصلاة فيه فقال الحافظ بسنده الى ابن عقبة عن محمد بن عبد الله
عن امه فاطمة بنت الحسين عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
المسجد صلى على محمد وسلم ثم قال اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب
رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم ثم قال اغفر لي ذنوبي وافتح
لي ابواب فضلك قال ابن عقبة لا نعرف بان عقبة فلقيت
عبد الله بن حسن فسالته عن هذا الحديث فقال كان اذا دخل
قال رب افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج قال افتح لي ابواب فضلك
وهكذا اخرجه الترمذي واخرجه ابن ماجة وقريبا قول ابن
عقبة فلقيت عبد الله ثم ذكر له طرقا اخرى بنحو ذلك قال
الحافظ روى الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
دخول المسجد على بعض طرق حديث ابي هريرة قلت وقد سلف
في حديث فاطمة وهو اولى بها وان كان فيه وان كان فيه مقال انتهى
وعبد الله هذا ولد الحسين الخامس عشر من اولاد علي ابن ابي طالب
محمد بن يحيى هو ادريس مات ادريس بافريقية قال ابن الرشيد
سمعت ابا دلامة الشاعر ابا دلامة العتبوس ... عن
فاطمة الصغرى بنت الحسين ابن علي بن ابي طالب زوج الحسن
عشرة ربابة ومنهن ولدا لها ثلاثة وفاطمة بنت سبع
وعشرين ذنب ابي واما جدتها فاطمة الزهراء لم تدرك ولم تشبع
منها لان جدتها توفيت في السنة الحادية عشرة وولادة فاطمة
بعد ذلك بزمن طويل ويوجد في بعض نسخ في محل نقل راسه
عن جدته كذا في نسخ لا ذكر تعالى في كتاب السنن وفيه قول لانها
جدته العليا وهو عبد الله ابن الحسن بن علي بن ابي طالب فاطمة
السبط علة ابيه وجدة امه وزوج في رواية اليقا خرجها الحافظ
من طريق الطبراني عن عبد الله ابن الحسن عن جدتها فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وامها انا سمعت سيدة نساء
العالمين عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول لما
اي انتقالها الى الله عز وجل لذات قبل النبوة بخمس سنين

ترجمة فاطمة رضي الله عنها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وروى الدولابي ان العباس رمل على علي وفاطمة وهما يتراجعان
في موت ابيهما فقال العباس ولدت يا علي قبل سنا الكعبة سنوات
وولدت فاطمة وهي شيء قبل ولدت سنة احدى واربعين من مولد
النبي صلى الله عليه وسلم وادعى ان ولد النبي صلى الله عليه وسلم
كلهم قبل النبوة الا ابراهيم وتوفي وهو على ثلاث الثانية من الهجرة
قيل لسنا من ولد خمس وثلاثين سنة وقيل اشهر وقيل ولد علي بعد
احد بثلاث سنين وقيل بعد وقعة احد وقيل بعد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم
بخديجة بعد وقعة احد وقيل بعد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم
باربعة اشهر وعلى هذا فيكون التزوج والبناء بتسعة اشهر ونصف
ولم يتزوج على غيرها حتى ماتت فاما خديجة مع النبي صلى الله عليه
وسلم فاشهر ان ثلاث اصدقه تسعا وعشرين النبي سلكه النبي صلى الله
عليه وسلم وسمي بالطيبة قيل بالطاهرة لانه تطهر الاسلام وقيل
بالطاهرة نسبة الى بيت جعفر ابن سلا لتيس وقيل اصدقها اربعا
ستمائة نقدا واشهر في كتب الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يزد في صداق بناته واز واجه على خمسمائة درهم وبعض عقد ما
جاء من السلاف وروى انه صلى الله عليه وسلم يرغب ورسب وقال
انتهوا وروي انه خطبها قبل علي مع من العصابة وان تزوجها علي
كان بوحي من الله وروى انها النبي صلى الله عليه وسلم علي مرضها
فقالت مع الله شكلكا واسعد بعدكا وبارك عليكما واخرج مكانكما
جلسا فاجابها رضي الله عنه هو الله لك واخرج الله سيما الكرام الطيب
ولدت الحسن والحسين قيل والمحسن وام كلثوم وزينب توفيت في
ابيه عنها بعد النبي صلى الله عليه وسلم بستة اشهر وقيل بثمانية
اشهر وقيل مرض ذلك ليلة الثلاثاء ثلاث خلون من شهر رمضان
سنة احدى عشرة واختلف في سنها يومئذ فقيل ثمان وقيل
تسع وقيل ثلاث وقيل خمس وثلاثين وقيل ثلاثين وتعلم
الحافظ ابن حجر انها ماتت وقد جاوزت العشرين بقليل والحاكم
في عمر ما يحسب الحلال في بيت ده وقتلها قبل وما ماتت حبيس
ولات اوصتها بذلك وقالت لها يا اسما اذا استقبلت ان يغطى
على المرأة توب وتحمل على النعش كالرجل فوضعت لها اسما فعل
امر الحبشة ورأيت بحرا يلد رملة فاريتها ذلك فارضعتها ان
يحمل لها شاة في اولس فقي نعشه ودفنت ليلا وتولى ذلك
علي والعباس واخوه قثم وذكر ابن عبد البر ما الحسن دفن ابي
حبيب انه اخوه وقثم الحسن يعرف في قبة واحدة مورا العباس
ابن عبد المطلب ويؤيد ذلك ما ذكره المحب الطبري في تاريخ المدينة
ان الشيخ

ان الشيخ ابا العباس المرسي كان يسلم على فاطمة امام حجرة العباس وبلغه
انه كشف له عن قبر ما انه والله اعلم قوله الله اعلم قال بعض
المحققين لما كان النقصان ملازما للانسان طلب الغفران عند
علي في شأن ابيه لما نسبه الى الجهل الذي شرع لم النبي صلى الله عليه
وسلم هذا الثالث دفعا وكما قيل وراء الجهل والا فكل اسباب النسبة اليه
صلى الله عليه وسلم فمن اهل الجنة وقد بينه وانتهت ما وصلنا لعهوده
ما يقول اذا قام على باب المسجد واخرجه من طريق مجالد بن يحيى بن
حمزة الدمشقي هريما ثم ابن زيد عن مجالد عن ابي زائدة وقال ضعيف
من رواية ابنه احمد وعبيد فانما كان يزيد فلان يتبعه حديثه
حديثه قلت وهذا من رواية ابنه احمد عنه وورد في الباب
صحيح وعن ابي الدرداء موقوفا اخرجه ابن ابي شيبة وسنده
ثقات لكن فيه انقطاع وعن علي من قوله وعن عبد الله ابن سلام
رسل ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا دخل المسجد قال السلام على النبي ورحمة الله وبركاته
اللهم اغفر لي من ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك اخرجه ابن ابي شيبة
الارسال قال ابن حجر انتهى قوله تداعت اي اجابت
واجلبت يقال جلب يجلب كضرب يضرب واجلب في الغاية
واستعمله انتهى وفي النهاية اجلبوا عليه اجلب عليه اذا صاح به
وحشد يقع الرأي ما من الشياطين او من قرنائهم من الشياطين
قال الزمخشري فان قلت ما معنى استفزاز ابليس بصوته
ماله في تسلطه على من يغويه بجواره يقع وفي قوم فصوت
صوتا تستفزهم من استطعت وبث عليهم بخيلك
بصوتها الصوت ذكر الخيل في الاية كناية للتمثيل بها سبب
يقع على واحد منهم طائفة من الخيل وعرا ما يصوت وجه الشبه انا نعاسبه الخيل
وقيل بصوت الخيل اثيرها ولا نهاية بصوت الخيل بل ربما
وسير ما وفيها ايضا الصوت فالخيل التي قوله لم يجزه
يحتمل ان يكون في جميعها لمنادي ويحتمل ان يكون مقصورا على بعض
الاوقات والاول اظهر والله اعلم ما هو ان اسمه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قول بالتسبيح والتهليل الخ قال ابن حجر في شرح المشكاة وجدي
بسيرة السابق في باب فضل الذكر في قوله صلى الله عليه وسلم ملكين
بالتسبيح والتهليل لا تتدبر هذا هي عادة العرب ان الكلمتين
اذا تكررت على لسانهم اختصروها بنحو حروف اهدها الى الاخرى كما قولهم
والحمد لله والبسملة والحيعلة والتهليل فانه ماخوذ من قول لا اله الا الله
يقال هلل الرجل اذا قال لا اله الا الله انتهى قال - في المرقاة وهو
غير مستقيم من جهة الاولى ان البسملة ونحوها من الكلمات المصنوعة
لا تدرجه الموضوعة لها بل ان هذا اسلم في الحيعلة والحوقلة
والبسملة اما التسبيح والتهليل فقد دلا قبل بيان وكذا التكبير
وهما ما فعلات الله سبحانه وتعالى اي منزها عن الذكر بالذكر
والاقتران دون صفات الكمال والاتحاد ورسلا اي مرفوع الصوت
بذكر توحيده واثبات تنزيهه نعته عن الشركاء وجعل من قبيل سبل
وكذا قد سل الرمح اذا طول وقوله بعض من لا يهتم اي كلمة في بيان
كلامي ما ذكر من الترتيل والتسبيح والتشديد والمعنى فيه له
بمعنى ادر باب التفعيل على طبق الموضوع والمصدر المصنوع بباب
الفعللة ملحق به في التقريب كما هو مقرر ومحقق ولا يضر نا
تكثيرهم التسبيح بسبحان الله والترتيل بلا اله الا الله فانه تكثير
معنوي وبيان نحوي من معنى كلمة الله بمعنى المصدر كما يجيء قوله
وقراءة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في شرح الصحاب
عبارة الجموع في باب الاعتكاف ولا باس بالوعظ في المساجد
بقراءة الاحاديث المشهورة اي لا المنعية الاصح بباب ساد والبخاري
والترمذي ونحوها مما يحتمله متولي الحرام وليس موضوعا اي كتب
وعبارته هنا يستحب عقد حلق العلم في المساجد وذكر الوقائع
والترمذي ونحوها والاحاديث الصحيحة فيه لكثرة مشهورة انتهى
ونقل عبارة الاصحاب على ذلك وفيها اكثرهم قال ذلك سنة انتهى
اي كاصرح به في بعض الكتب وقول شرح الصحاب اي لا المنعية
اذ لا مرجع لا الموضوعة فان الذي يحرم نقله من هو بباب ما لا الموضوع
لا المنعية وفي الصحاب ولم يمنع قال في نحو اي رجوعا كما دل عليه
كلام المجموع ما ذكروا الموجودين من قصص الانبياء وحكاياتهم وان بعضهم
جرى له كذا من فتنة كذا فلا له موضوع سنة انتهى وفيه ان
مثل ذلك موضوع او ساخود فلا يوثق به من اهل الكتاب وربما
حلل الطعام بما فتنا دنا لا يليق بكلام الانبياء والواجب
اعتقاده على كل احد من الموضوع انتهى الكلام للوالد وفي فتح قوله
وكذا يحرم قراءة سيرة الدلبية والبطال ونحوها مما هو كذب محض
قال في شرح الصحاب خلافا لمن عمم مما ثبت الحديث

لبيت

لبيت من الكذب في شعر وفي شرح مسلم للنووي قال الشيخ يحيى بن عمر
يجوز لا باس بالاشعار بعد قراءة القرآنات وحكى ان ابن
اسام الجماع الاعظم كان لا يرى بها وانما يرويها ابو هريرة لانها
ليست احكام الجامع وعلما والله اعلم لما تضمنته من الاكاذيب اي
صورة ملاحظ في ما سبق بما ثبت من الكذب في شعر في باعث التنبيه
والله اعلم قوله في بيوت قال الامام الواحدي في التفسير وسط
بعض المساجد اذن الله ان ترفع معرا الله ان تبنى الراد بيوتها
سا وما كقوله تعالى واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت وقال
الحسن ترفع تعظم والمعنى لا يتكلم فيها بالكفر ويذكر فيها اسمه قال
متاعل بوحدانية الله وبيع له في بيوت يعني بالصلوات المفروضة
بالغدو والاصال بالتكبير والصلاة وقرا ابن عامر وابو بكر بيع بدنه
اي بفعل الله تعالى في ثم فسر بيع بقوله لا تلهيهم تجارة
كانه قيل من يسبح فقال رجال وقوله الاية بالنسبة الى حرفا وافوا
الاية او بالترفع اي الاية معروفة وجوز الجر اي الى حرفا الاية
ذلك والمراد منها الى قوله بغير حساب قال الواحدي لا تشغلهم
ما يلهم الرجل على بيع وشراء التجارة لا يشغل عن الصلاة
بعد ملتي وذكر الله عن حضور المساجد لاقامة الى مات قال
في الوجيز لا يلهيهم ويشغلون ولا يفوت الصلاة في الجماعات
بعد قوله عن ذكر الله اي الواجب بالصلاة المفروضة لبيان انهم ورد
في وقت الاذن من اخر ما من وقتها لا يكون من سنتها قلت
واصل اقام اقامة فحذفت التاء لاضافة وسلم في ذلك
كلمات اخر وهي ما قال

ثلاثة تحزن ما اتيا ... معانقة عند وجه الصلاة
سهما اذا ابتل بوضوء ما ... وليت ساجدي اقام الصلاة

قال ابن عباس اذا احضر وقت الزكاة لم يحبسوها عن وقتها غافلين
بوساتقلب فيه القلوب بين الطبع بالصلاة والحوت من الملائكة
والاحبار من بني يوقنون لهم امن قبل الاباء من قبل التمايل
لهم ربهم الله اي يخافون الله لخوفهم الله احسن ما فعلوا اي بجزيهم
بحسناتهم ولم يشاء من الاعمال لا يجزيهم بها ويزيدهم من فضله
ما لم يسمعه قلوبهم ما قالهم والله يرزق من يشاء بغير حساب انتهى قول
ولا يخفى ما في حذف المزيد من الكرم اي يزيدهم من فضله ما لا يخطر
بباله من الفضل والنوال قال تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من قرة العين و [illegible] شعائر الله الشعائر جمع شعيرة وهي الجزور اذا
اشعرت اي اعلمت بان يجمع سنامها من جانبها الايمن ليعلم انها هدي
فانها من تقوى القلوب اضافها الى التقوى الى القلوب لان حقيقة التقوى
تقوى القلب وفي المراد لاي حيوان والشعائر جمع شعيرة ما شعر وهو علم
مطلقا سواء كان في الصوم او في غيره والضمير في فانها عائد على الشعائر
على حذف مضاف اي فان تعظيمها واضافة التقوى الى القلوب
كما قال صلى الله عليه وسلم التقوى هاهنا واشار الى صدره قال
الزمخشري فان تعظيمها من افعال ذوي تقوى القلوب فحذفت هذه
الصفات ولا يستقيم المعنى الا بتقديرها لانه لا يجدي نفعا ايجاب الجزاء
الذي من ليس بمتطهر وانما ذكرت القلوب بلفظ انها مراكز التقوى الذي اذا
ثبت فيها وتمكنت ظهر ما في ساكنها لا لافضلية القلب وما ذكره عمار من
الجزاء الابتدائي بان قوله فان تعظيمها من افعاله وهي تقوى
القلوب ليس في شيء منه ضمير يعود الى من يرتبط جملة الجزاء بجملة الشرط
الذي ادائه من فاصلة ما قاله ان يكون التقدير فان تعظيمها
منه فيكون الضمير في منه عائدا على من فيرتبط الشرط بالجزاء وفيه
انه لا اثر له واظهر ان المراد بالتعظيم بناء على ان المراد بالشعائر
الهدي الجزء فقط وهو الله اعلم قوله حرمات الله قال الزمخشري
الحرمة ما يجب احترامه وقال الراغب الحرمة ما وجب التباعد عنه
وحرم التقرب منه وهي في هذه الاية ما نهي عنها ومنعنا من ارتكابها
فيها وتعظيمها ترك ملابستها وقال ابن زيد المراد بالحرمات في
الاية البيت الحرام والبلد الحرام والشهر الحرام والمسجد الحرام
والاحرام بدليل ما في هذه الاية والحرمات مقابلا بها يوم الدين
من يعظم حرمة الله فهو خير له عند ربه يعني في الاخرة قوله من يزيدة هو بابا
فالهدي العنوة فما استيسر ابن الحسيب منهم انصاف الهدي
وكانت العتيرة والوحدة اجزء ابن كثير الاصلي اسلم قبل بدر
ولم يشهدها وقيل اسلم بعدها وشهد خيبر روي له ثنتا عشرة مائة
وستة واربعون حديثا اتفق منها على حديث واحد وانفرد
البخاري بحديث واحد ومسلم باحد عشر وهو اخر الصحابة موتا
له من ذكر الله وتلاوة القرآن ونحو ذلك من اعمال البر قوله ولم
يوطئ من حيث سيأتي بيانه في الباب الذي يليه قوله
للاعرابي الذي بال في المسجد قال العراقي في طرح التثريب
الاعرابي ساكن البادية وقيل من سكنها من العرب وجمع الاعرابي

اعراب

اعراب وقال ابن دقيق العيد الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان
البوادي قال وقعت النسبة الى الجمع دون الواحد وقيل لانه جرى مجرى
القبيلة كانمار وقيل لانه لو نسب الى الواحد لقيل عربي لا يستعمل
الا في الذي هو من العرب ولذا جعل سوا كان ساكنا بالبادية
او بالقرى او غيرها وقد اعربنا المعنى الاول انتهى وقوله ان الاعراب
جمع عرب ليس بجيد انما الجمع اعراب كما ذكره اهل اللغة انتهى وقال
من لفظه وبالخلاف وقع في سبب العدول عن النسبة الى واحد والعرب
خلافه قال الجوهري العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربي وهم
اهل الامصار والاعراب سكان البادية خاصة والنسبة الى الاعراب
اعرابي لانه لا واحد له من لفظه وليس الاعراب جمعا للعرب كما ان
الانباط جمع للنبط وانما العرب اسم جنس وقال الجوهري الاعراب
اهل البدو والتحلل في نسبتهم والاعراب انهم بنو ابي عربة بن ضحاك
وهم الذين استوطنوا المدن والقرى العربية انتهى قال العراقي
ولم ارى صنف في المبهمات وكذا هذا الاعرابي انتهى وفي غاية
الاحكام اختلف فيه فقال عبد الله بن نافع المديني انه الاقرع
بن حابس التميمي وقال ابن المديني لم اراحدا من تكلم على المبهمات
من حديث سليمان ابن بلال وقال الطبراني ذو الخويصرة اليماني وكان
رجلا جافيا فبال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وساق
الحديث وفي اخره انه بال فيه وانه صلى الله عليه وسلم امر بسجل
من ماء فصب عليه وقد سبقه اليه الذهبي فقال في ترجمة
ذي الخويصرة اليماني يروي في حديث رسول الله هو الذي
بال في المسجد انتهى وفي مسند ابي موسى ابو مريم والله اعلم انتهى وفي
جمع احاديث الشرح الكبير لابن الملقن بعد ان ذكر ما سبق عن
التميمي والهرزة من جهة ومواجد ما تجد عليهم وتبتاد ورات
منقولا من خط ابن الملقن ان اسمه حرقوص ابن زهير وقيل عبد
الله بن ذو الخويصرة كما ذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة ذكر ابو موسى
الحديث في الذيل من الصحابة ان اسمه عبد الله الاعرابي ذو الخويصرة
اليماني وهو غير ذي الخويصرة اليماني التميمي واسمه حرقوص ابن
زهير راس الخوارج انتهى نقل في كتاب لقن كرابيت ذو الخويصرة اليماني
وفي شرح المشكاة والمنهاج للابن حجر ذو الخويصرة التميمي وهو
اشتاه ولعله من قلم الناسخ سري اليه من ومنعنا الاخرة ابن
قانس ومن وضعف حرقوص الذي قيل في اسمه الذي بال

بالمسجد وقد قلت ما فيه وسيأتي في باب الاعراض عن الجاهلين
زيادة بيان لهذا المقام والله اعلم قوله ولا التقزز بالقاف
والذال المعجمة اي ما يستقذر ولو طاهرا كالبصاق والمخاط فاذا توضأ
فيه من غير ان يقال لو تركتي يتزها ان لا يعمل تمهيدا للاستشفاء وبها
بالمعجمة والتمخط وعلى من معهم الجواز بذلك لان البصاق اذا
خالط الماء طاهر في حكم المستهلك فكانه كالعدم وهو يبين انه يجيء
مع تلطيفه ولا يكن فيه قال ويبغي ان يبلغ الى الذي يتضمن به
ليحصل الخلاص من ذلك بحيل به سنة المحتسب انه يمر وساجكاه من
معهم بحثه الولي الوالي في فتاويه فتاوى لو نزعنا ينبغي في المحتسب
محتاطا بسباق لا يظهر انه خليفة لان البصاق ستكك فليس
فيه نجاسة طرية المسجد وتوسطوا في بدن الكونه صابيا ولا
يجد ان فيه ولا نفيا بينه في ذلك فيما يظهر انتهى وكذا يحرم بصق
المسجد اما المستعمل لاستخراجه وتردد ابن حجر في شرح العباب
في جواز الاستخراج فيه نظرا لظهر العلة المنافية والمنع منه لمن استخراجه
بالنسبة لما اليه ويجوز غسل الميت فيه حيث لا نجاسة به مالم
في شرح شيخ الحلبة صيانة المساجد وتنزيهها عن الاقذار والاذى
والبصاق ورفع الاصوات بالخصومات والبيع والشراء وسائر
العقود وما في معنى ذلك وابراج المشلول على جواز الجلوس فيه
مع الحدث الاصغر نعم ان نوى الاعتكاف او جلس لعبادة من نحو
قراءة او سماع نحو حديث علمي وجواز الخروج وقول المتولي
ويكره الجلوس للحدث لغير عذر لا اعلم احدا وافقه عليه لكن اعترضه
الزركشي بان الروياني وافقه ايضا لكن الباب انما بنيت المساجد
لذكر الله اي ومع ذلك فهو صعيد ان جرى عليه في انتظار ونبغي كما قال
ابن العماد انه لا يتعبد الا بالعبادة كمة نعم بالزيارة واحسانه
بالذكر انتهى وانه يوهم توطن الرجل المكان من المسجد وانه يوطن البعير
احد رجالهم منطرفيه او يكون كما قال ابن حبان في بعض ذلك لغير
العذر في الحديث بيانا اذا لم يضيق على المصلين والمعتكفين والا
جوازا لصوفيه عن ملازمة عبادة العلم وعلمت بقوله ما سبق
ويجوز النوم فيه عندنا من غير عذر في الاصح وكرهه مالك والاوزاعي
لغير الغريب وقال احمد ان كان مسافرا او ضيفه فلا باس وان اتخذه
منزلا او سبيلا فلا ويجوز ان يكون لكافر من دخول المسجد باذن
المسلمين ويمنع منه بغير اذنهم ويكره ادخال النجاسة والصبيان

والصبيان

والصبيان الذين لا يميزون المسجد لغير حاجة خشية التلويث
ولا يحرم لانه صلى الله عليه وسلم طاف على بعير وحمله لبيان الجواز
ولبعثه صبيا فلا ينافيها الكراهة وتحريم ادخال النجاسة المسجد
ومن على يده نجاسة ان خشي تلويثه حرم والا فلا والعصيد
في الاناء في المسجد مكروه وفي غيره حرام وتحرم البول فيه ولو في اناء
ويجوز الاستلقاء وهذا لرجل وتشبيك الاصابع فيه ويستحب سنة
وتطييبه انتهى مع تيسير اختصار وفي شرح العباب وسائر المحرم
من المتولي وغيره من كراهة ادخال غير الحيوان المسجد اذا لم يؤمن تلويثه
ولا يحرم وكذا في شرح المسند هل الدخول لمن معه نجاسة وشرح مسلم
من حديث لو مع الحوت يجعل على ساقه الم يكلب تنجيسه وعلى كراهة
يحمل اطلاق الرافعي وغيره حرمة مكث الكافر وعبوره في المسجد
انتهى قوله وقراءة القرآن بنحو ما لعادة مما لم انه انتهى في قوم
يجهرون بالقراءة وعندهم يصلون وتشوشون بذلك بال المستعين
اذا كانوا الكل من المصلين لم يحرم وان لم يكن مرور نظرا الى كراهة الصلاة
ولكن ما نظر فيه وبحث المتيمي من تحريم قصره المصلي مطلقا قال
لان المسجد وقف عليه المصلين الصلاة لا على تلاوة القرآن
انتهى قال في شرح العباب والذي في فتاوى النووي كره بدعة لقوله
حرم وهو ما صرح به في المجموع وغيره وقد يحمل على بعد القول بالكراهة
عليها اذا ذهب الضرر وبالحرمة على ما اذا اشتد لما هو معلوم من
تقديم الاهم وان اسكن توجيه اطلاق الكراهة بان لفظ المصلي
منه رحمة هنا الصلاة في ذلك المحل وفي ذلك الوقت وراي مالك
رحمه الله كراهة القراءة في المصحف في المسجد وانه بدعة احدثها
الحجاج وان يقرأ مواسا لمساجد اذا اجتمعوا للقراءة يوم الخميس وغيره
قال الزركشي وهو استحسان لا دليل عليه والذي عليه السلف
والخلف اصحاب ذلك لما فيه من تعريضها لذكر وفي المعجم ابنا
فيها اسمه وهو عام في المصاحف وغيرها انتهى قوله او كما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر في شرح المشكاة كان انتهى
شك فيما قاله هل هو لفظ النبوة او معناه فاحتاط وقال ذلك
وهذه عادة الصحابة رضي الله عنهم في رعاية الفاظه وعلم
الخروج عنها ولو في مرادفها وان جاز له ذلك سالخة ما يتاعه صلى
الله عليه وسلم انتهى قال علما الاشراف اعمل فيه الراوي سنك
والراوي اوفى شيء من الفاظه ان يبادل على ذلك من قوله او كما قال
او نحو ذلك والله اعلم قوله رواه مسلم في صحيحه وفي المشكاة
متفق عليه وفي التلخيص ان حديث بول الاعرابي في المسجد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رواه احمد والشيخان والنسائي وابن ماجة والاسمعيلي وابو عوانة
والدارقطني والترمذي والبيهقي وابو نعيم وغيرهم انتهى قصر
قوله ان يبوي الاعتكاف قال الم في التبيان وهذا الادب ينبغي
ان يعتني به في سائر ذكره وتلاوته واستغفاره واعوامه فانه مما يغفل عنه
انتهى قوله الخطة اي زيادة على قدر الطاعة ولا يكفي اقل
ما يكون كمجرد العبور لان الاعتكاف لا يسمى اعتكافا واما الحراوة اصلاة
لان الدارقطني على فضل النبوي عن الرفيع مثلا ورد عليه وان لم
يسم لشيا ولا فرق في حصول الاعتكاف بثبت القدر المذكور بين كونه
ساكنا فيه او مترددا فكره ولا يشترط نية الصيام لما صح من قوله
صلى الله عليه وسلم ليس على المعتكف صيام الا ان يجعله على نفسه
ولانه صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من شوال وهما
يوم العيد ويوم الفطر وهو يوم عيد ليصح وفضيلة عند بعض
التابعين اي انا قلت التابعين لان من يجوز تقليده والا يجوز لكونه
تابعي مبادرة فاسدة قال في الاحياء وقد يسبق جريان ذلك في كل
سبيله فيها فضيلة على غير نية الخير وقدر فضيلة على غير نية انتهى
قوله ان يقع لحظة ثم يرى ان الذي يتحقق عليه عند
الاصحاب ان المراد من اللحظة ما يزيد على قدر الطاعة نية مما يسمى
لشيا وان اراد بيان الاتصال على ذلك لقوله لكنه في مثل السرور
ان الوقت عادة متفاوتة فالمراد منها ما يوافق من ذلك
ويسبق الى الفهم ليس بنية اي بان ذلك عبارة المسجد على ما قال له
بعض المتسرعين فانه يسيء في ذوق العلاء يزيد فيما يتعلق بزمتر والسنا
من الفوائد قوله قال اصحابنا الخ قال في الاحياء يكره دخول
المسجد بخف ونعلان وصلى ليلة يقول سبحان الله والحمد لله اي فانها
تعدل ركعتين في الفضل انتهى وحرم به بعض ما من اوقفة وزاد
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الاذرعي قيل بانها استحب
هذه الكلمات لانها صلاة لجميع النبات واعمال الارادة
من خوف تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده ولانها الكلمات الطيبات
والباقيات الصالحات والفرض الحسن والذكر الكثير في سنتها
انتهى وقت عدد الدخول ودخول الحرمت المسجد سلطانا
اربع مرات قال بعض الاحياء الاكتفاء بواحدة
فقط قال له بعض السلف قال ابن حجر في شرح الشكاة ويؤيده
ما صح عن ابن زيد لا يدخل الكبير اثنا بجماعة فاذا دخلت المسجد
فصل ركعتين فان لم تكن فقد صليت انتهى وتعلم من
عبارة المذكور انها ابن بعد في شرح الحاوي وفيها حكام المساجد
للزركشي

للزركشي وقد صرح له بانه صلى الله عليه وسلم علم ذلك لمن لم يحسن
قراءة الفاتحة فاذا صح فيها سماعا للدرس فالتنفل اولى لكن هناك
التابيب والتنوب عنه من يحسن واحد وهو اقول ولما نبايع قول
عن نعل سبحان وفي الطرق الا ملتبل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اذا امررت برياض الجنة
فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع قال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اشهد ان ما ذكر من جملة ما ثبت ورد للزركشي ان الخبر
محمول على من تشدد صلاة في المسجد ويسبح فيه قوله ادكاره ودعايه
مثلهم وكذا رواه ابو داود والنسائي ما جة وابن حبان كلهم من طريق عبد الله
مولى شداد ابي عمار انه سمع ابا هريرة يقول يذكره وابو عبد الله مولى
شداد تابعي كبير لا يعرف اسمه ليس له في الصحيح من ابي هريرة غير
هذا الحديث قوله بيت في الجنة وسكنا لون وفي الجنة
الجنة من البيت وموضع الصوت اي يرتفع الصوت بطلبها قال في
مفتاح الحصن وفي القاموس بيت الصلاة طلبها وفرغها وقال غيره
بيت الصلاة طلبتها وانشد تبايعونا لا ربنا
الله عليك اي اوصيكم وعاهدكم من الدعا المناسب له لما يأتي
في الحديث بعده لا وهبت قال الم في شرح مسلم ويبقى لسامعه
ان يقول لا وهبت او لا ردها الله عليك فان الساجد لم تبين
لهذا او ساق معناه كما قال صلى الله عليه وسلم انتهى وسلم في
الطريق قال ويكفي الاكتفاء بالدعا منه فان العلة انما صدرت
من صاحبها الشريفة لعلم الاستجابة المنع من مساجد الشيع لكن
الذكور كتب الاصحاب الاستقرار على الدعا من غير ذكر التعليل
والعلة في قول ذلك هل هو على طريق الوجوب او الندب على الخلاف
في حمل اوامره صلى الله عليه وسلم قال الفرطبي وكذا يدعي على كل
من دخل في المسجد بما لا يليق بحرمته انتهى لكن استثنى المصنف
الساجد ثلاثة وكذا هنا ينبغي استثناؤها اي تعريفها
فان الساجد لم يرض لمدا وفي الحديث لشاهي ما بيت المساجد
لما بيت له اي من اجله الله تعالى في العلم والعبادة والمذاكرة في
الخير ونحوها قال القاضي حسين في الخزانة ويدل على منع هذا الصنايع
في المسجد كالخياطة ونحوها قال وقد منع بعض العلما من نقل
الصناع في المسجد وقال يعمر شيوخنا عاينه في المساجد قال
الصناع التي تختص بها اهل الناس ويكتب به فلا يدخل المسجد
محترا واما الصنايع التي يستعمل نفعها المسلمون في دينهم كالمساقية
واصلاح الات الرماح فالاهتمام للمسجد في ذلك فلا باس به انتهى

واستوعبه في شرح العباب ما نقله من بعض شيوخه قال ولا يبعد
ان يعد من ذلك تخليد كتب العلوم الشرعية وتربيتها لانه يسهل
بنفعه المسلمين في دينهم ولقائل ان يقول يتعين بعد هذا الاذن بالمسجد وانما
حاجة فاما الحرم وتنقل الزركشي عن القفال المنع من تعليم الصبيان
في المسجد لانه اطيب منه الحرم ثم قال كابن العماد ويشبه ان يقال
ان كان على وجه يؤدي الى هتك حرمة المسجد وقلة احترامه زاد
الشافعي او التشويش على المصلين او التضييق عليهم منع والا فلا وسبقه الا
اوجه المنع في الاماكن ما قرب لا ما بعد فاما حرم وكذا ما يشغل
الصبي ويشوش عليه حتى قال بعض علماء بلدنا ربع الصوت ولو بالذكر
حرام في المسجد ولكن يعين السلف يؤيد ان لا يتصدق على السائل
المتخطي في المسجد قال بعضهم انه يحرم اعطاء السائل المتخطي برفع صوت
او اطهار مبالغة او بملاوة صبي وخطوة على رقبة او حال عظيمة
او نحو ذلك انتهى وتنكيره في الحديث بالذكر في المساجد في الباب السابق واما
اعطاء السائل في المسجد فالمفتى بعدم اعطائه وهو الكراهة ثابتا صلى
الله عليه وسلم قال بل سكر من احد لم سكتنا فقال ان ربي نهاني
المسجد فانا سائل سيال فوجدت كسرة خبز في يد الرجل اي وكره
فاخذتها ورددتها اليه الحديث نعم ان تاذى الناس به بحفظ او
الحاف كره اطلاق لما فيه من الاعانة على الاذى بل قد يحرم ان حرم
السؤال وفي شرح العباب قال ابن العماد والسؤال فيه مكروه اي
اذا شوش على مصل فيحرم ام مشغل سامع صمت او قطع ربانا انتهى وفي
شرح الكفاية لابن محمود ما نصه اما صعب بل الحرمة متعينة من شيء
امام مصل الى مسرة مصيرة وساذكره اولا بموقول بعضهم لكن كلام النووي
في شرح المهذب وغيره انه يكره رفع الصوت بحضرة المصلي صريح في الكراهة
لا الحرمة واطلاق كراهة السؤال في المسجد وندب ايثار سائل الامام
من تقييد كراهة السؤال يوم الجمعة بحالة الخطبة فان تكلم افتقد
تركوا الفضل من السماع لكنه عمل على تعليل بتعليل الجمعة لانه قيل مسجد
انتهى وروينا في صحيح مسلم الخ قال الحافظ بعد ذكره
من طريق الامام احمد حديث صحيح وقد رواه جابر وانس بلفظ مساجد
وحديث جابر قال الحافظ وهو رواية لمسلم وحديث بريدة
مساجد في المسجد فقال لا وجدت قال الحافظ حديث صحيح اخرجه
محمد بن اسحاق السراج في مسنده عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن عبد الله بن احمد بن حنبل
اخرجه الحافظ سبقه الى اسحاق بن ابراهيم قال قلت لابي زرعة
او موسى بن عقبة عن عبد الرحمن ابي الزناد عن انس بن مالك ان رجلا

دخل المسجد يسأل مسألة فقال لقد سألني الله عليك لا وجدت
تاقوبه ابو زرعة وقال نعم قال الحافظ مقامه في صحيح اخرجه ابن حبان
ابن ابي عوانة في مسنده واخرجه البزار من حديث عمر بن عبد العزيز
وساذكره في سنن النسائي الصغرى ولا الكبرى واخرجه البزار ايضا
من حديث سعد ابن ابي وقاص بنحو حديث انس وسنده ضعيف واخرج
ابو العباس السراج من ابي عثمان قال سمع ابن مسعود رجلا يسأل
بعد الصبح فقال لا وجدت وسبه فقال لم تعلمها كنت واخافها
واخرجه البزار وقال في اخره لا وجدت اذا وجدت ما في سنده مسألة
في المسجد ان نقول له لا وجدت قال وفي الباب عن ابي هريرة وبريدة
جد محمد بن عبد الرحمن وساذكره في الباب الذي يليه انتهى
من بحر الجلال الاحمر قال الحافظ وسيتبدل بالباب بعده
الترمذي وذكر رواه النسائي وابن السكن الحاكم وابن خزيمة وابن حبان
عنه كلهم من حديث ابي هريرة وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم
وقال الحافظ اخرج مسلم الحاكم من الدارمي وردي مساجد واخرج
محمد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة حديث ايضا لكن متروك ونوفلي
الترمذي المذكور في الاصل كابنه عليه في السلام وفي حديث
كتاب البيوع منه قال الحافظ زاد عليه انه لم يترجم له كتابا
قدمه في ابواب المساجد فقال باب ما جاء في كراهية البيع والشراء
وانشاد الشعر والضالة في المسجد واورد فيه حديث ابي هريرة وتكلم
عليه بسنده وبعضهم وسنذكره في الباب بعده انتهى وفيه من بيع
او ابتاع اي يشتري في المسجد ينهى عن البيع والشراء ما يأتي العقود
في المسجد ولو لم يعقد وان لم يكن منه كما هو ما صلى الله عليه وسلم
في باب الاعتكاف وعلى سالم بعده ما نوتاد الا يحرم وما
يحتاج اليه تحصيل بحرفته وما لا بد منه والا لا يكره وتستثنى
من العقود عقد النكاح فينبغي ان يكون في المسجد لخبر الترمذي
اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد وفيه لا يصلح
اي لا يحل سارا بحة او لا جعلك راجحا وما اشتهر من بعض العوام
ان المراد من الخبر لا تعقد رفع الله عمارتك نهوسا لات ابل البعد
الذي لا يجوز فعله ولا يحتاج اليه كيف وهو مخالف لظاهر الحديث
والله اعلم وقال ابن بطال ان بعد حديث جسر جريب دا اهل وعليه
عمل بعض اهل العلم وبه قول احمد واسحاق وبعض فيه بعضهم
وتكلم اجواب عن الكوشي بيان الحاجة من كونها غير ثابتة

للحس المطلوب اثباته [illegible]

[illegible] ليس فيه مدح الاسلام ولا تزهيد ولا حث على
مكارم الاخلاق ونحو ذلك مما لهما فليس في المقال الذي شاهدته دلالة
على التخصيص ولا اشارة الى ان ذلك دليل من شارح وكان لا باس به
بالتنبيه عليه اعتوقال الابي في شرح مسلم اما انشاده في المسجد
اولى المسجد فاجازه الجمهور لحديث عمر مر على حسان وهو ينشد
فيه فقال قد كنت انشد وفيه من هو خير منك اي حسان فسكت انتهى انشده وفيه من
هو خير منك هذا التفت الى ابي هريرة فقال انشدك الله اسمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عني اللهم ايده بروح
القدس فقال نعم ولم يراجعه عمر وروح القدس جبريل وفي بعض
الاثار ايضا جبريل اعانه بالابيات من الشعر وقد تكلمت في بعض شروح
الشمائل لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لحسان ان اعانه جبريل
مستحبين بيتا انتهى وترجم البخاري باب انشاد الشعر في المسجد
وقال بعضهم اشارت الترجمة الى ما في مسند احمد وفي شرح المهذب
للنووي ولا باس بانشاد الشعر فيه اذا كان فيه رد على الكفرة او الاسلام
او كان حكمة او مراثي مكارم الاخلاق او نحو ذلك مما فيه
الخير فان لم يكن فيه شيء من ذلك فهو الذي عن شاعر الا اشعار فيه
اسماء الحسن يحرم فيه مذموم كهجو محرم او مسلم فحرام او كرهنا او
مردا ومدح ظالم او اقتحام من غير ان يتعين فيه فيحرم انتهى وشرح
الباب بعد نقله منه ومن غيره في تحريم كثير من الاشعار النبي
فيما صفات الخمر ولو بالتشبيهات وذكر صفات النساء المذمومة فيه
ما نصه قال الشيخ ابو حامد التشبيب الاباحة او غلبة بعض
ويمكن ان يقرر بانا الحرمة مناجات موجبا المسجد فيحرم فيه
ذلك مطلقا الثاني من الفتح بانه خارجه واما ذكر صفات الخمر
التشبيه بحمد مما فالظاهر الاباحة فيه لانه من جوهرته في
المسجد واما خارجه فالظاهر تلك النظر فيه فيباح والاقرب الحرمة وعلى تقدير
التحريم حرمة مطلقة لعموم حكمة الكتب قبل ما طالعوا احدا الا
من شاهدا كله حيث لم يتبع منه اشاكا او تزيينا الى ان المراد
غير الحرمة كما وقع لكثير من انه يجوز ذكر الخمر بانواع الحق
على ما ذكره ونحو ذلك لحسان الحرمة وعلى هذا يحمل ما جاء من
الصحابة كما وقع لكعب ابن زهير رضي الله عنه في بانت سعاد
واسلامها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه
فان قلت هذه واقعة حال يحتمل انه كان قبل تحريم
الخمر قلت هذا احتمال بعيد ولا يستقيم مثله الا ان قام
الظاهرة على ان الكلام في الخمر الحقيقية فلا يرد السؤال من اصله
غير ان ذلك كان بعد تحريم الخمر وفيها لشعر المذموم حل

قوله

قوله صلى الله عليه وسلم من رايتموه ينشد شعرا في المسجد فقولوا
لا رد الله عليك ثلاث مرات رواه ابن السني وجعله ابن بطال على
ما يشاغل به الانسان في المسجد حتى يغلب عليه كما قال ابو عبيد
حديث لا تلهي كل جون احد كرتها منزله من ان يلهي شعرا
خزيمة والترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان
صلى الله عليه وسلم مر بحسان ينشد الاشعار في المسجد فلحظ اليه
وفيها حديث الباب او حديث حسان محل النهي على الشعار الجاهلية
وعلى ما فيها من المحاسن كما توجد في عواصمه فما في اصلنا لا يكون
انشاده دليل الاطلاق لان قائل الشعار من الذي قال ذلك وقال
ابن حجر ذكر الطبري في جزء له جوب احد كرام دليل على ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم ينكر على حسان شيئا بعض الاشعار في المساجد
لا من جميعها طرد لحديث البخاري كذلك في بدء الخلق وذكر في
باب الشعر ايضا عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن انه سمع حسان بن
يقول يا حسان اجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انت وسعا ثم قال ابن بطال وليس في رواية البخاري انشاد
الشعر في المسجد بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم لانه وكذلك في
رواية الفقيه في باب بدء الخلق واستدل له الترجمة اي باب
انشاد الشعر في المسجد الى تلك الرواية بينه ملخصا البخاري
باب قال الترمذي قد روي في غير حديث رخصة في انشاد
الشعر في المسجد قال الحافظ وهو يعني العلماء بين الاحاديث النهي
والرخصة وبين احاديث النهي بحمل ما اشار اليه الباب وقال
من حمل النهي على التنزيه والفعل على بيان الجواز وبين
من فصل الحمل النهي على ما فيه بعض محظور ادى الى اثم او كذلك
والاذن على ما فيه مدح النبي صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك
وساعدا ذلك ان الكرمة وقعت عليها الحق بالاصل والحمار
قال الحافظ في احاديث الرخصة انشاد كعب ابن زهير قصيدته
وسلم صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك وساعد ذلك ان الكرمة
منه وقعت عليها الحق بالاصل والحمار قال الحافظ
في احاديث الرخصة انشاد كعب ابن زهير قصيدته في مدحه
صلى الله عليه وسلم في المسجد ومنها حديث عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه
يهجو الذين كانوا يهجون النبي صلى الله عليه وسلم وقال عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الصلاة والسلام اذا دخل الكنيس يوم السبت فاذا امرأة في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديث صحيح اخرجه ابو داود والترمذي
وقال حسن صحيح وهو حديث عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري تفرد
به وهو ثقة عند الجمهور وتكلم فيه بعضهم بما لا يقدح فيه وللبعض
حديثه شواهد في الصحيحين من غير وجه وذكر المزي في الاطراف
ان البخاري اخرج هذا الحديث في الصحيح تعليقا فقال عبد الرحمن
عن ابيه عن عروة عن عائشة فذكره ولم اقف عليه في صحيح البخاري
الى الان وفي صحيح البخاري من نسب عن فروة وحسان ينشدان في
المسجد الشعر فقط اليه فقال قد كنت انشد وفيه من هو
خير منك يعني النبي صلى الله عليه وسلم انتهى كلام البخاري فانظر وقال
الشيخ زكريا تحفة الباري حديث ابي هريرة وشاهد حسان
في انشاد الشعر في المسجد فهو به جواز انشاده في المسجد وهو
محمول على الحق واما خبر ابن خزيمة نهى صلى الله عليه وسلم عن تناشد
الاشعار في المسجد فضعيف جدا فهو يثبت بروحته له ومحمول
على الشعر الباطل كما قال عليه في الصحيحين لان يمتلئ جوف احدكم
قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا وحمله بعضهم على من يتخذ منه مهنة
يغلب عليه فيشتغل به عن القرآن والذكر واما مسألة
انشاد الشعر في المسجد فهي بريئة لا مفسدة اذا كان حقا ومكروه كراهة
تحريم ان كان باطلا كراهة تنزيه اذا غلب عليه اشتغاله به
اي بقرئن باطلا انتهى وفي كتاب ابي الشيخ
اخرجه الحافظ من طريق الطبراني في عبد الله بن كثير عن يزيد بن حصين
عن عبد الرحمن بن ابي بكر بن سبيع عن جده بكر بن سبيع قال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انشد شعرا في المسجد
فقولوا فض الله فاك ثلاث مرات ومن رأيتموه ينشد في المسجد
فقولوا لا رد الله عليك ثلاث مرات كذا قال
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ حديث بكر
السلمي بعض المتن اخرجه ابن السني وهو ثقة اخرجه واخرجه
ابن منده في معرفة الصحابة بجملته كما اخرجه الحافظ وقال
غريب تفرد به عبد الرحمن بن غير قال الحافظ وهو ثقة من رجال
البخاري واما تفرد بوصله وفداه بوحيثية الجهني عن عباد
ابن كثير عن يزيد بن حصين عن عبد الرحمن ابن بكر بن
ولم يقل عن جده والاثبات من عباد وهو ضعيف جدا وقال قال
فيه الدارقطني والدارقطني ثقة وسنده هو الموقوف فقال
ثنا يزيد بن حصين عن عبد الرحمن بن ابي بكر بن سبيع عن ابي
هريرة قال قلت يا رسول الله سله ثم لم يرفع من عباد الرحمن

ابن

ابن بكر بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري المدني
انشدنا الشعر في المسجد عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم مر بحسان وهو ينشد في المسجد فلحظ اليه
فقال قد كنت انشد وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة
فقال اسألك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني
اللهم ايده بروح القدس قال نعم اللهم اللهم اللهم
وقال الحافظ في الفتح اخرجه الطبراني من طريق ابي هريرة
وفيه فقال اجب عني اللهم ايده بروح القدس وفيه فقال
اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم
وفيه فقال اللهم اللهم اللهم وفيه فقال اللهم اللهم اللهم

فخرج يجر رداءه يقول والذي بعثك بالحق لقد رأيت فيما يرى النائم
ولقد كنت أبي لو أكن نائما لعلمت رأيت شخصا عليه ثوبان
أخضران قائما مستقبل القبلة فقال الله أكبر الله أكبر وفي رواية صحيحة
عبد الله بن نافع أن رؤياه كانت ليلة الثلاثاء وروى أبي نعيم بإسناده
علامة للصلاة على كنا نؤتى وأشار وفيها وسطا الخبر لأبا بكر
رضي الله عنه رأى أنها وفي أبو سعيد أبو نعيم من طريق الحجاج بن أرطاة
عن وكيع ألم كانوا يصلون قبل الصلاة وسن ثم قال أجعل خمسة قبل
الأذان بأحمد الله بن زيد وقصة طويلة في بعض الطرق وفي سنن
ابن ماجة بعد إيراده حديث الأذان عنه قال أبو سعيد ما خبري
أبو بكر الحنفي أبي عبد الله بن زيد الأنصاري قال في كتاب

أحمد الله ذا الجلال ذو الإكرام ... حمدا يعلي الأذان كبيرا
أذانا بيد الشيخ من الله ... فأكرم به لدى تسبيرا
في ليال ولي بهن ثلاث ... كلها جاءني فوقرا

وبث حكم الأذان بالرؤيا بالرؤيا أبو رؤيا عمر الأنبياء لا ثبت بها شيء من
الأحكام لا يحتاج إلى مقارنة وحي لملك ويؤيده رواية عبد الرزاق لذلك
داود في مراسيله من طريق سعيد بن عبد العزيز البيهقي من كتاب البعث
أن عمر لما رأى الأذان جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوحى
إليه فتردد بذلك فلما رفعه الأذان بلال فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم سبقك به الوحي وبوامع ما حكى الداودي عن جبريل
أنه به قبل بلال الرؤيا بثلاثة أيام وروى مسند الحارث أول من
أذن بالصلاة جبريل أذن في السماء الدنيا فسمعه عمر وبلال فسبق
عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لبلال سبقك بها عمر وفي سيرة ابن سيد الناس بسند صحيح
الصحيح السابق يروى بذلك وجزم الحافظ بأنه صلى الله عليه وسلم
أذن مرة في السفر وروى الخبر أيضا أبو داود وفي رواه وهو رض بأن
أحدا خرجه في مسنده من طريق أبي زيد بن أسلم بلفظ يا بلال أذن
قال البيهقي والمعتمد بتعيين بلال أنه قال له أقام الحافظ
ابن حجر وروى لنوع لكيوني قلت نذر طرق بحديث أخبر
مرسل أخرجه سعيد بن منصور وسننه حدثنا أبو عوانة يوسف بن
عبد الرحمن بن أبي بكر الغزوي عن أبي الملكية قال أذن رسول
الله صلى الله عليه وسلم مرة فقال حي على الفلاح وهذه رواية
لا تقبل لتأويل أنه يحكو على أنه أذن فيكان يشهد فقال
أو لا يقول أشهد أن رسول الله ظاهر كلام الراوي أنه يأتي بأنه
قال أنه المقول في شهادة لكن رد عليه بأن المقول أنه
كان يتشهد كتشهدنا لأذانه قال في الموطأ ويؤيده خبر مسلم

عن

عن يعويمة أنه قال في أحاديث المؤذن وأشهد أن محمدا رسول الله أخر
ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قوله أن
يعلم الناس وفيه أنصاري وفيه الناس لينبغي لينبغي تمرارهم وأهلهم
والمعنى أن يعرفوا سنن وجوه الأذان وفيه أن في الأذان لبيان
يؤذن بحرية الأوقات وحسن الصوت ونحو ذلك وأما الصنف
الأول فبان يصلوا دفعة واحدة ويتوقوا في الفضل بتمييز بينهم
بين حقيقة الفضل الذي في ذلك لعلمائنا بأنه لا يعمل تحت
الحجر والوصف ونظره تعريفهم من لم يأتهم أنهم وقت أن الم في
عملوا بنية الصلاة الأذان والعزم أو تدرما فلم يعرف وأما طريقة
للمؤذنين واحد لا تتوقوا بعد الأذان أو تكونه لا يؤذن
الصنف الأول عوتا بحق وبعلا أنه دفعة واحدة وصنان عنهم
ولم يعلم بعض بعض لا تتوقوا بعلمية اتفقتهم التشبيه على التعلم
المنفرد الصنف الأول من الحديث وتركه الحديث قوله لا يلاحظ
بكسر النون والمد الليلة بعد ليلة لأن حدوده أي الأذان دروي
البيهقي بإسناد حسن لا أنه فيه سنة النسائي للبيهقي وتقدم
والصنف الأول وهو عنه تا الذي يلي الإمام وإن تخلل وهو بينهما
بحوار أو سيرة أو سيرة أن الشرطي اختلف في الصنف الأول
هل هو الذي يلي الإمام أو هو المتوجه الصنف الأول وعلم من قوله
الذي يلي الإمام أن ما هو أقرب من الإمام في الجهة وفيه حيث
ليس بالصنف الأول فقول الذي الحنفي به هو الصنف الأول
والصنف خلف جزاء التراويح الحول ورود يتعلق الصنف الأول
أو الصنف خلف المصورة حكاه الشرطي قوله يتوقوا بتخفيف
الياء أي يتركوها وقيل للاقتراع استهام فيهم لا يوجد يستهموا
على سهام فخرج إليه سهمه قاله بالخط المشهور وقيل الاستهام
تنبيه واستجاره لتحصيل لا يتوقوا فيه وهو بالاستهام أشار إلى
عناية تعظيم ذلك أو لا يقع الأمر من شأنه أنه أضفى فيه وزاد
ذلك ما لم يعوتا كيلا أخرجه مخرج الاستثناء والحجر في هذا المعنى
بأنه على فعل الأذان وحضور الجماعة سيما الصنف الأول
قال المازري وفي قوله لا يستهموا عليه حجة للمذهب الفرعة في الحيوان
الذي يزحم عليها انتهى قوله عليه استشكل أفراد الكثير مع تقدم

سقاطين بالواو وقال السيوطي في التوشيح افراد الضمير باعتبار ما ذكر
وفي شرح الاحياء للسبكي قال بعضهم حمل الشافعي الاستتهام على انه في
البدا واسمعا الاول وهو ظاهر اللفظ وقال ابو عوانة الاصح صحة
وجوهه الكلام ولا الوجهين لا يصح اذ الاول فلان الضمير الواحد لا يعود
على الاثنين واما الثاني فلانه سيقول لمن اذا بلا جواب فلا يعتبر والاولى
عندي ان يعود على الثواب المفهوم من السياق اي لو يعلم الناس ثواب
البدا والصف الاول ثم لم يجدوا الوصول اليه الا بالاستهام لاستهموا
قال الابي واقرب ما قال ان يعود على لفظ ما اسبق وفي شرح
المشكاة الاذان يستهموا عليه اي على الذي سبق اليه اسبق فاسبق مفهوم
من السياق نظير ما تقدم في تشويق قوله رواه البخاري ومسلم
اي من جملة حديث تقدم ولو يعلمون ما في التهجير والصبح لاتوهما ولو
حبوا وفي المشكاة بعد ايراد كذلك متفق عليه وفي صحيح البخاري بعد
ايراده كذلك بجملته رواه احمد وابن ماجة والنسائي ولم يذكرا التهجير
وفي رواية قلت وروايه كذلك مالك في الموطا وكذا الترمذي من
طريق مالك والنسائي الحافظ الى اختلاف ضعيف وروايته والله اعلم
قوله يؤدي الصلاة اي بالاذان وفيه من حمله على ايام الاقامة
وان كان الشيطان يذهب عندهما ولكن هذا ايضا ذكرنا في نحو الخبر
فاذا اقيمت الصلاة ادبر حتى اذا ثوب للصلاة ادبر وفي الكوكب
الدري بين ما في قوله تعالى واذا ناديتم الى الصلاة وما في قوله
تعالى واذا نودي للصلاة من التقدير بالي في الاولى واللام في
الثانية هو ان صلاة الاذان تختلف بحسب تقاصد الكلام
تقصد في الاولى معنى الانتهاء وفي الثانية معنى الاختصاص انتهى
قلت الجاري ويحتمل ان يكون اللام بمعنى الى والعكس انتهى
ولكل ما تقول كلام الكرماني وحكمة مغايرة الحرفين واستعمال
كل منهما اينما دون الاخر لا يتبين ولو لا الفاصلة لقال متوافق بمعنى
ذينك الحرفين والله اعلم قوله فاذا قال الشافعي يعني حكمه
على الحاكم لانه جسم متعدد يصح من خروج الريح ويحتمل انه كناية
عن رفعة شيخه وتنائي وقعه حكاه عنه شيخ مسلم الحم والابي
والسيوطي وجزم من شراح السنن ومن الرطب ما في شرح المشكاة الى
حجر يحتمل للتثنية وهو الظاهر وان لم ارض صرح به اذا الاحتمالة
فان تعدد رسمه تلك الاصوات المتعددة وان كانت على خلاف
عنصره مبالغة في بيانه وتحيره واعلاما بانه يحصل له من سماع
الاذان دخول سخط بنزوه وخروجه عن شعوره واحساسه بشغل
قواه وخرج سنة تلك الاصوات ويحتمل لجاروانه شغله
نفسه اي بالرب عن سماع صوت الاذان بصوت عيلا السمع

ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه

وبيعه

وبيعه من سماع جمره تنتهي اليه انتهى والوجه الاخير ذكره الطيبي
وزاد بعد قوله وبيعه من سماع جمره قوله مثل سماعه مثل ما تقتضيه
بحيث وفي شرح مسلم للابي لكن سبق ان الاولى الاشارة من تعابير
مشكلة كالتفتيح لمتشابه ذكره قوله حتى لا يسمع النداء يؤخذ
تقييده لاذانه ويقال ما يه مروية ان يسمع الاذان بالاذان
لا يعلم جرفة ما يرى من اجتماع الناس على الرفاة تعزى وما
يعلم من الرحمة وقيل لئلا يسمع ذلك فيشهد لنا بالخير
لا يسمع صوت المؤذن انس ولا حجر اخرجه ورد بانه عام
مخصوص بالموتى منهما قال الحم ويرد لا يقتل من ثابت
لما في الاثار من ملائكة ربانيين غير الناطق ولا يسمع كالحاضر
ورد بانه عام فيهما بدليل ذلك خلقتما الله تعالى في غير الناطق وادراك
وصيت كخلقتهما الجمادات ليشهد الجميع فلا دليل فيها ابن عمر
قال المؤذن يشهد له الرطب صياح وقيل بما يرب لئلا
يسمع الدعا الى السجود لئلا يسبه فعصى ورد بحيثه للعصي
رجوعه بخلافه انه لم يسمع وقال الابي وبعد الاعلام لاحتمال ان يكون
لا يقطع طعمه من الوسوسة عندما لا يعلمان بالتوحيد اذ لا يقدر
ان يهرب الناس عنه حينئذ واذا سكت المؤذن رجع الى حالته
التي اقدره الله عليها من تبتل بتلاوة او لصلاة وبتول
لئلا يسمع ولم يعده بجواب فما قال ما الحكمة في مروية هنا اذا
دون نحو الذكر في الصلاة رسالة الشيطان ثم الشيطان المذكور
يحتمل انه قرين المؤذن ويحتمل انه جنس لشيطانه ما قال
كنيا يرب عند الاذان فالضرورة تقتضي ثبوت المخالفة حيا
الاذان اما من المؤذن او السامع لانا نقول فعل ذلك المخالفة
هل المخالفات من الشيطان او قد تكون من النفس قال
السيوطي قال ابن بطال ويشبه ان يكون الزجر من خروج الانسان
من المسجد بعد الاذان ماخوذا من هذا المكان لئلا يكون شبيها
بالشيطان انتهى قال اصحابنا يكره الخروج من المسجد بعد الاذان
بلا عذر وهي نهي في القول في بريرة في فاعله ذلك اما هذا فنهي
ابا القاسم صلى الله عليه وسلم رواه مسلم قال بعض المحققين
ولك ان تقول القول بالكراهة مع ذلك مشكل لان قول الصحابي
ذلك في حكم المرفوع فيكون نصا في التحريم كيف وقد اخذ به اعتبر بهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصوم بعد نصف شعبان من قول عمار رابع باسر فقد ذكر انتهى وقول
عمار رابع باسر لما جاء يوم الشك في النصف الاخير من شعبان والله
اعلم ومثل الاحتياط يصلي ولو وحده او مع الجماعة كل صلاة في الاماكن
يوجد الاذان وعلم الثاني قال في شرح العباب فالظاهر ان
من العذر كونها لا تكون الا منفردا والانفراد افضل من
الاقتداء به اي بالمخالف انتهى والراجح ان الاقتداء بالمخالف افضل
من الانفراد وقد نقل البخاري في باب فضل الاذان على مذهب
الجزم قال ابن الحجر البخاري في شرحه قد ورد في فضل الاذان احاديث
كثيرة اقتصر المص على هذه الطرق لانه تضمن فضلا لا يشاركه فيه الاذان
خلافا لمن زعم من الاخباريين ان الثواب المذكور ثابت له بانواع اخر
من العبادات انتهى والله اعلم قوله رواه البخاري ومسلم من
جملة حديث اخره اذا قضى النداء اقبل حتى اذا ثوب للصلاة
ادبر حتى اذا قضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول
اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى
ورواه مالك وابو داود والنسائي قال الخطابي رحمه الله
التثويب هنا الاقامة وكذا قال الحافظ والعوام لا تعرف
التثويب الا قول المؤذن في صلاة الفجر الصلاة خير من النوم
ومعنى التثويب الاعلام بالشيء والاشارة بوقوعه وانما سميت
الاقامة تثويبا لانه اعلام باقامة الصلاة والاذان اعلام
بوقت الصلاة والله اعلم واخرج الحافظ من طريق ابي عبيد
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ثوب الشيطان اذا
سمع النداء بالصلاة اجاله له ضراط حتى لا يسمع صوته فاذا سكت
رجع فوسوس فاذا سمع الاقامة ذهب حتى لا يسمع صوته فاذا
سكت رجع فوسوس واخرج من هذا الطريق من طريق الاعمش عن
ابي سفيان عن جابر نحوه قال اذا ثوب الشيطان اذا اذن المؤذن
ضرط حتى يحول الروحاء وهو على ثلاثين ميلا حديث صحيح اخرجه
مسلم وبيان ذكر المسافة في الحديث من زيادة الراوي في الكتاب
قوله اطول الناس اعناقا يوم القيامة مع عنق وهو عنق وهو خلاف
في معناه فقيل معناه اكثر الناس تشوفا الى رحمة الله لان المتشوف
يطيل عنقه لما يطلع عليه الى رحمة الله فيناله كثرة ما يرونه من الثواب
قال الحافظ وفسره ابن حبان في صحيحه بذلك لما في حديث ابي
هريرة وسهل حديث معاوية قال وقال غيره تمد اعناقهم كما تمد
اعناق الابل في الدنيا بالعدو في الحلبة لنشاطها وبذلك
فسرهم وفي ذكر تمد الطول على حقيقته انتهى وقيل معناه
انهم سادة رؤساء العرب تصف السادة بطول العنق وفيه

استعارة

استعارة لانهم سموا بالاعناق كما قيل لهم الرؤوس والصدور
وقيل معناه اكثر اتباعا لتوجه عنق اي جماعة اولئك مجيئهم يكون
اكثر من اصحاب وعنق يكون نعم فالطول مجاز عن الكثرة لان
الجماعة اذا توجهوا لمقصد يكون لهم امتداد والارض فتقال
انها لهم اي معناه اكثر الناس اتباعا لانبيائهم عنق من الخير
المجاز وقيل معناه اقرب من الله تعالى لان طول العنق يدل غالبا
على طول القامة وطول الاعناق يطلب لذاته بل لدلالته على تمييزهم
على الناس وارتفاع شأنهم عليهم كما وصف المتوفون بانهم يؤتون
يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوضوء وقيل معناه لا يأخذهم العرق
لان العرق يأخذ الناس بحسب اعمالهم وقيل معناه عدم الخجل من
الرب لان الخجل ينكس راسه قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون
ناكسوا رؤوسهم وفي صحاح الجوهري في سنن البيهقي من طريق
ابي عوانة ابي داود سمعت ابي يقول ليس معنى الحديث ان اعناقهم
تطول ولكن كانوا الناس يخطئون يوم القيامة فاما المقبل الاعناق
المطولة عنقه والمؤذنون لا يخطئون فانما هم قائمة انتهى وجزم
الحافظ في تخريجه وقال فيه ابيت الطول على حقيقته انتهى وجزم
وجعل شارح الانوار السنية قوله صلى الله عليه وسلم اطول الناس
اعناقا الكناية عن كل من كثرة العطايا فقال وقال الزركشي
قلت قال الحافظ هذا اذا لم يعارضه ما يقتضيه ولا يمنعه
منه ابقاء الطول على حقيقته بين علة انتهى وتوضيح الاله
والوصف على هذا الطول العنق ليس لذاته بل للكناية عن الكرم
انتهى قال شارح الانوار السنية وقيل هو كناية عن كثرة تشوفهم
لثواب الله تعالى وتعلقهم بذلك في باقي الاحوال التي
يتضمنها انتهى منه ليست مجازا اذا الكناية ليست حقيقة ولا مجازا
كما هو مقرر في علم البيان لكن ظاهر الاثر فيه انها مجاز في مثالب
بكسر الميم اي اسرارها التي الجنة وموضع سر العنق اي كسر
العنق بالتحريك وقال الحافظ بطلب بعضهم بكسر الميم وقال
الاعناق بعض العنق انتهى قال الزمخشري وذكر انه
رواية خلاف ما يوجد في الاثر فجمع المثل وروي بكسر الميم
انه رواية والله اعلم قوله رواه مسلم واخرجه النسائي وابو

عوانة كما أشار إليه الحافظ والحديث شاهد من حديث زيد ابن
أرقم قال قال صلى الله عليه وسلم للأسيد المؤذنين يوم الجمعة
ولا يبتدره الأنفس والمؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة
قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده
وابن أبي وقاص لا يعلم عن زيد ابن أرقم إلا بهذا الإسناد وتفرد
به حسان أبي مسكين وهو بصري روى عنه جماعة وأخرجه أبو
عدي في ترجمته ونقل تضعيف حسان عن جماعة ثم قال فإنه
أحاديثه غرائب وأفراد وهو مع ضعفه حسن الحديث قال
الحافظ لكن لم أر الحسن الجنوي والأخنام متفق على تضعيف
حديثه جدا ولم يسمه ابن أبي شيبة في روايته عن يزيد منه بل قال
شايخ وكأنه أبهمه لضعفه وهو مدني كما وقع تسميته البزار وأبوه
مسكين بكسر أوله وفتح أهمال المهملة وتشديد الكاف قال
الحافظ وجدت لهذا الحديث سببا من حديث بلال قال
يا رسول الله إن الناس يجيئون ويبتعدون بعابيهم ولا نستطيع
أن نفعل ذلك فقال لا تؤذهم إن المؤذنين أطول الناس أعناقا
يوم القيامة قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن أخرجه البزار
وقال لم يروه بهذا الإسناد إلا حسان الحديث ولا نعلم له إلا هذا
الإسناد وقال الحافظ ولا بأس برواته إلا أن في رواية البزار
مجالدة في تعيين رواته فإن يكن ذلك فالحديث حسن وقد
مدح صوت المؤذن قال ابن أبي شيبة في المؤذن الذي يبتغي
الأجر مغفور يكتب بإيمانه ولا نهاية أنتهى وإنما أتى به ولم
يقتصر على صوت المؤذن تنبيها على أن من ينتهي إليه صوته
يشهد له وإن لم يسمع الأخبار فيه الحث على استماع الجهد
في رفع الصوت بالأذان وقال الخطابي في الحديث يغفر
للمؤذن مدى صوته مدى الشيء غايته والمعنى أنه يستكمل
مغفرة الله ورجل إذا استوفى وسعه في رفع الصوت فبلغ
الغاية من الغفرة أبلغ الغاية من الصوت قال الحافظ المنذري
في الترغيب ويشهد له رواية من قال يغفر له مد صوته
شبه بالمد الذي يمد به صوته قال الجوهري وفيه أخر
وهو أنه لا مرئي وتشبيه يريد أن الكاف سينتهي إليه صوته
لو يمكن أن يكون ما بين أقصاه وبين ما تسامع الذي يؤذنه
ذنوبا لتلك المسافة فيرميها الله تعالى إياه
حين لا يأس فيه الجن على الإنس ما الذي منه إلى الإنس لا
أو الاستتار لأن خشية الإنس معينة لجمع لا يشتد بالاعتاد
الجن بخلاف الجن لاختلافه وقصاده فإذا شاهد رفع ذلك فالإنس

أولى

أولى قوله ولا شيء من عطف العام على الخاص ليعم سائر الحيوان
والجماد بأن يخلق الله تعالى فيه نطقا وسعا يسبح ويعقل قوله
لا يشهد له يوم القيامة بلسان المقال بنطقه وعلو درجة تكيلا
لمن رده وتعجيلا لتكميله كما أنه تعالى يجعل أقوالا وبينهم شهادة
الألسن لا الأيدي والأرجل وغيرها بحسابهم وديانهم رواه
البخاري من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ إذا كنت في غنمك أو بادية
فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه
لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم
القيامة قال أبو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورواه مالك والنسائي وابن ماجة وزاد ولا حجر ولا شجر ولا شهد له
أي خزيمة في صحيحه ولفظه قال فإني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا يسمع مدى صوت شجر ولا مدر ولا جن ولا إنس
عليه وسلم إلا شهد له يوم القيامة سمعته من رسول الله صلى الله
لي وبه أما أنه الرافعي والغزالي وقال ابن الصلاح في شكل
الوسيط لا أصل لذلك في شيء من طرق الحديث إنما وقع ذلك مرادا بعد
أن ثبت وقد رواه الشافعي فلا أعرف مالك على أصوات أنثى
وقال ابن أبي جمرة المحقق عوده إلى قوله لا يسمع أي دون ما قبله من
قوله إلى آخره قال ابن الرفعة ولعل ذلك لأجل ما فيه من
ما فيه ثم من نحو أبي سعيد سمعت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم أي جميع ما ذكره وذكره بالمعنى والعلم عند الله وتعقبه
الحافظ بأن الحديث قد رواه جماعة من الصحابة وليس في شيء
من طرقه الثابتة الأمر برفع الصوت إنما يوخذ ذلك بطريق
الاستنباط من الحديث المذكور التي خرج من حديث أبي هريرة
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول المؤذن يغفر له
مد صوته ويشهد له رطب ويابس وقال حديث حسن
أخرجه أحمد والبخاري في خلق الأفعال خارج الصحيح وأبو داود
والنسائي ورجاله رجال الصحيح إلا واحدا فإنه سيم ولم ينبه وأخرج
من حديث البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله
وملائكته يصلون على الصف الأول والمؤذن يغفر له مد
صوته ويشهد له من سمعه من رطب ويابس وكتبت له أجر من
صلى معهم حديث حسن أخرجه أحمد والنسائي ورجاله رجال
الصحيح إلا أن فيه عنعنة قتادة وشيخه أبي نضرة العبدي

وبعامة لسان انتهى قوله والاحاديث في فضله كثيرة فمنها
حديث عبد الله ابن ابي اوفى قال قال صلى الله عليه وسلم ان خيار
عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والاهلة لذكر الله تعالى
اخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري ورتعقبه الحافظ
بان عبيد الله بن الاخنس الذي اخرجه الحاكم من طريقه لم يخرج
له البخاري ومع كون باقي رجاله بعده ابي سفيان ابن عيينة
عن مسعر عن ابراهيم السكسكي عن عبد الله بن ابي اوفى ثقات
لكن يعلول لان المبارك رواه عن مسعر عن السكسكي قال حدثنا
بعض اصحابنا عن ابي الدرداء فذكر موقوفا من قوله وقد اعترف الحاكم
بعلة العلة قال لانها لا توثر انتهى قال الحافظ وقد
وجدت من حديث ابي اوفى شاهدا من حديث انس مرفوعا كنو
اقمت لرجوت ان احب عباد الله الله الذين يراعون الشمس
والقمر والنجوم ليوم القيمة يطول اعمارهم بحيي الموذنين
كذا في الاصل بالحاء وحديث غريب اخرجه البزار بسند فيه من
اسمه محمد بن سابق الفقاء وهو ثقة ما خلا من جبير اختلف فيه
انتهى قوله على اربعة اوجه بقي وجه خامس جرى عليه المص في
نكت التنبيه لعله اراد ان الرغبة والتولي فيهما سواء لمحبوبية
الاذان والاقامة افضل لكن قال بوزرعة ظاهر كلام الجمهور ان
التفضيل بين الاذان والاقامة وحديثهما انتهى قوله الجمهور ان
الاذان افضل وهذا الذي جزم المص في كتبه وتبعه عن بعض الاصحاب
واكثر الاصحاب قال النووي وهو مذهبنا انتهى وعبارة اصحابنا
وذلك لانه علامة على الوقت فانه اذا سمعه تبعناه ولقوله
تعالى وعن احسن قولا ممن دعا الى الله قالت عائشة نزلت في
الموذنين قيل وفيه نظر وان افتينا على ذلك مكروه لقول
كثير من الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر
ابو بكر وفي اخرى عند نفسه وامعلمه وما بعد الاذان
لورة مكتوبة والاذان مندوب وايضا ما لا حسنة انتهى
من صحيح الدعاء لله وما بعده وحديث البخاري الشاذ لو يعلم
الناس ما في النداء والصف لاستهموا عليه بالسيوف وحديث الامام ضامن والموذن مؤتمن اللهم
ارشد الائمة واغفر للموذنين لكنه ضعيف نعم في رواية
صحيحا ابن حبان والحاكم ان اهل ابن الدريس وقال
احد لبيل لنا اهل فقد صححا ثم الشافعي النسائي وغيره الائمة
ضمناء والموذنون امناء اللهم ارشد الائمة واغفر للموذنين
وصانهم نعم الامراء بالقراءة والدعاء بان يعم القول ولكن

القراءة

القراءة عن السبوق او لسقوط فرض الكفاية بفعلهم اقوال والامامة
اعلى من الاذان اذ الامر بقطوع بعده والناس سلوك فيه قال
الرافعي والدعاء بالمغفرة اعلى من الدعاء بالارشاد ووجه قول
الماوردي دعاء الامام بالارشاد خوف زيغه والموذن بالمغفرة
بعمله بسلامة حاله وقول بعضهم الدعاء بالارشاد سبب المغفرة وسبب
الشيء دونه وقول بعضهم الدعاء بالارشاد انما يكون بالمهم حتى
لان الامين ارشدهم لما كلفوه واغفر للموذنين ساقطان يكون
من تنزيل انتهى وفي حاشية السيوطي على سنن ابي داود وزاد
البيهقي بعد واغفر للموذنين فقال رجل يا رسول الله لقد
تركتنا نحن نتنافس الاذان بعدك زيادة بقال ان بعدكم
زمانا سيكثر موذنيهم اورده البيهقي من طريق ابي حرة الكوفي
عن الاعمش انتهى وبان الموذن له مثل اجر من صلى باذانه لانه
دعاء لذلك واستشكل ترجيح المص افضلية الاذان مع كونه
سنة على الامامة والجماعة فرض كفاية واجيب
بانه كرد السلام مع ابتدائه على ان موجبه الامامة ليس من
جهة الجماعة بل من جهة خصوص سببها الاذان وكونها
مظنة التقصير وقال القفال في رحمه الله احب الاذان
لحديث اللهم اغفر للموذنين واكره الامامة للضمان وكما مع
اختلاف الجهة الحكم بالفرضية والكراهة مع حبها بتفضيل
المندوب على فرض الكفاية على ان الجماعة قد يشترك من
الامام والماموم اما نواها او احصلت سنة الماموم وحده
بخلاف نية الامام وحده فنيته محصلة لثواب الجماعة من
غير ان يتوقف عليها ومن ثم لم يشترط تعيين الصلوة
ثم لكن الامامة وحدها فرضا ولم يحصل تفضيل فضل على فرض
وايضا فالاذان عبادة مستقلة والجماعة صفة وتفضيل
الفرض على النفل اما في صفتين او مستقلتين اما صفة
ومستقلة فقد يختلف او في مجرد الجنس فمع تحققها
قد يختلف ويجاب بان يفيد بعض رذائل الضمان به لكونه
فرض كفاية على قطوع الصلاة وان سلم المانع من الخروج
من الامام فلن يفضل قطوع الصلاة على غير ذلك او يزيد عليه
ذكره وما قاله الشيخ كما لسبكي من قوله والثاني الامامة
اي افضل من الاذان سواء اقام بمعتوتها اولا وكان الاذان بعد
اهم افضل منها سواء اقام بمعتوتها اولا وتقييد بعضهم ترجيحه
الامامة بمن قام بمعتوتها ليس في محله لان التفضيل وجه
خروج قول الشافعي فان خلاف اي قام بمعتوتها رجوت ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أن يكون أحسن حالا من غيره لا يشهد للمتقيد ولا لما قال الرافعي بل
الوجه المقتضي الذي حكاه ألم هذا أخذا على أن قوله من غيره مقيد
بغير الأذان لما مر عن الأم أن الأذان أفضل من الإمامة واستدل لمن
فضلها بمواظبة النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين بعده
عليها دون الأذان وأجيب بأنه ذلك لاشتغالهم بمهمات الدين
التي لا يقوم بها غيرهم بخلاف أئمتهم ولما صح عن عمر رضي الله عنه لو كنت
أطيق مع الخليفتين الأذان لأذنت فالخليفتان كانا أفضل الأمة وتشديد اللام
مصدر ولا نظر لكونه صلى الله عليه وسلم كان يتفنن في بعض الأوقات
لأنه أذن مرة وأقيمت عليه لأن قوله كان ذلك يفيد المداومة وتشعر
وجوب الإمامة خلافا لمن نازع فيه لأن تعاطي غيره للأذان المختص
لشأنه كما بينه السبكي ولأنه صلى الله عليه وسلم أذن لوجوب حضور
الجماعة بالأعمى الذي فكر فيه أن الأصل في الأسوة الوجوب
قال في شرح العباب ورد الاستدلال بأن النبي صلى الله عليه
وسلم أذن في بعض أسفاره كان لبعض عوارض مذكورة ساقها وجيه فيه
نظر لأن من المعلوم أن أمر بالأذان قبل ... متقدم فيتأتى
من التوضيح أنه جاء في رواية بصيغة غير قابلة للتأويل أنه صلى الله
عليه وسلم أذن وعلى ذلك فالمراد الذي أذن أنهم كانوا حاضرين
بعض صلاة لأنه فيه على رد ذلك وبأنها أشق من الأذان وبجواب
بأن غيرها أيضا وقد الأشق وترتب فضل الأشق على أن لا يستلم أنها أشق
منه وكثرة أجر صعود المؤذن لكثرة أجر وتيسر أكثر وبجواب
بأن هذا الخبر معارض بخبر أبي داود وابن ماجة ليؤذن لكم خياركم
وليؤمكم أقرؤكم وبأنه لا يحتاج في صحة الإمامة إلى كثير شروط ومزيد شرط
فطلب من لا يحسن علما فقلت من لا يحسن قال الإمام الشافعي وأبي
أفضل من الدعاء إليه فإن الإمامة وهي القيام بها والقيام بالتي
الفريضتين وترتبة من أنشأها فإن المقول في الأذان فقد ورد أكثر
من تتبع الأذان وما من محمد وورد ثواب فيه لم يرد في الإمامة
وأيضا البيهقي بأن الرئيس الذي يرتجى أن يقوم الأمة والأهلية
بجعل ذلك من حيث أنه قائم بفرض من والمؤذن قائم بسنة وهو أفضل
من حيث القيام بالشعار وفضيلة الأذكار انتهى باختصار
... الإمام الشافعي مشهورة قال الشافعي
هنا في الأم أن الإمام أن الأذان أفضل حاصله لعقيدة الإيمان
وشتمل على ترتيبه من العقليات والسمعيات ثابتة بإثبات

الذات

الذات بقول الله وما يتحققه من الكمالات والتنزيه عن أضدادها
متضمنة تحت قوله الله أكبر فإن هذه الكلمة الدالة على تعظيم وقلة تحرونا
واختصار صريحتها مشعرة بما قلناه لما تأمل قلت قال
أبي تحرير شرح العباب ولكن قيل بأن هذا المقام كرر الدال عليه أربعا
أشعار بتعظيم رفعته وفإن حكمة خصوص الأربع أن القصد بها
التكرير تظهر لشهود الشفوع بهما ودلك عن شهود ذلك من الأربعة
لما بينها الأربع المناسبة عن أحاديثها الأربع وفي شرح العباب له
وكان حكمة الأربع أن الطباع أربع كلامها كان وتتضمن فيه فيعمل
بأن كل في كل عمل ورد فيه أن يبدأ في أنها وبقيه تقبل وكذا يقال
بإثبات الوحدانية والألوهية ونفي ضدها من الشركة المتحققة
وحده وبالمدة الإيمان والتوحيد المتضمنة على أركان وظائف
الدين فهما بإثبات النبوة لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ورسالته
إلى بني آدم أجمعين ودعائه إلى الله تعالى بإذنه وهي ثابتة
بالمثنى وتين ومرتبتها بعد التوحيد لما من باب الاعتقاد
الجازمة الوقوع وتلك المشروعات التي قبلها من باب الواجبات
ولما كان تأخيرها لعقلها بالعقليات لما يجب وينتقل ويجوز
حتى تعالى فيتوقف على ما يقام إليه من العبادات فشرع بالصلاة
بتقديمها بعد إثبات النبوة أو معرفة وجوبها من جهة صلى الله
عليه وسلم لأن جهة العقل إذا فيها لتأتي فيه إشارة إلى بيته
البيوع إلى لا تتعذر بتعقيلها ولا لا تتعذر الإذان شيء كما لم
تسلك من العقليات عنه شيء تتأتى في عقلها للنكاح وقال لتناسي
بالعقائد العظيم وفيه الإشعار بأمور الآخرة من البعث والجزاء
وهي آخر تراجم العقائد الإسلامية فتكرر التكبير إشارة
للاعتقاد السابق لمن هذا الثبات بما أصل المبين عليه فيها تقرر
من العقائد والتوحيد وفيه ذلك بكلمة التوحيد إشارة
للتوحيد الجمع ومن ثم كانت مرة متعلق وسقط منها لفظ أشهد
وقصد الشرع إلا بثبات الإله ذلك وكان آخره اسم الله ليطابق
البداية به إشارة إلى أنه الأول والآخر وفي شرح التاج
كرر ذلك عند إقامة الصلاة للإعلام بأن شرع فيها وفي ذلك
تأكيد الإيمان وتكرار ذكره عند الشروع في العبادة والتعليل بالإيمان
ليعقل الصلاة فيها على بينة من أمرها وبصيرة من أنها لم ويستشعر
عليهم ما دخل فيه وعلم حق من عبده وجزيل ثوابه على عبادته
إيمانه قال في شرح العباب وكرر ذلك بكرر أنه تعقل الصلاة
وفضلا لتأكيد الإيمان لا قوله والمتبع عنه ثلاثة خمس سنة

من ابي محذورة انه صلى الله عليه وسلم علمه الاذان كذلك ورواه ابو
داود والنسائي وفي الترمذي وابن عبد البر واتفق مالك والشافعي على
الترجيع في الاذان وقال ابو حنيفة واصحابه لا ترجيع في الاذان
انتهى وفي شرح الهداية لابن الهمام ورجح عدم الترجيع بان حديث
عبد الله ابن زيد خلو الاصل في الاذان وليس فيه ترجيع انتهى وقال
البيهقي انفاق ابي محذورة واولاده وجدهم ان الله تعالى وسعد القرظ
في جدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثبات الترجيع وانفراد
الاذان مع تواتر الصحابة في تحريمه يدل بضعف ما سواه انتهى
بمعناه وفي قول ان الترجيع ذكر اصل الاذان لانه حكاه الهم في شرح
مسلم وروى عن ما عدا حديث محذورة مع علمه واحلاله حلاله بالاعلام
المشروع له الاذان وحكمته تدبر كلمتي الاخلاص فكونهما الخفيتين
منا كلمتي الحلتين في الاسلام وتدبر هذا الفصل الجليل من تلوين
بعد مزيد غفلتنا في اول الاسلام وظاهر كلامه ان الترجيع اسم
لجمع الشوافع وهو ظاهر كلام الروضة واصلها لكن في التحقيق
والجمع والدوناني والحتري ان اسم الاول صوبه الاذرعي وجزى
عليه صاحب العباب وفي شرح مسلم ابن الشافعي قال في شرح
العباب وفي نص يسمى الهم وسال كيف تركتني وسمي به لانه رجع
الى الرفع بعد تركه او الى الشهادتين بعد ذكرهما دبر الهم السلام
بالاشارة قال في العباب فان حمزة الاوليين اسرا لا خريين قال
شارحه قلت شارحه هو ما عشه الزركشي ثم قال ابن زياد نص عليه
في الام وما ذكره عن الشيخ لا يشهد لما قاله وعلى المنزل فهو اسم ثاني
على ان الترجيع اسم لهما او للثاني الذي هو اليه لانه فرعيت
وقتم اما على المعتمد للاخذ ولا لانه بالجر فوت سنة الترجيع
فلا يأتي بعد الشهادتين اللتين هو بهما ثم لفوات وقت الترجيع
بفوات محله انتهى باختصار الله اكبر الله اكبر قال الهم في المجموع
قال البندنيجي وصاحب البيان وسبحت وقوف المؤذن مالكي
اخر الكلمات قال المروي وهو ان الناس يقولون الله اكبر بجزمها اذا كان
المبدر بنية الوقف اكبر الاولى ويسكن الثانية قال لان الاثبات
روي موقوفا كقوله في صلاة الصلاة على الفلاح فان الاصل ان يقول
الله اكبر الله اكبر باسكان الراء فحذفت فتحة الالف من اسم الله في
اللفظ الثانية اذا لم تاتها نحو كقوله تعالى الم الله لا اله الا
هو الحي القيوم قال صاحب البيان يجمع كل تكبيرتين بصوت واحد
حفظنا امتثلت عبارة المجموع وقد بين هذا المتن واطلب فيه ابن حجر
في شرح العباب مما لم يوجد نحوها الجزء في كتاب فكذا احببت نقله

بوقته

بوقته وان كان فيه طول الهموم منفعة وجزيل عائدته قال بعد نقل
كلام المجموع وهو ظاهر في اعتماد الاول لتقديمه وتقدم عليه وهو
انه روي موقوفا على ان سابعه لا يأتي فيه لا موظاهر فانه سياق لما
هو الجائز او الاهم عند ارادة ترك السنة التي هي الوقف ولا يأتي فيه
ايضا ما ذكره عن صاحب البيان لانه لا يجلو من الاقتران بحركة الوا
الاولى بل لو جمع الوقف عليها بسكتة تطيبة وبدل يعلم ان
لتوالي المبدر وجها وجيها ومن ثم وافقه ابن الاشاري وعابه وان
قول الشامي في الفتح يتكلم على المبدر وجميع اسم حركة الواقفة وانه
وصل بسكتة الوقف ثم قيل هي حركة السكتين وقيل حركة الوا
نقلت وقيل الوا خرج عن الكلام لغير داع وما نصوا انه حركة ليس
امر ابية وليس لمبدر الوصل ثبوت في الدرج فتنتفي عرفنا انتهى وقول
شيخنا زكريا يتعين الكلام المروي وهو الاقتباس وما عليل به المبدر
ممنوع اذ الوقف ليس على اكبر الاول وليس يوتى الهم من الرفا لا يجوز
انتهى ممنوع وان قال ابن دحية شاقا الله المبدر خطاعته البصريين
وقال في الحاوي لا المبدر تنوع في ذلك وذلك لما علمت انه في الوقف
على اكبر الاولى انما تدرج الفتح لذلك وان سلمنا انه ليس مهم مسا
حيث انه سبق فيما سنه الفتح لانه اخف واكثر معروف لانه طلب
الوقف على اكبر الاول لصيرة كما سلف اما الفتح لانه لا تنتهي
الساكنتين فالحركة لا تنتفي انما الاعتبار الذي ذكرته ولسبب
محض حركة الهمزة نقلت للاسم غير ذلك الاعتبار وبه اندفع
تخطئة ابي دحية وهشام الساكنة لانهما بناها على مبدا الشي
زمان من قال لو وصل الكلمات الاذان لم يجز غير الفتح وتكلم بما
ذكره المبدر نظرا لما ذكرته مرة ذلك الاعتبار لكن تقيم الحاوي بقيد
ذكره ان لما نقله الزركشي من جواز الكسر ايضا وهما وانما
اختير الفتح عليه حفظا لتكريم اللام وان قوله ثم ورد الاسكان
بسكتة تطيبة فيه نظر لما تقرر ان الاسكان بذلك سنة فان
تواتر في احكام الساعد كل ما لو فتح والفتح غلط هو الغلط
اللهم الا ان يكون مراده ان كلامنا غلط من حيث مخالفته للسنة
ثم رايت بعض فضلاء من المتكلمين على الحاوي صرح بما ذكرته
فقال رد عليه بل هو خروج عن الكلام لداع يحمله اذ الاذان لم
يسع الا موقوفا قال النحاة الا ان يصوم فتى تنقل الحركة ابدان
يا له وانقرحها ولا ذلك لما تنقل وابا نجعله حرصا على عدم
الخروج بالكلية عن السنة في الاذان من ايراد كلماته موقوفا على
اخرها فيوان لو دقت حتى افقت وتقف حكاما من حيث انا فيتم
اخر الكلمة ساكنا لاجل الوقف ثم تنقل اليها حركة الهمزة ووصل

مع بقية الوقت ولو نهض الى الركعة الاخرى بسنة فالاستقبال به الم كان غير
وافق لاحسا ولا مكا فخرج عن سنة الاذان بالكلية فان ان يشم
عن مثل عجاز واما متولا الى الركعات وكذا لو احتاج الى بارتهم
الوصل لا يفوت لبنا فيا لدرج لا يتبيرا واذا قلنا ان الباء في حركتها الى
الواو فتحت حالا وصلا فالهمزة الوصل لا يفوت اذ الدرج يعتبر حكما
فتاملة انتهى بلفظ تلت لا يلزم الا الوقت فلي كرا الاول سنة
وللاخر الجميع لا يجوز لذلك لانه اشاء كرا الوقت على الحركات الاذان
والاخرى لا تكون تكبير بل الشاشة وتنتهي ما عرفي الروي والمردد
لبس معارضا لما بينه لانه واذا اخرا الكلمات وما قالا في الكرا
الاولى لبست مرا لاخر وعبيد ذلك ليس معنى الوقت بينهما الا قوليهما
والاخ سنة لكلام الروي ان الاذان المردد سبب على ان الوقت على
الرا الاول وقت تقرر لانه لا تقف عليه قلت هذا كلام يكون الاذان
صيغ عبارة الجميع البقية فتاملها مرارات القولي وغيره فهو
من عبارة الجميع ما ذكرته فقالوا بين الوقت على الحركات الاذان
وقال الروي الى اخرها من فخلوا كلام الروي والمردد بقا بالاذان
الوقوف على الاخر لشامل لكرا الاول ثم قضية علة المردد ان
الاولى في الاقامة الجمع لانه لبس الاصل فيهما الوقت اي لانه بين
ادراج كلماته كاب الى انتهى بروته والله اعلم وهي يقرب
اي فرضا او بيرجه اهل المسجد الذي هو واقف عليه المعتبرون
الجملة بكرا بها الجهرة اي التثويب وا التثويب سنة عند
هو بالشلبة وبيت ال التثويب من ثاب اذا رجع لان المؤذن دعا الى
الصلاة بالحيعلتين ثم اعاد دعا اليها بذلك فان قلت
اذا كان كلام الحيعلات فيه دعا الى الصلاة فهو التثويب مستدرك في الدعا
اليها لا دعا بالتي قلت هو عائد الى الدعا مخصوص بما بعد
ان دعا الشاء والفجر فما يقوله حي على الفلاح ثم اولا دعا الى المخصوص
حي على الصلاة بلا الى العموم حي على الفلاح ثم عادا الى الدعا المخصوص
بقوله الصلاة خير من النوم وقيل اصل التثويب ان يجي الرجل
مستصرخا فيقول ثوب به اي يستغيث فسمي الدعا الى الصلاة تثويبا لذلك
ولا داع مثوب وقد قيل انه سمي به وكره في اذان الصبح في حديث محمد بن زيد
رواه ابو داود في التمهيد وروي عنه صلى الله عليه وسلم ايضا من
حديث عبد الله ابن زيد رواه ابن خزيمة عن ابن بلال من السنة
اذا اتى المؤذن في اذان الفجر حي على الفلاح قال الصلاة خير من
النوم وقول الصحابي من السنة كذا حكمه حكم المرفوع على الصحيح
الجمهور

لانها صارا بمنزلة الكلمة الواحدة وصلت بحديث سنة كجبت كلا المزيد
اي بيته او حضره او قربه وبالي لجمالا بعد اي بيت به وبالي لجمالا
اليه بالي سابع وبادر اليه وبحي كيسان عكي كذا اي قبل عليه
وقال ابن بعيش في شرح المفصل حيث لا من ستا الا فعالا لها
وكان الوجه ان لا يتصرف لكن صرفت الا انه وقع موقع فعل الامر فبني كعه
وبه ويستعمل محمد حي على الصلاة وهلا وحدها واستعمال الحي
وحدها اكثر من استعمال هلا وحده اتى والفلاح هوا لفوز وسنة حديث
استقبل بريك اي فوزي ويقال لبنا وسنه

تكلم من المحكم سعه . واشتاق الصلاح لا تلاح تعنه

وقال في الفلاح تعلا عما لا ازيري الفلاح الفوز بالبقاء والخلود في النعيم
المقيم ويقال للفائز بكل من اصاب خيرا منه قال سعد تسيوني بكلام
العرب كلمة ابع الخير من الفلاح قال الاي ودوري حي على لا تا اقبل
بتحدي بنا ومنه قوله تعالى قد افلح المؤمنون الصلاة خير
من النوم قال في المستعذب بمعنا البقعة للصلاة ويقال لراحة
التي تجتاحنا ايام الدجمة من راحة فرطة نام الليل وكابدته خير
من راحة النوم الذي هو الموت ويقال الحي الحي الى الصلاة وفي النوم
اسنى وقال بعضهم الموت من هذا ان المراد صلاة الصبح التي شرع فيها
التثويب لان الامر فيها الكلام في الصلاة التي دهيج الان لما جرى من
النوم فيها لان الصلاة مقيمة وفي النور سلاة وتثبيت الحرية مستقبلة
عن النوم اذ الصلاة خير كيف لكن الحيمية من حيث اسمعت لنا عليها
الا عنيمة الا بحد الصلاة خير من النوم لتشبيه بنا على ما به نعم
عليت كل شاشيع التثويب قطعا بالتثبيت لاحتمال ما لا الاذان اجزه
باب لاسيما من الصلاة بعد صلاة مشاريها قبر فيها للتوافق وربما نفي
به وذلك باب يكون استيقاظه بعد طلوع الفجر غير منام ولا يغلب
على ظنه الاستيقاظ لوقوعه مستند الحيرية اصلا لانه عاصر به اشتى
قوله وكثرت الاحاديث في الترجيع فاتبعها قال كما فظا ما
الترجيع فثبت فيه حديث ابي محذورة وهاص وهو قريب من محمد
الترقيق نعم ابي محذورة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره كما
حرس رجلا ان يؤذن انا فجيه صوت ابي محذورة بعلمه الاذان الله
اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا
الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله قال كما فظ بعد
تخريجه حديث صحيح اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي والطحاوي
من طريق وسنه عن ابي محذورة قال قلت ما في سنده الاذان
الله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد

ان محمدا رسول الله فذكر بقيته وزاد فاذا كان اذان صلاة الصبح قلت
الصلاة خير من النوم مرتين قال كما فظ اخرجه ابو داود واخرج كما فظ
من طريق الطبراني عن ابي محذورة قال كنت اؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم
فاقول في اذان الفجر اذا قلت حي على الفلاح الصلاة خير من النوم قال
كما فظ حديث حسن اخرجه النسائي واخرج كما فظ عن انس قال من السنة
ان يقال المؤذن اذا كان حي على الفلاح في اذان الفجر الصلاة خير من النوم
مرتين وقال الحديث صحيح اخرجه الدارقطني وعن سعيد بن المسيب عن بلال
انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم يؤذنه بالصلاة فقيل انه نائم فنادى
الصلاة خير من النوم فاقرت في صلاة الفجر حديث حسن اخرجه ابن
ماجة ورجاله رجال الصحيح لكن اختلف على الزهري في سنده وبعد
ليم يسمع من بلال وقد اخرجه من وجه اخر عن ابن المسيب مرسلا انتهى
قوله فهم اذانه اي على الفهم والا فانت تسبق حكاية الحم لقوله لما تركن
لعدم بالمثل للعادة نعم يفهم اذانا تسكلون واي لكن بعاته لانتظام
قصده وتعلله قوله ولا المراد سلبا الشيء بلا يفهم اذا انها الاوحال
الكلام التعجيز وغيرها ما خلا الحال لما الحال لهما الامر وغيرهم كان تخصاه
ذكورة الخبر عقب اذانه فالوجه اجزاءه اما اذا انها النساء يجوز بلا
كراهة كما في روضة لكن الاتيان عليه بلا باب اذا ان تكونه مع مطلوب
منا بل الباب التحذير فان جهرت فوق اسماع النساء جهرا ويقال شاب
بالصلاة قول المصنف قال في الصحاح وغيره والمثنى كما لا يخفى نعم
الصلاة مذكورة الحي لا تتم الراية لم كما يوقظ ما لا يعتبر لكونه رجلا
ولا يفهم اذانه لعلم ولا لانها مرحمة نظر لقوله تعالى اليه يسبح ايدا
مزيد في فضل اخر الباب قوله ويفهم اذان الحي اي دبت دنيا وانه
وافاشه الخفاء اذا لم يقبل جهره به خوف لوقت رسالي تجمع عن الجهور
مستحبين كما ذكره مولى باب الشك في بحاشة المنار قال الاسنوي الحم
عند الحنفيين والحمد يثرا والعلتها انه لا يثبت الحرة الا فيما اعتقت
ذي ولية عن من له يبلغه اعاشته ان ذكر في تكلمه صورته قوله
بالشهادتين اي بما لا يكفي بالشهادتين ما تقلب قوله كان ذكرا اي الاتيان
بالشهادتين بالسان بما تصديق لك بما باطن لانها المعتقد
بها اختيارا ولا نقل لاحتمال الكتابة وفي المحيط اجبر الحسيني في تعلقه
بالشهادتين للاكثر احوال احدهما ان يقول سمعت الناس يقولها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قلت مما حكاية فلا يصير شيئا قطعا الثاني ان يقول ما بعد ان يوسر
بما يصير شيئا قطعا الثالث ان يقول ما ابتدا لا محالة يقول لا بد منه
والاصح انه يصير شيئا والكلام فيمن كفر بنفي توحيد فاما لردة ان
المشيئة لا يشترط فيها تبين حتى يصير ان لم يرجعا يقتل المتشبه وكذا من
عرف كفره شرعا بجحد الله تعالى وكذا الوثني حتى يستتاب ان لم يتب يقتل به الى
ايده ومحل الخلاف في غير اليهودي والنصوبية فردة من لم يهود تشبيه
الى ان ما قال ابي يعقوب الاصبهاني كان في خلافة المنصور يعتقد
ان محمدا رسول الله الى العرب خاصة فلا يحكم بالاسلام بذلك لانه يدعي
الاختصاص بل لا بد من ان يقول وان محمدا رسول الله الى جميع الخلق
ولا نظر الى انه يلزمه لحيوي ان محمدا صلى الله عليه وسلم رسول
الى الناس كافة اذ النبي لا يكذب باجماع اهل الملل انتهى ان يبين
اصبار بذلك واحتيج وان اصر به فيكون كفره بكذبه لعاندون
شبهة لزم كفره في ذلك الاسلام نظرا الى انه يلزم بلزوم ما عقده وان
الى العرب اعتقد ربا لنتم الى جميع لان النبي لا يكذب ما شيء ومع الحكم
بالاسلام لكنه اعتقد تقيده الشاهد بالاذان فلا يصح اذا انه لو قوع
استدلاله في الكفر والله اعلم باب صفة الاذان
قوله المذهب الصحيح الخ الذي جاءت به الاحاديث الصحيحة اخر
قال الحافظ الذي في الصحيحين حديث انس امر بلال ان يشفع الاذان
ويوتر الاقامة فقد رواية الا الاقامة وفي لفظ لهما قد قامت
الصلاة واخرجه النسائي وابو عوانة في صحيحه بلفظ امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بلالا وجاء فيهما عن بلال وجابر وجد
الكوفة وسلمة بن الاكوع وعبد الله ابن زيد ابن عبد ربه الى
الاذان وعبد الله ابن عمر وابي جحيفة وابي رافع وابي محذورة وابي
هريرة وليس في شيء منها تفصيل الاقامة الا في حديث عبد الله بن
زيد ثنوا في احد طريقيه عند ابي داود وابن ماجه وتكميل احاديث
انه صححه وصححه محمد بن يحيى الذهلي وابن خزيمة وابن حبان
والدارقطني والحاكم قال الحافظ ولكن صححوه لو افتقت مادل
عليه حديث انس في الصحيحين ويصح ايضا في هذا الباب حديث
ابن عمر صححه ابو عوانة من وجهين وتوبعنا عقاب ابن زياد
حديث ايضا وابي حسان سوى هذا لوجهين ولفظه كان الاذان على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والاقامة مرة
مرة الا قوله قد قامت الصلاة وساق حديث بلال وساير من ذكر
بعده فاسناد كل منها ليس لدى عند الطبراني لما رواه على الحديث
جابر فحسنه في الاوسط والحديث ابي رافع نوابي مامة وقد
اختلفت الرواية على عبد الله ابن زيد في تثنية الاقامة واجمع

ابن

ابن خزيمة وابو داود وعبد الله ابي عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله
ابن زيد انها فاذا الاقامة مثنى واهله ابن خزيمة بالانقطاع والاصل
انا الانقطاع ملاقات عبد الرحمن لم يدرك عبد الله ابن زيد لانه
استشهد به ايضا مثنى في خلافة العتيق وولد عبد الرحمن في خلافة
عمر واما الاضطراب فقيل فيه هكذا وقيل فيه عن معاذ وقيل فيه
عن اصحابه وقيل فيه عن اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم واختلفت
الرواية ايضا عن ابي محذورة واشهر ما عنه الاذان بالترجيع والاقامة
مرتين اخرجه الاثرم وابو حنيفة واصحاب السنن فذكروا فيها الاقامة
كالاذان سواء لكن بغير ترجيع وزيادة قد قامت الصلاة مرتين
واخرجه بعضهم بلفظ على الاذان سبع عشرة كلمة والاقامة
عشرة كلمة وبها تشيع الاقامة على تجنيبه ايضا عند
الكرابيسي قال الحافظ وقد اختلف العلماء في تجنيبه ايضا عند
قوم من ثقة افراد لفظ الاقامة وهم من ثقة الحفاظ فرجحه الاول
كزيادة واحد صحيحا ومن حجة الثاني ما خرجه فقيه في محذورة من وجه
ابي محذورة وتعليم ابي محذورة كان في اخر ثلاثة ولا يدل الحجة
صلى الله عليه وسلم من حنين فيكون ناسخا وبها جاب
الامام احمد بابه بلالا اذن بعد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم شفعا
ايضا محذورة في الحج مسند لا اخر فقال ان لم يرجع افردوا الاقامة على
ما في حديث عبد الله ابن زيد وابو حنيفة شفع الاقامة على ما في
حديث ابي محذورة انتهى وقد بسط الكلام على اختلاف العلماء في عدد
الاقامة ومذهب مالك وان الشافعي الى ان الاقامة يفرده
الا قوله الله اكبر في الموضعين فانه مكرر مرتين زيادة الشافعي ولا
قد قامت الصلاة مرتين وعند مالك مرة واحدة واكبر الاسناد
على ما قال الشافعي وعليه كل الناس قلت وفي
عليه كل الاحاديث جاءت بتثنية قد قامت الصلاة والاقامة
وبه قال جماعة العلماء سايرا لمرتين لا انقطاع الا كالخلاف
بالافراد قال في التمهيد ومذهب الليث في رواية مذهب مالك
وقال ابو حنيفة والثوري الاقامة والاذان سواء مثنى مثنى
يقول في اول اذانه واقامته الله اكبر اربع مرات وهذا هو
الماهية القول بكل ما روي عنه صلى الله عليه وسلم وعلى ذلك
على الاقامة والتثنية وقالوا لانه ثبت جميع ذلك عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقال بها اصحابه بعده فثبت افراد من سائق انه قال
في شرح العباب ويعظم الاذان مثنى مثنى ومعظم الاقامة فرادى

لو روى ذلك فى خبر عبد الله ابن زيد وهو صحيح وفى خبر ابى محذورة
ان تثنية الاذان وتوتر الاقامة وهو فى الصحيحين وفيهما جرا بن عمر
انما كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين
والاقامة مرة مرة غير انه يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة
وهو صحيح والاحاديث الصحيحة فى ذلك كثيرة قد ابرزتها شهرة رواتها
وعدالتهم قدرها الشافعى واصحابه على ما هو مذكور فى موضعه
ابى محذورة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذان سبع عشرة
كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة على ان الرواية اختلفت فيما بين
محذورة فروى منهم من افرادها كما بينه وايضا فانا والحنفية
متفقون على عدم العمل بظاهر حديث هذا الاذان فيما ترجيعهم
لا يقولون به وتثنيتها ونحن لا نقول به ولا بد لنا ولهم من تاويله
فكان الاخذ بالافراد اولى لانه الموافق لسائر الروايات والاحاديث
الصحيحة وتدبير الصلوات التكبير سبع عشرة كلمة وفيه
تنبيه حمل رواة توهما منه انها المراد من تثنية الاقامة وليس
المراد بل تثنية كلمتى الاقامة وبين ابيها ان اتفاق ابى محذورة
واولاده فى عهم الله تعالى سعد القرظ واولاده وعهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم على ثبات الترجيع وافراد الاقامة مع توالى الصحابة
من بعدهم بدون نكير بضعف رواية تثنيتها وحمل على ذلك بكلام مالك
والشافعى وغيرهما ومن تراجع فيها اصحاب الحديث على افراد
انهى والمكثة فى افراد الاقامة وتثنية الاذان انه لغلبة
فكرر لتكرر البلية فى اعلامهم وعلى الحاضرين ولحاجة الى تكرارها
ولذا قال اصحابنا يكون صوته فى الاقامة دونه فى الاذان وانما
كرر لفظ الاقامة خاصة لانه مقصود الاقامة ولما كان لفظ
التكبير فى الاذان اربعا فى الاقامة اثنين صار كانه افرادا ما انظر
بذلك ولهذا استحب كون كل تكبيرتين فى نفس واحد والله تعالى اعلم

فصل قوله استثنى قولنا لم انه سنة مع توارثها
انما نوض كفاية مع انها سنة ولو سنا بل حكما لتاكيد وايضا
ما اية الواجب الاهم واجب ويرد بمنع كونها سنة لعدم توقفها
عليها فكان هذا انما يأتى على المعتمد ان الاذان حق لهم
والاهم حلالانه توقفوا اى بعد الاذان والمتاعل لم هو انهم
لان ذلك لكونه محل نظر واجتهاد ليس للاحاد قوله وقال بعض
اصحابنا متاولون لانه شعار ظاهر اى والا سلام بنيا قتل على ترك
السنة واذا كانت شعارا ظاهرا من شعار الاسلام وترتبه الاقتال
على ترك سائر السنن وقتال الصحابة تاركيه لان تركه كاد فى زمنهم
علامة على الكفر قوله ويستحب ترتيل الاذان

وربع

وربع الصوت اما الترتيل فقال الحافظ حديث على
رضى الله عنه كان النبى صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نرتل الاذان
وان نحدر الاقامة هذا حديث غريب اخرجه الدارقطنى فى السنن
ورجاله موثقون الا الحارث فهم وجاء فى معناه عن جابر قال قال
صلى الله عليه وسلم لبلال اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاحدر
قال الحافظ حديث غريب اخرجه الترمذى وقال لا نعرفه الا من
هذا الوجه واسناده مجهول قال الحافظ عبد الحق مجروح بالضعف
وسائر رواته موثقون الا يحيى بن سليم فانه مجهول وعليه نصب
الراية للزيلعى وحمل البيهقى بانه يحيى بن الحارث الحافظ وضعيف
ايضا وقد اخرج بهذا فقال لست ذلك هذا الحديث وادخل بين عبد الله
وجابر رجلا مثل عمرو بن دينار وقال ليس فى ذلك شىء ملعون فيه الا
عمرو بن دينار وقال الحافظ وينبغى ان لا يعرف بن لا يعرف فانه ان كان
ثابتا فالاسناد رسلهم ولعل الباقى ما الحديث ضعيف
بسبب عمرو بن دينار بل هذا لصحيحين والراجح ان زيادته فى
هذا الاسناد وهم فقد وقع التصريح عند الترمذى وغيره بالتحديث
بين عبد الله وجابر واما قول الترمذى لا نعرفه الا من هذا
الوجه فرده عليه يحيى من وجه اخر من طريق ابى هريرة بلفظ حديث
جابر رواه اخرجه ابو الشيخ فى كتاب الاذان وقال البيهقى الاسناد
الاول اشهر من هذا قال الحافظ ورواة هذا موثقون الا صبيح
ابى عمرو فانه لين وابى هذا الحديث بالمتن شاهد موقوف اخرجه
الحافظ عبد الرزاق عن هذا قال لبلال مؤذن بيت المنكدر قال
جابر عن عمر رضى الله عنه قال اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاحدر
هذا حديث موقوف حسن الاسناد ونقل عن الاصحاب الحدر
والحدر والترجيع والمراد به الاسراع فانه كما فقد هو المراد
بالادراج فى الاذان كما لم والاسراع الصوت بالاذان فتقدمت
الاشارة اليه فى فصل الاذان من ابى محذورة فى بعض طرقه انه
الذى سمعت صوته قد ارتفع وفى سعد القرظ انه صلى الله عليه
وسلم امر بلالا ان يجعل اصبعيه فى اذنيه وقال انه ارفع لصوتك
قال الحافظ حديث حسن اخرجه ابن ماجة وصححه ابن خزيمة
اخرجه ابو داود ابن ماجة قال ابن حجر وشرع الصحابة فترسل
الاذان اى التانى فيه بان ياتى بكلماته مبينة غير مختلطة
مجاوزا فى ذلك اسمع عند اهل المكان صيغة الترسل من الامر به
وهى تركه على الموذنين ان يجرى فى اذانه الاخلاط بتتبع فيها حروف
بعرفة شهد فيه استنبا ساعة وعليه الكل فيه صبر مع كرها لتبيه
له رجيه واحد ذاك فى الحكم وهى لو تتبع ما لكه والبدء بالله

لانه رباه يؤدي الى الكفر ومن ادعاه وانكره في دار رسول الله لانه لحن جلي
عندنا لقول الله تعالى اعلموا ومعلوم معروف ولعل الاصل من عدم الاذان فانه
منقلت لتعظيم معلوما لمعروف عند الفقراء لا لاذان فانه وانما اختلفوا في
كونه صغيرا او كبيرا مركبا او المعنى الخفي كذا في شرح الجامع ومن قال اقامة
الصلاة والفلاح لانه زيادة في حرف المذكور الذي عليهما تكلمت
بها العرب لحن ومن قال الله اكبر الله اكبر ومن قال الحق بها الصلاة
لانه يصير رمزا الى النار ويقع لم ايضا سد بمرة كرر بعضها وبعضها لحن
ما حصل وجوم تطهير الاذان ان تؤدي منه بعض ما ذكر من الاعمال والا
فيكره والله اعلم قوله وريح الصوت به قدر ما يسمع نفسه مرارا
للمفترض لا لا لفرض منها لذكر الاعلام وعلى هذا اعلما ينقل من
نعم الشافعي من انه لو اسر بعض الاذان اجزاه وقد رأيت بعض واعلما
ان كان يؤذن لجماعة ولا يؤذن سماعه الواحد فيه كلمات ثابت
في الجميع لان الجماعة فصل بها ذلك يجزي الاسرار ولو بعضه ما عدا
الترجيع لفوت الاعلام والاقامة في هذا التفصيل كما الاذان فلا يدعي
الاسانة لم من سماع بعضهم ولو ادخل جميع كلماتها ويبالغ فلا يسمعها
في لوزع من غير ان يجد نفسه لما سبق من حديث الشهيد لا تؤذن الا بسمع
صوت المؤذن اي قوله ويستحب ادراج الاقامة اي اسراعها
واصل الادراج الطي فاستعير لادخال بعض الكلمات في بعض اسراعها
الاسرية وتارك الاذان بانه للفاسقين والمنع يتب فيه ابلاغ
دعي الحاضرين فلا ادراج فيها ايضا قوله ويكون صوت المؤذن
من الاذان اي بحيث يكون بيت الحاجة لانه لو ترك يمل الواقي
ما فيه في اثناء السجدة وثرة الجماعة يحتاج الى الرفع اكثر منه مع
صدره لك وفي الحالين لا يبلغ رفعها رفع الاذان قوله وحسن الصوت
لانه صلى الله عليه وسلم قال عمر بن رجلا بما ذنوا فيه صوت
اي محدودة تطيله الاذان رواه جماعة في رواية بلفظ فاحبه
صوت ابي محذورة فحسن وفي طريق اخر لقد سمعت في حوله صوت سان
حسن الصوت ولا يحل في لسنة لنا في سماعه عند ابن خزيمة ونوفد
ايضا من قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الله ابن زيد راي الاذان ثم
فالقه على بلال فانه ايذي صوتا منك ساعة الاذان الاذان ثم قال
المراد به رفع ولا به لترقيته قلوب الناس حين يكونوا رقت فيكون
سببا في الاجابة اكثر ولو وجد متبع بالاذان وطلب حسن الصوت
اجرة فلهم لعموم نفعه وفي طريق ستكلم الذي قال عمر اين عبد الله بن زيد
لو ذنه اذن اذانا سمعا والاقامة لنا قلت يذكر ان اليهودي
كان يبحث ولده من صوتا الصاعقة بتونس فيعلم عليه فسمع ابن الولد
يقف ستظر اذان مؤذن حسن الصوت سجد صوت الجماعة فخاف

على

على ولده الاسلام وكان اليهودي يعرف مؤذن وطلب الصوت بسجد اخر
لتحتين اذانه ورجع ولده اليه حتى سمعه وقال له ذلك الذي يقوله
المؤذن صوت الصاعقة هو الذي يقوله هذا انتهى قوله ثقة مؤتمن
غير منحيب وليؤذن لكم خياركم وفي الامر لك ان تؤذن عليه فنه واحب
ان يكون المؤذن خيار الناس ولانه امين على الوقت ويطلع لعلم
مجانبه على العورات فان اذن فاسق يكره اذا لا يؤمن ان يؤذن في غير
الوقت لكن يحصل باذانه السنة فان لم يؤمن غيره قوله منزها اي
لا يأخذ عليه رزقا ولا اجرة لخبر من اذن سبع سنين محتسبا كتب الله
له براءة من النار رواه الترمذي وغيره وفي اشارة يقال ورزق الطراز
المؤذن المحتسب كما لبيت الشطط في ذمه اذا مات لم يدرك في قبره
وتوفيت بعض من لا يأكلها الدود في قبره في بيت من ذلك
لا يأكل الدود جثث الذين ولاة مؤذن باحتساب والتنبيه ذلك
وعلى ما سل لم يحتسبا الا الطاعة كثيرا الذين والتنبيه
قال في الاختيار ويكره ان يأخذ له اجرة ويدل لجنس الترمذي
وحسنه ورواه باقي اصحاب السنن الا ربعة كما قال الحافظ عثمان
ابن ابي العاص اخر ما عهد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ
مؤذنا لا ياخذ على اذانه اجرا فنبه ودليل على ان ترك الكراهة ولا يجوز
الامام مؤذنا وهناك متطوع بذلك فان كان فاسقا او امينا ولم
امينا حسن صوت غير متطوع ورزقه من الصالح قدر حاجته وحاجة مؤمنه
او رزقه من ماله لا من بيت والاول اصلح ثبت ولو تعدد المؤذنون
والساعد رزق الكل فان تقاربت وامكن جمع الناس سجد وقدم
حتما الاتم مؤذن الجامع وان ضاق سهم الصالح والاقدم ولا الاعاد
استحبابه بما تراضيا بعد اذا اتبعا جرة الامام لم يثبت ثواب ذكر الجامع
فيكفي استحرك لمؤذن في هذا المسجد في اوقات الصلاة لا يشر
يكره اذان اثنين اجرة من ماله اوات امرة الاحاد اخذ ثواب بتعين الاقامة
شجاعة لا يجوز افراد ما بعد قد لا في الجماعة قوله فاتيا بالاجماع
لامره صلى الله عليه وسلم بلالا به رواه الشيخان ولا يطلع في الاعلا
وكان القياس وجوبه كما قيل به اذ لم يرد ما يعرف الامر به عن
الوجوب واذا انه صلى الله عليه وسلم علم ثلثة لا يجمع به فلانا
لما رفع في الجمع لانه في السنة والكلام في غيره قال ابن المنذر
اجمع كل من نحفظ عنه العلم على ان السنة الاذان قائما انتهى ويكره
لك ترك للضلع اتخذوا تراكب المقام لا لسنة ولا يكره لا ذلك
لحاجته للركوب لكن الاولى له ان لا يؤذن الا بعد نزوله لانه لا بد
له منه للدينية وتقنية لا لامر اراد في انه لا كراهة له في نعله راكبا
وقاعدا ويوجه بان من شان السفر التعب والمشقة صوم له

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال الاسنوي ولا يكره له ترك الاستقبال والمشي لاجل ماله وهلاك
الشغل عن الاذان اذا نوى كون عمله في الشروع للسنة لغيره اما يكون بحيث يبيع
اخره من يبيع اولها والا فلا يجزئه ثم بل لنفسه فقط كما في شرح العباب
وغيره قال اما المكث في البيوت فروينا ان ابن عمر كان يؤذن على
البعير ينزل ويبيع وفي حديث النسائي عن ابي محذورة حرمت في سفر
وكتابي بعمز طرف عينيه الحديث وفيه فمرضاه ان يعلمه الصلاة وقال
عبد الحق بيناه وعلى الحالي وكذا تلقاه الناس قال ولم يرو عن احد
منهم انه اذن راكبا لعذر اذا انتهى قال الحافظ وليل التمام
والحضارة ما اخرجه ابو الشيخ في كتاب الاذان عن ابي وائل قال
حق وسنة ان لا يؤذن الا متوضأ وانه لا يؤذن الا مستقبلا ثم اخرجه
البيهقي وقال عبد الجبار لم يسمع من ابيه وائل وعند الترمذي عن
ابي هريرة لا يؤذن الا متوضئ اخرجه مرفوعا وموقوفا ورجح الموقوف وفي
سند كل منهما انقطاع انتهى قوله على هيئة كنارة منع الجمع وسع الطرق
الاتي في بلال وابن ام مكتوم انه لم يكن بينهما اذان الا ان ينزل هذا
ويرقى هذا وروى ابو داود عن ابي محذورة من الانصار من بني النجار كان يسمع
الطول بيت حول المسجد فكان بلال يؤذن فوقه مرة قبل ساعة اذن النبي
ان يجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم سفره فكان يؤذن بعد على
ظهر المسجد ونزرع له من فوق ظهره قال الحافظ عند ابي الشيخ
في كتاب الاذان من حديث ابي برزة الاسلمي قال من السنة الاذان
في المنارة واخرجه البيهقي من طريقه وقال اسناده واهي انتهى
ولزيادة الاعلام ومن ثم بين حسان رضي الله عنه المنابر اما
الاقامة فلا يسن فيها ذلك الا ان احتيج اليه كما لمسجد في الحصون
وفي البحر ولو لم يكن للمسجد منارة فيسن ان يؤذن على الباب وينبغي
تقييده بما اذا اعتاد في بلده والا فنوافي كما يوخذ من قوله
مستقبل لقبلة لما وقع في بعض طرق حديث عبد الله في رؤياه
الاذان قال فرايت رجلا عليه ثوبان اخضران استقبل القبلة
فقال الله اكبر الله اكبر وساق الحديث بنحو في رواية عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن معاذ بن جبل في السنن وعبد الرحمن من معاذ منقطع
ولانه المنقول لنا وهكذا ولانها اشرف عبادات تعلم
ويسن فيه الالتفات وفي الاقامة بعنقه من غير تحويل صدره
وقدميه فان الاستقبال في منارة كما لالتفات بالاذان الصلاة
اي بحيث يرى جذره لاخلاله بهيئة في كلمتي حي على الصلاة ثم يستقبل
القبلة ثم يراعي كلمتي على الفلاح لان بلالا كان يفعل ذلك
بهذه الكلمات وفي رواية مقصية فلما بلغ حي على الصلاة
لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر وروايته فاستدار فضعيفة

ترى يلوي طرفا اذا المراد بالاستدارة فيها الالتفات لموافق رواية
الالتفات تاله فيما تجمع وقولنا كما كان الاستدارة سنة مغربية
صحيحة على شرط الشيخين مرفوعا اخرجت الجميعات بالالتفات
لان غيرهما ذكر انه وهما خطا ما دي كالسلام في الصلاة بلتفت
فيه دون غيره من الاذكار وشرع في صيغ الاقامة فما يوظاهر كلامه
لكن في الوسيط المشهور انه كالرفع عند قوله وقد قامت الصلاة
وظاهره كلام النسائي انه يرفع عند هما فنقول قال في شرح
العباب ولو قيل يرفع عند هما عند الاقامة لم يبعد وعليه
فيقول بينا في الصلاة وحل لاحي على الفلاح ويبينا فقد قامت
الصلاة فطريقا الاخرى وفارق ما سوى الاذان بان كلا منه يرى
الجملة الاولى هنود احد فناسبه التثنية واحد وكذلك الثانية
كلا منا مناسبة التثنية جمع يدوا ما كره الالتفات في الحيعلة
لانها وقط الحاضرين فالادب ان لا يعرض عنهم وفارقت الاقامة
بان القصد منها الاعلام فليس فيها ترك ادب انتهى قوله او بحرف
اي غير ميم او سلحق وقد فهم من احدث في اذانه ولو بالجملة
اولى قوله والكراهة في الجنب استدلاي الجنب غير المتيمم وقد قيد الكوهي
اشد لعلة عدم كراهة الاقامة من لا يتهيأ الحدث منها في الاذان
لانه كان اهلكه سببها والاعلال لان الاقامة تقيمها الصلاة
فان استطرح القوم لتيمم شق عليهم والاسات به الطول وفقيه
كلام الحاوي وغيرهما ان كراهة اقامة المحدث اشد من كراهة
اذان الجنب لكن بحث الاسنوي في تساويهما والحيض والنفاس
اغلظ من الجنابة فتكون الكراهة نعم اخذ منها بوجه
صرح الزركشي وغيره ثم الكراهة في اذان من ذكر اما غيرها فلا كما يوخذ
من العلة وقوله لا يشرع الاذان وكذا الاقامة
الا للصلوات الخمس ولا يندبان في غيرها كالسنن وصلاة الجنازة
والمنذورة وفي شرح العباب وكذا العادة في جماعة كما افتى
كلام الشافعي بل كلامه يشعر به كما في الانوار وغيره وسكت الم من بيان
حكم الاقامة مع انه ذكر الاذان فانه تمثله ابن عبد البر قال شافعي
لانه صلى الله عليه وسلم تركه وفيه نظر في ثانية الحموعتين وبه يرد انتفا
بعض لنا هزيت بما تعلمه عليها الاذان يؤيدان اليتم توظيفه
افضل لانها اشق ما اكتفينا بالاذان اذ هيئ سن سنت وحيث ليس
بولم تشق الاتيان فرض المكتوبات الا اذا صليت في بيتها وقضاء كما
في شرح العباب وغيره الصلاة جامعة في الذاهبين بدل الاقامة
نعم قد يستحسن فيها بزيادة الثواب لصلاة جامعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الحوض وهو قريب انتهى قوله الصبح يجوز فيه وجوه الاول الثلاثة
بالجر على الاتباع بدل كل من كل بيانا على سبيل العطف على البدل والنصب
باضمار اعني والرفع باضمار هو ومثلان الرفعان جاريان في بدل
المفصل من المجمل كما في اذا استوى العدة فان لم يستو ما تعين الاتباع
قوله والنهاية طلب الاذان في النهاية هو القول الشديد
لذلك فعن رضي الله عنه هو المعتمد لقوة دليله يشهد له قول النبي صلى
الله عليه وسلم في قصة الوادي في صلاة الصبح ثم نزل فتوضأ ثم اذن
بلال فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى صلاة الحدا
فصنع كما كان يصنع كل يوم متفق عليه وقوله فما كان يصنع اي الحدا
مع رواية ابي داود عن عمرو ابن امية وعن ابن حصين انه صح بيرا
الاذان والاقامة بنزع احتج اذان الزاد بالاذان فيه الاقامة
وانتصار مسلم قبلها قصة الخندق واما الخبر الصحيح من ابي سعيد
انه حبسنا يوم الخندق حتى ذهب طائفة من الليل فدعى صلى الله
عليه وسلم بلالا فامره فاقام الظهر وما بعدها فصلاهن كما كان يصليهن
في وقتهن فلا يجاز من الخبر الاول لانه لم يذكر مع روايته زيادة
فلم يكن في طريق اخرى عن ابن مسعود في قصة الخندق ان بلالا امر
فاذن ثم اقام ولا يظن انقطاعها لانا لم نقطع بيقين التقوية قبل
وبدل الاول عما في الصحيح من الجواب بانها قضيتان في ايام الخندق
لانه لا يليق الاعلى الضعيفين المنقطع محتجا شاعلى الاصح انه
غير حجة فليس هناك وقضية ثانية وفي شرح الحساب ليس النهاية
في التدريس وانما سكتوا وحده كما يصرح به كلام خلائق الى تعميم اي
شرطه بعضهم ما هاهنا لان التدريس يشترط في الاذان للوداد الجامع
ويجاب بانه لا يلزم من اعتمادهم للتدريس في الثانية
اعتمادهم له في الاذان للوقاية بجماعة مثلان في كون
العكس يعرف ذلك جزما او على خلاف فيه نظر وما يرده نقل
الزنجي وغيره من التدريس انه حق للكتوبة وعن الجديد قول انه حق
للجماعة حق للوقت فذا تقييد منهم بان التدريس لا يشترط الجماعة
في الوداد فصلا عما لنا نهاية تجهما ان قلت ما تقرر في
كون الاذان حق للكتوبة يخالفه ما يأتي في قضا الفوائت
والجمعتين من انه لا يؤذن لغير الاولى مثلا الا ما قضته خلافا
لمن توهمه لان وقوع النهاية تابعة حقيقة في الجمع وصورة في غيره
صير ما لمن اخر الاولى فاكتفى بالاذان كما قوله ومن صلى
وحده طالبا الاقامة سنن ما ادامه الاذان سرعة فيقتضي انه
له هنا وهو ما في الحقيقة والتتبع ونقله في المجموع عن نص الام
والشيخ

والشيخ ابي عاصم وغيره ولا يأتي فيه قول القائل بها في الطيب من مات الاصحاب
لنين دخل سعد اقبل اقامة الصلاة او بعدها بجزيه اذان المؤذن
واقامته لانا نقول موجبه مما اجيزا حتى لا يكره تركهما واما الكلام في
الاستحباب ولا تعرض منهم لنفيه بل لاثباته لان مدار عوثان سنة لكنا
كنهما لكن في شرح مسلم للنووي ان من سمع اذان الجمعة لا يشرع له وتواه
الازرق وابن كج وقال ابن حجر ويبقى حمله على ارادة لا يأتي لكن حتى
لا يكره له تركه او على ما اذا اراد الصلاة معهم ويحمل الاستحباب على
حالة اتى قوله ولو اذن وتحكى عن ابن القاص لانه سنة كفاية
لانه التلاوة والرفع الذكر كما في كونه سنة كفاية انه لو اذن واحد
لم يسن للباقين ان يؤذن والظاهر انه مبني على ما نقل عن مرعش
شرح مسلم والا فالقياس به لكل وان التسنية سنة كفاية على
الاظهر اذا قلنا احد الاكلين لا يقال للبقية لا يسن لكن الاتيان
بها بل يقال سقط عنكم حرج تركها فعلا وفوق ظاهر بين القاسمين
ولو اذن واحد وجاب فتعاس فرقية كبيرة حصلت السنة في ذلك
الجانب فقط قوله واذا جمع بين صلاتين اي سواء كان لسفر او
مطر قوله اذن للاولى سواء في جمع التاخير فقط والاولى اما ثانية
بان الجمع وتقلد لم تكفي عن الثوري انه يؤذن للثانية ايضا سهو
كتبا وفي المجموع ان القول بالتاذين للثانية غلط قوله واقام
للاخرة ودليل ذلك انه صلى الله عليه وسلم جمع بين العشاءين
بمزدلفة باذان واقامتين رواه الشيخان فرعا بروا لا يعارضه
رواية مسلم من قرانه صلاتيها قائلين لان مع الجمع زيادة علم على
الجمع اما سنة بمزدلفة الوداع والقيتان تواليا بالاعتماد لانه
اشد العناية عناية بضبط المناسك وايضا لو لم يحتمل عليه
وان عمر اختلف عليه فقد روى ابو داود عنه انه اذان في مقام
المغرب وتناسى الروايات بالجمعتين على انه لم يتعرض بذلك في خبر
ابن مسعود يوم الخندق ولا يمكن انتفاعه لما مر ولان المنقول بدل
به لما لنفسا بل سكت المع فما اذا والي بين ثانية زمودة وحكمه
كالمر الاذان فعلم النهاية ثم دخل وقت الحاضرة فيعيد الاذان
للحاضرة ايضا وكذا ثانية كرا لا اذان فيها اذا اخر مرواه لا حرو فتنا
فاذا اذن فيها وصلى فدخل وقت ما بعدها فيؤذن لها قطعا
يحمل الكتاب الاذان اذا والي بين الصلاتين بينا ذكر والا بان طال
الفصل اذن واقام للاولى في شرح الحساب وقيل ان الطول في هذا
الباب ازيد منه في صلاة الجمع لان ذلك رخصة واحتياطية فما لم
يحتط به في غيره والله اعلم قوله للاولى لشيء مما يكرهه الاقامة
كافي الانوار وموافقته قول الشافعي لو اذن واقام للعيد لردته

نعم قد يسن لغير الصلاة كما في دفن المولود والمصروع والمجروح ويسن
ساعة من ليلة او نهار ومن مزدحم الجيش وعند الحريق وعند
قتل عند نزال الليث في قتره فيما سلف ارد حريقه للاسناد ورد وعند
يقول الفيلان اي نزه الى جزيرة صحيح فيه ويعود الاقامة حلف المسافر
منها ويوما شرع فيه الجماعة قوله عند ارادة صلاتها الخ
قال في شرح الهداب قال لو كفى محل محله عند الصلاة لا الاقامة
اعتبر دخول الوقت كالاذان لم ارد فيه شيا وقال بعض مشايخنا الظا
الثاني لكون سببا لاجتماع الناس وقد يؤيده انه لما كنت المشي
اس صلى الله عليه وسلم بشارة ربه فاجتمع الناس وقد يقال مثلا
ما في ورث وهبة بلدة الصلاة فتقدم البلد الجمعة اي الناس الما
ولو قيل باستحبابه مرتين او عند دخول الوقت وزيادة الصلاة يكون
بدلا عن الاذان والاقامة لم يبعد لكن حرم في الاذكار بانه يأتي به
عند ارادة فعلها انتهى قال ابن قاسم وفيه رد الاذان بمنزلة الاقامة
في الصلاة يعني انتهى قوله الصلاة جماعة بنصبهما الاول بالاعراب
والثاني بالحالية ويرفعهما على الثبت والظاهر ورفع احدهما على انه
مبتدا خبره او عكسه ونصب الاخر على الاعراب الاول والحالية
في الثاني كما في شرح الروض وغيره نظر قوله ورفع احدهما اراد به
المنصوب العام لشامل لكل منهما وقوله غيره مبتدا خبره جزء راجع
للاخير باعتبار الاول وقوله او عكسه راجع له باعتبار الثاني على
طريق اللف والنشر فانه لو اعتبر مرتبا ان اراد ان لا يبين الوجهين
راجع للاخير باعتبار الاول بين الفريقين فالمعنى انه يلزم الابتدا
عامة وهو نكرة بلا تنوين على انه لو لسلنا تمام الشروع الفاء بادة
اي ولا عامة التي يتابع وجود ما كما جمع اليه الرهوي بقلا عن الدماء
واستحسنه كذا في حواشي المحقق ابن قاسم على شرح المنهج قوله
العبد والكسوف الظاهر بلل الكسوف والعبد اي بت اخبار العبد في الذكر
لانه زائد في الصحيحين في الكسوف والعبد والاستسقاء وغيرها ما شرع
فيه الجماعة مقيس عليه في ذلك فكان تقديم العبد في الذكر لكونه
افضل والكوهي قيل انه اولى فرض قوله دينها ما لا بس فيه
ويسوا الاسس فيه جماعة وكذا ما بس فيه اذا صلى في الجماعة المنذورة
وقول المحلي سبق في المنذورة اذا قلت بسلك بسلك واجب
الشرع قال في الجمع ملخصا وهو كثيرا الغلط وقد ابتعوا على الاتيان
فيما صلى انتهى قوله في الشرائع قال ابن حجر الذي تظهر انه
اذا صلى الشرائع مقتبا لعشا لا يحتاج الى تداعا وكذا يقال في لو نذر
مقتبا فعل اصحاب البدا الشرائع او اذا اخرت عن فعل العشا،

انتهى

انتهى وخالفه بعض المحققين فقال ويدل بناء على القول بان ذلك
بابل عن الاذان والاقامة اما اذا قلنا انه نايب عن الاقامة فيتا
فيه مطلقا انتهى واقول فيه نظر لان ابن حجر وان قال باستحباب
ذلك في كل الاذان الا انه يقول باستحبابه ثانيا لمشابهة عن الاقامة
لكون نايبة عنها كالسنة والظاهر ان علة ترك ذلك عنده
ما ذكروه في عدم طلب ذلك على المنارة من كون المشرعين لما حاضرين
للجماعة لاعلامهم وذلك لانه كان حيث يريد صلاة التراويح بعد
العشا حاضرا خلال لسبب الداعي لناس اعلام اتقوم بحضور وقتها وس
ثم لو كان بعضهم غايبا او يريد وابا لمنذكرين وذلك فناس ما ياتي في
المنارة قوله وفي المنارة حالة فيه ثم منتقدون ووجه
ما رجحه المحلي هنا وفي الروضة وقت لهم يعمل لاذان المشرعين لما حاضرين
للجماعة لاعلامهم ومنه يوخذ انه لو لم يكن معها احد وزاد وابا لذا
س الدلاج لمصلحة الميت كما في شرح الهداب قوله
وعند ارادة الدخول في الصلاة حيث الجماعة والاتي اذا اتما
ولو بالاشارة فان قدرت عليه اعت دبنا وقيل الاولى طارا بطول
الفصل بينهما اي ربما كما في المجموع وفيه ما يعلم منه ان الكلام في الحاجة
لا يوثر في طول الفصل اي كالاحرمي بتوبة الصنوف وان كرهت لكن ان
لم يعش بان لا يجد من يقيم سنة الاقامة فلا الصلاة نزلا وجه
لان ذلك من مصلحتها فلم يرضا لا يبطلا الحلة فان فتش بان نسي وذلك
اما وما وظاهر ان الكلام في غير الجمعة لوجوب الولاة فيها ويحتا
للواجب سالا بحاث لغيرهن ثم سبق ان يفصلا لطول الصم فيها
بت دركعتين باخف ما يكن اخذا ما في جمع الكشف ويبطلا يفصلا الطول
سابقا ذلك لما تقرر من الفرق بين الواجب والمندوب واما
الطول بالسكوت فالكلام لا الحاجة فيتضح ما ذكرت قوله لا
الصم ونقل عن الطنبذي وهما في ما ذكر وقد نقل والمحاسبي
ان مثله اذان الجمعة فانه يوذن له قبله وقتها نظرا الى انه انما
يرحل بعد الخطبة ويورد وبانا الخطبة شطا الصحة لا لوقت
ويوكا ذان الجمعة وقبل المنارة فانه يوذن قول الزركشي فاحد الزاد لقول
النووي وغيره ولا يجوز بتغيير اذان غير الصبح اجماعا كذا في شرح
العباب لابن حجر وهو مصرح بان يجعل اذان الجمعة الذي في الظهر
وقبل وقتها لانه لا يجوز بتغيير الظهر لكن منارة الجمعة له ذا ان
الجمعة الاول لشي لا الصبح في ذلك اي الاذان قبل الوقت خلافا
في الروض لانه لا محل الاستناس في ذلك ثم قت وهي يقتضيها
بجواز الاذان الاول قبل دخول وقتها وهو محتمل لان يكون وقت
الظهر كما هو المعتمد ويقربه قوله لانه لا محل الاستناس في ذلك او

انكث وهي تنتهي انه يجوز الاذان الاول قبل دخول وقتها وهو محتمل
لان يكون وقت الظهر او وقت الصلاة الذي لا يدخل الا بالمطلة كما يتم
عن بعض اصحاب والله اعلم قوله فانه يجوز الاذان لما قبل بين خبر
الشيخين ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام
مكتوم ورواية ان ابن ام مكتوم ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي
بلال لا تنافيا لانا نحمل تنادي بمعنى محمول على انه كان بينهما نوبا
نحو قائم وقاعد فانه يجوز لكن انه لا يجوز الاذان قبل دخول الوقت في غير
الصبح وهو كذلك لانه عبادة فاسدة وقد قال ابن قاسم عن مالك في
واتخذ لاذي انه صغيرة وبالغا في الرد ما نقل الحاكم عن بعض انه كبيرة
انتهى قوله بعد نصف الليل لانه اقرب الوقت اليه من قبل في ذلك
وصيم تعليل للوقوف الخرقي مراد في النصف الثاني من الليل الى
الزوال الصباح ومن الزوال الى اخر النصف الاول سا انتهى ويستحب
لان الرب تنزل بعد سبعا النصف الاول من الليل انعم صبا حا
وتشبها بالذين من نزولنه وليتبينه الناسين بالصلاة ليتاهبوا
لاداء لك فضيلة اول الوقت وقيل معنا السحر واخذ الجمع متفرقون
ومن المساجد من لسكن في الاذان في وقت بيا وفي بجمع انه ظاهر المنقول
من فعل بلال وابن ام مكتوم وبين ذلك بقوله في شرح مسلم في ملاءمة
على انه لم يرى بين اذانيهما الا ان ينزل عدا او يرقى هذا قال
العلماء معناه ان بلالا كان يؤذن قبل الفجر وبين بعد اذانه يدعها
ويجيء ثم يرقب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل فاخبر ابن ام مكتوم
فيتاهب ثم يرقى ويشرع في الاذان مع اول طلوع الفجر والمراد بالسحر
على هذا ما بين الفجرين قال القرطبي قال بلال للملك والمقارب
بيلاغ وقد بقي من الليل سبعه وقال اشهب المراد سدس
الليل الاخير وقال ابن الجوزي انه بعد سبع الليل الاخير بنت ونصف
الليل صحيحا قال في الحجج اصح له على خلاف ما ذكره في التحقيق
بحديث اوده الطبراني فيه وهو حديث باطل والذي ورد من طرق
صحيحة انه في الثلث السبع ونصف وفي الصبح انتهى فصل
قوله لانها سنتان عن رفع الصوت فيحرم رفع صوتها اما فوق
ما يسمع صواحباتها وان لم يبالغ في الرفع مبالغة الرجل وذلك
للافتتان بصوتها لو صرحت واما جاز تعليما مع الكراهة لاستماع
الرجل لانه يكره لانه تسامعه مع امن الفتنة والاذان بين لانه تقاه
فلو جوزناه لسالاوي الى ان يدعو الرجل استماع ما يخشى منه الفتنة
ويعود تبع وانما ما نظر للمؤذن حال الاذان سنة فلو جاز لهذا الكرم
لامرأة اي لامرأة لنظر اليها رجل ولا يجوز بخلاف الغنا فانه من شان النسا

فليس

فليس فيه تشبه بالرجال بخلاف الاذان لاختصاصها به في سائر
الاعصار والتشبه بهم حرام ومن فرق بينهما بان فيه تلبسا بعبادة
فاسدة وهو حرام بخلاف الغنا فرد بان محل حرمة التلبس بها ان
اجتمعت لنيتها لا لعلل واما كره رفع صوتها بالتلبية ولو تقوى
تسمع صواحباتها لان كل احد مع طلبه تستلبية نفسه بخلافه منها
وايضا فالتلبية لا يبين الاصغا الساكن الرجل والمراة بخلاف
الاذان فيهما وبا ذكر يدفع ما قيل في بلاد النووي بتا فقهن في رفع
صوت المراة بالتلبية

فصل يقول من سمع المؤذن
واشهد قوله يعني ان يقول من سمع الاذان ثم قال وفي اليهودي
لا يستحب للمؤذن ان يجيب اذان نفسه وان نزه وفي ذلك لا يعني
في تهنيته ومنعه فيه اليهودي جدا او دفعه فتاديبه المبتدئ
ويرد الاعتراض في اجابة اذان لجرا الصلاة مثل يقبل ام لا واستظهر
الثاني قال لان تقولوا بما هو للدعا الى الصلاة وغيره ذكر فلا
يقبل اجابته قال ولم ار فيه شيا ولم يجاب الاذان المكروه
والجنب مطلقا او يتردد بين ما جوزته او كراهته وابيحه كاذان
المراة فلا يجاب او لعذر خارج فيجاب استوجه وفي شرح العباب
الثاني يجوز ذكرا لا طلاق الاولا والمراد من سامعه في الصلاة من وصل
الاذان في سمعه سواء قصده بالاستماع ام لا فيشمل المتبع او يراد
منه ما قابل المتبع ويكون استحباب اجابته بالاولى وظاهر
ان المراد بسامعه ان يسمعه الاذان ولا لم يجد ذا السماع فلا
يجيب وتردد في فضل اجابة احاديث يا في سمعها في الاصل
وما لم يذكره فيه ما رواه الطبراني من سمع المؤذن فقال مثل ما يقول
بلغ مثل اجره وبه يعلم تاكد الاجابة وهل يلم بالسامع قدم من
يقال لما الطيبكتان قوله الا في قوله حي على الصلاة حي على الفلاح
اخر قبلة ثابت به من طرق قبلة اربعا ولو شافي الحي وقيل
يا في عند الحيعلة مرتبها بموقبلة قبلة ثابت به على هذا ثبات
واختاره ابن الرفعة لحديث فيه قال لبث ثم من لواحق البين ان
الحي في اجابة السامع المؤذن الا يقول باعتقاده في الاذان
لمراة وان يحصل جوابه في الدعا الى الصلاة والفلاح بالحوقلة
المراد به سؤال الحوقلة على تلك الاعمال الكرام تبرئا من الحول والقوة
على شي بغير تحويله تعالى ورده الامر اليه ولهذا لدين من عدم
واصله اسي وقال الطيبي لما قيل حي قيل لهم على اي شي
اجيبهم على الصلاة وذكر حيعلة في الكتاب قوله تعالى حيث لكن
فالرجل اذا دعي بالحيعلتين كانه قيل له اقبل بوجهك وجملتك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الصلاة مما يلاء على الفلاح اجلاف الجاهلية بان هذا امر
عظيم وخطب جسيم فكيف الحق بهذا الجمع فتعجبي وتشتت احوالي ولكنني
اذا وفقني الله تعالى لحوله وقوته لعلي اقوم بها التقوى واحاصل
ايضا لسكان هذا تقويض محض الى الله تعالى ولذلك كانت من كنوز
الجنة سنت للحبيب في هذا المقام وايضا من جملة المعنى ان المسائل
الاذان غير الحيعلة يحصل الثواب بذكرها الموذن والمجيب في الحيعلة
تقصد بها الدعاء وهو طاعة الموذن فيحصل المجيب مثل ثواب الذي
يجيبه بالحيعلة الثواب الذي يحصل بالحوقلة وتوفيق الباري ما ذكر
هو المشهور عند الجمهور ولكن في بعض الاحاديث ما يشعر انه يقال
حيا بها ايضا قال المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح فيقول ان
يكون ذلك من الاختلاف المباح فيقول تارة كذا وتارة كذا انتهى كلام
الشيخ زاده بين الحيعلتين والحوقلة وجه المخالفة انتهى ولم
يتضح لي ذلك حديث ابي سعيد الاتي وفي شرح الشهاب
رايت بعض اصحابنا صرح به اي بانه يقول الحيعلة والحوقلة وجعلهما
وجها ولعله من حيث انه قال له يقول لا لاقتصار عليهما وحده لانه يقول
به بل يقول انه يقول كلا منهما ثم يجمع قبلهما انتهى وقد جمع
سيخنا كذلك السيوطي في حل الجمع والليلة وقال الاذرعي
الاولى ان يقول انما اجتزا انتهى قال العلامة في شرح الجامع
الصغير وهو الاولى وجمعا من خلاف من قال به من الجماعة انتهى قال
في الحرز وهو وجيه وجمع شبيه قوله ويقول ان قوله الصلاة خير
من النوم اي ثبت لي من سرته قوله وبررت اي بكسر الراء الاولى
وحكي فتحها ايضا قوله اي اخبر خبرا ولم فيه قال الزمخشري
قال فيه وقد مر في كتب الحديث وقال بعضهم العارفين هو من قول امير
المؤمنين علي كرم الله وجهه زاد في آخره وبالحق نطقت انتهى قوله
وقيل يقول اي وهو مناسب ركت الم مما يعانه الترجيح والمختار
من اختلاف ابدا ما في الجمع انه يحتمل وهذا اظهر واحوط
قال فيه وهو كما قال خلافا لما الشافعي رض تبعه في قوله لا يجيبه
لقوله صلى الله عليه وسلم يقول مثل ما يقول وقد قيل مثل ما يقولون وفارق
هذا سحنات الاجابة لعلوا الم بان هذا مع غير الترجيح
ما جاء فيه بعد وهو انك لم يبين حتى اصلا وسن لم يسمع بعضه فقط
سن لمان يجيب في جميع انتهى قوله في حالة الاقامة اي في كل من
كلمتيها اذ المتردد الحيعلتان من مجموع الجمع قوله اقامها الله الهاء
للسكت رواه ابو داود باسناد صحيح ورواه ابن حبان وصححه من حديث
ابي امامة ولمسلم من حديث ابي هريرة زاد في الكتب بعد قوله واذا سمعتم

ما دامت

ما دامت السموات والارض وفي النهاية او يأتي بلفظ الامر فيقول
اللهم اتها واد سيدنا محمدا الخ قال الدميري ومورد في فضائل
صلى الله عليه وسلم وسكت مما جابة بأن قال لفاظ الاقامة لكونه
يجيبه بلفظه قال الازرقي فقد لا يحل جزء لو نفي الاقامة فلا
ما فمتاده اجيب منتفي لانه مولى الذي يتم تاديه الامر على ما يأتي
به ويفرق بينه وبين الزيادة على الاذان حيث لا يجاب
بانه لا مثل ما زيادة فيه مطلوبة خلافه بخلاف تثنية كلمات
الاقامة وخالفه صاحب الارشاد فاشار افراده الاجابة وان بنا
المتيم اجابة للجمعة المجيب والاول اظهر فيما يظهر والله اعلم قوله
مجيب باثبات الياء وهي لغة صحيحة الاصح حذفها كما ذكره المهم
في الحجة قوله يقول رضيت بالله ربا الخ في موجبات
الرحمة ومواجب المغفرة كذا واذا تقدمت الاحاديث حديث قرابي
الخطاب وابي سعيد الخدري ومعاوية ابن ابي سفيان وهو الهم
اي قرار الناس وفرغ على ان من سمع الاذان يقول مثل ما يقول
وفي الحيعلة الحوقلة وايضا سعد ابن ابي وقاص يا بي من قال
حين يسمع المؤذن اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وهذا
ليس بجواب للموذن ولا لسنة الاجابة للموذن مثل ما يقول وعلى
ما سبق فمن صلى الموسع المؤذن ولم يتحقق الفاظه ولم يميز
كلماته اما لبعد الصوت او لتعاص اخر ان يقول كما في حديث سعد
واما من هو في الاثناء كلمة كلمة وبينها اجاب مثل ما يقول
المؤذن على ما دلت به الاحاديث ولا يتقيد بلفظ دون ذلك
وان قال بعد ذلك الذي روى سعد فان حسنا انتهى وما ذكره المهم
من الاتيان به مع اجابة الشاهدين اولى ان لم يثبت عليه
ترك اجابة ما يجيبه وقد جرى على ذلك الجلال السيوطي في كتابه
اذ قال الاذكار اولا فيما يزاد في الاذانين بعد قوله وبالاسلام
دينا وبالقرآن اماما وبالكعبة قبلة اللهم اكتب شهادتي بذلك
في عليين واشهد عليها ملائكتك المقربين وانبياءك المرسلين
وعبادك الصالحين واجعلها بامين واجعلني في مرضاتك وتبيه
يوما لتنبيه انك لا تخلف الميعاد انتهى وسار زاده بعد قوله اليمني
ولفظه من سمع المؤذن يؤذن فقال كما يقول ثم قال رضيت
بالله ربا الخ برزت اليه بطاقة مكتوبة العرش فيها ثلاثة من
الشاذ وفي رواية للدميري في الترغيب قد عقدت من النار وبعدت
عرب كاسابي بيان حالا لموت سكت اي حال الميتي في كتابه شبه
الاجبار على ما في الكتاب من لكنه تردد وتكلمي الكفاية والعباب
في ذلك وعبارته في شرح الكفاية يحتمل انه يقوله عند سماعه

تشهدا الاول او عند الاخير اي عند قوله لا اله الا الله والثاني اقرب
لان الاذان سنة على ما اصول الشريعة وفروعها وقوله المذكور
فيه تصديق بالجنة فيما يليق كما جزم هنه وايضا فذكره حال الاجابة
ربما يفوت الاجابة في بعض الحالات لتعذرا ولتعسرا لا يتيان به
قبل ان يفرغ المؤذن مما يقولها لتنبادر شي وزاد في شرح الشمائل حكاية
التفصيل السابق عن الروياني ثم قال وتوجيه ما قلته اخيرا هنه
مطلقا ان كان غير الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لا صح المؤذن مرجحا بالتأني
عدلا وما الصلاة عليه صلاة انتهى وفيه نظر والجزم والاذان حسن سنن
احاديث روى رفعت بالتهجير باعين بيع المؤذن الشهد رسول
الله تعالى لرسوله الوسيلة والفضيلة والصلاة عليه صلى الله عليه
وسلم والله عما تنسبه بيان انتهى وينبغي ان يكون المراد من الشهد
فيه قوله اهل الاذان لا اله الا الله لما تقدم من عرج الجناب قوله
من المشاغلة اي يجيب مقتبلا لاجلها بحيث لا يتاخر ولا ساهيا حتى لا
تكفي المقارنة كما يدل عليه كلام الجمع وكان اما الحاد والموافق
المنقول انه لا تكفي المقارنة للتعقيب في الجمع وكالمقارنة الماموم
الامام في نفس الصلاة بل ولا الاذان سامعا جواب ومو بيت دعي
الناجي قائلا كما في مجمع البيتي ومراده من هذا البيت بيان المقارنة
لثت مكروهة بل يتبع منا الاقتداء وان لم تنعقد نظم لها بيانا ثم
خارجية وهما ايتم كما اشار اليه تعليله للاولوية ادمو
الجوابية تنتفي الناجي ومفهوم المشاغلة تقتضيه الشهد
وحاصله اما سامعا جواب وذا اتم كنتفي الشاغل لما انتهى واتيته
وسامعا كما سرت بعد لتعظم الاماد ومخالفة معارضة لذلك نبي
خارجية انتهى وسيأتي في كلامه على الاحاديث مزيد بيان لهذا
الشان قوله صلى الله عليه وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وكذا
تنبيه الصلاة لكل من المؤذن والمقيم بعد سماعهما وسكت عنه المص
قال بعض الشافعيين وعند الارادة الاقامة وينتظر من لم يصل في شرح
الوسيط لك فيه جزما وكيف العاشر في اخر بحثه الحاصل بما يسن
فيها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقال

وعندنا تشرع في الاقامة ... فقد بها شافعة الجمعة

قال في الحاشية وعند سماع المؤذن وسامعه والمقيم وسامعه
لحديث فيه اورده ابن السني ذكره في اذكار الصلاة والسلام على
النبي صلى الله عليه وسلم بعد الاذان والاقامة انتهى وكانه اراد
حديث ابي هريرة الاتي لكنه في طلبها من السامع وهو غير موقوف ولا
حاجة

حاجة في الاستدلال لطلبها من السامع الجميع الى ذلك فت وشرح
ابن حجر والاتي في صحيح مسلم طلبها منه والظاهر من صيغه السعادي في
القول البديع حيث لم يورد طلبها من المؤذن خلاف وقوعها ولا موقوفا
ولا مقطوعا ان ذلك من جهة الرواية انتهى اما الاولى على الحبيب
وفي شرح العباب افتى شيخنا زكريا وغيره بان ما يعلم المؤذنون
الان من الاعلان بالصلاة والسلام مرارا حسن لان ذلك مشروع عقب
الاذان فالحاقها لاصل سنة والكيفية عادية وفي القول البديع
ويندب اختلف في ذلك هل هو مستحب او مكروه او بدعة او مشروع
ناشئة لا الاول بقوله تعالى وتعالى الجهر وبعلمه ان الصلاة والسلام
عليه صلى الله عليه وسلم من اجل القرب اجمعا ونوع تواترت الاخبار
على الحث على ذلك مع ما جاء في فضل الدعاء عقب الاذان والثاني
الاخير من الليل وقربا الجزء الصواب انه بدعة حسنة يوجر
فاعله بحسن نيته انتهى وهو صريح بدليل الصلاة على صلى الله عليه
وسلم عقب الاذان كما قدمته تاسعة اولى بما زيدت
الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم بعد كلا اذان على المنارة
في زمن السلطان المنصور هاجي ابن الاشرف شعبان ابن حسين ابن
محمد ابن قلاوون بامر المحتسب نجم الدين الطبيري في شعبان سنة
احدى وتسعين وسبعمائة وكان حدث قبل ذلك في ايام صلاح الدين
ابي ايوب ان يبيت قبل اذان الفجر ليلة الجمعة بحضرة الشام السلام
على رسول الله صلى الله عليه وسلم واستمر الى سنة تسع وستين وسبعمائة
فزيد فيه بامر المحتسب صلاح الدين البرلسي ان يقال الصلاة
والسلام عليك يا رسول الله الى ان جعل عقب كلا اذان كما مر واول
ما حدث التسبيح بالاسحار على المنارة زمن موسى عليه السلام حين
كان يناجيه واستمر الى ايام داود عليه السلام بيت المقدس فرت
فيه عدة يقومون به على الالات وغيره بلا الات من ثلث الليل
الاخير الى الفجر الى ان خرب بيت المقدس بعد قتل يحيى عليه السلام
وحدث في ملك بصر لان مثلة ابي محلا وهما ابي بن مريم لما
امتلكه بخاتم فرود سمع اصوات الزوابيس عليه فسئل عن ذلك الى
مؤجل ابي عامر وبني المؤذنين فتاذى ابدا الاذان من بعض
الليل الى قرب الفجر ثم انه يبتهل اذا اذنت فيعمل لما وفي
اهداب طولون رتب جماعة نوبا يكبرون ويهللون ويحمدون
ويقولون تصايد زمدية فعمل لهم ارزاقا واسعة ومن ثم اخذ
الناس منهم المؤذنين في الليل على لسان ولي صالح الدين بن
ايوب وعلى لسان على فتاد مذهبا الاشعري امر المؤذنين
ان يعلنوا وقت التسبيح بذكر العقيدة الاشعرية التي تعرف

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالرغبة ويواظبوا على ذكرها كالليلة وفي القول البديع نقل عن ابي
سليمان المالكية في كتابها الاحكام حكاية الخلاف في تشييع المؤذنين
في تلك الاعصر من الليل ووجه من منع ذلك انه يفزع النوام وقد جعل
الله الليل سكنا وفي هذا نظر وقد اللهم الموفق انتهى واول ما حدث
البدع يوم الجمعة لبيت الناس لصلاتها بعد السبعانية زمن الناصر
ابن قلاوون فقال قائم مقطعه هنا كالروضة نجوا ان لستم
لا تنادي ستة بهذا الدعا على الاجابة والحديث الاتي في مسلم
مشعر لذلك بعد ظاهر وان عطف الرافعي وغيره بالواو المنتهى
الجموع والله اعلم قوله رب هذه الدعوة بفتح الدال بعاما
الدعا والمراد بها الاذان والاقامة ورب اسامي وبدل
من اللهم لا وصف له لما تقدم انه مبني عند س قال في النهاية
رب هذه الدعوة اي صاحبها وقيل التامة والزايد في اهلها
والقول بها واهية لما انتهى قوله التامة اي الكاملة من
نطق بتقفي اليها والمشتملة على اصول الشريعة وفروعها بعضها
بالتصريح وبعضها بالاشارة والتلويح كما مر وقيل سميت بذلك
لكمال اسلام موقعها وقال ابن التين لان فيها اسم الرب وهو الاله
الا الله وقيل المراد بالتامة التي لا تفهم ما صلة ولا تستحق الرحمة
قال في الخوف وقال الخطابي في كتاب شان الدعا وصفها بالتمام
لانها ذكر الله تعالى بدعي بها الطاعة وحذر الامور التي تستحق
ومن الكلام التمام ما سلم اصوله الدين ونقص لنقص
والفساد وكان الاسلام اجود رمي بدعة تبدله فذلك علي ان
القران غير مخلوق وما من مخلوق الا وهو ينقص شيء ويتبدل ومنت
بالتمام لان ما اشتملت عليه من اصول الشريعة وفروعها وما
والاحاديث المستحقة ومن التمام وما سلم اصوله الدين
من تحريف المبتدعين والنقص والزوال وقيل لان هذه الكلمات
مجتمعة من التغيير والتبديل بالنسبة الى الشرع وقيل المراد من الدعوة
التامة دعوة التوحيد لقوله تعالى دعوة الحق وقيل بدعوة
التوحيد تامة لان الشرك نقص قوله والصلاة القائمة
اي التي ستقوم وتحضر اذا لدايمة التي لا تقلع ما صلة ولا تنسخها
شريعة قال الحافظ ابن حجر والمراد بالصلاة المدعوة الدعوة
التي اجيبت بقلت وعليه الجمهور وقال الطيبي من اولها الى
رسول الله من الدعوة التامة والمجعلة من الصلاة القائمة في قوله
ويعضون الصلاة ويحتمل ان يكون المراد بالصلاة الدعا بالتامة
الدايمة من قام الشيء على الشيء دام عليه وعلى هذا فقوله الصلاة

الثانية

الثانية بيان للدعوة التامة انتهى قوله والفضيلة زاد في اصل
الروضة والدرجة الرفيعة قال الجامعة واو وجود الثاني كمت الحديث
ولكل لا باس به والفضيلة معطوف على الوسيلة عطف بيان اي
عطف تفسير للبيان والتفسير او عطف تفسير كما عبر بذلك ابن حجر
في شرحه على المنهاج وجوز فيه كونه من عطف الاعم وقال السيوطي
قال الحافظ ابن حجر الفضيلة اي المرتبة الزايدة على سائر الخلق
على الاولى من عطف الاعم على الثاني من عطف الخاص وعلى الاخير
في مقام ونكر كما في الاية تنبيها على مقاما اي مقام لا يكون ان تصفه
السنة الحاديث وفي شرح الحاجب هو ابتكر لان تصفه
ورواه ابن حبان بالتنكير انتهى وفي شرح دعا الى حرية للاهدل
وتح في رواية المقام المحمود بالتعريف وتمامه كذلك البغوي في
المصابيح والرافعي في المحرر كما في الكوكب المنير قال الاسنوي
وشرح المنهاج وفي السنن الكبرى وصححه ابن حبان من حديث ابن عمر
وابن عمر المقام المحمود اي بالتعريف انتهى وفي حاشية سنان
ابو داود للسيوطي ملكا اورد لمسلما بعدها ورواه البخاري والترمذي
مسلكا بشيء فان قلت يمنع من نصبه على الظرفية انه اسم
مكان مبهم ولا ينصب على الظرفية قلت هو شابه
المبهم فيه حكمه ويجوز ان يكون بلا خطا في البعث معنى الاعطا فيكون
مفعولا ثانيا ويحتمل ان يكون منصوبا على المصدرية اي يبعثه
نائمة مقاما محمودا او ضمن يبعثه معنى اقامه ويجوز ان يكون حالا
اي يبعثه مقاما محمودا كذا قوله صاحب الكشاف في قوله تعالى عسى
ان يبعثك ربك مقاما محمودا والمقام المحمود هو المراد في تلك الاية
وهو يطلق في لسان الشرع على جلب الحمد من انواع الكرامات وقد اختلف في المراد
به فسماه قتادة مجاهد بشفاعته بالاجابة من تصديق وتكذيب
وبتلك الله اعطاه لواء الحمد يوم القيمة وقيل هو ان يجلسه على
العرش وقيل على الكرسي حكاهما ابن الجوزي عن جماعة وقيل
هو الشفاعة العظمى لفضل الشفاعة فيه الاولون والاخرون
ويؤيد هذا الحديث تفسيره وهذه احاديث بالشفاعة وزعم
الواحدي اجماع المفسرين عليه قال والقول البديع وهي تفسير
صحيحة الاقوال ثلاث التي يبين الاحتمال ان يكون الاهلاك وهذا
الادب في الشفاعة فاذا جلس على الكرسي وشفع بالاجابة
ويحتمل ان يكون المراد بالمقام المحمود الشفاعة كما مر المشهور
وان يكون الاجلاس هنا كناية لعبر عنها بالوسيلة والفضيلة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقد ورد في صحيح ابن حبان بيدك الله الناس فيكسوني ربي حلة
خضراء أقول ما شاء الله أن أقول فذلك المقام المحمود وقال شيخنا
ويظهر أن المراد بالقول المذكور هو الثناء الذي يبتدعه بين يدي الشفاعة
الشفاعة وأن المقام المحمود هو ما يحصل له في تلك الحالة التي
فإن قلت ما الفائدة في سؤال ذلك مع كونه واجب التحقق إذ
فيقول الآية التحقق قلت الإشارة إلى وعظم منزلته صلى
الله عليه وسلم قوله الذي وعدته منصوب بحل صفة لمقام محمود
أي قلنا أن المقام المحمود صار بعد الذي المقام وإن كان على صورة
النكرة وظاهر أن المراد منه نبينا وفيه لذلك لأنه صار علما بالغلبة
لأن العلم بالغلبة لا يكون إلا في معرف بأل أو المضاف إليه وما
هنا ليس بهما أو بدل أو نصب على المدح بتقدير أعني أو خبر مبتدأ
محذوف وعلى رواية المقام المحمود لا يكون صفة ويجوز
أن يكون صفة للنكرة بأن على نكارته والمراد وعد تعالى بقوله
عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا وأطلق عليه الوعد لأن عسى
من الله واقع كما صح عن ابن عيينة وغيره وزاد البيهقي في رواية على
ما ذكره الكرماني لتحقيقها أو أشار بزيادة بعضهم بأرجو الراجح
فورد وهما بأنه لا وجود لشيء في كتب الحديث فائدة روى الطبراني
حديث إذا قال الرجل حين يؤذن المؤذن اللهم رب هذه الدعوة
التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما
محمودا الذي وعدته إلا حلت له شفاعتي يوم القيامة وظاهره
وظاهره أنه يقول الذي المذكور هنا لا الآن ولا يتردد بعد ذلك
لكن يحتمل أن يكون المراد من الأذان ثانيه إذ المطلق يحمل على الكامل
ترسيل يعلم أنه الصلاة وكان الهمزة بمعناه حاجته والسؤال
والسؤلة سؤال الإنسان حاجته من حاجته والمراد به
الشفاعة العظمى والدرجة العليا في الجنة وروي عن النبي أنه قال صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا
اللهم آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته
من عادك إنك لا تخلف الميعاد قال لا يجاب فينبغي ندب ذلك وإن لم
يذكره وقد ورد في الحصن إذا أذن قال أحد فقال بعد إجابة المؤذن
وينبغي ندب جميع ذلك هنا فإنه يقدم نظيره على الإجابة فائدة
حروف أفعل التفضيل فيهن وافق فمراد ومنويه نزاع الأذان قال
وحسن أن يأتي بالشهادتين الصوتية عند دعاء الأذان لتعلقها بالنبي
صلى الله عليه وسلم بأبي هو وأمي أنفسنا وبهذه الغاية تتقدم
ولربما يمكن أن تعد أذكار وصوا أعبدت هنا لمناسبتها بهذا الباب

أيضا

أيضا قوله إذا سمعتم النداء أي أشامل للأذان والإقامة وظاهر
قوله سمعتم اختصاص الإجابة بسامع المؤذن فوق المنارة فلا يعلم
أنه يؤذن فلا يشرع له المتابعة مالم يعلم وفي شرح البخاري قيل
وفيه بحث لجواز أن يكون المتبع بها الحمل لكونه يخرج الغائب
لأنه يقوله فالأولى أن لا يقال ولا يأتي فلا وأما عقاب توضيح المؤذن
أصحيه في معناه أنه بأن الأهم فيه لذلك على لونه يؤذن ويجيبه
بندب الإجابة له لأنه مدعو قوله فلا يجب أقول كما لفعل والمعترض
ما نه ليس في محله وليس قضية ملتزم هذه ذلك كما لا يخفى ولا يلزم
متعلقا بالسماع كما دل عليه الحديث قال الزركشي وغيره
لو سمع البعض ما يجب فيه وفيما لا يسمعه تبعا وعليه فهل يترك
المؤذن له أو يجيب فما سمع ثم يتعين ما فات فيه تردد وسبق ترجيح
الثاني لأن الأول أن لا يشتغل بغير إجابة ما سمعه وفي شرح الكفاية
لابن حجر بين نسائي الأذان والإقامة المشروعة وغيره أن سمع
موتا لا ينبغي إجابته إلا بتكرر في شرحه على البخاري وبين إجابة
الإقامة بأن يبدأ المتفقه إلا لم يعتد بسماعه وبقي هل الأول
وعلى الخبر المعول لأخذ ذلك السماع لا أصله ولذا يجزئ الإمام يوم الجمعة إذا
سمع قراءة الإمام فذلك والله أعلم وظاهر الحديث أيضا أن الإجابة
لا تختص بالمؤذن الأول حتى يجيب مؤذن ثانيا وفيه خلاف حكاه
الطحاوي وغيره وقال الم في شرح المذهب لا نعرفه لأصحابنا والمختار
أنه يجيبه الأول لأن الأمر لا يتكرر وأما أصل الفضيلة
والثواب في المتابعة فلا يختص أنهى وقال ابن عبد السلام
إن أذنوا معا كانت إجابة واحدة وإن سبق أذان الظاهر ندب إجابة
الأول لأن الأول كدعوة في الحاجة فلا يخفى خطر أنه إذا سمع المؤذن الأول
وإجابته وصلى في جماعة لا يجيب ثانيا لأنه غير مدعو بعد الأذان
قال لا ينبغي وهو حسن إلا أن استحباب الجماعة في جماعة يخرجه
فالمختار الأول وقال الحلال لبيتي سألت الم أبا الفتح اختاره
والبيتي على الأول لأن الأول نداء إلى الصلاة لحديث الخمس فاختيار
الزركشي وغيره مما قاله الرافعي ضعيف ويوجه ما قاله لا ينبغي
من الحث على بيان فتاوى الجماعة لم يأتيا فتحتي ندب الإجابة
ثانيا لأنه مدعو ثانيا من حيث أنه يندب له الإجابة وعدم ولا
ينافيه عاص من عدم ندب الأذان للعادة كما لا يخفى لأن محله فيمن
أراد أن يؤذن لنا وقصد أو ما هنا فيمن أراد أن يؤذن في جماعة فيه
محاذرة نسوا من سمعه إجابته لأنه يحتاج به حتى بالنسبة إليه

من صلاتهم

لكن سبقا الاستقلال الاستحق وقضية كلام الاسنوي انه لا يجاب الا الاذان
الثالث اذا اقاما الصلاة بح الشافعي لانه غير مدعو الى هذه الجماعة
لان الاجابة لا تعادة لا تتزاد على الجمعة والله اعلم قوله ويقول مثل ما يقول
المؤذن قال المص بعد كلام مخصوص حديث ابن عمر انه يقول في الحيعلتين
لا حول ولا قوة الا بالله انتهى وفي الجواهر المنير حديث عمر يعين اطلاق
حديث ابي سعيد وفي الاحكام للقطب الحلبي قال الشافعية يستحب
هذا الحديث اي يجيب في الجميع بلفظ المؤذن وشهر مذهب مالك
ابو بكر انه الى اخر التشهدين لانه ذكر وما يجيء بعضه ليس بذكر
تكرار لما سبق ويحكى للشافعي تين مرة واحدة وذهب الشافعي والجمهور
الى ان السامع يبدل الحيعلة بالحوقلة لحديث معاوية المخرج
في الصحيحين وحديث عمر المخرج في مسلم فيهما ذكر صريح ينفي بهما
عموم هذا الحديث وهو انتهى وحكى ابن عبد البر في التمهيد عن
بعضهم انه يجيب التشهدين ثم يجيب الحيعلتين بالحوقلتين على
حسب ما يأتي بها المؤذن ثم لا يزيد على ذلك وليس عليه ان
يجيء الاذان بل هو مخير انما يقول مثل ما يقول المؤذن في التشهد
دون التكبير وبه الاذان احد من حديث سعد ابن ابي وقاص
الاتي ثم ظاهر هذا الحديث كما قال ابن سيد الناس ان يقول مثل
ما يقول المؤذن عقب فراغ المؤذن فكل الاحاديث المتقدمة
للاجابة على ان المراد المساوقة انتهى وقال الكرماني اما قال
مثل ما يقول ولم يقل مثل ما قال ليشعر بانه يجيب بعد الكلمة
بل كلمتها انتهى ودليله حديث عمر الاتي وحديث الشافعي
وفيه حديث ام حبيبة انه صلى الله عليه وسلم كان يقول كما
يقول المؤذن حتى سكت وقال الشافعية يستحب السامع يستحب
للكلمة اي يجيب لا بقارنة ولا بتأخر الحديث المذكور اي اذا سمعتم
المؤذن فقولوا مثل ما يقول وظاهره قول الم في الجمع ولا يقارنه ان
المقارنة خلاف الاولى او مكروهة وقال ابن العماد الموافق للمنقول
ان المقارنة لا تحصل السنة للتعقيب الصحيح في الخبر وتقرر في
باب الجماعة ان مقارنة الامام في افعاله مانعة من حصول
فضل الجماعة فيه رواه اركم فارقوا وهذا مثله بل اولى او بجواب
هو لا يسمى جوابا الا اذا تأخر ولك ان يقول انما اتى للتعقيب
في العادة اما اتى هنا فلا مع انه لا يسمى وقعت جواب اذا
تعليم لا تستحق اخر الجواب الاصلي لقول بيت ابن هشام في المغني
وقال الفرزدق ان الخلافة اشرقت بكرامة ابن العزيز مجاري ساقها في
قوله تعيد اذا اركم فارقوا وحكى الاسنوي فيها لا قدما انها لا جا

وان

وان ابتدا بع ابتدا المؤذن او بعده سواء فرغ المؤذن فتلبس تلك
الكلمة امر فرغا معا خلافا لما توهم بعض الالفاظ قال ابتدا المؤذن
بها فانه لا يعتد به قطعا وليست دليلا بخبر ابي سعيد المذكور وتمثيل
والاستدلال له به غير صحيح اذ هو في الذي اذا سمع منه تأمل قوله
فقولوا المراد على الصلاة الصادق بسماع الكلمة ثم الاجابة عقبها
وسماع الكلمة ثم الاجابة عقبه ولا مرين بسماع لسماع الاخرى
وح فهذا الخبر موافق لخبر عمر الا في الجمع لاحد ذينك الاجابتين لكن
باستدلال الافضلية دون اصل السنة فحصول السنة بان تأخر الاجابة عن
سماع الاذان بشرط واخذ ابن دقيق العيد من قوله مثل ما يقول
ان لفظ المثل لا يقتضي المساواة من كل وجه اذا لم يرد مماثلة
المؤذن في كل اوصافه حتى رفع الصوت وعقبه في وح الشارح
بان المماثلة وقعت في القول لا في صفته فالفرق بينا المؤذن ثم يجيب
في ذلك ابا مقصودا المؤذن الا ملا فاحتاج الى رفع الصوت وقصود
المجيب ذكر الله وهو حاصل مع عدم رفع الصوت لكن لا يكفيه اجابة
على الحاضر انتهى وقيل ظاهر الخبر وجوب الاجابة قال
ابن قدامة الحنبلي علما اعلم احدا قال بعدم التشديد على
الظاهر وكيف الخطابي وانت اصحابنا فما لا الوجوب من بعض السلف
قيل ما الصارف عن الوجوب ما وقع في الحديث الاخر من صلوا على
ثم سلوا لي الوسيلة وهما سنتان وتعقب بان هذا من دلالة
الاقتران انتهى وظاهر عموم الحديث ان المصلي يطلب منه اجابة
الاذان وسيأتي تفصيله في لم رواه البخاري ومسلم وكذا رواه
اصحاب السنن الاربعة كتاب الطهر وشرح الهدية للتلمساني
رواه مالك واحمد وابن خزيمة وابن حبان والطبراني والاسمعيلي
وابو عوانة وابن السني والدارقطني والبزار وابو نعيم والبيهقي
وغيرهم كلهم من حديث ابي سعيد الا الخافظ في تخريجه واخرجه احمد
وابن ابي خافظ الى الخلاف على الزهري في الحديث فقال قال
الترمذي روي مرفوعا وواحد عن الزهري هكذا اي عن عطاء ابن يزيد
عن ابي سعيد ورواه عبد الرحمن ابن اسحاق عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة والصحيح رواية مالك ويونس تابعه ابي
كثير فقد اخرج عبد الرزاق في مصنفه رواية معمر ومالك عن الزهري
ورواية الليث عقيل يزيد ابن جميع فقد اخرجه ابو عوانة من روايته
عن الزهري كذا رواه عبد الله بن وهب اخرجه ابو عوانة ايضا ورواه
عبد الرحمن ابن اسحاق اشار اليها الترمذي وكلها من الشاهد من
ماجة من روايته وحكم احمد ابن صالح وابو حاتم والدارقطني عليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مالك وزوه وحكى العارقطني في غرايب مالك ان بعضهم روى الحديث
عن مالك فقال عن انس واورده ابو نعيم في الحلية في ترجمة
مالك وخطا ابو الدارقطني وذكر الحافظ ابن الصلاح اخر فقال
وبعض من رواه ذكر نصيفة لابي داود ابو زيد انما الحديث هكذا بلفظ
كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول ام حماد في سنة في مصنفه
عنه انتهى قوله اذا سمعتم المؤذن هي حذف مضاف اي اذان المؤذن
ولكونه مستورا اقتصر على المفعول والا سمع اذا دخل على غير مسموع
تعين ان يوتى بجملة اختلف فيها فقيل مفعول ثان لسمع بناء على انه
متعد لاثنين والصحيح ان الجملة حال ان كان المفعول معرفة وهو
ان كان نكرة قوله فقولوا مثل ما يقول المؤذن اي بمثل ما يقول بعده
المتاركة ثم يتب في حصول السنية وهو كذلك كما قدمه قوله فان
من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا استدلال بهذا
الثواب على مشروعية الصلاة عقب الاجابة اذ كل من فعل حسنة فانما
نفعها يعود الى نفسه قال تعالى من عمل صالحا فلنفسه فانما
تجعل الحسنة مضاعفة بعشر امثالها والصلاة عليه صلى الله
عليه وسلم من جملة الحسنات فيما ذكرنا فائدة ما ذكر في الحديث
واجيب بان فيه فائدة اي فائدة ما ان الثواب انما اقتضى ان
من جاء بالحسنة فضاعف له عشرا فالصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم اقتضى الثواب ان يعطى بها عشر درجات في الجنة واقتضى
الحديث الاخبار بانه سبحانه وتعالى كما لم يجعل جزاء ذكره الا ذكره
كما في الحديث القدسي من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني
في ملا ذكرته في ملا خير منه كذلك جعل الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم ذكره تعالى الله وهذا كما قال ان الحاجة في كشف الاسرار انما
يكون اذا قصد بها الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم التحية الطاعة
والتقرب اما اذا قصد افادة كالاخبار الذي يتولى على معاشه
فانه لا يثاب عليها لانه يقول الله تعالى من حسن نصافته شفيعا
لنا بل حكى الطيبي فيما نحن فيه انه يكون بذلك شقيا وسيأتي لهذا الكلام
مزيد في الربع الاخير في باب التشهد والتسليم بعد الفقه وفي شرح
شيخ الاسلام الشافعي عياض عن بعض شيوخه انه كان يرى ضعفا من
ذلك بن قال انه خلافا سمعه من اجلاله النبي صلى الله عليه وسلم اما
من قصد بذلك مجرد الثواب وهو من فلا دينه نعم انتهى وقال الحافظ
ابن حجر انه حكى عن بعض شيوخه انتهى والواضح القائل الشافعي كان اسه
شيخا سابق الحضرمي قول جرا من صلى عليه صلى الله عليه وسلم ان
يصلي الله عليه عشرا قال شاذ فيه ورد في خبر اخر مسند ضعيف
من صلى

من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها سبعين ثلثين مرة اخرجه
رسيا في من لا اخبار اجد حقيقة الحال ان الله تعالى في باب الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال صاحب الدر الغائص على
الاصحاب ما الحاجة هنا يقتضيا لا اقتصار على الصلاة وقول السلام
الحديث المذكور فانه ليس فيه الا الصلاة ثم جرى النووي في اذكاره
باستحباب ايضا من غير ذكر دليل على ذلك فانه استدل الحديث المذكور
وليس فيه الا ذكر الصلاة فكانه اخذ من القول بكراهة الافراد وقد
تبعه الاردبيلي فانه قال في شرح الارشاد السلام ذكر النووي في شرح
المهذب على السلام فقط انتهى وشاع الى ما قدمه والظاهر
انه لا ثبت فقد لا تؤدي المنهي كره وتلا ان يصلي على النبي صلى
الله عليه وسلم بحيث مع السلام لانه نص على كراهته في اذكاره
وايضا اطلاق الصلاة عليه في الايات لفظ السلام يستلزم الاكتفاء
سورة الحمد على انا نحن نرجع البسملة كما هو مقرر في الاصول فيستلزم الاكتفاء
الوسيلة قال الفيومي هي ما يتقرب به الى الملك والكبير وتطلق
على المنزلة الرفيعة كما صرح به قوله في الحديث فانها منزلة في الجنة
ولكن لا مال الى الاول لان الوصول الى تلك المنزلة قريب من مرامه فيكون
كالتوسل التي يتوسل بها وقال ثم قال الاهل الجنة لو سئلته منزلة
منه الملك وقال يمكن ان تكون عند الله بمنزلة الوزير منه الملك
لا يخرج الا حدرت ولا منزلة الاهل يدبره قلت وما احسن
قول اجمل العارفين نصحه الله عنه

وانت باب الله اي سرى ... انا هو فيك لا يبرحك

واضلك المشروع لما اراد بالوسيلة فقد تعالى وابتغوا اليه
الوسيلة فقيل القربة وهكذا عن ابن عباس ومجاهد واخرين
قال عطا فتقربوا اليه بما يرضيه واتباع الواحدي والبغوي والكشاف
بنت الوسيلة فلما يتوسل به اي يتقرب من قراءة او مسبعة وبين
هذا القول لتوسل الى الله تعالى بنبيه صلى الله عليه وسلم وقيل
الجنة اي جنتيها اليه تعالى فحكاه الماوردي وابو البركات عن ابن زيد
وهو راجع الى معنى الاول فان الجنة تنتقل من الله تعالى في قوله
ثم سلوا الله لي الوسيلة انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك
قبل ان يوحى اليه انه صاحبها ثم اخبر بذلك ومع ذلك فلا بد من
الدعا بها فان الله تعالى يزيده بكثرة دعائه منه رفعة كما ان
بصلاته ثم انه يرفع ذلك فكيف ينيل الفوز ووجود شفاعته انتهى
وفيه نظر لان في الجنة انه يرجوا ذلك ويجاب كما لا يجب كما في التوسل
ما لا الى الرب على ان ذلك مع كونه حاصلا لا الواضح والجمع بين
واداحق مثال السؤال مع ما في ذلك من الثواب العائد الى الداعي له

بذلك من امته والله اعلم ثم رايت في كلام بعض المحققين ما يشهد
لما قلته وهو قوله فاية ذلك اعمالنا بان الله لا يجب عليه ان
يفعل شيئا لاحد من خلقه وان له ان يفعل بنا ما شاء وان جنت
مرتبته وفي ذلك عظيم اظهار تواضعه وخوفه المتعلق بربوبيته
وعلوه فيه فاية قاية عليه صلى الله عليه وسلم او عليه ناوقد
غفل من لم يعرف النظر في هذا المقام عن ذلك فتجاوب بما يخصار
فاية ذلك لنا بانا قال ما امرنا به في حقه الشريف انه قد يولي
فاية الحزن في حقه لا ينبغي لعبد ان يختص بها دون غيره
قوله واجوان اكون انا هو قال الابي في شرح مسلم قيل انما كان
لكنها لتستر فما كون وهو حرف وضع موضع اياه وقيل ان يكون انا
مبتدا وهو خبر والجملة خبر كان وقيل ان قيل ان هو وضع موضع
اسم الاشارة اي اكون انا ذلك لعبد لكون

فيما اسوده من خطوط بلق ... كانه في الجلد توليع البهق

قيل لنا بانه انما اردت الخطوط فقيل لنا انما اردت السواد والبلق
فقيل لا انما قلت لا اردت كان ذلك انما هي نقوش كخطوط الوشم وبيع ان
ذلك لم فلطخا او باوارث او تعليما لامته وتذكيرا بالحوض والوضا
الله تعالى بحسب سنيه تكون الطال الشي تبريا لحوض والوضا
وسياتي في كتاب المبع ان الرجاء من الله تعالى وسن نبيه صلى الله عليه
وسلم رابع قوله حلت له الشفاعة اي وجبت كما في عدة
روايات منها رواية البخاري وقوله عليه وعلى الاول لكون بضاربه
عليك جبرا لها وعلى الاخير بعضها ولا يجوز ان يكون حلت من الحل لانا
لم نكن قبله ذلك محرمة والله يعني علي ويؤيده رواية لسلم حلت
عليه شفاعتي ثم رواية مسلم له كرواية البخاري الاتية خالية
عن الشك الواقع في رواية النسائي والترمذي الا حلت له شفاعتي
وزيادة الاستثناء لان جزا الشرط لا يقترن بالا واول بان حل
على معنى لا يشاء ذلك احد الا حبت له شفاعتي ثم معنى وجبت
له الشفاعة انها شاملة لا يرد منها ما لو عدا الصادق في الخبر بشرى
عظيمة لنا لانه كما انه يموت على الاسلام اذا لا يجب شفاعته صلى
الله عليه وسلم الا لمن مات كذلك لنا وشفاعته صلى الله عليه وسلم
لا تختص بالذنبين بل يكون سببا لرفع الدرجات وتضعيف الحسنات او
بالكرامة بايواء الطفل الوئيد او كونه في برزخ او قبل مناجر والاسراع
به الى الجنة وغير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعضهم وبعض
وبقوله له اي بعض شفاعة كيت لغيره او تردد شفاعته ما يحصل
لغيره تشريفا له وان دخوله في الشفاعة لا يمنعه منه وقد ان اذكر

معي

معي الشفاعة وانتشاها في هذا المكان ضمنا للفائدة فاقول
ذكر الغزالي في معنى الشفاعة وسببها الامام فيما حاصله ما نوره
بيرق من الحضرة الالهية على جوهرة النبوة لشدة المحبة وكثرة الذكر
على المشافه بنفس منه الى محل نفوس بالمحبوبين بالمحبوبين جميعه سبب
الاختصاص المناسبة بينه وبين المشافه الوضيع الذي اخرج منه قطع الى
موضع النور حصلت منه الاوية على الامر مساوية للزاوية
الحاصلة من الخط الخارج من المنار الى قرص الشمس بحيث لا يكون ذو سبع
منها ولا ضيق ولهذا لا يكن الابي موضع خصوص من الهواء ركنا ان
المناسبات الوضعية تقتضي الاختصاص بعكاس النور فالمناسبات
المعنوية العقلية تقتضي ذلك اصلا في الجواهر المعنوية ومن
استولى عليها التوحيد فقد تالدت مناسبته مع الحضرة الالهية
واشرق عليه النور من غير واسطة ومن استولى عليه النور والاقتدا
به صلى الله عليه وسلم ومحبته ومحبة اتباعه ولم يرتع نوره
في ملاحظة الوحدانية لم تتحكم مناسبته الابه او تحكم مناسبته
الى الواسطة فلا قياس الى النور كما ينتشر الكاينات الذي ليس كونها للشمس
في الدنيا فالنور نبيا لا نور لا يتوب لذلك محله في الشمس جرم الحاجة الى المناسبة
بينهم وبين الملك بل بينهم وبين النور نبيا النور نبيا المناسب لذلك فناضت
عليهم الغاية والواسطة النور نبيا لا واسطة النبي ولو ارتفعت الواسطة
لم تسلم الغاية اصلا لان الملك لا يعرفهم ولا يعرفون اجسامهم بالنور
الا ستم نبيه وانما النور نبيه الى لعموم فسمى لفظه في التعريف
الهداية الغرضية شفاعة مجازا وانما الشفيع مكانته عند الملك
والفظ السعوية مستعمل في التعريف ولو عرف الملك حقيقة
اختصاص فلا النور نبيه لا يستغني عن التعريف وحصل العنوة شفاعة
لا تعلق بينهما ولا علاقة والله تعالى اعلم قربه ولو اردت للانبيا عليهم
الصلاة والسلام بما هو معلوم لم كانت الفاظهم بعينها الفاظ
الشفاعة واذا اراد الله تعالى ان يشكل حقيقة الشفاعة يسال
بعض في الحس والخيال لم يكن ذلك التمثيل الا لفظا ما لوفة
فا الشفاعة ويدل على انعكاس النور بطريق المناسبة ان
جميع ما ورد من اخبارها مما استحقاق الشفاعة معلق بما
يتعلق به صلى الله عليه وسلم من صلاة عليه او زيادة كثرة او جواب
مؤذن والاعمال العقبة وغير ذلك مما يحصل فلاقة المحبة والمناسبة
محمد صلى الله عليه وسلم اشتق وقت الى لوازم الشفاعة ان
يستوهب احد شيئا ويطلب له حاجة واصلها من الشفع ضد

الوتر كان صاحب الحاجة كان فرده انصارا لشفيع له شفعا ايضا اردى
اشق واما الذي شفاعته صلى الله عليه وسلم فكثيرة جدا حتى بلغ
بها بعض المتاخرين الى الف وعشرين منها ما هو متعدية ومنها
ما يدركه عبده بمرض الى الانبياء او الملائكة او العلماء وكل الشفاعة
العظمى لاهل الجمع يوم القيمة ليريحهم الله عالم فيه ينفصل القضاء وهو المقام
المحمود الذي يحمده فيه الاولون والاخرون كما سبق وفي بدخل الجنة
من امته بغير حساب ولقوم فصلاة دخلوا النار بذنوبهم فيحرقون
ولقوم استحقوا دخول النار لم يدخلوها وفي قوم حسنتهم الاولى ان يدخلوا
الجنة ولقوم من اهل الجنة ترفع درجاتهم فيجعل لا اعلى بنسبة
ولمن مات بالمدينة الشريفة ولمن لم يقبره ولمن اجاب المؤذن
ولمن سال الله له الوسيلة ولمن مات باب الجنة كما رواه مسلم ولقوم من
الكفار لهم عاتبة خففه عنه صلى الله عليه وسلم ابو طالب ولهم
حدية في اخفه فانه يجعل في ضحضاح من نار يغلي منه دماغه وله
والاولان من خصائصه ويجوز ان يشاركه في الرابعة والثالثة
غيره من الانبياء والعلماء والاولياء اما دعاء الشهداء في الرضوا الاولى
لا ينكرها احد من فرق الامة كما لا خلاف في وقوع الثالثة
اما الثانية فمختلف المعتزلة من الامة عليه وانكروا الثالثة
لكن اطبق علماء اهل السنة لثبوتها اخبارا كثيرة فادر للصلاة
والسلام على النبي المختار سوال الوسيلة لتظفر بالشفاعة
ولا تغفل عقب الاذان عن هذا المتام وبذلك تتوجه الشفاعة
من سيد الانام عليه الصلاة والسلام قوله رواه مسلم في صحيحه
قال الحافظ بعد تخريجه حديث صحيح اخرجه مسلم وابو داود وقال
بعد تخريجه من طريق اخرى قال ذكر مثله الا انه ابي بالواو وبدل
ثم في الموضعين وقال في اخره حلت عليه شفاعتي يوم القيمة ثم
قال اخرجه احمد وابو عوانة والترمذي وابن خزيمة والبيهقي والحاكم
قال البخاري في التوكل لبديع رواه مسلم والاربعة الا ابن ماجة
والبيهقي وابن خزيمة وغيرهم وهو عند ابي عاصم في كتاب مطول
ومختصر المطول نحو الذي سناه لمختصر سلوا الله لي الوسيلة فانها
منزلة في الجنة لعبد من عباد الله ارجو ان اكون انا هو من سالها
لي حلت له شفاعتي يوم القيمة ورويناه في حديث العباس
فائدة قال الحافظ العبد الله ابن عمرو حديث اخر اخرجه
ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان ولفظه ان رجلا قال يا رسول
الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال قل كما يقولون فاذا انتهيت
سل تعطه وسياتي الحديث بتمامه في باب الدعاء عند الاذان

قوله

قوله فقال احدكم مثل ما يقول الشرط قوله ثم قال اللهم صل على محمد
قال لا حول ولا قوة الا بالله اربع مرات عدد الحيعلات لكن ظاهر الخبر
يقتضي ان الحوقلة مرتين ومر قوله ما قلت مثل ما يقول الا قال لا حول
ولا قوة الا بالله وسيقول الكلام عليه وكذا ان سنت الاجابة بتاجيب
لان في الحيعلتين دعا الى الصلاة دون الحوقلة فاثار اعتقادهم والترغيب
عن الحول لما لقوة فناسب الاتيان بها دون غيرها بعض المتاخرين
انه يجاب بما قول الصلاة صالحة او اقبلت الصلاة بالتكبير
او الصلاة رحم الله او الصلاة عماد فاشرع له الحاجة من النيل
ونزله في الليلة المطرة الاصوات صالح ولم يثبت عليه ابن الزجد
ثلث وتدعيت ان سامعه يقول لا حول ولا قوة الا بالله حاجة
من قلبه يقال لفظا انه متعلق بقول لا اله الا الله وقد لا يجتمع
لكن روى النسائي وابن حبان من حديث ابي هريرة قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال هل منا احد يقول لا اله الا الله فقال كتاب رسول الله
الله عليه وسلم من قال مثل ما قال هذا بيت وجبت له الجنة رواه
الحاكم وقال صحيح الاسناد وذكره مبرك قوله دخل الجنة اي بلا حجب
ولا اقلا من لا يدخله من دخولها وان سبقه عذاب بحسب جرمه اذا
لم يعف عنه لانه قال ذلك بشارة مع اعتقاده عليه ما دل
عليه واخلاصه فيه قوله رواه مسلم في صحيحه قال المنذري
في الترغيب وروله ابو داود والنسائي واه الحافظ واخرجه ابو عوانة
قال رجاء عن يحيى عن حديث عمرو ثم اخرجه من طريق الدارمي عن
محمد بن عمرو يحيى ابن علي قال وثنا علي النبي عن ابيه عن جده
ان معوية سمع المؤذن قال الله اكبر الله اكبر فقال الله اكبر الله اكبر
ثنتان الفا فقال الاذان كلنا واحد وقلة في جواب الحيعلتين ثم قال
هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ بعد
تخريجه حديث حسن اخرجه احمد والنسائي والطبراني واصل الحديث
في البخاري من رواية عبيد بن الخطبة عن معوية بذكر الترجيع
والتشهد فقط وقال في اخره قال عبيد يعني ابن الخطبة ثم
انه لما قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة الا بالله قال
الحافظ والحول الذي يلم عبد الله ابن عمر واخوه انتهى قوله
رضيت بالله ربا الخ قال الشافعي معناه انا نقول هذا
مرحبا للغنوة لان الرضى بالله يستلزم الحرفة بوجوده له
ويستحيل عليه بجوده الرضى عبده صلى الله عليه وسلم العلم بصحة
رسالته وعلم الفضول علم التوحيد والرضى بالاسلام دينا
التام جميع تكاليفه انتهى قوله فمن قاله دبته بالبناء المجهول

وأما ما يفهم أن الحافظ رواه على الشك أبي سعيد أحد رواته عند من ذكر
فزاد في آخره فحفظه ثابت بن موسى وغيره وما آخر قال وأوضحت ذلك
في كتاب الخصائص المكنزة للدرر المتناثرة والموضوعة وأما الحافظ
وجدت لحديث سعد بن أبي وقاص هذا من حديث أبي هريرة قلت
وسبق وكونه لقد في الكلام على قول الشيخ ثم يقول رضيت بالله رب
قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب أخرجه أبو يعلى الموصلي
في الترغيب وإسناده حسن ولكن الأحاديث فلا يروى أسانيده ولا حاله انتهى
قوله رواه م وصححه وله رواية صحيحة وفي رواية ابن ماجه
وأنا أشهد ذكره في السلاح قال وكذا رواه أصحاب السنن الأربعة لكن
الترغيب للمنذري لم يقل أبو داود وقال مسلم في نسخة وزاد في
الحصن بما سبق سبق لفظ رواية البيهقي بلفظ قوله ورواه في
سنن أبي داود ورواه ابن حبان والحاكم في تسعة ركعة عن عائشة رضي
الله عنها أيضا قلت قال الحافظ فيما صحح على شرطهما الحاكم
وأخرجه البزار وأبو يعلى والحافظ في الخلافيات من طريق شيخه أحمد
فأرسله جماعة عنه ووصله حفص بن غياث وعلي بن مسهر عن هشام
عن أبيه عن عائشة وذكرا أن رفعه في العلل لا يثبت فيه ورفع
أبو داود من وجه آخر فقال من طريق الطبراني عن هشام عن أبيه قال
فذكره مرسلا قال وأخرجه حفص أي كان أذا أصبح النهار قال فيما قال
وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن معاوية ووكيع كلاهما عن
هشام وكذا أرسله عبد الله بن أبي داود من هشام أيضا واقتصار
المصنف على زيادة أبي داود لأن الاقتصار كما في السلاح على ما لم يرد
بحرف التخريج لمن عداه أنت عند الحاجة لذلك بأن لم يعرف أصل
ذلك فيه والله أعلم قوله بإسناد صحيح قال الحافظ ذكر الحسن
أن إسناده أخرجه بإسناد صحيح وهو كما قال وأنا قلت أي بعد
تخريجه حديث حسن صحيح فهمت بينا لو صنعين للاختلاف في وصله
وإرساله وتصحيحه من وجه آخر انتهى قوله سمع المؤذن يشهد
أي يقول أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله قوله
وأنا وأنا أي قال صلى الله عليه وسلم وأنا أشهد وهو معطوف
على قول المؤذن أشهد فحذف لدلالة الاستثناء أي أنا
أشهد أي أشهد وجاء هذا الحديث بسند جيد ظهر رواته من رواه مسلم
عن عائشة قالت كان صلى الله عليه وسلم إذا سمع المؤذن يقول
أشهد أن لا إله إلا الله يقول أنا أشهد أن لا إله إلا الله وإذا سمعه
يقول أشهد أن محمدا رسول الله يقول أنا أشهد أن محمدا رسول الله
فتبين بهذه الرواية أشارة إلى أن قوله في الرواية الأولى وأنا وأنا
اختصار بينت هذه الرواية وأن ذلك يحتمل أشهد فيه

أي

أن ذلك مقتضى الشهادة من كل رواية أبي داود لا يشمل جميع ألفاظ الأذان
والتكبير بل راجع إلى الشهادة فقط وفيه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول
بأن يشهد على حالته كما يراه أنه يقول لا يكون أنه صلى الله عليه
وسلم لا يقول بأن يشهد على حالته كما يراه انتهى يقول لا يكون
أن يكون التكرير للتأكيد ويؤيده مع كونه خلاف الأصل أنه يحتاج لتقدير
الشارة الثانية والله أعلم وفي حديث معاوية أنه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول كانت لي الموذن أبي الجعد لكن فيه قلت ما الموطئتين
رواه أحمد وغيره نعم صحيح أنه كان يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد
أن محمدا رسول الله وجمع بينه وبين حديث ما يشبه المذكور أنه كان
يقول هذا أنا تكرير كما أخرى وحينئذ فيؤخذ منه أن المجيب لو قال
بما مثل أصل هذه الإجابة ولم أر من صرح به وعليه فيعين أن المجيب
إلى الشابق أن يقول مثل قول الموذن أي يأتي بما قاله قوله في الدلالة
على المقصود وأن المختلف لفظا انتهى قاله بعضا أو شيئين قوله
حتى يسمع النداء أي يسمع من سماع النداء الشامل للأذان والإقامة
والمراد بالنداء ما سمه أذا المطلق محمول على المؤذن الكامل وهو أن يكمل
ويسمع حال استقبال القبلة الكرسي قوله رواه النسائي وصححه
قال البيهقي في الترغيب ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وفي
صحيحه رواه الحاكم وأخرجه أحمد وابن خزيمة والحاكم وهم في إسناده
بنت أخرجه النسائي وصححه من صحيحه في باب الدعاء وفي
تفسير سورة سبحان وفيه لقد وافقته بينا ما حجزه الحاكم قال الأكثر
وفيه ما للأذان في رواية النسائي وابن خزيمة والبيهقي في سننه
الأذان لكن زاد في آخره أنك لا تخلف الميعاد قوله ورويناه في كتاب
ابن السني وقال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب في سنده
من لم يسم تركه عندهم قال وتردد في جعله الطبراني لهذا الإسناد
أنه قال كان يقول المؤذن إلى قوله أشهد أن محمدا رسول الله رواه الطبراني
من طريق آخر عن عاصم لم يسمه فظهر أن الذي زاده نصر أي ويونس
حديث أبي السمح في جواب حي على الفلاح لم يتابع عليه فدعه مبدأ
متروك عندهم كما نقله عن الحافظ الحافظ قوله إذا سمع المؤذن يقول
حي على الفلاح يقول لا حول ولا قوة إلا بالله تخريج الحاكم
وبين ذلك أيضا أن لم يذكره وقوله أيضا مع الحول ولا قوة
إلا بالله وتدرجي على الحجاب وكل كسبوني في هذا كسبوم
والبلية وإذا كان لا ذكر وكان لم يذكره بما تقدم من ألفاظ
الإجابة لكون الصحابة لم يسمعوا عليه وقوفه لتتبع العمل
به ولا يخرج منه سكوتهم عنه تحسين بعض جانبه إذا أدى الاستغفار
به إلى تفويت إجابة الأذان كان يكون بقي لتفقد بينه وإلا فكذ

والله اعلم قوله روينا في سنن ابي داود قال الحافظ بعد تخريجه
حديث غريب اخرجه ابو داود هكذا وسكت عليه وفي سنده راو مجهول
وشيخ من حوشب فيه مقال لكن حديثه حسن اذا لم يخالف وهذا لم
من غير طريق شهر ابن حوشب اخرجه الطبراني في الدعاء عن عبد الله ابن عمرو
عن ابيه عن وكيع قال الحافظ ولم اره في سنن ابي داود فلا في مسند الطيالسي
واخرجه ابن السني من طريق شهر وليس في رواية ولا في رواية وكيع شاهد
قوله وادبرنا اسحق قال ابن حجر في شرح العباب وسنده ضعيف
وكان ضعفه من اجل الرجل واسناده بالرواية قال في شرح المشكاة
وفيه راو مجهول ولا يضر لانه من احاديث الفضائل قوله عن شهر ابن حوشب
حوشب كبرى الارسال والامام من الثالثة اي من الطبقة الوسطى
مات بعد مات سنة اثنتي عشرة ومائة خرج عنه البخاري في
الادب المفرد وسنده واصحاب السنن الاربعة كذا في التقريب انتهى
اقول قوله وعلى بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا ينافي هذا
الحكم في تعيينها لما في بعض الاحاديث كلام مذكور فلم يزل ابن سلام
الراوي عنهم بخلافه من عرض سلام يكون هذا في قوله قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن واذا سمعتم فيه لجميع الاقامة اذا اقيمت
الاقامة ان يقول اذا سمعتم الله واذا سمعتم بسبق زيادة وجعلني من اهل
اهلها وانه لو ابدل الياء بالواو وصل اصلا لسنة لوروده كذلك
في رواية قوله وقالوا وبالفاظ الاقامة الخ اي بمثل
لفظ الاذان الجملتين مثنى مثنى قوله روينا في كتاب النسائي
الخ قال الحافظ هكذا اخرجه النسائي موقوفا وقد خولف عطا
ابن مرة وفيه مقال في اسناده وفي رفعه ما اخرج الطبراني في الدعاء
من عطاء بن مرة عن عبد الله ابن عمرو عن ابي الدرداء رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمع المؤذن فذكره
وزاد وكان يسمعها من قوله ويجب ان يقول اشهد وقال من قال
ذلك اذا سمع المؤذن وجبت له الشفاعة يوم القيمة قال الحافظ
بعد تخريجه من حديث غريب وفي سنده مجاهيل من لم نعرفهم لكن
الحكم له قوله فمن اتى بهذه سبق ذكر مثل هذا الحديث مرة على الطراز
والكلام عليه فنقل الكلام على احاديث الباب ومنه من حديث
ابي الدرداء ونعم في الترغيب للمنذري عن ابي الدرداء صلى الله عليه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا سمع المؤذن اللهم رب
هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة صل على محمد واعطه

سؤله

سؤله يوم القيمة وكان يسمعها من قوله ويجب ان يقول مثل ذلك اذا سمعوا
المؤذن وجبت له شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيمة هذا
لفظ الحكيم والفظ الاول شهد كذلك الا انه قال على ذلك ربي وتوفني
واجعلني في شفاعة محمد يوم القيمة قال صلى الله عليه وسلم من قال
هذا عبد الله واجعله الله تعالى في شفاعتي يوم القيمة وفي اسناده
صدقة ابن عبد الله السمين اتفق على ضعفه وصدقة ضعيف
قوله لم يجبه في الصلاة بل يكون الاجابة فيها ولو فعلا لم يعبر
الى النزاع فيها قوله فاذا سمعتم فقولوا مثل ما يقول المؤذن
تاكيد في صحته وليس في صلاة كما في الحجر وقوله اسمعات قوله
تقبل صلاته اي الاجابة صدقت ودرت في اذان الصبح وفي الصلاة
حي على الفلاح وبالتثويب وكذا اذا قامت الصلاة تنقل بواحد
من هذه الجملة ان صدر من عالم مادر لانه للاذان اي بان يسمع او
قبله تقبل ويجعل الشهود كاسباب وتغرام على حدوث الصلاة
بالجملة يجعل على ناس واجاعيل ما قالا بانا الله واذا بانا او اليه
انا واذا بانا لانه دعاء بان تقبل سعاي على ما اخبر الى المالوم
بقوله انا نشر او نبيك او يقول صدقت وبررت باوجه الصلاة
بهذا اللفظ عباد ولا لتفوت مع انه خطاب ادبي في الشامي
قال كانت الفرق انه يمكن تقضي الشاء اقول المقصود منه
بطريق الالات وهذا ليس مقتضى الا ان يجيبي الصلاة خير من
النوم وهو باطل وذلك يحيي انك تقضي ولا تقضي عليك مثلا
وهو غير مبطل ولا تقل لفظ انه لانه مقتضى لثلث انها قولان
التوبيخ بالتفوت وكما في الطالبين فيه بعيدة لان ساوكو
فيه من التعسف حالا يخفى قوله على الاولى الجماع
لكرامة الكلام لها قال الاذن وفي وسي يحل الجماعة لكرامة الذكر
فيه وكذا من بالجماع على ما هو به بعضهم لكن على الاثنان
فلا جلاله وسي كان محسا ولم يجد شاكلة به قال الازرق وما
يظهر استثناؤه وان الزاهد ما اذا شرع الخطيب بعد الاذان وقبل
اجابة المؤذن لان الانصات اكد وكذا يدع اللهم رب هذه الدعوة
التامة ويتبع ويحتمل ان يقوله سرا وان يقوله بهذا الجامع وغيره
والبعيد والاجمع بتقي ويوتني واستثنا الخبير المذكور الاوجه
انه يجيب والاوجه من تردده الخبر انه حيث سمع الخطيب من لم يقدم
الاجابة والا سنت لانه يبين له حينئذ الاختلاف بالذكر وبي سنه
قوله اجابة اي ان قلت الفصل وكذا الصلاة فيا ما ملحوظ
السجود وتغرنيه بوضع الفرق ما سجودا لسهو يجود لعبادة
باستة لا عذر ما طويل لاستة اما الولاة فيها بخلاف الاجابة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعدها فانه لا ارتباط لها به وهو غير متعين لا وجه اعتداد الملائم
انه يجيب وان طال الفصل وكذا يقال لمن طلب منه ترك الاجابة لعذر
كالجماع وكونه كذا في الامداد قول الامداد الاجابة تفوت الا تداركه
الخادم وقضيته انه لا يرجع لما كان عليه الا بعد فراغه من الاجابة ورجح
انه كالمؤذن وهو يسن له ذكر ما مر الا في اذان الفجر وعند نوخذ انه
لا شرع له سلام ولا تجوابه وفيه نظر انتهى واكثر واجع للعذر كما لو اجمع
بين المؤذن والمجيب فان تحدثا للكلام اثنا الاذان وبا اخلا الاعلام
فالاوجه انه يسن السلام ويجب عليه رده كذا في شرح العباب والطارق
بالبيت كالقاري فيما ذكر ومنقطع بما هو فيه اي بان يمنعه لسانه
وقضيته سكوت الجالس والمنشا انه يجيب لها الاجابة ويوما فيه
بالشفتين وهاتين السبكي لخبر كرمت ان اذكر الله الا على طهر قال
والوسط انه يسن للحدث لا للجنب والحائض لانه صلى الله عليه
وسلم كان يذكر الله على كل احيانه الا الجنابة وقال انه في التوشيح
يمكن ان يتوسط فيقال يجب اكثر ما يمضي طهرا مما يحلل الجنب
والظاهر ان الاولان على غير الجنابة وليس الطهر في معنا لما اذا كرت
انتهى قال شيخ الاسلام زكريا في دعواه ان الجنب لا يدان على
غير الجنابة نظر بل ظاهر الادلة الكراهة للصلاة وقد يقال لا يريد
كراهة الاذان والاقامة ثم ويفرق بان الموذن والمقيم يتصدان
حيث لم يتطهر عندهما وتفوتهما الوقت والمجيب لا تفتقر منه لان
اجابته تابعة لاذان غيره ولا يعلم فيما لساوقت اذا انتهى قال
ملا تداركه ولو لعذر لا يصح به في الجزء من وقوع الاجابة بعد
الصلاة اذا طال الفصل كذا في شرح العباب والمراد لكنه نظر
في الامر لادي اعتبار قطع الفصل قياسا على اعتباره في تدارك
سجود السهو ما مر انتهى وهو يقتضي طلب تدارك الاجابة وان طال
الفصل حيث كان بعذر ولا وقد صرح بذلك كما سبق عنه وعلى الاول
فتفارق تدارك الشامل لتكبير الشروع فيها لصلاة اياما لا يحصر
والسابق والاذكار التي بعد السلام وان طال الفصل لوجود ما يدل
على تعقيب هما ذكروا الثاني وجزم سلم السابق ولا تطلب الاجابة
مع الطول لشبهها مرو السلام لانه من الخطابة لان ترك تكبير
ونحوه فيما قرره الزركشي وما لها وبيتا التعقيب بيتدا الخلاف
في كلام الاصحاب بان لا يطول الفصل ثم اعلم ثانيا
بعد بعد الاذان قوله لا يرد اي يستحب كما في رواية ابن

حبان

حبان قوله بين الاذان والاقامة والمراد من تعين لما اذا اذن موذنو
المسجد الحرام دفعة فرقامت الجماعة فرقامت جماعة لا يوجد بما
ليلا ان من تعدد الجماعات وترتبها جماعة فجماعة قبل يقال
تنتهي الاجابة الى الاقامة الاولى حملا على ما كان في زمنه صلى
الله عليه وسلم من ان الجماعة واحدة ويؤيده انه ورد بين كل اذانين
اي اذان واقامة صلاة مع انه يغفر بتكرره يتكرر الاقامة اويتا
بدا بانها وان تعددت الاقامات تصدق المنتهى عليه لان الى في
الاذان للحسن الصادق بالجمع قال الاصوليون من العام اسم
الحسن الحلي بان اذا ينفصل بين مرتين تكرر ما كما اذا حضر قوم بعد قيام
الجماعة السابقة عندهم اولا ان لا يحتاج لعدل الاخير ابن يزيد الله
اعلم قوله رواه ابو داود وسنده صحيح كما في شرح المشكاة لابن حجر
رسيا في حاشيته في بلاغ الحافظ وقال الحافظ الحديث حسن وهو غريب
من هذا الوجه قوله وهم كما لترمذي وما النسائي في الكبرى ورواه احمد
الترمذي وسكت عليه ابو داود المنا الحسن انه في زيادة العمر اما لشهرته
بالضعف واما لكونه في فضائل الاعمال واما الترمذي فقال
حديث حسن وقد رواه ابو سفيان وهيب النسائي عن يزيد اما ابي
مريم عما سمعت قال ابو الحسن ابن القطان واما بعضهم لضعف
زيد الحمري اما يزيد فوثق ويستبعد ان يضعف من طريقه وقال
المنذري من طريق يزيد جود من طريق محمد بن الحمري التي رواه يزيد الحمري
وقد رواه ما قتادة عن انس موقوفا ورواه سليمان التيمي عن انس مرفوعا
انتهى وقد نبه الحافظ ابن حجر في مجمعه قال الحافظ وقد ورد ذلك
في شيء من النسخ انتهى وقفت عليها من خط ابي علي الصدفي وسها
خطا الكرمني والاقرب ان القطان والمنذري تبعوه ذلك وسيعدان
الترمذي في صحيحه مع تفرد زيد الحمري وقد ضعفوه نعم طريق
يزيد انتهاء اثارها صحيحا من طريقه وابن حبان وزاد في طريقه
في اخره بعد قوله في الاقامة وادعوا قبلت وبعده الزيادة عند
ابي يعلى ايضا ورواه من طريق اخرى من غير بعد الزيادة واخرجه
ابن حبان ووقع في روايته مستجاب بل لا يرد قوله وزاد
الترمذي اخر مثال الحافظ هو كما قال لكن ليست هذه الزيادة في الرواية
الاولى التي صححها ومنحيا واما الحديث من وجه اخر من رواية محمد بن
عجلان عن المؤذن قال تفرد بها الطرق بجهالة الزيادة كما في بيان
وكان رجلا صالحا فكلم انتفعوا على انه كان كثير الغفلة واختلط في
حديث الثوري قال ابن حبان استحقت العبادة عن نقصان الحديث
وقد اخرج هذا الحديث ايضا الحاكم من رواية جميل عن انس لكن
الراوي له عن جميل متعين جدا وكانه دعى عليه على الحكم كانت ذكره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ورواه ايضا من انس بن نيار ابن ابان الرقاشي وهو ضعيف اخرجه الطبراني
من طريق مختصرا ومطولا انتهى قوله سلوا العافية وردت الاخبار
الكثيرة وطلب العافية فيها جزا الترمذي ايضا من فعله باب من الدعا
افتتحت له ابواب الرحمة وما سئل الله احد شيا احب اليه من ان يسئله
العافية وقد تقدم وتقدم في باب ما يقول اذا استيقظ من منامه
قوله ان رجلا لم اقف على من سماه وقد راجعت مهمات الدمياطي
فلم ار فيها شيا قوله اما المؤذنين يفضلوننا الظاهر انه جراي فيما
تامر به من قول مثل ما يقول ربما على ما سبق من الاتيان
بالحوقلة بعد الحيعلة انتهى قوله فاذا انتهيت اي من الاجابة
قبل قطعها بالسكت في الاصول لئلا تفوت الاجابة المؤذنة للجماعة لم يذكر
الوقت هل السكت ويكون تكون لنا متعلقا بالزيادة الى المسبوق
المنهوم من قوله ذلك لانك بين الاذان والاقامة والظاهر ان جملة فاذا
انتهيت الى اخره زايدة على جواب السوال اما من قوله قال كما يقولون
اما ذانه يقرب في ثواب المؤذن فلم يذهب على احد من ترك هذا المؤذن
والمجيب وغيرهما وسواء اجابة الدعا من دعا بين الاذان والاقامة
ويؤيده ذلك حديث الطبراني من سمع المؤذن فقال مثل ما يقول
فله مثل اجره ويعلم فضل المجابة وعظم ثوابها لما قدم في
الاذان من عظم الثواب اشار اليه في شرح الكتاب قوله رواه ابو داود
قال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني في كتاب الدعا حديث
حسن اخرجه ابو داود والنسائي في الكبرى ورجاله موثقون من رجال
الصحيح الا ان اخا حفص فيه لكن تابعه فيه غيره فاخرجه الطبراني
من ضعيف عن موسى بن عقبة من الجيلي عن ابن عمر قوله ولم
يضعفه اي فيكون صحيحا ارخصا وكان اقتصار ابن حجر في شرح المشكاة
على التحسين لما ثبت في كلام ابن الصلاح من انه الامر المستقيم
الاحتجاج في حال حسن عبد الله روى الحديث عن عبد الله الجيلي
عن ابن عمر وشرط الحديث رواه النسائي وابن حبان وصححه ايضا والحكم
سوا لان عبد الله النسائي تفعا اي بغير ما قوله وروي في سنن
ابي داود قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن صحيح اخرجه ابو داود
والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم ورجاله رجال الصحيح الا
اثنين فهو حسن مجهولان الا في مختلف فيه انتهى وفي السلاح رواه الحاكم
في المستدرك بهذا اللفظ الا الذي اورده المص واخرجه ابن حبان
بلفظ لثنان لا يردان ومنه الحديث اورده في السلاح في اجابة الدعا
عند الاذان الصلاة ولم يورده في اجابة الدعا بين الاذان والاقامة

وتقيته

وتقيته انه يكون حالا هذا الباب الشامل للاذان والاقامة لا بينهما
ويؤيده ما اورده عن سهل ساعتان تفتح فيهما ابواب السما وقل
داع يرد عليه دعوته حضرة البلا بالصف والصف في سبيل الله رواه
مالك في الموطا موقوفا قال الحافظ هذا ما اتفق عليه رواة الموطا
ورواه بعضا الثقات عن مالك مرفوعا من ابي حازم عن سهل بن سعد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعتان تفتح فيهما ابواب السما وقل
داع يرد عليه الصف في سبيل الله اخرجه الدارقطني من حديث مالك واخرجه
ابن حبان في صحيحه من وجه اخر واخرجه الحافظ كذلك من طريق الطرائف
والحديث محتمل لما ذكر زيادة في سبيل الله في الطريق الاولى لما شاهد
من حديث ابي عبد الله الطبراني في كتاب الدعا بلفظ تفتح ابواب السما
لقراة القران وللقا الزحف وللغيث اذا نزل المطر ولدعوة المظلوم وللاذان
تفرد به حفص بن سليمان وهو ضعيف والحديث كما قال ابن رسلان
ظاهر وان الدعا مستجاب مردود عند الله ونبه بقوله ما ويرد
ساعة قال تعالى ان تكشف ما تدعون اليه ان شا وهذه الاية مقيدة
لقوله تعالى ادعوني استجب لكم ولقوله اجيب دعوة الداعي اذا دعان
قوله عند الاذان اي الاذان كما استظهره الجلال البلقيني قال
احمد بن رسلان رواية ساعتان لا يرد فيهما على داع دعوته حين تقام
الصلاة فيه تمثل ان يراد بالنداء اقامة الصلاة كما في هذه الرواية
لكن الظاهر ان المراد بالنداء الاذان لحديث الحاكم اذانا ولا تاذن
تحتها بواب لتسا واستجيب الدعا فليعتن الناري اي ينتظر
بدعوته حين يؤذن المؤذن فيجيبه فلم يشا الله تعالى حاجته
اتهم وهذا يحتمل ان يكون بعض بعد هذا من الاحاديث المذكورة
اثنان يكون على حالها ويكون هذه الرواية مقيدة لما هذه
تلك من اسباب الدعا لقبول الدعا ولا تعارض ايضا لكن ظاهر
ايراد المص هذا الباب ان هذه تجيب بعد قوله الباس
اي الحرب والقتال قوله حتى يلقى بالمهلكة قال في السلاح يقال
لحم الرجل ولحمه اذا كثر في الحرب فلم يجد مخلصا ولحم اذا قتل
ويروى ولحم وفي شرح المشكاة من لحم واحم اذا التقى به الصفان
اللحم بالعظم ومن لحم اذا قتل كانه جعله لحما وفي النهاية لحم الرجل
اذا كثر في الحرب فلم يجد له مخلصا والجم جيره فيها ولحم اذا قتل
ولحمته اذا قتلته والمهلكة المقتلة انتهى وقال ابن رسلان في
شبيه بعضهم بعض في الحرب كالحم الحرب بالسدى بيت لحم الرجل
واستلحم اذا كثر فلم يجد له مخلصا منه انتهى قوله ولا يلحم لكن
اتفق على الاول الجمهور وحكى ضبط الثاني في رمانه بالمهلكة
والحكمة في هذا ان الدعا مما يدفع عن صاحبه ما من مخافة عدة الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أذني الأولى أصابعه الشاهدين كما سبق أنه يؤذن مثنى مثنى بالأذان وله مزاط
وفي الثاني زيادة التكبير وأما الشركي فإنما تراسلاته لا سورية وزيادة
لا إله إلا الله بحق أن يجاب دعوته وتوجه عبرته وأخرج أحمد والطبراني
أنه صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يتادي المنادي اللهم رب
هذه الدعوة التامة والصلاة النافعة صل على محمد وارض لي
استجاب الله له دعوته وتحدث كرفي الخصص وغيره وتحدث أطوي في هذا
الباب تنبيه من لازم رسل الله ما بين الأذان والإقامة من الحمد
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبله وبعده لا يفاتن سنته
الشاكرة وعلى هذا يحمل قول الإمام وغيره ويسن الصلاة على النبي صلى
الله عليه وسلم بينهما كذا في شرح الباب

ما يقول بعد التشهد

إضافة أبيات وإضافة الصلاة إلى الخاص قوله روينا في كتاب
النسائي قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن أخرجه الدارقطني في الأفراد
وقال تفرد به مبشر وهو ثقة لم يرفعه إلا الوحدة وكسر الجيم ذكره
ابن حبان في الثقات واسم أبيه أبو الجليل عامر وهو من رجال الصحيح
وأما عامر بن سعد الذي راوي عن مبشر فلم أر فيه جرحا ولا تعديلا
إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات فعلى أن سعيد ولم يذكر ما يغيره
به وأخرج هذا الحديث الحاكم والمستدرك من طريق أخرى قال الحافظ
وتحدث الحديث بهذا من حديث عائشة بسند ضعيف لأن في
سنده من هو متروك ومن فيه سبب قال وأبو يعلى الجليل أن كان هو
الشامي المذكور فلا فيه لأنه علقت عليه في إسناده وإن كان غيره فهو
مجهول الحال قوله واسمه عامر وقيل زيد وقيل زياد ثقة من رجال
الستة توفي سنة ثمان وتسعين وقيل سنة ثمان ومائة وقيل
بعد ذلك خرج منه أصحاب السنن الأربعة قوله أسامة بن زيد
أبو محمد وقيل أبو عامر بن خنيس بن ناجية الليثي كذا في
باب الكنى من التقريب وفي الإصابة من أسامة أبو محمد بن عامر
ابن الاشتر الليثي البصري والد أبي الحليم صحابي مشهور عنه ولده
روى له أصحاب السنن الأربعة أخرج وقال الأخرون أسد الغابة
وزاد واسم الاشتر أبي بضم الهمزة وفتح التاء وكان الحجة
ثم الحجة ثم الحلة صغير عمر ابن عبد الله ابن حبيب ابن يسار
أبو ناجية وبه يعرف أبي كذا في التقريب في ترجمة ومن حديثه
كما سيأتي في آخر الكتاب قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم
بعد بعير فقلت تعس الشيطان فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا تقل تعس الشيطان فإنه يعظم حتى يصير مثل البيت ويقول

تتوقى

تتوقى ولكن قل بسم الله فإنه يصغر حتى يصير مثل الذباب أخرجه الثلاثة
بهم ابن عبد الرزاق بزيادة والذي أبقى قوله فرجها منه فقال بسم
الله صلى الله عليه وسلم ركبتين خفيفتين قال أبي حجر في شرح الطبراني
مع وصف ركبتي الجمل أنهما خفيفتان من طرق في الصحيحين وغيرهما
فيس تحتهما أتت رأيه صلى الله عليه وسلم والحديث المرفوع في قوله إذا
من رسل سعيد ابن جبير على أن نفسه راديا أيضا فلا حجة فيه لمن قال
بيده تقول بلسانه ولو فإنه شيء من مفرداته في صلاة الليل وأن هم
ذلك في الحسن البصري ولا ينافي ذلك ما في صحيح مسلم أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يتعوذ في الأولى فقولوا أسألك الله وما نزل لنا أية البقرة
وفي الثانية قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء وأية الأنعام
لأن المراد بحقيقتها ما اتخذنا لشيء أو اتخذنا لما عدا الله الشارع
الواردة فيها هي لو قرأ المصلي في الأولى أية البقرة والم تر تعلم أن الله
وفي الثانية أية آل عمران والم تر كيف والإخلاص لم يكن وعلى هذا تعلم
فرأى الثانية رسا أسألك التوبة وأتوب إليك وروي أبو داود أنه صلى الله عليه وسلم
بالحق بشيرا ونذيرا ولا تسأل عن أصحاب الجحيم فيسأل الجمع لتحقق الإتيان
بالواردة أحاديث قال ألم تر ظلمت نفسي ظلما كثيرا وأعلم أنه لا يغفر الذنوب
سائبة وروي مسلم وغيره أنه قرأ فيهما سورتي الإخلاص والكافرون
وفي ثم السورتان يقرأ بهما في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون
وقل هو الله أحد رواه الترمذي وحكيت حرمتها توحيد العلم وتوحيد
العمل وتوحيد المعرفة وتوحيد العبادة وتوحيد الإلهية
للتوحيد الحكمي وقد عبدت أي أثبت العبادة على ما يجب إثباته له
تعالى من الأحدية والصمدية المثبتان لا كما كان وصفه نفوا أثبت
وهنا أولا الدوام وثانيا ثبات الكمال وما يجوز وما يستحيل وثبت
الكل كان ونفي الأشياء عليه وبعده بي مما يجب التوحيد وهو من ثم عدلت
ثلث القرآن أو هو أما أنشأ وجاب أسرار نبي وأما بالحمد وبعد ثلث
وأما عن وهو أما من الخلق وهذا ثلث ثان أو من الخالق وصفاته
وأحكامه وهذا ثلث ثالث منه مدح في سورة الإخلاص فلذا عدلت
ثلث القرآن وخلصت قارئها من الشرك الخفي كما خلصت سورة
قل يا أيها الكافرون من الشرك الجلي قوله وهو يا أيها الجملة
حالية وفي رواية الحاكم كانهم من كلام صاحب السلاح وكذا النعت
يقوله النبي صلى الله عليه وسلم اللهم رب جبريل وإسرافيل
بالذكر وأن كان تعالى رب للأشياء والتنزل والتنزه من نظائره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الاصنام الى الاعظم المرتبة وكبير الشان دون ما سبق قوله وسبحه
فيقال له سبحانه رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم
ورب الملائكة ورب المشرقين ورب المغربين ونحوه مما هو مضاف له
بدلايل العظمة وتعظيم الكبرياء والملك فلم يستعمل فيما يستحقر
ويستهجن لايق الذب الحشرات وخالق الفهودة والحشارة وكلها
على سبيل الافراد وانما يتاتى اضافة المخلوقات وهنا يتفضل
بذلك في العموم وقال القرطبي خص مولانا الملائكة بالذكر تشريفا
لهم اذ هم ينتظم هذا الوجود اذ قال تعالى في ذلك قال
في الجزري والظاهر ان مرات تقدم على ترتيب ذكرهم انتهى وقال
ابن الجزري في منتخب الحصن فخصهم بالذكر وكذا رب العرش العظيم
ونحوه من دلايل العظمة لعظمة شانه فانه رب كل شيء انتهى وقد
بين الزخيرة الثالث بالهداية وهو لا الثلاثة موكلون
بالحياة فجبريل بالروح وهو سبب حيوة القلوب وميكائيل بالقطر
الذي هو سبب حيوة الابدان واسرافيل بالنفخ في الصور الذي هو
سبب حياة العالم وعوده الارواح الى الاجساد فالتوسل الى الله
سبحانه بربوبية هذه الارواح العظيمة الموكلة بالحياة له
تاثير عظيم في حصول الحاجات وقضاء الطلبات ورد في اثر ان
جبريل عبد الله واسرافيل عبد الرحمن وذكر الجزولي من المالكية
في شرح رسالة ابن ابي زيد ان اسرافيل لكثرة اجتهاده وسعي ميكائيل
لكونه ولاه الله رزق البنات بكيله ونوبه قوله ثلاث مرات ثم
ليقل قوله وروينا فيه اي في كتاب ابن السني قال الحافظ
بعد تخريجه من طريق الطبراني هذا حديث غريب وسنده ضعيف جدا
وذكر الطبراني انه لا يروى عن عصمة الا بهذا الاسناد وعصمة
بصرية ليست بالقوية فما تفرد بحديث شيء فيه مقال لم يتابع
من شيخ اي في الحديث او يحدث بشيء ويبين انه الراوي عن
حصين متروك قال الحافظ واخرج ابن السني الحديث من طريق
اسحاق بن خالد عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن ابي السني عن
حصين هو ابن وردان وذكر ابن حبان في الضعفاء ان اسحاق بن خالد
روى عن عبد الرحمن بن ابي السنابل مناكير قال ابو حاتم
الحافظ واصل هذا الذكر ثابت من حديث اخرجه ابو داود والنسائي بلفظ
من رواية بلال بن يسار بن عبد الرحمن ابي عبد الله عن ابيه عن جده وسلم
في ابيه عن جده وليس فيه تقييد بوقت وزاد فيه وان كان فرض
الوقت بدل وان كانت نوبة ذكر من زيادة العمر وسياتي في كتاب

الاستغفار

الاستغفار الا ان الم اخرجه من حديث ابن مسعود وقال اخرجه
ابو داود والترمذي وفيه مقال لشاهد من قول ابن مسعود اخرجه
الترمذي واخرجه ابن مسعود اخرجه الحاكم وليس فيهما ايضا تقييد
بوقت انتهى قوله قبل صلاة الغداة يعني صلاة الفرض وفي
الحديث دليل على جواز الدعاء في الصلاة على تعليم ابو سيار في كتاب
فنزانه على سبيل الدعاء والسؤال واستغفر يتعدى في سؤاله
ثلاثة مفاعيل تارة كقول الشاعر
استغفر الله ذنبا لست محصيه * ربي الحرام كثير لا احصيه
استغفر الله من قول بلا عمل * وعرف المعقول ثابت في الحشر
لطلب التعميم ورجاء حصول الفضل العميم قوله الى اليوم يعني
منذ الله وزيد مما منه ابو سيار في الدعاء باب الاستغفار مزيد
ربنا الحرمت له ضعفه وانه كناية عن كثرة وسياتي الكفر
بالطاعات من الذنوب الصغائر المتعلقة بحقوق الله تعالى
باب يقول اذا تشهد قوله
اذا جلس اذن بي حرف جواب وجزاء وتجيء زائدة لتاكيد المعنى وفي
التقريب الهم غفرت الفرس فقلا قطعت قوائمه انتهى وفيه
فرس جواد اذا كان يجود الخيل قوله ويستشهد في سبيل الله
فيه عظيم فضل الجهاد وانه افضل ما اوتي مما قوله العباد لكن
تقدم ان مثل هذا محمول على اختلاف الاحوال وان الصلاة
افضل الا اذا وقت تقديم التفضيل في الفضل بين الذكر والجهاد
في باب فضل الذكر قوله رواه النسائي اي قال الحافظ بعد
تخريجه من طريق الطبراني في كتابه قال الهيثمي من طريق غيره حديث
حسن اخرجه النسائي في الكبرى واخرجه ابن السني واخرجه ابن حبان
عن ابي هريرة واخرجه الحاكم في تاريخه وابو يعلى في مسنده وابن
ابي عاصم في الدعاء واخرجه الحاكم من وجه اخر وقال صحيح على شرط
مسلم ثم تعقبه الحافظ وقوله على شرط مسلم بان محمد بن مسلم
ابن عياش الراوي عن عمه عامر بن سعد بن ابي وقاص لم يخرج له مسلم
وقد قال ابو حاتم الرازي انه مجهول وما وجدت لراويه الا
سهيل بن ابي صالح وموسى بن انس يعني وثقه العجلي فالقوي بثبت
حديثه ان يكون حسنا وابن خزيمة وابن حبان ومن يحكم الا يبرز
الصحيح وقيل والحسن انتهى قوله وروينا في كتاب ابن السني قال
الحافظ بعد تخريجه من حديث حسن اخرجه ابن السني والحاكم موقوفا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لكن في عطاء بن خالد مقال يتحمل بعضه وقد توبع فيه من
شيخه نفرة كما لحافظ سابقه وسعيد بن أبي رافع فقال عن سالم أبي
بني أبي رافع فذكر الحديث نحوه لكن أطلق موضع التوكل على الله وجعله
على الإرادة قال ووقع لنا من وجه آخر أنه قد يزيد على أربع ركعات
الصلاة ثم أخرج عن أم رافع قالت يا رسول الله أخبرني بشيء أفتتح
به صلاتي فذكر الحديث نحوه وأخرجه الكرماني عن أم سليم قالت
يا رسول الله علمني كلمات أقولهن في صلاتي فذكر نحوه وأخرج الإسماعيلي
من وجه آخر عن أنس بلفظ إذا صليت المكتوبة أنهى وقد أخرجه
الكشاف أيضا من حديث أم رافع فقال أخرجه ابن السني فقال
باب ما يقول إذا قام إلى الصلاة ولم يتعرض في لفظ الخبر لما تعرض
فيه الشيخ الموفق فذكر الحديث بسنده من طريق علي بن عياش
عن مطلب بن خالد عن زيد بن أسلم عن أم رافع وزاد فيه فقلت
لك يا رسول الله فعلت فلم أفعل لشيء اختلفت في حديث مختلفان
أحدهما أن بين زيد بن أسلم وأم رافع واسطة فالحديث منقطع
الثاني أن عطاء بن خالد مختلف في توثيقه وتجريحه وبالجملة
رواته رجال الصحيح وأخرجه ابن منده في المعرفة من طريق هشام
ابن سعد عن زيد بن أسلم وزاد فيه عبد الله بن زيد بن أسلم
وأم رافع ولا يزيده ولفظه عنها قالت يا رسول الله أخبرني
بشيء أفتتح به صلاتي قال إذا قمت إلى الصلاة فقولي الله أكبر
كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا ثم قولي الله أكبر
ثم قولي سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك
ثم قولي أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه
ونفثه ثم اقرأ أم القرآن وما شاء الله أن تقرأ ثم اركع حتى تطمئن
راكعا ثم ارفع رأسك حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
ثم ارفع رأسك حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
ثم ارفع رأسك حتى تطمئن جالسا ثم قولي الله أكبر كبيرا
والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا ثم قولي الله أكبر كبيرا
ثم قولي سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك
ثم قولي أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه
ونفثه ثم اقرأ أم القرآن وما شاء الله أن تقرأ ثم اركع حتى تطمئن
راكعا ثم ارفع رأسك حتى تطمئن قائما

وشنعه عليه غيره لكن تعقبه الزين العراقي في شرحه بان في بعض
طرق الحديث ما يدل على انه بعد الصلاة المكتوبة وسائله ربه
قال له لكن الجمع بين هذه الاقوال بان يقال يشرع هذا الذكر
في كل محل عينه فيه اما في مراد التيمم الى الصلاة او بعد الدخول
فيها اما في مقام الافتتاح اولى الصلاة المسماة بصلاة التسبيح وتوليد
هذا الجمع اختلاف الالفاظ الواردة فيه مع الاختلاف في العدد
وكذا اختلاف الصلاة التي يقال فيها هل يعم جميع الصلوات
او يخص صلاة مخصوصة والثاني اولى في الجمع قال فيقول يشرع
قول الباقيات الصالحات في عرفات وعند ارادة الصلاة في
الليل ويعيني الهما سؤال المغفرة ويشرع في دعاء الافتتاح او يقال
له حالات فمن ذكر ما قبل الدخول قال اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت
يبدأ دعاء الافتتاح والقراءة وعليه ينطبق اذا قمت الى الصلاة
فاغسلوا فيه ما قبل الدخول على تقدير الارادة ويفهم منه ما بعد
الدخول فيها ويشرع ايضا في صلاة التسبيح التي لها كيفية مخصوصة
كما ذكرت في موضعها وانه صح انه مندوب ويشرع ايضا عند الفراغ من
التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيذكر الذكر المذكور
ما اوقع منه دعاء ورد ثوابا وما كان له موجب مؤسس ورد في هذا
صح لمشاهد فيهم باب الذكر بعد التشهد وادرجه حديث ابي سلم انس
في سؤال ربه لمذكور ولعله اخذه من قوله في رواية لعبد الله بن عمرو
وغيره عنه في دبر كل صلاة فان دبر الشيء حقيقة ما وجد منه موخر
ويطلب ايضا في دبر الصلاة فان دبر الشيء حقيقة ما وجد منه موخر
ما بينا التشهد والسلام فانه الجزء الاخير من الصلاة اتفاقا ان كان
المراد بدبر الصلاة الحقيقة وعلى الثاني فهو موافق لما ورد به حديث
الصحيحين عن ابي ذر في قصة فقراء المهاجرين ذهب اهل الدثور بالاجور
وفيه تسبحون في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وثلاثا وثلاثين وتمام المائة في دبر
الصلاة ما بعد السلام وللاثر حديث معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة
ان تقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فانه ثم اختلفوا
في المراد بدبر الصلاة فيما قبل موسا بعد التشهد او بعد السلام ولعل
النسائي مجموع انه قال السلام فالمتجه الذكر المذكور يكون عقبه
اما الذكر المذكور في قصة اهل الدثور خاصا ما بعد السلام فلا
صرفه الجمع بين الروايات المختلفة في دبر الطهر اما اذا اريد ما يقع
ما يقول يكون المراد الجمع الى ما بعد السلام من الصلاة ويكون قوله وانت
الى الصلاة اي صليت وعرفت فيقول وعلى قوله افتتح به صلاتي
اي دعائي اذا انصرفت من المكتوبة او فيها او على قوله في الصلاة اي

عينها

عينها فيكون المطلق ذلك مجازا للمجاورة ولا يخفى ما تكلف ذلك فالاولى
ما قدمت وتقرر ما ذكر من طريق الترجيح انه لا مدخل للذكر عينا بين قبل
الدخول في الصلاة اصلا وتحرم ما ذكر من طريق الجمع انه يشرع قبل الصلاة
لكنه مخصوص بصلاة الليل وهو مرتب على الحالتين الكثير ذكر ما من
حال الشخص الذكر المذكور بعد ارادة الدخول في صلاة الليل من حال
من نسي ذلك حينئذ ذكره في الافتتاح هذا الذي يتحقق النظر ما دل
عليه اختلاف الفاظ الحديث من جهة ما على سبب ما ورد محلها
حاد متوسل الله صلى الله عليه وسلم ولمولاة صفية وتبتل مولاة النبي
صلى الله عليه وسلم وزوجة ابي رافع وكانت قابلة بنت فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمر بن ابي بكر وابنة ابراهيم ابن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابي الحمراء وقد صلت فاطمة مع زوجها علي مع
بنت قيس وصلت جبير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحسن
حديثا ما يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم ترجمة ام كلثوم الاسرى
ان اصح عليها الصلاة وعن ميمونة بنت سلمى زوجة ابي رافع مولى النبي
صلى الله عليه وسلم انت تدعونه على ابي رافع وقالت انه يعزيني فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لابي رافع ما لك ولها يا ابا رافع فقال
تؤذيها يا رسول الله قال بما تؤذيه يا سلمى قالت يا رسول الله
ما اذيته بشيء ولكنه احدث وتوضأ فقلت له يا ابا رافع ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر المسلمين اذا احدث من احدهم
ان يتوضأ فقال يرحمها فقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيضحك ويقول يا ابا رافع انما تاركك الا بخير وقال لا تغضبوا ما رضيه
ابن عبد البر وابن منده وانما لحديثها كذا في سنن ابي داود وفيه تخريج
حديث انس من طريق مشاهير سعد بن عطاء ابن خالد ما يذكره
المغاني فيما تقدم باب الدعاء عند
الاقامة تقدم التبتل عن ابن في شرح الوسيط انه يستحب للمتيمم
الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم عند الاقامة
وذكره كذلك العامري في الابهاج المحاملي في المجالس عن مالك
الحنفي وغيرهما وروى ابن السني اخرجه في اذكار الاستيقاظ
عن ابن عبد العزيز بن عمر عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فذكره ومرسل او معضل لان جل رواته مجهول عن ابن ابي عين
وليث بن ابي سليم عن عطاء انما في رباح قال قيل له كنت عند ثلاث خلال
تكون في الصلاة ما عدا ذكر مسلم يقول لكن قال الاذان والاقامة
باب فيما عاينه عبد الدين بن ابي الحسن بن الاول ومن لا سيما لسابق
وتحصيل فرضه بالاقامة انما كذلك بالنسبة لكتب فيها لانهم يقرون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عندما لا تتوقع في الخبر حتى اذا توثب بالصلاة او بدو وجهه فترتها نزول
العيث انه ساعة باجابة الدعاء لكونه خرج من نفسه ومقبلا في الاوقات
ولكان نزولنا العيث حال الدعة محققة فاشار الى ان الاقليم شابهما
من اوقاع محال الرحمة عليهما ما يناسب الناس من فراغ سمعا لا العيش
عليهم اذا اقبلوا اليه وايضا فوقت نزول العيث من رقاد الجهات
التي امرا الشارع بالنوم فيها في الحديث الشريف وقد عقدته
في سبيتين رسما

لله جل جلاله في خلقه ، لحظات انس لم تزل تتوالى
فلحالهم تعرض النوال ، فعساك تظفر بالمنى تتوصل

قوله قال الشافعي وقد نقلت عنه وعن غيره قال الحافظ وورد
فيه نحو عدة احاديث منها حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه
وسلم فتحت ابواب السماء وسيجاب الدعاء في اربعة مواطن عند
التقاء الصفين في سبيل الله وعند نزول الغيث وعند اقامة الصلاة
وعند رؤية الكعبة حديث غريب اخرجه البيهقي في الدعوة واشار
اليه في الشعب في ضعفه بعض رواته وحديث ابي ضعيف
ولنا شاهد من حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تفتح ابواب
السماء لخمس يدعو لكن الاذان بدل الاقامة ولم يذكر رؤية الكعبة
وزاد دعوة المسافر ولدعوة المظلوم وسنده ضعيف ايضا واذا
انضم الى الذي قبله كانت الخصال سبعا ومن الاخبار الواردة في نزول
الغيث زيادة فتدرست في حديث سهل بن سعد ولحديث ابن عمر
شاهد من رواية عبد الرحمن بن شاهد احد التابعين اخرجه محمد بن
مفضل في كتاب الدعاء ومن الاخبار الواردة في الاقامة حديث انس
اخرجه البيهقي والحاكم في الكنى والدارقطني في الافراد ورجاله رجال
الصحيح الا سهل بن زياد ابا الرواي عن سليمان التيمي عن انس وقد
ذكره ابن ابي حاتم ولم يذكر فيه جرحا وذكره ابن حبان في الثقات ومنها
حديث سراقة بن جعشم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان عند الاذان
تفتح ابواب السماء فاستجيب الدعاء فاذا كان عند الاقامة فانه
لا ترد دعوة حديث غريب اخرجه ابو نعيم في الدعوة والديلمي ورجاله
موثقون الا يزيد بن ثوبة الحمصي الراوي عن انس فيه ضعف
والترمذي محسن له اذا اعتضد بالشاهدين وبوثقه الراوي عنه
الثاني وخير مجابة اي دعوة طلب الاجابة الاقامة او المراد
بالدعاء الاجابة لانها ملزومة له بطريق اولى لان الذي لا يحلل دعوى
استحب له فيكون فيه مجاز مرسل

اذا دخل الصلاة كذا في النسخ المصححة وفي نسخة قبل هذا لترجمة

كتاب

كتاب الصلاة وفي العبارة تشبيه الصلاة باسم الكمال لمتعلق بالذات يتعب
به دخل عليها التوسع عود خلت المصدر سبق بما يتعلق به دخل في باب
ما يقولها اذا دخل الخلاء وفي نسخة اذا دخل في الصلاة بزيادة في والصلاة
لغة قيل مطلق الدعاء وقيل الدعاء بخير وشرعا اقوال اذا فعلها
مستحقة بالتكبير المقترن بالنية مختتمة بالتسليم وهي جامعة
للعمل اللساني والاركاني والتسليمي لا الجنان ويخرج بحيث الافعال
سجدة التلاوة والشكر وصلاة الجنازة واطلاق الصلاة عليها
لاجل مجازا وذكرها الاقوال الخطاب او صلاة الاخرس لا تقول فيها
وصلاة المريض الجارية عليه قيل لا تخلو من ناس الاعضاء الظاهرة التي
يجب الوضوء وسبب وضع الصلاة لهذا العين ما سيجيء من الساعة والعلة
فيها قيل موضوع اطلاق اسم الجزء على الكلام الدعاء جزءا فيكون
من علاقة المجاز المرسل وقيل هي من باب التشبيه الذي هو علاقة
مجاز الاستعارة لان كل مصلي ماض وقيل هو كالدعاء تعالى الذاتي
ارباب الاشارات الى انها مختتمة من الصلاة وهي اشارة بعض
نحو العود بوضعه عليها كذلك الصلاة الثانية مجيء الى حيث انه
اوسعات وجهه الكريم لو كشف حجابها لاحرقت من درك مرضاته
يقوم الجواح العبد الناشي عن بينه الاشارة تعالى ان الصلاة
شيء من الخشوع والسكون ولهذا الصلاة الرجل لا يعوجاج يكون العرض على
وقد تعقبه الم بان الامر الكلية في الصلاة واردة لذا الكتب الواردة
الجمعة وفي بيت بان لا يقبل الاشتقاق مع اختلاف الحروف
الاصلية وتعقب بان الشدة تقلب حينه الواويا كموليت المال وصلت
الظهر ولعلا لم تؤم انها من صليت الظهر لا تعقيبه صليا كرمت
ربيت اذا سويته قال الم واشهر الاقوال واظهرها انها مشتقة من
الصلوين وهما عرقان من صماخي الذنب ومقران بخيطان في الركوع
والسجود وهذا يدل الرجاج من اهل اللغة وضعفه الكيا بان
الاصل في الاشتقاق ان يكون من الصلاة وتوفيه تعيينا مجمة
في الاشتقاق من المعنى وانما الصواب لوضعها ثبت لا من الصلال
بالمعنى الذي هو منفرد الصلوين وهو ما عن يمين الذنب ويساره كما
قال الجوهري وقال ابن سيده الصلا وسط الظهر من الانسان ومن كل ذي
اربع واختار السبكي ان يناسب الصلوين الفتر وهو ما بين الصلوين
لان ابن القطان حكى صلت الساقة صلوا اذا استرخى صلوا ما تورد
مصدر روايا الكلام مناسب يكون الاشتقاق منه تعقيبه ثم قال
بان تلك انما يعتبر الاشتقاق من المصادر في اسم الفاعل
والمفعول وهو ساد اسماء الاجناس يعتبر منها التلاقي في الحروف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٥ والمعنى والصلاة اسم مصدر ولا يكون اشتقاق من المصدر والجب
قلت اسم المصدر تابع للفعل والفعل مشتق لا يشتق الا من مصدر
وقد بين اشتقاقه من الفعل وكذا اسم المصدر انتهى قوله اصولها
اي القواعد التي يرجع اليها كثير من الاحكام الجزئية باب
تكبيرة الاحرام سميت بذلك لان المصلي يحرم عليه بها ما كان حلالا
له قبل من مفسدات الصلاة وفي الحديث تحريمها التكبير اي يحرم عليه
بتحريم الدخول في الصلاة ما كان حلالا له قبل ذلك قوله لا يتم
الا بتكبيرة الاحرام لقوله صلى الله عليه وسلم لا تتم صلاة ولا صلاة
الا بها رفاعة الانصاري باسناد ثلاثة مرات والنبي صلى الله عليه
وسلم يقول له ارجع فصل فانك لم تصل وانت الى الصلاة
فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع
حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن
جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها رواه الشيخان وفي رواية للبخاري
ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوي قائما ثم افعل ذلك
في صلاتك كلها وفي صحيح ابن حبان بدل قوله حتى تعتدل قائما
حتى تطمئن وفي رواية صحيحة اخرى لابن حبان بلفظ ما تيسر
معك من القرآن ثم اقرأ بام القرآن فقول الامام لم يذكره صلى الله
عليه وسلم انتهى في الافعال الخمس بين السجدتين مفسدة
فاذكر قال الم ويتوجه الا لانه لم يذكره صلى الله عليه وسلم لم يذكر
فيه سوى الاركان اي لم يذكر فيه باقي الاركان لعله اما لعلمه
بانه يجعله امر فرضه بعد ذلك بان قصته كانت قبل ما يدل الهجرة
كما في شرح المشكاة لابن حجر وحكاية الاستفتاح بتكبيرة احرام انحصار
المصلي في عبادة من شبه الجزئية والوقوف بين يديه لمناجاته
بمحض وتحضير قلبه ويكون جوارحه قوله وركن من اركانها الركن
ما لا تتم ماهية الشيء الا به وهو الصلاة بدونه لكن ان كان
داخلا في الماهية فجزء وان كان خارجا فشرط او بيان
ان كان مذكورا بعد تمام ماهية الصلاة موجودا فيها كالطهارة
فشرط وان كان لا يوجد الا بها فركن وبعبارة اخرى ان كان
سابقا عليها بحيث يتأتى كل منهما بغير صلاة كالطهارة فشرط وان لا فركن
واورد عليه خروج الاستقبال عن كونه شرطا فلا يتأتى كل منهما بغير
الصلاة فانه يتأتى القيام والقعود داخلين باب التوجه اليها
في ضمنها حاصل ما في البيان على المصلي انه متوجه اليها بوجوه
مهما امكن التوجه اليها بعضو من رأسه حاصل قوله عند الشافعي
اعلم انه لما ثبت في الفصول ترجمة الامام مالك وجد تعبير
ترجمة الامام الشافعي ثلاثين من الامام الاربعة انا نقول في حسنه
وقد صنف في مناقبه كما صنف في مناقب من ذكر قبلها انكلت

الكثيرة

ترجمة الامام الشافعي رضي الله عنه

الكثيرة بعضها على سبيل الانفراد وبعضها على سبيل الاجمال الا درجة
الاجتهاد فنقول اسانيد الامام الشافعي الى الحلبي المكي مع
النبي صلى الله عليه وسلم في جملة الرابع عبد مناف بن محمد بن ادريس بن
العباس بن عثمان بن شافع ابن السائب ابن عبيد بن عبد يزيد
ابن هاشم ابن المطلب بن عبد مناف امام الائمة ورعا وعلما وزهدا
وبعزوة ثقة وفقها ونسبا نامه يرجع في كلام ما ذكر ويناقض عبد الرحمن بن مهدي
لانهما شافعيه مالك وسفيان ابن عيينة وشافعي واجتمع له من تلك
الانواع وكثرة الاتباع فما كان اقتدار الارض وقد تقدم به بلبه وانبله
انبلا الاسباب في الحرم والارض المقدسة وبلده الثلاثة وانبلها افضل
به في شأن ذلك ورغم ومنعه حسدا او غلطا فاعتقد وهو قوله صلى الله
عليه وسلم ما لم ترى بلدا هي اثر من مكة اي الامام احمد
وغيره من رواية الحديث وانتهت مراده ان شافعي لانه يجتمع نسبه
حين الهجرة كما ذكرنا اجتمع لجزيرة له فلم يزل الحديث الا عليه وكان
اصحابه يوم تابع وقعت بعد موته كما اخبر وصدر راي النبي صلى الله
عليه وسلم وبقاء عطاء عنزان فان ولت لعبان من نبيه اقدمن لنا نبت
واوفيت السنة العزا التي في اهل الملل واوفيت الحكمة العلمية
والعملية ولد بغزة على الاصح سنة خمسين ومائة ثم اجبر بالادنا
وهو ابن عشر سنة ثم رحل الى مالك بالمدينة عنده مدة ثم الى بغداد
ولبث ناصل لسنة ثمانا ثم الى مكة وظفر عليه محمد بن الحسن وكان
ابو يوسف اذ ذاك ميتا ثم بعد هاتين رجع لمكة ثم لبغداد سنة
ثمان وتسعين ثم بعد سنة لمصر فاقام بها كما لا يملها الى ان
تغلب ومن الخوارق التي تريح نظر ما تحمد بغزة استنبا طه
وتحريره لمذهبه الجديد على سعته المنزلة في اوائل سنين مثال
الذي دخلت عليه في مرض موته لثلث لكيف اصبحت فقال
اصبحت من الدنيا راحلا ولاخوانها غاديا وعلى الله وارده واهوال
مفارقة فلا ادري روحي تصير الى الجنة فاهنيها او الى النار فاعزيها
ثم بكى وانشد يقول

ولما قسا قلبي وضاقت مذاهبي ، جعلت رجائي نحو عفوك سلما
تعاظمني ذنبي فلما قرنته ، بعفوك ربي كان عفوك اعظما
فما زلت ذا عفو عن الذنب لم تزل ، تجود وتعفو منة وتكرما
وتوفي اخر يوم من رجب ليلة الخميس وليلة الجمعة وفي سلخ ربيع اخر
يوم منه اول الشهر ما الاول سنة اربع وسبعين بها وقبره بمصر انه
مصر واريد بعد ارمنة فنقله الى بغداد فعلم من قبره ملك رواه طبيه
مطلعت لك اصبري على احسانهم فتركوه رضي الله عنه ولم شعر كثير جبلا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

غالبه في الواسط والمكي ومنه قوله

عزيز النفس من لؤم الطباع ، ولم يكشف لمخلوق قناعه
أنا النبي الشجاعة لا أفر ، ومثلي من أعز من الشجاعة
فصبرا يا لشك الأرماك ، وصبر يعقبها الشقوى بقاعه
أحب الصالحين ولست منهم ، لعلي أن أنال بهم شفاعة
وأكره من تجارته المعاصي ، وإن كنا شواء في البضاعة

ومذهب أبي حنيفة في شرط وقت الصلوات للاستحباب أما الشافعي فقد أجاز الوضوء بالنبيذ وجه أنه شرط لا تكون صلاته إذا لم يكن متوضأ إلا بالماء والمصلي لا يدخل في الصلاة إلا بنية فرض منه واجبات منه الوضوء بالماء المصلي وأفرغ منه شيئا وقوله بالوضوء والنووي في شرح المهذب حكى هذا عن أبي حنيفة قال وفائدة الخلاف في كونه ركنا أو شرطا نظر فيما لو فتح سائل نجاسة أو أسد بالقبلة وغيره وهي طاهرة صحيحة فأعلمها أنه فاسد فقال الشافعي في شرح العمدة سالفة فقد لا تمس شيخه عبد الحميد الذي عندي أن فائدة الخلاف في ذلك صحة تيممه إذا لم يصل وقت فقد يرى الصلاة كان شرطا وعدم صحته إن كان ركنا أو لا يشترط في تيمم شرط العبادة الوقت دخول وقت العبادة لا الطهارة أنتم وقالت بعض متأخري الشافعية تظهر فائدة الخلاف فيما لو كبر وفي يده نجاسة فالقاها الشافعي أو شرع في التكبير قبل ظهور النوال الشمس ثم ظهر النوال قبل فراغ ثلاثة لقمة صلاته عندنا في الصور شرائي على القول الصحيح أنه يكن ويتم على القول بأنه شرط كسترة العورة والإمام أبو حنيفة هو الإمام الأعظم والعلم المنورة المكرم إمام الأئمة المتقدم في علومه وفضله وزهده وتقواه من العلوم الباطنة ومعارف الظاهرة باتفاق به أهل عصره وقال محمد بن إسحاق عليه وإذاعة ذكره من أكابر التابعين أبو حنيفة النعمان بن ثابت ابن زوطي بضم الزاي وفتح الطاء ساه موتي بتم الله ابن حنيفة الكوفي روى في صحيحه بإسناده عن معبد بن حماد بن أبي فقال ولا ثابت بن أسلم فأرسل إليهم أحرار والله ما وقع علينا رق وهو صغير ندعو له بالبركة فيه وفي ذريته وعن زهير والله أن يكون ذلك قد استجيب فينا أنتم وهو كان فقد بارك الله في حرارة أبي حنيفة بركة لا نهاية لها فقد ما لا أحد لمنتهاها وبارك في أشاعة فكثر وأنا أبرا الأقطار وظهر عليهم من بركة أخلاصه وصدقه

ساطع

ساشتهر به في سائر الأمصار أخذ الفقه عن حماد بن سلمة وأدرك ربيعة من الصحابة بل ثابتة منهم أنس وعبد الله ابن أبي أوفى وقيل من سمعه وأبو الطفيل وقد نظم بعضهم أسماء بعض من روى عنه الإمام أبو حنيفة من الصحابة فقال

أبو حنيفة زيل لا يعزى روى ، عن صاحبين وأنس جزوا الرضى أنس
وعن عطاء وعن نافع وعن ، وعن أبي هريرة وواثلة
وقيل لم يلق أحدا منهم وسمع من عطاء وأبي طفيلة وروى عنه ابن المبارك ووكيع أبو الحجاج وآخرون وطلب منه المنصور أن يلي القضاء فامتنع فحبسه على ذلك وضربه وأبو مضر على الامتناع حتى مات في السجن رضي الله عنه قال عبد الله بن المبارك في حقه أتذكرون رجلا رضيت عليه الدنيا بحذافيرها فنثر منها وكان يحسن الكلام طيب الريح يعرف بريح الطيب إذا أقبل حسن مجلس كثير الكرم حسن المواساة لإخوانه زهرة وقيل كان ظلا حسن لسان منطقا وأحلام نزهة قال قدمت البصرة فقلت إن لي إلى أن أمر على لا أحبت بها فيه بسائلي من شاء إن عندي فيها جواب فجعلت علي نفسي أن لا أفارق حماد أو أموت وصحبته ثمانية عشرة سنة ثم ما صليت صلاة إلا استغفرت له مع والدي وإني لأستغفر لمن تعلمت منه علما أو تعلم مني علما قال أبو سهل بن سرام بذلت لأبي حنيفة بردها وضرب عليها بالباطل فلم يقبلها وكان خلقا أي يبيع الخز ودكانه في دار عمرو بن حريث وما بلغ أبو جميع موته توجع وقال أي علم ذهب وقال الفضيل بن عياض ما سمعت بشهادة من علماء الحيرة كان أبو حنيفة موفقا بالفقه شهورا لورع واسع العلم موفورا بالإفضال صبورا على تحمل العلم الليل والنهار قليل الكلام فيما تردد في سائله في الحلال والحرام وقضايا كثيرة فائقة كان يحيي الليل كله بركعة يتر القرآن فيها وقال سفيان بن عيينة صلى أبو حنيفة الفجر بوضوء العشاء أربعين سنة وكان عامة الليل يتر القرآن في ركعة وكان يسمع بكاؤه في جوفه حين يقرأ ويحفظ أنه ختم القرآن في الموضع الذي توفي فيه سبعة آلاف ختمة ولما غسله الحسن بن عمارة قال له غفر الله لك لم تفطر سبعة ثلاثين سنة ولم تتوسد يمينك في الليل أربعين سنة وكان يحيي القرآن في ركعتين ولد رضي الله عنه سنة ثمانين من الهجرة وتوفي ببغداد قيل في السجن على يد يحيى بن بقية سنة خمسين ومائة على المشهور أو بعد أو ثلاث وخمسين ومائة في شهر رجب وقبره ببغداد يزار ويتبرك به ومن فضائله ما سمعنا الناس يقول في الفقه على رأي أبي حنيفة رحمه الله قوله الله أكبر وإذا عنه صلى الله عليه وسلم أنه أراد

ترجمة أبي حنيفة رضي الله عنه

باسناد على شرط مسلم وابن ماجة وغيرهما وقد قال كما في
البخاري صلوا كما رأيتموني اصلي اي كما علمتموني حتى لا تردد الاقوال
فانما الاتبعتم وقوله كان مطابا بالك ان الحديث يجري في جميع الامة
لا يمنع الاسود لان به الا ان كان خطابا بالجميع الامة وهم انه صلى الله
عليه وسلم كان اذا استفتح الصلاة استقبل القبلة ورفع يديه وقال
الله اكبر وجهي لله الذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين
لا مرا يعرف اي شيء وقيل الله اكبر كبيرا اعز عزيزا وقيل الله اكبر من كل شيء
به او يذكر كبيرا لا يحصر الحسن قال لي اصرع عن الشيء بما يحسنا في شرح
مسلم وهذا احسن الاقوال لاسيما على قولنا من عدم جواز تكبير
بدل الله اكبر وقيل الله اكبر سواه وافترضه المبرد بان افعل انما يستعمل
بين شيئين واجاب الفخر الرازي بان الناس قد يستعملون
هذا بمعنى تقصيد بدل الشيء بعينه كما في قوله تعالى اولى ما تعملوا الاعمال
من غيره اي والملائكة في افتتاح الصلاة بنية الصلاة لله
تطهرت من ما تراه اي عبادته من صفته بانوارها الكمال فان كل
ما سواه حقير وانه تعالى جل من ان يكون له شيء من مخلوقه فيضيفه
قلبه ويفتح جوارحه ويجلو قلبه عن الاغيار ويمتلئ بالانوار
ويقول الله اكبر لوجود الفظ الوارد فيه وزيادة اللام اكبر الجمعي
بل تفيد المبالغة في التعظيم فانها دبتا فصح الكبرياء والعزة سائر
انواعه فانفيه ويبرئ بينه وبين الله بهو اكبر حتى يعلم مع افادته
ما ذكر بانه كلمة مستقلة عمرت بعة بخلاف الله فيجوز بها الله
الكبير لا يكفي في المجموع وصنع مالك لشافعي وعزى الفاكهاني
في شرح رسالة ابي زيد يقول الله اكبر لا يجزي عنه ما ادلم يرد احد
انه صلى الله عليه وسلم وصل الصلاة بغير الله اكبر فبقي رسالة من
الفاكهاني محقق لهذا المقام والجمع من خلاف ابي في الاثبات
بالاكبر بالتعريف خلاف الاولى لمخالفة الخلاف شطرات يكون
ساعده قوي فان كان وانما لم يرد في كانت ابن خلاف الصلاة في
بعض لا يتم لمن قام بكلام بعضهم فيقول خلاف وان ضعف ما خذه
او كان فيه احتياط وان لا يؤدي كما فاته في غرض اخر كما نقل من
قال انها من الوجه او من الرجلين مشتقان يوقع في خلاف الاجماع
لو لم يقل بالجمع احد لكن قال الحسن من قلعه في ذلك لمن قال ان
الشافعي واصحاب ابي حنيفة قال الرغبتين مع الوجه وسمعها مع

الراس

الراس جزء جاس خلاف من قال انها من الوجه او من الراس وان الاختلاف
الخلاف سنة صحيحة والاحاديث من عبادة المايع بوجود سنية
تحريم الرباب فيه من بعض الايمة لا يراجع وان يكون الجمع من الرايين
ممكنا بان لم يكن كذلك فلا يترك الراجح عند معتقده الراجح المرجوح
لان ذلك عدول عما وجب عليه من اتباع ما ظهر على ظنه ولا يجوز
تقليد ما روي من عبادة اهل الجماع فيما يعتقدها الجمعة لا يكن
رافعة عند من يقول اذا اجمع اهل الجزيرة العدد الذي ينعقد
به الجمعة لزمتهم ولا يجوز لهم الظهر فلا يكن فرع من المولية وانا لو رى
الى المنع من العادة كما لا يمنع من تكرار الجمعة المشهور من قول مالك
لا تكرر الجمعة في السنة الا مرة مرة فلا يصح لنا فهي مراعاة تعلقه
ما جاءه ولما يتوبه من كراهة الاعادة ويوسس الترمذي الفاضلة فان
لم يكن كذلك من الطرح سريما ان كان فيه زيادة تعبد بالحضنة
والاستثناء في غسل الاوضو بخاصة يجب عند الحنفية والاستنثاق
فانه وجب عند الحنابلة والدلك فيهما يجب عند مالك واصل
هذا الاحتياط قول الشافعي في مختصر المزني فان الشافعي واصحاب ابي
لا تقرر في اصل من الاعادة ايام اعتقاد المنتقى قال لما ورد في
فان مات الله لا يعبد عليه من العقر في مرحلتين ثم احتاط
لنفسه احتياطا انما قال الشافعي ايضا لعله خلاف الحنفية
كما لو اخذ من مؤخر الرقبة قوله تعالى قال الله اكبر لا يدعى
الله عليه كما قال في افتتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها
التسليم قال في المجموع وليس بشاهد لقول الخطاب بل يستطرد ومو
ان تحريمها التكبير يقتضي الاستغراق وان تحريمها لا يكون الا به
اشي وتعقبه ابن الرفعة فقال وظاهره الحصر ولم يقل التكبير
تحريمها فان العرب تقول بدل زيد عبد بني وعكسه اذا الثاني
يقتضي حصر الصلاة في زيد دون الاول لانه يفهم ان المحمول
هو الصلاة فانه يثبت الشايع بالجزء ما في عبد بني زيد وفي
الحلوة والمحمول محلها ولو كان محلها زيد او غيره لم يحمل الانتقال
على زيد لكذا في تحريمها التكبير بالله اكبر الله كبير لموات يعني
فعل لا ادرى لم يعلم بعد او الله اعظم فعل وما رق اعظم اكبر
بالتعبير من التعاشة ما ليس في اعظم بدل الكبرياء رداي والعظمة
ازاري من نازعني فيهما قصمته ولو اردا اعظم من الازار والرداء لجعلهما وغيره
وقال ابو حنيفة يصح قال الفاكهاني في شرح العمدة بعد
ذكر ما نقله عن مالك وان ابي وافق ابو حنيفة يعتقد
الصلاة بكل ذكر تعبد به تعظيم الله تعالى ووافق مالك لا يبعد
بحمد الله الرحمن او بالله استعين قال ابو يوسف تنعقد بالفارسية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالفاظ التكبير كالله اكبر او الكبير فلو قال الله او الرحمن او اقتصر عليه
وعن ابي حنيفة روايتان رحمه الله في قوله عليه الصلاة والسلام
مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم والتكبير
يتعين على الله اكبر الله الاكبر او ورد عليه الله الكبير فينبغي ان يبعث
به كما قال به ابو يوسف فاذا منع جواز الزام الاستبدال وتعين وزن الجمع
عليه اقول لم لا كان معنى لتفصيل ما صلاح الفرض مع سائر الصفة
حاز بخلاف غير الموارث معنى اقوالها قد سمعتم قال لمتلا عوا تنبيه
الاكبر في الشرف بين اكبر والاكبر نكرة ومعرفة بانه اذا وقال على اكبر
صار معرفة بغفلة الخبر الكبير ويبقى المستدل بالخبر فان يتبع التقدير
من اصحابنا وفيه نظر او لا يتمشى كون الاكبر خبر لان الخبر قد يكون نكرة
الانه صار بالتعريف محلا محتملا للنعت والخبر فكتب بتوهم مقام اكبر
التعين لكونه خبرا وانما يلحق الاصل بالفرع اذا ساواه وزاد عليه
وهذا شارع انما عمل قوله الله اكبر عند الصلاة لا لانه يتعين كونه
الخبر قال الاكبري ولهذا تعين الكبر اكبر من كل شيء فيكون اسلم في الدفع
فاذا قيل الاكبر اذا وجود مشارك له في الكبر فلانه يدل على ان
بين له تميز وفيه نظر لان صيغة افعل التفضيل تقتضي موصوفا المشاركة
في اصل الشيء لا لزيادة عليه سواء كان فيها المزاد كزيد افضل من عمرو
وزيد الافضل منه وحاصله ان اصل الاشتراك والا لا لانه
ما اشتراك متحدا بعضها لتصريح كريم بعض المحلوقين والا فلا اشتراك
الباري سبحانه في وصف من صفاته الا في مجرد الاسم وكيف يشارك
الحادث القديم في حقيقة وصف نعوت الا لانه كبير واما اصحاب ابي
حنيفة فقوله اقرب من قول ابي يوسف لانهم لم يقولوا الا بالاكبر واما اصحاب ابي
يوسف اقرب من قول ابي يوسف فانهم لم يقولوا الا بالكبير
للتعريف التعظيم ولم يتعين في ما ورد قول ابي حنيفة بعد ذلك
فيتعين لانه استدل القياس في قيادة الاستدلال لما مضى قال
فيجب البيان ان التقريب في الحجة الذي استنبطوه من استنكر
وما سوى من معاني الشرع من امور اقيسة راجع الى تيسير معنى
الفقه فلا يلزم البيت من به ولو تنزلنا على صحة ما قالوه للزوم الى
تعيين الصلاة بنحو اللهم اغفر لي ولا يتعين بعدهم بذلك لتعين ولكن
ان نقول ان الشافعي انما اجاز الاكبر لكون لفظه اخر منه مع الجهارة التكلم كاملا
لم يع انه يستدل بالى الكفاية او ورد عنه صلى الله عليه وسلم ان يكون من
تخصيص عموم حديث تحريمها التكبير بنعوت ذلك الخبر وليس موسى

القياس

القياس وما ابو يوسف فلم ينظر الى ما ذكر في الخبر واخذ بعموم حديث
تحريمها التكبير وما الزم به ابا حنيفة من الاغفت ويحتمل اللهم ارحمني
لا يراد بهذا اللفظ ليس بصريح الدلالة على التعظيم والاجلال ان
كان ذلك من لازم السؤال تعلم ما اورد عليه من كونه قياسا لا يعقل
من التعبد بما ورد والله اعلم قوله ولو قال الله اكبر لم يجز مثل
الجميع عندنا قال اصحابنا لانه لا يسمى تكبيرا بخلاف عليكم السلام
وان كره لانه يسمى تسليما لانتظامه واقتضائه في الاخبار الوجود وفيه
تاله في الجمع وبه يعلم ان سبب انتفاء التسمية عدم الحال عدم وجود
في ملاء العرف وثبوت الكفاية اقتضاء التعلق به حكما في الاحكام وبذلك
عاب غير مبارة الهداية في ذلك بانه وذكر ان كان تسمى تسليما
لهذا تسمى تكبيرا وفيه ايضا بانه تاخير لم يجمع الاسامي وفيه توقف
محمولا على ما تعين حمله على المعنى اللائق بخلاف تشديه فانه لا يانع
من حمله على الاسلحة في الجسم وهو من صفات الحادث الاصل الملائكة
عليه وكان ما قلنا سببا ولا كذلك في السلام فتاملهم وسيأتي
انما التحية يجب بتركها بالاسمين المتعرف لتركهم بخلافه في الاذان مع
الفرق وقضية الحلاق التكبير مبنيا بالاذان في ذلك وليس بصحيح وكله
السابق الرث اوطان فيما اظهر الان غير الرث متقدم على كلام التكبير
فلا يتوهم كالصفات اللاحقة لها انما تاثير موثرة وان طالت قوله
اذا لم يكن له غاض اي من فرض به او لغير عذره فان كان كذلك رفع
بحيث يسمع لولا المانع وبه قدر ما سمع مقدار ما يظهر فان
كان بلسانه تعذر اي على من فرض عليه ذلك او مشكل لانه تاتي الى
الحركة لانه ح يحسن تحريك لسانه على مخارج الحروف كما يحتاج الادرد في
وشيم عليه الدرد كلي تحريك لسانه ثم رشيت ولسانه وكذا اسكانه
لان الميؤوس لا يستطيعها لضرورة فان عجز عن ذلك بنوعه بتشبيه نظير
ما ذكره فيجب الحرص كلا لا كان اسامي لا يحسن ذلك فلا يلزمه
تحريك لانه عبث ويفارق الاول بانه كان قادرا على التقطيع بصوته فانه
متكلم بالقوة وانما لم يسمع صوته فلان هذا لانه كما ذكر من ان تحية
وبه لما سبق بقدر ما لا يلزمه تحريك بل لا ان التحريك ح نوع
من اللعب فيه ان يكون سبطا قوله لا يصح التكبير بالعجمية
بخلاف غيرنا كما في شرح الحاب قال لنا في ذلك لشرعنا
بنقل القرآن بما وجب انما لكان اهل اللغة قوله ويعبد ترجمة
اخبار قوما ولا يعدل لذكر اخر وفارق القرآن بانه معجز والجهارة
يثبت بالترجمة ولا اجمالي التكبير فان قيل للعلم اي
بانا احرم مع الشك صح لا شاء كونت وعليه بلاد ثم ترفع قلنا
انما قال انه يقصر بان اخره لبلادة او ضيق وقت فلا تكرر الاعادة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لانه يؤدي ساقي وسجد قال الاستوائي لباب صنيعه الاربعة اذ مكان التعظيم
معتبر فلا الاسلام يعم طرفيه كما قال النووي في شرح المهذب اشاره من
التيمم لكونها الاركان واشروط ولا فرق فيها بين الشاب وغيره بلا مع صلاة
الميت اذا علمه انه تعلم ولا اذا تعلم ولا فتعلم وزادت على ذلك بوزن قدر بهرم
ويطرد ذلك في نظايره من كل واجب قوي والله اعلم قوله لات ولا
تنعقد بالبناء للمفعول بها ما في لات وتكبيرة الاحرام ولا تنعقد الصلاة
قوله اشبه من قلبه بالباء او بحرفه فهو منوه وعلى الدخول الجزم
في قول ابن عبد الحكم التكبير جزء وليس المراد بالجزء احد انواع الاعراب
خلافا لمن وهم فاذا الجزء لا يدخل الاسماء وفي الجموع قول لتصرف لا يجوز الحد
الاصلي لانه الذي يسمى الكلام والبناء ولا يوجد به فرعه الاقتصاد الى
الاعراب اسمي قبل سيبويه الاعراب بان لا يطيله او يحذف او يبدله
بالتنوين وقيل بين مده وقصره فلا يخرج في السلام ولانه لان طلب الحد
في التكبير بالشروع في نية التكبيرات فتتبين بما هذا على وجه لا
السلام فانه لم يشرع بل له اصلا وفهم من قوله لات وهو ابنا الاقتصر
بحيث لا يتعدا لسنة ان يشرع بنوع شين معناه لبلا تزول النية
وتارك تكبير لات لات لبلا على ما قبلها غير الذكر سمع
سكت الجم بمعنى النية وهو اول الاركان وهو قوما في كلام اذ كان
الزكاة والصوم وكان وجه ذلك على ما فيه قول الله على ذكاة
الصلاة وقصره فيها وينبغي ان يجمع فيها بين استقبال النسان
والتصريح بالجنان ما لو انتقر على الكلب كفى او النسان فلا ثم
ان كانت الصلاة فرضا وجب تقديم فعل الصلاة والتر فنية
وتعيين انها ظهر مثلا وان كانت نفلا مطلقا استحب او وقت وجب
وجب تقديم الفعل والتعيين وان كانت نفلا مطلقا وجب تقديم
فعل الصلاة ولا يجب نية التنفل ولا ذكر عدد الركعات ولا الاداء
والقضاء ولا الاضافة الى الله تعالى في الاصح ثم سيجب ما جرى في
وجوب صلاة ويجب قرن ذلك كله بالتكبير على ما ينتقل الذهب
وقيل يكفي المقارنة العرفية واختاروا الله اعلم فصل
قوله ان يحرم الاسلام بتكبيرة الاحرام وغيرها لا تنتج لتبعه
الناس ورد في مذهبه انعقاد الصلاة نية تابعة فيها في الجوامع
ترفع اسانة الناصوتها بالتكبير بها اقل من رفع الرجل قوله
وبهما الناسوم بها وكذا المنفرد لكن محله في الناسوم ان لم يكن سلما
والا فهو تقدم الكلام قوله ثم تنعقد وكذا المنفرد لكن صلاته
لكن يكره في الناسوم بتيقنه فيتاسا على جهره بالقراءة وظاهر الاسم
انه يكره للمنفرد ايضا وقد يفرق بان فهم الناسوم شيء والاستقلال
وعدم الارتباط بالغير مع انه قد لا يحصل فهو ابدا بعض الناسوم

ثلاث

قوله

علامات المنفرد قوله مدا الهمزة من الله واضع فتحة الناس اكبر
لم تقع صلاته لانه غير معناه فتبطله في الاولى من الخبر للاستثناء وفي
الثانية الى جمع كبر وهو قبيل ذو وجه واحد كما في الحكم تتعدد الحبشة
بل ان تعمد ذلك كفر فصل قوله ولا يحرم عليه لانه
لم يترك فرضا فلا يسجد للسهو لانه لم يترك فرضا لا التكبيرة الاحرام فانه
لا تنعقد الصلاة الناسا بالصلاة اي عند الشافعية اما الحنفية
يسن عندهم انعقادا الصلاة بها وما في معناها من الاسماء يدل
على التعظيم كالله اعظم واجل واكرم باب
ما يقول بعد تكبيرة الاحرام
ابين بعد الافتتاح وتحميده سبحانك اللهم اخسن من تكبيره بعد
التكبيرة الظاهر انه لو تركت طويلا لم يبنت عليه دعاء الافتتاح
كما في الاجابات قوله اعلم انه ذكر مات فيه اي المقول بعد التكبير
اذكار كما فظ جمع ساجد فيه ثلاثة احاديث احدها ست واضح
الثاني منها فعلا وسبق ان تكبيرا عقب ذكر الصلاة وذكر منها قوله
الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا روى ابو داود
عن جبير ابن مطعم انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة
فقال الله اكبر كبيرا الله اكبر كبيرا الله اكبر كبيرا والحمد لله
لله كثيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا ثلاثا ورواه ابن
ماجة الا انه لم يذكر تسبيحه والحمد ولكن في صحيح مسلم عن ابن عمر
بينا نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال رجل من
القوم الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فقال
صلى الله عليه وسلم من قال كلمة كذا وكذا فقال رجل من القوم
انا يا رسول الله قال عجبت لها فتحت لها ابواب السماء قال
ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ذلك ورواه الترمذي والنسائي وفي رواية لم تتوا بتدبرها اثنتي
عشرة كلمة وقائلهن معتمرا لم في الاقتصار على مرة واحدة والاصح
الخبر السابق تكرار ذلك ثلاثا ثم قوله كبيرا ثبات ابو عبيد
نصب على القطع مع الله وهو معرفة وكبيرا نكرة خرجت من
معرفة وقد نصبت باضمار فعل كما في اراد اكرم كبيرا انتهى وهو حال
موكدة ولا يصح ان يكون منصوبا بطلقت وقوله بكرة واصيلا منصوبان
على الظرف والبكرة بالضم اول النهار والاصيل ويقال الاصيلة
العشي وجمع الاصيل اصل واصال وجمع الاصيلة اصائل لا جمعا اصليا
والمراد هنا سائر الازمنة على حد قوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة
وعشيا اراد دوام الرزق وورودها وقت الاجتماع ملائكة الليل والنهار
بهما قوله ودبرت وقبلها كان انها عند الكل اكثر او لكن

قوله ان يحضر الاصحاب ان علامات منفرد ان يحضر الاصحاب ان يحضر الاصحاب ان يحضر الاصحاب

والمراد بوجهي ذاتي وكني عنها بالوجه اشارة الى انه ينبغي ان يكون
المصلي حال قوله متلاعبي ولاء عن سلفت بقلبه وقالبه الى مولاه
ويكون على غاية من الحضور والاخلاص والايمان لا ذنبا واقيم الكذب
ما يكون والاشتباه واقف بين يدي من لا تخفى عليه خافية وقال ام
معي وحيث وجهي قصدت بعبادتي قوله للذي فطر السموات
والارض اي اوجدهما ابتداء من غير مثال سابق وقدس
اوجد مثل هذه المخلوقات التي تكون بناية من الابداع والاختراع
حقيق بان يتوجه اليها بوجوه وان يقول اني وجهت وجهي
عليه للاخلاص لغيره لا غير حنيفا اي مائلا عن الاديان كلها وحيث وجه
لفضلها اي فضل من لا يعرف على المختار لانه لم يعص الله قط
وعصيان ابليس كان اختيارا ولانها تشرف جميع طاعاتنا بقدومه صلى
الله عليه وسلم ليلة الاسراء لان الارض كانت لم يطأها قدومه منها
سوى الخليل ولانها محل الملائكة الذين لا يعصون الله ما امرهم
وتعتبر الاديان الصحيح في علم الكلام فضل نوع الانسان على
نوع الملك فلا يناسب هذا التفضيل بحال حاجب بان المذكور
جزء علة لا علة كاملة ولان الارض جميع على الصحيح المختار وافتخار
جميع فضليته لان منها طينة الانبياء وفيها قبورهم وعليها موقعت
السموات للانتفاع بما يرضاها ايضا الملائكة تشتكي الارض
فانه ويقال ما سجدة الملائكة وتلاصقه والله اعلم قوله حنيفا
حال من فاعل وجهت قال الازهري واصل الحنف اي مستقيما وقال
الزجاج والاكثرون الحنيف المائل ومنه احنف الرجل ما بالقدم لا
وجهه وقصده الى الحضور والاخلاص في عبادة فاطر السموات
والارض وهي حال مؤكدة لمعنى وجهت وجهي فالمراد بالحنيف
المسلم وعليه فيكون قوله مسلما اثباتا في رواية ابن حبان
تاكيدا له ويكون ناسخا بان يكون معناه منقادا او مخلصا
في قوله تعالى في ابراهيم ما كان من المشركين وجهه الله ومنه قوله تعالى لابراهيم
اشركت حال مقدرة لمضمون الجملة السابقة وقيل سبب لعبي
حنيفا رموضحة لمعناه او موسلة بجعل المنفي بكلمة لنفي ما يأتي
انواع الشرك الظاهر والخفي بكلمة لا يسوغ هذا الا الخواص في بعض
الصلاة العبادة الموقوفة قوله ونسكي في قبلتي من النسك
وهي لغة العبادة من لا خلط معها غيرها وجمعها مناسك قوله
ومحياي ومماتي اوجدها في حياتي وما بعدها ويجوز فيهما فتح الياء
واسكانها لكن الاكثر في الاول والسكان الثاني قوله لله متعلق

بالجميع

بالجميع اي كل ما ذكر لله تعالى الجزء ذلك في الصلاة والنسك بالاخلاص
لوجهه تعالى وفي الحياة والموت يعني انه فاقتداء بربي الاتقرب
لغيره فيهما قوله رب العالمين اي مالكهم ومربيهم بسوابغ نعمه
ومنزلها كرمه ولم ساسوى الله تعالى من سائر الاجناس قوله لا شريك له
في تلك التربية البديعة الباهرة الا شريك له في جميع ما ذكر
قوله وانا من المسلمين هكذا رواه مسلم واحمد والنسائي والاربعة
وابن حبان والطبراني من جملة حديث لما سبق ذكره ان الله تعالى
ورواه ابو داود في رواية له وانا اول المسلمين فكان صلى الله عليه وسلم
يقول تلك تارة وهذه اخرى لانه اول المسلمين هذه الامة بالنسبة
الى الذي خلق منه صلى الله عليه وسلم سبقا بحياة قبل الخلق
بازمنة متطاولة ومن ثم قال في التحقيق انه اول المسلمين مطلقا
لغة لانه وحيث يقوله انا افتتح صلاتي سنة وفي الافتتاح
صلاته لكن يقول وانا اول المسلمين قيل تشتد
الله عليه وسلم كذا في الحرز ثم ظاهر كلام استثناء المراد بقول وما
انا من المشركين وانا من المسلمين لان مثل ذلك سابع لغة تابع
لتقليد وعلى ارادة الاشخاص وقد لقنت صلى الله عليه وسلم
ابا ذر في وانا اول المسلمين فاطمة الزهراء رضي الله عنها في
نوع الصحيحة وقيس ذلك ان تاتي بحنيفا مثل ما ذكر على
ارادة الشخص حاضرة فالحال او الاوسا ممكن وعليه لما جاء الان
من الفاعل او المفعول لان التذكير والتوحيد فيه مرعيا الشخص
لم يظهر فرق بين ذينك فان قلت الوجه ارادة الجزء
مناسب لتذكير بخلاف التانيث قلت ممنوع بل الضمير صالح
باعتبار تلك الارادة للتذكير فاذا اريد به الشخص صح مجيء الذكر
منه قوله انت الملك لا اله الا انت اثبات الالهية الحقيقة
له تعالى على سبيل الحصر بعد اثبات الملك له لذلك في انت الملك
لما دل عليه تعريف الخبر اللام ترقيا في الاعلى على طريق قوله تعالى
ملك الناس اله الناس قوله انت ربي وانا عبدك تتمة لكني
وجهت وجهي وما بعده بيان لما في المنزل وانا عبدك كالدليل الخاضع
لامرك الراضي لعظمتك واضح البينات التام للاطناب والتكرار
بالمطابقة مع ربي الارباب مع ان فيها تحقيقا لوصف الربوبية
بالاضافة لنفسه وتعريفها عن الاطلاق وتنزلا للرسل مما قبله
بطريق التعريض وفيه طباق لمقابلة العبد بالرب اي مالك قوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قلت نسبني اي انما انت واقترنت بي نسبي اي وانت الكريم العنوة
ما تان الجملتان على ما بعدهما لانهما وسيلتان للغفران كما قال
تعالى عز وجل حكاية عنا قلت انشئنا الاية قوله ذنوبي جميعا
اي حق الكبائر والتبعات لان البول كريم لا ان يغفر عاشا من
الكبائر والتبعات فاما اراد ان يغفر التبعات فوض مستحقها
حتى يغفر هنا وفي الدنيا اما الى قوله تعالى ان الله يغفر الذنوب
جميعا وقيل انها اوحي اية في الكتاب قوله لا يغفر الذنوب
اي صغائرها وكبائرها وتبعاتها حقيرها وجليلها فاوزنه
التهم المستفاد من تنكير المحلي بال لا انت قوله واهدني اي
ارشدني واوصلني قوله لاحسن الاخلاق اي للاخلاق الحسنة الظاهرة
والباطنة وخلق الحسن بضم الخاء المعجمة سكنة الشانية بنيانها
جميلا لافعال وكمالا لاحوال وهذا منه صلى الله عليه وسلم
لاتمام العبودية والخضوع لله تعالى فيما لا يرى مجبول على الاخلاق
الكريمة في اصل خلقته بالفعل لوهبي والجود الالهي من غير
رياضة ولا تعب بل لم تزل انوارا لعارف تشرف في قلبه حتى اجتمع
فيه من خصال الكمال ما لا يحيط به حد ولا يحصره عدد وبين شرائعه
عليه تعالى في كتابه العزيز فقال وانك لعلى خلق عظيم وعليك
سالم انك تعلم وكان فضل الله عليك عظيما فوصفه بانه عظيم في قوته
الجلية والعلمية مع بانه محفوظ في ثانية مستقرة فيها شغفه
بما لا يحد وعبد بالعظيم مع ان الغالب وصف الخلق بالرشاقة
والصباحة اشارة الى ان خلقه صلى الله عليه وسلم لم يقصر على
ذلك بل كان رجيما بالوضيع لاذ قام شديدا على الكفار قاسيا
عليهم كما قيل

يتلقى الندا بوجه صبيح ... وصدور لقاؤه بوجه وقاح
فهو ذو دائم الهشاش ... طرق الجد غير طرق المزاح

وعلى سبيل التعليم للامة قوله لا يهدي لاحسنها الا انت لعجز
الخلق طرا عن ان يوجد واحدا ولو ذرة بل الموجد لكل شيء من جميعها
تحت اقدامهم وبعضها ابتداء فيه الاشعار بان العقل لا يستقل
بالاهتداء الى ما ينبغي فلا يحتمل ولا تتبعه له فيقال رقاك فلانا
ارباب اذا عزل القوم قوله واصرف عني سيئها اي دفع عني سيئها اي
الاخلاق السيئة وهذا منه وان لم يكن سيئا لكن نسبة اليه بل لا يتصور
ان يصدر من بين يديه على سبيل التوقي والتذلل العلي مقام ربه
سبحانه وتعالى وتعليم امته الطرق لينالوا احسانه واما قول
ابن محمود في شرح المشكاة في اصرف عني سيئها الا انت اسما ونسبا

تدعو

تدعو وتذلل في مخصلها بعظم جدها وكلها انتهى وفيه ما لا يخفى
ولا يناسب مثل حال ذكره وذلك من كون هذا الكلام الذي ذيله مما تقدم
صار راس سيئا لا انام عليه الصلاة والسلام اذ منشئه الشريعة
لا يعظم بها السوء فضلا عن ان يعدها اليه كما قال الابوصيري رحمه الله
كرمت نشئه فلا يخطر السوء على قلبه ولا الفحشاء
ويمكن ان يجاب بان هذا اللفظ انما هو تعليم لامته فنسبه الى العبد
اذا اتى به ان يلحظ بقلبه هذا المعنى ويذل به هذا النبي وانه
لما كان صلى الله عليه وسلم في مقام التمكين وكمال الرد والعبد
بي ذلك المقام زاد في ابتهاله بنفسه وراى نفسه وما ان لم يكن هذا
تصورا لحاله بالنظر الى علي مقامه يقول هذا القائل على سبيل
التمنع والتنزل الذي اهل الجلال وهذا لا يتلزم صدور الذنب
عال والله اعلم بحقيقة المقام والقائل قوله لبيك بعد رب
اقام بالمكان وتثنيته للتكثير المؤذن بالتكرار في غير نهاية
اي اقامة على اجابتك بما امرت به المرة بعد الاخرى قوله
وسعديك اي اسعدوا خلقي ما منحتني بطاعتك واجابتي لنداء
او اركان سعادة بعد سعادة وسيأتي تحقيق الكلام في بعد من
البيتين في اذكار الخ ان شاء الله تعالى قوله والخير كله في يديك
اي لو من ارادة من تعلق الله الكبير عنه بالبيدين اوراد
بهما القدرة والارادة فلا يعقل رشيء لا فيهما قوله انا بك واليك
اي اجابتي وانشائي بك اي باجابتك واعدادك وسيتهم فرى
وغاية رغبتي ورغبتي وصلاح حالي معاشا ومعادا اليك والتنوين
اليك اعدادا او تقويتي والبك التجاء او امتحانا ما وجودها بعد
البعث ربنو قريب مما تشاء او انا بك اهتدي والوذ والبك الجاء
والموذ قوله تباركت اي تعاظمت وتعظمت وتحركت او ادرك
البركة على خلقك او تقدس هذا الكلام قد يأتي بمعنى فاعل المتعدي
واصل البركة الدوام والثبات من البركة بمعنى الكثرة والانتشار
ولا يستعمل الا في الله تعالى كما في الكتاب العزيز واختلف فيما يجوز
تباركت فالثاني الى الكثرة والتعجب فهو من سبيه تباركت
بالله وتباركت اسماؤك كما في شرح المشكوة للشيخ خالد وغيره
وقال البعلي تبارك فعل ماض لا يتصرف ويعني دام ودام خيره
وقال العزيزي في غريب القرآن تبارك تفاعل من البركة وهي الزيادة
والنماء والكثرة والاتساع اي كثرة بركته وتنال بركته ويقال
تبارك تقدس والتقدس التطهر ويقال تبارك تعاظم انتهى
قوله وتعاليت من العلو اي تنزهت عما لا يليق بذاتك وفي
سنوات الواقف العلي هو الرفيع المتقدس على وادا وصفه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الباري تعالى كما في قوله هو العلي الكبير فمعناه انه يعلو فوق ما يحيط
به وصفته او اصفته بل علم العارفين وفهم ذلك يقال تعالى الله قصير
البتة بل المبالغة ذلك منه لا على سبيل الشكاية كما يكون من البشر قال
عز وجل سبحانه وتعالى عما يقولون علوا كبيرا انتهى وقد سبق بعضه قوله
استغفرك واتوب اليك قال العلماء عندنا ذلك بدلا وعد بطلب
المغفرة اذ السيد الطالب فعسى استغفر الله واتوب اليه اطلب منه
المغفرة فهو وعد بان يطلبها منه ولا يلزم من الوعد حصول المطلوب
الذي هو الطلب وكذا اتوب اليك وعد بالتوبة لا منه توبة في نفسه
والجواب انه ليس وعدا ولا خبرا بل انشاء اي اريد به الانشاء او لا
فلفظه خبر والله اعلم وبهذا يجاب عما يأتي في كتاب الاستغفار
عن ربيع بن حبيش من قراءة ذلك وبعدا ذكر اي وجهت وجهي الى
قوله واتوب اليك رواه ابن حبان والاربعة وصححه الترمذي رواه البخاري
الا البخاري ورواه ابن حبان والطبراني كلهم من طريق ابي طالب
من جملة حديث قال علي كرم الله وجهه كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا قام الى الصلاة المكتوبة وفي رواية اذا افتتح الصلاة
كبر ثم قال وجهت وجهي الخ وذكر فيه ما يقال في الركوع والاعتدال
والسجود بعد التشهد ولا يخبر لهم انتهى وابن حبان بزيادة
مسلما وفي رواية للنسائي وبعد وان الحمد لك وليس لك والمهدي من هديت
انا بك واليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك تباركت وتعاليت
وقال الحافظ بعد تخريجه جملة حديث صحيح اخرجه مسلم وابو داود
وابن خزيمة والطحاوي وابن حبان واخرجه البيهقي ووقع في رواية
سويد بن غفلة واحد وذات في اوله اذا قام الى الصلاة المكتوبة
وسلم للبيهقي من وجه اخر عن علي اخرجه الشافعي وزاد فيه
سبحانك وبحمدك بعد قوله لا اله الا انت وفيه ايضا والمهدي
من هديت بعد قوله في يديك ووقع في رواية النسائي بعد قوله
بحمدك ولبيك انا بك واليك لا منجا ولا ملجأ منك الا اليك
فاقتضى هذا ساقه على لفظ مسلم اورد الحديث من طرق في كل
منها زيادة على المتقدمين فقال وبعد استشهاد المحفوظ في الموضع
على وفق الاية وان من ذكره بلفظ من المسلمين اراد انه ساقه
لما من بعد النبي صلى الله عليه وسلم وليزال ان شاء في بعد
انا اخرجه على الترتيب في اللفظين واول المسلمين بدل وانا من المسلمين
انتهى وقع في شرح العباب قوله اللهم انت الملك الى قوله
واتوب اليك في رواية النسائي وغيره وغير ذلك لفظه يدل ثم يعرجون
بان الباري لم يخرج ذلك وقد تقدم ذكره ذلك في فلا اعلم الحافظ
اول الباب والله اعلم وسياقه ولم اعلم الحديث من ان السنة

تقدم

تقدم وجهت وجهي سبحانك الله وبحمدك تبارك اسمك اي تعاظمت
ذاتك او المراد الاسم حقيقته فاقتل به في سبع اسم ربك سبحانه
وتعالى جدك اي شانك غيرنا تنتقل الى حمد وقيل الجد العظمة اي
ارتفعت عظمتك وسبحانه تعالى في الحمد اهل الجنة وانه تعالى جد ربنا
اي عظمته ولا اله غيرك اي يرفعها وتبارك الاسم تعالى اسمه مع نصب
الشانين ورفعه ورفع اليه ونصب غيرك لوقوعه موقع اداة الاستثناء
كما نبه في المطلع عن الانباري في المزهر لان بل كذا وان ورد فرق
الا انها كلها منصوبة بخلاف ذلك وظاهر كلام المص لما تقدم ان الله
اكبر كبيرا اي تعظيما وحمدا كثيرا اللهم ما عذبني وبين خطاياي اي
وبان الثاني يتضمن السؤال والسؤال ربما يرد في الفرض والاول
ورد في قيام الليل ويرد فيه ان للاستغراق الثلاثة تقتضي الكلية
ويقول اللهم اي بقوله ما رواه ابن داود وابن ماجة والحميدي وما يليه
وثبت في الصحيحين ورواه النسائي وابو داود وابن ماجة وابن خزيمة
وابن حبان والاسحاق والبغوي في شرح السنة وغيرهم عن ابي بكر قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر فقلت
يا رسول الله ما اقول بين تكبيرتي وقراءتي قال تقول اللهم باعد بيني وبين
خطاياي الخ

وتركه الموافقة او النبي من الوقوع فيها والعصمة منها بالسنة
للاعتقاد وبعد الحاز لان المباعدة انما تكون في المكان والزمان
ثم اصلها لا تقتضي الزوال بالكلية كما هو المراد من الحديث بل
تقتضي البقاء المباعدة كذلك التشبيه بابعد المشرق والغرب
قال ابن دقيق العيد وهو من التشبيه ان التقاء المشرق والغرب
مستحيل فكما لا يلتقي الخطان اصلا اقتراب بالكلية
والاتيان بصيغة المفاعلة للمبالغة لحرم فيه المخالفة
ثم ابدلت بعضهم بعض باب المبالغة في طلب السلامة من الذنوب
وكرر لفظ بين مبالغة بقوله وبين خطاي لان العطف على الضمير مجرور
بعاد فيه المخفوض الخطايا مع خطيئة واصلها خطاي بوزن
فعائل ثم ابدلت الياء بعد الالف همزة فصار خطائي ثم ابدلت
الهمزة الثانية بالتطرف ثم قلبت الياء الكسرة ياء
وانفتاح ما قبلها فصار خطاءا ثم القيت حركة الهمزة على ما قبلها
ثلاث همزات فابدلت الهمزة ياء فصار خطاءي بعد خمسة اعمال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والخطيئة نعيلة من الخطء بكسر اوله الذنب وفرق بينهما وبين الاثم
بانها ما يبين العبد وربه وهو بين المخلوقين ونظر فيه بانه استعمل
كلا منهما فيما قبل انه للاخر وقد تعتبر بنزعة اما بنزع واستاله
صلى الله عليه وسلم من قيام الليل مع الصبوبة واواحش
الاثم بينه وللاثم في معصيته من ساير الذنوب صغايرها وكبايرها
قبل التوبة وبعدها ومثله في ذلك جميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام
وقد اموالهم كلها اصطفيات ودنوبا بالنسبة لعظم جلال الله تعالى وعظم
عظمته سبحانه العاجز عن القيام بما يليق في الساحة في الكمال من الحاق
كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله سبحانك لا احصي ثناء عليك
انت كما اثنيت على نفسك او المراد خطايا امته او ما وقع منه
عتب عليه بحالته الاولى والاكمل نظرا لعلي مقامه صلى الله
عليه وسلم كما في علي الله عنك وعفوا انه تعليم للامة قال ابن عطاء
في حقه صلى الله عليه وسلم قوله تعالى من خطاياي هو مجاز عن
زوال الذنب ومحوه اثره وتبعه الاثارة الى ان الذنب سبب الالم
الكتب قوله من الدنس وفي رواية من الدرن وفي رواية من
الوسخ وكلها متقاربة او مترادفة اذ الدنس وسخ وليه الوسخ
فلما كان النقاء اظهر في الثوب في الابيض من غيره من الالوان وقع
التشبيه به قوله اغسلني من خطاياي بالبرد رواية مسلم اي
طهرني منها ورواية غيره اللهم نقني من خطاياي قوله بالثلج والماء
والبرد كذا في نسخ الاذكار وفي المشكاة تقديم الماء عليهما قال
الخطابي هذه الثلاثة ولم يرد الثلاج اعيان هذه المسميات
وانما اراد بها التوكيد في تطهيره من الخطايا فالماء الغسل في مجموعها
والثلج والبرد بان لم يمسهما الايدي ولم تتنجسا باستعمال فكان
ضرب المثل بهما اكد وقال ابن دقيق العيد هذا مجاز ويحتمل ان
احدهما اعدهما ان يكون المراد التطهير بذلك عن غاية الصفو
بالامور الثلاثة فان الثوب الذي يتكرر عليه ثلاثة اشياء
سفتية يكون في غاية النقاء ثانيهما ان يكون كل واحد منهما
مجازا عن معنى يقع به النقاء والصفو لعلة ذلك في قوله تعالى
واعف عنا واغفر لنا وارحمنا فكل واحد من هذه الصفات له
تعلق في محو الذنوب وهذا اشار الطيبي بما قال يكون ثلاثة
المطلوب من ذكر الثلج والبرد تجد المسئول انواع المغفرة والرحمة
تجد العفو لطفا حرارة النار التي هي في غاية الحرارة رسه
قوله برد الدم فعكسه اي برده ووقاه عذاب النار وبوبه
وصفا بالبارد في رواية مسلم من حديث عمر انه اذا توضأ
د تعلق بحمل الخطايا تمرة وهي انها سببة عنها فهو من اطلاق

حرارتها الغسل وبالغ فيه باستعمال البردات بتوقيا على الماء الذي هو
ابرد منه ولعدم الظلم الشرعي في التعبير بالماء البارد والثلج والبرد مع
ان الماء المسخن اطهر فاذا ما بالوضع من الماء البارد وقال
لتوبيخ ما فعل هذه الثلاثة ما ذكرها انها منزلة من السنة او يمكن
محصول العبارة الكاملة الا بواحدة منها فكان شبانا لانواع
المغفرة التي لا يخلص من الذنوب الا بها اي ظهر في من الخطايا بانواع
مغفرتك التي هي لا تحصل للذنوب بمنزلة هذه الانواع الثلاثة
في ازالة الاوساخ وفي الاهلاك والاحباس ويقال نعمهم عبر الما
من ارحمه وبالثلج عن العفو وبالبرد عن المغفرة وفي الاله
ويعضد بشارة هذه الثلاثة في الشاهد بهلاك الذنوب من المغفرة
والرحمة والعفو تطفي حرارة العذاب المستحق من تلك الخطايا
لم يبق ارتباط المعنى ثم ليتم معاني التشهد وقد امر الترتيب ولا يضر
كون بعضها مجازيين واحدا لان المقام مقام اطناب على ان الثانية
الثلج لا ما افادت من المقابلة الاول كاملة في اشتراك الاخيرين
على الثانية الاشارة الى ما هو المقرر عند الناس انها اشد في تطهير الذنوب
والخبث الحسي انتهى وقال ذكرها بعد قوله ان يكون الدعوات
الثلاثة فيها اشارة الى الازمنة الثلاثة والاحوال الاستقبال
والتنقية للماضي والغسل للحال وفي رفع الشاري الحكمة في
تقديم المستقبل للاهتمام بدفعه ما يأتي قبل ربع ما حصل والثلج
محزون والبرد ينتج الموحدة تاء المثناة موحدة الخام قال
البرد سمي برد لانه يبرد درجة الاصل قوله سبحانك اللهم الخ
استغراقهم على ما ذكر وروى جابر وابي حديثه بعد قوله
تبارك وتعالى وجهي اي بتلك الزيادة اقدم فاروضته فقال
سبحانك اللهم وبحمدك الخ على ذوقيت الزهري اي قال
وشرح العسقلاني وفيه بدله عن ابي الجهم فسألته بقوله ذكر
ما تقدم من قوله من ذوقيت وهي اي وفي شرح الهداية لابن الهمام
من طريقه الا في الكل برواية جابر عنه صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا استفتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك الخ
وجهت وجهي لذي فطر السماوات الخالية اصحيح البيهقي كذلك قال البيهقي
في الخبر فيتأدى منه تقديم التسبيح قبل التوجه انتهى وكان من
ذكر له ينبغوا القول لم يعنا ما سيد منعنه اي اوراد ذلك
الصنعة غير موثر لانه في الفضايل ويحتمل الصنعة فيها بشرط
قوله رواه الترمذي وابو داود قال الحافظ ليس لهم عن
الثلاثة سوى ما ذكر فيها اخرج احدهما ابو داود والاخر عليا الاخرجه
ثم ذكرهما وبرجال كل منهما قال في السند الاول اخرجه ابو داود

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا السند اخرجه الحاكم وصححه البيهقي فيه وقال صحيح على شرط
الشيخين قال الحافظ ابن حجر رجاله من رجال الصحيح وليس كذلك
شرط واحد منهما لم يخرجا لمن فيه ذلك وقال قال ابو داود يحدث عن هذا
الحديث ليس بالمشهور لم يروه الا طلق بن غنام عن عبد الله بن عبد الرحمن
ابي من بديل بن ميسرة عن ابي الحوراء عن عائشة وقد روى جماعة الحديث
عن بديل بن ميسرة يعني السند المذكور ولم يذكروا فيه عائشة اي من هذا
انتهى كلامه واشار به الى ما اخرجه مسلم وغيره من طريق شعبة وغيره
عن بديل بلفظ كان يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب
العالمين الحديث وقوله فطائفة رواية هذا السلام تقتضي الزيادة
على ما رواه اولئك وهم احفظ منه واتقن لكن طريقه الى الحكم
يقول الزيادة من الثقة مقبولة فاخرج بذلك في غير موضع وهذا من
هذا القبيل فاذا لم رجاته ان يكون حسنا لا سيما اذا انضم اليه
الطريق الاخرى والشواهد الاتية وقال الحافظ في السند الثاني
اخرجه الترمذي وابن ماجة والحاكم وابن خزيمة كلهم من ابي معوية
عن حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قال الترمذي بعد تخريجه
لا نعرفه الا من حديث حارثة بن محمد وقد تكلم فيه من قبل حفظه
وقال ابن حبان حرمة بعد تخريجه حارثة بن محمد لا يحتج اهل الحديث
بحديثه وقال الحاكم حارثة بن محمد لم يرو عنه مالك وروى عنه عمرة
من قرابته قال ابن حجر حارثة متفق على ضعفه ومراد الحاكم من رضيه
غير مالك انهم رووا عنه ولا يلزم من رواية الثقة ان يكون الروي
عدلا عنده انتهى وقال البيهقي بعد تخريج الحديث حارثة
ضعيف ذلك طريق اخرى عن عائشة ضعيفة ساقها في الخلافيات
واخرجها الطبراني في الدعاء والدارقطني وذكر انه اجمع سئل ابن معين
وهو متروك وروي من طريق اخرى عن عطاء موقوفا عليه قال
الحافظ فعلى هذا وان كان منقطعا فنسبه اشعار بانه لم يرفعه صلا
انتهى وضعفه ابو داود والترمذي قال الحافظ لم يصح
ابو داود تضعيفه وانما اشار الى ضعفه فانه قد مشى نعم لما اخرج
الطريق الحديث المذكور نسبه الى ابي داود لا نقوله ليس بالمشهور
وعقب بقوله ليس بقوي وهو اما الترمذي فضعفه من طريق حارثة
ولم يصح على الطريق الاخرى بل صرح بتفرد حارثة به ولو ثبت
له الطريق الاولى لكانت على شرط الحسن واما البيهقي فكلام
ابي داود اول بعد ان اخرجه من طريقه ثم ساق طريق حارثة
وضعفها به ثم ذكر انه روي من طريق ثالثة عن عائشة واما قوله
وفيهم من قد يوهم الاتكال على تضعيفه وليس كذلك بل هم متكلمون
ورواه ابو داود والترمذي ثم قال الحافظ ولم ارفعه واحد
منهم

منهم البيهقي بتضعيفه كما بينه ثم قال بعد تخريجه الحديث باسناده
من طريق حديث حسن اخرجها ابو داود والترمذي والنسائي في ساجة
والبيهقي في الشافي فقال حديث ابي سعيد الخدري في الباب
وبه يقول اكثر اهل العلم وقد تكلم بعضهم في سنده بان يحيى بن
سعيد تكلم فيه من قبل حفظه والنسائي والنسائي سكت عليه فاقتضى
انه لا علة له عنده واما ابن ساجة وغيره فتكلم عليه صلا العادة
واما البيهقي فاصل كلامه في السنن الكبرى وفي الخلافيات ان حديث
علي في تصحيح ارجح من هذا الحديث لكون احاديث علي توجد في الصحيح
وتكون هذه اذا جاءت من طرق متعددة لا تخلو من مقال
وان افادت مجموعها القوة وهذا ايضا حاصل كلام ابن خزيمة
في صحيحه واشار الى ان حديث ابي سعيد اجود قال العيني بعد
ان اخرجه من طريق حارثة في ترجمته في التعليق هذا الحديث روي
باسانيد حسان غير ما ذكر انه الحافظ وسيأتي ورواه ابو سعيد المذكور
رواه الصحيح الا على ان ابن ماجة وقد روته ابن معين قال
البيهقي قال الحافظ عبارة البيهقي بعد ذكر حديث ابن مسعود
رواه ليث عن ابي عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود عن ابيه وليس
بالقوي وروي عن حميد بن نوفل عن ابن مسعود ما ساقه بسنده الى ابن مسعود
ان الحكم الاخرى للاولى وقد اخرج الطبراني في الدعاء حديث ابن مسعود
بسندين احدهما واخرجه الطبراني من وجه اخر عن حميد ومن وجه
ثالث عن انس واخرجه في المعجم الكبير من حديث واثلة ابن الاسقع
ومن حديث الحكم ابن عمير ومن حديث ابي هريرة ومن حديث عمرو بن
العاص واخرجها البيهقي بسند جيد عن ابن عبد الله كما سنذكره
بعد انتهى والله اعلم من رواية ابي سعيد الخدري ولفظه كان
صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم
وبحمدك ثلاث ثم يقول الله اكبر كبيرا ثلاثا اعوذ بالله السميع العليم
من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه ثم يقرأ وقال الترمذي
حديث ابي سعيد اشهر حديث في هذا الباب وقال ايضا ترك مسلم
في اسناد حديث ابي سعيد لان يحيى بن سعيد تكلم في علي بن علي
يحيى ابن يحيى وقال احمد لا يصح هذا الحديث انتهى خلاصة وضعفوه
قال الترمذي هذا حديث لا نعرفه الا من حارثة بن محمد الرجال وقد تكلم
فيه من قبل حفظه اي لكونه لم يوجد فيه شرط الاحتجاج وهو الحفظ
ان حدث من كتاب وقول بعض شراح المشكاة انه الترمذي بضعيف
متنه انما ضعف بعض اسانيده ولم يذكر منه تضعيف المتن
كما بينا فروايته من طريق اخرى يصح بيانا او محمله كلام المؤلف ما
خالف ذلك مغترين قال وقد رواه ابو داود باسناد حسن انتهى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه نظر وان الذي صرح به الحفاظ والمرجع اليهم فلا شك ان طرقه كلها
منحصرة لكن قال ابن الجوزي يقوي بعضها بعض فيصل الى حد الحسن
لذاته وهذا يتوقف على ان ذلك الضعف مما يقبل الاعتبار والا
بكذب الراوي واتهامه بالكذب مثلا لا يجبر وان تعددت طرقه
لا يسوق قوله وروى الاستغناء بالحزن ورواه الدارقطني من عثمان
بن محمود ورواه سعيد بن منصور عن ابي بكر الصديق من قوله بسند لم يرو الحزن
قوله واصح ما ورد فيه عن عمر بن الخطاب ثم رواه عنه يعني البيهقي
قال الحافظ بعد ان خرجه من طريق البيهقي موقوفا على الدارمي موقوف
صحيح ثم خرجه ايضا من طريق الدارقطني وقال الدارقطني
هذا صحيح عن عمر من قوله وقد روي عنه مرفوعا بلفظ ما ساءت مرورته
عبده ثم من حديث ابي هريرة شيبة عن ابيه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الدارقطني رفعه غير الرافع عن ابيه
ورواه يحيى بن ايوب عن عمر بن شيبة غير نافع عن عمر موقوفا على
عمر وهو الصواب قال الحافظ كذا وقع في الاصل عمر وابن شيبة
بتثنية العين وابن الشيبة الاول وبعضها في النسخ وفي احداها
تصحيح وعلل ابن الجوزي في التحقيق صحيح المرفوع فلما ان عبد
الرحمن بن عمر وابن شيبة احد شيوخ البخاري ومسلم وليس كذلك
فان نافع البخاري انما هو عبد الرحمن بن ابي شيبة ولا ذكر لعمر
في نسبه وعلى تقدير ان يكون الاصل عبد الرحمن لا يعرف انتهى وفي الخلاصة
للحافظ ان الحديث صحيح عن عمر موقوفا وفيه انه قال في السلام
بعد ان روى الحديث موقوفا على عمر رواه [illegible]
ابو داود والترمذي وابن ماجة والحاكم [illegible]
صلى الله عليه وسلم وقال الحاكم وفيه [illegible]
اسمه وسبق شرحه في باب الكلام [illegible]
قال ابن حجر في شرح الكلاع واعتمد به ابن مسعود وفيه من نبرتها
الصحابة واختاره للافتتاح به وحنبلية وغيره ومسلمية الاهلية
من حديث الحديث كسنيان واحمد وغيرهما انتهى قوله وروينا
في سنة البيهقي قال الحافظ بعد تخريجه بسند لم يذكر قال
البيهقي وكره الشافعي ان يتكلم بالرواية لكن قال علي بن الخليل
بلغ الحارث وعمل ان يكون لابي اسحاق الراوي عن الحارث بن يمان
في الحديث وعلى هذا لا احب ان يكون الحديث عنهما ويتوجه
ذلك انا رواية الصحيحة عن علي نقولنا تشتمل على الفاظ هذا
الفريق وليس فيه الا الاخبار وتاخير وصيت نفر اصحاب من قول
هم في الحارث لنا بان نتكلم فيه قوله فان الحارث الاعور
سقط علي من معنه قال الحافظ من تعقب بما قاله فقد وقعه

يحيى

يحيى ابن معين فيه سؤالات للدارمي وفي تاريخ العباس الدوري وانما
ساقه من الشعبي بعث دافعها جماعة من صالح الحارث صاحب علي فقال
ساقه عظيم وساقه الحسن ساروني عن علي قيل له فما يقول الشعبي فيه
قال فيكن يكذب في حديثه وانا كان يكذب فما يرويه انتهى وابدى
الابهي ما كان احتمالا لاراده بالمراد المذكور لشيخ وبسببه ضعفه
الجمهور نظرا الى حاله في حق الحارث عند شيخه ان يصلح ان يكون يكذب
الشعبي عليه فاذا كان الحارث اعلم الناس بالخبر ابين وكان يروي
ذلك عن علي فقيل له سمعت هذا الحديث عن علي فقال سمعت منه
بعضا وبعضا ابتسه علي فوقد وسمعنا ابن عبد البر في كتاب
سابق العلم ما يتعلق بذلك انتهى قوله واما قوله والشر ليس
اليك فاعلم ان مذهب اهل الحق من اهل السنة والجماعة ان الحركة الارادية تعالى
للعبد والتيسير جميعا فانوا انه تعالى اراد من الكافر الايمان
والطاعة لا الكفر والمعصية وعاقبهما ان ارادة التيسير قبيحة لخلقه
واجاده واستدلوا بهذا الحديث اي قوله والشر ليس اليك على
يتذكر ويتعلق بالحكم الشرعي ومذهب اهل السنة وقالوا التيسير
كسب التيسير والاتصاف به ومتعلق الظرف ليس مسوبا بل متعلق
او منسوبا اي لا يليق بالادب نسبته اليك وان كنت تاخذ وبعد
الخلقة اليك ما يتبع من افعال العباد على خلاف الارادة الله تعالى
وهذا يتبع حدا لو العقل اعتقدوا انه لا ارادة والمشيئة والرضى
والمحبة والامر بمعنى وهو لا يقول به بل يقول الارادة والمشيئة
بمعنى والرضى والمحبة كذلك والامر لا يستلزم الارادة فقد يكون
المامور مرادا وبغير مريد وقد يكون مرادا ومريدا منه لحكم ومصالح
يعلمها الله تعالى ولا يبينها من يتعلق واستدلت المعتزلة
بعموم الاية الكفر انا الله لا يامر بالفحشاء ولا يقال
نقول بمقتضاها لما تقرر من ان الارادة غير الرضى والامر ولنا
قوله تعالى فلو شاء الله لهداكم اجمعين وقولنا لشاء مثل قوله ولو شاء
الله ما فعلوه ان كانت هذا الاية عاما يكون وليس هذا محل تحقيق
الكلام ومحله ان كانت هذا الاية محتملة في هذه المسالة فقال
امام الحرمين من حقق لم يشك انا لعامي بمسئلة ونقلت بعضهم
بعناه عن الاشعري لتقارب الارادة والمحبة في لغة العرب الكعبي
فان من اراد شيئا اوشاه فقد رضيه واحبه قال ابن الهمام وهذا
الذي قاله امام الحرمين خلاف كلمة اكثر اهل السنة انتهى وقال
شارح العقيدة المنظومة للسيابي الارادة والمشيئة والمحبة
والرضى معناها واحد عند جمهور اهل السنة لكن قال بعضهم ليس
ان المحبة والرضى مترادفان وهما غير الارادة والمشيئة والمتكلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لذلك بقوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر واجيب بانه لا يرضى
لعباده المؤمنين الكفر لانه لم يرده ثم قد يرضاه للكفار لانه اراده لهم
او انه لا يرضاه شرعا ودينا يثيب عليه ويرضاه كائنة ومعصية
يعاقب عليها انتهى وحاصله ان الرضى والاثبات واردين على
محل لعين بالحيثية مع اتحادهما بالذات كما قيل في الاشكال المشهور
ان الرضى بالقضاء واجب والرضى بالكفر كفر بمعنى ان الكفر بالقضا
حيث انه كسب للعبد او ان الكفر بقضاء لا يجب الرضى به اذ هو ايضا
به الثواب يقال فيه ما الله رضيه واحبه واراده وشاءه وما
تعلق به العقاب يقال فيه اراده وشاءه ولا يقال احبه ورضيه
بل يقال كرهه ونهى عنه ومعنى ذلك انه لا يثيب عليه لانه
وقع عليه ثم اكثر من كره مات العباد بان الله يقع عليه
الكره ثم او يقدر على رفعه والله تعالى هو ذلك وبذلا يثيب
كثير من الناس قال قتادة والله لا يرضى الله لعبده ضلالة
ولا امره بها ولا دعاه اليها وقال ابن عباس والسدي وجماعة
ان الله يرضى الكفر لكافر كما يرضى الايمان للمؤمن انتهى والجواب
الخلاف لفظي كما في الرسالة قوله ولا يدين بتاويل الحديث الخ
قال ابن حجر في شرح المشكاة قال بعضهم وانا اولنا الحديث لانه
لم يقل احد من المسلمين بتعيينه بل هذا السنة على ان الخير والشر
من الله تعالى لا صنع للعبد فيهما والمعتزلة على انهما من العبد
من الله فيهما ولم يقل عاقل بسببي والايدي في الخير من الله والشر
من الناس وانما سمع ذلك من بعض العامة انتهى وقضيه نظر ونقله
في شرح العباب عن المحبوب وعن شيخ ابي حامد وتعقب بانه
قد يقال ذلك على المعتزلة كثيرون والظاهر انهم فرقتان فرقة
على الاول وفرقة على الثاني ومن ثم اختلف علماء الرجحي هم
في ذلك انتهى قوله احدهما ولو شهرا قال الخطيب انتهى سمع ابي
واسحاق بن راهويه ومحمد بن يحيى بن معين وابو بكر بن
خزيمة والازدي وجرير فاصحابنا نوار الفروق في انوار الفروق
استدلت المعتزلة على ان الشر من العبد لا من الله تعالى بقوله
صلى الله عليه وسلم والشر ليس اليك وهذا اسلب علم تقوم به
الحجة على الاشعري وجوابه ان قوله صلى الله عليه وسلم والشر ليس
اليك لا يدل على ان عامل يتعلق به ان المعتزلة يقدرونه ليس سببا
اليك حتى يكون من العبد على زعمهم ونحن نقدره والشر ليس
قربة اليك لان الملوك كلهم يتقرب اليهم بالشر الا الله تعالى لا يتقرب

اليه

اليه الا بالخير وبذا تعين حسن جميل محل اللفظ عليه وعليه فيكون
اللفظ محتملا لاثنتين لما قاله وليس اللفظ ظاهرا في احدهما من
حيث الوضع بل لاحتمالات سنوات بنسبة استدلالات المعتزلة
به فصول الاحكام فيه انتهى واصل هذا الكلام لشيخه العز بن عبد
السلام فانه نقله عنه البيوني وحواشيه على الشامل قوله والشاك
وحكاه الشيخ ابو حامد عن المزني وقال به ثم انها وبوبه ابن عادة
العرب بشيوخ شاكان يعلمهم الله تعالى فان ثبت الاثبات لكلها
له في الحقيقة قوله لا يضاف اليك اي على انفراده قوله
ولا يقال يا خالق القرد ونحوه بل يضاف الى شيء وحينئذ يحصل الشر
في العموم قوله ليس شرا اي قال العقبراني في شرح العقائد
فان قيل كيف كان كسب القبيح سببا موجبا لاستحقاق الذم
خلقه قلنا لانه قد ثبت ان الخالق حكيم لا يخلق سببا الا وله
غاية حميدة وان لم نطلع عليها في جزئه بان ما يستقبحه من الافعال
قد يكون فيها حكم ومصالح كما في خلق الاجسام الخبيثة الضارة المولمة
كالذي الكلب فانه قد يفعل فيها سببا موجبا لاستحقاق الذم
والعقاب انتهى وفي شرح الشكاة لابن حجر وقيل ليس الشر نقصانا
فانك لا تنقص الشر حيث هو شر بل ما يصحبه من كونه اليك اي محمولا
بالتخصيص بالذات بالخير والشر داخل تحت القضاء انتهى ولو يكونه
بوابا اسنه وفي شرح الاربعين له مثالها الوجود من الشر وما في
بالنسبة لبعض الاشياء وليس شرا مطلقا بحيث عدمه خير من وجوده بل
وجوده مع ذلك خير من عدمه ويصح ان يراد هذا وجه والشر ليس
اليك اي الشر المحصل الذي عدمه خير من وجوده ليس موجودا في ملكك
انتهى وهذا المعنى في شرح مسلم جوابا خاصا كما هو الظاهر انه لقولك
سببوا بلان الى بني بلان اذا كان عداوة بينهم او اضافوه اليهم انتهى
قوله هذا ورد بشيء بالمعنى وليس كذلك بل ورد فيه غير ذلك ذكره
المرابي في الدعاء وكذا غيره انتهى قوله يستحب الجمع بينهما الخ
قال الحافظ لم يرد بذلك حديث وكذا تحقيق الجمع بين وقت وهي
وسماعك صاحب ابي حنيفة وابو سعاد الماروي من كما لم يثبت
وبوب البيهقي لذلك واورد فيه حديث عوف بن ابزى انه صلى الله عليه
عليه وسلم كان اذا استفتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك الى
ولا اله غيرك وصحت وجهي الى قوله المسلمين اللهم اهدني لاحسن الاخلاق
قال رسالة بها الصحيح الاعمال الا انه من محمد المصري والا الراوي
عن عبد السلام ابن ابي يعقوب في كتاب الخلافيات لا اثبت
من شيوخ ابي داود والنسائي واخرج الحافظ من طريقين

نعيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احدهما للطبراني في الدعاء من حديث جابر كان صلى الله عليه وسلم
اذا افتتح الصلاة كبر ثم قال ان صلاتي ونسكي الى قوله اول المسلمين
اللهم اهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت وقني سيئ
الاخلاق والاعمال لا يقي سيئها الا انت قال الحافظ هكذا اخرجه
النسائي وبعد له ثبات عن الدبري حيث وكان الحديث كان عنده عنه
مقولا فحدث به للمراد منه ببعضه وجدنا ابو حيوة عنه بعضه
ثم اشار الحافظ الى اختلاف وقع لبعضهم في بعض هذا الحديث غير
من ذكرته انتهى وفي شرح الكفاية لابن حجر قول الشافعي يستحب ان
اكثر لاجابة فيه قول الشافعي فان زاد فيه او نقص كره بكراهة لانه محمول
على الزيادة في غير الوارد وقول بعض ائمتنا لم يرد في تلك الادعية
والثاني صحيح بما وارد حتى يتورد دليل على خلافه ولم يوجد وكذا في
كل محل ورد فيه دعاء كلام متعددة انتهى فان علم انه لا يمكنه جمع
الايات به او يمكنه لبعض فقط مع التعوذ والفاتحة اتى به نص
عليه في الام ولا امام اذا ان له الماموم او يعم محصورون
راضون بالتطويل لم يتعلق بهم حق للغير بان لم يكونوا محصورين
ولا استاجر اجارة عين على عمل بالجزء ولا استاجر ويجاف ولم يطيقوا
غيرهم وان قل حضوره ولم يكن المستخدم مضطرا ولو اذنا في الحضور
الا اجلا لنظر فان كان صلاته لا تضر بالحضور ولا ينظر لذلك بل يطول
لصلاح واستحسنه من بعده وحسن قصاره على رجحت
وجيه ابن الله تعالى امر نبيه في كتابه ان يتوكل وكذا الماموم
الذي يسمع قراءة الامام يتعين عليه وجوبا اجود شرح فيه حتى
يسمع قراءة امامه وان كانت سواء كانت مطلقة او راتبة
والتسبيحات هنا وغير ذلك من السنن تستبدل والصواب ما سبق
وسكت الجمع عن الجارة لانه لا يعين نهاد لو على فاتنا او قرا على
الاوجه وصل استحباب الافتتاح ما يدل ذلك الامام في غير الصلاة
سالم بسم الله ثم يجلس وفي الاعتدال بل يقول فلا اجبر سمع الله
لمن حمده الى خر ما يأتي من ذكر الاعتدال ح ولو اذكره في اثناء الفاتحة
فاتنا الامام اي الماموم لقراءته ثم افتتح ونوى ما كان استحباب
الافتتاح من اصله لعدم ذكره في غير المسبوق صلاته وخبر ما صلى الله
عليه وسلم وابو بكر وعمر يعني هنا يفتتحون بالصلاة بالحمد لله
رب العالمين فان في شرح الصابر عجيب الاجواب له من شك
الاحاديث وغير المسبوق صلاته لم يذكر فيه الا المرادين او بعض

الزوائد

الزوائد واثاني مصاة يفتتحون القراءة بل لو صح ما في سننه
لكان محمولا باثبات منها انتهى قوله ولو كان سوقا الخ المسبوق
لو لم يدرك مع الامام زنا يسع الفاتحة بالنسبة الى القراءة العيد
لا لقراءة الامام ولا لقراءة الماموم قوله اي به اي فاضل ادراك
الفاتحة مع امامه بان كان الامام يطول القراءة ويوسر بها قوله
الا ان يخاف اما بان يحمل عالما امامه وظن منه الاسراع وانه
لا يدركها او استغل به فيشتغل بها الا بتمام و يشرع بها ليدركها
ثم اذا ركع الامام قبل تمام الفاتحة نظر وان لم يشتغل بالفتاح
والا تعوذ ركع مع الامام وتمت ركعته ويحمل عنه الفاتحة وما بقي
منها وان اشتغل بها او باحدهما وسكت لزمه ان يتراس
الفاتحة قدر ذلك في ظنه كالموظا او زمن سكوته لتقصيره في الجملة
بالعدول لمن قرا في غيره وان كان قد سرد الافتتاح والتعوذ
لظنه او راى الركوع فركع على ظن فتنه واحتاج مع الركوع
ويحفظ منه بقية الفاتحة واما لو اتى لا يتلاقاه وان لم يدرك
التغيير تقضيه وعلى الاولى يتركه فتلزمنا ما لزمه بطلت
صلاته ان علم وتعمد والا لم يعتد بما فعله وتبقى مع الامام ويوم
متخلف لما لزمه وقام من الركوع فاتته الركعة بناء على انه
متخلف بغير عذر وس لغير عذره بعبارته مرونة ثم اذا قرع فيتل
بوي الامام للسجود وافقه والا بطلت ان علم وتعمد
وكذا حيث فاته الركوع وان لم يدرك وتذاراد الامام لهوي
للسجود فتعارض في حقه وجوب وفاما لزمه ويبطلان
صلاته لو هوى الامام للسجود لما تقرر من ان تخلفه لغير عذر
بلا مخلص له عن هذين الاسبقية المفارقة فتتعين عليه عذر
من بطلان صلاته عند قدرتها بلا تقرير غير راتب شيخنا
الملك تبطلا لم التحقيق والقدرة انه يجزيه متابعته في الهوي
ح ويكن توجيه بانه لما لزمته المتابعة قبل المفارقة
استصحب وجوبها وسقط موجب تقصيره من التخلف لقراءة قدر
بالفاتحة بغلبة راجب المتابعة تخليه ان صح لا يلزمه مفارقة
اما اذا اصل ان واجبه ذلك فهو بتخلفه لما لزمه متخلف
لعذر قاله الشافعي كذا في التحفة لان مجرد ولا لابداله الاترب
للمتولو وعليه ايك المتاخرين انه متخلف لعذر وعليه فيدرك
الركعة وان لم يدرك الركوع مع الامام فيصير حكمه فالموافق وتاثني
فيما ذكره فيه في التحفة بان قوله وس لغير عذره بعبارته مرونة
تامة عجيبة في وكل لسنة واطال في المقال والله اعلم ه وان
ما له كالذي يأتي به الامام بعد اذا لم يسلم الامام قبل جلوسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والانبياء به كما مر قوله والسنة فيه الاشارة الى كتاب اذكار الصلاة

قوله باب التعوذ عند الافتتاح

قوله سنة بالاتفاق لكنه نقله مالك لنظير ما تقدم في الافتتاح
مع جوابه ولسكان مدركه ضعيفا مع الاتفاق مع وجوده
حمله بعد العلماء وتاريخ من نقله اي على طاهرها واخذ ونها
كذلك قال في شرح المشكاة وهو شاذ قوله ان اللفظ المختار
ثم يجده اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثم اعوذ بالله
العلي من الشيطان الغوي هذا في المجموع من الشارح ويمكن فيها
الكفاية عنه اما الافضل الاول ثم هو بزيادة من همزه ونفخه
ونفثه ثم الاخير واما الذي يحكيه ان الافضل بعد الاول هو مثله
الزيادة الحمد لله الا ان ثم الثاني مثله الزيادة لورود كذلك
في الرواية الثانية ثم هو بدونها ثم الثالث ورجح الاذرعي
الثاني اي اعوذ بالله السميع العليم اخذا مما في الاول للحديث
المذكور الا ان دلالة فيه مع ترك قوله تعالى فاستعذ بالله من
الشيطان ملعونا شاعليه ولبيت الاية الثانية نسيانا
لصيغة الاستعاذة حق يطلب موافقة للثالث الاول بل امره
بها ثم مثل ذلك الامر بالسميع للدعاء علم به لورود عليه
ذكره في الحصن قال ولانه اليها اخذ بها اقرب الى صيغة
الاستعاذة فكانت اولى شيء ذو بدوه قول ابن الجزري في النشر
ان الاول هو المختار رجح المعتبر من الرواية ثم نقل مرجح
انه فكون الاتفاق عليه في السخاوي انه الذي عليه اجماع
الائمة وفي محافظ اي في قول كذلك انه الذي اخذ به عامة القراء
كما ثاني وح واحد ذكر انه الوارد عنه صلى الله عليه وسلم انه كان
في دعوة الاحيان وحصل الوارد فيه وبين كل ثانيه فوائد قوله
اعوذ الخ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء ما لو في ذلك تحقيق
الطلب كما في غفر الله كل بلفظ الماضي والسابق للاخبار وهو اصل
معنوي لانه لا يلصق بحق بالله تعالى لا تعبيرات لكنه الصفات
تخصيص لانه حصل ارب بالاستعاذة قال الاسماء الرازي
حاله الحمد لله الحمد وتقدم المعول لينبه الحمد في الحكمة انه جاء
اعوذ بالله ولم يقل بالله اعوذ قلت لسان الاتيان بلفظ التعوذ
امتثال لامره تعالى وقال بعضهم تقديم المعمول في الكلام تفنن
واتساع والعناية فيه غير لائق لكنه لا يكون لا لاحاله خوف تقيض
والى جلالة شكر تذكر احسان وهو اشعر ذكره التقلالي وسوسة
الشيطان واستعاذته في باب الذكر والرجيم الرجوم بالطرد واللعن

او الذي

او الذي يرجم به الجبابة الاضلال والاغواء او يحيى ناعل ترجمة لغير
بوسوسته قوله وابن ماجة واعوذ بزيادة الرجيم في حصن الشيطان
ويجيء بزيادة سميع عليم بما وهما في الحديث خبير ابن سلم وكذا اقوله
انه اكبر كبيرا الحمد لله كثيرا سبحان الله وبحمده ثلاثا ثلاثا ثم ذكر
التعوذ باللفظ المذكور بعينه قال الحافظ وللحديث شواهد
عن ابن مسعود وابي امامة ابا يعلى وابي سعيد
احمد ثلاثة رواه من حديث ابن مسعود وفيها وقع التجمع بان
للالفاظ المذكورة فيه رفوع ولفظه عن ابي صلى الله عليه وسلم
انه كان يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه قال
وهمزه الموتة ونفخه الكبر ونفثه الشعر وقال الحافظ بعد ان
اخرجه من طرق اخرى الحاكم ابي الشيخ قلت وهو الراوي للطرق
الاول عن عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود بلفظه حديث حسن
اخرجه ابن ماجة وابن خزيمة وفصلا ابن السني واختلط
بما ابن سلمة ابي الراوي عنه في الطريق الاول ثم سمع منه قبل
الاختلاط لانه لم يرجع في رواية من طريقه الحق بروية الحديث
بالله اعوذ تعت عن سمعه انتهى ورواه من حديث ابي امامة ابا يعلى
ولفظه كان صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة قال سبحانك اللهم
وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ثم يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
اعوذ بعظمته الاسناد ثقات الا ان فيه انه لم يسمع وعلة الحارث
فيها الاقتصار على قوله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم واما زيادة
السميع العليم فوقعت في حديث ابي سعيد الخدري رواه الترمذي
والنسائي وهو حديث حسن وقال ابن خزيمة عقبه صحيح انه لم
يسمع احد من اهل العلم ولا بلغه عن احد منهم انه استعمل هذا الخبر
على وجهه قال الحافظ لا يبتلى من عدم من نقل استعماله والانكار فمن
اخرجه بعينه والعلم عند الله قال الحافظ قلت لباب قوله ابي
اخرجه ابو داود في تعيينه فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثم قرأ ان الذين
حاقوا لا يمكن الحديث انتهى قوله وغيره مما رواه احمد كذلك وابن
حبان في صحيحه والحاكم وابن خزيمة وابن ابي شيبة والبيهقي في
السنن الكبرى كلهم من حديث جبير قوله وفي رواية اخرى
سعيد حرف الثلاثة كما في الحلاصة للهم وزاده بالثلاثة
ابو داود والترمذي والنسائي قال ومن منعه احمد وابن حبان
ولفظ حديثه كان صلى الله عليه وسلم اذا قام يصلي بالليل
كبر ثم قال سبحانك اللهم وبحمدك الى ولا اله غيرك لا اله الا الله
ثلاثا ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثم يقرأ

وتفهه وتلثه ثم يتراءت به الكلام على مرتبته في ملاحظة الخالق
انما استعاذة صلى الله عليه وسلم مما ذكر في الحديث من
انه عصم منه انما يقول خوف الله تعالى والمطامع الافتقار
اليه ولمبيت بي به الاشرة ولبين لهم عدتها لدعاء لم منه قوله
وما تقدم في الحديث اي رواه ابن ماجة عن عمرو بن العاص لم يشرع تقدم
في حديث ابن مسعود رفوعا قوله الموتة بضم الميم وسكون
مصنونة وقيل بالهمزة وفتح الفوقية نوع من الجنون والصرع
يعتري الانسان فاذا افاق فاذا اليه كالمغشي عليه كالسكران وقيل
خبث الشيطان وقيل رضب الشام قال ابو عبيدة الموتة الجنون
سماه عمر لانه حصل من الهمزة لتحسر على نفسه فتذ بهمزة
وهم الكبر لانه ينبغي للانسان ان يوسوسه فيعظم في
نفسه ويحتقر غيره فيزدريه ويتعاظم عليه قوله ونفثه
الشعر اي نفثه من فيه كالرقية واراد الشعر المذموم لخبر اي
داود ان من الشعر لحكما اي مواعظ وامثال يتعظ بها الناس
من الشعر حكمة اي قوله صادقا مطابقا للحق بعيدا عن الادب
المذموم والمثل الا انه صلى الله عليه وسلم استثناه من الحديث
من غير اسية اما في الصلات فان لا يكون سابقة قافية ويه يرد
ليس من كره الشعر بطلانه وحديث ان الشيطان لما اهبط الى
الارض قال رب اجعل لي قرآنا قال قرآنك الشعر ضعيف جدا
اعلم ان التعوذ مستحب قال في المجموع دليل الجمهور الاحاديث
المجموع من قول الشافعي رضي الله عنه قوله ثم يا ثم اي لكن يكره في
الصلاة وكذا يستحب في القيام الثاني من ركعتي الكسوف لفعل
النبي صلى الله عليه وسلم قوله بالاتفاق ولذا كان فيها
اصحابنا انه يستحب اي لفعل النبي صلى الله عليه وسلم
في الثاني غير فيها بالقراءة الظهر الاول متعلق بتعوذ والاخران
بيجهر قوله فيه خلاف اي تقية العبادة مثال الشيخ ابا حامد
وصاحبه اجمعوا بالتعوذ سكت من تعلق لكن عنه في الروضة
وشارحها ولا يجهر به في الصلاة السرية ولا في الجهرية اصلا
الاظهر وقال الثاني يستحب الجهر فيها كالتسمية والثالث يجوز
انه يجهر بها ظهرا والاسرار ولا ترجيح وقيل يستحب الاسرار قطعا

انتهى

انتهى لكن زاد فيها نقل قول باستحباب الاسرار تقطعا وكذا
بيبي في الصلات بان الرافعي لم يحكه في الكبير وتحقيقه فيه ان
ما رجحا يجهر به للتحية وغيره ما وعليه ائمة الترجيح والعمل
ان كان يحسن بيجهر لينصت لها ينوي من التعوذ والتعوذ
للقراءة خارج الصلاة سنة عين ثم محل التعوذ بعد الافتتاح
اذا اراد بها فيفوت الافتتاح بالتعوذ والتعوذ لنا شروع في التعوذ
قوله وهو الذي كان ينفعله بوبرة ثابت الحافظ وجه
الشافعي في الامر من طريق صالح ابن ابي صالح ابه سمع ابا هريرة يقول
يقول الناس رافعا صوته يقول رب انا نعوذ بك من الشيطان
الرجيم قال وكان ابن عمر يعوذ بنا قال فانا نعوذ بك من الشيطان
الرجيم اخرجه انتهى قوله للقراءة اي لعمل التعوذ قوله القراءة
واحدة اي للاحاديث لا يتعوذ بالهمزة ورد من عمرو ما يدل
فيها من فعله وجوبا للقراءة من اصلها صحيحة وقوله بدليل
ثابت القراءة سنة في طريقة سنة وان قالت بتعاقبين
الحرمية قوله لحديث الصحيح هو بهذا اللفظ من حديث
ابي هريرة في الحلاصة قال رواه ابن خزيمة وابن حبان وصححاه
ثم هذا اللفظ للشيخين واتفق عليه من رواة الخبر على ايراده
لفظ لا صلاة لا يقرأ فيها بام القرآن في خداج اي خداج
اي فساد ونقص الا لمن في هريرة قال اني اكون احيانا
وراء الامام قال فاخذ بيدي فغمزني وقال اقرأ بها في نفسك
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله
تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي الحديث رواه مسلم
والبخاري في خلق افعال العباد وابو داود والنسائي
والترمذي قال الحافظ فالحق نسخة جميع رواة الحديث
في سياق الحديث انتهى وقال الحافظ في الحلاصة بعد
ذكر حديث الشيخين سالفا ظاهر ورد من حديث عبادة ابن
الصامت بهذا اللفظ لكن باسقاط الباء من قوله بفاتحة
الكتاب ورواه الدارقطني وقال اسناده حسن وعدي
القراءة بالباء في الرواية الاولى قيل على تضمين القراءة معنى
يعاوده بانه يلزمه بطلان صلاة من لم يقرأها واتى بها بعد
وهو باطل قيل والصواب انها باء على يتعوذ لقوله كبيرة
رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحه ورواه الحاكم في مستدركه والدارقطني
باسناد حسن قال في المجموع ورجاله ثقات ثم وقد روي هذا الحديث
الصحيح بلا لام ولنا قال بعض محققي رجال سعيد حمل النفي في
خبر الصحيحين على الاجزاء قوله وفي الصحيحين من حديث

عبادة ابن الصامت قال الحافظ اراد هذا اللفظ في الصحيحين
ولابي احمد من طريق ابن اسحاق حديث عبادة ابن الصامت بلفظ لا صلاة
لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب اخرجاه جميعا من رواية ابن عيينة عن
الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت واخرجه مسلم لكن
بلفظ بام القرآن وفي لفظ اخر له لم يقرأ وعاب بانه اراد الجمع بين
الصحيحين بهذا العموم وانما يكن مخصوص بهذا لفظ ومسلم كيف في
استعمال الحديثين قال الحافظ وروح في الحديث ابي حديث عبادة
المذكور باللفظ الذي صدر به الجمع هذا الكتاب ثم اخرج من محمود بن
الربيع عن عبادة ابن الصامت لا تجزئ صلاة ثم يقرأ بفاتحة الكتاب
وقال بهذا اخرجه الاسماعيلي في مستخرجه على صحيح البخاري في رجاله
هنا طرق ثابت ورواه الدارقطني ثم في شرح العمدة للقطب ثم
بعد ابن الحديث الصحيحين كما رواه الجمع ما تقدم وكذا اخرجه مالك
والشافعي واحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والطبراني في الكبير
والاسماعيلي وابو عوانة والدارقطني وابو نعيم في مستخرجاتهم والدارقطني
والبيهقي في سننهما وغيرهم ثبتني قوله لا صلاة الا بفاتحة الكتاب
وقع في بعض طرقه عند مسلم لا تجزئ صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن
وقع عند ابن الشافعي والحميدي وسعيد بن منصور والبيهقي في اخره
لفظة فصاعدا وهي زيادة ليست ثابتة قال البخاري في تاريخه قال
حلف الاسام وقال ابن حبان تفرد بها معمر الزهري وقال الخطابي
وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة وبه قال جمهور العلماء من الصحابة
والتابعين فمن بعدهم منهم عمر وعلي وابن عمر ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد
واسحق وقد احتج الاكثر بان نفي الجزئية اثر وقيل لان الشارع
الشارع يحوله على نفيه وانه يعني الشيء لا لشيء لا لشيء عدوه
الا لفاقد الجزئية والجزئية اثر وهي شيء يتقوم به الشيء اجزاء وان وجد
ما يصدق عليه اسم الصلاة لغة وبه يدفع ما يقال من انه لا يدل
على الجزئية من الوقوف وان اللفظ محتمل من حيث انه يدل على
نفي الجزئية وهي غير منفية فيحتاج الى بيان والسبيل الى بيان كل
احتمالات لان الاصل ان الاجتهاد ليست للضرورة وهي عند وجود بيان كل
لا كمال فلا ولان اصل الكل تذكر شيئا يعني ما لا كمال يتعلق بثبات
الصحة والاجزاء تنتفي بينهما اذا تعارض فان وان تعارضا
اصار مردودين الاجزاء باولى من الكمال ولا يمكن تعيين الاجزاء
واجب ايضا بان نفي الاجزاء الى نفي الصحة اقرب لكونه اقرب الى
نفي الجزئية من نفي الكمال مع ان نفي الاجزاء يستلزم نفي الكمال ولا عكس
ونفي الكمال حقيقة الجزئية والاقرب والاسبق للفهم فكان اصل الاجزاء
متعينا

متعينا لا يقال الاجزاء يستعمل اسما ونفيا في غير الواجب ولا يثبت به
المقصود لانا نقول حمل في ذلك فيما اذا لم تعرف فيه العبادة بانتفاء جزئها
بعينها اما في ذلك فلا يكون الاجزاء فيه الا معنى الواجب اي الاول الصحة
بعينه وهذا الغير محل الخلاف في الاصول في الموصوف بالاجزاء اشياء ونفيا مثل
المطلوب والواجب الاوجه الاول وعلى الثاني يتم الاستدلال بالحديث
كما سبق ويظهر قول صاحبنا ان الاجزاء لا يثبت الا في الواجب وان كان
خلاف ترجيحه اذ الحديث بنا على الحالة الثانية لانه لا واجب وان كان
الا الواجب اولى فيما تكلناه وابلغ في الزاجر ما ورد بعين حمل نظر
على ما سبق حديث مسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي
خداج ثلاثا غير تام الحديث ولمسلم صلاة لا يقرأ فيها بام القرآن فهي
خداج ثلاثا قال ابو هريرة اني اكون احيانا وراء الامام قال اقرأ بها في نفسك
يا فارسي اقرأ بها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال
الرحمن الرحيم قال اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال
مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين
عبدي ولعبدي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخره قال
هذا لعبدي ولعبدي ما سأل وفي رواية لابي داود لا تجزئ صلاة لا يقرأ
فيها بفاتحة الكتاب فصاعدا

بهما لعمومها في الركعة وبايتها في هذه والمعاينة لا يمكن عن غيرها
ولا يكون غيرها عنها والاساس روى بسنده بما به عن عاصم وابي الشعثا
بحديث مرفوع به والاكثر والله اعلم قوله وهي آية كاملة من اول
الفاتحة من فيه زائدة على مذهب الاخفش وتبيينه وتعيينه
بها على ان المراد باول الاول لتنبيه وكونها آية مثل الفاتحة
ثابتا بالدليل لا ثابتا بالاعتقاد وكذا في آية منه من لا سورة
غيرها لاجماع الاحاديث الصحيحة الدالة على ذلك قوله فاقرأ
بتشديد ولو بان تقرأ الرحمن بنيل الاقسام لا تنظر لكون الفاتحة
فيلتحق السورة بلا يحيف شيء لان طهورها لمن فلم يكن فيها مع مقامها
قوله بطلت قراءته اي لانه المشدد حرفان او لانه ما كان لا يمكنه
بل لو علم معنى اياك نعبد لتعينه من به فعلى السكتة وان به عدد اكثر او
سهوا اعادة الفاتحة ويجعل السهو قوله وسكتة اي لانه مناط الاعادة
لا لانها ركن لما يجب فيها خارج الصلاة ايضا قوله مقدار التنفس
وفي نسخة مقدار التنفس وكذا سكتة الاستراحة والجهر بها واحد
السكوت المفصل الذي يعتبر في حصول الموالاة ما يتوبه قطع القراءة
والتطويل بحلاف ما له الموالاة والاكثرون ودل عليه كلام المجموع
مثل مواقف من ضبط الروضة كاصلها كالامام لتطويلها بسبعة
بقطع القراءة اعراضه فيها مختارا او لعايق لها في المجموع وغيره عن
الامام ان السكوت للانصات ونحوه لا يضر وان طال لانه معذور
فاطلاقه ان السكوت فيما لعايق قطع محالف للمجموع المذكور
وتبعني من كلام الاصل تعليقه لو شيء بسكت طويلا لمسكوت كرمة
فانه لا يضر وان طال فان سكت الصلاة طويلا فان كان ناسيا
او جاهلا لم يضر لعذره او عامدا لا ما ضر واستثنا القراءة قوله
لقراءة الامام وكقراءة الامام فيما ذكر من الرحمة وعموما صيغة وهو كذلك لانه
لم يثبت فيه شيء فيما ذكر من اسباب اللفظ كقتلوا وما يحصى
امثال ما سمعوا الله اي اسالك من فضلك عن ذوات الوالدة من فضله
وسبحان ربي العظيم فقد وسم باسم ربك العظيم قال الزركشي
والحكمة ان الامام يجهر بقول الرحمة والاستعاذة من العذاب
التي الجهرية بخلاف الماموم والمنفرد فان اسماء الامام فيتبعني
للسوال يجهر بالتسمية الامام على دعاء ما ذكروه لنا من
اتبع وما يحتاج من ندب الجهر به لك صح في المجموع وجعله اصلا متفقا
عليه الجهر للقنوت ثم من سوال الرحمة وما دونه بعد الاستغفار
فقد نوا استغفروا ربكم انه كان غفارا ولا يكفي اعادة الاية الا ان
صح لفظها للاستغفار كقوله تعالى فاغفرلنا انك على العزيز الحكيم
وكقوله

وكقوله بالي وانا على ذلك من الشاهدين فقد اخر سورة التين وانا في بعا
والله اعلم قوله لم يتعلق اي جواب لاي لا تنتفع القراءة بما ذكر
وان طال ذلك فان انتفاء طلاقه لانه لما يذهب اليه لمصلحة الصلاة
كان الاشتغال به عندهم وفي سببه غير مشعوب الاهم اذا طال لكنه
بين لما استثنا كما في المجموع جهر جماعة الخلاف واستثنا فيما يتلو غيرها
فقيل انه يبطل وفرق بان تكرار كلمتين مثلا لتكرار الركوع بخلاف
تكرار جملة اما استثنا ما بعد كما انا فقيل يبطل على تقدير افتري
ما ليس في الاحرف استثنا مخيرا اشار اليه في شرح الغاية قوله
فصل في الفاتحة ظاهر كونه غير فيما انا فاتحة ان اللحن
لكن في شرح الغاية الاوجه فيه التفصيل الذي في الفاتحة بين
اخر قوله بطلت صلاته اي ان كان قادرا او مقصرا انا ما ان يجي
وان لم يكن كذلك بطلت مؤاخذة ان طال الفصل ست ثلاث الفاتحة
والا اعاد ما على الصواب لا ما عليها وتبل ما ذكر ابدال الدال المهملة
بالعالين بدو يبطل الصلاة وما ذكر بعد ان الابدال ليس من قبيل
اللحن حتى يجري فيه التفصيل بين ان يغير المعنى فتبطل والا لا بل في
الابدال تمامي من حروف الفاتحة بخلاف الحركات اما ابتدا فانا في
ابدال بغير وصف الحروف مواخذ قوله فتح النون اطلاقه وكسر
النون في التعليل اي شاذا انتهى في كسر النون الا في حكم القراءة
ابدع التمام فيعد رأى تمام صلاته لنفسه وكان كان سالم في خصوص
وكذا لحن وتتبدى به لا لقاري لنفسه بالنسبة اليه
قوله فان لم يحسن الفاتحة كلها بان يحسن منها في الوقت اي صحيحة
او بالادة او عدم علم او صحيحة وقوة ارية او جهرة مثل كيف زيدها
ما ضمه مما يعتبر في الفاتحة قوله فان اتى ربما من فهما اي يعتبرا
سبع ايات ولا يبدان تكون عدد حروف الفاتحة والجهر ولا
يعتبران يكون عدد حروف الاي فيها في الفاتحة تساويا بالاحتمال
بالاستلة والتشديدات سامر وقوة حرفا ولو بالاقيام خلاف
لمعظم في غاية ما به يجعل الدم مثلا واو حروفان تراها فاتحة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والمبرد أن ما دون السبع بلا كراهة وإن طال التفات لرعاية العدد فيها
في قوله تعالى ولذلك استبك سبعا من المثاني وقوله صلى الله عليه وسلم
في السبع الشداد كذا سا بعض من عرفنا على الجمع وإنما أجاز صوم يوم عرفة
عرفة لقصر رعاية الشافعات لرعاية العدد في آياتها أكثر منه في
حروفها للعفو على الأقل دون الثاني وتفسيره إطلاق الم الا كثيرا
سبع آيات متفرقة ولو جمع حفظا للمؤالية وهو ما كان بعد وقت لمن
الضرورة وبالعدد المذكور أن لم يكن في معنى منظوما أنه لي لجموع
والتثنية الجمع رعاية لمثلها لا لاصحاب من مثول ما ذكر من المتفرقة
والمتوالية والمتعددة معها ولا ذا كر كشي وهو ظاهر لأن ذلك
لا يجيء مذكورا كل مرة فتراه أنا يجوز له الاتفاق أي المذكور بين علام
شي من القرآن انتهى وقال غيره إنما اقتصر على الجمع على الطيب قراءة ذلك
وإن لم يقيد قوله أي من الأذكار أي بسبعة أنواع منها لقوله
صلى الله عليه وسلم إذا قلت إلى الصلاة فكبر يتوضأ كما مر كذا
نظر تشبيه الذي تكرر فإن كان كل مكرر قرآن فاقرأ به وإلا فاذكر الله
وحمده وكبره وهذا أنسب لي وحسنه ويكون على نوع كان أيضا قول
الإمام لا يجب رعاية أنواعه ضعيف وأن رجحه الرافعي واستدل
له بالحديث فإنه لا نص في عدد اعتبار سبعة أنواع منها وبرد
بأن ظاهر الحديث وجوب ثلاثة أنواع ولم يقل بها الإمام والحديث
ليس فيه متمسك لأحد المذاهب انتهى وترجيح أن ما قيل لكن سبح في
الحجي ضعيف أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
إني لا أستطيع أن أجد من القرآن شيئا فعلمني ما يجزيني منه في
صلاتي فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر
ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وهذا مستقل على خمسة أنواع بل
ستة والظاهر أنه كان يحفظ البسملة ثم على بتقدير صحته دليل
على اختيار الأوراد وذكر الأذكار أنه أي بالاقتصار من مثل أنه كان
أنه أقرب تشبيه التفاتا إلى الأنواع بغايات الأذكار والأولى أن يضيف
إلى الأنواع الخمسة في الحديث ما ورد في بعض الأخبار بأن الله كان
وسلم بينا لم يكن قادرا لم تفرغه وما خالف لبيان وغيرهما وجزي
ما ذكرنا لذكر ولو بغير العربية كما يأتي شرح العباب أي بشرط التعبير
عن العربية قوله وبقراءات أنها تحتمل أي وجوزنا وكان الاقتصار
على الآيات لكونها مخصوصا عليها كما سبق ولكون خلاف السابق
فيها بين مثال الإمام ويجري على ما ذكر سبعة أنواع من الدعاء المحض
الأعوذ وإن لم يرون الاستعاذة بالله سبحانه أعوذ الله بشيء أي بقوة
منه وسبعة لا سيوي تعالى لكن وأن يحمد الله بأن يقال لك فيه
بعض علماء أنه لا يجزي غير الذكر وليس الدعاء بذكر في خطبة ولو في

سنا في لعب شيخ الإسلام الذكر أو كريا هنا على الله على سا إذا قدر على الذكر
أو أراده يجزأ الذكر أنه هنا بذكر بخطب المحض الدينوي أو الذي تحتمه منها
سنة على الله عالما لرها الأخروي كان أتم وناقشه تلميذه ابن
أجروي شيخ العباب بأن طلا الأول يمنع فيه بحث الأذرعي أنه لا يجزي أنه
للتقدير على الذكر وفيه نظر بل لا وجه أطلا الدعاء أن ذكر على الذكر
وتوجه أنه عاليس بذكر ممنوع ولا دلالة في الحديث أنه كما يدل عليه
الاصطلاح الشرعي أن قوله لا ذكر كان غيره باعتبار ويوسا في الحديث
بالاستثناء وهو أبي علام الإمام الشافعي فإن نوع ما ذكرا نهي ومشترط
أن لا يقصد بالذكر أنه هنا يجزأ لبيان لية ولو مهما فلو فتح أو تحرد
القرآن أنه أنه لو قرن بعمل بية لم يجزأ العدول إلى الأذكار وليس إذا
بالكر الشالة أنه أذا هو رأية كما سلف إن بسا نعم إن لم يعرف شيئا من
الأذكار كرر الآية فكرر حروف الفاتحة وإن عرف شيئا من الأذكار
فإن كانت الآية من أول الفاتحة أي بها ولا تتم بالذكر وإن كانت
بالآية قبل الذكر أو كانت الآية التي حفظها من غير ما مر وكذا بأي
تكرر ما لأنه إنما يكفي به عند عدم حفظ غيرها من الأذكار والله أعلم
ولو شرع في البدل وتذكر قبل أن الفاتحة أي بدل من الفاتحة أي في نفسه
قرأ أنا الآية قوله لم وقت بيت رفقاة الفاتحة أي في نفسه
ولا يلزمه بتحريك لسانه وكذا يلزمه التعوذ بتعذر لشيء
الأحمر ويبين له أو توقف بتعذر السورة والمفتوت والمقعود بتعذر
التشهد الأول ولو نسيها لأن الفاتحة بدل يتقدم لتذكرها وإن خرج أو أي
والتشهد أنه يلزمه أو توقف لذكرها ما دام يرجوه إلى أن يضيق
الوقت ويعيد لبيان ذكر انتهى قوله وتجزيه صلاته أي لا يتأنه
كل ذكر واجب من تكبير وحمد وتشهد يجب بعده الفاتحة وشملها
ولو سفرا فاتحة وإن طال كما استقبله أو طالت لأن ما لا يتم الواجب
إلا به واجب وإنما لم يجب تسمية لما على فاتحة لدوام نفع بعدها
علاوة قوله وقرأتها بالعجمية أي لأن الإعجاز مختص بالنظم
العربي وفي معناه لقوله تعالى إن أنزلناه قرآنا عربيا والعجمي
ليس كذلك ومن ثم كان المحتمل امتناع وقوع العرب في القرآن
وبالنبي ما يوهم ذلك من توافق اللغات فيه وللتحديد بلفظ القرآن
وبه نازل وجوبا لترجمة من تكبير الإحرام وغيرها مما ليس بقرآن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بان ترجم عنه في القلاة بطلت ان علم والا سجد للسهو سواء في ذلك
القادر على العربية وغيره ومعنى الاذكر به وسر بليغ اي لا بلغه لمن
بلغه ولو بنقل معناه اليه بالعجمية وخبر انزل القرآن على سبعة
احرف دليل للمنع من الترجمة لا متنافيا المنع عما زاد على السبعة والترجمة
كذلك وما ورد عن سلمان انه كتب الفاتحة بالعجمية معناه انه كتب
تفسيرها لا انها ثبتت في الاسلام ومن العجب قول الحنابلة لا تصح
الترجمة حكم القرآن بالنسبة للمحدث بل بالنسبة للصلاة التي سيأتي
عليها لتقدمه لا يتم كذا في الانصاف قوله
او بعض سورة اي بنت كما لسنة بعض السورة ولو آية من لا في الآية
آيات ما نص عليه في الاصل يكون بما نص سورة وخبر وجاس خلال سن
وجب الثلاثة قبل ودليله قوي ادهم محمد عنه صلى الله عليه
وسلم انه قرأ بها في الصلاة بجمل ذلك على انه كرهه الوجوب
لما صح من قوله صلى الله عليه وسلم ام القرآن عوض عن غيرها ويسن
عوضا عنها وظاهر قولهم ولو آية انه لو قرأ بعض آية اجزأه
بحصل اصل السنة وفيه وقفة لان الذي في بعض الآية اعتبار
انما افاده قال في شرح الغاية الاوجه حصول السنة به وعموم قوله
بها او بعض سورة وقوله في جميع وبحصل اصل الاستحباب بقراءة
شيء من القرآن بشرطه ما سيأتي وفيه نظر قال رأيت الجمع صرح
بذلك وفيه ان ما سيأتي عموما الكلام الا صلبت وهو على ذلك
حتى يقوم ما يخالفه ثم قال وظاهر انه في المفيد اذا لم يقصد
بالسورة التبرك ولا يزيد بيان ان يقصد كونها قبل الفاتحة
او بعدها لانها لا تكون من الفاتحة حينئذ كما يوهمه فيسن حصول
ذلك بتركه انتهى وذلك سنة قال الحافظ وفيه حديث في قتادة
صلى الله عليه وسلم يقرأ في الاولين من الظهر بام الكتاب
وسورة الحديث وحديث زيد بن ثابت في الاوليين من الظهر بام الكتاب
وسورتين وسيأتي تحريرهما في الفصل الذي يليه ما حاصله
الحديث الى قتادة اخرجه وحديث زيد انما ثبت اخرجه بذلك
ابن خزيمة وسماه ثلاثة وردني الاكتفاء بالفاتحة حديث ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين قرأ فيهما بام
القرآن لم يزد عليها حديث حسن اخرجه احمد والبيهقي من شهر ابن
حوشب عن ابن عباس وعند البيهقي من وجه آخر عن عكرمة عن
ابن عباس قال والاول اولى وحاجا الاكتفاء بالفاتحة حديث
ابي هريرة قال في كل صلاة قرآن فما اسمعنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسمعكم وما اخفى علينا اخفينا عنكم وان لم يزد على
ام القرآن لم تجزئ ومن زاد فهو افضل حديث صحيح اخرجه احمد

وسلم

وسلم انتهى قوله وان شاء بعض سورة اي ولو بعض آية بعيدا لانه
قوله والسورة القصيرة افضل من قدرها من الطويلة بدليل ما جرى
عليه العلم في الركوع والسجود والتشهد وجرى عليه السبكي وابن دقيق
العيد قيل ولو القياس تسليم ان الاجر بعشر مثله في الجميع
بان الوقف على حزب صحيح لا تقبح اذ مثله الايات والعلامة في
بعض السورة فانها كما يحتاجان لكن صرح المتولي والبغوي بان سورة
الفاتحة افضل من البعض وان طال كما تقتضيه رشاقة بانها افضل
واستشهاد ظاهر الرافعي في شرحيه والعمدة الاستوي وجزم به في الانوار
والاستعداد بان قراءة الكوثر سنة افضل في الصلاة بخمسين صحيحا و
اكرا جاس بعض قراءة القصيرة وتقدير كونه اتيا اما لمت على قراءة
السورة الكاملة في الصلاة افضل ما لزركشي واحاب عما ذكره
صلى الله عليه وسلم السورة انما ذكره الزركشي وبان في الناس
ما زيد على المعتاد عنه ولم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم
قراءة السورة الكاملة ولم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم
الا في ركعتين وركعة الفجر وتراويح الى الغرب تراويحا
الجمع بينهما انه لو مرتبا بينما القصيرة والطويلة كذلك
نظر انتهى ويوجه النظر بما تقرر من الخلاف في التنفل ليس الا الاتباع
وقال ابن السبكي يظهر ان الاطول افضل لانه اطول ينبغي
والسورة افضل من بعضها لانها سورة كاملة وذكر الزركشي مسئلة
زاده ولكل منها ترجيح من وجه انتهى وعليه فقد يجاب
بان الناس على ما انه لتخصيص الفاتحة بان ارادة السور
قربة مستقلة في نفسها ولقربة حدة في الشاركة على ما لا ذر في
قال الظاهر ان محل الاولوية اذا تاركي بسبب القربة مثلا بلا
نذر قراءة بعض سورة طويلة لم يكفل قراءة سورة قصيرة عنه وان
قلنا انها افضل على الاوجه كمن نذر ان يقف صف بنفسه لا يجزيه
الصفوف بالذهب ويحل الخلاف في غير التراويح اما في التراويح
قصيرة فما فقهه ابن عبد السلام والتي الصلاح وغيرهما وصلوه بان
البينة القيام فيها بجميع القراءة واعتكاله الاستوي وهو تاب
الزركشي وغيره ويقاس من ذلك كما ورد فيه الامر ببعض معين كاية
السورة والمراد في الفعل الفجر ما لا تخصيصا فقلنا افضل من
سورتين طويلتين انتهى واقرا لبيتي بان من قرأ سورة في ركعتين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الترتيب لعدم ركوبه صلى الله عليه وسلم ثواب سورة كاملة وتصريح انه صلى الله
عليه وسلم قرأ الانعام في ليلة واحدة لعذر وذلك لبيان الجواز والله
وسلم سيتضح اثبات آيات او آيتين فتقرر بيت خلافا لمن انه فالبيان عليه
الجواب سورة كاملة خلاف السورة الطويلة فان التقرير قد يكون
مطلوبا فيث كان وسنة انتهى قوله ويستحب ان يقرأ السورة على
ترتيب المصحف قال كما فعله لم اقف على دليل ذلك ولعله يؤخذ
من الخروج من خلاف من اوجبه انتهى وقد عمل الاصحاب ولكن بانه
اذا كان لترتيب توقيفيا ولو ما عليه عامة تواضع او اجتهاد بها
ولو ما عليه الجمهور فقد وقع اجماع الصحابة ومن بعدهم عليه
وقراءته صلى الله عليه وسلم في صلاته بالسنة فيتقرر ثم ان
لبيان الجواز وقال بما لتنبيه لان القرآن كانت موجودة
قال في مجمع لتنبيه ولو ان ثبت ما يدل له حسن والا فالاحسن انه
لبيان الجواز انتهى قوله ويقرأ في كل سورة منفردة بين الله تعالى بلا خلاف
قوله ويكون تلبيا ان تكون السورة المقروءة في الركعة غير متقدمة
في الاولى وتأخرها في الثانية من غير فصل بركعة الا في ما يعد بغير
ما جاء السنة فيه خلافه كصبح الجمعة وما اذا قرأ كل التي تليها
اطول كالانفال وبراءة لبيان تقول انه يقرأ في الاولى ولو خلاف
السنة انتهى قوله ويقرأ في الثانية سورة بعد سورة الاولى اي
انه يقرأ في الاولى سورة الثانية وفي الثانية كذا في الجوهر
من اصحاب رتبة قوله اولى المقروءة انه لا يقرأ الثانية كل السورة
بعضها ولهم قولان كالسورة في الثانية ولو قيل بالكل لزم
عليه تطويل الثانية على الاولى واجيب بان القصد لتنبيه
لبيان الترتيب مع الدوام ان فات بسببه سنة اخرى قوله
ولو خالف نص مذهب الشافعي وقولان خلاف الاولى وقيل لبيان المصنف
وكان سوغ كما سكروما ولو سكوتي الكتاب قال كما فعله ولم اقف
على دليل ذلك ولعله يؤخذ من الخروج من خلاف من اوجبه انتهى قوله
فالسنة ان تكون السورة الثانية قال كما فعله لم اقف على دليل ذلك
ولعله يؤخذ من حديث كان يقرأ في الجمعة بالجمعة والمنافقين
قوله اما ما عمر فيه الامام ابي حديث عبادة ابي الصامت الانصاري
قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الصبح فثقلت عليه القراءة
فلما انصرف من الصلاة قال فلعلكم تقرؤون خلف امامكم قلنا نعم
هذا اسكرا اذهبوا بالواحد لتفعلوا ذلك قال لا تفعلوا الا بام القرآن
فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها قال كما فعله بعد تخريجه من طريق
الامام وهو حديث حسن اخرجه ابو داود والنسائي

وان

وابن خزيمة والدارقطني وغيرهم واخرجه النسائي من حديث عبادة من
طريق اخرى وفيه نقصه الصلاة وفي آخر الحديث لا تقرؤن احد منكم
اذا جهرت بام القرآن والحديث شاهد من حديث انس اخرجه ابن
حبان في صحيحه من طريق عطاء بن يزيد عنه مرفوعا وبه رواية ايوب عن قتادة
ثلاثة عنه وفي مسند احمد واخرجه الترمذي خلف الامام للبخاري من
رواية حماد الحذاء عن قتادة عن محمد بن ابي عائشة عن عبد الله بن
مالك بن بحينة عليه وسلم وذكره قال ابن حبان الطريقان محفوظان وقال
البيهقي المحفوظ رواية حماد الحذاء وكذا قال غيره انتهى قوله فلا
ابي من قرأت قال ابن حجر لتبيين منه ونحوه كراهته فاراته
مستقل عن التحقيق انتهى قوله فان لم يسمعه اي قال الحافظ يؤخذ
المتقدمة التحقيق انما كانت في الامام انتهى قوله مطلقة بالسكتة
وفي نسخة بجميعه بتاويم مكررين اخرهما ما في النسائية المصحة
الكلام الخفي الذي لا يفهم والبيان بالسكتة ومنه حديث الطفيل بن عمرو
وهيم يا المقام اي تراخيه قراءة خفية وفيها الهمهمة الكلام الخفي
ولو بان تسمع صوتا لا يفهم حروفه فينزله قراءة السورة حسنة وقضية
السورة لكن بدل الجهر فيسر بالمقروء وقال الشروع فيها وجه في كلا
الاسرار ويكس ربما الذي يتضمنه عبارة الروضة وصرح به في
وبالشروع دون المقصود وهو الذي تتضمنه عبارة المنهاج فيقرأ
في السورة ان جهر الامام فيها لا يكسه وجرى عليه في العباب
للامام وان اسر الاخرى انه لو سمع وقرأ من الفاتحة لا يجوز
اعتبر بعلمه ولهم الماموم بما يعتبر بعلمه بالاولى
وانما تفعل هكذا الاسراحة وان تركه امامه فحقيقتا ويسرق
محل لتقدمه مع استوائهما لو لكن لو اجد ولا كم لكن حلوه بيسرا
الوقا المناسب لما قراءة من الماموم ان يأتي به جهرا البيهقي فيان
وما كان كذلك فعل الامام فيه فيه معتبر الا ان يحتمل
كاسر في المتشهد الاول ويحتمل انه انما فيه ترك موجبة فيعتبر
بعلمه منه لانه يعتبر في الشاهد بالعلم في مرة اشتى

بحيث لا يشوش وفي نسخة صحيحة يهوش بها بدل اشبهها الجمع الاول
وفي النهاية الهوش قراءة من طول المفصل في الركعة وفيه بها
نسن نفعل الظهر مثل الصبح بان يقرا فيها قريب طوال لان السنة في
الصبح اتم وقصارة الكمراج مثل قصارة الاذكار ولا سنة في بين
قصارتها دبر قصارة الركعة لان السنة فيهما الطوال لكن يجوز
للصبح الطول ما بقراه للظهر ايضا فما سامح منه حديث ابي برزة
الموصل في الصحيحين في بيان الموقيت وكان يصرف من صلاة الغداة
حين يعرف الرجل جليسه ويقرا فيها ما الستين الى المائة وحديث
جابر بن سمرة كان صلى الله عليه وسلم يصلي الغداة يعني صلاة
التي تقولون الفجر وكنه كان يخفف الصلاة وكان يقرا فيها بالواقعة
ونحوها من السورة بهذا حديث صحيح اخرجه احمد والحاكم وقال صحيح
على شرط مسلم ولم يخرجه قال الحافظ في فتح الباري عنه لكن ما سمي
الواقعة بل فيها والحديث قطعة ابن ماجه قال صلى النبي صلى
الله عليه وسلم الصبح فقرا والفجر بالستين الى مائة وقال
الحافظ حديث صحيح اخرجه مسلم ولم يسم الصحابي وقال عن رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وسماه بعضهم في الصحيح وبقية
الحديث يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان يقرا في الصبح
غير المفصل وذكر ما عند حديث عند الله ابن السائب انه صلى الله
عليه وسلم الصبح فافتتح سورة قد افلح الحديث الاتي في
قراءة بعض السورة وجاء من حديث جابر بن سمرة انه صلى الله عليه
وسلم قرا في الصبح بقيس وجاء انه صلى الله عليه وسلم قرا في الصبح
بالسماء فالمفصل في حديث عمرو بن حريث انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقرا في صلاة الصبح اذا لم يكن كورت حديث الصبح اخرجه
احمد والنسائي وعند ابي داود عن عمرو بن حريث صليت مع النبي صلى
الله عليه وسلم صلاة الغداة فكان يسمع صوته صوته ولا اقول لحسن
الجواري ولا لكنس قال وذهب في ليلة ذهب ابن عمر الى النبي
صلى الله عليه وسلم الفجر فقرا قل يا ايها الكافرون وقل هو
الله احد بعد العاشر ثلاث الاولى احد فيه سجدتان وفي قوله م فان
الثابت انه كان يقرا بهما في ركعتي الفجر كما سياتي وحديث معاذ

ابي صلاة

كتبت لا يشوش وفي نسخة صحيحة يهوش بها بدل اشبهها الجمع الاول
وفي النهاية الهوش قراءة من طول المفصل في الركعة وفيه بها
نسن نفعل الظهر مثل الصبح بان يقرا فيها قريب طوال لان السنة في
الصبح اتم وقصارة الكمراج مثل قصارة الاذكار ولا سنة في بين
قصارتها دبر قصارة الركعة لان السنة فيهما الطوال لكن يجوز
للصبح الطول ما بقراه للظهر ايضا فما سامح منه حديث ابي برزة
الموصل في الصحيحين في بيان الموقيت وكان يصرف من صلاة الغداة
حين يعرف الرجل جليسه ويقرا فيها ما الستين الى المائة وحديث
جابر بن سمرة كان صلى الله عليه وسلم يصلي الغداة يعني صلاة
التي تقولون الفجر وكنه كان يخفف الصلاة وكان يقرا فيها بالواقعة
ونحوها من السورة بهذا حديث صحيح اخرجه احمد والحاكم وقال صحيح
على شرط مسلم ولم يخرجه قال الحافظ في فتح الباري عنه لكن ما سمي
الواقعة بل فيها والحديث قطعة ابن ماجه قال صلى النبي صلى
الله عليه وسلم الصبح فقرا والفجر بالستين الى مائة وقال
الحافظ حديث صحيح اخرجه مسلم ولم يسم الصحابي وقال عن رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وسماه بعضهم في الصحيح وبقية
الحديث يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان يقرا في الصبح
غير المفصل وذكر ما عند حديث عند الله ابن السائب انه صلى الله
عليه وسلم الصبح فافتتح سورة قد افلح الحديث الاتي في
قراءة بعض السورة وجاء من حديث جابر بن سمرة انه صلى الله عليه
وسلم قرا في الصبح بقيس وجاء انه صلى الله عليه وسلم قرا في الصبح
بالسماء فالمفصل في حديث عمرو بن حريث انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقرا في صلاة الصبح اذا لم يكن كورت حديث الصبح اخرجه
احمد والنسائي وعند ابي داود عن عمرو بن حريث صليت مع النبي صلى
الله عليه وسلم صلاة الغداة فكان يسمع صوته صوته ولا اقول لحسن
الجواري ولا لكنس قال وذهب في ليلة ذهب ابن عمر الى النبي
صلى الله عليه وسلم الفجر فقرا قل يا ايها الكافرون وقل هو
الله احد بعد العاشر ثلاث الاولى احد فيه سجدتان وفي قوله م فان
الثابت انه كان يقرا بهما في ركعتي الفجر كما سياتي وحديث معاذ

ابن عبد الله الجهني ان رجلا من جهينة قرا به مع النبي صلى الله عليه
وسلم الصبح اذا زلزلت في الركعتين كليتهما فلا ادري اسهى النبي
صلى الله عليه وسلم ام تعمد هذا اخرجه ابو داود ورجاله موثقون
قال الحافظ ولم يسم قراءته صلى الله عليه وسلم فيها صلاة الصبح فتصار
المفصل على بيان الجواز او حمله للعذر المناسب فيه التخفيف
كما جاء ذلك في بعض طرق حديث عقبة ابن عامر او اسر فقضاه في
حديث ابي قتادة عند البخاري عنه صلى الله عليه وسلم قال
اني لاطول الصلاة وانا ارى ما اتجاوز كراهية ان اشق على امه
اورده انما فقط ويجوز ذلك اجاب ما ورد من قراءته صلى الله عليه
وسلم ما وسنا المفصل في الصبح صلاة الظهر قال في الظهر طوال بكر
الظاهر يرجع طويلة بعضها الرجل الطويل وسنحيا الكلمة وفي ابو
عبد الله اعني مالك في سلامته اعني وقال ابن حجر في شرح
العباب وكسر الظاء وتعنيها مع تشديد الواو والمفصل وانه تحرات
على الصبح من مرة اقوا فيه قال فيها لا مراد وقد وجهتها في
بيتين مع بيانها لواح وزيادة حديث يوذن بشان المفصل فقلت

مفصل حرات وقيل ثنا الما ، فتى ملك مرفوع تحاياه
فتاء فتى صفة صبح عاشر ، وجاء اطيلت المفصل اولا

وفي شرح الزبيدي الحافظ العراقي رمز فعله بقلت اخت نوا في
سب تسمية الجزا السابع من القرآن بالمفصل لما قال ادريسا
لكثرة الفصل فيه بين السور لقصرها وقال في المفصل من كل سورة
بسم الله الرحمن الرحيم والاظهر لانه حكاه وقبله المنوجيه حكاها
الشافعي في المختصر والرابع لكثرة ايات وهذا اشبه لانه فصله
من الاسباع لانه النبي صلى الله عليه وسلم وقد ورد انه فصل عن النبي
المفصل مما اختص به نبينا صلى الله عليه وسلم من حديث ابي نعيم
واعطيت خواتيم سورة البقرة من كنوز العرش وخصصت بدون
الانبيا واعطيت السبع مكان التوراة والمئين مكان الانجيل والطواسين
مكان الزبور وفضلت بالمفصل والمراد بالسبع الفاتحة وقد ذكر
الحافظ مستند ما ذكره المص من كتاب ما تكرر من الصلوات من
الاحاديث في محله واطال في سياقه فلم اجده مثل ارادة
في الحرب ثم قال الحافظ لم ارجد بثابت صحيحا عن النبي في ان المغرب
يقرا فيها بقصار المفصل بل الوارد في الاحاديث الصحيحة انه قرا
فيها بطوال المفصل بالطور والمرسلات وبالطول منهما بالدخان
وبالطول من ذلك اصحابنا كالحرات كالاعراف واقوى ما رايت في ذلك
حديث ابي هريرة وعلت قال الحافظ في محل اخراجه حديث صحيح
لكن سياقه ليس بقاطع في رفعه اخرجه النسائي وابن ماجة عن سليمان

فامع بكا الصبي م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن يسار عن ابي هريرة قال شاهدت وقال ابن اسامة صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم من فلان قال سليمان وكان يطيل الركعتين
الاوليين وكان يقرا في العصر والعشاء باوساط المفصل وفي المغرب
بقصار المفصل والصبح بطوال المفصل قلت على مروان قرات في المغرب
بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قلاه موقوف ان كان الامير
صحابيا وتعلقوا ان تركه يعيب من قرا في ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يقرا في المغرب بقصار المفصل كما وقع للطحاوي
من ابا هريرة لم يبين لفظ يقرا به صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب
اخر ما ان لفظا يشبه ويقوي ان يلزم المساواة في جميع صفات الصلاة
والله اعلم انتهى وانكار زيد على مروان سابق سابقة قوله اوساط
المفصل قال في المطلع جمع وسط بالتحريك مثل فلس وقصار الطوال قال
الجوهري شيء وسط بين الشيئين وقصار المفصل الى المطلع يكون اسم
جمع قصير كركب وركوب وقيل الرمات بالاسوق طوال المفصل كالحجرات
واقتربت واوساطه كالسجدة ومعناها والليل اذا يغشى وقصاره
محروفة وقال ابن عبد البر في التمهيد طوال المفصل من سبا الى عم
واوساطه من عم الى الضحى وقصاره من الضحى الى اخره
ثم قال بل طواله كقاف والمرسلات واوساطه كالحجرات
وقصاره سورة الاخلاص وعوذتيها وقال العراقي كالاذرعي سواء
لابن عبد البر الا انه يزيد وقد يستدل لترجيحه بما يتضمن ان اوساطه بالمنافقون
وعبارة بعض اصحاب الصحيحة ما يتضمن ان الضحى واوسطه باسم ربك
اي لا يوجد وطواله كقاف والمرسلات وقصاره سورة الاخلاص وقال العراقي
وقصاره سورة الاخلاص قال البندنيجي وغيره واوساطه كالجمعة
والمنافقين وقصاره نحو العاديات وبعده العصر وساقطا بعد
اما النقول فلا شاهد لما عن معن قال شيخ الاسلام زكريا فيه كلام
ابن معن وفيه نظر قال العلماء وحكاية قول الترجيح فيه كان يحب
الطول ولا يحقق قال جمع والمثبت اولى بالصبح والعصر بالعشاء لانهما
سريتان ولم يثبت ان كان صلى الله عليه وسلم يقرا فيهما انتهى
في شرح العباب ويؤيد ما سبق ثم والظاهر ان حكمة ذلك ان النشاط
في الشروع في الصبح اكثر لطول الليل العصر فيتاثر بنشاط الاشتغال
وبعد النشاط الاشتغال ولم تحقق به نيك وكانت العشاء قبل الليل لتنتهي
الى الراحة والراحة والتصرف لغرض مع الاشتغال فيه بالعشاء وبعدها

كانت اقصر من قراءة ثابت بقراءات هي الاحكام الشرعية بعض ذلك انتهى
وقال كان ساسا خفف على ذلك الان يعلم ان الناس يريد ان يصلوا
من ثقل بحيث حق لم يطل غيره وان قل مضوره لم يكن المسجد
يقرا بالطويل الا الشيخ ابا اسامة المصدوري الراهب
ما في الحقيقة والصبح وشرح بشلم ويتوقف ثم قيد بعض عليه الشافعي
قال لما صلاه ولو اراد على تقرير سورة كان اعطيك لا تكون ثمان احب
الي لم يكن ساسا ينتقل انتهى وفي تحصيل من اصحاب لا يريد الامام على
الا ان امام محصورين راضين وهو صحيح فيما ذكر ساسا جزوه ابن نوفة
تكلما انما في غيره من ذوي طواله واوساطه وفيما ذكر كلام معلمتا
صحيح وان الطالب لا ذلك في الاستقرار ونسبته مرجوح وانه لم يرد الاول
لغير الوردي بانه قارات الائمة ترد عليه وان محل الكراهة فيها وكراه
طول العقال وت بيوم لانهم انه لو طول المنفرد واما مع الراضين فلا يذكر
يكون تاركا للسنة وهو يعيد والعلماء انهم اراد ان الاكمال لا يستقيم
من ذلك الا يستبد من الحجة ويرد بما نبه قول ك فهي لا اكثر
في الغرب القول بل سمعته الخبر الذي رواه مالك يقتله عند الترمذي
والنسائي في شرح السنة واشار الى ما مع انه قد اشار بقارة بالاعراف وسورة
بالطور وسورة بالمرسلات وكانه يعلم بان المراد انه قراهما بالاثبات
التي ذكرها فيما ذكر بعيد لا يلتفت اليه ونحوهم انه قراهما مرة واحدة
وسورة عم النبأ قال ان تركتهم الا اوسطه على قصار المفصل
الحديث لم يستوعبه ولذا اخرجه مروان ان ابا هريرة زيد بن ثابت
يقرا انه صلى الله عليه وسلم فيهما بالاعراف انتهى قال ليستبين ويطيل
المنفرد ما شاء كما مع به الحديث حق في الغرب فالمطول الذي لا يضرر
منه والمختل في الجماعة افضل في المنفرد وفي الكفاية كان شامل
بتلاوة من الاصحاب لو قرا الامام والمنفرد في الصبح والعصر قصار
المفصل او اوساطه لم يكن خارجا عن السنة لانه صلى الله عليه وسلم
قرا بهما بذلك وسنه انه قرا في الصبح بالذاريات لو انزلت اي كانت ثم روى حديث
ابي داود برجال موثقين والمراد اسامة من ذكر ولا تعارض ما ذكر في
القصار ما رواه الطبراني بسند حسن انه صلى الله عليه وسلم
قال لا يقرا في الصبح بالروم وعشر سورة ولا يقرا في العشاء دون عشر
ايات لامكان حمله على ثبات الاكمل ما روته جماعة من الاخبار
قال العزيز لو شاء الشيخ ابو حامد وغيرهما واعتبره المتاخرون
وسبق لنا في الصبح ان يقرا سورة الاخلاص واورد فيه حديثا
ثلث هو من حديث عقبة بن عامر رواه الطبراني في الكبير وسنده
ضعيفان قال الاذرعي في سنده واحد انه صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقرأ في صلاة الصبح في السفر بالمعوذتين ثم قال وبالاسبه انا اقتفين
في السفر بمعنى به الصبح بل هم سائر الصلوات لان السفر مظنة القلق
وشغله لزوم شيء يشغله عن صرفه ينتفي كلام الزايغي في شرح المسند ونحو
ظاهر وعليه فالظاهر انه لا فرق بين قوله السفر وتقييده ولا بين النازل
والشارد المسند ولا لان كما اشتغاه كلام الزايغي وقول الاذرعي
يحتمل الفرق بين النازل وغيره فيه نظر كذا في شرح العباب قوله
ترتيل هم الكلام على الحكاية قوله السجدة بكسر مهملة وبالراء والعين
على الفتح بمعنى تدبر هو والدعي وهو مسنة سوء مخلة قوله بكاء اوذلك
للاشباع ردها التبحان واخرجه البخاري في ابواب سجود القرآن فيه
في البخاري ولا ذكر ان سجود في الاطراف واخرجه عليه المزي وا خرج
الطبراني بحسان واصحاب السنن الاربعة كلهم من حديث ابن عباس قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب ص سجدها داود وانا نسجدها
وفي بعض طرق حديث ابن مسعود زيادة يوم ذلك قال سعيد فحدثت
حديث حسن والزيادة شاهدة من حديث ابن عباس بلفظ لا معه مرفوعا
الطبراني بالكبير قال وروينا في المعجم الاوسط الطبراني عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم سجدة في الصبح بمرفوعة في الترتيل بدلا زيادة
حسنة ثم انه احتمال لا يكون قرأ السورة ثم سجد اثنتي وثلثين سجدة
كذا في شرح العباب ابن حجر لكن في الترتيل للسيوطي نقلا عن الماوردي ان
سجدة صعبة ولعل معنى ما بحذر وتعدد ت طرقه ثبات صحيحة
بعيره وعليه على قول من صححه وما بالمراد بالمعجمة حينئذ الحلي بالعين
المشاركة وكل للصبح في التعوذ والعمل الله قول والله اعلم ومكة
قرأ بها اشتغالها على قول المنبل والعاد وعلق زمر ودخول الجنة والنار
واهوال القيمة وكل ذلك كان وبيع نور الجنة وما بين كلام الم انه
لا يتشرع بمعنى فان ضاق الوقت قال في شرح العباب
وبالاولى يرد قول الشافعي لرمضان وقت قراءة السجدة جميعها
قال المعو ولو بالسجدة وكذا ولات بنية فان قرأ غير ذلك فلا
السنة اتى وتقتصر اقتصر في غيره ايضا بان يدل من غيره وان سجد
عليه بي في معروف ويقوم السورة لقصيرة افضل من بعض طويلة
اتى وظاهر اطلاقه اعم ايضا انه يأتي بما صيغ لا مجرد ذلك
الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
قرأ ما تيسر السورتين في صبح يوم الجمعة ويسجد فقوله من دقيق
العيد ليس في حديث ما يقتضي فعل ذلك وانما ذكر انه سجدة
عليه ثم تنزيل قال ابن كثير في اسناده نظر وقال غيره ثبت ان صلى
الله عليه وسلم انما يقرأ بهما كثيرا وعلى تقدير صحته هو ليس ان

الجواز

الجواز ولا ينافيه فيه لما قال يستحب الاتيان بالسجدة وبدلها من تلاوة
وتركها اهـ وتصويب ابي حجر ثم ان حديث الطبراني السابق لا ينافي
على تقدير ثبوته لانه محتاج به وقال الشيخ يحيى في شرح ذلك سماه وله
شاهد اخرجه الطبراني ايضا في الكبير من حديث بلفظ لا معه كما تقدم
انتهى وكراهة قراءة السجدة في الصلاة ساقطة اما على زيادة حمود في الحمد
قال اقتطعتم ناسد بشهادة بدل الحديث ولا نظر لا فتاة العامة
وجوبها مع الدوام ولا يحل دورنيه والتركيب لاجله لا يناسب فوائد ما
تناسب فوائد ما كان لتأويل لا يستحب صوم السنت من سؤال مع
رمضان ليلة يعتق وجوبها فاقرأ بسورة فيها انه صلى الله عليه
وسلم كان يقرأ في صلاة الليلة الجمعة سورة الجمعة المنافقين وفي معنى
الكافرون والاخلاص ينبغي ان يكون ذلك سنة وجوبا لقوله الشيخ
ولا يترك سنة ولا مضر كذا في شرح العباب قوله والسنة ان يقرأ بهما
العيد والاستسقاء الا لا يتبع رواه مسلم واكثر بذلك ابو داود والنسائي
بلا سنة بكل الاولى الثاني قال حافظ ابن حجر العراقي في شرح الترمذي
اذا جاء حديث الباب يدل على استحباب قراءة سبح والغاشية في العيد
والجمعة في قراءة ما ذكر ان وقراءة سبح اسم ربك على الصلاة وزكاة الفطر
على ما قاله سعيد بن المسيب في تفسير قوله تعالى وذكر اسم ربه فصلى
وذكر اسم ربه فصلى ما اشتملت الفضيلة بها اشتمالها الجمعة بسورتها
تالها في بلاغة في الجنة والمكتوبة وقراءة سورة قد اقترب ساعة نقل
المولف في شرح مسلم قيل لعلها ان ذلك بسبب تكلما عليه من الاخبار
بانبعث والاخبار عن اقتراب المساعة واهلاك المكذبين وتنبيه
بروز الناس في العيد بروزهم للبعث وخروجهم من الاجداث كانهم جراد
منتشر انتهى وقال الحافظ اما القراءة في الاستسقاء فلم ار ما قاله
الشيخ صريحا لكن يؤخذ من حديث هشام بن اسحاق بن عبد الله بن كنانة
عن ابيه قال ارسلني امير من الامراء الى ابن عباس اسأله عن الاستسقاء
فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متبذلا متواضعا وكرر ذلك
في الخطبة وفي حرره وصلى كما يصلي في العيد الحديث صححه ابن خزيمة
والحاكم وابو عوانة انتهى وقال بعضهم روى قراءة سادر في
الاستسقاء الحافظ ابو يعلى في مسنده عن ابن عباس وقال في اسناده محمد
بن عبد العزيز وهو ضعيف قال لكنه يتقوى بما يتلقاه من لو بلد
في شرح الروضة الفاكهاني رواه الطبراني وفيه محمد بن عبد العزيز
ابن عبد الله بن الحسن بن عرفة ذكره ابن حاتم انه منكر ثقة قيل وقيل
في الكسوف يوم ساجد في العيد اذا رسلن نوحا فلا يشاء بالمال
لما ابن عباس قوله تعالى استغفروا ربكم الاية قوله وسعوا لسنة ان يقرأ

في الاولى من صلاة الجمعة الجمعة والمنافقون رواه مسلم والنسائي وابن خزيمة وابو
عوانة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
في صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقون وورد انهما من ابي هريرة مسلم
قوله وفي الثانية في ركعة الاولى اي كما رواه مسلم وابو داود والنسائي
والترمذي ايضا عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقرأ في العيدين والجمعة سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك
حديث الغاشية زاد احمد فاذا اجتمعا فقرأ بهما وفي الجمع ابو داود والنسائي
وابن خزيمة عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قرأ في صلاة الجمعة سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية
قال الحافظ حديث حسن صحيح انتهى قوله ولا مناسبة اي لما ورد
لكن الاولى ان افضل ولو لم يخصصوا بن لوروده بخصوصه وما ورد
بخصوصه لا تعين فيه ولو ترك ما في الاولى قرأ بما في الثانية
وان اريد تعلق بهما فعلى الاولى تاكد امر مناسبتهما السورتين ولو قرأ في
الثانية في الاولى عكس في الثانية لا تفوت صلاته بهما ولو اقتصر
في الثانية صح قراءة الامام المنافقون هنا فظاهر انه يسيرا
المنافقون ايضا وان كان ما يأتي له اولى صلاته لان السنة حينئذ
الاتباع فليس كتارك الجمعة في الاولى وتاركها المنافقون فيها حتى
يسن له الجمعة في الثانية فان لم يسع وسنت له السورة فقرأ المنافقون
احتمال يقرأ الجمعة في الثانية كما شمله كلامهم وان يقال يقرأ المنافقون
لان السورة ليست متاصلة فيحتمله كذا في حاشية الشيخ ابن حجر قوله
للوجه لو صلى الوقت اي غير قراءة السجدة جميعها قرأ السجدة في العشاء
ولو اية السجدة وكذا في الثانية انتهى لكن يوشق في ذلك بالمنع من تعمد
تأخير الصلاة عن وقتها وان يتبعه عليه بعضهم وان السورة القصيرة افضل من بعض
الطويلة قوله مذمومة لاسكان الذال المعجمة ومنع الاول الصلاة
مذمومة انتهى وانظر ما المراد السرعة في الكلام والمشي ويقال التخليط
يفوت به هنا او الطريق حينئذ قوله فلا مناسبة مع في صحيح
مسلم كذا في اصل بعض نعمته وفي نسخة ولا تناسب مع الواو وبدل الباء
وصرف قوله سنة لم ابه قد روى الاول فيه من حديث ابن عباس
وتعقبه بان الظاهر يقرأ الرسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر
قولوا امنا بالله وما انزل الينا وفي الاخرى قل يا اهل الكتاب تعالوا
الى كلمة سواء بيننا وبينكم الى قوله مسلمون قال الحافظ واخرجه ابن
الطحاوي وابو داود والنسائي صح من حديث ابي هريرة ولفظه قال قرأ
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر قل يا ايها الكافرون

وقل

وقل هو الله احد قال الحافظ حديث صحيح واخرجه مسلم وابو داود
والنسائي وابن ماجة انتهى ورواه احمد والترمذي عن جابر بن عبد الله
ابن عمرو قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن قال الترمذي روى نحوه
عن ابن مسعود وانس وابي هريرة وابن عباس وحفصة قال
الحافظ وفيه عن عبد الله بن جعفر وابي امامة وجابر وابن عبد الله
ثم بن طرق وذكر لفظه وعلى الاول فالاقتصار عليهما افضل من الاقتصار
على احد السورتين الاخلاص وان كان يعمها انه قد ورد النص به
واستحسن الجزائري ان يقرأ فيهما الم نشرح في الاولى والم تر في الثانية
وقال انه يدرك سر ذلك اليوم وتعدد قراءتهما يقال بعد ركعتين ليعم
الجمع بين هذه الادلة اي لما سبق في الجمع بين الاحاديث الواردة في
الاستفتاح وكيفيته سنة لا كل ذلك من شرح الشمائل لابن حجر قوله
سن سورتا الاخلاص في سنة الصبح والفرض والطواف واعاد بهما
صلى الله عليه وسلم يصح بها الاصحاب وحكمت في الاولى ما سبق من شمائلها
على توحيد الخالق تعالى وفعلها في ركعتي الفجر يكون ذلك باعثا
على امتثال الاوامر واجتناب النواهي وفي ركعتي الفجر ليفتتح بهما الليل
ليتزكى بهما الوقت الذي هو اخر الليل فيستعد له بالنوم على غاية
من النشاط لما فوتوا حرمان استقام دنيا بالحلال لما ذكرنا في ركعتي
الاحرام كما ذكره المص في مناسكه والاشارة كما يأتي في باب ما وكراتي
صبح الساعة التي تنام وسنة الصبح لحديث رواه البخاري وسنة السفر
والوتر لحديث رواه ابو داود الترمذي وسنة الزوال وكرما وحامد
في الروض كذا رايت سنة لا فرض العلامة ابن زياد اليمني وبقي
ركعتا التحية كما في الروض قوله وبتيرا ركعتي سنة المغرب
اخرج الحافظ عن عبد الله بن مسعود قال ما احصي ما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين قبل صلاة الفجر
وفي الركعتين بعد المغرب قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد
اخرجه الترمذي وقال غريب وابن ماجة وابن ابي عمر في قيام الليل
نحوه وخرج ابن نصر له عبد الله بن مسعود ايضا وابي عبد الرحمن بن يزيد
النخعي ابي ذر وهو ابي كثير قال كانوا يستحبون ان يقرأ في صلاة الفجر
في الركعتين بعد المغرب بذلك واخرج الترمذي والنسائي عن ابن عمر
كذا الحديث المرفوع واخرجه الطبراني عنه ايضا عنه وما اخرجه ابو داود
عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم يقبل الركعتين بعد المغرب
حتى يتفرق اهل المسجد فقال مهدي مسجد ان فرجه مرسلا ويعضد
اثبات هذا انه فعله في بعض الاوقات وما شرعت الطواف لما فيها
عن جابر ان عبد الله في حجة الوداع ثم اتى المقام فصلى خلفه ركعتين
قال جعفر بن محمد الراوي عن جابر لا اعلمه الا ذكره عن النبي صلى الله

وسلم أنه قرأ فيهما قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد حديث صحيح أخرجه
مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن خزيمة ثم يا أيها الذين آمنوا
أخرجه الترمذي في روايته وأخرجه كذلك النسائي عن مالك تفرد به
قال الحافظ وأخرج أبو الشيخ عن مالك يعني ابن أنس كما قاله الدارقطني في الموطآت
الغسيلي عن مالك وأخرجه منه الدارقطني في غرائب مالك كذلك انتهى وأما
ركعتا الاستخارة فسيأتي بسطه ليس فيهما يقرأ فيهما ما ذكره المص وغيره
في باب صلاة الاستخارة قوله فإذا أوتر بثلاث الخ فواضح
رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة وقال حسن غريب وابن حبان في صحيحه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر في الركعة الأولى بسبح اسم
ربك الأعلى وفي الثانية قل يا أيها الكافرون وفي الثالثة قل هو
الله أحد والمعوذتين وقال الحافظ بعد تخريجه حديث
حسن رجاله رجال الصحيح غير أن كذلك وهو حديث حسن بها أخرجه مجد
بن نصر في كتاب قيام الليل ورجاله رجال الصحيح إلا أنه لم يخرج
له إلا شيخه أو الحديث شاهد من حديث عبد الرحمن ابن أبزى أخرجه
محمد بن نصر وشاهد آخر من حديث أبي بريدة أخرجه الطبراني في الأوسط
وشاهد ثالث من حديث عبد الله ابن سرجس أخرجه أبو نعيم في
الحلية في ترجمة شعبة وفي شرح المنهاج لابن حجر وقضيت أن
ذلك أما بين أو أوتر بثلاث لأنه أشار ردا فيما ذكر أو بتر بالكل
لبقية قال أنه متى وتر بثلاث متصولة فأتى بها أتى الأوتار
أربع لزوائد ذلك في الثلاث الأخيرة وإن وتر بالكل بين ثلاث
موصولة لم يجز ذلك في الثلاث لأنه لا يلزم خلوها فيها من سورة
ويقرأ فيها في أولها والتلاوة على غير ترتيب المصحف أو فيها
يجوز فيه ولا ذلك خلاف النسخ انتهى يعم أن يقرأ فيها أو أوتر
بحسب شأن المصلين والأيتان في الأولى والخروج والطارق
في الثانية بحسب ما لا يلزم شيء من ذلك انتهى

قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فيما
في صلاته فيها الموسوعة والروم ويس والواقعة وق وإذا زلزلت
والعوذتين في الصبح وكان وتر بهما الجمعة والذاريات والمرسلات
والأعلى وهل أتاك حديث الغاشية ومتى ما والليل وإذا يغشى لكن مع
الجمع بين التعليم في الظهر والنساء والأعلى وهل أتاك والليل إذا
يغشى بقية العصر والأعراف والدخان والدهان وإذا الشمس كورت
والمرسلات والأعلى وأما الفجر والتين والقارعة في المغرب

وإذا

وإذا السماء انشقت والشمس أن والشمس وضحاها والتين في العشاء
وتعدد كل الأحاديث أو أوردها بذلك وبين رواتها الحافظ في تخريجه على
هذا الكتاب وروى مالك والبيهقي عن عمر رضي الله عنهما قال
سألنا لفصل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقرأ بها الناس في الصلاة المكتوبة فأردنه آخر
قال أرى كفى في الشافعية في باب التذكير به الدوام على سورة
معينة لما يتعين بحرمانها في الكتاب انتهى وتوجد من مجموعة أن السور
المعينة بالسورة وأن محل ذلك بين يحفظ غيرها بعضه بالقراءة
وأنه لو انتقل إلى عدة سورة على سورة فسجد من غير قصد تخصيص
فلا كراهة كذا في شرح العباب قوله سكت الم فما نسي فيه
السورة فسن في الصبح والجمعة والعيدين والكسوفين والاستسقاء
وفي الأولين بسبح لا في الأخيرتين وأن يؤتي أن يعطي الظهر
شهد واحد وذلك للاتباع رواه الشيخان في عمر الجرب والثاني
بهما شاذ حسن وسلم في الجمعة والعيدين وقيل يس في الأخيرتين
حديث الشيخين في الظهر الأولى وسالك في الجرب وبسبح اسم ربك الأعلى
وفي توجيههم الأول تكرير لدليله الثاني على دليل المثبت مكن
الراجح في الأصول لسلامة عدلهم في ذلك قال في أمر زاد وكأنه حينئذ
حصول الحمل على المعنى وسن أن يقرأ في الأولى أطول من الثانية
وليس عليه بما يظهر الأداء النشاط والنزاع فيها الظهر وحينئذ
معتاد صلى الله عليه وسلم في غير الأولين لبيان الجواز وإلا تركها
فإن صلاته زادت فترة عنه خلاف غير الظهر انظر قوله
بينهما من الفرض معنى عصمته انتهى وفي شرح العباب له ولما كان
في ذلك سابقه كان الأعرب السنة سائغ عليه في الجريد واختاره
كثيرون من أئمة السنة التلاوة فيها أيضا وجمع بعضهم بينهما بأن ذلك
بحسب اختلاف حال المأمومين بحيث كانوا محصورين يؤثرون
التطويل بالسورة في غير الأولين وحيث كثروا تركها جمعا بين
الأحاديث المثبتة في طول التلاوة وقصرها وهذا الأولى من تقديم
أحد الطرفين والثاني الأخذ وعليه يحمل اختلاف نقل الشافعي ونص
أولى من جعلهما قولين انتهى نظر الأدلة الذي يقتضيه كلام المجموع
وصوبه الأسنوي وقال الدميري من كلامهم أن قراءتها في الأخيرتين
لغير السبق لا سنة ولا يثبت أن بين عدديها والفترة بين الفاتحتين
والعدد فلا يأمر الأسنوي أنا لا نقول بين صوم الأربعاء وتوصانه لم
يكره بل يكون أتيا بعبادة وقولنا تحقيق يكره متراخيا في الأخيرتين
متعين ولو نزع الإمام من الثانية فتنبل كره الإتمام في الأخيرتين
قال السورة انتهى قوله وكل هذا الذي ذكرناه غير ثابت الحافظ

الناظم

تستثنى منه تعيين قراءة ركعتي الاستخارة وكذا تطويل الاعتدال اذا اتم
وكذا المأمومون وكذا التحذير من الاقتصار على بعض السورة فاني لم اجد
في شيء من ذلك نصا صريحا من الحديث انتهى قوله قلت قوله
فاني لم اجد الخ اي وان لم يكن عليه تطويل الثانية على الاولى لا يلزم
من اصالة عقيب السورتين جعل ذلك تطويلا يستثنى قوله وقد
استغفيت اي قال الحافظ ذكر راجعت الكبير فلم اجد ذكرا لذلك
مستدلا من الحديث وكذا الثلاثة الامور التي في الفصل لم يذكر
لها مستدلا من الحديث في الكبير المذكور انتهى قوله ثبت في الصحيح
المتفق عليه من حديث ابي قتادة رضي الله عنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الاوليين
بفاتحة الكتاب وسورتين وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب
ويسمعنا الاية احيانا وكان يطول في الاولى ما لا يطول في الثانية
وفي رواية لابي داود وظننا انه يريد بذلك ان يدرك الناس الركعة
الاولى كذا في الخلاصة اقول الحافظ بعد ذكر حديث ابي
داود حديث صحيح واخرجه ابن خزيمة والحديث ابي قتادة ثابت
من حديث عبد الله بن ابي اوفى اخرجه ابو داود وابو يعلى وابو داود ولفظه
كان صلى الله عليه وسلم يطيل الاولى من صلاة الظهر حتى لا يسمع
وقع قدم من يأتيه وهو يصلي الاولى ويقيمهما الثانية في رواية والله
اعلم قوله وذهب اكثر اصحابنا الى صحة الاقتداء في صلاة
العصر بمن يصلي الجمعة وظهرا كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة
الظهر في الركعتين الاوليين فيما ركعة قدر ثلاثين اية وفي الاخريين
قدر خمسة عشرة اية او قال بعضهم وكذلك في العصر في الركعتين
الاوليين من كل ركعة قدر خمسة عشرة اية وفي الاخريين قدر نصف
ذلك قوله وذهب المحققون الى تفضيل قراءة الاولى على الثانية والجمع
بين الصحيحين تطويله صلى الله عليه وسلم الاولى على الثانية
وصحة المنقول وانما نفى ابن الطيب وتبعه من تابعه
اصحاب الشافعي وهو الصحيح وصرح به ايضا الحافظ العيني
وحسبك به محققا في هذا انتهى وهو المحقق للاثار في الظهرين
وقيس بهما الثانية وبه يرد على من نازع في ذلك بان حديث
تطويل الاولى تبعا القراءة في الاخريين فكيف يوخذ به في ذلك
ويتركا لاستدلال به للقراءة فيهما وجه رده صحيح ما ذكره بل في
حديث الصحيحين تطويل الاولى مع عدم القراءة في الاخريين وشيوع
وجود ما قاله في تطويل الثانية في الصحيح من غير معارض فاخذنا به
وما وقع من ملازمة القراءة في الاخريين فان لنا معارضا بحمولة على ما قام

عليه

عليه واحتمال التطويل بغير القراءة مرجوح فلا يعول عليه ولم يذكر
الناس كما في رواية ابي داود وفي الثانية اكثر فيه من غيرها
حدا من الملل ونازع ابن رشيد في الاخيرة بان الوارد في صلاة الليل
اثنتين اثنتين مركعتين فيفتقر تطويلها كما قال وهو المناسب لما فيه
من الترديد من تحتمل الجلاوة التثقيل وهو التطويل وهو حكمة
مشروعية الاثنين انتهى يرد بان الركعتين المتتابعتين في صلاة
الليل وهي التي تراعى فيها ما ذكر ولا يشترط ما ذكر فيه بل يؤتى بالاية
صلاة صلى الله عليه وسلم الوتر ليلا انه كان يطول في الاولى ما لا يطول في الثانية
او اجزه وهو المدعى والترديد الذي ذكره معارض بانه اطال الذي ذكر
وحكمة شرعيتها اثنين لا يعرفها ما ذكره لانها شرعت تكميلا للنفل
بالفرض وتطويل قراءة الثانية يتبع الصبح ومثل ذلك في الجمعة
والعيد وسن تطويلها في صلاة الظهر ايضا اما الثانية
فلا يسن تطويلها على قراءة الثانية كما قاله الشافعي ابن الطيب
لعدم النص فيها ولعدم المعنى المذكور لا في الاولى لكونها الثانية
والاصح انه لا تستحب السورة فيها بتوبة ودليل تطويلها عليها قوله
المذكورة اخر فصل والسنة ان تكون السورة في الصبح والظهر نحو
من ستين باية وهو يدل على انه لم يكن من السورة فيهما اذ ركعة مع الاسلام
فيما اصبحهما عشر تذكرا كما ذكرنا فيما مات ومنتهاه انه في المغرب
فيما اوساطه وركعة واحدة فيه اذ كل ايضا وسوما في كما قاله جمع
فصل قوله يعني عجم وضاد يعني ان يقرأ صوته بحيث
يسمع غيره اي المستمع الصبح اقترب منه فرضا فيما يظهر في الايعاب
قوله بالفاتحة اي للقاعدة الاولى والسورة قوله وصلاة
الصبح اي اداء او قلت السنة ركعتان ركعة الثانية اسر على
الاصح لانها فعلت في وقت المطلوب فيه الاسرار وقياسه ان
وقت العصر لو خرج بعد ركعة منها جرى في الثانية اما اذا خرج
قبل ركعة فيسن في تلك وجهر في هذه بلا نزاع بناء على ان العبرة
بوقت الفعل قوله وعلى الاسرار ولو لا يرى عورته عبارة عيث يسمع
نفسه لو يريد ما يصححه او منه من لعطا وغيره قوله وعلى
الجهر الجمعة وكذا ثانيتها السنوي بالاولى او لو قضاء على الاوجه
قوله والعيدين اي ولو قضاء على الاوجه قوله والوتر معهما
يعني في رمضان وان لم يصل التراويح بالجماعة احداثه بالجماعة
فيه في رمضان مطلقا وحرم في الروضة بعذر ظهر في غير رمضان
والبقية الفتاوى واي عبد الله الاذكار الا الاذكار التي نقلت

به الاحاديث والاثار ضعيفة وانا نبدء قول الشافعي كذلك مع انه صلى
الله عليه وسلم كان يجهر بالوتر تارة ويسر اخرى الا ان يحمل الذي يسر
فيه على تاخير رمضان والذي يجهر فيه على تقدمه وتردد الاذهن في
ترجيح الجهر في كون القنوت اقرا وهو المنفرد ضعيف والاسرار
في موا فيه الدعوة وانه يستاسب ذلك للامام للاخبار والاجماع فيه
وظاهر ما يأتي من مذهب اصحاب قراءة الامام وسوال عموا زوجة لابيها
ان ذلك لا يختص من جهة سلم فيها ما موصوف يستفاد منه انه يندب
للامام ان يزيد في الخير حتى يسمع قراءته فيها ما موصوم ولا ينافيه
ما سبق من حديث الجهر بها ذلك الملاد بعد اول مراتبه فلا فانه لمن
دم فيه قال الحافظ وما جاء عن عمر انه تعالى الظهر بالذاريات
يحتمل ما ذكر سفيان الثوري بسند رجاله ثقات الا ان فيه
انقطاعا وحديث ابي قتادة في الصحيحين وكان يعجبهما صلى الله عليه
وسلم يعجبنا القراءة احيانا متذكرا ان الحكمة في ذلك ليعلموا
انه تيسر لهم ليلا يتوهموا انه سكت او يذكروه وقد ثبت جماعة من
الصحابة تحريم الجهر بالتسمية لا يجعل القراءة في جميعها فلعل من
كان يجهر بالبعض سورة ليس لاجل ما ذكر وانما عند الله تعالى
وفي الصحابة لا باس بجهر الامام في صلاة الظهر اي مثلا بفعل فوات
لعلم الماموم انه يقرا اتفاقا قال شارحها ابن حجر والمراد
بالخفي الكلام الذي ذكره الجهر بالزاد عليها انتهى فيه نظر
فقد اخرج النسائي من حديث ابي قتادة كنا نصلي خلف رسول الله صلى
الله عليه وسلم فنسمع منه الاية بعد الاية من سورة لقمان والذاريات
وفي ابن خزيمة من حديث ابن عمر قال سبح اسم ربك الاعلى
وهذا كان حديث الغاشية قال الحافظ ابن حجر في الفتح
فيه دليل على جواز الجهر في السر وانه لا يجب وهو على من
فعل ذلك خلافا للحنفية وغيرهم وروايتان انه فعله لبيان
الجواز او جهر قصده بالاستغراق في التدبر وقوله اي في صحيح البخاري
وفيه الاية احيانا ثم يعني تكرر ذلك منه انتهى قوله والمنفرد
فيها سابقا لا يشرع للامام لا يشرع الا في الجماعة الجهر لبيت دبر القراءة
بل لينفرد في لانه اكثر تدبرا بالنسبة لعدم اربيا طاعة به وقدرته
على طالبها وتعديته بالتدبر قوله اما الماموم فلا يجهر
لا يكره جهره احيانا كما في الجمع وان لم يسمع قراءة الامام وكره
وان الكراهة انتهى ويبنى حمله على ايراد حنفيين لانه يتبادر
به خلاف من يتعلم من القراءة بالكلية فيبنى جهره كما في الاجابة
قوله وسن الجهر في كون القنوت الخ فقط لما فقط لما فقط سنق
عليه واستدل له بالاحاديث المطلقة ووقع في صحيح ابن حبان

التفريع

التفريع به في حديث ابي بكرة وانا الاستدلال في كون التشهد يستدل
له الشافعي رضي الله عنه بحديث ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى
الله عليه وسلم قرا في كسوف الشمس بنحو سورة البقرة والحديث في
الصحيحين قال مطرف لم يصح الا في الست وبه قال البيهقي وقد
جاء في حديث عائشة عند مسلم فجزت قراءته ثم ركع كذلك وزاد
ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرا في كسوف الشمس فلم اسمع
منه حرفا في سنده ابن لهيعة واخرجه الطبراني في الاوسط
بسند فيه ضعف من حديث ابي هريرة وفي الباب عن سمرة بن جندب
وسمرة قوي ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم
في كسوف الشمس فلم يسمع له صوت قال الحافظ بعد تخريجه
اخرجه ابو داود والنسائي والترمذي وابن ماجة وابن خزيمة وابن
حبان والحاكم وغيرهم وصححه الشيخان عن عائشة انه صلى الله
عليه وسلم جهر بالقراءة في صلاة الكسوف واخرجه الترمذي عنها
بلفظ صليت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكبر كبيرا لناس ثم قرا فجهر بالقراءة فقال الترمذي في العلل
سمعت محمدا يعني البخاري يقول حديث عائشة في الجهر اصح
حديث سمرة قال الحافظ ابن حجر وقد جمع بينهما بان قراءته
كانت سرا فلم والاسرار نسبتهما بعض دون بعض وانه جهر
في القيام الاول واسر في الثاني رجح البيهقي الاول لانه ورد من
طرق والجهر لم يرد الا من طريق الترمذي وهو وان كان حافظا لكن ورد في
الموطا انه ثبت تقديم على من تلى وبه يرد الجهر بالبسملة في صلاة ابي
ما روي وتخليط فاسمعت العبد في ذلك والاختيار الجهر فيها ابو يوسف
ومحمد بن خزيمة وابن المنذر من الشافعية وابن العربي من المالكية
وهو مذهب داود واسحاق انتهى قوله وجهر في صلاة الاستسقاء لما
الحافظ في حديث عبد الله بن زيد ابن عاصم عند البخاري وفي صحيحه
وحديث ابن عباس عند البيهقي وصححه الحاكم قوله ولم يشرع الجهارة
اي في صلاة الحاكم في سننه في حديث البيهقي عن ابي امامة بن سهل ابن
ابي بكر الانصاري ثم يقرا فاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى وسبعا
في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء في التكبير
الثلاث لا يقرا في شيء من ذلك ثم يقرا فاتحة الكتاب فيجهر بها
قد سبق قريب اخرجه البيهقي من هذا الوجه وصححه وصححه ابن حبان وابن
رواية ضعيفة لكن قال البيهقي تابعه عبيد الله ابن ابي زياد عن
شيخه الزهري وليس معه ذكر الفاتحة قال الحافظ وثبت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكرها في صحيح البخاري من حديث ابن عباس واخرج الشافعي عن سعيد
المقبري قال سمعت ابن عباس يجهر بنا بخمس اكتب لي الجنازة وقال
لقد علموا انها سنة وسنده قوي وفيه اشعار بانه كان شيئا من الاسرار
بخلاف اكتب في صلاة الجنازة فاراد تعليمهم وحمله بعضهم على انه ذلك
كان ليلا وهو بعيد من السياق قوله فقيل له يجهر وهو في البيان
قوله والثالث ذهب الاكثر الى انه يسن ان يسر بالتعوذ ان اجهر ان يسمع من يليه والاسرار
ان يسمع نفسه وقد حكى الشافعي والمتولي وجها ثالثا بعضهم يجهر في
الفاتحة لانها كالثناء اليه قوله تعالى في الفاتحة اهدنا الصراط المستقيم
سامع انه صلى الله عليه وسلم من ليلا ابي بكر وعمر وبعض الصحابة يجهر بشيء
بالتعوذ فقال ابو بكر اسمع من حبيب وقال عمر وقط الوسواس والمارد
الشيطان فقال لابي بكر ارفع من صوتك شيئا ولعمر اخفض من صوتك شيئا
وفي رواية صحيحة وسمعت كل يا بلال تعوذ في هذه السورة وفي هذه
السورة فقال لا بلام حبيب جمعت بعضه الى بعض فقال صلى الله عليه
وسلم كل صواب قال الزركشي والاحسن في تفسيره ما قاله
بعض الشيخ ان يجهر تارة ويسر اخرى كما ورد في كل منهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل ولم يسمع تفسيره بغير ذلك لعدم
نقل الواسطة بينهما بتفسيره السابق بينهما وبينها ملك لم نظر بل
الواسطة بينهما متعلقة بان يزيد على ما يسمع نفسه من غير اجهار
الزيادة الى سماع من يليه لكنه غير ورد من ثم قيل له لا يكاد يجهر لانه
اذا وخفت حقيقة التعوذ وحكاه ذلك سالم بن عبد الله عن جمع من اهل العلم
ومالك رحمه الله لا يتعوذ في الاستفتاح قال الازرقي يستحب ان يأتي
بالتعوذ في الاستفتاح لانه اخر عن عمره واذا كان عمره من سنة اتيت ثم قلا

رفع من سرة رضي الله عنه كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتان
سكتة اذا قام الى الصلاة وسكتة اذا فرغ من القراءة كلها وفي
رواية اذا فرغ من فاتحة الكتاب وسكتة عند الركوع وفي اخرى اذا فرغ
من ولا الضالين واحب الى رحمه الله ما قبلناه بالمعنى من مجموع اثبات
السكتة مع في محل الثلاث الاتية وفي رواية بدل الاولى اذا كبر اي
للاحرام ليعني قراءة اي زاد قوله فيه عقيبه اي عقب الاحرام اي بدعاء
الافتتاح او وحده اعقب تكبيرة الاحرام قبل القراءة في غير الاولى وتدبرها
في شرح العباب بقدر ثلث ركعات الله اعلم اي مقدرا بقدر الفاتحة السكتة
بين القراءة والركوع بقدر ذلك وفي شرح المنهاج له سن سكتة لطيفة
لم وضعت لتذكر ربنا الله بين التحرم ودعاء الافتتاح وبينه وبين
التعوذ وبينه وبين البسملة وبينها وبين الفاتحة والسورة وقلت
وقال الحافظ حكمة هذه السكتة دفع توهم ان اخر من القرآن اخر
قال ابن حجر الهيتمي في التحفة ايضا توهم عقب الفاتحة فوات الثانية
بالتعوذ بغيره ولو بهو كما في المجموع من الاصحاب وان قال بعضهم بينهما
سنتا عوذ اعوذ في اخر من الثانية يوهم ذلك سرا بين
الضالين والسورة وحينئذ فيكون اول الاولى السكتة فيها دون الاولى
عليها بينها بين التحرم والقراءة والله اعلم وبينها وبين السورة وبين
اخرها وتكبير الركوع وان لم يقرأ سورة فبين اخرها والركوع وان سكت
في الجهرية بقدر قراءة الماموم الفاتحة وعلى هذا لا محل للاولى سكتة
الامام بعد الثانية بين اولى وكذا الحاقي في ثلاث السكتة على الاخرى
بعد تكبيرة التحرم بعد الافتتاح كما في الضالين وقد صرح به الحافظ
كانت تدل على التعقل قوله والثانية بعد الضالين اي ان علم
ان الماموم يتبع حال قراءته ليميزها في سكتته كما هو ظاهر قال
الحافظ ويدل لاستحباب تطويل هذه السكتة حديث ابي
سعيد الخدري ان للامام سكتتين فانتهزوا القراءة فيهما اخرجه
البخاري في كتاب القراءة علقه الامام والحديث ايضا فيه عن ابي سلمة عن
ابي هريرة اخرجه البخاري فيه ايضا عن عروة ابن الزبير قال يا ابتاه
اقرأ في اثنتي الاولى وكذا اذا جهر فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة
الكتاب انتهى قوله كيف يقرأ الماموم الفاتحة وهل يتبعه
قراءة الماموم وان كان بعيدا او يصغي برسم قراءة المعتدل استظهر
في الاعياب الاول اما الاصم ومن لا يعي قراءة الفاتحة بعد الامام
فلا يسن للامام السكوت لها لانتفاء العلة المذكورة ويزيد في الاعياب
في الحالات من علم الامام سبقه له استماع قراءته بل يقرأ معه كالاصم
ومن لا يعي الفاتحة مع الامام وعدم الحاقه بسائر ما له الى
الاستماع لبعده وبعض عنه قال وانا في اقرب وشغل الامام

بالاستماع

بالاستماع السكتة بعد قراءة وهي اولى وحينئذ فيظهر انه يرعى الترتيب
والموالاة بينها وبين ما يقرؤه بعدها لان الفاتحة القراءة عليه ترتيب
المصحف وموالاته كما تقدم وكذا يسن لك الموم قدره من الفاتحة في
الاخيرتين او من التشهد الاول مثل ما مر ان تبتغل بعد قيامه او
قراءة في الاولى وهي اولى ولم يسمع قراءة الامام من الله وكذا في الاولى
الجهرية ان يسكت بقدر قراءة الامام الفاتحة ان فعل ذلك وكما
قبل ركوعه وح سيتحمل بالدعاء الكراهة فقد يسن السورة على الفاتحة
وقد علمت ما تقدم عن ابن حجر ان الفصل بالسكتة بين الفاتحة
والسورة واخر السورة وتكبير الركوع سيتحمل سرية والجهرية خلاف
ما يفهمه كلام المص من تقديره على الاجزاء قوله
فاذا فرغ من الفاتحة استحب له ان يقول امين في المجموع عن الاخفش
زيادة رب العالمين لسامع عند الحاكم وغيره عن علي رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من الفاتحة رفع صوته
بقال امين وبنوت الثانية امين بالتنوين فقط بعد مولد الاصالة بغيره
ولو بهو كما في المجموع عن الاصحاب وان قال بعضهم بينهما سنتا عوذ
اعوذ في اخر من الثانية كما في التحفة لكن في الاعياب رواه الطبراني بسند
لا باس به عن وائل بن حجر انه صلى الله عليه وسلم اذا قال غير المغضوب
رب اغفر لي امين وباسكوت اي لذا ايضا على السكوت السنون فتحمله
ان طال لتطرب فقد كره في الموالاة وما الركوع ولو فورا وقت قدر انه سين
سكتة لطيفة بين قول ولا الضالين وقول امين وهو نبيلا لا سنا
رواه ابو داود وغيره كما في الاعياب قوله والاحاديث الصحيحة
اه قال الحافظ لكن ثابت مع لو صلى بالصحيحة نظر سواء كان المراد
الثانية بعد الفاتحة ام بعد الدعاء بغيرها وورد احاديث في ذلك صح
بعضها وجهها عند البخاري ومسلم وغيرهما قوله سواء كان في الصلاة
وخارجها منها كغيرها في اي صلاة اكد تقدم في المجموع عن الواحدي
كما في الاعياب قوله اربع لغات مكي ان لا الضالين بتقديم
التحريم الشديد ذكره في الاعياب وقال بثلاث زيادة ورفع الياء
مع الفاتحة من اهل اللغة الشديد وبه الحدا تفسير وفيه فرجعت
الصلاة من حديث ابي هريرة اخرجه البخاري وسلم بلفظ اذا قرأتم
فامنوا انتهى قوله
الصحيحين وغيرهما من ابي هريرة جاءت الرواية في الحديث وجاء عن جمع التابعين
قال الحافظ في الفتح وفيه ان الالفات الثلاث الاخرى شاذة
قوله وانا بها تقرر التحفة قال في شرح العباب انكر
جمع التقرير لوا انها في مزورة السلوت قال في المجموع ولو قال سيدنا لا
السلوت الذي جاء فيه ليس من مزورته التقرير وفيه نظر لان المحتاج انه
لا يلزم في الصورة علم الاسماء بغير بيان لا فرق في باب بجانب بان الحمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قدرها تعالى من ادعائها البيان قال الرافعي والاصل الثاني
لانه تعالى قال ولو علم من بينة العجم كتاب ليل انتهى وتوبيه
ما يقال انا غير عربية وفيه تطويل بي بريئة او ورثنا نبيل والالف
اما جاءت من شاع بنجة العرة انتهى وما ذكره في الجمع من استناد
العزوة سيبي على تحاشيه اي سالك ان الاعزوة فالا سند وجه
للتسامح عنه وعليه فلا ضرورة لاسكان فاسد اذا الله ما بينا
بعد اكاذيبه وسياق ايضاحه في بلاد التدريب فو لم وقد
سبقت القول في بيان هذه اللغات وسر وما بيان معناها
ولا كلام ما يتعلق بها في كتاب تهذيب الاسماء واللغات هكذا في
في بعض النسخ وهو ساقط في بعضها وحاصل ما نقله من الجوهري وغيره لجهور
اهل اللغة ان اسيا في اللغة ثلاث وتسعون موسيى على الفتح لا يجتمع
ساكنين قال الواحدي ولم يكسر مثل الكثرة بعد اليا انتهى وفي
الجمع سيكي الوتك لاذناه الاصوات وفي ذلك الوسيط للواحدي في
اسين تعالى وهو المستحسن بحديث علي السابق عند الحاكم وغيره
والمعتمد كما قال اسين قرا الله ان يبينا بعدل والاماله مع الدوري
ذلك فتحه وبالكسر والتشديد اي مع الدوري ذلك فتح الحسن
والحسين بما تفضل وتحقيق ذلك ساردي عن جعفر الصادق رضي
الله عنه انه قال اسين ويله تامين يحوك قرات اكرمن يحب فامر
رضي الله عنه انه قال وبيله كما مدين يحوك قرات عن جعفر الصادق
رضي الله عنه انه قال وبيله كما مدين يحوك وانت من اهلنا
وجعلوها من قول العامة وفي الاكمال لكن شيخ عباس وحكي بعد
هذا القصر والكسر وغيره وقال انها ساقصور في ضرورة الشعر وقال
ابن قتيبة تعالى تعمو ستين بوزن عصفور وقال هذا الطابع
اسين مطولة ومقصورة والكسر العلماء تشديد اللام وانكر ثعلب قصر
الهمزة الا في الشعر وصححه يعقوب في الشعر وغيره فالفنون معتوية
الا هذا ما يتعلق بلغات واشاتر وما فيه سبق بيانه بالتشديد
عن جعفر الصادق واشار في اللغات ذي اسين اسماعيل وهل يجوز
نصب علي لاسم عند الجمهور كما في الجمع وغيره لا لبيكم الامر كذلك
صلاة الله في الخبر ذي تهذيب قال التعلبي قال ابن عباس
رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم لعلي اسين فقال انطلق وقال
ابن عباس رضي الله عنه كذلك يكون وقال هلال اسين سار وعلما هذا
تعالى يسمي ولا يفرق بعرب مع اسماء تعالى لا تشبهت الا بتوقيف من

كتاب

كتاب اوسنة معتولة وقد قدمنا وفي الاعجاب ورد الاول بيت منه
عبير اما يدل عليه تعالى ولا يدل من سمائه انتهى وقيل كثير من كون الرش
لا يعلم تاويله الا الله تعالى وقيل فترة الاقتار واستدل الرحمة وقيل
انه اربعة احرف مقطعة سر اسمى الله تعالى وهو فاتح رب العالمين
يجيء به بلاة اهل الجنة واهل النار وقيل حديث ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم اسين فاتح رب العالمين على عباده الوسيس وقيل انها
دعاء وقيل اللهم استجب وقيل درجة في الجنة يجب لقائلها وفيه مانع
الله على عباده يدفع عنهم الافات وقيل معناه اللهم انا نجيرك وانا
ما يتعلق بسامن التفاؤل نعم فعلى ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدوكم على اسين وتسليم بعضكم
تلت معنى هذا الحديث جاء من طرق ثم حديث عائشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم اي اليهود لم يحسدونا على شيء كما
حسدونا على الجمعة التي هدانا الله لها وضللهم عنها وعلى القبلة
التي هدانا الله لها وضللهم عنها وعلى قولنا خلف الامام امين قال
لكن بعضه شاهد حسن في اسين اخرجه ابن حبان في صحيحه من هذا الطريق
غريبة لا تثبت ابن حديث عائشة رفعوا ما حسدتنا اليهود على شيء
ما حسدتنا على السلام واسين وفيه شاهد من حديث ابي هريرة بعد رفعوا
ان اليهود قوم حسدة وقد حسدوا المسلمين على فضل ثلاث على رد
السلام وعلى اقامة الصف وعلى قولهم خلف امامهم امين قال
الطبري لا يروى من معناه الا بهذا الاسناد ولنا اسناده من بينه غير
هذا الحديث قال الحافظ وانه من فنون الاوهام لا ضعيف
وجوده لكن اسين شاهد الواحدي ابن حاجة نسبة ضعيف
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما حسدتم اليهود على
شيء ما حسدتم على قول امين فاكثروا من قول امين وفي رواية
اخرى ما حسدتم على اسين فاكثروا من قول امين وفي الاعجاب من
حديث ابي هريرة اعطيت ثلاث خصال اعطيت صلاة في الصفوف
واعطيت السلام وهو تحية اهل الجنة واعطيت امين ولم يعطها
احد من كان قبلكم الا ان يكون الله اعطاها هارون بيان موسى
كان يدعو وهارون يؤمن وفي اخرى لا يحسدك حسدكم على شيء
السلام وانه لا تعنت امين واخرج الطبراني عن وائل بن حجر
انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل في الصلاة مد
صوته بالتكبير وقال امين ثلاث مرات ويوخذ منه انه
يتركب تكرار امين ثلاثا عند من في الصلاة كما اراد اصبح بذلك
من صحابنا وفي تفسير البغوي ليس لمن صلى باخر المتوبة ان يقول
امين انتهى ويوخذ منه ان المصلي متى قرا اية فيها دعاء ليس له

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان يقول امين انتهى شافعي الايجاب قوله ان المأموم ايضا يجهر به
جهرا بالقول لتكريره لعنه فيؤمن جهرا لقراءة امامه لا لقراءة نفسه
بل يسر بها وعند الخلاف في الجهر في الاولى ان امن الامام والامن
لما مؤمن الجهر بلا خلاف ويبين ان يكون جهرا لامام وجهرا لامامه والمنفرد
به لا الجهر بالقراءة ولو اسر به الامام في موضع الجهر به لعله يجهر به لما يؤمن
شعا واسر لعله بها لقراءة في موضع الجهر او جهر في موضع الاسرار
محالفا للسنة بل يأتي بالتأمين كذلك متعاليا فيه نظر لانه قال
بعضهم وفي الايجاب الذي يتجه انه يأتي فيه ما ذكروه فيما لو اسر
الامام في جهرية او عكس لانه مثل الجهر بالمفعول او بالمشروع في الحالة
الاولى كما في الروضة وغيرها فوقها في المجموع قوله وسبحانك اي
للاخبار الدالة في تعليمه جهرا فيها قوله صلى الله عليه وسلم
اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر
له ما تقدم من ذنبه وقوله صلى الله عليه وسلم اذا قال احدكم
امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احداهما الاخرى غفر
له ما تقدم من ذنبه ذكره في الشافي اذا قال احدكم الصلاة
امين وعند ابو داود عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قال القارئ غير المغضوب عليهم ولا الضالين
فقال امين فوافق قول اهل السماء غفر له ما تقدم من ذنبه
وظاهره الامر بالمشاركة بان يقع تأمين الامام والمأموم والملائكة
دفعة واحدة ولان المأموم لا يؤمن لتأمين امامه بل لقراءته
وتدبر فقد اذا امن الامام اراد التأمين ويؤيده قوله
صلى الله عليه وسلم اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا
امين رواه الشيخان ولعارضه ما رواه ابو داود اولا جهوا بآمين
فقد رواه وروى البيهقي رفعا حسدتنا اليهود على الصلاة التي
هدينا اليها فصلوا قبلنا وعلى الجمعة وعلى قولنا خلف الامام امين
في رواية للطبراني وابن ماجه بحسد المسلمين على فعل من ثلاث
ردا السلام واقامة الصفوف وقوله خلف الامام معين ومعنى
موافقة الامام في جهرية لتأمين تبلغ موافقته في الزمن اي كما
يدل عليه خبر الصحيحين الكبير فيه فقال وقالت بقرة
موافقة شافعي في قول لقد وردت في الصحيحين كما لا اعلم غيره
ثم يؤمن الملائكة قبل الحفظة وقيل بعدهم فوافق قوله قول اهل
السماء وجاء الاول بانه اذا قال الحفظة قال اس
قولهم جاء شيء الى اهل السماء ومدد الثواب بمتاح الزيد
شيء له كما في الايجاب وقال بعض الحفاظ ان المراد
بهم من يشهد تلك الصلاة من الملائكة ممن في ارض او في سماء وبعدي

تأمينهم

ان تأمينهم استغفارهم للمؤمنين ولقائل ان يقول ان تأمين الملائكة وقت
مخصوصا دون الامام والمأموم محتوم على ان يقارنوا تأمين الملائكة ليس
حصل له ذلك عقوله اما كان او ما سوا انتهى نعم قضية ما سبق
من كون التأمين للقراءة الامام انه لو لم يسمعها لا يسن له التأمين وان
سمع تأمين المأموم وهو كذلك في الايجاب قال الحافظ وهما يخالفهما من
السنة في عموم الاحاديث وكذا المأموم اما الامام فلما مر بها وجهرا في
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال الامام غير المغضوب
عليهم ولا الضالين فقولوا امين فان الملائكة تقول امين وان الامام
يقول امين حديث صحيح اخرجه احمد والنسائي وابن ماجة واصله في
الصحيحين والنسائي الثلاثة لكن في آخره قال الزهري وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول آمين انتهى قوله ويجهر به الامام قال الحافظ حديث
وائل بن حجر قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلما قال غير
المغضوب عليهم ولا الضالين قال امين قال سمعت به حديث حسن اخرجه احمد
والترمذي والنسائي وابن ماجة والدارقطني وعند الترمذي في رواية
يمد بها صوته ورفع الحفاظ رواية يرويه بها صوته ولم يتابعه بن
حديث ابي هريرة عند ابي داود وابن ماجة واخرجه حديث ابن عمر
عند الدارقطني انتهى قوله وليس في الصلاة كل قول يرد عليه سابقا
الا وانا من علمان اما انه لا يتبرأ السورة او الا سورة قصيرة ولا يتكلم
من اتمام الصلاة فعليه ان يتبرأ بما معه وجاب بان مراده
عالما ولا تردد فصل قوله بين الكل من قرأ في الصلاة
او غيرها ان يسأل الله تعالى له من فضله الخ عبارة العباب ويسن
للقارئ آية رحمة اي يحمد تغفر لكم والله مغفور رحيم ان يسأل ما قال
شارحه كان يقول رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين يقصد به له ما
لا التلاوة قوله واذا مر بآية عذاب كقوله تعالى ولكن حقت
كلمة العذاب على الكافرين قوله ان يستحب فيه اي يغفر ساعود
بك من العذاب او اشرا ونحوه قوله آية تنزيه كقوله تعالى
وهو السميع البصير قوله ذات ليلة اي في ليلة ذات ليلة تأكيد
او ليست معينة فالمعنى وشاهد ذات مرة من ليل فحذف ذلك لوضوح
المراد منه على حد قوله تعالى بيتا بيتا ليلا اي ليلا او يقوم مثل
يقرأ نعم الصافي قوله تأتي البقرة فاقرأوا الزهراوين اي
صلى الله عليه وسلم قراءة السورة المذكورة في ركعة واحدة وانه
لم يرد لنا فعل الحال وانما كانت اولا ولا تقتضي ترتيبا اي اما البيان
الجواز واما على ترتيب مصحفا من سعود ولا يقال فضل البقرة على
ترتيب المصحف العثماني لانه الحروف المنتزعة من حواميم اما على
ترتيب الآي فواضحة وهو بعكس الايجاب اذ الترتيب فيها توقيفي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للحاديث السور فيه خلاف فان قرأ بعكس الآي وقصد بها آية من
الآي يحرم لذكر ولا ساعات في السنة أولى وعدة الفترة كانت وصلاة
الليل [illegible] رواه مسلم ورواه أصحاب السنن الأربعة أيضا كما في السلاح
قوله في الصلاة سواء كانت فرضا أو نفلا خلافا لابن تيمية والحنفية
قوله وإذا قرأ ليس ذكرا في الجواب أو قرأ لا خوفا لتسمع أن تقول عند
سماعه بلى وأنا على ذلك من الشاهدين أنتهى والحديث الآتي عند
قوله وقد ثبت أدلته أخرجه أبو داود والترمذي بإسناد لا بأس به
ما يقال عند كل من قرأ والتين والترمذي وصححه وسورة التين والله أعلم
وسلم قوله تعالى ليس الله بكاف عبده قوله أنت سألته وإلا فلا
أو يقول لا إله إلا الله لا شريك له صلى الله عليه وسلم ليزداد الذي سئله في
دعاء عائشة بكلمة منعين لا نبيه لا يقولا وقيل أنه لا يتغير السؤال
ولا يتعدى لنقصان بل لا شرط أن يأتي بما يناسب الدعاء لكن لو كان
يقول أسألك الله من فضله ألهم أني أسألك من فضلك أو اللهم أعطني
من فضلك وفي رب اغفر وارحم وأنت خير الراحمين رب اغفر لي وتب علي
أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق أو لا أعتصم التلاوة
وفي الإيضاح مما يناسب التلاوة أو يتضمن مثالها مرتبة منها
أو يدل أنه ما تضمن مرتبة الله قال ابن الزبير ومن شر قال ولا يكفي
ذكر الآية الآمر مما ذكر لا استغفار إلا أن يكون لفظها صالحا أن يكون
استغفارا نحو واغفر لنا ربنا إنك أنت العزيز الحكيم تبكيتا فإذا دعا
مواقيت التلاوة ويتبعه به الدعاء لا التلاوة وذكر أيضا كما جاء
الأنوار والجواهر أنه ينبغي عند دفن ميتكم ما يعين الله رب العالمين
وينبغي أيضا ولو غير مأموم وقيل إن تابع أو يجوز أنه يبين ترتيب
الترتيب مما رسم لوجه بها عند ختم الدعاء واستحبوه في الاستفتاح
والاستفتاح في الصلاة فقط وفي تحفة أنه يبين أجر ساعة في الجمعة
جمع على الصحابة فتنزلهم سورة الرحمن فسكتوا فقال ما لي أراكم
سكوتا لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن منكم مردودا كلما
من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد قال [illegible] ابن عبد السلام والذي
يقبل على ما قال كآية الكرسي وهو كلامه فيه وسنحصل كسورة
تبت وهو في صلاة ولا يسبق لك الدلالة على الناس فقط لا سيما في
الله عليه وسلم لم يعده ولا يعد يروي إلى نسائه أنتهى قوله وقد
بيت أوكده في كتاب التبيان آخر قال في التبيان يستحب أن
يقول تارة وإلا [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ

والتين

والتين والزيتون فقال بلى وأنا على ذلك
من الشاهدين رواه أبو داود والترمذي بإسناد ضعيف عن رجل من
ولا يسمى قال الترمذي وإنما يروى هذا الحديث عن الأعرابي
وقد روى ابن أبي داود وغيره زيادة على رواية أبي
داود والترمذي وهذا الحديث وسؤال أنا أي حديث يجده يوسف
بلى شهد قال وعن ابن عباس وابن الزبير وأبو موسى أنهم كانوا
إذا قرأوا [illegible] سبح اسم ربك الأعلى قال سبحان ربي الأعلى قال
لحافظ سنتعنى كلامه أن الزيادة المتعلقة بالرسالات وإذا تسم
ثبت عند أبي داود والترمذي بإسناد الزيادة المتعلقة سبح ثبت
أن هذا الحديث لم يرد إلا بهذا الإسناد فإن تأويله على أبي هريرة لم يرد
سمي لا سر خلافه وذلك في الأسود لا الأبيض أما الأول فإن الحديث
راجع الترمذي فيطل إن أباه داود وسلم والجواب أن أبي داود الذي
ثبت سبب الزيادة المبهمة أخرجه مرسلا وأيضا ثبوت أنه الحافظ من
أبي هريرة بحديثه وفي آخره ومن قرأ لا أقسم بيوم القيامة فأتى على آخرها
ليس ذلك بيت ورد فلما أن يجيء الحق بلى قال بلى
الحافظ هذا حديث حسن بتقوي بكثرة طرقه أخرجه أبو داود وأخرجه
ولده أبو بكر في كتاب الشريعة من شيخ أبيه في هذا الحديث عبد الله
بن محمد النفيلي لكن قال لم أجد في روايته ذكر أبي هريرة وكأنه سقط
من كتابه والمعتمد أنه كما في أبيه وأيضا أخرجه من طريق
أخرى بإسناد وفي آخره بلى وأشهد وأخرجه أصحاب ابن راهويه وابن
مردويه وهما ثقتان كتابهما لهم عند ابن عيينة وداود بن عبد
الرحمن العطار عن أبي هريرة عند سعيد بن منصور لكن لم يرفع الحديث فيما
عبد الرحمن بن القاسم قال ابن الزبير حدثني ابن عليه ابن عيينة لم يذكر
ابن عيينة فقال لم يحفظ قال ابن الزبير وعبد الرحمن ابن القاسم
ثقة والمحفوظ رواية ابن عيينة وتابعه شعبة قال لما قدمت
في الطلب وعبد الرحمن ابن القاسم ثقة كوفي يتبع من أبي هريرة
قال الحافظ وحدثت بهذه الطريق شعبة الأعراب وهو الأعرابي
هلالا لم نر في ذلك وهما سمي من وجه آخر ثابت أخرجه ابن مردويه
يسمى فيه محمد بن عبد الرحمن ابن سعد عن أبي هريرة قال
كذا في الأصل فلعل [illegible] عبد الرحمن ابن سعد كأبي موسى فيه كلامه
هذا والله أعلم ذكر الحديث صحت في السور الثلاث وعليه بعض
رواة فجعله سعد بن عبد الرحمن قال له الدارقطني وهما شعبة عبد

الحاكم بأبي البيع وأخرجه كذلك ابن رزويه عن قتادة عن أبي نضرة ولا يعرف
لعبد الرحمن بن سعد وفيه نظر من حديث قتادة قال الحافظ وجميع طرقه لا تثبت
لأن مدار أسانيدها على أبي نضرة وهو من زيد الضعيف وكذا أبو يحيى زيد بن
أبي عتاب عن وهيب بن أبي كريمة عن عليه حاله حتى صححه الأمر أنه ثابت
وذكر أبو داود في جملة حديث أبي هريرة بيت مه قال رواه أبو داود والترمذي
وهذا يحتمل أن صحيحه في ذكر نقص يجيء فيه أن الرمثلات فالتيمنة
لبيان رواية الترمذي وهو قال بالسنة لأن مرفوعا أما الأول
في جزء نظر قال وهو حديث ضعيف وإن أخرج به أصحاب السنن ولكن ذكره
في كلامه في فضل الضعيف واقتصر في ترجمته بتبعا لا يصلها على
الرمثلات وإن شئت قال الحافظ فقط إطلاق الضعف على مثل الحديث
متعقب بأنه قد جاء من غير أبي هريرة فجاء من حديث المزاني عند الترمذي
أخرجه عنه ابن رزويه وحديثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما نزلت آيتين ذلك بيت رمضان في رجعي الموتى سبحان ربي وبحمده قال
الحافظ حديث غريب وفي سنده من لا يعرف وقتادة عن أبي نضرة وروى مسلم أبي
قتيبة أحد الثقات عن قتادة ولم يسمع الصحابة وفي حديث جابر
أخرجه ابن أبي شيبة وأبو داود في كتاب الزهد والترمذي
عن أبي المنكدر عن جابر وفي رواية التيمية والتيمي ورجالهم رجال
الصحيح إلا أبا إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة فضعيف لكن تابعه
أبو بكر الحنفي بن عبد الكبير أخرجه الدارقطني في الأفراد وهو ضعيف
أيضا من حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ سبح
اسم ربك الأعلى قال سبحان ربي الأعلى قال الحافظ بعد
تخريجه من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه بسند حديث حسن
أخرجه أبو داود في الكبرى والحاكم وقال صحيح على شرطهما قال
الحافظ ذكر فيه اختلاف بين رواته في تلفظ رفعه ووقفه ولعل
الاختلاف يسقط من درجة الصحيح وإن كان رجاله موجودا فيهما وفي
حديث علي في ترجمة أخرجه أبو داود عند أبي كان يقرأ في سبحة
يرفع صوته قال الحيوان ذلك بيت رمضان في رجعي الموتى قال سبحانك
وبحمدك قال سبحانه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرجه
الحافظ بسند فيه جهالة بسبب أن يقال لعلها في الجزء أيضا
وقال فيه سبحان لا يعرف حالها ولا فيهما وستقطان من رواية أبي
داود وتحيت بيت كونه ولعله يستدل فيه بوجود سنادة ولكونه
في فضائل الأعمال ولكون شيخه لا يسند فإنا أيضا الأعمال الثقات
سبحي وزرد رسالة من قتادة قال ذكرنا أن نبي الله صلى الله عليه
وسلم قال وأما أحدهم وذكر الحديث في التيمية وسبح والتيمي معروفا
أخرجه الطبري وغيره قال الحافظ سنده صحيح إن كان الذاكر

محمد بن أبي الأفخش أخو حمزة وأخرج عبد بن حميد أيضا من طريق صالح
أبي خليل عن أنس صلى الله عليه وسلم نحوه وهذا يحتمل أن يكون رجل
ومع تعدد هذه الطرق يتضح أن الإطلاق كون هذا الحديث
مرفوعا ليس بجيد والله أعلم انتهى وقول الحافظ وهذا يحتمل أن يصح
في الأذكار بحسب فلم من أنه ليس في الأذكار نص الذكر والظاهر
في التشهد والله أعلم خاتمة وجب التيامن للحرة والقعود
للتشهد بخلاف الركوع والسجود والأمر بالأول والجلوس بين السجدتين
لا يتأتى من الأولين بالعادة فوجب تغيير ما هنا وهو مثل بذلك
بخلاف الركوع والسجود فإنهما ثبتا أن هنا بذلك أما في عجاجا أبي
بل الفصل بين ثم كان تغييرهما بالتجاب شيء فيهما أعلا
بذلك

باب أذكار الركوع

لغة الانحناء وقد يراد به الخضوع قيل وهو من حفظ تيمنا لقول بعض
المفسرين في قوله تعالى وأركعوا مع الراكعين أمر بالصلاة ذلك لأن صلاتهم
لا ركوع ولا الركعون بحضور صلى الله عليه وسلم وبعده ركعي مع
الراكعين صلوا مع المصلين وهل هو واجب لتشبيه أو غيره الصواب
لأدلة قيل الحكمة في إفراده دون السجود وإن في السجود الخضوع الأعظم
لأنه من شأن شرف شأن الإنسان لولا في الأقدام فناسب تكريره
لأنه المتكفل بالمقصود وقيل لما سوى في الركوع وسيأتي وسنة مرة
نافرد قوله قد تظاهرت الأخبار الصحيحة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنه كان يكبر للركوع قال الحافظ ولم أر في ذلك حديث
ابن مسعود رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الركوع ورفع
وسلم من بيعته وبيانه ورأيت أبا بكر وعمر يفعلان ذلك قال
الحافظ بعد تخريجه حديث صحيح أخرجه أحمد والطحاوي والترمذي
والنسائي وقال أبو زرعة حسن صحيح قال وقال أبو داود في مريسة
وأبي وابن عمر وأبي مالك الأشعري وأبي موسى الأشعري وعمران
بن حصين ووائل بن حجر وابن عباس قال الحافظ وفيه عن علي
وأبي سعيد الخدري وعبد الرحمن بن أبزى وغيرهم فحديث أبي هريرة
أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي وحديث أنس أخرجه أحمد
والنسائي وحديث ابن عمر أخرجه أحمد والنسائي وحديث أبي مالك
الأشعري أخرجه أحمد وحديث أبي موسى أخرجه ابن ماجة وأسانيد
هذه الطرق حسان وحديث عمران بن حصين أخرجه الشيخان
وحديث وائل أخرجه أحمد وحديث حسن وحديث ابن عباس أخرجه
الطبراني وحديث علي أخرجه البزار والدارقطني وفي إسناد مالك وزوائد
ثقات لكن في سنده انقطاع وقال الحافظ بعد تخريجه أحاديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قريب وأخرجه مالك في الموطأ عن علي بن الحسين مرسلا وقال الدارقطني
أن الصواب ما في الموطأ وحديث أبي سعيد صحيح أخرجه أبو داود والبيهقي
وفي البخاري بعضه وحديث جابر أخرجه البزار بسند فيه مقال وفي
الموطأ من وجه آخر مرسلا وأنه موقوف عليه وحديث أبي أبزى حديث
غريب أخرجه أبو داود والترمذي أبزى بالخاء والزاي ولفظ حديث أبي
أبزى صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فكان لا يكبر التكبير قال
الحافظ ويمكن حمل ابن قيم على أنه لم يرفع حتى جاء عن جماعة من الصحابة
أنهم كانوا لا يكبرون في الركوع والسجود ويستفاد منهم من بعضهم بالرفع ومن بعضهم
بالجهر وأقل ما يستفاد منه شارع للإعلام فيكتفي في الجهر به بحالة الرفع من
السجود وجوده فإنه وقد جاء في حديث آخر عن جماعة من
الصحابة منهم سمرة وذلك عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن سعيدا كان
في مجلس فيه جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو هريرة
وأبو سعيد وأبو حميد وأبو أسيد فقال أبو حميد كان أعلمكم
بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه أنه كبر
حين افتتح وحين ركع وحين سجد وحين رفع رأسه أنهم وافقوه
على ذلك قال الحافظ بعد تخريج حديث أبي حميد أصله في البخاري
بغير سياقه قوله لو ترك أي السنة التي هي التكبير للركوع وفي نسخة
تركه أي التكبير لكان مكروها أقول في المجموع يكره ترك سنن
وسيأتي ذكر الركوع والسجود وقول سمع الله لمن حمده وسائر أركان الوضوء
والتكبير غير التحرم والتكلمات في الصلاة بذكر الله وسائر سنن
الأصحاب قوله وقد جاء رواية أخرى وكلام أبو حنيفة محمول لتتبع
كما سبق في حكاية عنه أحاديث الباب وأصحابه عنه بأنه صلى الله
عليه وسلم لم يكن يكبر لكل صلاة بل تكبيرة الإحرام وكان ذلك أولى
بالتعليم لأنه أحق ولأنه أول الركوع والسجود فهل يكبر
بالأولى أو به سهو في اختيار الدارقطني أبو يوسف قال لست أعرف الذي عليه
من سامع ومواصرة بسائر قوله اجعلوها في ركوعكم كذا في الأبواب
غير رواية شهرا بالرفع سنوا سنتا أمر مخير وتوهم ابن جميع التكبيرات
أنها قال دليل مصدر بدل منه ولا تكرر ورد من الأئمة رواية وجوب
التكبيرات المذكورة قوله ويقل سبحان ربي الخ التكبير أفضله
السنة أن يبدأ في التكبير حال ثباته ويرفع يديه بالإحرام مع
ابتدا التكبير ثانيا ذي كفاه منكبيه أجمع فإن المجموع نقلا
من الأصحاب وفي السابقة فيه نحوه ونص عليه في المختصر وصرح به في
نهاية ورفع مثله ورفع عند تكبيرة الإحرام أي حذوها للتكبير
ولم يرفع في غير التكبير لغير ذلك كما نص عليه في الأم وقيل إن
رفع وقيل التكبير أي ابتدا حويه لئلا يخلوا جزء منه عن ذكر ولا

بيطر

بيطر في قول الله ولا تعرف في سحاب بدلا التكبير في قتاله بين التشد
والخبر قوله وبهذا حكم بأن التكبيرات المشار إليها بقوله وجمع في الأم
سحاب الذي التكبيرات كما يدل عليه وتدل وأيضا بدلا أحد
وليس المشار إليه ترك بدلا لأنه إذا وكل سبيل شيعة لبيان
الجزء بأنهم ربه بيزرع شاكيته الأبدال سابقا في ما ذكره ما ذكر
حدا الذي سبق في تكبيرة الإحرام استحباب بدء سابقا أما إن يصل
إلى أنها الركن انتهى فصل قوله إذا وصل إلى حد الركعة
ونوى بالنية للقيام أنه يحيي أنحنا فاصلا إلى أن يعبر بحث تصل
رأسه إلى ركبتيه وتكون بعد أن تحاذي جبهته ما أمام ركبتيه قوله
سبحان ربي العظيم كرره ثلاث مرات كما ذكره أم هو الأكمل تكميلا
لتحقيق ويكون وفي هيئة أين ما ثم رفعه الله عنه قال لما نزلت فسبح
باسم ربك العظيم قال صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم ولما نزلت
سبح اسم ربك الأعلى قال اجعلوها في سجودكم رواه أبو داود وابن ماجه
حسان والبغوي وفي شرح الكتاب أن إسناد حديث أبي داود وابن ماجه
حسن زاد أبو داود في رواية أخرى فكان صلى الله عليه وسلم إذا ركع
قال سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثا وإذا سجد قال سبحان ربي
الأعلى وبحمده ثلاثا وفي سنده حبيب مجهول مسرح به بحاكم ورقته ابن
حسان بلا ثبات حسنة وجه التخصيص بالأعلى فعلل أبلغ من العظيم
لحمل على الأبلغ في المواضع وهو السجود لأنه أفضل بسائر حديث
قرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فقرب يوم قرب لسانه
بتسبيح سبحان ربي الأعلى فهو في قرب المسافة ودفعا لتكرار لو بعد هذا
التخصيص باعتبار الأفضل لو يكس فجعل تسبيح الركوع والسجود
وكيفية عمل أصلا لست وسبحان سبوح على الجمع رد المثلين
والتنزيه عما لا يليق به اسم بعد رفعه كبيوته والعظيم قال
الزاري عظمة الكامل في ذاته وصفاته وهي الجليل كما سبق في
صفاته وهي الكبير الكامل في ذاته قوله فقد ثبت في صحيح
من الأفضلية هذا الحديث أنه لا يتقيد التسبيح في الركوع والسجود
بعدد وقتا ما تسكن وتتبعها الأذكار في قوله كما جاء في سنن
أبي داود قال الحافظ بعد تخريجه عن حديث أنه صلى الله عليه وسلم
فلما كبر قال الله أكبر وقال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ثم قرأ
البقرة ثم ركع فكان ركوعه قدر ما من قيامه يقول سبحان ربي العظيم
سبحان ربي العظيم الحديث هذا حديث حسن فإن مع علي شعبة أبي
الرجال لهم في سنده مواصلة من رفعنا الحديث صحيح والحديث مسند
أبو داود والنسائي وتعليقه مرادا لشيخ من قوله وغيره قوله وجاء في
كتاب النسائي أنه صلى الله عليه وسلم قال إذا قال أحدكم سبحان ربي

صليع نبي

العظيم ثلاث مرات ثم ركوعه في المشكاة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان
ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه ومن قال في سجوده
سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه رواه
الترمذي وابو داود وابن ماجة وقال الترمذي اسناده ليس
بمتصل لان موسى بن ابي عائشة لم يدرك ابن مسعود انتهى قال الحافظ وكذا قال
البيهقي لكن غير موسى له يدرك ابن مسعود انتهى قال الشارح عن ابي جعفر محمد بن علي
ابي طالب عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبحوا ثلاث
تسبيحات ركوعا وثلاث تسبيحات سجودا هذا حديث مرسل ومعضل
وذكر ابا جعفر محمد بن علي من صغار التابعين وجل روايته عن التابعين
انتهى وقال عبد الخير بن المحقق بعد ذكر كلام الترمذي وكذا قال
الشافعي في الام بعد ان رواه رفوعا ان كان الحديث ثابتا فانما يعني
بقوله ثم ركوعه وذلك ادناه اي ادنى ما يسبب الي كمال الفرض
والاختيار وتعالى كان الفرض بعده قال البيهقي اما ان كان
ثابتا لان الحديث منقطع انتهى قال ابن حجر في شرح المشكاة ولا
يضر ذلك لان المنقطع يعمل به في المتفائل اجماعا ومن ثم عمل به
فقهاؤنا ليس للمصلي ان يسبح سرا في ركوعه وسجوده انتهى قال
الحافظ بعد تخريجه حديث ابن مسعود هذا حديث غريب وقال
قال الطبراني لا نعلم روى هذه اللفظة وذلك ادناه الا في هذا الحديث
تفرد به ابو ابي ذيب قال الحافظ وقع في رواية الشافعي فلا يزيد
الذي اخرجه البيهقي شاهد لهذا الحديث ابن مسعود ما يشعر بهذه
الزيادة وللفظة ثم معنى ابن عوف عن ابيه جاءت الخطابة الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انا لا ندرك معك فكيف نصنع
بالصلاة قال سبحوا ثلاث تسبيحات ركوعا وثلاث تسبيحات
سجودا ورواه الشيخان في قصة اخبار بدون زيادة وذلك ادناه
اخرجه ابن خزيمة من حديث حذيفة كان صلى الله عليه وسلم يقول
في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا وفي سجوده سبحان ربي الاعلى
ثلاثا حديث حسن واخرجه ايضا العزي والدارقطني زاد في روايته
وعده في الموضعين واخرج الدارقطني مثله من حديث ابي بكر كذلك ولم يقل
وعده وتخريج الدارقطني مثله من حديث خيثمة بن عظم وعبد الله
ابن اوفى والطبراني في الكبير من حديث ابي مالك الاشعري نحوه وفي
سنده كلهم ضعف وعند الطبراني كان ابن مسعود اذا ركع قال
سبحان ربي العظيم وعده ثلاثا وكان يذكر ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقوله وفيه ضعف وفي سنده انقطاع ولحديث عبد الله بن
حديث عقبة ابن عامر اخرجه ابو داود بمثل هذا اللفظ وزاد

واذا

واذا سجد قال سبحان ربي الاعلى ثلاثا وفي سنده لين واخرج
ابو داود من اسعد عن ابيه او عنه قال رقبت النبي صلى الله عليه وسلم
فكان يكبر في ركوعه وسجوده ويقول سبحان ربي ويقول سبحان الله وبحمده
بالاشارة اسعد لا يعرف اسعد ولا اسم ابيه ولا عنه انتهى ونعمل
ذكر عدده في هذا روايات مراد الشيخ ينقله في بعض نسخ الحجة
وحياتي كنت اسمع انه صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم سبحان
ربي العظيم وعده ثلاثا فقد تم ركوعه وذلك ادناه وفي جرح عليه بحافظ
باسناده قوله وعده قال في شرح المشكاة ويحصل اصل السنة
بمرة سبحان الله وسبحان ربي الاعلى مرة كما في المجموع وادنى كمال
العدد المطلوب بثلاث سبحان ربي العظيم او الاعلى ثلاثا وفعلا لكن
لسنة دوام محمود بن غيلان لم يتعين بعينهم فواحد عن رفيع
يسبح فحمل اسامة بن محمود بن عبد الله لم يزد على ما يجزئ
بما في بعدها انتهى ما يأتي من الام لك ركعت الحوادث افتقر عن
انتهى واذكر الماتريدي تسبيح افضل ما فيه من الاحاديث اكثره
وثلاث تسبيحات بعده افضل من عدمه وزيادة التسبيح فيه
الثلاث انتهى قوله وثبت في نسخ بين عرفات وزمن سرها
قال الحافظ بعد تخريجه عن ابن الفضل وقد رواه تسبيحات يكبر
ابا بتول لكن حديث صحيح وكذا رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة
وفي اخره بهما وقال العمران في رواية لمسلم سألت رسول الله صلى
الله عليه وسلم من نزل عليه اذا جاء نصر الله والفتح يعلمها
الدعاء وقال سبحانك ربي وبحمدك اللهم اغفر لي وفي الام للشافعي
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوعه
وسجوده احببت ان لا يقرأ فيه فقال في ذلك عرفات يكبر
انتهى فيه ضعيف ساوردنيه كما يأتي ووضع عن ابن مسعود رضي الله عنه
عنه قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء نصر الله
كان يكثر ان يقول سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي
انك انت التواب الرحيم واخرجه الاسنوي انه ليس الدعاء في الركوع
وتسبيحه الزركشي وزاد من الامرانه ان دعائه فلا يجب عليه الاتيان
بتسبيحه التشوف تسبيحه المسبوق وذكر الاصحاب في الكسوف
انه يسبح فيه وتسبيح الاي يوم ذلك ما عدا الاسنوي وترجم في
العارضي باب الدعاء في الركوع قال الحافظ لم اقف على نص بعد الاشارة
الى الرد على من كره الدعاء فيه لانه واضح حديث وما اذا ركوع
بعد طوله الرب لكنه لا منهوم له فلا يشتغل في ركوعه فلا يتبع
التعظيم في السجود وما مر حديث عائشة انه كان يقول هذا الدعاء
فيه في الركوع والدعاء في السجود انتهى قال الام في شرح سم في قوله

بيان ان القرآن اي يعمل بما امر به في قوله سبحانه فسبح بحمد ربك الآية
كان صلى الله عليه وسلم يقول هذا الكلام الفصيح في الجزالة يستوي
بما امر به في الآية وكان يأتي به في ركوعه والسجود لانه حالة الصلاة
افضل فاختار هذا الواجب الذي امر به ليكون اقرب الى حفظ
معنى تلاوته بحيث يلوح بعضها الاحوال وبعضها رواية احزب
سابدل على التخصيص بالصلاة اخرج ابو نعيم في المستخرج من رواية
عائشة كان صلى الله عليه وسلم يكثر قبل موته من قول سبحان ربي
وبحمده استغفر الله فيسأل فيقول اخبرني ربي في منامي وعلامة
فاسبح وبحمده رأيتها قال الحافظ اخرجه مسلم انتهى ظاهر السياق
وبحمدك قيل متعلقة بسبحان اي وبحمدك سبحتك وتعالى بتوفيقك
في وبحمدك وصفتك على سبحتك لا على توفيقه فيه شكر الله
تعالى على نعمة التوفيق الاعتراف بها لتستوجب الى الله تعالى وانا لا
الاتصال له اسمه والحكمة في الاتيان بضمير المتكلم وحده غيره في قوله
رب اللهم وفي افراده في قوله اغفر لي انه لما اضيفا الى الله في لكان
الخاص بصفوف بجاز ذلك اي تعبيرا لانه والرجاء اما الحقيقي ولما
كان مقام العبادة والانفات ردا لتدلل والانكسار ابو بجير الواحد
التعبير الدليل لعبر ولاء الجليل قوله وثبت في صحيحه مسلم من طريق
موجز طويل فيه دعاء الافتتاح وجهت الى قوله وانا من المسلمين
وما بقي الى ركوعه والسجود وبعد التشهد الخ ذكر بعضه مفرقا
في اماكن وموجبا ترد بعضه كثيرا انتهى في صحيحه وقد ثبت من
طريق مخرجه وابتداء ما يتعلق به في دعاء الافتتاح واخرجه الحافظ
عن مسلم قال في الفتح باب قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قام قال اللهم بك ركعت وبك اسلمت وبك امنت خشع
سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي تمت قال هذا حديث صحيح اخرجه
حدثنا واخرجه مسلم من وجه اخر في الحديث الطويل الذي فيه
دعاء الافتتاح انتهى وفي موجبات الرحمة اللهم بك ركعت الى قوله
وفي رواية للنسائي وعليك توكلت انت ربي خشع لك سمعي وبصري
ومخي وعظمي وعصبي لله رب العالمين ورواه يعني النسائي من
حديث عائشة عن عبد الله ابن ابي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام
قال اللهم ركعت وبك امنت وبك اسلمت خشع سمعي وبصري وذهني
ومخي وعظمي وعصبي لله رب العالمين ورواه الطبراني وقال بعضهم
انتهت تخصيص ركعت لك اي لك لا لغيرك لتدليم على
العامل وتوركعت اي خضعت وانت اولى المتفضلين قال لا تذل
لتكسر من رسالة في افادة الحصر ما بعده قوله وبك امنت اي

بك

اي بك رغبوا وقالوا انما وانما انما امنت قوله وبك اسلمت اي
انقدت لامرك وتعالى فاعمل ما تريد فانه لا يستحق عليك احد
شيئا من النعم بل الكل من فضلك واحسانك وان اعلى العباد في مقام
الوصول قوله خشع لك سمعي اي خضع وتواضع وسكن وانقاد لك
كناية عن كان الطرف والخضوع لله حتى كان تمام اعضائه حاضرة
لديها ويقبل خشع سمعي ولا يسمع الا منك وبصري فلا يبصر الا بك وذهني
اي ولا يعي الا منك وعظمي وعصبي بنعمتين فلا يتوهمان ولا يتحركان الا
في طاعتك ولا يجد ان يكون حالك قول الذكر عبرت بسمعه وذهنه
ما سرقت اليه والا كان كما ذا بين بي اي لحق يحتمل عليه الفعلت والقوة
وبعد ذلك بين حيث ان الاعضاء بصورة الحاضرة قال التاج الكبير
انتهى قوله وفي كتب السنن خشع سمعي رواه ابن حبان في صحيحه
من حديث جابر وفي رواية للنسائي من حديث خشع سمعي وبصري
ودمي ولحمي وعصبي لله رب العالمين قال الحافظ ما رايته مقدار الذي
لكن الا انه قال ورفعه في تفسير لكن بعد خشع وزاد وما استقلت
الا وانا مسلم انتهى وقوله وما استقلت به قدمي بالكسر اليد وكذلك
سيد بعضا في لو كان شيئا وجهت الا الى المراد به جملة قوله وثبت
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وروى ابو داود والنسائي ايضا واخرجه الحافظ
من طريق ابي داود واشار الى الطبراني اخرجه في كتاب الدعاء قوله
في ركوعه وسجوده قال الحافظ بعد تخريجه كذلك هكذا اخرجه مسلم
وابو داود في رواية مسلم لم تستوي ورواه مختصرا منتظرا في الركوع
وقد تابع هشام على جمع بينهما عبد الله بن ادريس عند الطبراني
حديث معمر عن هشام قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في ركوعه وسجوده فذكر مثله وقال الحافظ اخرجه ابو داود
في سننه ابي الحاسر لسراج شا اسحاق ابن ابراهيم بن عمر بن ابي
الحاسر ابن رزق عن معمر عن قتادة عن مطرف عن عائشة لم يستوعبه
بل قال مثله يحيى رواية سعيد بن ابي عروبة قال وفي رفع كذلك
في رواية اسحاق المحمود لسراج انتهى قوله رب العالمين اضيفت
الربوبية اليهم تخصيصهم لكونهم اعظم العوالم واطولهم مددا وامدهم بها

ثلاثة فلم يزل منها فضلا يصلي لبيت المعمور والروح هو جبريل لقوله تعالى نزل
به الروح الامين وكذلك من اعظم الملائكة خلقا فاخرجه جرير عن ابن
عباس وصاحب الله يوم يقوم الروح والملائكة صفا وهو اعظم الملائكة
لو شاء ان يبلع جميع الملائكة والجن ينظرون اليه فرقي فقته لا يعلمون
طولها الى من فوقه اخرجه ابو الشيخ عن الضحاك وكذلك يسبحون الف
وجه ولكل وجه سبعون الف لسان ولكل لسان سبعون الف لغة
يسبح الله تعالى بتلك اللغات كلها يخلق الله تعالى من كل تسبيحة ملكا
يطير مع الملائكة الى يوم القيمة اخرجه ابو الشيخ عن ابي مالك رضي الله عنه
بن سيدة ضعيفا او ملك واحد له مائة الف جناح جناحين منها
ما بين المشرق والمغرب له الف وجه في كل وجه الف لسان وفي كل لسان
يسبح الله تعالى الى يوم القيمة اخرجه جرير عن عباس وكذلك شرف
الملائكة وقربهم الى من قرب وهو صاحب الوحي اخرجه ابن المنذر
وغيره عن مقاتل بن حيان وكذلك في السماء الرابعة اعظم من السموات
وكل ملك من الملائكة يسبح الله في يوم اثني عشر الف تسبيحة لكل واحد
منها من كل تسبيحة ملكا من الملائكة عن صفة الحملة الى يوم القيمة
اخرجه ابن جرير عن ابن مسعود ويلقى على صورتي ذم اخرجه جرير
عن عباس وعن كعب الاحبار اخرج جرير عن الروح انهم يأكلون ولهم
ايد ورجل ورؤوس تشبه بالملائكة وجه عن عباس ما نزل من
السماء ملك الا ومعه واحد من الروح واخرج جرير عن عطاء عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الروح جند من جنود الله
ليس بملائكة لهم رؤوس وايد ورجل ارجلهم اقدامهم الروح والملائكة
صفا قال لا يتكلمون ولا يتحدثون واخرج جرير عن عبد الله بن بريدة
قال ما يبلغ الانس الجن والملائكة والشياطين فيقول الروح واخرج
ابو الشيخ عن سلمان الانس والجن والملائكة ولهم ملائكة ولهم الروح
ولهم شيطان يكونون بين ولي في جميع الروح نفقة على الملائكة
ومن عاينهم كلهم لا يرونهم قوله ويقذفون الا يتشرفون
تغلب كلامهم على وزن تفعل تتوسعون الفاء الا السوء والقذف
ما لهم فيهم اكثر وهما اسمان وضعا للمبالغة في الرجم والطارد
مرجوما لا يمكن يملكان عن وجه الله وكبريائه وعظمته ثابتان
حزبا من مستدا محذوف اي ركوعي وسجودي لمن هو المالك في الرحمة
والشهامة المسلح الاهلي وقيل سعوشان بنت ابراهيم عليه السلام
وروى عن عوف بن مالك وابي مالك ابن الاشعري الحضرمي
وثبت هذه الدعاء بالرواية فوجه بوسيمكن دمشق
وبالدار ابا قتيبة سوق الغزل بخيرون توفي سنة ثلاث وسبعين

واما

واما قول الشيخ ابي اسحاق في المهذب ان عوف بن مالك رفع عليه سبعة
بوجهه فقتله فغلط صرح اشاء ذلك عاد ابن الاثير في نهاية الحديث
ما انبت رب ربي لمن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة
وستون حديثا اخرجها له في الصحيحين منها ستة عشر حديثا انفرد بها
واحد وستة بالباقي وجمع عنه الاربعة روى عنه جبير بن نفير
والشعبي وعدة قوله قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحتمل انه كان في بدنه لباس فيه لطخة ما فتح به على خلاف السنة
والسنة صلى الله عليه وسلم لبسان الجواز او في بدنه نجس فيه وفي فرض
والتطويل لعله يرضاهم او لبيان الجواز او لتكلمهم من لبسا رقة لانها
يتون في ركوعه استثناء جواب لما يتوهم في الركوع ويجمع كونا لجبه في
فيه على ما اراده والملكوت الملك والجبروت الجبر والجبار الذي يقهر
فيهما الذي والكبرياء بالمد الرفع والعزة من قل ينتصر ويقال هي بالمد
من كان الذات وكان الوجود والموصى بها الاسم تعالى والعظمة
عن الذات وقيل الحاطة وتناسبت هذه الصفات الاربع والركوع
والسجود لان لقصد بهما التعظيم والثلاثة وتبدل العظمة اعظم
مطلب ما قوله رواه ابو داود قال في السلاح والانفاذ الاربع اود قال
قال كان الرمالكي اختصر واقتصر فيه على ذكر الذكر وذات الرمانة
عند الامام احمد قال ولما اخرجه من طريقه لانه لم يتبع مع جميع
حديث صحيح اخرجه قال اسناد حدثني رواية ابن الذئب قوله
بالعجمة وسنده عام ابن حميد ليس من رجال الصحيح وهو صدوق
يقال ان الحديث ليس له في الكتب المكونة طرق الاسدة
قال سمعت عاصم بن حميد قال سمعت معوية الخ وليس بمراد بن قيس
صحيحة بلا ذكر ابا معوية وان كان من رجال مسلم مختلف فيه
فقابه ما يوصف انه ان يعد ما يوصف به حسنا وتعدد الطرق اليه
لا يتبدر مع تفرده تعدد الاسانيد للحديث يعرف بعد والعلم عند
الله تعالى والله اعلم انتهى قوله ثانيا الركوع ومعظم فيه الرب اول
الحديث اي لنبيت اي اقرا القرآن راكعا او ساجدا ثانيا الركوع كم
وسياق ما يتعلق بتعظيمه وصرته في الفصل بعده وتوله واما
الركوع اي تعظموا فيه الرب بالركوع دون القراءة لانه سيهون فيها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للنسائي في حديث علي نهى الله عنه ونكته قوله فأما الركوع أي الآية
لما كان قوله نسبت أي زيد يوم تخصيص متعلق ذلك الخبر به أشار إلى
وجه ذلك الإعلام بعموم ذلك بقوله أما الركوع أي قوله فعظموا فيه الرب
إذا كان لكن أي كان مفردا أو عام من مرفوعا بمراد الركوع فيها ذكر
كما ورد فيه ذكر متعددة روايات متنوعة من لا تعلق إذا السجود
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتشهد وقول معصرات نفيه
والمبايعة أن تكلفني بيت لزم أحداث مدينة لم تعد مجموعة في حديث
واحد فإذا في الآيات بكلمات بحذارة وبدلا ركوع ويكرر وبرده جمع
الآية لا ذكرا السجود والتشهد وقولهم أن الآيات بما كذلك هو لا أصل
الإعلام بكره له التعويل ولا سلم أن أسلم إلى ذرك بأني أفضليته
كثيرا وبعد الإعلام على الآية صلى الله عليه وسلم الذي أمرنا أن نسبح به
فرأيت لأن الرؤيات يسمى يعني أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ غيره
رأس جمع وكذا لم تكن حفظ علامة في كتبه ولم يستوعب كلام بيت
قوله فسبحها التسبيح لأن أوارد فيه أكثر ويكره الجهر بالتسبيح فيه
وكذا في الأذكار فيه وفي السجود وغيرها لأنه أعلم قوله فسبحوا
إذا اشتغل على البعض أي أنه لعدم تكلفه من الجميع أو لعدم إرادته ذلك
أن يفعل في بعض الأوقات بعضها يحتمل أن يكون مع الإتيان بالتسبيح
ويحتمل الاقتصار على ذلك البعض فإن عبارة الإعجاز أقرب وفعل ذلك
لبيان الجواز في الأذكار نظيرها ثبت في أثبت سورة بعينها من
القرآن والله أعلم قوله فينبغي للمصلي أن يحافظ عليه في الجموع
يكره ترك التسبيح وأما الذكر الركوع والسجود وقول سبح الله من
حمده وربنا لك الحمد وتكبير غير الجهر الخلاف في استحبابه انتهى قوله
فأما سائر

غير القيام فيما لا يكلفا في الجموع بما قلاه فيه اتفاق العلماء والكراهة
تنزيهية عند الأكثر وقيل تحريمية قيل وهو الحق إن لم يواظب على ذلك
الإتيان بغيرها فيه صارت وكان حكمة ذلك أن فضل الصلاة القيام
وأفضل الأذكار القرآن فجعل لأفضل الأفضل وتبعه فجعله في غيره
لئلا يوهم استواء مع غيره من الأذكار وهو أشرف قوله فعظموا فيه الرب فإذا كان الركوع
والسجود فيه الذل والخضوع وعقبا بالذكر التسبيح بنحو صلى الله عليه
وسلم من القرآن غير ما كان كذا يجمع بين كلام الله وكلام الخلق في موضع
لا يعلم سبحانه وتعالى انتهى ملخصا وفي قراءة القنوت في غير القيام قول
بعض أصحابنا بطلان الصلاة لأنه ركن قول وهو لا يفعل إلا بالركن
سنة وقال بعض أصحابنا يبطل بها بالحديث النهي عن القراءة

في

في غير القيام ولو بغير قصد ما كان مما رووا ما من كلام آدميين فتوت
بعض أشاعرية لا كراهة أن فقد الله ما النساء منهن وسرق بي
ما سلوت بالي من أن العقيد من القنوت الله ما وهو لا يتعين له
لفظ بكانت قراءة الآية المتضمنة للدعاء محتملة للمقصود وما نفعة
لمنع ترك المشتغل بالسجود والسهو تسبيحه لا في الحلف وأما غير القنوت
تلبيس لفظه وفيه ذلك وكان القدرت يصح به للإمام مركز بنية القراءة
فيه سلمت أنه لأنه مشاق وعادة الإمامات والوجه فيه الكراهة
بالمعنى أمنا وتنبيه وعليه أيضا فله أعلا ما في أية فيها
في الإيجاب في القراءة سلمنا أي سواء كانت في الله أو في غيره خلافا لابن
عبد السلام أفضل من ذكر من لم يجمع خلافا ما فرض يجمع محل أنه فيه
أفضل فيما كانت مرت كما أن عبد السلام في التواء ذلك لأن لكل
سنت مرت لا يليق به ولا تعلم إلا ما يشتغل غير معنى ذكر من الأذكار
بعض غيره من ذلك إلا أن كان أفضل منه لأنه سوا أذب قوله وبه
وفي أن أن التسبيح وفي القراءة في الركوع والسجود قال الحافظ
بعد تخريجه أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه والنسائي وفي رواية
ما جاء قال أبي نعم أخرجه مسلم وابن حبان قوله وروى أبي
صحيح مسلم أبيضا أي من حديث لفظه قال أي أبي بن كعب رسول
الله صلى الله عليه وسلم الشارة وأنس مصنوف عليه أبي بكر قال
أنس أنس لم يبق من مشرات النبوة إلا رؤيا الصالحة يراها
المسلم أو ترى له الأذان في نسبت أن أقرأ وأنا راكع أو ساجد فأما
الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا فيه في الدعاء فقمن
أن يستجاب لكم قال الحافظ بعد تخريجه أخرجه أحمد وبعد لفظه
أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي أيضا بنحوه ودون لفظه
باب ذكر السجود بهذا الحديث ابن عباس مرفوعا حديث علي مرفوعا
إذا ركعت فعظموا الرب وإذا سجدت فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن
يستجاب لكم وقال الحافظ بعد تخريجه من حديث مرفوعا أخرجه
غريب أخرجه الطبراني من حديثه قال البزار لا نعلمه عن علي إلا بهذا
الإسناد وقال الحافظ المنذري عبد الرحمن بن سمحان ثقة موثق
انتهى

قوله سائر يقول في رفع رأسه من الركوع
يديه كما في التحرم ويكون مع بدء رفع رأسه قوله سمع الله لمن حمده

أي تقبل الله منه جوده وجزاه عليه وقال الله تعالى سمع الله لمن حمده أي من
حمد الله متوقعا لثوابه استحقاقه واعطاءه ما يتوقعه لمن حمده في الدار الخير
لا ما للمتكلمين وضع سمع موضع اجاب لان ما لا يجاب كانه غير مسموع
وجاء في بعض الاحاديث دعا لا يسمع اي لا يجاب به وايجاب ذلك به
غير مسموع قال ابن الانباري قوله ولو قال لمن حمد الله سمع له جاز
اي لكون الاول مفيدا لورود السنة به وكذا يجوز من حمد الله سمعه الله
اجر غير الوارد مما وكر استعمله في لفظ الوارد ومعناه وبه فارق الله اكبر
قوله قال ربنا لك الحمد اي وربنا ولك الحمد على الجمع والواو في ربنا على
المشهور وفي جمع من شراح المصابيح الاصحاب انها واو الحال والحديث
بكلا منهما مع زيادة الثاني فانه يجمع بين الدعاء والاقرار اي ربنا
استحق لنا ولك الحمد على هذا يدل على ان الواو في هذه لاداء
خلافا للاصمعي ان قلت يلزم على ما ذكر عطف الخبر على
الانشاء وهو منتف قلت اجاب جمع محققون وغيرهم وسنتقرير
قلت ربنا ملابسا لكل من يشاء فالخبر بما يعني انشاء اي ورد ايجاده
لا الاخبار بانه موجود وليس فيه كبير فائدة وانه لم يرشح الجواب
ربنا اقتصاك وحمدنا ولك الحمد وهو اولى بما قبله لسلامته عما ذكر
وقال الحافظ اختلف في تخريج الواو وتنتيل يحتمل قاعدة على شيء ورد
وعليه تشعر ابن دقيق العيد وقيل هي بمعنى الباء وهو جزم به ابن التين وقيل
زائدة وستعرض قول ابن الاثير ان شاء الله تعالى قال الاردبيلي زاد ربنا
والهم صدا الله تعالى قال الاردبيلي وغيره وروايات انشاء الله ذكره
وغاية المجموع وسنتقرى الاحاديث الصحيحة من روايات كثيرة ربنا
ولك الحمد الواو في روايات اللهم ربنا ولك الحمد وكلا في الصحيحين ثبتت
وثبت بدون على من رواية اللهم ربنا لم يعلم على انه في الصحيحين من
رواية ابن ابي مريم ربنوف اذا قال الامام سمع الله لمن حمده
مقولة سنة لك الحمد ربنا ونوف ونوف ثبت في سائر من التعليل بالزيادة
اي اللهم ربنا ولك الحمد وفضل ابن الشيخ في الاذان يجاب بان زيادة
هذا الاستغفار زيادة في الحمد والمقصود ان لك الحمد ربنا او لك الحمد ربنا
جعل اصل الحمد لانه اي بالنظر الى المعنى كما بينه في التشبيه قوله
حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ذكره كذلك في التحقيق ما المجموع وقيل وهو ربنا
اي من حيث انه لك الحمد وهو ربنا ولك الحمد في بعض الروايات
مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى ما بالحمد الخ فظاهر من اسامة
مباركا عليه ويحتمل ان يكون تاكيدا وهو الظاهر وقيل الاول بمعنى
الزيادة والثاني بمعنى الثبات ولكنا لما خوطبنا سبب العينين ذوكما

حمدا

حمدا كثيرا وتوره بعضهم واما قوله كما يحب ربنا ويرضى فتنبيه من جنس التنويع
اي الله تعالى ما يهوا الغاية في الفضل وذكره بيرك قوله ملا السموات
اي قال الخطابي هو تشبيه وتقريب والمراد تكثير الاجر بعد حتى لو قدر
ذلك جسما ملا ذلك الكلام ويحتمل ان يكون المراد بذلك اجرا ما وقال
ملا السماوات والارض وكان ابن خالويه من حقوق الحمد في حالة
يرى الرفع بينا نصب وكلاهما جائزان لانه على تكرار اي ملا والرفع
بتقدير تحتمه السموات اي وهو الجزء في روايات الحديث كما قاله
ابن شيخ الحزب وفيه اي الجمهور وانشاء على به عينة وحسن
ذلك الحمد قوله وما شئت من شيء بعد في رواية شئت او لغير
لانه لا ارادة المكونات والممكنات هنا وهي مما شاء لا بينهما
قوله وملا ما شئت من شيء بعد قال ابن تيمية
بعد قوله فقطع بمراد الامة مع ارادة الجنان ليس هو السموات
والارض مبني على انهم لانه اشبه هرون الغاية الذي هو مشروط والمراد
بقوله من شيء بعد الا لو شيء وكذا بمعنى ما في صدور الله تعالى
قال تعالى ويخلق ما لا تعلمون قوله اهل الثناء والمجد
الانتصاب وما ذكر حرف نداء او على الاختصاص او على انه مفعول
لمن اي وجود ردعه على كونه جبر مثل الحمد وقيل او على انه مفعول
للثناء لك واطلق الثناء لانه اعم عند الجمهور بالخبر وصدقه يقال
فيه ثنا بتقديم النون والجمع فيه الثناء وروي فيه عكسا ما يا عن
لا مانع لما اعطيت وما شئت قال العلماء اي اعطيت لغيره قوله
ويحتمل ما في المجموع من الصلاح ان يكون اعطيت وحجر ربنا لك الحمد
اي هذا الكلام اعطى قول او خبر كنت لا محذوف اي انت اعطى مثل
قال لكن العبد من المدح فيكون جملة لا مانع اي دعا اعرد مما
الاول وفي قاعدة من كان استوى وهو الحنفي في اعطى الشعب
ايضا وهو بحالف الرواية فانه رابع وهو ابن الهمة واعطى وقال
ابن الملقن في تخريج احاديث الشرح الكبير وفي ابن السنة
لذا اعطى وذا وكلا وهو كذلك في رواية النسائي وهو موضع قول
شيخ الاسلام الذي رواه شاء بحمد ربنا ما شاء والواقع في
النسخ ما شئت فانا وكذلك من الشيخ حبيب في تعليقه ذكر وتبعه
النووي وذكر شيخه الزين كلي شرحه يحتمل ان تكون موصولة وان تكون
موصوفة وان تكون مصدرية وان يكون العبد المختار لا تعبد
المراد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وكلنا لك عبد الخلة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معترضة اي على اثبات الواو وانما هي لتوهم ان ال في الحمد وحده يجوز ان تكون
انما استعرضته كما ايتل واقول يجوز ان يكون ال يعلق بحمد
وان يكون الجملة متنبها على انه تعالى مالك لجميع الدارين يرجع
الامر كله وحكم انت في العبادات انت عم ما لم يرد ما يدل على
التخصيص وعلى حذف الواو وانما لظاهر انما خبر قوله اعوذ بك
اليك كي ولم يقل بسبب رجع فهو ادخل في الجمع لان التقصير ان يكون
الخلق اجمعون بمنزلة عبد واحد وقلب واحد اهتم وقال
غيره يحتمل انه قال ذلك مرافقة لقوله تعالى ان الذين في السموات
والارض الا اتي الرحمن عبدا فانه قال لا احصي ثناء عليك موافقة لقوله
تعالى فان لله خمسه وقال اذا بعثه بعث ما يحزنا
على هذه الرواية يتبين سوء مقتهم لقوله تعالى فسيكفيكهم الله
مقاب يحزنا وكيف قيل انه لم يحتمل وهو اذا مرا لو ثبت اذ يجوز ان يحتمل
على الاشياء لفظ واحد وان كثرت اذا كان اصلها واحدا كما انه قال
ان اذا كثرت فيما لا يحصى واحد اذا ما امره تعالى وصاحب واحد
قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة وقال تعالى يا ايها الناس
اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها قوله
لا سامع ودفع في رواية النسائي بلفظ لا سامع لما اعطيت وهذا ولا
يعطي من قوله تعالى في تولي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء
وذكر قوله لا سامع احسن لمناسبة الادوية الشاه بالنبات
لا سامع فتربية النفوس وقال اقتدت اي لا سامع لما
اعطيت اي اندت اعطاه فان من اعطي شيئا لا سامع له وا استثنا كل
باب مثلا اذا كان عطيتها بالنعمان يعرب ولا يبني لكونه في الفارسي
في الجملة ان اهل بغداد يجرون المعطوف على محل ما يتصرفون فيتخرج
عليه الحديث وهو ان يخشى في الاشرب عليكم ان يقعلن عليكم
بالاشرب ورده ابو حيان بانه مطلق وعلى اجوابه ويجوز ان يكون
في المعطوف اشتروا ولو قال وتركه احسن قال لا تمنعي ما
اعطيت وروي اعطيت ولا تمنعي ما اعطيت فهما واذا لا تعطا
بلغة بني سعد وقال في موضع اخر انما لغة اهل الحجاز
ولا ينفع ذا الجد منك الجد قال الشيخ رواه الجمهور بفتح الجيم
بالانفع وهو يعني الحظ والجد الحظ وقال ابن الجوزي قول الشيخ
كذا ضبط المحدثون والصواب الجد وهو يعني عند ابي لا ينفع ذا الغنى
منك غناه وحظه فلا يفيده نزل الجد الاب ولا يفيده شيئا من العذاب
وانما النافع ما قلت به ارادتك لمحبة الله وسلوك سبيل رضاك

وانكت

ولكن ما يتحقق ارادتك وروي في الحديث عند ابن ماجة وسننه
من حديث ابي هريرة ان جماعة من الصحابة قعدوا في المسجد
وتذاكروا فيما بينهم الجد وذكر بعضهم جدك في العمل وقال
الاخر جدك في الاكل وقال الاخر جدي في كذا فخرج عليهم النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ما هذا يقضي صلاته ورفع راسه من اخر ركعة قال اللهم
اغفر لي اللهم رب السماوات والارض وما بينهما ورب الكعبة قال اللهم
يا محمد تعلموا انه ليس لكم ما تبتغون قبل فان ثم لا تعلموا فيه لا تعلموا
منه الا ان تبتغوا ما لا يعلم فيه فانه لا يعلم فيه فانه لا يعلم
الغيب الا الله يعني يدرك في جدك ولو شاء لجعلها سالم بلا كيف الاية
ايه يدركم ابو الاشبع الخطوط بدل فاعتنك وتوفيقك ان ان فاعتنك
وتوفيقك لا تعالى عن ما لا يعلم ولا ينفع على الذي يجوز الامر اي الله مثلا
سلم اي من شرك او فاحرمني الله وقيل انه على حذف مضاف اي
لا ينفعه من قضائك رسطوتك او فداءك فان ابن دقيق العيد
يتعجب من قوله منك بقوله ينفع ويضر يعني ينفع وما قاربه
اي كيف رفع انه يحتمل وقيل المراد بالجد الاصل اي لا ينفع احدا منه
لقوله تعالى فلا انساب بينهم يومئذ وفي الحديث من بطا به عمله
لم يسرع به نسبه وقيل المراد ان صاحب الجد لا يسعف حظه بدون
عناية مولاه واسعافه اذ ينفع الحظ جيزة وناسب ثابت له الجزم
منه ان يعني الحظ وما يوجد من الله تعالى اعلاه بانه الجد
الحظ لا ينتفع الحظ به الا ان يحصل الله به نفعا ولا يكون من ذي
حظ حظه بما لا يعمل لا ينفعه عمله ولا عمله لا ارادته تعالى فيما
وصلاته ومحبته كان الاعتراض بالاحوال نفسه لا من الاموال موجبا
للاحباط من معناها كما لا يحتاج ولا الوزن والكمال ان زنا الله
من ذلك وقيل ولا ينفع معطوف على ما قبله اي لا ينفع عطاء
ذي الجد مساعدي اي يا ذا الجد والعظمة منك الجد لا من غيرك
ويحتمل ان يكون الجد الجد لا يسلم من هلاك الجد اي الغنى فيكون
على حذف مضاف وهكذا كتب في الموضعين كثيرا هم وقال
معناه لا ينفع ذا الاجتهاد والعمل منك اجتهاده وكذلك وان كره
الكافر قال ابن بطال هذا خلاف ما عرفوا هذا النقل ولا نعلم من
قاله غيره وبعضه وقال الجد الجد الذي يشار اليه الكيا في مهم
ومراده ان العمل لا يحصل صاحبه الا النجاة بفضل الله ورحمته
كما جاء في الحديث لن ينجي احدكم عمله وهذا اولى ما يقال لعل مراده
الاحتراز عن طلب الدنيا وتضييع الاخرة لعبوده فلا تعرض في
الخلاصة للعلم وروي بكثرة اي اقرب في الصلاح وروي بكثر

الحيم من الحيمة وهي الرزق اي لا ينبغي له ذلك لما كنت له انتهى قوله
وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن ابي سنان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
الواو وواحدي باسناد قال الحافظ ابو طاهر بن حديث مرفوعا وهو كان النبي
صلى الله عليه وسلم يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله
لمن حمده حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد
اخرجه مسلم بطريقين واخرجه البخاري في مسلم ذكر ذلك الحميدي
والواو في رواياته اكثر قال الحافظ علقه البخاري بصيغة
الجزم قال ليث فقلت لرواية الحديث الاول هو حيوة بن بكير وهو
من طريق حيوة بن شريح وبين عبد الحميد بن رواية معمر عن الزهري
قوله وروينا في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت
الحافظ انه في الصحيحين بالواو لا فيما ذكرت من حديث ابي هريرة
مع الاختلاف ووقع بينهما في حديث انس قال سقط النبي صلى الله
عليه وسلم عن فرس فجحش شقه الايمن فصلى بنا قاعدا فصلينا قعودا فلما
انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به
فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا
لك الحمد الحديث قال الحافظ بعد تخريجه هكذا لك الحمد بغير
واو اخرجه البخاري والنسائي بالواو وكذا احمد وروجه بالواو ايضا
من حديث رفاعة بن رافع عند البخاري لكنه ليس من لفظه ليهتدي
الله عليه وسلم ووقع من لفظه بغير واو كما ذكرت في رواية الصحيحين
بالواو وكذا احمد ووقع بالواو ايضا في حديث رفاعة ابن رافع عند
البخاري ابي سعيد وابن ابي اوفى لك الحمد من طريق علي وابي هريرة
وانس قال ثم وجدت ذلك في صحيح مسلم في حديث عائشة الطويل
في صلاة الكسوف وفي البخاري من حديث ابن عمر في رفع الرؤس بعد
الركوع والرفع منه ذكر الحمد مزيدا في رواية الواو في الصحيحين
انتهى قوله صلى الله عليه وسلم لفظ حديث في الصحيحين ووقع في صحيح
مسلم ثانية بدل صلى الله عليه وسلم لفظ ابن انس من كتاب قوله وروينا
في صحيح مسلم عن ابي هريرة والفظ الذي اورده لابن ابي اوفى
كان اذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد
وانما اشار بالاسم الظرفي من لانه يوجد لفظه بالكاف في الموطأ لابي
مصعب ورواه كذلك عنه كما في السنن ابو داود والترمذي وابن
ماجة وفي رواية مسلم عن ابن ابي اوفى من الزهري وعبد الله بن ابي اوفى
وابن ماجة كان اذا رفع رأسه من الركوع يقول ذكره وفي لفظ رواية
علي كرم الله وجهه واذا رفع رأسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات
والارض وملء ما شئت من شيء بعد وقال الحافظ

ربنا

ربنا في الحديث عن ابي اوفى ناجزه مسلم وغيره من طريق شعبة انه صلى
الله عليه وسلم كان يقول اذا رفع رأسه من الركوع ثم اخرجه مسلم ايضا عنه
من طريق شعبة بزيادة فيها لفظ اللهم ذكر من غير تعيين الحمد اخرجه مسلم
والنسائي من طريق الاعمش بتعيين لفظه وانه في الاعمش قال واخرجه مسلم
حاتم بن زيادة من حديث ابي اوفى اصبه عبد الله بن ابي اوفى وعلقه
ابن حاتم الاسلامي عن مسلم بن ابي اوفى بن حارثة وقد تواتر عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم لك الحمد بزيادة هذا الدعاء
النبي صلى الله عليه وسلم لما حاضت صفية بنت حيي فبكت فقال
عرية يوم عنبر قد رفعه جميع عنه اصحاب السنن الاربعة وغيرهم
رد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وتعوذ حديثا اخرج
البخاري ومسلم استعذت من حديثا اتينا منها بالحديث وانزلنا البخاري
عنه وسلم بوحدة مسكن الكوفة ولكن بصرة في اخر عمره وتوفي سنة ست
وثلاثين وهو اخر الصحابة موتا بالكوفة وايضا من اخر ما قبل سنة
الصحابة رضي الله عنه قوله وروينا في صحيح مسلم رواه ابو داود
والنسائي كذا قال الحافظ اخرجه ابو داود والنسائي من رواية عمر بن حزيمة ووقع عند
بعض رواة الحديث اللهم ربنا زيادة كما عند ابي داود والنسائي من رواية عمر بن ابن
ترسن رسا وكذا الحديث بزيادة واو قال الحافظ ووقع لنا ذلك من وجه
اخرجه سعيد بن منصور الحديث اخرجه كذلك من طريق ابي نعيم في المستخرج
واخرجه ايضا من طريق اخرى بلفظه لكن قال لا مانع لما اعطيت ولا
منع لما منعت والحديث مسكن الحديث وقال بعضهم كذا اخرجه البيهقي وعلقه الله
ابن ترسن احمد ثم قال له عن سعيد بن منصور عن عبد العزيز قوله وروينا في
صحيح مسلم ايضا اخرجه الحافظ عن عمر بن الخطاب كان صلى الله عليه
وسلم اذا رفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا لك الحمد ملء زاد بعد قوله
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
ثم اخرجه من حديث رفاعة ابن رافع ايضا عن ابي سنان بن سنان
حديثه الى قوله بعد قال الحافظ حديث صحيح اخرجه ابو داود والنسائي
نكت وكذا صحح حديث مسلم عن ابن عباس في قوله الحمد وزاد
النسائي عليه في رواية حق ما قال لا مانع لما اعطيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
الاية قوله وروينا في صحيح البخاري ورواه مالك وابو داود والنسائي
بلفظ اخر قال فيه صليت خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم فعطس فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه
فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من المتكلم
فلم يتكلم فلما سلم رفاعة فقال انا يا رسول الله قال رأيت بضعة
لما فظ بعد تخريجه بالفظ الذي اورده الصحيح صحيح اخرجه البخاري

وأبو داود وأبو خزيمة وابن حبان قوله رفاعة ابن رافع الزرقي هو ابن مالك
ابن العجلان الأنصاري الخزرجي الزرقي المدني وقد ينسب إلى جده فيقال
رافع ابن مالك أمه أخت عبد الله بن أبي بن سلول السابق شهد رفاعة
العقبة وبدرا وما بعدها وشهد أحدا وقتل يوم أحد شهيدا أخوه خلاد ومالك
أحدا العقبتين وشهدوا بيعة الشجرة الأنصاري أنه شهد العقبتين وكان أحد
وكان أول من قدم المدينة سوره يوسف قيل إنه هاجر إلى النبي صلى الله
عليه وسلم إلى مكة واستشهد يوم أحد ولم يحفظ عنه رواية سوى
ما ثبت في صحيح البخاري أنه كان يقول لابنه رفاعة ما يسرني
أني شهدت بدرا بالعقبة وقال ابن أنه لم يشهد بدرا أسار رفاعة
فشهد العقبة وبدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وشهد مع علي الجمل ومعنى انفرد به البخاري عن مسلم فروى له
ثلاثة أحاديث وروى عنه أصحاب السنن الأربعة وله ابن رفاعة
روى عنه ابناه عبيد ومعاذ وابن أخيه يحيى بن خلاد توفي أول
سنة ثلاثين رضي الله عنه قوله فلما رفع رأسه أي شرع في رفعه
كما دلت عليه الأحاديث الآتية حجة بها على من يرى السابق
قوله قال رجل راد الكعبي ولم أقف على اسمه قال من تكلم هو ورفاعة
ابن رافع راوي الخبر قلت وبه تم الرواية الثابتة عنه وأورد
وسرعه قال الحافظ ابن حجر وكثيرا ما يقع في الأحاديث أسماء أبهم
الله وهو الراوي وذلك أنه سمعه تعمدا خفاه أو أوضح عنه
تعرفا أو نسيانا قوله مباركا فيه زاد النسائي وغيره مباركا عليه
ما يحب ربنا ويرضى قوله من المتكلم زاد النسائي في مرسله في
الرواية السابقة في الصلاة فلم يتكلم أحد ثم قال أنا يا رسول الله ثم
تكلم أحد فقال أنا الثالثة فقال رفاعة بن رافع أنا فقال له الذي
يعني سيدنا الحديث ولعل في مسكت الرجل وإجابته قد يتم من رسول
الله صلى الله عليه وسلم على شيء كرهه فقال من المتكلم قال بل فإنه لم
يقل الصواب فقال الرجل أنا قلت فإن قلت ما أردت إلا الخير ولا أي دون
من القائل فإنه لم يقل إلا ما شاء قال أنا قلت ما أردت إلا الخير
كذا في التوشيح للسيوطي قوله رأيت بضعة وثلاثين ملكا وفي رواية
لمسلم اثني عشر ملكا وللطبراني ثلاثة عشر قال ولا تنافي لاحتمال البضع
والبضعة في العدد وكسر أنا ويؤيد الثلاثة الأول لتشبيه رد قال أبو
العبارة وقيل ما بين الواحد والعشرة قال ابن الأثير الجزري في شرح
البخاري وشيء وعلى زعمهم أن البضع يستعمل دون العشرة والظاهر
أن هؤلاء الملائكة غير الحفظة ويؤيده خبر البخاري عن أبي هريرة يتعاقبون
في الأرض ملائكة ليل وملائكة نهار وبه استدل من

أن

أن بعض الطاعات قد يكتب غير الحفظة والحكمة في اختصاص العدد
المذكور أن عدد هؤلاء مطابق للعدد المذكور وأن البضع من الثلاث
إلى التسع وعدد المذكور ثلاثة وثلاثون فزاد واحدا وتكرر فيه زيادة
المثنى ترقيا من قوله مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى ثانيا على أن العقبة
واحدة ولكن أن يقال المشاهد وهو المثنى الزائد على الثلاثين وهو
قوله من الحمد إلى آخره دون قوله مباركا عليه فإنه كما قدمت لك كرر
وعدد ذلك سبعة وثلاثون فزاد واما ما وقع عند مسلم والطبراني
من طريق أخرى بلفظ اثنتي عشر ملكا ورفاعة وعدد رجال إسناد
الباب لكن على مصطلح النحاة انتهى قوله أيهم يكتبها أولا أيهم
يرويها بالرفع وهو بيت الخبرة يكتبها تأليف الحبيبي وغيره بتعا
لا أيها أثبتها والجواب قوله تعالى يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم فإن
ربنا في موضع نصب والعامل فيه ما دل عليه يلقون وأي استفهامية
والتقدير يرمون أيهم يكتبها وعدني أيهم الغيب بأن يقدر ذلك
الحذف بتعدد أيهم ومنشرح الموصولة وأثبت وبين وبينه دون
الذي يكتبها أولا وأكثر حاجة من أبهم بين ذلك انتهى وأولا بنا
على الضم لأنه ظرف قطع عن الإضافة ويجوز النصب على الحال وتتابع
كلامهم في كتابتها قيل الحوض ليصل الخبرة الحق وتتم سبحي تعنيس
بمحمود الرأس إشارة الصلاة عليه قوله ولا استثنت بين
شيء تعدد الرواة في التحقيق والوصية والصلاة وفي الجمع على الأصحاب
محل بيان الأحكام بذلك إذا رضيهم المأمومون والاقتصر على
رسالة الحمد ومنازعة الأذى في ذلك بأن يرد احتمال الإمام لم
أره لغيره ردت بأنه ليس كما قال كما يصرح به سياق القوم وكما يدل
عليه كلام الأصحاب لكن جرى في شرح المنهاج على كلام الأذرعي قوله
الأذان الأمام لأنه يجوز الأذان بغيره أي وإذا لا تكره أن يزاد عليه
قوله من شيء بعد ويقبل على قوله لكن أحد وإذا أعلم بالأذان
بالكسر لأنه وكذا المنفرد تركه شيء من ذلك لغيره من التسبيح ونحوه
كما يفيده أنه قول لهم وأعلم أن هذا الذكر سنة فلو تركه كره وإن أتى
التسبيح وتبرا الأذكار في الركوع والسجود وقول سبح الله لمن حمده
وربنا لك الحمد أي وما بعده من الذكر حيث سن وتكبير غير سنة
لكن يكره تركه قد هذا زيادة وبه قال جمهور العلماء انتهى ملخصا
ومحل اختيار الإمام موسين التطويل بما يتعلق بعينه حقوق لا
موجب عليه وزوجة وتدقيق اعتبر صاحبها حتى لا تتدرث الإشارة
إليه

باب ذكر السجود

السجود لغة الميل وشرعا ومنه الأعضاء السبعة يوضع الإنسان
عليها لأمانيه بالغا سنة وتكونه أبلغ من الركوع في التواضع فيص

بالشكر وكانت لو ولادته لما تولى مات له اليه وانى من نهاية الحذر ان
له في الحلوس واسرا عادته شكرا على سكلاصه اياه ولان الشارع لما
سرنا الدعاء بالرحمة وتحقيق بالاجابة بحوبنا بشاشكر على ذلك
كما قوا لعتاد ويبرا لسكلات فاجابه قال لقد لقيت من لسانك قوله
كرى من يرفع يديه كالدعاء الجاري ورواية البخاري ورواية البخاري ورفع عندا لموي
ضعيفة وان اخذ بساع رموي بكسر الواو وبعدها ميم وبعين او نسه
وتشديد الثانية اي في السجود فان اخر تكبير عن ابتدا الموي وكبر
محتدلا او ترك التكبير كره كما في الام قوله فمنها ما روينه في صحيح
مسلم الحديث فمنه وكذا يخرج حديث مباركة الذين بعده في ذكر
الركوع قوله فان سبحان ربي الاعلى وتقضية هذا انه لا ينبغي
التتبع بعد تقدم سبق في الركوع وتقدم عن الجمهور انه يحصل اصل سنة
التسبيح فيه بقوله سبحان ربي الاعلى وتقضية هنا ان يحصل اصل
السنة بقوله سبحان ربي العظيم كما في الايعاب وقدمنا في رواية فاذا
سجد فقال سبحان ربي العظيم وجزم بالاخراج فسبحان ربي الاعلى
فيه للاصلية فتعلق وردد رواية هنا وفي الركوع زيادة ذكره
وزوله العراقي انها كانت بمشقة قوله وروي في صحيح مسلم انهم
عملي وفي النسائي وزوله ابو داود والنسائي وفي رواية ابي داود والنسائي
واحمد روايات مسلم او صورة فاحسن صورة وان اراد كما قاله الجمال
العراقي احرمه في كتابه لا قال قوله سجد وجهي سكون لسبا
وفتحه اي ذاتي كما مر في وجهت وجهي او المراد به الحقيقة اي خضع
وذل وباشر بما شرع ما فيه مولاي اتم زم والنفاذ معنى انه شرع
الاعضاء اذا خضع فجبره الى قوله وشق سمعه وبصره اي سمعه
او السمع لسوى الاذنين بل في متعلقاتهما ومنافذ وفيه وقيل الى الاذنين
من توجه اليه ذاتا او حقيقة وافعالا به وقال الشافعي هنا
بعنوان سبق كان والمراد ما توجه في الحال الذات وسبه ما في قوله تعالى
للاشياء كن الا توجه او على حقيقته والاضافة هنا على ملابسة
وهي اضافة التقريبية قوله احسن الخالقين اي المصورين المقدرين
او صرا الخالقية والا لا خالق اي بوجه قال تعالى الله خالق
كل شيء وفي كتاب روضة الحقيق في قصة يوسف الصديق قوله
تعالى فتبارك الله احسن الخالقين ان الخالق الذي يضاف اليه تعالى
من ثلاثة وجه بمعنى الايجاد والاختراع من العدم الى الوجود ويكون بمعنى
خلقنا الفتنة بلغة كما اي يكون اسما من خالقه بمعنى
التصوير والخالق بمعنى الاحداث والاختراع هو الذي انفرد به

قال

قال تعالى بل من خالق غير الله اما الخالق الذي يدخل فيه الحياة لغة
بمعنى التصوير والتقدير بمعنى تبارك الله احسن الخالقين اي المصورين
والمصورين انتهى وقال الشيخ فمن الذي من بعد الشكر في اسانيه
مرادا وكواهم الراجحين واعلم الى كثير شكلان افضل التقصيا بيان
الالهي جسمه وهما لسبكه لك لان الخالق من الله فهيمي الايجاد وتقديره
بمعنى الكتب وهما سبب تبارك الوجه ان حملت على الارادة فهي
لانه تعبير الفهم الارادة من ابراز المريدين وان حملت على الارادة فهي
وهو ان تعالى قسمه بمناسبة الرحم فهي لعنى تعالى لان ذلك مثل
بينه وبين عباده وان اراد بها وفعل الرحمة كان مشكلا لان الموجد
الا الله تعالى والحاصل السبع الاحدي ان تعالى انه اعلم
من شيء بهذا الاسم قال الشيخ ويرد اشكالا انه جعل التفاضل
في مرتبة وضع الاسم بالاراء وهذا ابتداء العزة ويجمع عليه بهم
لان الناس عليه بهم يكثرون انتهى . وروي في الدعاء الصحيح
الاوتد بزيادة في ذكر الركوع وما في قول الشيخ انه صحيح وبيان ان
الحديث مستقل وبه كما له مرسل شاهد وكذا تقدم فيه تخريج الحديث
ابن مسعود قوله وذلك ادناه اي ادنى الكمال اما ادنى السنة
فيحصل بذلك مرة واحدة وادنى الكمال احدى عشرة مرة اكمل صيغه
سبحان ربي الاعلى وبحمده ويحصل سبحان ربي العظيم كما تقدم من
الايعاب وفي فتح الجواد في باب سجود السهو قال سبحانه ويحصل
اصل السنة بسبحان ربي العظيم في السجود سبحان ربي الاعلى في الركوع
كما في سجود وبحمده وتتمته الاولى بلا في رواية انتهى قوله وروي
رفع من سجوده كذا رواه النسائي كما في السلاح واخرجه كما تقدم من طريق
عبد الله ابن الامام احمد عن ابيه ومن طريق ابي نعيم في المخرج ومدار
سنده على عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال انا ثابت بن عفان
تقول كنت يعني في الركوع والسجود فقال انا سمعتك تحرك
فاخبرني ابو في سليمة عن عائشة قالت اقتربت اليها في ليلة
عليه وسلم ليلة فقلت انه يتبين الي يعقوب انه تمكنت فلم
رحمت فاذا هو ساجد يقول سبحانك وبحمدك لا اله الا انت فقلت
بابي انت وامي انك لفي شان وابي لفي شان وفيها لسند لطيفة رواية
ثابت في مسلم مفصلا عن انس او سليمة قوله ذات ليلة كنت
بعائشة الاول انها سبحته ليلة انتهى من سبحان وبحمده
التمسيح مناج الى توقيفه الله اعلم قوله فتمسست من سبحان وبحمده
التمسيح الجمع التفتيش عن بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر
وانما سوس صاحب الشر والناموس صاحب سر الخير وقيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التجسس بالجيم ان يطلبه لغيره وبالحاء الا بالاية ان يطلبه لنفسه قلت
وعليه اقتصر الاكثرون وحاصله سخنه معناه الاية المطلوب في هذا الشيء
والله اعلم وقيل بالجيم البحث عن العورات وبالحاء الاستماع وقيل بعكسها
وامدي تغلب بعرفة الاخبار انتهى وفي المشارق للقاضي عياض
بجيم قال الاكثر عن الحربي الا انه قال بعضنا مشارب ما لفظه
وقيل التجسس بالجيم ان يتتبع الرجل والسؤال عن عورات الناس
واسرارهم وبالحاء ان يستمع حديث قوم وهم كارهون فيه وبالحاء اذا تولى
ذلك بنفسه وسمعه بالجيم ان يتولاه غيره وقيل بالحاء التجسس للحواس
تغلب ذلك منها وبالجيم للعلم ينوع في الشرع بحثا وقال الهروي والخطابي
البحث عما يدرك بالعين والاذن قلت وفي رواية مسلم
قال الحافظ موحديث اخر عن عائشة ايضا اخرجه الحافظ
وقال ابن السكن في احوال الصحابة ابو اسامة عن عبيد الله بن
عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة عن عائشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة عن اخر عن عائشة
فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد الحديث بطوله وقد
جمع اخرجه مسلم وقال ابن السكن لطيفة رواية حفص عن مسلم ابو هريرة
عن عائشة فهو لهذا الحديث فرقا عن ابي هريرة وزاد في اخره انتهى
رواية ابي الشعثاء عن ابي هريرة عند الترمذي وزاد في اخره انتهى
ولا اعلم لها شاهدا وسنده صحيح ومنها ما في صالح بن رستم وقع
لنا في تعليق الخلعيات من طريق ابي خيثمة عنها وقال في
اخره لا اعلمه اسناده ولا ثبت عليه وسنده ضعيف ومنها عند
ابي يعلى من طريق عثمان بن عطاء عن ابيه عنها وزاد فيه يسجد لك
جبابي وسوادي وامن بك فؤادي وسنده ضعيف فيه من لا يعرف ومعطا
هو الخراساني لم يدرك عائشة وجاء عن عائشة بنحو هذا الفاظ
اخر منها انها قالت قرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي صحيحه
فلمسته بيدي فوقعت عليه ويدي ساجدة وهو يقول اعوذ بك منك
تقولها ولكنها انت جرير زكاة انت ولها ومولاها قال الحافظ
بعد تخريجه من طريق الاعمش اخرجه احمد وابن ماجه واخرجه احمد وابن ماجه وقال
الاصبهاني الاعمش عن سعيد بن جبير لم يدركه وذكر الاصبهاني ثبات ابن حبان
ومنها قالت فقدت النبي صلى الله عليه وسلم من فراشه
فجعلت المسه وقلت اين ذهب فوقعت يدي عليه
وهو ساجد يقول اللهم اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك
الحديث اخرجه الحافظ من طريق ابن اسحق سنده صحيح وقد اخرجه احمد ابن اسحق قوله

توقعت

توقعت يدي على بطن قدميه استدل به من لم ير انتقاض الوضوء
بمجرد اللمس وتابع الاحوال المعنية من قرائن الاحوال كما مر
الاحوال وسقطها الاستدلال وهو مما يحتمل كونه مرادا حاشا
ملابسة ما دل عليه قوله تعالى ولمستم النساء من التعبير بالمس
قوله وهو في المسجد هذا في صحيح مسلم وفي بعض نسخ البخاري
وفي بعضها السجود قوله وهما منصوبتان فيه نصب القدمين
في السجود ويجب هذا لاستقبال بروس اصابعهما ولا يحصل ذلك الا
اذا كان معهما ما يمكن بسطهما قوله اعوذ برضاك من سخطك في
حاشية البرماوي عن الشيخ قال ابن حجر قالت البيضاوي نقلا عن
الاستعاذة من الله تعالى بنفسه في الشرع وقوله صلى الله عليه وسلم
اعوذ برضاك من سخطك اي ثبت الجاه ادوم حالك حال سيئ
وبك كما يفرت فنزه الى الله تعالى بالعبودية عن الاحوال واضاف
الخبر اليه لانك الرضى عنه من استحقاق ذكره ابن الاثير في جامع
العارفين انتهى وقال الخطابي لما نزه الله عنه الله في شرح مسلم مع
زيادات فيه من كلام غيره في هذا المعنى لطيف وذلك انما استعاذ
بالله تعالى وسأله ان يجيره برضاه من سخطه وبمعافاته من عقوبته
وانما لما قابلة بالعقوبة وصرح بها في الرابع نقض الاول لم لا يرب
الاطاب في مقام الدعاء محذور لان الحالة التي اقوى من التعبير
ولا ارادة فقد يجاوبت للمحتاجة اولى الخير فكانت الحيرة به ذلك
لا يدرسه والرضى في السخط هذا ان سلك بالان وكذا المعافاة
والعقوبة فاستعاذ من احد الضدين بالاخر وفيه تعزيز
منه لكون من باب الترقي اضعف الذات الاقتداء وفي رواية
استعاذ بصفات الرحمة لسؤاله وظهور ما من صفات الغضب
ثم لما ترك النظر الى الاكوان وترقى بالله صدره وما الى ذكر الاصد
له بقي مجرد صفات تعلقت في شاهدة ذاته واصل التجريد
باقيا والتوحيد باستعاذته منه لا غير فقال اعوذ بك منك
الحق وهيبة من الملك وبدا محمود الرحمان الذي لا يعبر عنه قول
ولا ينبغي صفة ودعاه الاستغفار من التقصير في وفاء الواجب
من عبادته والثناء عليه ثم لما تم قرب شهوده الذات وعدها
استغنى من الاتيان في هذا المقام لولا الخوف المنع لبانه والمنع
لكانه بلفظ الاعادة فانتقل منه الى غاية الثناء وهي الاعتراف
بالعجز والقصور فاحصاه الذي ذرة منه فقال لا احصي ثناء عليك
اي لا اطيق ان اعده واحصره واصل الاحصاء العد بالحصى لانهم يعدون
في رمم عليه كما عدنا ونبه على الاحصاء ثناء عليك اي يرد اس

من افراد الشاذ الذي يلزم من العجز عن احصائه اي ضبط العجز من ضبط
ما زاد عليه وذلك بكثرة الشيء على العجز عن ضبط قدره من افراد الشاذ
الواجب لكل عبد على الملاحظة وذلك اذا كان لحمة تعاهد مسمى احسان
منك الى ولاة من تلك الذرات ولو اردت ان احصي ما فيها من
النعم لعوت لكن بحث حدا فان نبي رواية تحت الله لا تحصوها وروي ما بك
لا احصي ثنائك وتعتك واحسانك والشاء عليك وان اجتهدت في ذلك
فانا المقصر في شكرك فكما انعامك على قيام شيء من معتوك ثناء
رضاك رمتوك وقيل المراد لا اطيق الثناء عليك اي لا انهي الى غايته
ولا احيط بعرفته كما قال صلى الله عليه وسلم في حديث الشفاعة
فاحمده بمحامد لا ادري ما هي الان قال السيوطي في غاية من
سنن النسائي وغيره الى الحديث المذكور ولنزله في الحديث انت كما
اثنيت على نفسك وتعني ذلك اعترافه بالعجز عند ما علم له من
صفات جلاله تعالى وكماله وعزته وكبريائه وعظمته
وكبريائه وعزته ما لا يتهى الى حده ولا يوصل الى عده ولا يحاط
قبل فلا يحيط به فكره وعقله لانه الى هذا المقام انتهت معرفة
الانام وذلك قال العارف بالله العجز عن درك الادراك
ادراك وقال بعض العارفين سبحان من رضي من معرفته بالعجز
عن معرفته انتهى ثم قوله انت كما اثنيت اي قيل انت فيه
تاكيد للكاف وقوله عليك لانه المقام للاطناب والتعديد
لا احصي ثناء عليك كما اثنيت اي قال ابن الجوزي والاجهوري في شرحه
قد روى النسائي في اليوم والليلة من حديث علي كرم الله وجهه
وذلك لا استطيع ان ابلغ ثناء عليك ولكن انت كما اثنيت على نفسك
فعلى ذلك الحمل انتهى وقيل انت مبتدا خبره محذوف سبحان متعدي
ثناء وكما لسحق كما يليق عليك منك لخلق الخلق وانتم الخلق
اليه بقاؤه فالمفضل والرفع وذكره ابن عبد السلام جوابا قال اشكل
به قائله الجزري قلت ذلك تعالى شانه وبما في غاية البيان
وقيل انه مبتدا خبره محذوف اي انت القادر على ان تحصي ثناء
علي وانك اوجده مبتدا الخبر بعده والكاف قيل بمعنى على
وهو مما هو عليه من جهة شرح المشكاة وقد قال انت ثناء لا يلزم
السر كما اي على اوصاف الجليلة الجليلة اي اثنيت ثناء على
نفسك انتهى وقال الطيبي ما فيه يحتمل ان تكون موصولة او موصوفة
والكاف بمعنى مثل كما في مثل ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
اي انت الذات الذي له صفات الجلال والاكرام والعلم الشامل
والقدرة الكاملة نعم الشامل صفات كمالك وتقدير ربك

ان

ان تحصي ثناء نفسك تنفي في قولك لا احصي ثناء عليك عن نفسه القدرة
عليه لكن اعترافا بالعجز والتقصير واثباتا له في قولك انت كما اثنيت على
نفسك اصلا لا واعطاء له وذلك ان صفات الجلال والجمال لا نهاية
لها فلا تدرك ولا تطاق لا بعظم وقدرة لا نهاية لها وسمرا الثناء
اي قولك انت كما اثنيت على نفسك يجوز ان يكون بالتنوين فاقول له
تعالى يحمده رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين وبالفعل
كما في قوله تعالى ملك الله انه لا اله الا هو اثني وحاصله ان الكاف بحذف
مثل فاريتها لا يدرة وان سامع ذلك محتملة لكونها مخصوصة او موصوفة
قيل فيكون انت كنيه الجملة وجه الاول يعني كما انا الذي سمعتني
حيث قلت وما نظرنيه ابن حجر في شرح المشكاة بان فيه تعدد اي بعد وتكلفا
اي تكلف قال وما ذكره من تفسير اثنيت بقوله انت الذات اي لا يعلم
الذات كما هو فهل اثنى انتهى وفيه ان قوله انت الذات اي ليس تفسيرا
لاثنيت انما هو تفسير من اصل الكلام الى فصل ما ذكر من قولنا كان ما يتبعه
وما موصولة في المطابقة عليه جملة و لذب في صحيح مسلم
عن عائشة رضي الله عنها في فصل تكرره الدعاء في الركوع والسجود
وليس بالمدعي حديث علي في نظمه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا ركعتم فعظموا الرب واذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء فقمن ان يستجاب
لكم قال الحافظ بعد تخريجه حديث قريب اخرجه البيهقي وقال لا نعلمه
رواه عن بيان الا ابن وهب عنه بصيغة الاشارة وقال الحافظ وانفرد به ضعيف
وكثير ما ابن وهب وفيه بيان وجمع وبوب وذكر الفقهاء في الركوع والسجود
وبعضه حقيق وجدير وكذا يقال حري والمنزل منه
وربنا في صحيح مسلم وكذا رواه ابو داود والنسائي بلفظ وكذا
روى من ذكر حديث ابي هريرة الذي بعده قال له الحافظ والدعاء الذي
فيه قال في الاجابة صرح جمع بانه افضل ادعية السجود انتهى
قوله اقرب ما يكون العبد من ربه اي اقرب اوانه من ربه اي
وعظمته وعطائه فاصل اذا كان اي وجد ويلوح حذفها اقرب
سنة اوما بصيرورة مسلمة يكون ذا حاصل خبره واذا اطرى متعلق
به وكان تامة وحالة ويلوح حذفها سيرت سنة اظهر الحدوث
وهو بالقيام حاله اي كان سنة حدوث لا يجوز ان تكون الحالة هنا الكان
الحدوثية قال في المغني وبعد ان قوي الاداة على ان انتصاب
تاما لهم في زيد قائما على الحال لا على الخبر كان محذوفا لا يقترب
الخبر بالواو انتهى قال الرب عيسى حكى الرهبي اقتران خبر الافعال
الناقصة بالواو ولكنه قليل انتهى المفضل عليه محذوف واسناد
الاقربية الى الوقت في ازوقت يريد ان للعبد حالين في العبادة

كونه ساجدا وكونه غير ساجد فهو حالة السجود اقرب الى ربه من نفسه
في غير حالة السجود وتفضيل الشيء على نفسه بالمتباين كثير شائع واقرب
كما اشرنا اليه قرب بالرتبة والكرامة لا بالمسافة والمسافة لا شيء
تعالى منزه عن الزمان والمكان قال تعالى عند الرب اي حاضرة
في كلام الله فالمراد بتمثيل القرب العبد من ربه ورحمته وعنايته
وتوجيهه قول صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو
ساجد انتهى وفي حواشي مسند الشافعي للسندي قال العبد اي
الصالح بقرينة ذكره في الحديث اشارة الى نفي الحالة على الله تعالى فان
العبد في كمال حضوره غاية الاخلاص يكون اقرب ما يكون اليه الله تعالى
انتهى فالحديث على وفق قوله تعالى واسجد واقترب قال ابو احمد
اسجد لله واقترب اليه بالطاعة ثم اورد الحديث المذكور قال
العراقي في شرح الترمذي وذكر حكمة ذلك ابو احمد ما ان العبد
ما يوجد اكثر الدعاء في السجود كما في تتمة الحديث والله تعالى قريب
من الداعين كما قال تعالى واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب
دعوة الداعي اذا دعان الثاني ان حالة السجود حال خضوع وذل
وانكسار لتعفير الساجد وجهه بالتراب ولذا قال ابن مسعود
ما حال العبد الى الله تعالى ان يجعل العبد وجهه مما يلي قدميه
رواه العراقي في ذكر سبب دعاء ولا يقال من يقبل الدعاء بالسجود
او لمشاركة امر الله تعالى بالسجود لملك آدم فكان المقترب
بها الى الله اقرب منه في غيرها لوجوه ان فيه مخالفة لابليس وادب
مع الله به من التكبر للسجود انتهى وما كرهوا الدعاء في فيه
فان ذلك اقرب سبب لكل مطلوب واعلم انه سيجب ان يجمع في سجوده
اكثر قال الحافظ فمراده ذلك مرجح في حديث ولحديث اخذه من الاحاديث
الصحيحة بانه صلى الله عليه وسلم قال السجود ولم يكن يطيله
الا لكونه قال ما يكرر ويحتمل ان يجمع والثاني اقرب لكن على هذا
لا يحتمل ما ذكره التيمي ثم انه صح ما ورد انه صلى الله عليه
وسلم قال في سجوده وكذا ما ورد عنه من ادعية الصلاة فانه يخص
في السجود ويجاب التشديد والتسليم انتهى فلا يرد عليه ما قلت لم
صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع قوله رب اغفر لي لانه فيه
تبرير جدا لكنه لم يتعرض ذكره

الثاني في الافضل حالة السجود في الركوع فهو اقرب ما يكون
العبد ومع منه تطويل القيام لما فيه من الخضوع والعبادة
وفي الجملة والحاصل ان تطويل القيام افضل من تكثير السجود فاذا

استوى

استوى الزمان فالمروي تطويل القيام افضل من المروي تكثير السجود
واما الاطالة القيام افضل من تكثير الركعات مطلقا وقد اختلف اصحابنا
اما تطويل القيام والركوع والسجود وتحويل الوقوف عرفة على ثلاثة مذاهب
الجميع بالاجر وفرض اوتفضل فقال الكثير بالاطالة ولو ليق سمعه الفضل
وقال كثيرون بالتكثير وروايتان حيث اسكن لتيسير الفرض من غيره بخلاف
بعير مخرج من حبس ما لا يمل قوله في الحديث الصحيح في صحيح مسلم
من رواية فيه عن جابر سؤلا ذا اعلى افضل والتشريك وابن ماجة ورواه
العراقي من حديث ابي موسى وعمرو بن عبسة وغيرهما من رواية الهيثمي
ابن خزيمة وقد اشار الى الجمع الطيبي وقد ذكر الحافظ في جملة من فرجه
الحديث على المطلوب اي افضلية طول القيام في الصلاة على كثرة
السجود لان لفظ القنوت وان ورد بمعنى القيام فقد ورد بمعنى
الخشوع فليس الحمل على احدهما باولى من الآخر لكن ورد في خبر حسن
عند ابي داود وغيره مما يدل على ان القيام فترجح الحمل عليه واولى فاسر
القيام ويطلق القنوت على الطاعة والخشوع والصلاة والدعاء
والعبادات وعلى طول القيام والسكوت ويتصرف الكل بحسب
القرينة اللائقة به قوله وذهب بعض العلماء الى ان السجود
افضل لمبادرة الم وشرح مسلم احمد بما يحل الاقوال ان تطويل القيام
وتكثير الركوع والسجود افضل حكاه الترمذي وابن عبد البر عن جماعة
من قال بتفضيل السجود ابن عمر وقال مثل ذلك وفي الحديث دليل لمن
يقول السجود افضل من القيام استدل في الجملة لابن عمر وكون العبد
اقرب ما يكون من ربه اذا كان ساجدا انما هو بالنسبة لاستجابة
الدعاء فيه ولا ينافي افضلية القيام انتهى قوله وقال جماعة
منهم جابر بن عبد الله انفضل القيام اشارة الى حديث افضل القنوت واقرب
ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ويحتمل ان يكون اراد بالقنوت
الحديث الوارد في ان عيب في كراهة السجود وهو حديث ثوبان مرفوعا
عليك بكثرة السجود فانك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها
درجة وحط بها عنك خطيئة اخرجه الحديث عن ربيعة وقد ورد
مبدأ التيمي من طرق كثيرة عن جمع من الصحابة قوله وقال اسحاق
يعني ابن راهويه كما في شرح مسلم لهم قوله قال الترمذي وانما
قال اسحاق ما قال اما الجوزي ومثلا ابو الفضل لانه ثبت عن ابي
صلى الله عليه وسلم طول قيام في صلاة الليل واشرني ذلك بالقيام
باب اراد الصلاة والتراويح اشارة الى شكر فانه لا يحصل الا بعد

الشوافل فيحصل المقصود من الثلاثة بخلاف النهار لا سيما وقال
ابن العربي في أحكامه التهجد وقالت طائفة قول التهجد بالليل نفل وكره
الركوع والسجود في النهار لفضل واحتجت هذه الطائفة بأن صلاة
الليل تخصت باسم التهجد كقوله تعالى ومن الليل فتهجد به وقال صلى
الله عليه وسلم من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ولا يقال
قيام النهار قلنا وكان هذا زيادة على النص صلى الله عليه وسلم فإنه
صار إلى الليل على إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة ولا
نعلم في الركعة في بعض نهاره بالعشرة والثنتا زادت وأما بالنهار
فلم يحفظ عنه شيء من ذلك لكان يخص الليل انتهى

فصل

ولم يستحب أن يقول مع الإمام في الصلاة وهو أبو عباس رضي الله
عنهما قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
رأيتني الليلة وأنا نائم كأني أصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت
الشجرة لسجودي فسمعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها عندك أجرا
وضع عني بها وزرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها
من عبدك داود عليه السلام قال الحسن قال الحافظ جميع قال لي جدك
قال ابن عباس فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم سجدة ثم سجد فسمعته
وهو يقول مثل ما أخبره الرجل من قول الشجرة رواه الترمذي واللفظ
لأبي داود وصححه الحاكم وابن حبان في صحيحيهما وقال الحاكم على شرط
الشيخين انتهى قال المنذري في الترغيب بعد ذكره وذكر تخريجه
على الحاكم ما لفظه كلام رووه عن محمد بن يزيد ابن خنيس عن الحسن بن
محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد عن جميع عن عبيد الله بن أبي يزيد
عن ابن عباس وقال الترمذي حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه
وخنيس هم الشجرة وفيه الذي وكون الشجرة قد سار من مكانها
والحسن قال بعضهم لم يروه غير محمد بن يزيد وقال العقيلي
لا يتابع على حديثه قال الحافظ ابن حجر ومحمد بن يزيد شيخ مالكي
قال أبو حاتم الرازي كتبنا عنه ولكنه ابن حبان في الثقات
قال ورما أخطأ وأفحش مع ذلك حديثه ويعتبر به فهذا حديث ابن
عباس فقد قال فيه الحافظ فقد حديث حسن وعلى حديث ابن عباس
اقتصر شيخ الإمام كما سيأتي في قوله وإنما قوله اللهم اجعل لي عندك
وهو آخر قال الحافظ المنذري وروي الحديث أي حديث ابن عباس
أبو يعلى والطبراني من حديث أبي سعيد الخدري قال رأيت فيما يرى
النائم كأني تحت شجرة وكأن الشجرة تقرأ سورة ص فلما قرأت منها
السجدة سجدت وقالت وفي سجودها اللهم اغفر لي بها اللهم ضع عني
بها وزرا واحطط عني بها وزرا واقبلها مني كما قبلت من عبدك داود

سجدة

سجدة فقرأت علي النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال سجدت
بآية سجدة فلما قال فأنت أحق بالسجود من الشجرة ثم قرأ علي
فقالت الشجرة في سجوده مثل ما قالت الشجرة في سجوده
في الميزان وقال بيض له أبي حاتم ذو مجهول قلت هكذا
قد روي عنه عمر وابن علي بن الحسن ويعقوب ابن سفيان وذكره ابن حبان
في الثقات وقال شيخه يعني عبد الله بن أبي سعيد ابن المديني مأمونة
والعلم عند الله تعالى انتهى قلت وكذا أخرجه ابن السني من
حديث أبي موسى الأشعري قال لا يثبت في المسلم فأما في مثل شجرة رسمي
رواه وفيه ابن وانا كنت مرة أصلي حتى بلغت السجدة فسجدت
الشجرة واقترب من الشجرة فسمعتها تقول في سجودها اللهم حط
بها وزرا واحرز بها أجرا شكرا وأعظم بها أجرا الحديث ولم يذكر في آخره
عندك ذخرا إلى آخره وقال السجدة الذي قلت عليها ما تقبل ما فعلت رسولها
والذخر هو المال ويكون أيضا الجوهر ما يفخر والمراد ذخرا في
في قوله من عندك عندنا من عندك ما يريد هذا التم وضوحا
واجعل لي بها أي بسببها أو بدلها أو بثمنها وفي قوله أجرا وكتبت
اجعلها لي عندك ذخرا لأن سقوط الذنوب من الحسنات
لا يكون إلا بعد الثواب وسقوط الذنوب من الحسنات
بالمحو والإبطال وقوله كما تقبلتها من عبدك داود ولا يقال
فيه أيضا أن سجدة صلاة لأنا نقول موسى لو لم يعلم
ما هو صريح في أنها سجدة شكر من قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
سجدها شكرا فهذا داود بكيت بواو وسجدة وما أحسن قول بعض الأدباء

أما كان ضرب زيد عمرا ... في ملا سجدة تنزل وتلا
أبدا وقال يا زيد عمرا ... احذر لو أن عمرو ذا ملا
فأجبت لي ظلا حتى منه ... وأمر بنفسي لي التقاري بهما

قال الإمام أبو بكر بن العربي لما أتى عمر علي في سورة الحديث ما يقول
أيد ذلك فأنظر ما يقول مثل ذلك يقول وأين ذلك الشأن ذا
تلك النية فأما الأول فيوحي لسبب الإرادة لما شاء من كان فيه
بأن ظلا يقول وقد ورد في دعاء الأعمية كما تقدمت من بارئهم
خليقتك ومن محمد سيكون أي القائم من القائم ما أريد بذلك الأطلق يقول
وهذا يا إلهي الإيمان بك ولا لا شيء وإذا ورد الحديث بشيء تبع ولا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكمال انتهى قوله ويستحب ان يقول ايضا سبحان ربي الاعلى قال
الحافظ سبق ثابت الى ذلك سعيد بن ابي عروبة ولهذا اعرضنا البقية
وادرك بعمل الصحابة واخرجه ابن ابي شيبة من طريقه ولا يعرف منه
بالنهي عن القراءة في السجود لانه محل علي ارادة الثلاثة كما في الذي قبله
جبي قوله في حديث الحاكم فتبارك الله احسن الخالقين انتهى قوله
وروينا في سنن ابي داود اي قال في الشارح بعد ان اورد بالفظ المذكور
من ابيه بعد دخلته وصورة كما في بعض نسخ الصحيحة سلحية
بالفظه رواه ابو داود والترمذي والنسائي واللفظ له وقال الترمذي
وقال حسن صحيح وبلفظ ابي داود يقول في السجدة مرارا ورواه الحاكم في
المستدرك وزاد فيه فتبارك الله احسن الخالقين وقال صحيح على شرط
الشيخين انتهى وللامام الطحاوي من ذكر وزاد قوله وصوره فكبر واصبت
سجدته من سنن ابي داود واصلاحه صحيح انتهى الترمذي فلم اجد فيها
ذلك وعبارة الشيخ ابن حجر في شرح المشكاة زاد البيهقي بعد خلقه
وصوره فتبارك الله البيهقي وهي تؤيد ما ذكرته وقال الحافظ بعد تخريجه
بهذا اللفظ وليس فيه قوله وصوره هذا حديث حسن قال من غريبه
بعد تخريج الحديث ما اخرجه ابن ماجه بسند رجاله ثقات ينظر فيه
صحيحا وليس كذلك فان هذا الحديث لم يسنده من ابي العالية بل
بينهما فيه رجل قال الحافظ ابهامه يثبت ابي ما رواه احمد وبقية عن
اسمعيل بن عبيدة عن ابي العالية عن رجل عن ابي العالية عن ابيه
فذكره وصححت عليه هذه على انه ترك في صحيحه واخرجه ابن حبان
بطريقه ما اخرجه في صحيحه عن غير غريبة وتركه الحاكم في صحيحه
ولكنه ساق سيخرجه الحاكم اسانيده وذكره الدارقطني في العلل اختلافا
فيه وقال الصواب رواية اسمعيل قال وانما ثبت حسنا لان له
شاهدا من حديث علي كما تقدم وان كان في مطلق السجود وفيه
الحافظ على ما لم يرتض في نسخ المختصرة من الاذكار في اخر الحديث
عوض قوله وصوره وثبت في ذلك في نسخة صحيحة سلحية انتهى
قلت ذكر ايت ذلك في نسخة صحيحة مقروءة على ضابط
متقنين كما اشتهر بن زيد وابن الهم وعبد الغني في اخرين الحقت
في الهامش وكتبت عليه صاح وزاد الحاكم قال الحافظ واخرجه البيهقي
من الحاكم واخرجه من طريق ابن حرب وابي نعيم هذه الزيادة انتهى قوله
الا ما يقول في رفع راسه من السجود وفي الحديث
بين السجدتين وفي بعض نسخ ساقط وفي الحلوس الخ قال الزرقاني
في شرح الحاج اما نص بين السجدتين بالدعاء لانه حال بين
هاتين صاحوبا لدعائهما فاعطى حكم ما فعاله بعيدا ملاتين

السجدتين

السجدتين انتهى قال الم واي تعاد فيه في الجلوس بين السجدتين
ثابت به السنة لكن المروي فعل مثله ابن الزبير في التجريد قوله
السنة ان يكبر اي من غير رفع يديه ويوضع سنة راسه مثل جلسته
بين يديه قوله فالسنة ان يعلو بها روينا في سنن ابي داود وقال
الحافظ واخرجه احمد ايضا قال الحافظ ووقع من وجه اخر متعلقا
على المقصود فاخرجه سنده الى عدنية قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول بين السجدتين رب اغفر لي رب اغفر لي قال
الحافظ بعد تخريجه هكذا اخرجه ابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان
من طريقه والحاكم وفي صحيح هذا الاسناد هذا الحديث نظر لان
عائذة ان يزيد هو ابو حمزة لم يصح من جدنية فاخرجه به النسائي
وقدمن ابو الواسطة بينهما في رواية شعبة وفيه عن ابي حمزة عن رجل
بين عيسى كان شعبة يرى انه صلة من عدنية انتهى قوله وفيها
مسند الدارمي قوله وجلس بين سجدتيه قال ابن القيم في الهدي
فان هديه صلى الله عليه وسلم الطمانينة هذا الركن بين السجود
وهكذا الثابت عنه في جميع الاحاديث وفي الصحيح من حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين السجدتين حتى يقول قد
نسي او قد اوهم وهذه السنة ترك اكثر الناس من بعد الصحابة
عمرا لصحابة ولهذا قال ثابت وكان انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه
يكث بين السجدتين حتى نقول قد نسي او قد اوهم وانا نسي
منكم السنة ولم يلتفت الى ما قال انس فانه لا يحيا ما فان من
السجود في شرح المشكاة فيه تطويل الاعتدال والجلوس بين السجود
مع انها مقصودان عند اوس ثم اختار النووي طولها بما جزم به
المدرسي بعض كتبه انتهى قوله وبما روينا وروينا البيهقي
رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة والحاكم وقال ليس في كلام من
قبل من لكن قوله واجرى الترمذي والبيهقي وقال
الحافظ بعد تخريج الحديث بلفظه رواية البيهقي اخرجه الطبراني في الكبير
وبعضي اجرى المختص من جبر الله مصيبته اي رد عليه ما فات منه
ورد او عوضه واهله من جبر الكسر اي اصلحه كما في النهاية
وقوله واربعي انتهى به ابن ماجة والحاكم في المستدرك والبيهقي
وكان بن ماجه الا مقتصرا فيه على التجبر لكونه روى الجبر
والمراد الرفعة في الدنيا والترقية قوله وفي رواية ابي داود
وعافني وكذا بعد البيهقي في السنن ونقل في السلاح لذلك عما
عدا البيهقي فانه لم يذكره في تخريج حديث والله اعلم قال الحافظ ظاهر
صنيع الشيخ ابن ايم انه زاد على رواية البيهقي وهو كذلك لكن نفى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثابت بن جبير وارفعهما واخرج الحافظ من طريق الطبراني في كتاب
الدعاء له من طريق جبير بن نفير عن ابي سعيد بن حبان عن قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني وعافني
وارزقني واهدني وقال بعد اخراجه حديث غريب اخرجه ابو داود
والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم قال الترمذي غريب
وقال الدارقطني والطبراني لم يروه عن حبيب بن ابي ثابت الا ابو
الاحوص عن سماك الا كامل رواه الطبراني ولم يروه عن كامل الا
زيد بن الحباب وعبيد بن سحاق رفعته الحافظ بانه قد رواه
ابو مسلمة من طريق سهيل بن ابي صالح عن كامل ما سنذكره به كامل
وقد اختلف في تسميته ووقع في رواية ابن حبان زيادة واغفر لي
وقد اخبرت الى ما تقدم تحت الالفاظ ثابتة والله اعلم
تنبيه ذكر الامام في مجموعه تبعا للرافعي وغيره بلفظ رب
اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني واهدني فقرنوا لا جرم ان
نعم ايضا وارحمني وارفعني فقد ورد ذلك ذكره في الروضة بلفظ
اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني وهذا موافق لرواية
الترمذي ورواية ابي داود مثلها لكن قال عافني بدل اجبرني فيتلخص
من رواية الثلاثة ما ذكره في مجموعه وجمعها ابن عدي الا ارفعني
وتبعه ابن حبان لكن بدله اهدني بدل اهدني واثبتت روايات
الجميع على اثبات اغفر لي وارحمني فهي لمن حفظ ارحمني كما الغزالي
والرافعي وقد ثبتت ايضا في رواية البيهقي ورواية الحاكم مثلها
واثبت الغزالي في الوجيز بعد عافني وامنن علي وخذ بناصيتي
ووقع في رواية بريدة مثل حديث عليه زاد في بعض رب اني اسالك
الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واخرجه البزار بسند ضعيف وكذا من حديث سعد
بن ابي وقاص قال الحافظ وفي اسناده ابي داود الاعمى
البزار الذي فيه ذلك صحيح وثبت في الباب من حديث ابي هريرة عند
ابي داود والنسائي وابن ماجة وابن خزيمة ثم ذكر رواية
عند ابي داود والترمذي ولم يخرجه من وجه لضعفه الرفع من السجدة
الثانية وجاءت رواية ثالثة عنه تدل على انه رفع من السجدة
الثانية من غير جلوس قال الحافظ بعد تخريجه بما اخرجه ابو داود
اخرجها ابو داود وصححها ابن حبان قال الحافظ فثبت بهذا ان ابا
حميد وصف جلسة الاستراحة اثباتا ونفيا وسكوتا وكذا وقع في قصة
ابي مالك معلقا من وجه الثلاثة وقال اخرجه البخاري بانها
الثلاثة من حديث ابي هريرة فاخرجه في كتاب الاستئذان من
رواية عبد الله بن عمر عن عبيد الله بن عمر العمري قال بعد
ذكر السجدة الثانية ثم رفع حتى تعتدل جالسا واخرجه في كتاب
الاستسقاء من رواية ابي اسامة عن عمر فقال بعد ذكر

عن ابي قتادة قال ابدل وارفعني اخرجه الحافظ ايضا من طريق الطبراني
ثنا الدعا عن الحارث عن علي انه كان يقول بين السجدتين اللهم
اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وارفعني ورجال اسناده ثقات
الا الواسطة بين سليمان وعلي في اسناده قوة ولكن في اسناد الشافعي
الا الحارث عوار عن علي بالله الا عور ستور وضعفه جماعة انتهى
فصل قوله فيه جلس للاستراحة اي ولو كان قريبا
ولو كانت الصلاة بقلاري صلاة لبيت عن لا ذلك ولا من الشافعية
لعتيد قال طوله قدر امثل التشهد فانما اما لما تقدمت صلاته
قوله في صحيح البخاري وغيره من فعل النبي صلى الله عليه وسلم في
الوتر الجزء بما لحق عن مالك بن الحويرث انه رأى النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي فاما كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا
وبه سعد وصن فراده البخاري ورواه بغير هذا اللفظ ايضا وابو داود
لانا قيم في شان الامام انما ذكرت بعض جلسة الاستراحة في حديث
مالك ابن الحويرث وابي حميد ولو كان عند النبي صلى الله عليه وسلم
بعلما ايضا لذكرها ملازمة من وصف صلاته انتهى وقال الحافظ واشعر
الاحاديث فيه حديث مالك ابن الحويرث قال انه رأى النبي صلى الله
وسلم اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالسا اخرجه
البخاري وابو داود والترمذي والنسائي ثم ذكر له الحافظ طرقا واخرجه
البيهقي في بعض طرق حديث ابي حميد الساعدي في وصف صلاة النبي
صلى الله عليه وسلم ما يشهد لحديث مالك ابن الحويرث وامثله
ابي حميد الذي في اثبات هذه الجلسة حديث صحيح اخرجه ابو داود
من حديث ابي حنظلة والترمذي وابن ماجة وابي خزيمة ثم ذكر رواية
عند ابي حميد ساكتا عن هذه الجلسة ولا الرفع منها وفي حديث عند
ابي داود والنسائي ولم يخرجه من وجه لضعفه الرفع من السجدة
الثانية وجاءت رواية ثالثة عنه تدل على انه رفع من السجدة
من غير جلوس قال الحافظ بعد تخريجه بما اخرجه ابو داود
اخرجها ابو داود وصححها ابن حبان قال الحافظ فثبت بهذا ان ابا
حميد وصف جلسة الاستراحة اثباتا ونفيا وسكوتا وكذا وقع في قصة
ابي مالك معلقا من وجه الثلاثة وقال اخرجه البخاري بانها
الثلاثة من حديث ابي هريرة فاخرجه في كتاب الاستئذان من
رواية عبد الله بن عمر عن عبيد الله بن عمر العمري قال بعد
ذكر السجدة الثانية ثم رفع حتى تعتدل جالسا واخرجه في كتاب
الاستسقاء من رواية ابي اسامة عن عمر فقال بعد ذكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السجدة الثانية ثم اركع حتى تقول قائما ثم ارفع رأسك حتى تقول قائما ثم اسجد حتى تقول
من رواية يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى ولم يذكر ما بعد السجدة الثانية
وأخرجه مسلم من طريق الطرق الثلاثة لكن لم يسق لفظه وقال لفظه لفظ
نظر لفظ الشيخ أبي الحسن المذكور ولم يرد من قول النبي صلى الله عليه
وسلم صحيحا وليس كذلك فإن في رواية في حديث النسائي صلاته ولا أمره
في محفوظه بتتميمها به لم يذكر في نفسه النسائي صلاته وقد ورد فيها
فإن رواية ويقتضي بعد أن ذلك لم يتم الا وجدت وإلا فقد
منه ورد في حديث وجاء بعض رواته في بعض طرقه وقد ذكر أبي
المنذر أن الإمام أحمد لم يصح الحديث بالقول بترك جلسة الاستراحة
ثم أخرج الحاكم من طريق الإمام أحمد أن حبيب بن يحيى أن جلاد بن رافع
عن أبيه عمه وهو رفاعة ابن رافع وذكر نفسه النسائي صلاته وقال
فيه بعد ذكر الجلوس بين السجدتين ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم
قم قائما فلعل ذكر أخرجه أصحاب السنن الأربعة والطحاوي من
طريق يحيى المذكور عن أبيه أيضا ساكتة عما بعد السجدة الثانية
وكذا أخرجه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وجاء أيضا عن أبي مالك الأشعري
تاريخ الحافظ عنه أنه رفع موقوفا فذكر الحديث في صفة الصلاة
وفيه بعد ذلك الجلوس بين السجدتين ثم كبر فسجد ثم كبر فرفع
قائما وفي آخره أليس صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم
يتكلم الحافظ على شيء منه ثم قال الحافظ وحديث وائل أصح من
أصح في الباب وقد أنكر البيهقي وغيره لفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان إذا رفع رأسه من السجدة استوى قائما بتكبيرة وهذا الحديث
يبين له البخاري في تاريخه أحاديث الباب وكذا المنذري لم يخرجه
الشيخ في شرحه ولا من خرج أحاديث الرافعي كرت سبقه ثم ظفرت
به في مسند البزار من أحاديث طويل كرفيه صفة الوضوء والصلاة
وفيه بعد ذكر السجدة الثانية ثم ارفع رأسك حتى تكبر الله تعالى وتعتدل
في قيامك وتوسده منعدل وانقطاع عن ليس بمرفوع في نفي جلسة الاستراحة
انتهى قلت هذه السنة الصحيحة أي وكونها لم تتردد أكثر الأحاديث
لا حجة فيه لعدم ورودها ووروده في الحديث ذلك ويؤيد في التحفة
ذكر محمد ويقوم رفعها أي بأن لا تعقبها تشهد بأن أراد به
ولا هما كما أشار إليه البغوي وأيده قوله بعد رفعها أنها
لا تشرع فقد

باب الاعتماد للركعة الثانية لا شرع عما
الاستفتاح فإذا رأيتم في الهدى وكان إذا نهض في القراءة ولم
يسكت كان عند افتتاح الصلاة واختلف العلماء هل يرفع
استعاذة ولا بعد التكبير أم لا لأن يوضع استفتاح ربي بكم قولا

سنا ما

سنا ما أن قراءة الصلاة على ثلاثة واحدة تركها أي استعاذة
واحدة أو قراءة الأركان ستة منها ولا نزاع بينهم أن الاستفتاح
بمجموع الصلاة انتهى باب القنوت
في تاريخ البخاري ذكر أنها العربي للقنوت عشرة معان ونظمها بعضنا
الدين العراقي فقال

ولفظ القنوت أعد معانيه مجد ، مؤيد دعا قانت مطيع
دعا خشوع والعبادة طاعة ، أقام قراءة بالعبودية
سكوت صلاة والقيام وطوله ، كذا كره فلم الطاعة السالبة

وبعد أهل الشرع اسم للدعاء في الصلاة في محل مخصوص من القيام
عما سواه كما في علامة لهم عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم قنت شهرا يدعو عليهم ثم تركه فأما الصبح فلم يزل يقنت حتى
فارق الدنيا صحيح رواه جماعات من الحفاظ وبحموه ذكر من صححه
الحافظ أبو عبد الله محمد بن يحيى الذهلي وأما في الفرق لست أدري مواضع
ما كرت البيهقي ورواه الدارقطني من طرق بأسانيد صحيحة وعن
أبي هريرة قال مات أبي عثمان عن القنوت في الصبح وقال بعد
الركوع وكانت عن أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم رواه
البيهقي وقال إن إسناده حسن وعن أبي معقل أنت النبي قلت يا
أبتاه إنك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر
وعثمان وعلي هاهنا بالكوفة نحوا من خمس سنين أكانوا يقنتون
أي نعم محدث رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة وأحاب
الشافعي أن القنوت سنة لدوام زيادة فهم يوجب بعدهم لا سيما
وهم أكثر ثلاث قال الحافظ ولعل النبي صلى الله عليه وسلم دعا
ذكر الدعاء ولم يسمه أو ما كان يجهر أو نسي وجهر عليه
ورده نحو ذلك على من سعود انتهى وما روي عن ابن مسعود أنه صلى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله عليه وسلم لم يقنت في شيء من صلاته الا في الوتر وكان اذا حارب
قنت في الصلوات كلها يدعو على المشركين ومن حديث محمد بن كعب ما روي
عن ابي هريرة وعن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم ترك القنوت في الصبح
ما زاده ابن عيينة عن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم
العن فلانا وفلانا بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد فانزل الله تعالى ليس لك من الامر
شيء الآية وقد روي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان
وعصية ثم ترك القنوت وقد روي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت في الصبح
وفي غيره ثبت انتهى وقال الحاكم في كتاب الاربعين ثنا محمد بن يحيى
الحافظ واخرجه الحاكم في كتاب القنوت ولفظه انه قنت شهرا يدعو
الله عليه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثبت في صلاة
الصبح حتى فارق الدنيا قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه
ابو جعفر الرازي قال كنت جالسا عند انس بن مالك فقيل له
اقنت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا فقال لم يزل يقنت في الصبح
حتى فارق الدنيا اخرجه الحاكم ثم قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين
ما يوجب سجدة غيره انتهى قوله لكن يسجد للسهو وكذا يسجد للسهو
اذا ترك شيئا من الهيئات وهل يسجد لتركه السنة ام لا يسجد فيه
روايتان بناء لانه هل يجبر بالسجود او لا يجبر وقيل انه يسجد
عمدا ولا يسجد لتركه سهوا وقيل انه يسجد
عمدا ولا يسجد لتركه سهوا وقيل انه يسجد في نفسه وردوا بان
حلل الوتر الى ركعتان الى الخارج قوله اما في غير الصبح اي قال
بعضهم ليس المراد بالقنوت في النازلة ما ثبت انه في الصبح لانه لم
يرد في النازلة وانما الوارد انه ما سمع النازلة فهو المراد هنا
ولا يخفى بعده وبين الدعاء بعدها لا يطول الا محال وهو مبطل
انتهى ردوا بان ظاهر كلام فلان ذلك وقوله يبطل فلان المنقول
فتوقف قال لقائل لو طول القنوت المشروع راجعا الى العادة
لزم قول بعض الحنفية احيت الان وقطع المتون وغيره بعدم لان المحل
محل الذكر والدعاء او اعتبر ذلك الرازي بحيث انه باق بقنوت
الصبح لم يجز بقول تلك النازلة فان كانت حدوثا وما يدعى
ما ورد في دعوة الاستسقاء كذا في الحنفية لان محل وضع نفل الصلوات
الخمس فيها ممكن في الجنازة مطلقا لما شاء فيها تخفيف والمدة
والنازلة التي ليس في الجماعة وغيرها فلا يبين فيها شيء
ثبت فيها النازلة لم يكره ذكره ولو لم يقع يجمع ويبطل في النازلة

ضعيف

بضعيف لقول بعضهم بيطلان الصلاة لا قائل كراهة القنوت في الفريضة
وغيرها فيما نازلة قوله الاصح المشهور انه قال الحافظ وقيل بالقنوت
حديث ابن عباس قنت صلى الله عليه وسلم شهرا متتابعا في الظهر والعصر
والمغرب والعشاء والصبح يدعو على رعل وذكوان وعصية في دبر كل صلاة
اذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الاخيرة ويؤمن من خلفه قال
الحافظ بعد ان خرجه وهذا حديث حسن اخرجه ابو داود وابن خزيمة في صحيحه
نازلة اي عامة او خاصة في معنى العامة لعود ضرره على
المسلمين على الاوجه كوبا وطاعون وقحط وجراد وكذا مطر يضر بالحرث
او الزرع وخوف عدو وكاسر عن فان ارتكاب للاحاديث الصحيحة عن صلى الله
عليه وسلم قنت شهرا بعد غزوة بئر معونة
لدعوة نزولها تلك لا تدارك الحنفية لان لعقد رده وتنبيه خوف العدو
عليه فائدة قال الجوهري النازلة الشدة من شدائد الدهر
تنزل بالناس قوله وان لم يزل لا يقتنوا اي يكره وذلك لعدم ورود
لفظ النازلة وقت الصبح عندهما شرنبلالي اقتصاصا بالتأدب
بقول الوقت وبالتنويب وكونها اقوى من نكبات النازلة اليق
والجمود على يوسف بالبركة لما فيه من الدلالة والخضوع قال
الحافظ فتح الباري في الحاكم في محل قنوت النازلة في الاعتدال
دون السجود مع انه لم يجد وظيفة الجنازة كانت تقرب شيء يكون
العبد من ربه اذا كان ساجدا وثبوت الامر فيه بالدعاء فيه بالمطلوب
من قنوت النازلة مشاركة الصوم الاعرابي لدعاء وتوبا الشاهدين ومن
ثم استقوا على غيره فاذا كان قنوت الصبح فيما طريه اولى فلان انتهى
والسلف لا يتنفل مطلقا قال الحافظ ولبيان
بالي الصحيحين عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهرا
ثم ترك وعلم الاولون منه في تعقب الحافظ لقول ابي هريرة في بعض
قرنه انه الذي كان يدعو لهم ثم دعا لتركه الدعاء لهم ودليل المعنى
لا قنت بهما قال الحافظ بعد اخراجه رجاله موثقون الا ابن
اسي فاختلف فيه واخرج حديثه هذا ابو داود في ابيه في
سائر مرجوحيث انه لم يقنت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقنت في الصبح والمغرب قال الحافظ بعد اخراجه حديث صحيح ورجاله
ثقات واخرجه ابو داود والنسائي وابن خزيمة من طرق متعددة ورواه
اخرجه الشيخان عن ابي هريرة قال لاقربن لكم صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان يقنت في الظهر والعشاء والصبح ويلعن
هذه الاحاديث على قنوت النازلة ولو بدعاء اخرجه البخاري
عن ابي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يدعو
لاحد او يدعو على احد قنت في الركعة الاخيرة ورواه ابن خزيمة ايضا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالقنوت كان لا يقنت الا اذا دعا لقوم او دعا على قوم ولهذا الحديث
شاهد من حديث انس قال كان صلى الله عليه وسلم لا يقنت الا اذا
دعا لقوم او دعا على قوم رواه ابن ماجه بعد اخراجه اخرجه من حديث
وله شاهد اخر من حديث ابن عباس قال قنت صلى الله عليه وسلم شهرا دعا
لقوم ودعا على قوم اخرجه الطبراني قال الحافظ وسنده حسن انتهى
وصححت القنوت بعد الركوع في النصف الاخير من رمضان اي لما
روى ابو داود عن الحسن ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم امروه
ليلة ولا يقنت بهم الا في النصف الثاني فلعله يقنت قال الحافظ اخرج
الطبري بسند حسن عن ابي مالك قال كان القارئ احدهما يقنت وفي الاخر اذا لم يقنت
محمد بن نصر في كتاب قيام الليل واخرجه سلمة عن ابي حنيفة واسمه
معاذ بن الحارث وهو الذي كان يصلي بهم اذا غاب ابي في واضح ايضا
عن علي كرم الله وجهه قال كان يقنت بعد الركوع في الوتر اذا غابت الشمس
حالته وصححت القنوت بعد الركوع في النصف الاخير من رمضان
ابي بن كعب وابو داود عن الحسن في الركعة الاخيرة اي التي يعقبها السلام
والمراد في الاخيرة باعتبار الغالب من سبق عود ركعتين عليها فلا يخالف
سبق قولها انه شرع في ركعة واحدة ووجه ثالث
فقنتم ثبت بعضهم هذا الوجه وسيأتي ان شاء الله تعالى وقنت
الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا يدعو على رعل وذكوان وعصية
ان بعضهم اخبر انه رجع الى الاول والوجه الثالث قنت اربعين
خاصة قنوته محمد بن نصر باسناده كرينة عن عمرو عن ابي مالك عن سعود وذلك
ما ابن ابي شيبة وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقنت في شيء من الصلوات الا في الوتر اخرجه ابن ابي شيبة وعن الحسن
وان كان غير صريح في التعميم ايضا اخرج ابن ابي شيبة من رواية عبد الرحمن
ابن ابي ليلى سئل ابن القنوت في الوتر فقال شاهدنا ابن مسعود بعد الحسن
بي سنة ساعة انتهى ووجه ثالث في جميع السنة قال
الشيخ تاج الدين السبكي في الطبقات في ترجمة القفال قال الشافعي
حسبت في عليه في باب صلاة الخوف كان القفال يقول وددت
ان اجد قول سلف في القنوت في الوتر في جميع السنة لكن لم يصح
عنه شيء وذكر احد قال به قال القفال وقد اشتريت كتابا ابن
المنذر في اختلاف العلماء فلم يذكر فيه شيئا ثم قال بالقنوت في الوتر في جميع السنة ابن عبد
وروي عن عمر وعلي وقلت لانه قال بالقنوت في الوتر في جميع السنة ابن مسعود
وانت تعلم ان عمر في زمان مالك والشافعي والاحمد قال

بالقنوت

بالقنوت من الصحابة في جميع السنة اربعة منهم اثنان استبعد وجدانا
قولهما على القنوت وهما ابو قلابة الثقة ابو زيد وابو عبد الله بن زبير
وابو سعيد بن مهران ابو الفضل الى جندان واحمد الدوري في
تعليق الذهب ولكن توقف والدي في موافقته على احتجاجه قال اذا
ليس في الحديث تصريح به ولما رايت محض القنوت الى قول قال ويل لسلف
في هذه المسألة فكتبت اوعب الكتب لابي ويلم وهو مصنف ابن ابي
شيبة فوجدته قال حدثنا ابن ابي شيبة حدثنا عن عون عن ابراهيم
انه كان يقول القنوت في السنة كلها قال وكان ابن سيرين لا يرى
في النصف الثاني من رمضان مطروي عن انس ان الامام يقنت
قال فان عبد الله لا يقنت السنة كلها في الوتر ويقنت في النصف
بعد الركوع قال ابو بكر هذا القول عنه ثابت قلت وهذا ابو بكر
كان يقنت في الوتر في السنة كلها وبعد الله وهو ابن مسعود انه
وارتضاه ابو بكر بن ابي شيبة وهو الامام الذي اعتمد عليه ومن اتبعه
وقال به الامام ابو حنيفة فانه قال الموافق بمنا وكان السبكي صنف
في ذكره لنبيانه وذلك حال الكتابة وبه يتوقف ما تبعه الحصر من
الادب على ما في السبكي في ترجمة ذكر الاصلح والله اعلم في كلام ابن السبكي
حسن في عليه ما القفال وقال ان القنوت الخاص بالنصف الثاني
على ذلك وهو غريب فقد ثبت عن محمد بن نصر وقبله ابو بكر بن ابي شيبة
عن جماعة من التابعين وثبت عن ابن مسعود من طريق صحيحة الشافعي
وثبت ابو دبا في عن شاع طبرستان وبه قال جماعة من التابعين انتهى
وبه في الصحيح لكن انما يشرع فيه من وتر بعض
الاجزاء من رمضان والمكتوبات عند الشافعية فالتقييد به لكونه
الغالب فيه لا لمفهومه بعد الرفع من الركوع اي الثابت
بسند حسن ان الصديق وعمر وعثمان كانوا يقنتون بعد الركوع قال
البيهقي مع انه صلى الله عليه وسلم قنت قبل الركوع ايضا لكن رواة
القنوت بعده اكثر واحفظ لنوعه وعليه درج الخلفاء الراشدون في
اغلب روايات عنهم واكثر مداومتهم الكبير لابي موسى الاشعري عن الحسن صلى
خلف ثابت وعشرين سنة يقنت في الصبح بعد الركوع انتهى رسول
الله الا ان يدعو على قوم فيقنت بعد الركوع يعني لكثرة
الدعاء او الاذن في الركوع او صلاة الخلاف انتهى كنت ارى النص على
القياس اعتبارا وذلك صح به امت انه لا يترك قال الحنفية
وبين جميع القنوت بعد الركوع لاعتدال رسول الله صلى الله عليه وسلم

فى قال الاولى ان لا يزيد فى مهر نسائك على خمس قال لا ادرى اثابت بابى بكر
الذكر ابى ... فلو ثبت شافعى بابى هريرة ان قلت قد سن هذا بيتا
فى الجمع بين الروايات المتعارضة متساهل فى ساعات الركوع على اصل السنة
وما يعده على كما لما قلت انما هو جواب عن ذلك الامر وارد مجمل الثابتة
وقادحا فى الاولى وهو ان ابا هريرة رضى الله عنه صرح سعد وانس فارس
عنه حديث رواية بعد رفعه فى التشهد فى التشهد قنتا قط وبين حديث
ابى هريرة الشافعى فى الجمعة بلا معارض فاخذوا به على ان عاصما
انس فعل سوى بتوله قبل الركوع وما ذكر هنا اخذوا به على ان عاصما
مجاز ثوب من بين برين وبين ذكر الكلام على سنن النبى صلى الله عليه
وسلم قنت بعد الركوع كان الامام احمد رضى الله عنه
ويسجد للسهو قال الشافعى رضى الله عنه لم ان الشرع على من اهمال
الصلاة ما قبله فيه ما رغب سجود السهو فان فى شرح الروض
وصرح بانه ابى به سنة الشرع والا بلا سبب وقال الحنابلة
وجوه بانه فى شرح الروض الشرع قبل الركوع كما انه فى جمع عنده
اسحق ... وعن ما اخرجه ابى داود من طريق قرة والترمذى وابن خزيمة
والطبرانى وقال كل حديث ابى هريرة والحديث حسن صحيح وابن خزيمة
ثنى واخرجه الحاكم فى المستدرك وزاد فلا ادرى صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى شرى اذا رفعت راسى ولم يقل الا سجود ورد ابى حبان
فى صحيحه ونقله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الدعاء ذكره كما فى السلام ... عن الحسن بن ابو محمد الحسن بن على
ابى طالب رضى الله عنهما اسمه وسماه ذريك النبى صلى الله عليه
وسلم سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته وكان ابى الاحاديث
شبه ... ورد به وفرحه به وابتلى بنسه عليه مرتان فيه الرجعة
تمثل ابيه المنذر وتوفى لدوكناه فهذا الحديث الصحيح ... رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بالسكة والتشهد فى الناس
يقول ان ابنى هذا سيد وعسى الله تعالى ان يصلح به بين فئتين
عظيمتين من المسلمين فكان كذلك عام ثمان توفى ابو رضى الله عنه
بايع الناس له فصار خليفة حقا ثلاثة سنة اشهر ثلاثة للهلال
الذى اخرجه صلى الله عليه وسلم اشاره الخلافة وبعدها ما كونت
ملكا معنويا فى بعض الناس فى جمهور اهله وعدم استقامتهم فى ذلك
تلك المدة اجتمع معاوية رضى الله عنه مما لاقى جيش عظيم فاشكل
الصلح ثارة عدة وغلب من الخلافة لمعاوية رضى الله عنه فسمى عام
هو عام ... رضى الله عنه بعام الجماعة لاجتماع الناس على
اكثر من ثلاثين الف وشرط على معاوية شروطا فى لم يعطها وسنا
كثيرة وعقد له ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يلاحظه

الحسن

الحسن ولا يهما ولا يهما ولا يهما ولا يهما ولا يهما ولا يهما ولا يهما ولا يهما
من الشيعة عبد مناف ابى عمارة بالسنة بالحال لا على الاسى ولد
الحسن رضى الله عنه منتصف رمضان سنة ثلاث من الهجرة على الهدى
ومات مسموما من زوجته يا رسالة من يزيد بن معوية لما على ذلك
على ما قيل ستة اربع او خمس او سبع او اربعين او خمسين او خمسين
او ثمان وخمسين ودفن بالبقيع وقبره مشهور به وكان من اكثر ما
الاصحاب اروى لم يقل شيء صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر حديثا روى
له اصحاب الشيخين لا ربعة وروت عنه عائشة وجابر وابو هريرة
الشهيد صلى الله عليه وسلم فى الخاتم وقد ذكرت ذلك فى كتابى
تحفة الشرف بمعرفة الاطراف ... رضى الله عنه
صلى الله عليه وسلم ... على الدابة ما ينبغى ذلك ابى ابى
الظرف بعرفة الوقوف قال ابى الحسن وغيرها
الشيخ الكبير هذا الحديث ... يقنوت الحسن رضى الله عنه
ابى روى ايضا من حديث جبير رضى الله عنه رواه ... فى
زوجه طين ... يزيد ابى ابى ... ثلاث ... صلى الله عليه وسلم ابى سبحان
الله ... ويا الله ... اسمه ... ابى شيبة كان له ... ابى
الحسن بن على رضى الله عنهما قال على ... قوله فى الوتر
الحديث انتهى قوله ... على رسول الله صلى الله عليه وسلم ... بعض
... على جدى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ... قوله فى الوتر عند ابى داود فى رواية اخرى فى قنوت
الوتر ... يقنت ... ابى ... الشيخين واحمد بن حنبل
والصالحين قبل ... قال ... الشيخين واحمد بن حنبل
الذى ... الله عليه ... الشيخين واحمد بن حنبل والصالحين
الاية ويجمع ... على ما ... الشيخين واحمد بن حنبل والصالحين
ابى ... نصيب ... الامة ... على ابى
فى زمانهم ... ابى ... على ابى
واهلى ... على الله عليه وسلم
والمتحابين بالصالحين ... على الله عليه وسلم
صلى الله على ... وعليه ... الشيخين والصالحين
وابيه ... الصالحين ... الله تعالى
... الله تعالى
... الصالحين ... الله تعالى
... الصالحين ... الله تعالى
... الصالحين

اي من كل تعقر فيما امرا وبا فنا في الدنيا والآخرة واجعلني مدرارا خيرا غاية
مما ذكر اولا ... وتولني في عافيتك في من كل حالة ونقلني الى خير
وبانعامك علي بمرضاتك واجعلني مدرارا خيرا حين توليت كذلك وسم
المذكور اولا ... فيما اعطيت في الطوية متعلقة بالفعل المذكور
فيتلبا اي صنع بركتك الحقيقي في كل ما اعطيتني من خير الدارين ولا نهاية
اي ثبت في دوام ما اعطيتني من اشتريد الكرامة وهي من بركة البعير
الاناخ في موضعه فيلزمه وتطلق البركة ايضا بمعنى الزيادة والاصل
الاول ... شر ما قضيت اي شر العمل الذي قضيت به علي وشر
ما يقترب به من وسوسة الشيطان والهوى والنفس للانسان حتى يقع
توابه ان كان ابتلاء يحل بفعل المقدر فيه ان كان معصية ويقع كماله
ان كان طاعة وما تقرر فلم انه لا مخالفة بين ما ذكر وبين حديث
والشر ليس اليك ... بانك تقضي اي وقع كما تقدير السؤال ساقطة
او لا يعلق بتلك الامور المرتبة لا من كانت فيه مقابل الشر وهو بعيد
سما شي في غيره واثبات العافية في رواية الترمذي وهو يؤيد
النسائي والحاكم ... وانه اي الشان لا يذل من تقدس وكذا يعز
الحق زاد ابن الموقف النسائي يتولى ولا يعز من عاديت وكان ذكر ما
فيه مع انها مخصوصة بالنبي عليه السلام للاطناب قال ابن الملك في الحاشية
وروى ابن السني عن سعد مرفوعا قال من المتقن ولم يظهر لي صحة
السند وتبع ابن الرفعة النووي فيما افتى قال في مطلبه لم تثبت
الرواية وتبع النووي في روضته الرافعي في شرح المهذب انتهى وقد تقدم هذه الزيادة من
العلماء لكنه اكره قبلية في شرح المهذب انتهى وقول اصحابنا انه غير
مستحسن اعتذر بكونه لم يطلع عليه يتوجه من اشتهر على ورود دم على ان
الاصحاب ردوه عليه بقوله تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله
عند ابن ابي عاصم بعد ذلك فتعتبر وتتوب اليك فان الذل عند
العرب الفرار او عند الملاة والعي لا يطرق الذل الهوان في
الدارين اهلا لاستيه من مساوئك وما يطرقه من الحوادث الظاهرة
والامراض وغيرها ليوان عادة عوام الناس ولا الا انه غاية الزلة
والعزة عند الله تعالى عند ولايته وسائر العزة وس
ثم وقع للانبياء عليهم الصلاة والسلام من الامتحان العجيب سائر
سهو وزيادة في التثبيت وما ما يعلمون المقام المنيف
قال النووي الاختلاف بين العلماء من اهل اللغة والحديث والعرف
انه يجوز كسر العين وفتح الياء قال وانت فيه مولنا سميته
الشوت في صيغا لنا ما للعتوت وتلت في اخره نقلا
يا قارئا يكتب تقريب كن يقظا . وحرر الفرق في الافعال تحريرا

غير

غير المعافين يأتي في مقارعه . تقلبك فيهن ترى حاشيورا
فاكتل وعندك الذي فعلم . كذا كرمت عليها ما تكسورا
وما كرمت عليها الحال اي صنعت . فانتم مقارعه ان كنت تحريرا
وبعده لمة الافعال الازية . واسم مضاف لفعل ليس متعمورا
عززت زيدا بمعنى قويت كذا . اهنته فكلاذا اهانا تحول
وقل اذا كنت في ذكر العتوت ولا . يعز رب من عاديت مكسورا
واكمل لا يعلم الشيء اذ تهوا . لكل اسواب فاجزافيه تنزيلا
واصلحوا الكل فطانت معتقر . اليه في فلا ميح ليس مبتكرا
لا تحبين معلق بكل ولكنه . مساوي لذي فعل الشيء تقرا

قلت ... وقد بقي عليه مزيد يعني قوي كتي بعض حواشي الحقة
في الكلام على نوع الزيد بقال منه عز يعني قوي كتي مقارعه يعز نفع العين
انتهى ... تباركت اي تعاظمت وتعاليت قال بعض شراحنا كان
الحكمة في الاتيان بضمير الجمع هنا دون سائقه ومن قوله الحمد لله
لان ذلك مقام سؤال ومؤنسا يليه للتذلل والانكسار وهذا لا يتم
شاملا على الولي فناسب الاتيان فيه بضمير الجمع المذكور اشارة الى
العموم في قيام الرب منفردة باداء حق شاملة واشارة الى ترجيح اصلية
مربوبة للباري واشارة الى هذه الاضافة للربوبية الى الربوبية
المتينة ولو المحتمة لان مجرد الشيء وزاد العلي تعود تعالت
الزيادة بعد قال رفع انا سبحانه اورد وما في رواية البيهقي انتهى
هذا حديث حسن قال لا نعرفها الا من هذا الوجه من حديث
ابي حمزة السعدي قلت قال الحافظ ابو نعيم الحافظ ابو الفضل
سهيل ابن مكية مردود الا عزو اسم ربيعة ابن عثمان ومولده في
سنة وقال بعد تخريج الحديث من طريق الامام احمد ابن حنبل وابي
محمد الدارمي والطبراني فيه باسانيد بهذا اللفظ باسناد انا
في قوله مالك تقضي وقال فيه عليه حديث والباقي شواهد حديث
حسن صحيح ثم ذكر في فيه وساقه ثم من الاختلاف فيه انتهى الحديث
رواه الاربعة كما تقدم ثم قال في السلاح والنفط لابي داود
لكن ليس فيها في قوله مالك تقضي ثلث قال ابن الملقن في
البدر المنير كذا ليس فيه الواو في قوله وانه لا يزيد مرة ليست انتهى
قال الحافظ اللفظ الذي اورده الشيخ الترمذي وسقطت الفاء من قوله
مالك من رواية النسائي قلت بقي رواية النسائي في حديث رواية النسائي
ايضا انتهى والله اعلم قال الحافظ وقد اتى في رواية النسائي اللام في
اوله ووقع في رواية ابي ماجة اعيذي بك مالك اي عذبت بك
مالك ... وفيه مرفيه واخر وزاد سبحانك قبل قوله تباركت وتعاليت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقد راجعت مصنف ابي بكر بن ابي شيبة وهو شيخه فيه فوجدته رواه
كما ساقه مرجد الجزري من شيخه عن وكيع بلفظ الذي اشار اليه من طريق
الجزري هو اللفظ الذي اورده الشيخ سواء الا انه اسقط الناس فانك
ولا ادريه ولا يعرفه ما دريت قال وهذه الزيادة عند النسائي في رواية
له قلت وهو عند البيهقي ايضا في رواية كما في نيل الاوطار قال
الحافظ واخرجه بهذه الزيادة ابو خزيمة وروح في كلام الرازي ان هذه
زيادة ولا يعرف ما دريت قال الحافظ وقد ذكرتها سيدة من طرق فان
الزيادة الصحيحة لا تقبل من مجيب من انكره فكيف من انكر الفرقا
انتهى قوله والعرف في قال من المحدثين في البيهقي قال الشيخ
تقوا الحرص في الاسلام وهو من الشرائط فان مجيبه ورواه البيهقي في
سننه من حديث اسرائيل عن ابي سنان عن بريدة ابي ابي مريم عن ابي الحوراء
عن الحسن والحسين ابن علي فانك قد ذكرت الحسن لا غير وضعف
ابو حاتم بن حبان حديث الحسن بن شيخ فيه واخرجه في صحيحه
من غير ذكر القنوت ولا ابو نعيم قوله في رواية وكذا البيهقي
الخ قال الحافظ سيدة الى ابي الحوراء ان قال سألت الحسن ما صنعت في قنوت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت قنوت نقول اللهم اهدنا في من
هديت الحديث بنحو ما تقدم وزاد قال بعض بريد ابن ابي مريم ابي
الراوي عن ابي الحوراء انه ذكرت ذلك لمحمد بن الحنفية فقال انما الدعاء
الذي كان يقولها في صلاة الفجر في قنوته قال الحافظ بعد تخريجه
حديث حسن والعلاء ابن صالح احد رواته وثقه ابن معين
وجماعة وقال البخاري لا يتابع وقد صحت الشيخ كيف اقتصر
على هذا الموقوف مع ان البيهقي اخرجه وهو عاز وجه اخر فاخرجه
عن بريد بن عباس قال كان صلى الله عليه وسلم يعلمنا دعاء
يقولها في القنوت لصلاة الصبح اللهم اهدنا فيمن هديت الحديث
واخرجه الحافظ عن بريد عن ابن عباس من طريق اخر قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقنت في صلاة الصبح وقد قرنا الليل
بهؤلاء الكلمات اللهم اهدنا في الحديث ثم قال حديث غريب اخرجه
الحاكم في كتاب قيام الليل هذا الشرط لا سناده واخرجه البيهقي
من رواية ابن الحنفية الى ابن عباس والحديث بنحوه الا انه
قال في قنوت الليل وفي سند الحديث من طريقيه ابو جعفر سرور بن شيخ
مجهول الاكثر اسمه عبد الرحمن بن بشير بن ابي حرة الثقة المشهور
صاحب ابي هريرة قال الحافظ واضح انه من طريق عبد الله ابن سعيد
ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال كان صلى الله عليه وسلم
اذا رفع راسه من الركوع في صلاة الفجر يقول هذا الدعاء اللهم اهدني

فيمن

فيمن هديت الحديث وصححه ورد عليه بانه انتقاه من صنيع عبد الله
ابن سعيد المقبري قوله محمد بن الحنفية الناس في شرح الترمذي
الحنفية امة لعلي حصلت له من سبي بني حنيفة قيل من سحابة
قوله الحاكم مرا فرضتم انه يهتدون في مجرد هذا الاولوية مع
انه بكروا الحمل عليه انه تاولوا العطاء له بحنفية كونهم اما
اعم لكان الهم دعيا انتهى وهو من كبار التابعين اسمه محمد وكنيته
ابو القاسم قوله اما هذا الدعاء فقال الترمذي بعد ايراد حديث
الحسن السابق وفي الباب عن علي رضي الله عنه انتهى وتعقبه ابن دقيق
قوله قلت جاء في رواية للنسائي لا تقنت الحافظ بانه ليس في الدليل
مجموع ما ذكره اي بالنفي الدعوى خلاف الدليل وتنزيل عليه وكبر
الخلاف هل شرع الصلاة في القنوت وفرع انه شرع وسبب ذلك حديث
الحسن بن علي رضي الله عنه وحده انهم روى عن الرضية وقال الروياني
في الحلية وروي عن الحسن ابن علي رضي الله عنهما بعد قوله تباركت
وتعاليت وصلى الله على النبي محمد وسلم ورواه النسائي في سننه وسلم
لمحمد الدعي حيث عن ابي النسائي بلفظ وصلى الله على النبي محمد
وسلم وسنن النسائي عند جميع رواته زيادة على ما ذكره الشيخ اولا
ثم ذكره الحافظ من طريق النسائي عن الحسن قال علمني رسول الله صلى
الله عليه وسلم بقول الكلمات في الوتر اللهم اهدني فيمن هديت فذكر
مثل سياق الترمذي لكن سقط منه وعافني فيمن عافيت ولا يعد
قوله تباركت ربنا وتعاليت وصلى الله على النبي ثم قال الدارقطني
اصله عن ابي مرطوف مشهورة عن الحسن لكن بهذه الزيادة في هذا
السند بينه لا تثبت ثم ذكر ان سنده لا يحتمل اثنين اراد بمحمول
الانقطاع في السند وقال بعد ان بين ذلك تبين ان هذا السند ليس
من رواية الحسن لانقطاعه اوصاله اراد به ولم يجعل مجيئه من وجه
اخر وايضا انقطاعه بان ابن حبان ذكر ذلك الدارقطني في التابعين
ولو كان سمع من الحسن لذكره في التابعين وقد بالغ الشيخ في شرح الترمذي
فقال انه سنده صحيح وحسن وكذا قال في الخلاصة وبالغ التعليل
الذي ذكرناه زيوت فانه في سياق فيه مزيد ويكون الجواب عن
عبارة الهمام بما بان الاعتراض مبني على انه لم استدل بالحديث لجميع
ما ذكر استحبابه من الصلاة على النبي بالاول وهذا هو المتبادر من
العبارة ولو سلم ذلك مراده بل مراده اثبات ذلك المدعى لبعض
بالنص وباقيه بالقياس عليه والله اعلم وعبارة الزاهدي لا يجزي
فيها هذا الجواب لانه قال روي في حديث عن الحسن بن علي بعد قوله
تباركت وتعاليت وصلى الله على النبي وآله وسلم ابي جهرة في ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لجميع ربوع وفيه ما قلت والله اعلم وفي تخريج احاديث الرافعي لابن الملقن
مسئلة في ما اخر اصل الاستدلال لابي حنيفة ان سعد بن سنان ربيع كتاب في فضل
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في حديث انس المذكور في اخره
في اخره وصلى الله على محمد النبي وقال اخرجه ابن الصباغ ثم قال وفي
البيان للعمراني في الرضة بشرط ان الصلاة على الال لا تفرض لكنه
جزم في الاذكار بما سبقنا بما لكن قياس ما قالوه في التشهد مما وتقليلا
اسا لا تستحب بل هي كالاذكار في الكلام على التشهد وهو ان ذكر الصلاة
في القنوت سنة لكونه نقل كما ابي غير موضعه فالسلام الذي لم يثبت
اذا وقال في الكلب وما رفع في بعض كتب اصحابنا من زيادة وسلم
وما تقدم الا بينا لان من ذكر الاول والاخير والاصحاب لا ذكر الاصل
لما ثبتي وقال الحافظ وقد يشهد لما قلت كما النووي حديث كيف نصلي
عليك في التحفة لابن حجر يظهر ان يتاس بالال لصحة لقوم ثبت
سنت الصلاة على الال سنت على الاصحاب بالاولى ثم رايت شارحها
صرح بذلك ولا يا فيه الصائم على الدوام كما في صلاة التشهد لانهم
لم اشتهروا على الوارد وهنا لم يشتهروا عليه لورود الال عما قبلها
ثم الاصحاب لما علمت وكان الفرق ان تابعة الال بالال بالبيع في اكثر
الروايات ثم تقتضي عدم الفرض لجزم وهنا لا يقتضي ذلك وهم
من ذكر الال فلا تشهد لما قلنا كالقنوت لان القنوت محل دعائها ليس
حتمه بالدعا ثم علاوة ذلك انتهى باختصار ثم حديث الباب في قنوت
الوتر وقيس به قنوت الصبح فانتقل اصل الدعا سنة الى قنوت الفجر
وخرج بقوله عقيب هذا الدعا انه لا يتبين فيه خلافا لمن زعمه
ولا نظر لكونه ناسخ اول الدعا لان هذا استمرار غاية الورود فيه
وقيس به
باب ما جاء في شرح المذهب اللهم اهد فيمن هديت
الاصل انتهى لكن اعترض بانه سنتقدم انه جهول مع ما فيه من
الاختلاف على راويه وتردده وهو عن بعض اصحابه الموقوفا عليه
انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت نقله في
الدراية المقصود والتاريخ الى ما اخرجه الحاكم ان معاذا باحليته
التاريخ كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت وقال
هذا موقوف صحيح اخرجه اسمعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخر حديث فيه وا وعلية معاذ
ابن ماكل الهمزي صحابي يقال انه شهد الخندق وقيل لا ازعم
وصحبة النبي صلى الله عليه وسلم وله رواية عمر الى كل عمر وعثمان
وكان عمر يستعمله اما في الشام واما في اخر ايام عمر فكان يوم اليرموك
في الشام اخير واخرج عمر ابن تعرف كتاب صيام الليل سنده صحيح
في الزهري قال يعني في القنوت يصلي على النبي صلى الله عليه
وسلم

وسلم وعن ايوب بحجة وسنده صحيح ايضا وفيه اخبار عمر وذكر الزهري
وايوب من صغار الصحابة وكذا ثابت بن زيد يحتمل ايضا الارسال
من لم يدركه انتهى قوله لصاحبه عن عمر ثم قال في السلاح رواه البيهقي
من طرق اخرى بعضها رفع وفيه ايمان شبيبة في نسخة سند رجاله
ثقات رجال الصحيح من قول ابن مسعود موقوفا في قنوت الوتر انتهى
الى عمر اخرجها الدينوري الذي ذكره لكن ليس بيانا من قال فيه قبل الركوع
الفاظ زيادات وتقديم وتاخير وقال فيه بعد الركوع والاخر بعبارة في بعض
الثانية ان تغفر لنا الله منه تنتهي بعد الركوع فقال اللهم اغفر للمؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والتابعين بالخير والصلوات على
بلدك وعلوم اللهم العن الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون
رسلك ويقاتلون اوليائك اللهم خالف بين كلمتهم وزلزل اقدامهم
واخزهم بما كذبوا رسلك اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك
ونخلع ونترك من يفجرك يكفرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد
واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك بالكفار
ملحق هذا موقوف صحيح اخرجه الطحاوي من طريقه في بعض طرقه بيان
وعند اخر الى ابي رجاء انه كان يقنت بالسور وتان في مصحف بعض الصحابة
وانه كان يكتبهما في مصحفه واخرج البيهقي عن قتادة ان عمر ذكرهما
قال سمعت خلف عمر ابن الخطاب صلاة الصبح فسمعته يقول بعد
القراءة قبل الركوع اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك
ونخلع من يفجرك وفي رواية من يكفرك واسناده صحيح ويؤيد محمود على
ان عمر كان يقنت تارة قبل الركوع وتارة بعده وذكر البيهقي ان
الحديث المنسوب الى عمر من وجه اخر موقوفا واخرج الحافظ وقد ورد هذا
الزيادة العاقبة قال قال في فضل الملك ابن مروان لقد عملت
ساقتك على حب ابي تراب الا انك امرؤ جافي قتلت والديه
لقد حملت العنوان من قبل ان يجيء ابواك والقد حلفي منه على
ابن ارطاة سورتين علمهما اياه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما علمهما ثابت ولا ابرص اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني
في توله عليك اللهم عذاب الكفرة كفرة اهل الكتاب والمشركين
الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون اياتك ويكذبون رسلك

اللهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويتعوذون عدوك ويدعون معك اشاء الا لا انت تبارك وتعالى
فما يقول الظالمون علوا كبيرا قال بعد اخراجه حديث غريب وتكلم
في رجال اسناده قال وابن مجاهد بن ابي بعض هذا الحديث لكن موقوفا
وجعل القصة مع عبد العزيز بن مروان قال الحافظ فان كان
الاول محفوظا فلعل ابن جريج لم يسمع لا منهما فاشاء جبه انه مصري
وكان عبد العزيز امير مصر ثم قال الحافظ وجدت لاصل الحديث
شاهدا من حديث ثقات لكنه مرسل اخرجه الدارمي في مراسيله قال بينما رسول
الله صلى الله عليه وسلم جالس اذ جاء رجل فصلى ثم رجع الى الصلاة اذ جاء جبريل فاوما
اليه ان اسكت فسكت ثم قال يا محمد ان الله لم يبعثك لعانا ولا سبابا
ولم يبعثك عذابا وانما بعثك رحمة ليس من امرك شيء ويتوب عليهم
الى قوله تعالى فاولئك هم الظالمون ثم قال الحافظ اما تشبيهك فذكره
في الحق ولم يذكر بعده قال الحافظ فقد اخرجه اخرجه
ابو داود في كتاب المراسيل وخالد هو ابن مهران الحذاء بعين وعبد الله بن
ابي مليكة الذي اراوي عن خالد الدارمي قال الحافظ ما وجدت
عنه راويا الا معوية ابن صالح وقد ذكره ابن حبان في الثقات انتهى
واخرج الحافظ من رواية ابن رافع الترمذي قال سألنا الشركون
من هذا قال صلى الله عليه وسلم استووا على ساقي على ذي
رصاع الا خلقه صفوفا ثنتا اللهم كما اخرجت ذكره الحديث بطوله
وفيه اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك
واجعل عليهم رجزك وعذابك اللهم عذب الكفرة اله الحق وقال
الحافظ حديث صحيح اخرجه النسائي في اليوم والليلة وزاد في اخره
اسمع واخرجه الحاكم انتهى في الصحيح قال ابن المزين في تجريد
الاحاديث الذي يوم ان عمر كان يقنت باللهم نستعينك الى اخره في الوتر
والذي في البيهقي انما هو في الصحيح ما سنذكره ذكره ابن الحموي في
صلاة التطوع انتهى وفي الاوراد تقنوت عمر الذي كان يقنت به
في الصبح لا الوتر قال البيهقي وغيره انتهى وفي الحديث المذكور ايضا
التصريح بذلك قوله نستعينك ونستغفرك اي نسأل منك
المعونة على الطاعة وترك المعصية والغلبة على المشركين والشيطان
وسائر الكفرة والفجرة والغفران للذنوب والستر للعيوب وربما
الخير لاي حيان الاستعانة طلب العون والطلب احد معاني
استفعل انتهى وحذف المستعان فيه ليكون التعميم ليكون اتم
لطلب ذلك بدلا على عموم المفعول وترك له في الاية لقصد الاختصار
ولا تكفرك من الكفران بتبعيض الكفر والوقوف من قولهم

كفرت

كفرت فلانا فاحذف حرف معان اي كفرت نعمته ونخلع بتيح اللام
من خلع الفرس رسنه القاه اي نطرحه ونتركه بما قال المولف اي نترك
وفي الشلاح والحصن بنحوه الحديث من رواية البيهقي زيادة ونترك
ونعمل على تتبيع يخلع بما ذكره اهم من معنى التشبيه اي به يكون مقام
الايمان الاعتاب والتعلاب تنا رغبا قوله من يفجرك اي يعصيك ربنا
للمنصوب والسابق لها والسابق اللاحق له لبيان التكلم والخطاب الجنة
لتقرير الاستعانة والمعنى نخصك بالعبادة قال في الكشاف وتقديم
اياك يفيد الحصر في الشدة يدل عليه كان يقلب الحصر تاء والعبادة افعال
وقوة الخضوع والتذلل منه توقيره وطريقه اذا كان في غاية الاستعانة
فكان حقيقتا باقتضاء غاية الخضوع لله تعالى لانه مولى اعظم النعم
عليهم وتسمى قال الجوهري سجد الرجل سجودا سجدا اذا عدا
وكذا اذا عدل كتب وقال صاحب المشارق قال بعضهم السجود اذا كان
بمعنى الخروج والمعنى عدلي بالرد واذا كان بمعنى الخضوع لله تعالى
فالمعنى اسجد سجدا
قوله تعالى الموتى نكسوا الناس ويجوز ضم النون وبالدال المهملة
وهو لغة فيه حكاه سيبويه ابن مالك في تسهيله يقال نكسه بتخفيف الراء
في العمل الخير وقد في الغرب ان يعمل بك نعالبك ثم الحمد الاستواء
في الحمد وفي صحيح البخاري بخنيد اي تحنا في رمضان انتهى في غريب
يقول اياك نعبد ونسجد في طلب رضاك قوله احمد ربنا
والموتات قال الغزالي كتبه فرائد ابن عبد السلام اعمر الموسيع
ساد الشيخ الاعمادي بالي بتوشه لا الام اعمر الناس فيه نبي
لما دلت عليه الاحاديث الصحيحة من انه لا يدخل دخول خاص
سهم الشارد لا يناسبه ما تقرر اعمر الى طريع السلبي سنة ولا
قوله تعالى ويستغفرون لمن في الارض واستغفر لذنبك وللمؤمنين
والمؤمنات اما الاول فلانه ان اراد بعض الاشياء اي يشرك معه
او اراد الكل فهو في حقه اذ يتعين كونه من الداخلين الشارد ساقي
جميعه قال الله المغفرة من حيث الجملة او لا يترتب الدنيا ايضا
او لا سيما في او مغفرة لجميع الخلق من ادم الى الساعة لم
الاخرة بان لا يكون بعده عذاب ضرورا سيدا ما الثاني والثالث
بلا فرق بينهما موجب المغفرة لان كلا منهما فعل في الاشات وثانيهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هو من حيث المعنى لانه كذا يقال وقوله ان قوله لا يكن موضع الهوم
او هو مفعول بها اي لحرفة وقوله لا يستبرئوا بوسنات اي لا يتهم به ابل
ما تقدم ولو من صيغ العموم وانما لم يذكر المفعول بينهما لعموم فكان لا يخ
اما يقال واما الثاني وانما لم يكن ليس بها نص في العموم اي بل يؤاخذ
فيه زيد يقتل الحر بالعبد اهل منى والمعنى لا كسلما عف
عطفه على المؤمنين من عطف المتساويين او ما صدق الايمان وما صدق
الاسلام فيه واحد بلا يوجد بدون الاول يوجد بدون الثاني
وات سبيه قال الواحدي في قوله تعالى واسكنوا ذات بينكم قال الخليل
اي الحالة التي بينكم فالذات بمعنى الحالة وقال الزجاج معنى ذات
الحقيقة والمراد ما لبين الوصل والمعنى بمعنى وصلكم اتقوا الله
والبين الفراق قيل اعدد ذات مثل نعت لمفعول محذوف اي احوال
وات انزلنا ما كانت الاحوال ملابسة للبين اضيفت صفتها اليها
فالتقوا استحق ذاتك اي ساصاحبا بكم لا انس الا الاسناد
ومنه بلاد اضيفت الى الاسناد والمعنى استحق ما في الاسناد اما حق دين
العرب لما كانت الاحوال ملابسة للبين ومنه به تقبل لما ذات
البين فالتقبل للاسرار ذات الصدور لذلك حق ونكرا نعت سحق
من الغرب في الكلام على تقدير مضاف تقديره ذلك حق بينا ولعله ذكر في محل اخر
منه وقيل المراد ما يصدر من صيغ الحالات الواقعة بينهم اي لبيانها
من الحقائق اشارة الى طرد وقيل لفظ ذات صفة لما لمفعول محذوف
اي اصلح الامور لما بينهم والاحوال الدينية الكائنة بينهم انتهى
والله بين لكم اي تعرف الائمة بينهم لتحكما بواو عطفا
وبعبرة الفوقانية واو روم عرف قال الراغب في تفسيره اصله في قوله
واو روهي انا كم بعوكم قيل معناه لا تعبيرو تحقيقه او لعبي بذلك
او اجعلني عبيدا لي تنتهي من الكفران انتهى وما سبب في هذا من تغيير
بالهم بيناه وقوله اي لا نرسلنا به نبيا محمد صلى الله عليه
وسلم من انتقال الامر اجتنابا لتوهم بعض انا يكون المراد ما وقع
يوم الست بربكم ثم رايت ابن جرير لا المراد ذرية بالاول
فانه لم اي فالذي عليه كان اعم من ان يكون كان اعم وا قال قال في الامراد
وسيوان يقول بدل كذبة اهل الكتاب عذب الكذبة لهم لا كافروا ذكر
اهل الكتاب ليس للتخصيص فالا يخفى انا نذكر قول الامر وفي انا ذكر
النووي ذلك لارسال الكفار المشركين في زمنه على كرة بلاد الاسلام
ثم الاكتساب ثم وتدرا فيه يعني ان ياتي بما ورد انتهى وقوله واعلم
ان المعقول من امر قال الما فعا ورد فيه فح يعني الامر يعني اصرح
عبدا لرزاق سند حسن عن ابي رافع الصائغ راسه ينبع قال سلت

فلما فرغت بعد الركعة سمعته يقول اللهم انا نستعينك ونؤمن
اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الذين يكذبون رسلك اللهم
عذبهم يخرج حديث الفتوت فهو يحتمل ان يكون احد الرواة في حديث
فلما فرغت وكان فرغت ثانيا ويجمع اخرى بحب الميت ابو الله اعلم انتهى
يقول عبد الله لحقته بالكفار ويقيل ابن فورجي كذا رويناه اي من
يعني مثل تعتبرا تعتبره وقيل سبحانا قال ابن فورجي
ويروى سبحانا اي اهل المعنون ابا ما عبدك سحق ما انكرت رسالة
به ينزه والحقته انما يعني فحقه ويقول لحقه ولحق به اولكم والحقه
لحق حكم انها اي لا يدخل ام والفتح ضوابط انتهى وقوله
اضافة في تفسير الكلمة على قول الفاء الم في شرح مسلم الذي منا
مبنا اسما العلم التمثيل لا يعرفه الله تعالى مع نساء العصرة
وتذهب النشوز تحقيق لمن تعلل به والتي عرضه والحكم
ثم احدى ذلك حديثا ونسيه الفتوت في حديث عن ما ورده مرفوع
سبحانك اللهم بين فتوت عمر لا نرى في
رمضان كانت تصيب ليلة لنا وما تؤمنه مسارة المنهاج من
العبيد ثابت عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في فتوت عمر لان فتوت
بات عنه فيه شيء انما اقترحه عمر صلى الله عليه وسلم في فتوت الاخر ثم
او لكنا في الجمعة لا من جمع لكن سبق في ملاك بحا فقط ابن عمر عمر عبد
الفتوت فوارد من عمر فوعا من طريق علي ابي طالب وفي اقاضه
بسالة جاء بشات الا ابن رسل وحيد ويجعل قوله في الجمعة
هريرة سبع عليه اي بن مصحح موصول وفي شرح رسالة ابي
زيد المالكي للشيخ داود وكو عبد الحق فوا لاحكام اسبب الفتوت
سالة ابو داود عن عمر الله ابن عمر اي قال سبنا رسول الله صلى الله
منه قال يا محمد الله لم يحسنك سبا ولا لعانا ولا محسنك رحمة
ثم يحسنك عبد الله ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم
فانهم ظالمون قال ثم علمه هذا الفتوت اللهم انا نستعينك ونؤمن
بك ونثني عليك الخير كله هذا الفتوت نحو دون غيره انتهى وقوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اختيار ابن سانقيه، قنوت الحسن وقوة اسناده حتى قال جمع بصحته
وانه مما انزل الرحمان تحريجه بخلاف قنوت عمر رضي الله عنه الذي في شرح
الشكاة لابن حجر روى البيهقي من طريق عمر بن عبد العزيز عن انس انه صلى الله عليه
وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء يعني اللهم اهدنا الخ لبعد موابه في
قنوت الصبح وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلاة
الصبح وروى الليل بولا الكلمات قال البيهقي فدل على ان تعليم
هذا الدعاء وقع لقنوت صلاة الصبح ولقنوت الوتر انتهى وشكه
في الملائمة لهم ولكن قنوت الحسن متواتر وروى سنده قوي كما تقدم
قال الاصحاب لو اراد الاقتصار على احدهما اقتصر عليه لا يقال
الاصح في كلام الامام ما ذكر من نفي ان عمر من قنوت الصبح قنوت عمر
وجري عليه ابن الامام من الحنفية فقال الاولى ان يوخره لان لعمل
اتفق على اللهم يستعينك الخ انتهى امام محصورين اي لم
يتعلق بهم حق كالاجرة لعبد او الزوجة او الاجرة بوصام لان
الحق فيهم لسواهم وهكذا يكن مستحبا مطروقا واعلم ان لقنوت
لا يتعين فيه دعاء بل قال الحافظ قال ابن الصلاح القول بتعيينه
شاذ مردود مما لم يشتهر مع الاصحاب ولما يرد العلماء وقت نقل
القاضي حسين من الاتفاق على انه لا يتعين واخرج محمد بن نصر في
كتاب قيام الليل بسند صحيح عن سفيان الثوري قال كان يستحب
ان يقولوا في قنوت الوتر ما ثبت اللهم انا نستعينك فذكره الى
قوله نخلع ونترك الكلمات اللهم اهدنا فيمن هديت فذكره الى قوله
تباركت ربنا وتعاليت وان يقرا العوذتين وان يبدوا ويختم
به بنبي صلى الله عليه وسلم انتهى نابي دعاء الاعتبار
شرع في قنوت الشافعي فقال سنة بشاهد للجمهور على عدم تعيينه
عند تركه راسا كما تقدم وانما تعينت كلمات الشهادة لانه فرض
او مرجبه مثلا الدعاء قال في التحفة او بنيه
مصل القنوت قال في التحفة لا يدعو فيه قنوت بما لكراهة
القراءة في غير القيام فاتيه لقصد ذلك حتى يخرج عنها انتهى
ورد بمنع كراهة لهم بهم الغزالي في فتاويه واعلم انه يستحب
اذا كان المصلي شافعيا ان يقول اللهم اهدنا بلفظ الجمع قال الحافظ وورد
بلفظ الجمع من طريق البيهقي من طريق ابن حبان وغيرهما بلفظ انتهى
وفي شرح الروض للبيهقي رواه في احدى روايتيه بلفظ الجمع وفي
التحفة لصحة الخبر بذلك وفيه يرد قول من ابدع بقول انا نجيبه
اللهم اهدنا وما انا بلفظ الجمع خلافا للمتولي لكنهم لقوة مرجحيه

يا من الامام وما لا يجمعا لقنوت ولا يخفى انه عليه الصلاة والسلام
كان يقول ذلك اي بلفظ الافراد ولعل امام لانه لم يكن يعيب في تعميم
سيدنا والحفظ الراوي منه في تلك الحالة مع ان اللفظ المذكور
وهي متقدمة على انس والاتي في المسند تعيين عليه على الامام
الحافظ بعد تخريج الحديث قال الترمذي وفي الباب عن ابي مالك
ابي هريرة وحديث ابي مالك اجود اسنادا واشهر وقال البخاري يعد
اشارا لهما انتهى ثم ذكر اخرجه احمد وحديث ابي مالك اخرجه ابو
داود وفيه عن عبد الله بن عمرو الحاكمي وذكره الدارقطني في العلل
عن ابي مالك لفظ الخبر كلاما لا يحل لاحد ان يتعلمها الا يوم يحل قتلهن
يقال ان يستاذن بان يعلم فيدخل ولا يسلم في مترسيت
يتمنى اورده في الجامع الصغير بهذا اللفظ وقال رواه ابو داود
والترمذي عن ابي مالك واورده الحافظ في تخريجه بنحوه قال
وصححه هذا الحديث حسن به بسند رفع قول الامام ابي بكر بن حزم ثم
الحديث فيكون المراد به ما ورد بلفظ الجمع قاله القاضي محمد
بن ابي هريرة الشيرازي في سفر السعادة وقال الغزالي في التحفة ظهر ان
المشهور فيه على دعا الامام يكون بلفظ الافراد وكذا عليه يوسف
في انهم انتهى واما قال في شاء انهم اسنوا على دعايه سامحا
بابي ما المطلوب منه من لفظ الجمع ما دام نفس تنتهي ولم لا يعطون
الى خيانة ثم وقال ابن حجر في شرح المنهج وتقنية الجزاء سابو
الاذكار بالقنوت وتبعيه محلو على سام بردعيه صلى الله عليه
وسلم بو سام بلفظ الافراد دون كثير بل قال بعض الحفاظ زاد فيه
لما بلفظ الافراد ومن ثم جري بعضهم على اختصاص الجمع بالقنوت
ومن ثم قال الكلماتو بردوا بالدعا الاصيه بان الماموم يوتي بلفظ
والذي يتجه به الكلام والجزاء انه حيث خرج دعاوه كره له
الافراد وحيث لا يوصل الى ذلك وحيث اي بما يؤدي اتباع لفظه انتهى
وما به اجماعا ان الجمع من تبعه وقد نقل هذا الجمع الحافظ ابن حجر بعض
العلماء واستدل له بحديث ما عبد بيمني من خطيا به في دعاء الافتتاح
وحديث اغسلني من الخطايا بعد ذلك رحمه الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كان يصلي الناس وطعن ابن المنذر في صحته في حديث نوبان بعد
والجمع أولى وعجل القصر على ما جرى به لكون المأموم لا يشاركه انتهى
وقال الحافظ يبقى حديث نوبان لا يخص نفسه بحمله على أن المراد
بالتقصير تقصير صورة لا الدعاء لنفسه دون غيره ونوقش
بصيغة الأفراد فيرجع إلى قدر التحمل انتهى وفيه أنه لا يناسب مقام
الكلام ... الأصح أنه سيجيء رفعهما إلى الأشبه
رواه البيهقي بإسناد جيد قال الحافظ وهو من حديث أنس أن
النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه إذا دعا على القوم فقالوا القرآن
وبارت عوده إلا الانتهاء والتشهد بأن ليديه وفيه نظر لأنه
وسنه يعلم رد ما قال أنسة في الأمة وأن فعل يديه تحت صدره
كالبيتام يرفعه قال الحافظ فقضاء المراد بالرفع هنا الشغل لا الرفع
الذي في الافتتاح انتهى وليس كل دعاء رفع يديه إلى السماء دعا
بتحصيل شيء وهو ما أنا دعا برفعه ووجه أنه يشير إلى يديه
حاذ فوقهما لتعذر رفع إلى موضع سجوده وحملها أن الصيتي الآذان
مرتبة ولا يهما سنة لأن عليه بالأمر في الح كما في التحفة ذكر محمد
ولا يسمع نوعه إلى لأنه في تركه أدم يرد فاطمة فيه رواه عائشة
غير متعمد بالتفوت قال الحافظ قال البيهقي سمع الوجهان عمت
التفوت لم رضيه ربك واحل الصلاة واكره في رسالته أبو يعلى
لحوسها شاخ الصلاة فوردت فيه عدة أحاديث انتهى وقد اختلف
فيه جاء بها كلام الم في كتبه فعلى الجمهور أنه غير مندوب وجزم في
التحقيق بأنه مندوب وإن كان أما جهريه إلى الإسناد
نقله البيهقي الخاريد غيره كذا في الأمد ولكن قال الحافظ قضية
مذهب أنه سمع التفوت في الصلاة أن يكون جهريه وتوافق على
ذلك انتهى والحديث سطل لتيسيه على بيته أدعية الصلاة
قال أصحابنا وسعى في جهر الإمام به الوداع والتقية قال
ابن دقيق وليس جهره به دون جهره بالقراءة والثاني أنه
ليس بآخر وبه قال الحنفية في الجزء مباشرة أما تفوت لو شر
وقول ورد بصيغة لم يكن الإمام يقول استراد كذا المأموم في يديه
وقيل بل يوس أنه تفوت وكذا قال المالكية فيسوبا التفوت كل من
الإمام والمأموم والمنفرد ... أمن على دعائه كما يتبع
الصحابة رضي الله عنهم يؤمنون على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك
رواه أبو داود بإسناد حسن وصحيح وجهريه كما في تأمين المرأة ويس
لدعاء الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم على المعتمد وقول
بعضهم بشارك وإن كانت دعاء الخبر الصحيح لم أقف من ذكرت عنده

ثم يصلي على يوم بأن يعني الشامين في يعني الصلاة عليه مع أنه الأنبي
بالمأموم لا يشارك الإمام في مناسبة أنا سبق قبل دعائه فيما سامع بنية
التفوت فلا يحمل في الخبر لأنه في غير الصلاة ... وشاركه في أنشا
ويوس قوله وإنك تقضي ولا يقضى عليك ... الأولى أو يتبع قال
في الحاوي تبعه القول ويرة أو يقول حميد أو صدقت وبررت وأنا
على ذلك من الشاهدين وما أشبه ذلك وكان أنس إذا صدقت
وبررت بشاهد في إصابة الموذنان ... ستضمن لك أنوا المنفسو
سبه يعرف الذات وذلك ليس ستضمنا له ذو يعني الصلاة خير من
النوم ويسطل ... يعني أنك تقضي ولا يقضى عليك ثلاثة
بتارت بخوا لبيع تقصاله بأن ذلك يعني تنسه مثلا لم تهمين أنا
ولا نظر لأن المكتوب فيه نظم القرآن لأن القرينة صرفته عنه وصيرته
كالنظر الأجنبي كما جاء من سلم على أن التوبة بيد سامنا والأذان
في الصلاة غير بعيد فإن ما ذكر فيه من التضمين ما لا يخل كذا في الأمد
لا يجهر التبيع وإن كان لا يسمعه أي لبعد أو كونه أسرع صوتا ولم
يدركه ... وقيل إنما لا يسمع ويوا العقوبة ويجهر في فتوى
الإمام دون المأموم والمنفرد ... فتلوا القرآن يعم القرآن وتشد
الرفع قاري ... سبعون رجلا كانوا نزلوا محل العشرة للأرسي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم الطلب العلم وقراءة القرآن والتفقه
في الدين ويع ذلك كانوا ذا الشلاثين ... أنزلت بهم نازلة لو سمعوا
غاية بالغة من الشجاعة وكانوا يحتطبون بالنهار ويشترون به
الطعام لأهل الصفة ويكرمون ويعملون بالليل والراد بأصحاب
الصفة أهل الظلة تؤثر فقراء أنهم كانوا ودون في صفة
وقوع البخاري منهم جملة في مؤلفه ... لكنه في سياق أهل
الصفة ... سبعون رجلا من أصحابه أمنوا بير معونة لسنة لأجله
لما جهم صلى الله عليه وسلم إلى أهل نجد لأمر القرآن والدعاية
إلى الإسلام لأنهم لما نزلوا بها قصدهم عامر الطفيل العامري
لعنه الله ... قال ابن حجر في شرح المشكاة وهو غير عامر
أبي الطفيل الأسلمي فإنه صحابي ... في الحاسر سليم وهو رعل وذكوان
وعصية وقاتلوهم حتى قتلوهم ... وهرب منهم الأكعب بن زيد الخاري
البخاري ... من طريق ... الحديث رضي الله عنه ومنهم
عامر بن فهيرة مولى أبي بكر الصديق رضي الله عنه ... الملائكة في الحديث ما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليهم احد ما رجعوا عليهم وسبايا في باب استحباب الصبر والقوة لمن خرج
في سبيل الله ما في قول ابن عمر ان ناسا من بني الفديل الاسلمي فيما اي
سير معونة بيع ايم وهم اعين الجملة وفتح الموت قال
ابن اسحاق في المغازي قال الحافظ في المؤتلف والمختلف فاسما
الاسلمي بئر معونة بين جبال بنات لسا عقبة ابي موطوق لعهد
من الهجرة في سنة ثلاث وهي لبني سليم قاله الكندي وقال ابو عبيدة
بلوت لبني عامر بن صعصعة وقال نوفل في بلاد الهذيل في ارض
بني سليم وبين الهداب وقال ابن اسحاق هي بين ارض بني عامر وحرة
بني سليم فلا الهذيل بن هذيل وهي من بني سليم اقرب انتهى وفي شرح
المشكاة لابن حجر بئر معونة موضع ببلاد هذيل في الشرق بين
لحيان وبني قتيل بحذيرا ارض بني عامر وحرة بني سليم انتهى
ومنها الحاري في قوله في ثنوت الثالثة قال الحافظ هكذا
ذكره في شرح المهذب وهو يوهم انه في الموضع المذكور من البخاري هذا
الحديث الثاني فهل هو كذلك ان الذي في نسخ البخاري ذا
اراد ان يدعو على احد او يدعو لاحد بعد الركوع بدا الحديث
الذي فيه الدعاء الواحد وفيه تجهير بذلك فذكره الشارح بالمعنى انتهى

هذا ذكر مخصوص لا يقوم مقام التشهد الاخير ثم ما في الحديث لتشهد
ويسمى ايضا دعاء في بعض الاحاديث ثلاثا ثم عليه اذن جملة
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله في الصحيح وهذا لفظه وفي
رواية عنه بلفظ الاخبار لا يريد التوكيد ولذا قال ائمة البيان
ان قوله الله لا يبلغ من الله عمرة الا لا ترد سيدي في ذرة الرحمة بوقوع
الحضرة وانما صارت كما لا سواء لانه يحقق حتى حيث هنا لنفع
لا في صلاة ما لا في
ربع تشهدات قال شيخ الاسلام زكريا في شرح التحفة فيفترض
فيها هذا الرابع ويتوك في الرابع انتهى صلوا لا تكن
مطلقة والا لكان لو تراخى الوصول لمراد على تشهدين بينهما ركعة
لتعلقا لتزيد لا يجوز ان يتبع اكثر من ركعتين والاحتياط
ان يقتصر على تشهدين لا ويتوا الصورة الا ركعات ابن قبل
التشهد لا ورد سوا ات سنتين وكونان اقتصر على تشهد
واحد قبل الركعات فهما ذكره في الروضة قال جماعة
من اصحابنا عبارة الروضة ودونها جدا انتهى والتشهد يجب
وحاشية لا يجوز زيادة على تشهدين بحال لا يجوز ان يكون
بين التشهدين اكثر من ركعتين ان كان لا يزيد شفعا وان كان وترا فيجوز
بينهما

بينهما اكثر من ركعة انتهت وقال اخرون يجوز ان يتشهد في ثلاث
ركعات قلت وجدي عليها لو فاتني في الحمد ردني في الامات مما ذكر في الخوارزمي
ان فاتك الصلاة وجبت انتهى في ثلاث ركعتين لا في ثلاث ركعة ظاهر ذلك
العبارة يوهم انه لا يفصل بينهما بالكلام من تشهدين وليس مراد اهل التحقيق
والجموع يجوز الفصل بينهما بثلاث او اكثر كما في ذلك معهود في الشرائع
في الجملة نعم ظواهر الاسنة تقتضي الفصل بينهما بالركعتين وهو ايضا
يفصل لذلك كما في المجموع ولذا اتفق علماء هنا لا في ركعة قال الشيخ
المجموع لانه اختيار صورة في الصلاة لم تجوز دون الثلاثة لان مجموعها
لانه يتشهد في ثلاث ركعة وان لم يجلس جلسة الاستراحة دون شكل
الاستراحة لم يجز في موطن به وان كان في ثلاث ركعة ولم يجلس جلسة
جلسة الاستراحة لما سوان تعويلها اسطل الصلاة او يعرف بالا اقول بالتشهد
كيفية العرض استقرت لم ينظر لاحداث سالم بعد بقيها بخلاف
التشهد باقي بدا في شيخ الكرسي تشهدين في الوتر الوصول انتهى وفي
الاسراء لم ولو نوى ركعة ولم تشهد دون في هزي وهكذا جاء على الاوجه
لانه لم يجزم الصورة انتهى لم تجهد ولم تقصد بل وقعت صمنا فاختلفت
انتهى التشهد الاخير وانما الا التشهد الذي جيئت السلام
من حديث ابن مسعود كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد
السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل
السلام على فلان السلام على فلان فقال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا
السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله الى اخره
رواه البيهقي وانما رضيتني مسند صحيح مقولهم قبل ان يفرض دليل صريح
في فرضه ولا اثر لقول ابن عبد البر لا حجة في ان يتكرر بقوله قبل ان
يفرض من حيث لانه ثلثة ستة ثبت يعتبر لا تكرره ولم يثبت
مخالفة لما رواه غيره من الثبات واحتمال الوجوب بعينا بقوله
في حديث ابي مسعود بعينا في تصحيحه قبل التحيات لله الى اخره
وتعقبات بحيث ما توجه فيه هذا الامر ليس بواجب بل الواجب
بعضه وسيأتي بيانه في كلام الم والمراد فرضه في جلوس من اهل الصلاة
قال امتناع وحكمة وجوب هذا الذي ان محل منها يكون خارجا في الصلاة
موجب فيه ذلك لجبره من العادة بخلاف نحو الركوع والسجود فانهما
لا يستقلان في العادة ولا يرد عليهم الاعتدال في الجلوس بين السجدتين
لانهما يتبعان الركعتين ركعتين ثم يتشهدان في العادة واما صلاة الفرض
الاسر فهي صلاته ثم احدث وقبل ان يتشهد فقد تمت صلاته
وصحيحة باتفاق الجميع فلو ذكره اما روى من هي موتوما عليه
او اجلس ثم لا يتشهد ثم احدث فقد تمت صلاته وسنة

عند ابي حنيفة ومالك قال الانصاري الحنفي في الخزانة القعدة الاولى
واجبة والاخيرة فرضية والتشهد فيهما واجب عندنا انتهى ولعل
ما نقله الم رحمه الله تعالى مذهب الامام ومالك القائلين بوجوب
التشهد في فرضية الاخيرة وسنية الاولى وقال احمد بفرضية الاخيرة
ووجوب الاولى وقال جمهور العلماء بوجوبهما وقال ح بوجوب الاخيرة
دون الاولى وقال مالك ما سنت ان تكون اوجب الجلوس سنة والواجب
عنده مالك الجلوس والاخيرة بقدر ما يتم فيه السلام قال الشيخ داود
في شرح الترجمة اختلف المذهب في التشهد هل هو سنة او فريضة
فمن اراد تفصيله فعليه بالمطولات انتهى والمذهب عندنا الاول
التشهد في اول سنة الجلسة الاولى عند مالك وعند احمد تركه ردة
وعند الشافعي ركن يبطل بتركه وجوبه وان الاولى قوله فليقل التحيات
لله الخ قال الخطيب
فلو تركه اي التشهد الاول اي اذا تركه لو اوجب منه في
التشهد الاخير اي بما منه كذلك وكذا اذا تركه لعذره بان كان به نحو
ما به سوى به الجلوس من ذهول اذا تركه سجد له وتعاد عبارته ان
كان في اعتقاد الاول السجود لتركه وليس كذلك فعند مالك
سجد السجود لتركه التشهد الاول

فصل

نشرت فيه ح قال الانصاري في شرح هذه الاحكام ردد في اسباب
هذه التشهدات وجملة من رواياته الصحاح اربعة وعشرون صحابيا
والذي منها في الصحيحين حديث ابن مسعود وفي صحيح مسلم حديث ابن
عباس وحديث ابي موسى ثم في رسالة ان مراد المص الشافعية في
الصحيحين واحدهما او الاثنين كالروايات بعضها في الست ايضا
لا يتم الا نقلا قال لانه يريد عبارته في الصحيحين والا فقد ثبت
فيه غيره
رواية ابن مسعود ثبت لهم وحديث البيهقي ذكر
عنه وهو انهم كانوا يقولون السلام على الله قبل عباده
التحيات لله التحيات جمع تحية واختلف في معناها فقيل الملك
وهو مروي عن ابن عباس وقيل السلام وقيل البقاء عن سعيد
وقيل العظمة وقيل السلامة من الآفات والنقص وقيل الحياة
واشار الطبري الى ان هذه الكلمات ترجع بين هذه المعاني اشارة
وقال ابن يعقوب السلام منا الله وانبيائه واحملت على الملك
والعظمة فيكون المعنى الملك لله حقيقة ثابت ام والعظمة الكاملة ولا
لاحد سوى ملكه وعظمته ناقص زائل واحملت على السلام فيكون
المعنى ان نسلم بالملوك مثلا مستحقة لله تعالى وان جرت لغيره
صورة وان حملت على البقاء فهو مختص به تعالى من غير نزاع ولذا قال
والسلامة من الآفات وقال ابو سعيد المعنى ليست التحية الا لك

نفسه

نفسه اما ابي ما يحيى به الملك قال ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة
وكانوا اذا جمعت لتشمل هذه المعاني كلها او بعدها البقاء من بقية
وجمعت لان كل ملك من ملوكهم كانت له تحية يحيى بها فقيل لنا قولوا
التحيات لله اي الالفاظ الدالة على الملك مستحقة له تعالى وحده
انتهى قال النووي يقال ان كل تحية انما هي عبادة لله تعالى
ايضا فلما واستعمل هنا معنى التعظيم فقال قولوا التحيات
اي انواع التعظيم لله واللام في الله للملك والاستحقاق قال النووي
قوله لله فيه تنبيه على الاخلاص في العبادات اي بذلك لا تفعل الا
لله وحده لا في الحقيقة لله تعالى لو تقدم المستقر بالمؤخر للاستغراق
للتنبيه على انه سبحانه بانه مالك مستحق لجميع التحيات من الخلق وان
لا تحية وقعت غيره صورة فلله تعالى حقيقة انتهى والصلوات
والطيبات يحتمل ان يكون معطوفين على التحيات فيكون من باب
عطف الجمل لاستكمال الجملة الاولى وقد يكون الخبر محذوفا اي
الصلوات لله والطيبات لله ولا يخفى ان كل جملة تقتضي
هذا التقدير في شرح المشكاة ويحتمل ان يكون الصلوات مبتدأ
وخبره محذوف والطيبات معطوفة عليها وتكون الواو الاولى لعطف
الجملة على الجملة والثانية لعطف المفرد على المفرد اشار الى ذلك
بعضهم وقد اختلف في المراد بالصلوات فقال ابن الجنيد رواه عن ابن
الكوتيات الخمس المفروضة وقيل النوافل وقيل ما يجوز من الصلوات
المفروضة والنوافل في الاسرار وقيل العبادات كلها فان له
الاثر وقيل الدعاء بخير وقيل الرحمة والمعنى انه يصلي المتضمن
بما جوز به المعنوي في شرح السنة قال ابن حجر الهيتمي الرحمة
الثابتة الحقيقية له لا غيره لا رحمة الخلق لغيره انما هي عارية
رحمة معلولة له فعليه لو بها فانه لا ترحمك الرحمة التي ترحم
فيه الا الخالق الله تعالى وحده فهو الرحيم وحده ويعني كون غير
الرحمة فاذكر انه سبحانه انما مستحقة له اوصافه به تعالى الحقيقة
او مخلصة له لا يتعدى بغيره ومعنى الطيبات هنا لا كثر الحدات
الطيبات وهي ذكر الله تعالى او امر من باب تخصيصه بالاقوال
تصورا والاول تشبيها لانه الاول اي الطيبات من الافعال
والاقوال الاوصاف وطيب الاوصاف بان يخلص من شوائب النقص
ويتوفر بها مبنات الكمال وقال بعضهم اظهر الاقوال ما جمعها
ما قيل ان التحيات العبادات القولية والصلوات العبادات
البدنية والطيبات العبادات المالية اللام وقيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لما ذكر صلى الله عليه وسلم انشا المخلوق بالخالق وكان دخول ذلك
التنبيه انبا بواسطة ارباب افراده بالذكر افهما ان الزيد شرف وعظيم
حقه حتى يتورم تربه وحبه معرفتنا بالنبي ديننا يأتي بالرسول
الترتيب الوجودي اذ النبوة المستفادة من اقرا النازلة اولا مستدعية
على لسان المستفادة من مقرا نذرا النازلة ثانيا على الامم
فتاد مسلما فرسله امتثاجت ده فابدله عليه قول العصابة الان
قد عرفنا كيف نسلم عليك اي بنا لاني سلام الحلال يكفيني نفسي
عليك ولحقت لي في المراد هنا فيقال العجي اسم السلام عليك اي اسم
الله عليك ذاتا السلام من معانيه اذ نعوا تسليم العبادة من آفات
واستبعد الان بزلا الاسم ثانية ومعانيه اي اثاره اسمه السلام
من الحاره والاثات ونحو لما منزلة عليك ايها النبي قال ابن حجر
في شرح المكاة واثار الله النبي بتوله رحمة السلام الذي يواسي من
اسم الله عليك وثاد عليكم لا خوفوا من الهلاك والجزات وسلمت من الحاره
والاثات اذ الان اسم الله اثار بذكره في الامور توقعا الاجتماع معاني
الجزء الركة فيها او سنفعي اصل الحلال هنا وتحويل ان يكون بمعنى
السلامة اي سلك الله من السلام والتنزيه اللهم على محمد
كنت له في دعوته واسنه وذكره السلامة من كل نقص فتزداد دعوته
على محمد الاسلام بعلوا ما منه تكاملا ذكره ارتقا عما انتهى وقال
النووي في السلام بمعنى السلامة بالتمام والسلامة وهو اسم من
اسماء الله تعالى وضع الصدر موضع الاسم مبالغة والمعنى ايها
من لا يغيب وتنقص ونفاد ومعنى قولنا السلام عليك في الدعا
سلمت من الحاره انتهى وقيل معناه الله عليك حفيظ وكفيل لا تقول
رحمت الله اي سؤلتك وكفيل بك وقيل معناه السلامة والنجاة
لك قال الازهري بالسلام بمعنى التسليم ومن الله عليه
سلام لك من معاني الله ويكون بمصدر كالذاتوا الجزاة قال تعالى
ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما قال
ابن دقيق العيد يبين بحالة بعض من تعلق بان السلام لا يتقدر
لمعنى بعده الغاية لفظ عليه من اذا اريد بالتسليم الانقياد
فان اريد به الدعا بان الله سلمه عليه كان معناه وقع انتهى وقال
ابن عبد السلام في شرح عمدة هو مصدر سلم سلما وتسليما وقال
سلامة كلام وسلامة وقال الجيبي اصل سلام عليك سلمت عليك
سلامة ثم حولت الفعل الى الصدر سلامة وعدل عن النصب الى الرفع
على الابتداء للدلالة على ثبوت المعنى واستمراره قال ثم الخطيب

انا

انا الذي هو المتقدم يرى في ذلك السلام الذي وجه الانبياء والامم انما يتوجه
عليك متوجه اليك ايها النبي فالسلام الذي وجه الله تعالى لامة انبيا
وانبا حوانا الوسيلة واما الجنس اي حقيقة السلام الذي يوجه الى
احد ومن يعبد روحي من يزل عليك وعلينا واما الذي هو الحاضر
اشارة الى قوله تعالى ربي سلام على عبادة الذين اصطفى فان كل
انا سلموا التشديد اي صادقت بروا تسكنة انزى وحكى عاصل الحديد
انا التكبير بينه الله عظيم وهو وجه من وجوه الترجيح لا يتعين على الوجوه
المتقدمة ويتنزه في الكلام ايضا في بعض الايات بعلى وقال
غيره انما يجي عليك وقد يكون ان الحمد والعجي وقفنا الله الحمد وقفنا و
انما يتعدد في العبد من قبل ملكه وسلطانه عليه وظهر ان قضا الله
عليك بالسلامة ابلغ من قضا انه لك بانا وسل استعمال الحمد ذلك اجارا
مراد ايه الدعا قوله تعالى وسلام على عباده الذين اصطفى كذا في فتح
الاله قال الجيبي وانما يات بالفعل العبادة وهو الذي يقتضيه
الثبات بتعقيد سلام على النبي لاجل ثبات في لفظ الشارع بعينه الذي
عليه الصلاة في شرح المكاة لابن حجر وكان وجه مخاطبة بذلك
الاشارة الى ان الله تعالى يكفيك ثم مثالي الله عليه وسلم من اصحابه
من امته حتى يكون لاحد من هم يستبدلهم بافضل لاحد ان يكون
تذكر حضور سبب الزمن الحقيقي والمعنوي نزلت الامة عروس
حضا بصحة صلى الله عليه وسلم الا ان كل امته تعرض عليه ويستغفر
لهم واستدلوا بما رواه ابن السكن عن الحبيب ليس من يوم الا تعرض
على النبي صلى الله عليه وسلم اعمال امته غدوة وعشيا فيعرفهم بسيماهم
واعمالهم فيستغفر لهم وذكرته وذلك التي قال في الاحياء
وقيل فيوكلا السلام عليك ايها النبي اعظم تحفة اكرم في تقديمك
لتصدق انك لانه سيلقنه ويرد عليك ما هو اوفى منه انتهى
ويحتمل ما يتعلق على قول من العرفان انا المصلين استعموا
باب الملك بالعبيات اذن لهم بالدخول وحرم الحي الذي لا يموت
فتزت اليهم بالساحة فنهنوا على ان ذلك نسبا للعطف وبركة
متابعته فالتقوا اذا الحبيب وحرم حبيب حاضرا فقالوا
عليه فاتيين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته والبدا
المعجمات ان الشيخ محمد البكري بتوله السلام على الله عليه وسلم
هو السبب في التوجه الجبرية فاسب ان يتحفظ العلي بتحفظ في ضمير
ثم مخاطبه بكان الحفظ مخاطبة الحاضر انتهى وقال ابو ليث
بالاثنا في بكر الوراقة ذات يوم وانا جالس اذ قال يا ايها الناس
اسرعوا بالبشارة الجنة والكرامة البكري وهو يا صلى الله عليه
وسلم الاسلام فقال مرا الاحوال والاي مقام من مقامات الاكرام

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

والاهلال او لو كان يساكم ساعة او لحظة لتركتم في مقام الهيبة حتى
قام نبي ربي رب العزة فقال التحيات لله والصلوات والطيبات
قال الرب سبحانه السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال
جزاه الله قال النبي صلى الله عليه وسلم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وذكر انما العربي في الاحوذي عن
اجوبة الامام وفي شرح الهمزية للقلشاني وردت في بعض طرق هذا
الحديث عند البخاري في الاستيذان ما يقتضي المغايرة بين زمنه
صلى الله عليه وسلم وبين زمن الصحابة فقال الخطاب وبين غيره فقيل قال بلفظ
الغيبة وبلفظه قال تقولون اذا قلتم قلنا السلام يعني على النبي صلى الله عليه
وسلم ووقع بذلك عند ابن ابي شيبة وابي عوانة والجوزقي في ابي نعيم
والبيهقي وغيرهم بلفظ قلنا السلام على النبي بدون لفظ يعني وروي
مثله في الموطا عن عمر من فعله وبه جزم في الجواب المستقيم ولذا
قال السبكي في شرح المنهاج انه مخالف لصحابة ورد على ابن الخطاب
الاول بما وجب انتهى ويجاب عن هذا بانه لذلك وقع من تعليمه لهم
اما لو كان الخطاب لم يثبت عن الصحابة الغيبة وهو مبني على اعتقاد
من رأى خلافه وقال ابن حجر في شرح المشكاة وقول ابن مسعود كنا
نقول في زمن حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك
ايها النبي فلما قبض قلنا السلام على النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر ان هذا لفظ في رواية ورواية البخاري ايضا بينا بينت
ان ذلك ليس من قول ابن مسعود بل من تتمة الراوي عنه وقوله فلما
قبض قلنا السلام يعني على النبي صلى الله عليه وسلم فقوله سلام يحتمل
انه اراد استمرار ما على ما كان عليه في حياته ويحتمل انه اراد ما وضعنا
من الخطاب واراد الاحتمال الثاني فيه دلالة انهم لم يكن عنده
التلقي من غير شك ذلك الرواية اي ثبت في التحية السابق
للاتيان به بلفظ الجواب غير ظاهر لا يجوز على ولي الانتساب
فانه في انتساب ادبي فيه شرع فان امر بالتبليغ من رسول الله تعالى
لكل رسول شيء ولا يعكس والله يا رحمة من الله فانتباس ارادة
الانعام والتفضل وسل لا يفارقوا فتفضل تعالى الاول هو مسمية
ذات وعلى ثانيها مسمية تعلق بما قال الله تعالى في كتاب
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بيان حكم الدعاء له صلى الله
عليه وسلم بالرحمة وبركاته اي خيراته الانسية الدائمة
اللازمة المترقية قبل ايمانا كان الخير الالهي بعيد رسمه حيث لا يحصل
وجه الاجمال لكل ما يثبت لمحمد زيادة غير محسوسة موسيا تركي
فيه وفيه مرة واشتمال بركة النمو والزيادة من الخير والكرامة او تستعمل

من

من العيوب والتزكية او ثبوت ذلك ورد اسم وشاهد من قولهم بركت
الابل اي ثبتت على ما جاء منه بركة الملاقات منه بالرحمة والبركات
بالجمع دون السلام والرحمة بخلاف التحيات والصلوات والطيبات
ولعله للتفنن في التعبير وللاستغراب او يكون عليه النبي صلى الله
عليه وسلم قوله السلام علينا قال البخاري فلم يرد صلى الله عليه
وسلم ان يعموه بالذكر لشرفه ومزيد حقه عليهم ثم علمهم ان يخصوا
انفسهم ولذا قال الاحيت من بعدنا ام قلت وهو في الادب في الدعاء لقوله
صلى الله عليه وسلم ابدأ بنفسك ثم احرص بنفسك السلام على الصالحين
اعلم انه سبحانه ان الدعاء للمؤمنين ينبغي ان يكون شاملا ولقوله عليهما
اي بعد الحاضرين من الصالحين ومن بعده من موسى الاسرائيلي
الصالحين مع صلى الله وسلم عليه من صلوات الله تعالى ومعنى
الصالحين ولكن الم في الحديث من ترجيح وغيره لكن تعميمه من ان انما
سيجي الصالحين من سيحضر في هذا الحل جميع الانبياء والملائكة والمؤمنين
ليوافق لعظم مع مقصده انتهى انه السلام ولكنا نتقنعه قول السبكي
لكل مسلم حق في ذلك الحل وانبيا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
ورحمة الله وكل اصابت لا يعبد ما الى السماء والارض اي لا ورد
وذلك في حديث ابن مسعود هذا في حديث الصحيحين فمن تركه واحدة
منها سمعت الدعوى عليه وان تركه على وجه الحسنة من لا يسلم
لتعدية بركة ما في لا يسلم قال ابن منه ووجدت في كلام الشافعي
ما يشهد له انتهى لكن قد ثبت ان انه ليس تعيينها ذلك ولا يلاحظ قال
ابن حجر اخذ ذلك من كون الضمير في علينا عائدا على المسلمين
اي السلام علينا بعد ان ثبت وعبارة الشافعي في فتاويه ترك
الصلاة بعض جميع المسلمين لان الصالحين لا بد ان يقول السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين فيكون مقصرا بخدمة الله وحق
رسول الله وفي نفسه في حق كافة المسلمين ولذا قلت الحقيقة
من ترك الصالحين سيدة للعموم لانه مع محبي بالدعاء
بدل ثم قول صلى الله عليه وسلم فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد
صالح في السماء والارض وسيأتي كون العموم فتدبر فعل من هذا
وعرة كثير ما يصرح بانها للعموم وهم الصالحون يدل لذلك للعلم
واصل لفظ الاستثناء التي على حالة فانه في الانشاء منه وكان
ذلك انما يتحقق في الاخرة لان هو الذي الصالحين اوامر ومنت الصالحين
في بعض الاحوال لا يخلو من فساد وخلل ولا يعتبرون ذلك الا في الاخرة
خصوصا ذرة الانبياء لان الاستثناء انما يكون الانفراد
بالتقرب الاهلي وذلك لتمام الاشياء ومن ثم كانت مدة الحرمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مطلوب الانسان قال تعالى في حق خلقه له وانه في الآخرة من الصالحين وعلى
من لو شرع الحق في الصالحين وقد تقدم الحكمة في العزل بين الاعمار بان
الاول من الصالحين وسؤال الثاني في ذلك قال بعضهم وصلاح الانبياء صلاح
خاص لا يثبت وله ظهور الصالحين واجمع بانه قد يكون بعض الانبياء
الصالحين بالصالحين ولا ينفي الاعلى للحاق بالادنى والاخلاف الانبياء
على من صلاح الصالحين من لم يكن لهذا يحقق ان الصلاح الصالحين فالانبياء
غير اصلاح الصالحين اي لام وصلاح الانبياء صلاح كامل لانه يرد لهم
لانبياء ولهم كان الصلاح ومن دونهم الانبياء فالاعلى نكل واحد
يستحق اسم الصلاح على قدر ما لا يدعه من الانبياء ولشرف
ومن صلاح الانبياء تعالى الانبياء لبيان الاعلى على وصف سيدنا
صلى الله عليه وسلم به لشرفه حلالا لخبر لا في لا يرتاح قوله
تعالى ان لا اله الا الله اي علم وتيقن وانما اتى بلفظ شهد ولم
لانه ابلغ في معنى العلم والتيقن بانها يستدلون قال في الموطن
دون الظواهر وقد قال الفقهاء الشهادة بدون لفظ اشهد
من علم وتيقن وسبق في باب فضل الذكر في حديث صاحب بعض
الزيادات كلمة التوحيد وقد كرها على ذلك برب زادة عليه فتنبه
قال بعض محققين يجوز في الاسم الجلالة بعد لا ستة اوجه اولها
الخبر لا محذوف اي موجود وثانيها الوجود والله بدل من موضع لا لانها
او من موضع لا فتكون دخول مبتدا وثالثها ان الخبر محذوف والله
بدل من ضمير المستتر في الخبر المحذوف وهذا لا كلمة فيه واختاره
سعد لما تقدم ورابعها ان الخبر محذوف والا الله صفة لا لانه على
موضع لا مع اسمها لا موضع اسمها فتكون صفة لا ويتوجه الا
صفة لانه قد يوصف وكان فيها البدلة الا الله لفسد تا ويصير المعنى
لا اله غير الله اي لا موجود وقد جاء لكم من اله غيره ولكن الخبر محذوف
كانت الزيادة بعضهم اي الوجود وبعضهم لا يبيح ويرد عليه ما يقدر من
ما هو الحيث في ذلك الخبر لها في ان الفقهاء من كلمة التوحيد
نفي لا يثبت لغير الله تعالى اثبات له ولا يفيد الا تركيب الاخبر
بعضهم بعضا المفهوم ابن موسى المنطوق بين وما يرد عليه الا الاخبر
الا الا الوصفية الثاني اثبات لله تعالى مكونه غير محصور وذلك لقوله
لو كان فيهما آلهة الا الله واما في غير ذلك فضعيف كما في الكافية
الحاجبية وغيرها لا يكون الاستثناء مفرغا والا اسم لا
في تعالى في لا اله الا الله وبعد منقول عن الشيخ فيما علقه على
التفصيل ان كلمة ودبيت الى ان الخبر محذوف حاشيتها ان لا اله في
موضع الخبر والا الله بدل من موضع الابتداء وكذلك الزمخشري في كلام
تلقته عنه بعض تلامذته وقال بعضهم وجعل الزمخشري كلمة الا بدل

جملة

جملة سارة مستحسنة من نفقة من الخير وكتبت فيه رسالة في محصول ما رآه
انا امثل اتركيبا الله اله فيه حمل لا ولا الخبر فالمسئول فيه هو اصل المبتدا
هو الله وهذا ما يجيء في تحقيقه الاذكى او يجيبون من لا اله هذا وانا
وبعده لك بكلام وخبر وهو انه لو ابدل لا الثانية وقيل ما الله لم
ويعد ذلك لا ساما ما من يعبد ويدل ما يعبدني ما لكنني وكلمة الا
ان تولا الحاجة بالتقدير لم تفقد هو الا تقليب خبرا ولا يحتاج اليه
لعدي اتيتها وهما ان يكون لا يعبد مبتدا مسكا والله رفع بالله
ارتفع الاسم بالصفة واستغنى بالرفع عن الخبر في معروب الحال
وتبع محلي ذلك قولنا الزمخشري انه يعبدني ما لو لا اله اي عبد ولو قلت
لا معبود الا الله لم يتبع فيه ما ذكر وسبق في حديث لو حين الجبين
من ما هو الحيث وهما لا يعضهم انفسهم على الاستثناء اذا قدر الخبر موجودا
اي موجود وفي وجود الا الله والمراد بالله المعبود بحق وهو المقصود بحصر
الوجود فيه لكثرة المعبودات الباطلة فلا يحتاج الى تاويل لكن في
من ان الباء لتتميم معنى المعبود بطلت وبالتوبيخ يعني المعبود
بحق بانه هناك وهذا بيان الحق بحسب الوقت وانه يدل
بحد الصفة ورسوله قد يعبر الشهادة ولم يقل سنقول من اسم
مفعول الصفة من كرم جلالة عليه وهو ودود بحسب الجبلة وسبق
واما من يقلبه فيقول ان كنت يا رسول الله فانا وهي لهم شرح
رسم فهو ولكن رواه اصحاب السنن الاربعة قال في الصلاة وفي الظاهر
قوله التحيات اي سؤال في الفظ البخاري وسلم والنسائي قال في رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكبي بين كتبه التشهد كما يعلمنا السورة من
القرآن فذكر مثله وفي رواية للبخاري ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه
فيدعو او اخرج مسلم في رواية ابي داود والنسائي هذه الزيادة وفي رواية
النسائي سلام عليك ايها النبي وفي رواية اخرى اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله قال الترمذي وهو اصح حديث في
النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد وقال العلماء عليه عمل اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وهو
قول سفيان الثوري وابن المبارك واحمد واسحاق وروى البيهقي
وسننه الكبير بسند جيد عن ابن عباس قال علمني رسول الله
صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه كما يعلمني السورة من
القرآن التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله
قال الامام في مجموعها التحيات والصلوات والطيبات وهذا واز
الجمع جائز ولا يتعين ذلك بل المعنى هو ما يقدم من تقديم
ما هو ما يرد قول الزمخشري وقول الجمع منه وقيل التحيات

فيه نظر لما يلزمه من نوع تحكم بل يتعذر به قبل الصلوات الى واخر ثم
رأيت المتولي حكى الاول بصيغة ضعيف وقوله من غير تعيين يؤكد الاول وفي كل
فقال ان الالفاظ الثلاثة تحت للتحيات اي سواء اردنا بالصلوات
العبادات وهو ظاهر امر ربها ما مر لكن يلزم عليه تقدم التحيات على بعض
اقوالها الواردة وهو خلاف المقصود وان جوزنا به لا نعني من الكلام قال
ابن الرفعة ردا على المتولي التحيات كيف ما فسرت لا تجوز ان تفسر
بالصلوات كيف ما فسرت انتهى وقد علمت رده من قولنا سوا اردنا
كونه قال الحنفية من جملة ما ورد به ترجيح ابن مسعود ان زادا لفظ
تتعلق العبارة فتكون الجملة ناشئة عن الخلاف ما اذا استعملت فان
ما قبل الاول يكون صفة فيكون جملة واحدة في المثنى والاول بالجمع
انتهى وكان الم في تحميده قدر الواو وجوز ابن حجر احتجاجهم لا تقدير
ذكره ابن محرز شيخ المالكية وسبق الم الى ما قال المغاني فقال
حذفت الواو بتصريح ابن عباس اختصارا وذكر الفيومي في جعل
التحيات المباركات جملة محذوفة الخبر والصلوات الطيبات فيه
جملة اخرى ثالثة توجيهاتي غاية البعد والتكلف قال في
المرزوقي انما امر ان يلاس بثمرة الاربع مبتدات اما لكون العاطف
كاجوزا وعلى سبيل التقدير وبه خبر ما روى مسلم في
صحيحه وكذا رواه اصحاب السنن الاربعة ولفظه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن
فكان يقول التحيات لله الخ وفي رواية ابن رجب كان يعلمنا القرآن
وفي رواية الترمذي يعلمنا وفي رواية ابن رجب كان يعلمنا القرآن
وفي رواية الشافعي فيما كان قال كما لفظا قال ووقع عند جمع رواته
كما رسول الله انتهى رواية ابي موسى اي من حديث طويل
في اخره واذا كان عند القعدة فليكن اول قول احدكم التحيات
الخ قال كذلك لفظ اسند الشيخ الحديث جملة رواه مسلم
وابو داود والنسائي وابن ماجة ولفظ النسائي اشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله انتهى رواه
مسلم في صحيحه بلفظ واشهد ان محمدا عبده ورسوله ورواه ابو داود
والنسائي وابن ماجة بلفظ اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
وروى ابي سنن البيهقي باسناد جيد كما قال الحافظ بعد
تخريجه وسنده محمد بن صالح ابن دينار وهو مختلف فيه فوثقه
احمد وابو داود وغيرهما وقال ابو حاتم الرازي ليس بقوي وكذا
لينه البزار فقط واما ابنه صالح فلم احد له ذكرا بجرح ولا تعديل
ولا توثيق وكيف الرجال كالعطاري وابراهي حاتم بن حبان

واشهد

واشهد ان محمدا عبده ورسوله انتهى وهو رجحه المستوفي الحافظ ابن حجر بثبت الاتباع في ومن بعدنا
الاسناد بالجودة وقد قال البيهقي بعد تخريجه الفقه عن عائشة
موقوفا مثله الى ثلاثة زيادة وانعم عبد الله تعالى انتهى
وفي بعد ابن زيادة حسنة اخرى قال الحافظ لانه يشترط الرد ما وقع
للدارقطني انه صلى الله عليه وسلم كان يقول في التشهد واشهد ان
رسول الله وقد تعقبه بانه لم يرد كذلك صريحا انتهى ولم اقف
بعدهم انه مردود وقد قيل بان زيادة ابي الحكم عند صلى
الله عليه وسلم اسانيدت ارادة التعميم لا عام قال اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ولما رواه صاحبا سنتيهما عن ابي
رد العلي من قال انه لو اذن ما ذا كان يقول في لفظ الشهادة فرد
عليه بان المتولي انه يقول في تشهده اي بطريقه بكلمتي لتهما
لبدا الحديث ولم يرد تشهد الصلاة لانه لم يذكره هنا وحقيقة
النطق بكلمتي الشهادة والملائكة على سائر ما في جلوس الصلاة
انتهى قوله ويلزمهما ان تاني واعلم في ستدركه قال ان تابعي
رضي الله عنه بعد تخريج الحديث فكان هذا الذي علمنا من سنة
من علمنا مغايرا لما ثم معنا ما سناده فكان الذي ذهب اليه
ان هؤلاء لم يعلم الناس بين ظهراني اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا ما علمهم النبي صلى الله عليه وسلم وانما انتهى لنا عن ابن شهاب
عن النبي صلى الله عليه وسلم صرنا اليه ثم ذكر حديث ابن عباس
قال الحافظ فكانه رجع عن الحكم بالمتصل واخرج حديث عمر
عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن ابن شهاب قال وكان ابن
شهاب ياخذ به ويقول علمه عمر الناس واصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم متوافرون لا ينكره منهم احد انتهى قوله ما اشهد
الصحيحة قال الحافظ مدارها في الكتب كلها على قرة عن عبد
الرحمن عن عمر وهم من استنبط عبد الرحمن بن قرة وعمر بن عبد الله
عن قرة عن ابيه بشام وابن شهاب وانما تقدمت طرقه بعد
ذلك ثم اخرجه الحافظ من طريق ثالث عن مالك عن عمر بن ثابت عن ابي مصعب
الزهري وابن وهب واخرجه من طريق ثالث عن الزهري وبه
الحافظ اسانيد ما قال ووجدها من وجه اخر عن عمر ان كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد وانعم الحكيت
لو كان اخرجه احمد في مسنده رجل يقول ولم يسبق مع ذلك
لفظه وما في عمر من وجه اخر بنحو ما وفيه عن ابن عباس ان عمر
قد سمعه فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه التحيات

الصلوات الطيبات المباركات لله قال الحافظ بعد تخريجه هذا اسناد حسن واخرجه الطبراني في الاوسط
وموقوفا من اربعة طرق بنحوه الشهيد لكن حفظ من سنده
بن ابي ربيعة وطروس بن الطبراني وابن لهيعة ضعيف انتهى كلام
الحافظ وهو مشتمل ايضا في المشكاة وهي تابع
ابن سليم ابن الهول وعزيز وعبد الرحمن هذا يروي عن عمر رضي الله
عنه توفي سنة ثمان وثلاثين كذا في كتاب الانساب في الانساب
التحيات اي الله وحده لانها تقابله ما قبله او ما بعده وهو قوله
الصلوات لله التحيات الصلوات الطيبات اخرجه البزار في مسنده لها
شاهد من حديث ابن عباس التحيات اي الثناء
باعتبار ذاتها لكونها فاعلة او وصفها لكونها خالصة او غاية
لان الخشية تقابل بعد قبل بسببين بل لسعادة بل لرفعة
تعالى وتعالى شانه اشهد ان لا اله الا الله اعلم انه ان
ترتيب كلمات التشهد ليس بواجب وهو كذلك عندنا عند
الشافعية من تغيير لفظ الا بعطف لفظ الا ان تكره وسيأتي
بيانه في الاصل في الفصل الحادي الباب وفي الشرح يجب موالاته
وسكوتا عليه قال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف صحيح اخرجه
في الموطأ قال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف صحيح اخرجه
مالك هكذا والبيهقي من طريق يحيى بن بكير عن مالك وخالفه حماد
بن زيد فاخرجه الحافظ من طريق البزار عن حماد بن زيد عن يحيى
بن سعيد عن القاسم ابن محمد قال كانت عائشة تعلمنا
التشهد وتعقد على يدها التحيات الصلوات الطيبات
لله وقد ذكر السلام على الشهادة كالعادة وقال في روايته واشهد
ان محمدا عبده ورسوله ابي سعيد شرفا وقال الحافظ في الكنى
الذكورة هنا وروايته عاصم وقال اراه فيها بعض رواته
وحده لا شريك له وقال موقوف صحيح اخرجه مالك والبيهقي انتهى
وروى في الموطأ وسنن البيهقي ايضا قال الحافظ بعد
تخريجه موقوف صحيح واخرجه البيهقي من مالك وقد جاء من طرق
موقوفا جاء ابن مسعود في بعض طرق منه موافقة لقوله
السلام على النبي اخرجه عنه البخاري بلفظ السلام عليك ايها
النبي وقال في آخره كنا نقول ذلك في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم
فلما مات قلنا السلام على النبي انتهى وفي رواية عنه اي
ستر بر الصلوات على التحيات مثل رواية السابقة وابن ابي
شيبة هذه النوع من التشهد تتبع من الكلام في قوله بثبت
بها

بها بالاثار بان المراد ثابت في الصحيحين او احدهما والا فقد ثبت غيرها
وسئله باقي في كلام البيهقي الذي سئله عنه الشيخ قال الحافظ جمع
الحافظ ابو بكر ابن مردويه طرق التشهد فبلغ عن اربعة وعشرين
صحابيا فيها من احاديث ابن عمر ربوعا ولفظ التحيات
لله الطيبات الصلوات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله قال
ابن عمر زدت فيها وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
اشهد ان لا اله الا الله قال ابن عمر زدت فيها وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله قال الحافظ حديث صحيح اخرجه ابو
داود والترمذي في العلل الكبير وابو يعلى والبزار في مسنده لها
واخرجه الدارقطني وقال رجاله ثقات وقال وصححه البيهقي انتهى
اسناده صحيح وشاهد في العلل الصحيحة قال وروى معاذ بن
عرجية موقوفا لكن قوله في الحديث زدت فيها يشعر بانه
رفع وقال الترمذي في العلل سألت البخاري عن هذا فقال هو عندي
ثابت من حديث ابن عمر يعني انه يرفع في رفع هذه الرواية
عبد الله عن ابي معمر عن ابن مسعود وثبت حديث ابن مسعود لما رواه
ابو داود عن ابي معمر عن ابن مسعود وثبت حديث ابن مسعود لما رواه
الحديثين يشعر بان عبد الله بن رواه على الوجهين ثم اخرج الحافظ
عبد الله ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابي
وائل عن عبد الله قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد
والصلوات الطيبات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله قال الحافظ بعد تخريجه حديث صحيح اخرجه ابو داود والنسائي
مسلم واخرجه الطحاوي وغيره قال الشافعي رحمه الله يحتمل
ان يكون اختلاف في التشهد انا نشاء ان يعلمهم مخيرا بالمعنى ودون
اللفظ واتيم صلى الله عليه وسلم لانا لنقصد الذكر كذا نقله
البيهقي قال ابن حجر في شرح المشكاة ورد غريب بل المقصود منها
اللفظ لما بينا انه لا يجوز ابدال كلمة من التشهد لواجب ورد بانها
لكنه يعرفها انتهى وقال غيره ابلاغ صحيحة قال
الحافظ ثبت صحيحة لا نزاع فيه الشافعي لصحيحين اتفقا على
حديث ابن مسعود وانفرد مسلم بحديث ابن عباس واما ابو موسى
واصحاب حديث ابن مسعود في لكونه سنة متفق عليه وما
اتفقا عليه اصح مما انفرد به احدهما وقد ورد التشهد على
الاصحية فيه في كلام ابن حجر في فتح الباري جامعه والبزار في مسنده والبيهقي
في سننه وقال مسلم في الصحيح اتفق على حديث ابن مسعود

لان اصحابه لم يجتمعوا عليه في لفظه بخلاف غيره وذكر البزار ان الذين
رووه عن ابن مسعود عن رجل من بني شيبان سابيد جميعا قال الحافظ
يقال له ذلك اذا كان راويه ثقة واحدا لسائر من ارسل وان لم يعرف تنتفي
الجهالة بين المعطوف والمعطوف عليه فتكون الجملة شاهدة لا
ويترجح ذلك بما حكاه الحافظ اذ ما قبل الاول عن حذيفة يحتمل
ان يكون كذلك فتتعدد الطرق وان يكون صحابة له فيكون جملة
واحدة في المشاهد الاول ابلغ فكان ابي كان بعض الصحابة في
تقريبا لوت قال والله والرحمن الرحيم لكانت انما تتعدد تتعدد
بالكثارة ولو قال والله الرحمن الرحيم لكانت بمثابة واحدة فيما
كثارة واحدة كذا في شرح الجزرية لابن دقيق العيد وبانا لرواة
عنه لم يجتمعوا في الحافظ بانه قال شاه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبانه ورد بصيغة الامر بخلاف غيره بانه مجرد حكاية ورجحه
اخرون بان السلام في حديث ابن مسعود ورد في رواية ابن
عباس مشكرا لتوبيخ اهل بدر فتعدد الجواب من الاول من الجموع
واما التنكير في الموضعين من تشهد ابن عباس فما ثبوتي رواية
الترمذي فانه قال انت تشهد ابي وقال النووي لكونه انفصل
وهو الموجود في روايات الصحيحين وتعقبه بانها في الباقي
بانه لم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود بالتنكير وانما وقع
ذلك في حديث ابن عباس وهو من افراد مسلم قال ابن حجر الميتمي الظاهر
انه في بعض نسخه وعلى تقدير ثبوتها حمل التنكاة لم احد في الصحيحين
ولا في الجمع بينهما سلام عليك وان الامر عليك بعد ان لا مرد ذلك
رواه صاحب جامع الاصول عن الترمذي انتهى قيل ثم اشترك
ورواه مسلم ايضا ان انتهى واحد رضي الله عنهما وهو كذلك عند
البزار قطني في احدى روايتيه وفي صحيح ابن حبان تعريف الاول
وتنكير الثاني وعكسه الطبراني قال انت تشهد في تشهد
ثانيا نفرض وجمعها احد بان النووي لم يدر ان التنكير ما يوجد
رواية ابن مسعود وجاز من حيث الذهب لتوثقه وحديث ابن عباس
وغيره وثانيهما انه وقع في بعض طرق حديث ابن مسعود السلام مشكرا
فعند الطبراني تنكيرا الاول وتعريف الثاني وقد الثاني عكسه
قال فيبطل قولهم ان رواه ابن مسعود لم يجتمعوا في الحافظ وقولهم انه
معروف في حديث ابن مسعود دون ابن عباس ثم ذكر ما نص
عليه اصحابنا الشافعي رضي الله عنه قال كما فظ لم يحفظ الشافعي
وكذا بالثلاث الكلمات بل كونها غير ثابت عن عمر وعائشة
رضي الله عنهم واصل اصحاب الشافعي قال كما فظ بعد

بعد

بعد ذكر حديث ابن عباس ثنا شعبة وهو قال ان الشافعي جوابا لمن قال
صلى الله عليه وسلم فرد علي ابن مسعود فلان عن زمان الكلام الى ان
قال فان رايته واسعا وسعته بعينه حديث ابن عباس صحيحا ورواية
كثير لعطاء بن عيينة بعينها سواء فوقعت اخذت به غير معين لمن اخذ
منه لو اعلم شيء لا فضلية فقال الطحاوي انتهى لكن لا نعم غير
ابن عباس يكونه من احاديث الصحابة وتاخره عن مسعود في ابن عباس
وافترانه من الصحابة يكون تعليمهم متاخرا عن تعليم
ابن مسعود ويكونه اقدمت من رواية ويكون اسناده عن بعض مجازا
التشهد اخرا لان عليه مزيد اعتنائه صلى الله عليه وسلم
بروايته وبزيادة لفظ المباركات فيه ولو افتقت لتقوى تعالى
في اختيار تشهد ابن عباس فان لنا في كيف صرت
ابن عباس صحيحا وكان عنده جامع والبركة من غيره فاخذت
به غير معين لمن ياخذ بغيره فاجمع وساوى في ان الفي هو النقول
الذي عليه الناس في الجملة لا يفعل ذلك بيان الامر وبالامر
الثوت بل يمنا كان يعتني به اكثر وهو تشهد ابن عباس لا غير
والرجع فيه بطريق سند وفي حديث ابن عباس وتشهد ابن مسعود بالتنكير
لا يتاكد بروايات قولهم في حديث ابن مسعود عليه النبي صلى الله
عليه وسلم وكيف بين كتبه تشهد كما يعلمه السورة من القرآن
لانا نقول لا يرد علينا ذلك لوضوح الفرق بينهما لان هذا تعليم
عام به والذي في ابن عباس عام لغيره وغيره وهذا اذا علم يزيد
الاستثناء بروي ابن عباس فت لانه لا يثبت في تشهد جابر
انه كان يعلمهم الشورة لانا نقول لا يرد علينا بروجه
امر وانه ليس في مرتبة حديث ابن عباس فما لعجز ولا قرب
حاقة منه فان رواه النسائي وابن حبان والحاكم في المستدرك وذهب
جماعة منهم ابن حزم الى جواز الجمع بين التشهدات واستعمال
قال ان الشافعي والاصحاب بتعيين لفظ التحيات لثبوتها في جميع
الروايات بخلاف المباركات وما بعدها واعترض بان الزيادة في
بعض الروايات يجب قبوله لانه زيادة ثقة يوجبه ابن الاثير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في قوله التحيات الخ وزيد بان محله ذلك في رواية لم يقع دليل على ورود
استثنائه ومسلمات فلم يدل على ذلك ومرجعه انه وجب الجمع بان ذكره
النسيان لا لاجل وجوبه لنسيان الاعجاز بدونه والمرجح ايضا بان ذكره
النسيان لم يرد في شيء من التشهدات نعم في الدارقطني من حديث ابن عمر
انه قال الصلوات كلها لله الى آخره فقليل بان ما بعدها التحيات من الكلمات
الثلاث لا تابع لها فهم مما تقدم والتابع لا يعين بحاله اذ المعنى
لا يمثل بحالة مع ان الاصل براءة الذمة منه فنعين اطراحها في الاخذ
بالاكثر من الخروج عن العهدة بيقين قوله سلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين قال نعم في الحج وسل منقط الصالحين او علينا فنرد وهم
لان الشرع لم يرد بالسلام على العباد بل خص به الصالحين فتعين لان
المتكلم وحده لا يدخل في الصالحين سلم يخرجه انه انتهى فاعترض بما ذكره
في الصالحين بان اضافة العباد الى الله يقتضي من ذلك لقوله تعالى
ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ويرد بان الاضافة ليست بها
في ذلك لفظا بل معنوية لتربية المتام وهي متحققة بخلاف كثيرا
لم يكن لها في تلك الاضافة الا اضافة قد يستعمل ارادة العموم
كما في حديث التقوى يا عبادي كلكم عبادي الا من هديته فاهدوني
المتام الاطلاق وقد صرح الطيبي بان لا لجمعت في عبادي
فواجب لا يجوز ان يكون الا ايجاد الكلام بغير ما قد نزل ذنبا كما ليس
بالرسول فيجوز ان يجاوز ما علم ولا ثبت ان زيادة شرع ذات
ونوجد من تقرر فالتشديد انه لو اظهر السور الدعوة في الله
سلا الا بطل لتركه سنة فرض لم يدم ابطل الله لانه ظن لا يغير
العمى ينوي لان محله ذلك مت لم يكن فيه ترك حرف والتشديد
سرية اطرت كما مر طوبه نعم لا يبعد عذر ايجاب مثل ذلك لمن يريد
حفاية ورق لا من كبر ان فيه ام رسول الله من ما ترك سنة وحرام
سبطل ومن حيث الحرام غير سبطل اسلم يكبه التكبير والا بطل ترك
قال في الجمعة وليس في محله لان التبع فيه ليس فيه تغيير المعنى
فلا حرمة في توبع الحرم والتغير في ابطلان نعم ان نوى العالم
او صنيعه لم يعمه مر بطل لنساء المعنى انتهى قال لا يحرم ولا يبد
من اخذ الحكم لفظ رسول الله والا لو اصبر صادق او نحوه لم نعم
ابطلا قوله لا يتفق الاحاديث فيكلمنا قال الحافظ قلت
وتدوين في بعض احاديث وبركاته لا تتفق كما نقل وقيل في حديث
ابي هريرة في قلت ومثله ابن مجلز مسنده من حديث طويل لابي
موسى الاشعري في صفة صلاته صلى الله عليه وسلم فاذا كان
القعدة ليكن من اول قول احدكم التحيات الصلوات لله
السلام وسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وليس فيه قوله وبركاته

ملاعلي

ك

ك يجوز حذفه وبركاته اي لا تعنا السلام عليه وانما حذفت
في بعض الروايات كما ذكر قوله وقالوا لا نعلم اي من بين هذا الذي
ذا الرواية المختلفة بصيغة التخيير وقوله بل الذي ورد به وبركاته
وفيه تنكيرا السلام في الموضعين وعدل فليتناسى الشاهد في الرواية
على تعميم سلام عليك ايها النبي ورحمة الله الصالحين ياستا
سلام الشاهد قالوا سقط معهم الصالحين واختاره الحلبي انتهى
قوله وفي بعض الروايات سلام الآخرة فقد ورد بالتنوين وسمي روى ذلك
محمد بن اسحاق وسعيد بن منصور وبكونه وارادا في التشهد في نماز فارق
عام اخرايه في السلام وعلى المعتمد لعدم ورود والتنوين وان
قام مراد في التكميل لا يتوهم منا سه في التعريف والتنكير وغيرهما
قوله لا ما جاء من قبيل الاستخدام لبيتي هل من شرط التشهد الاتيا
بالتنوين فيهما فان جاء بان تشهد هذا الذي اعد بما ارتفق
عليه سواء اوقف عليه كان قال عليك ورحمة الله اعد بما ارتفق
سلام وعلى عباد الله الصالحين وصوب انه يتشهد بشرطه وكانه
احتاج الوقف لكونه اطول من نفسه ام لو حسن كان وقف بلا سبب
بل ترك الحركة على ما هو المقرر في التواعد الكوفية لا توقف على
غير المنصوب الشاذ ان لا يقف فتنوينه مطلوب وحيث
الحمى فان قلت ترك التنوين يستلزم الوقف لا تغير
في المنقوصة حالا لان يحرم من التشديد وذلك يعد في نسبة الاذكار
التنوينية صارفا يصح به قولا لا نوازع اقتروه التشديد كما انه
الاصل تركه قلت لا يضر مقتوه ذلك النون لعدم بقوتها صالحة
لا سقط ثانية تسقط اخرى كما مر وقد نظر قول ابن عبد السلام
وان كان الافضل ان يتلفظ بالتمرة وعلله بان بتمرة لو مثل يسقط
في الدرج لكنت ثابتة صالحة انتهى قوله واما التنوين فيقبل انها
اي اخرج الحافظ في مسانيده على الاذكار عن جابر ابن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة
بسم الله وبالله التحيات لله وقوله حديث ابن مسعود وزاد في آخره
اسأل الله الجنة واعوذ بالله من النار وقال بعد قوله ورسوله من طريق
عمرو بن نابل سؤل فرجعه هول في ابن عمر وما سالنا عنه هذا حديث
حسن اخرجه النسائي والطبراني والبيهقي واخرجه احمد من طريق
وابن الصحابي واخرجه ابي ماجة ايضا عن ابن قال النسائي لا نعلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اعلاه تابع ابن وابن لا شاهد به لكنه اخطأ وقال التشهد في بعد ان ساق
حديث الليث عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس
رواه ابن عن ابي الزبير عن جابر وضالت مجاهد فقال المحفوظ عن ابي الزبير
ما رواه الليث وجرى الحاكم على ظاهر الاسناد فاخرجه في مستدركه
عن ابن كاذ وقال صحيح فقد اخرج البخاري بابين وسئله بابي الزبير
قال الحافظ وهو الذي جرى على طريقته الغزالي اذا كان الكل
ثقات احتمال ان يكون عند ابي الزبير على الوجهين لا سيما مع
اختلاف السياقين ويتوارد زيادة الثقة مقبولة انتهى وقد اجاب
الجمهور الذين قالوا ما قال الحافظ ليس هذا فيما نحن فيه وحاصل ذكر التسمية
في التشهد في حديث ابي الزبير ما كان يقول رسول الله باسم الله
خبرا لا امرا فذكر مثل حديث ابن عباس لكن زاد فيه وحده لا شريك
له بعد كلمة التشهد وقد بنى على قوله السلام عليك ايها النبي
وزاد بعد قوله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسلك بالحق بشيرا ونذيرا
بين يدي الساعة اخرجه الطبراني في سنده والطبراني في الكبير وفيه
سليمان بن سفيان وثقه وذكر التسمية في حديث جابر اخرجه
البيهقي وفي حديث علي اخرجه البيهقي وفيه الحارث الاعور وهو
ضعيف قال وقد جاء ذكرها في احاديث اخر بالاسانيد عن عمر وعن
عائشة وجاء فيها مرفوعا بسند ضعيف انتهى

فصل

ولو قرأ اي شرطا للاجزاء من تعيين الحمد لما في
الفصل الاخير ما رويناه في سنن ابي داود عن ابي هريرة
بعد ذكر حديث حسن واخرجه الحاكم في علوم الحديث والبيهقي
في الخلافيات ليس لها من لم يقرأ بفاتحة الكتاب
بلفظ كان عبد الله يعلمنا التشهد كما كان يعلمنا السورة
واخرجه ابن حبان في كتاب الصلاة المعروف بالمسند المذكور
في الكتاب من طريق ابن عيينة واخرجه الحاكم واخرجه البيهقي من
طريقه قال الترمذي حديث حسن غريب وقال الحاكم صحيح على
شرط الشيخين قال الحافظ ثم خرج مسلم الحديث ابن سحاق الاشاعيل
في المتابعات وليس في شيء من تلك الطرق من حديث ابن سحاق
الا بالعنعنة وقد اتفق الحفاظ على عدم الحكم بالعنعنة
بالاتصال لكن اخرجه الحاكم واخرجه البيهقي من طريق ابن عيينة
عن عبد الرحمن بن الاسود اي الذي في ابيه عن ابي مسعود ولفظه
سنة الصلاة ان يحفى التشهد وبهذه متابعة قوية لحديث
ابن سحاق فانه يرويه عن عبد الرحمن المذكور واخرج الحاكم الحديث
شاهدا من حديث عائشة قالت لما نزلت ولا تجهر بصلاتك ولا
تخافت بها الاية قال نزلت في التشهد اخرجه البزار

وابو

وابو يعلى والطبري في تفسيره كلهم من حفص بن غياث وهو من رجال
الصحيح وكذا من قوله الى منتهى التشهد لكن اخرجه البخاري في التفسير
من طريق زائدة والدعوات من طريق مالك ابن سعيد وكلهم عن هشام
ابن عروة عن ابيه مبينا بلفظ نزلت في الدعاء كان حفص يخفض
صوته من شدته وقد اخرج البخاري ايضا من حديث ابن عباس في
الجنازة في الصلاة وذكر قصة لبيب المرقب وقد جمعها الطبري في التهذيب
ولكن الجمع بينهما قليل وقد تقدم في الفصول والباقي الكتاب
بعد هذه الاية وقد قيل الاقوال في تفسير ما يظهر اجمعه من اراده
واذا قال الطحاوي من السنة كذا الى اخره فيكون موقوفا لكنها
مرفوعا حكما على قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمرفوع
لقائل ما وبه يعلم ان التشبيه في كون كل منهما مرفوعا وان تفاوت
رتبتا بينه ولا يتجه الاعتراض بانه مثل لمثلين

باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

بعد التشهد قيل الصلاة من الله ثناؤه عليه عند ملائكته والصلاة
من الملائكة والمؤمنين دعاؤهم له اي طلبهم له ذلك من الله اي طلب
زيادة الوجود اعلم بعض القراء وعلى هذا يحمل قول ابن عباس
يعني صلاة الملائكة الدعاء بالبركة اي الزيادة ويؤيد بعض صلاتنا
ايضا ما تقرر وجاء في استعمال لفظ الصلاة بمعنى وحق انها
والمؤمنين يعني واحد وبه يتضح قوله تعالى هو الذي يصلي عليكم
وملائكته فصلاة الله تعالى رحمته وصلاة من دونه ايانا العبادة
وقيل الصلاة منه تعالى رحمة ومن الملائكة استغفار ولكن قوله
لانه يجعل المغفرة لو هما من لوازم ذلك التعظيم والاستغفار
لو هما من لوازم ذلك الدعاء فيتعين عليها لا يستلزم بهما وقيل
الصلاة منه تعالى الرحمة ومن الملائكة رقة تحدث على من رحمه
طلب الرحمة والثاني يرجع الى ما مر انها من الدعاء والاول ان اريد
بالرحمة نفس المغفرة بالتعظيم الى ما مر ايضا انها من الله شاقة
عليه وان اريد مطلق الرحمة فوجه الاقتران عليه بالله بعد
تعالى بما يرجع الى قوله او لكن عليهم صلوات من ربهم ورحمة
والملائكة تسمى العبادة سواء لمن يعني الصلاة في الاية مع ايم
عليه السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته قالوا قد علمنا السلام
فمن الصلاة وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد علمهم الصلاة
بقوله اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم
الانبياء يدل على مغايرتهما وسيأتي في اول كتاب الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم العبد المتام يريد تحقيقها بعد ولكن نوقش
بعض قوله ان الصلاة يعني الرحمة فان في قوله تعالى هو الذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يصلي عليكم وملائكته وح فان الصلاة على الانبياء تختص بالرحمة
المقرونة بالتعظيم وعلى غيرهم لا تختص بذلك بل قد تكون فيما يقرن
مقرونا بتعظيم وقد لا يحسن رايت المؤمنين وما يوجد ذلك
ان من العلوم ان الله تعالى لا يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم من
الرحمة اربع مليا يليق بغيره وقد اجمع المسلمون على ان في قوله
تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي اعلام من تعظيم شانه
والتنويه بشرفه ما ليس في غيرنا وشرع الصلاة في نوافل ذلك
التعظيم فقال معنى قولنا اللهم صل على محمد فهم محمدا في الدنيا
باعلاء ذكره واظهار دينه وابقاء شريعته وفي الاخرة باجزال مثوبته
وتشفيعه في امته وابقاء فضيلته بالمقام المحمود وكونها لهذا
التعظيم في حقه صلى الله عليه وسلم لا يليق لكونها كذلك لانه
الى كونه واضحا بما المذكورين نحن لنا امرا شاملا على لا ساس يحسب
ما يليق به من الرحمة العامة او المقرونة بنوع تعظيم قال
العزي عبد السلام ليس صلاتنا عليه شفاعة له فان شفاعتنا
لا ينفع لنفسه ولكن الله تعالى امرنا بكاتة من احسن لنا فانا نحن
عنها فانا بالدعاء فارقنا التعظيم لما علم بحثنا عن مكانة نبينا
صلى الله عليه وسلم في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم وتقدمه
لذلك الحليمي وقد فهم ابن العربي ان الكل وقال يعني نبينا فائدة اخرى
لما تقدم ان محض صلاتنا عليه فليست الزيادة لم تعرفنا الله تعالى عليه
وتعظيمه وكرامته بين ملائكته فنبينا الزيادة الحاصلة بالنبي على
بالصلاة التي امرنا بها عليه المرتبات الى مراتب درجات تليق بكماله
لا يعلم كنهها الا الله استقل نبينا عليه في الصلاة عليه فوائد له
وللمصلين عليه صلوات الله وسلامه عليه واجبة عند
ان النبي بعد التشهد الاخير قال ابن حجر في شرح المشكاة يجب عليه اي حتى
على النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه ويدل لوجوب اخبرني عبيدة
قوله فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلاتنا قال قولوا اللهم صل على
محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وبارك على محمد
وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد
بالسلام الذي علمونا سلامه التشهد في الامر الذي قال الشافعي فرض الله الصلاة
على رسوله بقوله صلوا عليه فلم يبين فرض الصلاة عليه في موضع او في سنة في
الصلاة وعرفنا الدلالة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فيه في سنة في
حديث ابي مسعود انه قال يا رسول الله كيف نصلي عليك نعني في الصلاة
قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد وحديث كعب بن عجرة انه قال يا رسول
الله كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد قال

ان النبي

ان النبي قال لنا اما انه كان تعليمهم التشهد في الصلاة وانه عليهم كيف يصلون
عليه في الصلاة لم يجزان يقولوا التشهد واجب والصلاة عليه فيه اي
بعد الاخر واجب والحق عليه بان الطريقين من رواية محمد بن ابراهيم وهو
ومعيب وبعض من صحبته لم يصرح بالقائل بوجوبها وبان الشافعي وان كان ظاهره
ان المراد من الصلاة ذات الركوع لكنه يحتمل ان يريد بالصلاة
عليه بان يقول في صلاة الصلاة عليه ويؤيده ان اكثر الطرق عن كعب
ما يعين ان محلها بعد التشهد وقبل السلام وبانه تعذر ذلك ابا الامام
وقال السلف الصالح عليه السلام انه بالتحاق من اهل مدينة شرفوا
عليه وسلما وجبت لكان في تعليمهم التشهد ودونها ناجز لبيان من
ذكرت الحنفية على انه لما علمهم اياه مثل ما علمهم من الدعاء ساكتا ولم
يذكر الصلاة عليه وبانه اختار تشهد ابن مسعود وليس فيه ذكر منا
بل احاديث اعترض به عليه وبوجه اقطع بالمنة اما سابقة على الحديث
الجواب بان الشافعي يوافق شيخه المذكور فيكون بنيته لولم يحرم وكيف
رد الرافعي واحاط من انه لما لم يحط به فنزه على الحديث المذكورين
رواه اصحاب السنن وصححه ابن حبان وابن خزيمة في صحيحه وتبعه الحاكم
والدارقطني والبيهقي والاعتراض ابن اسحاق فيه لانه مصرح بالتحديث
في روايته فقد ارسله سعيد ولا صحيح ابي داود مسلم كما ذكره الحاكم
وبان انه على شرط مسلم في تصحيح ابن خزيمة وحبان والحاكم
وسلم رجاله عوام الصلاة ولم يحدا الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه
عليه رجل فقال عجل هذا الرجل عجلة فقال له او لغيره اذا صلى احدكم
فليبدا بالحمد لله والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه
وسلم ثم ليدع بما شاء وما يعين ابه في مشترك الصلاة الروايات
العجلة من فقيه الامة ومنه اذا سمع رجلا يدعو في صلاته اذ
لا يسمع حمله على غير ذات الاركان اذ يدعو في ركعة ثلاث
على غير ذات الاركان ذلك بعيد لان الحديث عليه وفيها ايضا
فيه ابا المصلي اذا صليت فقرت واحمد الله بما هو اهله ثم
صل على ثم ادعه في قوله فتعدت بعد صليت وهم دلالة على
ان المراد تعود التشهد والحمد وسنا لما رواه الحاكم وصححه لكن تعقب
عن ابن مسعود رفعوا اذا تشهد احدكم في الصلاة فليقل اللهم صل على
محمد وعلى ال محمد الحديث وفيه اهل الدعاء وصححه وسيا في غير رواية
صحيح من حديثه في واخر هذه المقولة دينا سار وفي الثاني في اخر من
كعب ابن عجرة كان صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة اللهم صل على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

محمد وعلى آل محمد وبارك وجوبنا عليه صلى الله عليه وسلم وفي ابو هريرة
انه صلى الله عليه وسلم فعلها في التشهد الاخير وهو قول قال بها الكوفيون
خاصة الامر وقد سبق عن عمر صلاة لا يتشهد مسجد فرد فيها شيء من قول وجوب
او لم يثبت انه تركها في التشهد الاخير بخلاف التشهد الاول فانه ترك
عمر تركها سجود او قد اعيب بينه اركان ولا يتركه وما ارتم شيء ترده بذلك
لطف الله والفقه القول بالوجوب مع من اصحابنا منهم ابن مسعود وابن
الشافعيين لا الشعبي وابن عباس وابنه وابنه وابن عمر وابن كعب
انه ذكر اجماع او قريب منه حيث قال قال رسول الله محمد ربه ثم يبكي
عليه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل حاجته ثم قال
عائشة الفقه ما تبع الا الامر بحرام ارى احد من الصحابة والتابعين
الصحيح بعدم الوجوب الا ما نقل عن ابراهيم النخعي مع ذلك فلفظ
المنقول عنه يشير ما غيره كان يقال بالوجوب انتهى وحينئذ فلكن
يدعي ان الاجماع او قبل السلف الصالح على خلاف قول الشافعي ومن
وافقه من فقهاء الامة اذ في القول الاخير وعليه اكثر اصحابه
وبالكراهة ابن بزيزة ابن الموازي من اصحابه وصححه ابن الحاجب في مختصره
وابن العربي في سراج المريد وقول الحنفي لا يعلم له مخالف قد رد
فيه بوجود رواية اصحابنا في عدم علمه الدال على غفلته مع كونه امام
السنة فاركانه من الاحاديث الصريحة فيه وسبق القول بها لمن
من الصحابة فيهم وقول ابن السبكي واجماع على خلافه زلة منه
بعد معرفة ما تقرر وانما اراد بالعلماء الاقتداء فزلة اعظم لانه
يتوقف على نقل صريح صحيح فيه انما ليست بواجبة ولن يجد ذلك
مع ما قدمناه من ان ذلك مرتبط عن صحابي وتابعي الا النخعي
ثم قال بعض الحفاظ ان استدلال الناس بقوله تعالى قولوا
فانه لم يزل يعلم سنة اهل صلاتهم اياهم وما سوى منه
ومنتهاهم وبعد ما لا يكن انكاره وان استدلالهم بالاجماع فيما
وما قالت تقدم وقد خالف الشافعي اصحابه الامر شاذ واستروح
كالطحاوي وابن المنذر وابن جرير وكانه لم يقف على هذه الاحاديث
ولم تبلغه بعده وقد قال بالقول بها جماعة في التشهد الاخير من جماعة
من الصحابة اما منا الشافعي بل قال بعض الحفاظ لو لم يثبت
بذلك لكان حمله التشهد ورد الشافعي فيه ان الناس سووا

عليه

عليه جوابه لم يتبع عليه الا من قبل ارسي فما قد سماه وسلم ان كلا يقول
عليه ولا يلتفت اليه واي سنة في اثبات حكم قد عليه الكتاب
اذ بينه مبلغا عليه وهي لا تجب في غير الصلاة اجماعا وقول حماة بوجوبها
خارجها بما خرجت للاجماع والسنة للاحاديث المصرحة بوجوبها
في الصلاة بل بعدها التشهد والتباس الحلي والمنفلة فالحجة لان
السلام اذا وجب فيها على نفس الحلي وعلى الله الصالحين فاولى
ان يجب الصلاة التي اشعر بها الانبياء وصارت شعارا التعظيم على
سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم عليه وكونها صارت الشعار لا يعلم
لحكم لم يكن فيها الوجوب الصلاة قال الاية ولا ريب ان القائل بالجواز
ترك هذا الشعار الاعظم على اعظم خلق الله وافضلهم في فعل الحادثات
عبادات البدن واعظمها وهو الصلاة اولى بالاولى بالتشنيع والاحق
بالتقبيح والتشنيع ومن عرف قال ابن الصحيح كما انا لكن نبهنا
عنه ابن عبد البر التلمساني في كتابه بينا فهرا الاسلام ورد اعلى الشافعي
عليه فرد يحيى من شيخ على الشافعي بعد سبعة السديد ويرضى بنفسه
بدلا من الاجتهاد بحصيص التقليد والشافعي ما قال ذلك الا على وضع
حجة واعتمد على دليل به مسايغه من عموم التعظيم لنبينا الكريم عليه الصلاة
والسلام والتسليم قال ابن عبد ورد ما زعمه عياض من الاجماع على عدم
الوجوب مردود وقاله بعض هذا الصحابة واما التشنيع عليه
لقول التشهد اما تشتهي من ثنائك وعلى اجابتها الا من محاسن ربه
وعلى حالة نعمة واجماعا وبما سالا مصلحة الحجة فهراي
وجه يشنع عليه انتهى قيل وكان الا سبب بعض من شانه من مريد
الاثار تحرمه على الله عليه وسلم اختيار وجوبها لوجوب صحة
سارة رعاية لذلك الرضى فاختلف الجمهور في اختياره صار فضلا
صلى الله عليه وسلم رعاية لذلك واما قولهم لو وجبت لكان جوابه
ان ذلك لتلازم لا يثبت الا ان ادعى الخصم ان الصلاة برمتها مع
التشهد اما اذا لم يتحقق فلا يتحقق لكن التلازم لا يحتمال تاخر
فرضها عن التشهد فرضه على ان الذي في تصحيح عن الميجر وغيره
ومنها الفرعي يدل على انه ما بين التشهد والدعاء عاشي واما قول
عياض ان الشافعي اختيار تشهد ابن مسعود دون سواه ومنه
تبيع الدليل به في محل الاستدلال والالزام والذي من قول الشافعي وبنيه
قولان الجديد اختيار تشهد ابن عباس والقديم تشهد عمر رضي الله
عنه قوله ولنبين فيه ذكر ما يرده ما اخرجه الحاكم بسند قوي
عن ابن مسعود قال تشهد رجل ثم صلى على النبي صلى الله
عليه وسلم اشهد هو لنبينه فقال هذا الشرح من ابن الحاج يعني ما قاله
الشافعي واشار اليه فيما لو انه صلى الله عليه وسلم علمهم التشهد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الصلاة فانه قال ثم ليتخير ما شاءت ودعه ما اشاءت من
سعود الامر بالصلاة عليه بالتشهد وقبلا لدعاء لعلى ان ما طابع
على زيادة ذكر بينا لتشهد ولا دعاء ولا دفع حجة من تمسك بحديث
ابن مسعود في دعوة سادسا اليه الشافعي وقول الخطابي ان في حديث
ابن مسعود اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد قضيت صلاتك لا دود
بان هذه زيادة مدرجة ولا دليل فيها نعلم دعوة ما وقع فيها الترضون
من الخلط والافراط او التفريط او التخليط فقد اكملت صلاتك ولم يجمع
السلام امين وعجل واجب الصلاة بالهم صل على محمد وآل محمد وسلم
او النبي او صلى الله على محمد لانه وما يلفظ الخبر يكون اولى لانه
اكد وقال الصلاة على محمد لانه ليس فيها سادا الصلاة الى الله
فلم يكن في معنى الوارد وس شرا تعتو الى عدم اجرائه والحق به
صلت على محمد موافق وعلى رسوله وعلى نبيه او النبي فلا يكفي
على محمد وعليه فارق احمد محمد بان الاول لم يعلمه تعالى له
والنبي الرسول بانه يطلق شاعا في غير رسول الله بخلاف النبي ولذا
كرهت الشافعي ان يقال قال الرسول او زرنا الرسول او نحو ذلك بخلاف
قال النبي فلا يكفي ابدال لفظ الصلاة بالسلام او بالرحمة لانهما
لا يؤديان معناها كما مر وقد تقدم ... وقال بعض اصحابنا
يجب الجمع قال ابن حجر في شرح المشكاة ودعوه فانه يؤدي الحديث
صريح فيه ولو توهم مطلقا على الناس وبه على آل محمد واجاب
كثيرون الى ان هذا القول مخالف للاجماع قبل ان يقله على انه لا يجب
الا على الآل كما في المجموع ودعوة عبارة الم انه ليس قولا بالشافعي وبه
علم في النكاح بكر مرة قول ان ترضه فيه قولان خلافه وبه يتبع
قول لا وزاد في ثبوت الاجماع نظر واجاب اخرون بانهم استعملوا
في رواية البخاري في حديث ابي سعيد لكنه اثبتنا في بركة مع
انهم بينا لوه على بركة ولا امر شافي لانه يعرف حديث ابي حميد الشفق
عليه ليس فيه الصلاة على الآل ولا فيه ذكر البركة عليهم ايضا
وجواب ثالث وهو ان المعتمد في الوجوب الامر في الاية وقد ذكر الآل
في جواب عليهم لهما بان ذكر الماموري بات الحاجة لسائل بانك مما
سال الصلاة في هذا التشبيه على آل محمد وما يلزم عليه من سؤال
الامر في حقيقته ومعارة الايرد علينا لانا نابون بحارة كما دقق
في الاصول قوله والافضل ان يقول الخ هو ما صرح عليه الم في
التحقيق والشارح كما نقله الادرعي عن التحقيق ولم ينظر لقول
الرسول لانه لم تزل بالنبي الامي في الآية الثانية الهمزة وبنت
وبارك على محمد وكان سبحانه مختلفة تلك ... ونقل ابن حجر
في المراد المقصود حدوث النبي الامي هنت وبارك عن الشافعي واهل

سنها

سنها مختلفة ايضا والذي في الروضة والاكمل اللهم صل على محمد وعلى
آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى
آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد ونقله
في المجموع عن الشافعي والاصحاب كذلك الا انه استعمل على الواحدة
على ابراهيم في الموضعين قال الاسنوي مع انه تكرر واشار بما
في شرحه لتبيه وله محمد بن حسان والحاكم وان كان بلفظ آخر وقال
ابن حجر في الخصائص وامر من كون هذا هو الاكمل بان ذكر مع جوابا
لسؤال والخطاب بمحاذاة وانه صلى الله عليه وسلم اجاب
بجميع الثابت من ذلك فمن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه الآخر وطريق
الاتيان بالمروي من ذلك استيفاء الجمع قال وتلك ذات المزوي
اسا العلماء تراني سادتها وتزيد عليه استوفيتها فالمراد المعهود
في الصلاة على صاحب المقام المحمود ومحل ندب هذا الاكمل المنفرد
بانام مرسوم لا التقرير على الاصح الحوبي الغير وبحث الاذرعي
في بيع الزيادة على الواجب ان يشتري حيزي وقت الجمعة وتردد
في غيرها والاذرع في غيرها انها مشروع والوقت متسع بسعة جاريه
التعويل ساء والاخلاء شيء وفي الدرر المقصود بعد ما ذكره الشيخ
والمعرض عليه بانه قول الامي الحق الامي بالتشديد نسبة الى الام
اي الذي لا يكتب ولا يقرأ اي المكتوب لعدم الله صلى الله عليه وسلم
بعث امة امية لا يكتب ولا يحسب كانه على ما لامه حين ولدته
امه بها نسبة الى الكتابة ونسب اليها لانه مجدد صبيا الغالب
في صبيان موقعه الكتابة او الى ما لزمت في الانسان بلده ومكثت من
نسبته او الى امه الغالب عليهم عدم الكتابة وهم العرب او الى موضع
امته لانهم امة بنائهم وبه لما فعوا بكسره في صلاتهم وعلى هذا
او الى ام القرآن الفاتحة لانها لم تنزل عليه في اي بالكتاب التي
عليه من جميع معانيها القرآن الكلية وما امره الصلاة او
الى الامة اي الجنة بالنسبة لسلاحها قبل ان تكون فان
ابن حجر في شرح المشكاة وفي الكرمانية الاقوال نظر وعلى ما فيه
مدح اي تمدح وتشرف اي تشرف بعدم الكتابة ومن ثم كان
قد رسا من معجزاته ليتم فترمن تاوه وعلاه ما ما يرد لفصحاء
والجهل لسانا اوتيه من الايات والحكمة من العارف والعلوم
التي ليس لها غاية ايات قال تعالى وما كنت تتلو من قبله من
كتاب ولا تخطه بيمينك اذا لارتاب المبطلون وقال الذين
يتبعون الرسول النبي الامي صلى الله عليه وسلم قوله وعلى جميع
موسى ابي ما سمه الطيب وقال بعضهم موسى ابي ما ثم فقد تلك
الآل على غير الاتباع قيل وسيبي لتسميته به مناوا الحاوي مالك

لا ذكره ابن العربي والازهري والمهم في شرح مسلم وقد رده النسائي حسين
بالاتقيا وحل غيره الامر الخلقتين عليه وقيل يبقى على ظاهره بل يراد
بالصلاة الرحمة المطلقة وروي بتاء في فوايده وابو يعلى عن انس قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اول محمد قال لا نبي من ولد محمد زاد
ابو نعيم بن فرقان اولياء الا المتقون واسناده ضعيف بل فاه جد
ولد ذلك لتعقيبه في بان الاول في الرقا المتقون من لا سنة وفي منع
صلى الله عليه وسلم جمع ينبغي يعلق في الاضعه على الرجل وامرأة ثالث
تعالى لكن ست وزوجك بنته اما الزوجة محمد ازواجات قبل
والاقرب انه يشمل سائر ازواجه ويؤيد دخول بنتا ابنا بورثة على غيره
صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسلم اشتد بانات الوسيس فعليها
يعني عن الدخول بنتا ابنا البيت من بنات الوسيس وعدتين شتى فترة
مدحية صورة نعات مقصية هريب الملالية وتكلم المساكين
مارسلة قريب بنت حمش قويرية المصطلقية دريعا نة النضرية
مامية الاموية قصية الاسلامية قيبونة الهلالية
وعقد على سبع ولم يدخل بس ... وذريته نعم العجة وكورتها
منا الذراع اي فلق وستقط وستقط الهزة تغنيا من ذراع فرق
اوس الذرو هو الهلال الصغار فلتم ولا على صورته فعليها الهزة
فيه ويوسل الانسان من ذكر او انثى هدايا حسنة لا يدخل
فيها اولاد البنات الا اولاد بنات صلى الله عليه وسلم لا يتم
من بناته رضي الله عنهن اجمعين لكن بعضهن لم يعقبن وبعضهن تعقب
عقبة والعقب انما يوجد لسيدة فاطمة رضي الله عنها وسلم كاملت
على ابراهيم اي آل ابراهيم اسحاق ويعقوب اولاد ابنا وان بنات
ابراهيم اولاد من غير سارة وهاجر وهم داخلون لا محالة والمراد الانبيا
صلوات الله وسلامه عليهم والصديقون والشهداء والصالحون
منهم وذريتهم منهم وجميع انبياء بني اسرائيل من اسحاق وليس في
ذرية اسمعيل غير نبينا صلى الله عليه وسلم قالوا فيه اشارة الى
انه يعد نبيا لا لانبيا الكرام عليه وعليهم الصلاة والسلام
وهو ابراهيم بالذكر لانه الذي سأل في بعث محمد صلى الله عليه
وسلم بدعوة الامة وبشوا الهام بجعله لسان صدق اي ثنا في
الامرين قبيل ولانه راي في النوم اسم محمد مكتوبا على ثمار
الجنة فسأل الله ان يجري ذكره على لسانه ولانا الرحمة والبركة
لم يحتمها الا نبي غيره فان تعالى رحمة الله وبركاته عليكم اهل
البيت والتشبيه في الحديث لذلك او لطلب له ولآله وليوا
انبيا

انبيا سائلا ابراهيم وآله الانبيا فالتشبيه للمجموع بالمجموع ومعظم
الانبيا الا ابراهيم فانه اقر بلبث الجملة بالجملة وتقدر ان يكون لآل
صلى الله عليه وسلم ما قال ابراهيم كان ما توفر من ذلك وبوثا
الرحمة والرضوان حاصلا لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بل كاحل
له على اهل ابراهيم ومن كان ذلك في بعثته اكرم كان افضل واعرف
بان غالب طرق الحديث اللهم صل على محمد وما صليت على ابراهيم
من بذكر الآل ويرد باب ذلك وان سلم انه الغالب لا يمنع الزيادة
بغيره اذا لم سنده وما نحن فيه كذلك فلا مرد اذن يمكن يكون
غالبا او مغلوبا وقيل انه طلب لآله وليوا انبيا سائلا ابراهيم
وآله الانبيا والتشبيه على ما يدل لقوله وآل محمد وبالانتقال تشبيه
ابو عامر عن الشافعي وقال انه مخالف لقاعدة الاصوليين في رجوع
المتعلقات طبع الجمل وما يقطوره فيه في التشبيه مع حذف الآل
في رواية بلفظ رواية البخاري ووجود التشبيه لمحمد بالابراهيم وبان
هذا انبيا لا يكون صادرا ومن كيف يطلب ومنع سالم يكن وقوعه
قال ان قيم وهو ركيك بعيد من كلام العرب واجيب بان
محل وجوه لتعلق ذلك الحديث لم ينع منه مانع كما منا فيه حوف
محذوف هو انه يوم القيامة ابراهيم على انبيا عدة اب الشبه به
يعمل من التشبيه هنا ايضا وفي رواية البخاري بانبيا سوله بانبيا
فيها مقحمة خبر لقد اوتي مزمارا من مزامير آل داود ان يكن حسن
الصوت الا داود بنفسه فان اسم محمد في شرح الكشاف ولا
محتاج الى ذلك لان المضاف اليه الذي اذا اريد ذكر المضاف اليه
محذوفا يقدر اضافته عليهم ويخرج عنه الاقتربية كاذكرنا
وبغير اليه قوله تعالى ادخلوا آل فرعون اشد العذاب ويدل له
ما في الصحيحين عن عبد الله ابن ابي اوفى ان اباه اتى النبي صلى الله
عليه وسلم بصدقة فقال اللهم صل على آل ابي اوفى ومن المعلوم
ان ابا اوفى ليس مقصودا بالذات بهذا الدعا فيكون دعوة لابراهيم
فيما ذكر من بذكر الرابعة دعوة لآل اوتيت اصليا لانه الاصل المتبع
لسائر آله وعرفان تقديم الشافعي لذكر بعيد من كلام العرب
لسوء محله وفي مانع من تعلق الجار والمجرور بالعطوف تقدم الرابع
انه موسى خوف محمد وزر ابراهيم افضلية ابراهيم على الباقي عدة
السابقة فاقالة الشافعي ظاهر لا غبار عليه واما ان على الانبيا
لا بابراهيم الخ فاجيب عنه بانهم لما تبعوا نبينا صلى الله عليه وسلم
لم يحتاجوا ان يسألوا لهم الرحمة المقرونة بالتعظيم لهم في الانبيا
والاستمالة المذكورة ان سلمت اما في غير مرة لكن سنعم وقصد
المسائلة للاصنات التي هي اسباب للثواب لا الثواب بحسب
وما يصرح بعلان الصلاة خاصة بالانبيا ومع ذلك سنعمل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيقال بعيم تشريفا لهم وتعجيبا ايضا بانه لا يتبع قلب الخطاب
الحاصل لهم بالصلاة جميع الصفات وما ذكره ابن القيم من انه وكيل
تعبير من الاخبار بوجود بانه لم يوجد كيف اذا انتفت بدون الله صلى على
محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم اي تلاحقه تعلق التشبيه
بالجملة الثانية وفيه نظر لما ذكر من قاعدة الاصولية الا ان
يقال بانه تم ان محله حيث صلح رجوع المتعلق الى الجميع وهنا لم
يصلح الا للاخير فتعين ويقال التشبيه لاصل الصلاة دون رتبتها
ومقدارها فانا لو في كنت عليهم القيام كانت على الذين من قبلكم
انه تشبيه في اصل الصوم دون قدره وكما في انا اوحينا اليك كما
اوحينا الى نوح ونبذا منسوب للشافعي ايضا ونحوه انتم على
وضعفه ابن دقيق العيد قال الم في شرح مسلم المختار امتداده
والايوم لسابق مندرج بالادلة الخارجية المصرحة بافضلية
نبينا صلى الله عليه وسلم على ابراهيم وغيره فلا حاجة على ذلك
ويقال انما يلزم ذلك لو لم يكن الثابت للرسول صلى الله عليه
وسلم صلاة مساوية لصلاة ابراهيم او زائدة عليها اما اذا كان
له ذلك بالنسبة لصلاة انا اقتضى الى الثابت للنبي لنبينا صلى
الله عليه وسلم كان المجموع لا يدل على تقدم ابراهيم للنبي صلى
ابن دقيق العيد بوجهين مشكل احدهما ارجحة الاذن درهم
والاخر الغنيمة قسمين نصفا لاربعة الا ان يعطى لغير نظير
بما نصا لا الثلثين وسابق بما يقاربه في الاخر التوالي ويقال
فنبينا شك على محمد وآله لا يلاقي اذ ما ثبت لنا فضل بعض
شانه يلزم باب الترجيح وكذا اوس بيان حال الاتوى بما
من ذلك فوي واما اوس باب الحال سالم يشتهر ما انه وان كان
من المشبه بعان يكون ظاهرا واصحا للسامع حسن تشبيه النور بما
واصحا عند جميع الغوايت حسن ان يطلب وآله بالصلاة
في العالمين في خبر شاذ وغيرها في اضافت الصلاة على ابراهيم
والى العالمين ولذا لم يتبع ذو العالمين الا في ذكر ابراهيم وآله

دون

وآله دون محمد وآله وهذا الجواب به ابن الكرماني وهاصلهما بهذا
ليس من باب الحال المناقض بالكامل بل من الحال سالم يشتهر بما
اشتهر او يقال المقصود من الصلاة الدعاء بان الله تعالى اركة على
محمد وآله كما اتصل على ابيه ابراهيم وآله فذكر التشبيه لذلك قال
القاضي عياض وهذا ظاهر الاقوال او يقال قال ذلك لدفع ما ظاهر
قد رابيه ابراهيم لامته رعاية لخاطره وسابق بوته وذلك لدفع ما
مدفوع بانه لم يقل له صلى الله عليه وسلم اذ مرض دونه تحت لواء
الحمد وبحديث البخاري انكيدا لناس يوم القيمة بحديث الشفاعة
الطويل وغيره ذلك قال ابن حجر في شرح المشكاة ولعل هذا اصل الحجة
ان رجلا قال له يا خير البرية قال ذلك ابراهيم وخير لا تفضلوني على
يونس بن متى وان ذكرت له حكمة اخرى ثم قال لعله كان قاله
قبل ان يعلم ان التشبيه للاصل الاصل او المجموع بالمجموع دون غيره
اي كما ان الخبر الذي يوضحه الله عليه وسلم ما لنا ابراهيم بالنسبة
رضي الله عنه فكانه امرنا ان نصلي على محمد وآله خصوصا بقدر
ما صليت عليه ابراهيم وآله فيحصل لآله ما يليق بهم ويبقى
مازيد التشبيه وان المطلوب هذا اللفظ فضل من المطلوب
للتصغير وقال الحلبي سبب التشبيه ان الملائكة دعوا لآل
بيت ابراهيم بالبركة ودعوا لهم بهم فكان المطلوب بركات
امتهم ذكر بقوله كما صليت اي قال عليه ما فصلت على
ابراهيم ويتعقب بانه لو كان كذلك لعم صلى الله عليه وسلم
بعد قوله ما فضلية نبينا وذلك اي كان بامرته سؤال الربا
على ذلك وبان افضليته على غيره كانت معلومة بدليل ان
ان يولد بين لدن آدم وبان آل الملائكة لنجاة مرتبا اسماء يوم
ملائكة لو لم يكن يعلم حين امرهم بذلك وتثبيت اخوية
شكله كما تقدم ذكرت وقواعد الكتاب لنسبي بوا الغرور
فاصوا الغرور للامر تعيين حاصله ان التشبيه في الخبر يوجد في
الارتبة الثلاثة ولا يتبع التشبيه في الاولى المشتركة ما منه
او لا يدعى لا بعد ورد سنتقبل ما ذاق التشبيه في آله فالاولا والامر
والثاني الثاني والامر بعد ومن سنتقبل لم يوجد بعد وبالاعتبار
الثرت بين ما تبين القاعدة بان يدفع الاشكال في قوله اللهم صل على
محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم لان الاشكال سببي على
جعل التشبيه في الدعاء لا التشبيه في الدعاء وليس كذلك بل لما وقع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التشبيه من عطية تحصل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعطية تحصل
لابراهيم لم يكن حصلت قبل الدعاء فان الدعاء انما يتعلق بالمعدوم المستقبل
ح يكون الذي حصل لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الدعاء لا يدخل
في التشبيه والذي فضل به ابراهيم عليه السلام فيما صلوات الله
وسلامه عليهما كرجل على الاخر مما الف وللاخر الف فان ترتيب الصاحب
الالفين مثلا انما هو في الصاحب الالف فيحصل له بالدعاء الان وللاخر الف
فقط فلا يرد السؤال من اصله لان التشبيه وقع في ما لا في جزئهم
لو قيل انا لعطية التي حصلت له صلى الله عليه وسلم لما التي حصلت
لابراهيم لم لا يكون الحصول للتشبيه فالجواب لكن التشبيه انما وقع
لانه مما لا يعلم وتاسل الفرق بين ذلك فيه فرق لكن به اشاله كثيرة
واخفاؤه مهمة وانه اعلم والتشبيه لقوله وعلى محمد وبين
المعطوف عليه كما قيل فالحاصل ان الدعاء او المراد التشبيه في وصول
ولكن لمن وصل اليه مجهول لفضل وصوله لابراهيم كذلك فهو قول الب
الفضل بالفضل من الخطيب ساعي ان يستفاد انه عليه لم يكن ظاهرا
بعد ذلك له الباع فلا ثبت فقد قال انا الذي اثبت عليه ثابتا فقال
رجل ابن تريل انفسنا بنفسنا ح وبارك اي اثبت له دوام
العطية من التشريف والكرامة كذا في النهاية ولم يصرح احد
بوجوب وبارك اي الا انها سابق في بعض العبارات والظاهر انه
غير مراد لما قيل انه قال بعضهم بوجوب كما صليت على ابراهيم لانه
لم يسقط في رواية ولد بانه سقط في رواية عند النسائي صح لما قوي
واحتمال انه لا سقط الوهم بعض رواة النسائي لعدم الالتفات اليه
توجيه في العالمين كذا ثم عند مسلم وغيره زيادة في العالمين هنا
ودعا قبله وبي سقطت من رواية ولعلهم النسائي اي قلم الصلاة
والبركة على محمد والله في العالمين كما ظهرت على ابراهيم والله في العالمين
فهو انك حميد مجيد وجه كما تحليل لما قبله وحكمة الختم بهما
ان المطلوب تكريم الله تعالى لنبيه وتشاركه عليه والتنويه به
وزيادة تشريفه وذلك ما يناسب الحمد والمجد ومن ذلك كرامته
الهما بما يستدعيه المطلوب او بما كانت تنيله والمعنى انك
فاعل ما تستوجب به الحمد والمجد من انعم والاحسان والمجيد فعيل
من المجد بمعنى محمود وانه سنه وتوسيع حصله من صفات الكرام
فاتاه صفات وقيل هو بمعنى مجيد كما ذهب جماعة اهل العلم
وعالم فيه مبالغة كما قال وكرسا والمجيد فعيل من المجد سالغة
من ماجد ومنه انها سالغة اشرف والكرم يقال مجد الرجل بضم
الجيم ومجد بالضم مجدا ومجادة وقد جمع بعضهم المبالغة في صفات
الله تعالى فانها لا تحصى وقال جمع انه الحق باعتبار ما

لا ينبغي الهي خلقت به لاختلاف مراتبهم حاشية قال الحنفي
اشتهر زيادة سيدنا محمد وفي كونه افضل نظر وفي مقابلة ان
قال ابن عبد السلام بناء على ان الافضل لكل الانبياء وان
الامر يقتضي الاول فيجب دون الثاني انتهى وقد ثبت عن ابي هريرة رضي
الله عنه في الصحيح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم
وعلى ذلك وانما يعلى رضي الله عنه في رقعة الحديبية من نحو
الاحمد صلى الله عليه وسلم ح اسوة له نحو قال الله لا نحو يعلم
ان الاولى لكل الادب وهو يحتمل ان قال بعضهم الاشبه الاشبه
ولا يعرف اسناد ذلك في حديث كما انه انتهى وقد اشار صلى الله عليه
على ما فيه بذلك انما هو لكونه من اهله انما طاعة الله انما عطية
وبحثاتم فايرد ذلك براجعة الحديث وتتمة حديث انا سيد
ولد آدم والفخر وما على ابي سجود ربوبيا وسوقنا وجواهم اهل الصلاة
فما الصلاة على سيدنا وذكر كيفية صلاة الله صلى الله على محمد وعلى آل محمد
سوى وتقول بعد ان تحية اما ذلك مسقط فلا بيان الى سيدنا
رامانه ولقيت مع سنتم للابي يقول ان طالبا قال لا يجاد في الصلاة
لنظاهر سيدنا ابراهيم بيد وفي انا يقال اللهم صل على محمد منها عليه
الخليفة وعلى الاسرار التي انت فيها من هذا الكلام بما سل وراه الاول
ما تضمنه وهو حق شنع فيه حاجب الخليفة فلي منه وكما نه راي
ان تغييبه تلك الدعوة فتوبيته انتهى قال يعمل لا بية المحققين
ما اثبت خوض قول الصلاة اللهم صل على سيدنا محمد نبيا لا يثبات
ترك بما يظهر من الحديث الى سابق وان تردد في فضيلته الاسوي
انتهى وبه يود سارق لعلما حبا لتاريس سيدا الى ما اشار بما يتعين
وفيه في ذلك قوله روينا بروزه الكيفية في المراد ان اصل
الكيفية في الصحيح من حديث كعب وحديثها من حديث ابي حميد الرحمن
ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة رضي الله عنه فقال الا اهدي
لك هدية سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت بلى
فاهدها لي فقال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا
يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة عليكم اهل البيت فان الله علمنا كيف
نسلم فكيف نصلي قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم
وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد
كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وفي رواية
اصحابنا فيمن الاربعة قال قال كعب الا ان شئتم هديتكم
ان لو صنعتم الذي هديتكم كعب فلا اذيت ما نقتنا عليه وفي هديته
كما علم ما سياق وفي رواية لمسلم وبارك على محمد وما بقي اللهم كذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في السلام وفي شرح الهجرة للشافعي رواه الترمذي في الاطعمة والبخاري
اخرج هذا الحديث في كتاب الصلاة وكيف كذلك انما اخرجه في احاديث
الانبياء في تفسير سورة الاحزاب وفي الدعوات وقد اعتذر بذلك عن ذلك
وانما الشيخ لم يذكر هذا الحديث في كتاب الصلاة وكيف كذلك انما
اخرجه في احاديث الانبياء انما السلف الكلام عليه في الصلاة عباسها انه قيل انما
نكلما عليه ووقع عند ذكر في تفسير الشافعي الذي لقي فيه شد الرحمن
كعبا وتلقاه كان كنا قال له وهو يقول انتي وكعبا في حجرة بعض
الغرف المسجد او اكان الجمع في الصلاة بمنزلة ابي امية ابن ملاوي
ابن عبيد ابن الحارث ابن قرط ابن رزاح ابن عدي ابن سواد بالتخفيف البلوي
الذي حليفا الانصار وقال الدارقطني ليس حليفا انما هو اخو اوس
انتهى وتفقه ابن سعد كانت بالسنة قال الشيخ انه يقول حالفا الانصار
ولم يكن في نسب الانصار وهو الصحابي الجليل تاخر اسلامه
وكان له صحبة وله في هذه صدقة عبادة ابي الصامت بوسا فلم
يجده يوم قبل ليت فكر الصحابة بالت دوم قبل الحبوة له حرج بغضا
يريد الاستقرار عبادة ثم فكر في نفسه فقال لو كان هذا الصحابة
يتبع نفع نفسه فاذا وشد بجبته الرضوان وما بعد ما من
الشامد وفيه نزل قوله تعالى في قدرية من صلى اومدة اوشك
وروى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ثنتا قبل سبعة وادبعون
حديثا اتفق الشيخان له اتفقا منها على حديثين وانفرد
مسلم باخرين وكان الكوفة مدة وسات بالشام سنة احدى وخمسين
وقال ابن عبد البر سنة احدى او اثنتين وقيل سنة اثنتين وقيل
سنة ثلاث وله سبع وسبعون سنة وقيل خمس وسبعون وصلى عليه
الامام وقال الحافظ ابو عمر استشهد ربيعة شهيدا
عبدك ورسولك ثانيا النبي الامي ازواجه وذريته رابعا
في العالمين وهذا حديث كعب متفق عليه اخرجه الائمة واما الزيادة
الاولى فهذا البخاري والنسائي واما الثانية من حديث ابي سعيد
الخدري واما الزيادة الثانية من حديث النبي الامي عند ابي داود والنسائي
وابن خزيمة وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن فرد رضي الله عنه
والحديث حسن واما الزيادة الثالثة وهي ازواجه وذريته فهي
عند احمد والبخاري ومسلم وابي داود وابي موسى ثم ابي سلمة والنسائي
والنسائي من حديث ابي حميد الساعدي رضي الله عنه قيل
رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته
كما صليت على ابراهيم وعلى ابراهيم انك حميد مجيد وبارك

على

على محمد وعلى ال محمد كما بارك على ابراهيم
وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد قال الحافظ موجد حديث حسن
الهم هو الوجه في هذا انه يكن كذلك فتح من سقط منه الناسخ فزاد فيه
هل سبيه قال الحافظ وجدت للزيادة الذرية في حديث ابي هريرة اخرجه ابو داود وروينا من
الاولى اما على ال البيت فليقتل اللهم صل على محمد النبي
وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد واخرجها النسائي من حديث
وفيه مقال اما الرواية الثانية في حديث صحيح قال احمد
رسول ابي داود واخرجه النسائي وغيرهم من حديث ابي مسعود
الانصاري قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس
سعد ابن عبادة فقال له بشير ابن سعد امرنا الله يا رسول الله
ان نصلي عليك الحديث وفي اخره قال العالمين انك حميد مجيد
يا رسول الله كيف نصلي عليك فقد علمنا السلام عليك قال قولوا
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم
وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم
في العالمين انك حميد مجيد وفي رواية الاولى وانا الصلاة عليك قال قولوا
اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته كما صليت على ال ابراهيم
وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ال ابراهيم
انك حميد مجيد وفي رواية للبخاري كما صليت على ابراهيم وبارك على
محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وفي رواية
لابي داود والنسائي من حديث ابي سعود الانصاري اللهم صل على محمد
من قول اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى ال محمد كما صليت
على ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي كما باركت على ابراهيم انك
حميد مجيد وروى زيادة النبي الامي في الموضعين الحاكم في المستدرك
من حديث ابن الصحابة وقال صحيح على شرط مسلم ورواه ابن حبان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في تصحيحه وروى ابو داود والنسائي من حديث ابي مسعود الانصاري
رضي الله عنه ان بشيرا الانصاري قال يا رسول الله امرنا ان نصلي عليك فكيف نصلي عليك
اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته
كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد انتهى فقال
الم ترى ترتيب الذنب وسببه في الجمع بين الاحاديث فانه اشار
قوله عبدك ورسولك اشارة الى اصوله على كتاب الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وكما يتعلق ولم يذكرنا بل قال
وقد بينا مسئلة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما يتعلق بها وبيان افضلها واكملها في كتاب اذكار الصلاة
وكانه نسي عند الكتابة في ذلك المكان ما لزم عليه من البيان
ولا عتب على الانسان في السهو والنسيان والله تعالى اعلم

باب الدعاء بعد التشهد الاخير

في السيرة الكبرى للشامي عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
من الواضح انه كان يدعو بها داخل الصلاة بانية وانه كان يقول
تكبيرة الاحرام في حديث ابي هريرة اللهم باعد بيني وبين خطاياي
الى اخره وبانية رحمة اعذاب وفي الكوثر وفي الاعتدال من ذي
السجود وفي الجلوس بين السجدتين وفي التشهد الاخير انتهى
قوله روى ابن ماجه البخاري ومسلم الخ قال الحافظ في رواية
لمسلم ثم ليتخير من المسئلة ما شاء ثم ليدع عند مسلم جزما الا في
رواية واحدة وله اخرى قال ثم ليتخير بعد من المسئلة ما شاء
او احب وله ثالثة مثل البخاري لكن بنقص منها وله اربعة
صرح فيها بان الزيادة لم يذكرها راسا البخاري فله اربع روايات
احدها المذكورة والاخرى قال فيها من الكلام ما شاء والثالثة قال
فيها من الشئون ما شاء والرابعة لم يذكر فيها الزيادة وبدا الحديث
عند الاصحاب عن علي ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله ابن
مسعود وبينها الحافظ بان طرق الحديث عنه ما قوله ثم ليتخير
من الدعاء ترجم البخاري باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد
وليس براجح قال ابن الجوزي البخاري المنقول وجوبه يحتمل ان يكون
الدعاء الذي لا يجب دعاء مخصوص ويحتمل ان يكون التخيير في محل الامر

الوارد

الوارد به على الندب وقوله ثم ليتخير من الدعاء الخ استدل به على
جواز الدعاء في الصلاة بما اختار المصلي من امر الدنيا والاخرة وخالف
في ذلك الحنفي والطاوس وحبيب وقالوا انه لا يدعوا الا بما يوجد
في القرآن او ثبت في الحديث لكن ما ورد في الاحاديث كثير
وعلى ما سيرين في قوله لا يدعوا فيها الا بما ورد في الاخرة ولو كان
الدعاء بالمحرمة مبطلة لا يجوز انتهى قال في المحرر قال الشافعي
يجوز الدعاء في الصلاة بما شاء من امر الدنيا والاخرة ما لم يكن اثما
قال ابن عمر في لا دعوا في صلاتي حتى تشهد جاري وبه داري
وقال الحنفية لا دعوا بما شابه الناطق القرآن والادعية الماثورة
ثم بسط ذلك بكلام الحنفية خاصة مطلقا في الصلاة نحو اللهم
اغفر لي ولها لانه ثم حبس للاخرة وهو مبطل لا شارب
شرح مدة الخصم الى تقوية ما عداه الشافعي بتمكنه الدعاء بامر
الدنيا ونص الماثور مع كثرته قال واذا انضاف قول مولانا
الى قول من فرجي عمري الاحلام او لا محالة انتهى وروى عن شريح
انه قال يجوز الدعاء في المكتوبة بامر الاخرة لا بامر الدنيا فقال
ابن حزم ليس في القرآن ولا في السنة من فصله فمسكت انتهى
ان يدعا الدعاء مستحب قال في العباب فيكره قوله قال رحمه
الله انتهى النص قال لسبكي لانه يريد ترك الاولى ويريد
الكراهة ان لنا خلافا مشهورا في وجوب بعض الادعية الاتية
الكراهة قوله من امور الدنيا والاخرة اي والاخروي والمعاد
والا بطلت الصلاة قوله الهم وغيره قوله وتستحب تقويته في
دون قدر التشهد اشهد الملائكة التشهد وقد الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم بعده وشارة المنهاج وبين ان لا يزيد نعمة
عليه وسلم الى اقلها وقال الاذرعي بل المراد ما يأتي به تمهيدا وعلى
ان المنقول الاول قال في شرح العباب الحاصل
بحث ابن الرفعة وقضية كلام المنهاج انه لا يسن عدم المساواة انتهى
وفي الروضة وغيرها الافضل ان ينقص عن ذلك لانه تابع لما فان
ساواها كره قال في شرح العباب وهو الاوجه ان يتصف في
الاذرع المختصر والمسموم تابع لانا مه والمنفرد وقضية كلام التخيير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انه كما لا مانع لكن اطال المتاخرون في ان الوجه انه يقبل ما شاء ما
يحب وقوعه في سهو ومثله ما مر من رد ظاهر ان الخلاف فيمن لم يسن له
انتظار عود اهل قوله والمأثور افضل اي الدعاء بالمأثور للسنة
اي لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل من غيره وظاهر كلام ام
وغيره حصول اصل السنة بالدعاء بالدنيوي المباح لكن نقل الاذرعي عن
الماوردي وغيره انه مباح ويجري ذلك فيما اذا كان الصلاة وصل
الجوبي في بطلان الصلاة بنحو اللهم ارزقني جارية سمينة كذا الى
بعض الفقهاء في الحرام الاومنات المسكنة خلافا لما توهم كما في فتح
للاحاديث الثابتة ربه بيد ما عند الاذرعي للكلام الجوبي وقوله
لا احب اعلا بالنهي فيه قوله من مثل ما رويناه ومعنى البخاري
ومسلم اي في السلام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا تشهد احدكم فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ
بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر
فتنة المسيح الدجال رواه الجماعة الا البخاري وفي رواية اخرى
لمسلم اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليستعذ بالله من اربع وساق
الحديث كما ساقه المص انتهى وصريحه انه بهذا اللفظ عند مسلم
منفردا فتعقب على من زعم الى مسلم انفرد في الشكاة وفي الحصن على
ما وجد اليه والى الصحيحين الا بنحو ما في جنان والله اعلم وتاك
الحالة وقع في بعض نسخها الاذكار روينا في صحيحي البخاري ومسلم
وفي بعضها في الصحيحين وفي بعضها في صحيح مسلم والسبب في ذلك
ان اللفظ الذي ذكره لمسلم وحده بالفظ الثاني اما البخاري
فاخرج اصل الحديث ليس فيه التشهد بالتشهد وسيعة الامر
فحيث ذكر سببا اراد اصل الحديث وحيث اورد زاد اللفظ فصح
وقد ذكره في شرح المذهب فقال رواه البخاري ومسلم واللفظ له
انتهى قال الحافظ ولفظ البخاري ذكره في كتاب الجنائز من حديث
ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ
بك من عذاب القبر انتهى قوله ورواه مسلم من طرق كثيرة وفي رواية
منها ان قال الحافظ طرقه عند مسلم سوى ما تقدم ثلاثة
ليس فيها تشهد التشهد وليس فيها بلفظ الامر الا رواية
عوف بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عوذوا بالله
من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله
من فتنة المسيح الدجال واخرجه بهذا اللفظ النسائي انتهى قوله
اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير خرج به التشهد الاول فلا يسن فيه
دعاء ولا صلاة على الآل في اصح القولين بخلاف
الاخير فانه يسن فيه جميع ما ورد هنا وفي غيره انتهى قال المص على

الله

الله عليه وسلم قوله فليتعوذ قال بعض ظاهر هذا الحديث وجوب
هذا الدعاء لما ورد في حديثه بلفظ فليقل وفليقل والاصل في الامر
الوجوب وكان امر وجوبه ان يعيد ما صلاه يغير هذا التعوذ والمختار
عند العلماء الاصحاب والامر مصروف اليه قال والوام في شرح
مسلم يظهر بلا خلاف ورد من حمل الامر فيه على الوجوب تارة وحمله تارة
على الاستحباب انتهى وتاكيد هذا الدعاء بانه يعتقد
وجوبه ثم قوله قال لعلك شك في وجهه انه جزم الظاهري لظاهر
الامر ونقل عن طاوس انه امر ابنه بالمداومة الثلاثة لما ترك هذا
فصرت تركت الوجه انتهى قوله فذاب جهنم وقوله انه الغاية
اي الا تعلم في الملائكة مسلما في الترتيب لهم جهنم اسم النار الاخرة
سالنا الله العافية الدنيوية منها وسن عمل بلا قال الاسار والحبس
بالنار الاخرة وفي الجحيم لا تعرف للتعريف والجحيم قال وقال
المعرب والنار ثبت قال نظرت حتى لنا من رؤية انه قال
ركبة جهنم يريد بعبيدة المعرب هذا في سورة البقرة سنة
وقال ان الاعراب جهنم لا تعرف للتعريف والتانيث قال وقال
سيبويه العلة استثقلت اسما من الجموسة وهي العلة فيه
لا تعرف للتعريف والتانيث قال وقال جمهور اهل اللغة
استثقلت اسما من الجموسة اوجه انه لا يعلم في تسميت وهم
جهنم لا تعرف للعلمية والتانيث ربي من اسماء النار التي يعذب
الله بها عباده ويقال هو فارسي معرب وقال ابن الجوزي وقيل
هو اسمي قوله وسن عذاب القبر فيه ايضا جزم على الجزئية في
الدعاء له وسيأتي في الخطبة على اهل السنة في اثباته حتى وقع
لشيخ انه صلى على شعر في فقال اللهم اوقه عذاب القبر فهاله كان
لا يوسن به ويبالغ في نفيه وتخطئة منكره قوله ومن فتنة
المحيا والممات اي الحياة والموت ويحتمل انه من زمن ذلك لانه يحتمل
العين من الثلاثي يأتي منه المصدر والزمان والمكان بلفظ
واحد والامر بالاستعاذة من جميع فتن الدارين في الحياة من كل
ما يفتن بدين او دنيا والدنيا في لم يه يتعلق بها علم
الغير وفي الموت تبعه عند الاحتضار من تبديل الخطاب الكفر
حسن بطرائق جات في الاخبار ومن شدايد سكراته واهينته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى الممات لقوله تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة وقوله تعالى ذلكم فتنتم انفسكم وتربصتم وارتبتم
واموالكم فتنة وقوله تعالى ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين
وقوله تعالى ولقد فتنا سليمان وقوله تعالى ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا
ولقد علمنا الكاذبين وقوله تعالى ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن
الكاذبين وقوله تعالى ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين

من جميع الصغائر او مانيه الاثم ولا يمنع في سؤال الغفران لبني الملائكة من
ذلك لانه وان لم يجمع فت ويعتقد الفرق ان المعصية سيحتمل معها
الاثم بخلاف الحفظ فان ثم كانت المعصية للانبياء والحفظ لبعض اولياء
والخوارج يحرم المسائل الخاصة او الاستدامة للمعصية او لطاعة
مع العزم وبانه قتل ما استدامت طاعته مع انه درع على اولياء
بلا تبعة ومنها انهي والمنازع من الاطلاق فانه قد يكون كذلك نبوت
ولا يوجد منه ورثته مقصر تنشه مجبوسة عن مناسبها الكريم ثاني
لحديث الصحيح نفس المؤمن مرهونة بدينه حتى يقضى عنه دينه
وانه يقتل محله في استدامة المعصية او فيمن لم يعلن توبة والمراد
بالعزم ما يعزم الانسان اداه بسبب جناية او معاملة ونحوه
ويحتمل ان المراد الدين وانه على الغريم في ثمنه الحديث فقال له
قائل ذكر كذا قال انه في شرح المشكاة وما انه الجمهور في ذلك وفي
شرح الحدة لا مخالفة بين هذا الحديث وحديث عبد الله بن جعفر
رضي الله عنه رضوا ان الله يهب الدين حتى يقضى دينه لكن ما
يكن فيما يكره الله لان حديث النهي فيمن استدان فيما يكره الرب تعالى
او لا يريد استدين فقضاه والاستدامة او لا باحة فيما يرضى
الرب ويريد استدين فقضاه مع انه رتب على ذلك فان الله يكون
في عونه في قضائه فان مات قبله يرهن مزينه من كرمه وكذا
روى ابن سعيد في طبقاته الاثبات عن القاسم مولى معوية انه بلغه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه من تداين بدين ويريد
ان يقضيه حريص على ان يؤدي دينه فمات ولم يقض دينه فان الله
تعالى قد تاذن على ان يؤدي عنه فيما اتاه من غير ان يقضي دينه في
دين تداين بدين ويريد ان لا يؤدي دينه فمات على ذلك ولم يقض
دينه يقال له اطلبت الا توفي ثلاثة من سكك فيوخذ من
حسناته فيجعل زيادة في حسنات رب الدين فان لم يكن له حسنات
اخذ من سيئات رب الدين فجعل في سيئات الطالب انهي واستعاذته
صلى الله عليه وسلم من الدين اي الذي لا يطيق قضاه والا فقد
توفي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي فعلم ان
الاستعاذة انما استعاذ منها انهي بعض منها وقد استدان عمر
وهو خليفة وقال لما لعمر نظر اذكر في مال الدين محبوسه فوجدها
ثمانين الفا فاكثر وكان على الزبير دين كثير فاتت من النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه من استدانة ليل وانه على ان
اختلاف الامر في ذلك كان ملائمة على اختلاف حال المستدين منه
وانها ان من غير لا استدلال باستدانته صلى الله عليه
وسلم بان عمل الخبيث مدينا في غير الانبياء على ان كثيرين قالوا

ان شرط

ان شرط حسن النية فيه ان لا يخلف الدين وفاء ان لا يبيت دينه
لطاعة ويصرفه فيها والا فلا اجر وبالجملة ما لم الاستانة الى حل الله
والغرم الى حق العباد **قوله** وورد في صحيح مسلم الا ورواه ابو
داود والترمذي والنسائي عن علي رضي الله عنه كذا في السنة
قال انما فقد حدوا اخرى وحديث الطويل المتصل على عا الفتاح
وغيره قال وعدت حديث علي سابقا من حديث ابي هريرة كنيه
سلمان ولفظه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما
زاد فيه انك وقال انت المقدم وقال في رواية وما اسررت وما
اعلنت قال الحافظ حديث حسن اخرجه احمد والبخاري في
الادب المفرد والنسائي قال وروي بعض رواة الترمذي في حديث
ابن عباس الطويل في التهجد بعد صلاة الليل وفي اخره فاغفر لي ما
قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا
انت انتهى **قوله** اللهم اغفر لي اي اجعل المغفرة لي بسبب كثرة
الاستغفار وقال بعضهم سببه فترات وغفلات مما لم يكن
دائما يستغفر من تلك الغفلات وقيل كان سببه ما اطلع
عليه من احوال امته وما يكون بعده فكان يستغفر لهم وقيل
كان ذلك لما يشغله من النظر في مصالح امته وتعليمهم وتربية عادة
عن مقام مناجاته فكان يرى ذلك ذنبا كان من هم الطاعات واصل
الاعمال سؤاله من علو درجته ورفعة مقامه فيستغفر ربه
ويقول ربي استغفاره وتعرضا لنعمة ونعوته قيام بحق الوظيفة
العبودية وامرا بحق الربوبية ليثبت في بداية امته صلى الله
عليه وسلم استحباب مقوماتهم وقيل لتوبتهم وقيل لكان ذلك لحق
لطفه اشارة اليه بعض العقلاء وهو استدعاء محبة الله تعالى
قال تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وبلغ الاحوال
عارية في استغفار ابن بزيد الاسود وتغفر ما هم ما لوات الله
وسلامه على سيادة عليهم اجمعين كذا رايته في مسك لبعض المالكية
وهو كلام نفيس **قوله** وما اخرت قال في الخرزاي من الاعمال
السيئة التي تنتهي اثارها وما اخرت بان تركت افعالها من
الاعمال الواجبة انتهى وما اخرت اي ما سيقع مني في الزمن
المستقبل من المعاصي قال الاسنوي في شرح المنهاج بعد ان نقل
عن ابي الوليد الباجي ان المراد بالسيئات الصغائر وما السيئة الى
ما وقع لانه لا استغفار وقيل لا ذنب محالا لعظم وقيل يا رسول
الله طلب مغفرته قبل وقوعه اما الطلب قبل الوقوع
ان يغفر اذا وقع فلا استحالة فيه انتهى قال بعضهم واذا علم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان الله تعالى مالك كل شيء له ما في السموات وما في الارض وما بينهما
وما تحت الثرى لم يشرع ان يعفي من شاء ما شاء وما سار ردني بعض
الاهمال انما سبب لغفران ما تاخر من الذنب كصيام ليلة القدر
وصيام يوم عرفة ففي الحج يتلافى الحادي ما مضاه اما غفران
ما يقع فيه واما العصمة من وقوع ذنب فيه وعلى الوجهين فالذين
قولان للعلماء وقال ابن حجر في رسالة الخصال المكفرة
للذنوب المكروهة والوضوء ان الاية تتلوا على قوله صلى الله
عليه وسلم في مثل هذا ان الله اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم ان المراد لا قتل بعد الهجرة ابو اخذ به ابدا
ابو داود الصادق وقيل المعنى ان اعمالهم السيئة تقع مغفورة لهم
فكانما لم تقع وقيل انه ذلك على انهم حفظوا فلا يقع من احدهم
سيئة التي ذكرها البخاري المراد غفران ذنوبهم في الاخرة والا
للوجب على احدهم حد مثلا لم يسقط في الدنيا وقال في رسالة
السابقة وحديث فضل يوم عرفة وان كان مقيدا بسنة واحدة
للتعميم دال على جواز التكفير قبل الذنب فهو من شواهد صحة ذلك
ثم ذكر ادلة اخرى تشهد لذلك والله اعلم وسارت
في كل مغني بارتكاب المعاصي الفاخرة او العالم المرجية وملو
تحرم بعد قصيرة
انت المقدم اي لي شانا تقوم فيق
والمعونة
وانت الموخر اي لي شانا فملان وتترك
العصرة ويبقى بسط شانه يتعلق بشانين الحالتين فيما يقول اذا
تام للمعد
وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن وكيع
رواه احمد واخرجه ابي داود والنسائي وابن ماجة عن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهم ولفظه وقال كما قلت وفي سنده لطيفة
تابعيان في نسق اي لما يزيد ابن ابي حبيب وشيخه في الحديث ابو
الخير الراوي عبد الله ابن عمرو قال وهما تابعيان في نسق اي
عبد الله ابن عمرو ابو بكر عبد الله الصديق فيه رواية الاقران
في موضعين بكذا رواه الليث ابن سعد عن يزيد ابن ابي حبيب
عن ابي الخير كما خالفه عمرو ابن الحارث وابن لهيعة فجعلاه عن
مسلم عبد الله ابن عمرو لفظهما عن يزيد عن ابي الخير انه سمع عبد الله
ابن عمرو يقول ان ابا بكر الصديق قال يا رسول الله علمني دعاء ادعو
به في صلاتي زاد ابو سرح ابن عبد الله الحمصي وفي بيتي قال فذكر
بقية الحديث مثله سواء اخرجه البخاري ومسلم والنسائي لم
يذكر البخاري ابن لهيعة ومسلم والنسائي كما فيه ولفظ مسلم
اخبرني رجل سماه وعمرو ابن الحارث ولفظ النسائي اخبرني عمرو
ابن الحارث ودرا عن بكر واخرجه ابو عوانة في صحيحه انتهى

عن

قوله عن ابي بكر الصديق هو ابو بكر عبد الله ابن ابي قحافة عثمان
ابن عامر ابن عمرو ابن كعب ابن سعد ابن تيم ابن مرة ابن كعب ابن لوي
القرشي التيمي الصديق الاكبر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصهره وخليفته في الغار واحد العشرة المشهود لهم بالجنة وهو اول من
اسلم من الرجال واول الاحرار من اهل الجنة واول من جمع القران بين الدفتين
واول خليفة لهذه الخلافة استخلفه عليه خمسة من العشرة السيرة
ثم عثمان وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن وامه ام الخير سلمى
بنت صخر وامها ام رومان وتاخرت وفاة ابيه بعده وفات في خلافة
عمر في جمادى سنة اربع عشرة وعمره ابو بكر الثاني عشر وما جبر
وقيل ستين وثلاثة اشهر وروي له عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة وثمانية واثنان واربعون حديثا اتفقا منها على ستة
وانفرد البخاري باحد عشر ومسلم بحديث واحد وانه خلف بعد
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يوم السقيفة ثالثا ثم بعد ذلك
سنة احدى عشرة من الهجرة وهو اول من جمع الصحابة على كتابة
ما انزل الله في الحديث الذي اخرجه الترمذي من حديث عائشة
قال مائة فقتل من رجالهم قال ابو بكر فيهما ايضا فقمت الغار
فقلت يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما وفيهما ايضا فقمت الغار
سجدا عليه لا اخذت ابا بكر ولكن نبي وما حي وفي الصحاح
وما له ان يغفر له فاني عليه بينه وبين عمر شيء وانه ابن ابي عمر
فقال يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا ولما خرج ابو داود من ابي
هريرة رفعوا اما انك يا ابا بكر اول من يدخل الجنة من امتي واسره
النبي صلى الله عليه وسلم حين رضي ان يعطي ثلاثين وفي الجنة
من طريق سالك ابن مغول عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه عن علي
قال بعد نبينا ابو بكر ثم عمر واخرج الترمذي والطبراني من حديث
عمر رفعوا انا اول من تنشق عنه الارض ابو بكر ثم عمر واخرج
الترمذي والطبراني وابو نعيم في الحلية عن سنن رفعوا اللهم اعمل
ابا بكر وعمر الثبتة صحيح في زهدي الحديث في قصة العباس وفضل ابي بكر
كنز جدا ولكنه من لفظه بلا ان عمر حسنة من حسناته كما اخرجه
يعلى عن فارس باسناد رفعوا وانزلت ترجمته في محله ورضي
الله عنه ثمين لاسلامهم الملك اخرجه ابن الاثير في اسد الغابة
عن مقتل حمزة ما ابا بكر وعمر ابن الخطاب ابي بكر ارفع بيدك
حديث ابي بكر فقال الحارث ابي بكر ارفع بيدك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يخلفه رسول الله وانه ان بقينا السنة سنة وانا وانت نموت في يوم
واحد قال فرفع يده ثم قال لا عليك بل مت في يوم واحد فمات
انقضا السنة انتهى وقيل مات كلاهما في مدة صلى الله عليه وسلم
يوما لاثنين وقيل يوما لثلاثا لثلاث بقين من جمادى الآخرة
سنة ثلاث عشرة وله ثلاث وستون سنة على الصحيح وصلى عليه
عمر ودفن بالحجرة الشريفة رضي الله عنه قوله ادعوا به في صلاتي
اي قال لوضع اللايق بالدعا شرعا وهو السجود لقوله صلى الله عليه
وسلم واما السجود فاجتهدوا فيه في الدعاء بعد التشهد لقوله
صلى الله عليه وسلم ثم ليتخير من المسألة ما شاء قال ابن دقيق العيد
لم يجد في الحديث محل الدعا ولعل الاولى ان يكون في احد موطنين
اما في السجود وما بعد التشهد ولعله يترجح الثاني بظهور الغنا
بتقديم دعا مخصوص بهذا المحل وقال ابن العربي في هذا الترجيح
نظر والاولى الجمع بينهما في المطلب المذكور قال ابن المنير
ويؤيد ما قال ابن دقيق العيد احتجاج البخاري والنسائي
والبيهقي وغيرهم بهذا الحديث للدعا في آخر الصلاة فاقال انه
كما يأتي وهو استدلال صحيح ما نقوله في صلاتي نعم قد يمنعها
انها بيان للكيفية وذكر الخصوصية فتعين ان يكون بعد
الفراغ من العمل وهو آخر الصلاة وتعقبه في فتح الباري بان
البخاري بوب عليه باب الدعا قبل السلام وهو يصدق على
جميع اركان الصلاة كما جزم به ابن المنير فيطالب بدليل اختصاص
الدعا بهذا المحل وقال ابن الجوزي في كشف المشكل اولى المواضع
به بعد التشهد وفي بعضها السجود عليه لشرفه ولا يمنع على
ركبته وهذا بالنسبة الحنفية فانه اختار بان اسود الصلاة توقيفية
فيتبع به سنة الحنفية فانه لا يدعو في الصلاة بغير الوارد
وما شبهه واجيب بانه على سبيل الاولوية لا الوجوب لحديث
ابن مسعود ثم ليتخير من المسألة ما شاء قوله قلت ننسى اي
النسي في محله وهو على ما مر انما اشكل والنسي تذكر وتوبت
وانتكلف لهذا النسي بحمل الترجيح الاول بان المنسي الظاهر ان المراد
بالنسي هنا الذات الشاملة على الروح اي ظاهرها بوضع الظاهر
موضع الظمائر وجزم به الرمادي قوله ظاهرا كثيرا الدعا بالصور
دليل على تكذيب سنة الثانية من زعم انه لا يتحقق اسم الايمان الا من

كان

كان لا يخطئ له ولا يحرم ونعلموا ان اهل الاجرام عبر موسى وان سائر
الذنوب كبائر وذلك ان الاستغفار يفضل الصغيرة بقدر من اهل الايمان
وقد اشرنا اشارة ان يقول قلت ننسى ظاهرا كثيرا الخ وفيه دليل على
ان مسائل الاجتهاد في عبارته في افضى غاية اذ كان الاستغفار
اشتى قوله ولا يغفر من الغفر وهو الستر والمعنى انه تعالى سنه
يجعل ساتر سيئه وبين الذنب ان لم يوجد بسببه وبين ما يترتب
الستر بعد رفع الاشكال في دعا النبي صلى الله عليه وسلم بالمغفرة
مع عصمته وفيه نظر لانه لدفع الاخبار لان فيه اثبات الذنب
وطلب الستر من العقاب الموت عليه والاحسن سابق كلام مرتبا
من الاجوبة عن ذلك قوله الذنوب جمع ذنب وهو الجرم مثل
دلس ودلوس يقال اذنب يذنب فالذنب اسم مصدر والاجتناب
بعد تركه لا يستقل قوله الا انت فيه قرار بالوحدانية
له تعالى واستجلاب المغفرة وبه الكتوم له تعالى والذنوب ذا فعلوا
فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر
الذنوب الا الله وفي الاية الحث على الاستغفار قيل للاعلى اي
فاعلمه وتواسوه ولا تخذلوه فاعلمه فهو اي عمه
من قوله استغفرك لانه اذا قال ذلك ولم يكن مقتضيا له كان
كاذبا وضعفه بان السين فيه للطلب فكانه قال اطلب مغفرتي
وليس المراد الاخبار بل الانشا بل الطلب بكانه قال اغفر لي كما
وقد ورد في الشرع بصيغة استغفر اسرار وتعلا تنبيه لي ما حاصل
الشارح بالقول بتحقيق سيأتي في هذا المقام مزيد في كتاب الاستغفار
اهـ لكتاب قوله مغفرة من عندك قال ابن الجوزي معناه
هب لي المغفرة تفضلا وان لم اكن اهلا لها هذا يعقوبي وذكره ابن دقيق
الموحد الذكور انه قال لا يبعد هذا الاتيان بما تعلم
انت انتهى قيل وعلم من هذا ان يقتضيا المغفرة بكونه اشارة الى
تعالى وهو لا يكون الا كذلك لما تقدم وقال الطيبي كرر الاستكبار
في قوله من عنده على ان المطلوب عظيم لا يدري كنهه
ولا يحيط به وصف من عنده سبحانه لانه الذي يكون من عنده
خاصة في مناجاته كجلاله والعظمة ترفعه الى علي ما يليق به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من مقامات القرب من حضرة الحق ولذا عقبته بطلب الرحمة لما
الشاملة للطائفتين المنشرين وأتبعه بقوله وارحمني أي قول لعبادك
أنت الغفور الرحيم يكون بمزان على الاستيناف البياني المشعر
بتعليل ما قبله ويجوز النعت وسبق بيان وجههما في بيان ما يتوقف
أو استيقظ في الليل وأنت ساكت كذا كان ويجوز أن يكون للمنفصل
والاسمان وصفان للمبالغة ذكر احتمالات الكلام على صحة القابلة
لما تقدم فالغفور لقوله اغفر لي والرحيم لقوله وارحمني قال
ابن حجر في شرح المشكاة يوخذ منه من آداب الدعاء أن يحمد ربه بأسمائه
من أسمائه تعالى لما فيه من الثقة بحصول المطلوب والتوسل
بالوجيه بحصول حاجته ومقصود طلبته انتهى وفي الحرز بعد
الدعاء من الجوامع لأن فيه الاقتران بغاية التقصير وطلب غاية
الانعام فالمغفرة سر الذنوب وجبرها والرحمة أيضا الخيرات
فهي لأولي طلب الزحزحة عن النار وهي الثاني طلب أدخال الجنة
وبعد ابو الفوز العليم انتهى قوله هكذا منطاه أي فيه
قال الحافظ بين شلة أن رواية كبيرا بالوحدة عنده من رواية
محمد بن زيد عن الليث قال الحافظ ولم يقع عنده ولا عند غيره
من ذكرنا الا بالثلاثة نعم أخرجه أبو نعيم من وجه عن أبي سعيد
وصرح أنه عنده بالوحدة انتهى قوله فتبسم لما يجمع بينهما
الحافظ أخرجه العراقي جماعة وتبعه الزركشي وغيره بأنه صلى الله
عليه وسلم لم ينطق بهما كذلك وإنما جمع بين الروايتين بأن يقال
هذا مرة وهذا أخرى والاتباع أنما يحصل بذلك لا بالجمع انتهى
ويرد بأن أحدهما نطق به صلى الله عليه وسلم يقينا وهما
والآخر محتمل أن الراوي رواه بالمعنى وأن فرض أنه بعيد فلم يأت
هذا الاحتمال يدفع الجمع بينهما فلا مرة لم يتحقق النطق بما نطق
به صلى الله عليه وسلم وأما ذكر هذا مرة وهذا مرة فيلزم عليه
أنه في أحدى المرتين نطق بغير ما نطق به صلى الله عليه وسلم
فظهر بالجمع في الآخرة أولى لسلامته من ذلك الاحتمال فإن
قلت لا يحتاج إلى ذلك وحمل اختلاف الروايتين على أنه
صلى الله عليه وسلم نطق بكل منهما فالنطق بكل منهما سنة
وإن لم ينطق بالأخرى فلا يحتاج للجمع ولا أن يقول هذا مرة وهذا
مرة قلت هو محتمل لكن ما ذكره أولى فقط لاحتمال أن
أحدى الروايتين بالمعنى وهذا صحيح أو لو فتح باب احتمال
الخلل لروايات تضرق مثل هذا قدح في الرواية والروايات فإنه
لو فتح ذلك لم يبق لنا وثوق بشيء من الروايات الا القليل ولا يخفى

بطلان

بطلان هذا وسائر ثبت عليه من الفاسد وتعلق من يتعلق به
من في قلبه مرض انتهى ملخصا وبسائله يعلم قوة ما ذكر من النطق
بكل منهما سنة وأنه لا يحتاج الجامع المذكور لا بمجرد الاحتمال قال
بعض المحققين ولو سوغ لأن مالك فيما سبق من إثبات القواعد
الموهية بالأحاديث الصحيحة والله أعلم قوله وروينا بإسناده
صحيح من سنن أبي داود في السلام من رواية ابن مالك وابن حبان في صحيحه
عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه وأبو صالح اسمه ذكوان وثاق
الحافظ هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن عثمان ابن أبي شيبة
عن حسين بن علي عن زائدة عن الأعمش عن أبي صالح عن رجل من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يذكره قال الحافظ وقد رواه جرير
عن الأعمش بغير الصحابي ثم أخرجه الحافظ من طريقه فقال بسنده
إلى جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة فذكر مثل رواية
الذكوان سواء إلا أنه قال بالله الجنة أعوذ بالله من النار
قال الحافظ وهكذا أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وابن ماجة
وجمعت لك طرقه كلها لتنبه على ذلك مع كثرة تعلم عن
ابن ماجة وخرجه على شيبان الجهم وقد ذكرنا رقمه في العلل
الاختلاف فيه على الأعمش وفي رواية زائدة إلى النبي فهما إبهام
الصحابي قال الحافظ والجهم تعالى الله تعالى انتهى قوله فصاحب
النبي صلى الله عليه وسلم هو أبو هريرة كما رواه عنه ابن ماجة
وخرجه الحافظ قوله قال لرجل قال في السلام لغاية مسلم الأنصاري
السلمي من بني سلمة بدري قال في الإصابة مسلم الأنصاري
السلمي من بني سلمة شهد بدرا وقتل يوم أحد قال ابن منده
وأبو نعيم ونساه فقت الإسلام ابن عقبة ابن الحارث السلمي ثم
أسند إلى معاذ بن رفاعة أن رجلا من بني سلمة يقال له
سليم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أن معاذا
يأتينا بعد ما نأوي ونكون في أعمالنا بالنهار فينادي بالصلاة
فنخرج إليه فيطول علينا في الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم
يا معاذ لا تكن فتانا إما أن تصلي معي وإما أن تخفف على
قومك ثم قال يا سليم ما أعلم من القرآن قال معي أني أسأل
الله الجنة وأعوذ به من النار وما أحسن دندنتك ولا دندنة
معاذ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحولها ندندن
معاذ إلا أنا نسأل الله الجنة ونعوذ به من النار قال سليم
سرور بذلك أو ألفينا القوم أي ثبت الله تعالى والناس يخرجون
إلى أحد فخرج فكان في الشهداء قوله الثلاثة يجمعها أبو سرة
وأبو نعيم وابن عساكر ابن وناد ابن سلامة عليهما أنه روى عن ابن

اسحاق في مغازيه الترجمة فيمن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من بني دينار انما انجار ثم من بني سعود ابن عبد الاشهل
سليم ابن الحارث ابن ثعلبة وروى ايضا اسماعيل بن اسحاق فيمن
قتل يوم احد من بني النجار سليم ابن الحارث وانما دار الذي قال
للنبي صلى الله عليه وسلم من صلاة نهاره هو الذي ذكره مولى بن اسحق
انه شهد بدرا وقتل يوم احد وفيهما ابن عبد الرحمن بن عبد الرحمن تحملها
ترجمتين بدره اهل اسما وانما ثبته قال فيها سليم الانصاري
ونسب الشامي الى دينار بن النجار وذكر في بدره ثلاثة مرة حديث
معاذ وفي الثانية قتل يوم احد وانما الحق بعده فانا ابن
بدرة فقتل على نسبه بالعلا فانه قال في علاته مع معاذ
ابن رفاعة من بني سلمة يقال له سليم وذكر عن المتنبي باحد والذي
شهد بدرا انه من بني دينار بن النجار ليس الشامي للعراقي
برفيق فان بني سلمة لا يجتمعون مع بني دينار بن النجار الذي خرج
وما يقول ان الصحيح من بني سلمة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم فان يجعل في ثلاثة رجلا منهم يصلي به وهو معاذ ابن جبل
بنسب في بني سلمة وكان يصلي بهم وبلا سليم احدهم انتهى
حولنا الضمير فيه ضمير الواحد لا الغائبة وهو ما في نسخ مباينة
للهمزة في طلبها ثم بدن ومنه وبدن الرجل اذا اجتمعن
في مكان واحد نحاوا وهنا ما وقع قول المص في بعض نسخ حولها
بدن بدن اي حول الجنة والنار ثم ان الضمير فيه ضمير الاثنين
الوبدنة اي فالمنابة لا تنكح ان تنكحا الرجل
بالعلام ستي نفسه لا يهم وهو ارفع من السمينة قليلا في الكلام
نقلا عن الروي عن ابي عبيد كذلك قال وهو مثل السمينة والعبلة
الا انها ارفع قليلا منهما انتهى اللام اي مالك العنو
والعافية قال الحافظ هو من حديث انس والذي بعده من حديث
ابي سعود وقد ذكرهما الشيخ اخر الكتاب في باب جامع الدعوات
مفرقين وسياق الاول قريب من حديث ابن عمر بالفظ الذي
ذكره اولا اما لفظ الذي ذكره في جامع الدعوات بتصغيره
الامر قال صلى الله عليه وسلم لرجل سل الله العفو والعافية
في الدنيا والاخرة انتهى اللهم اني اسالك اي رواه مسلم
وانت بدي ابن ماجة عن ابي سعود وسياق عزوه في كتاب
جامع الدعوات انتهى سل قال الترمذي يعني بالهدى الهداية
الى الصراط المستقيم والتقى يعني عصمة الخوف من الله تعالى والحذر
من مخالفته ويعني بالعفاف الصيانة عن مطامع العباد والغنى

غنى

غنى النفس وقال الم العفة والعفاف هو الانتزه عما لا يباح ولكن
عنه والاستغناء عن الناس وعما في ايديهم وقال الجوهري العفة
الكف عن الشيء والتعفف مثله والعفاف والعفة
الاعفاف وهل ما يجب التوقي منه من الشرك والمعاصي وردائل
الاخلاق وطلب العفة من الله تعالى تخصيص بعد تعميم وقال
في ايديهم وقال رفيق العرب الذي لا يشاد والعفة والغنى
من التقى الكفاف والتجمل عن النفس التي تنتهي منه العلقمي
وشرح الجامع الصغير وبيناه من هذه الاحاديث وغيرها
انه يا الله على لا يعطل الا الاسماء وحيث لم يرد صوات وبيه وقرنا
المعاش بعد الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم وقبل السلام
لنبيه قال بعض ايمتنا والتوسيع والمومنات بالاحياء
والمتعلق بالاجيب والمتعلق بالاخرة اي لانه المقصود الاعظم
وانما يكفي لا يشوي ان ايمه والاجرم وابطل الصلاة واعترض
قوله ايمتنا بين الجمع بين الاحتمالين الثورة اي ما لا يجمع وقوعه
مرة وبدارة وتقدم اخر ذكر الركوع ما يرد ذلك وينبغي
ان يجتهد فيها لدعائي صلاة الصبح لقوله صلى الله عليه وسلم
سلوا الله حوائجكم في صلاة الصبح رواه ابو يعلى في مسنده

باب [illegible]

قيل يعني السلام عليكم التقويد بالله والتخصيص بعباده
فان السلام من اسمائه وبتقديره الله محفوظ عليكم وقيل معناه
السلامة والنجاة لكم فيكون معدولا لا الفراد والابداء كما
قال تعالى فسلام لك من اصحاب اليمين اي سلامة لك يا محمد
ثلاثة فانهم سلموا من عذاب الله وانت ترى فيهم ما عقب من
السلام قوله اعلم ان السلام اخذ من الاحاديث حديث عمار
ابن سعد عن ابيه قال كنت اري رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسلم عن يمينه وعن يساره حتى ارى بياض خديه وحديث ابي
سعود كان صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه السلام عليكم
ورحمة الله حتى يرى بياض خده الايمن وعن يساره السلام
عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الايسر ومن حديث ابي
صلى الله عليه وسلم صلوا قائما ايتموني اصلي وحديث علي تحريمها
التكبير وتحليلها التسليم اخذ الشافعي واكثر العلماء ان السلام
ركن من اركان الصلاة لا تتم الا به كذا في [illegible] الجماعة لا من مجموع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والحروف في حديث عمر بها التكبير ثم روى من حديث علي رضي الله عنه
انه رواه ابو داود والترمذي وغيرهم باسناد صحيح ورواه الحاكم على شرط
مسلم ولم يذكروا في حرفه مسلم ولم يسق فظهر من تتبع المذكور في
حرفه لمسلم والله اعلم وان قول ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم
لما علمه التشهد قال له اذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك
ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد رواه ابو
داود بابي مسعود بلفظ ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد
فاقعد ثم ظاهر حديث ابي مسعود ان قضيت تاريخ او قضيت معناها واما
هذا فاريخ الامام راسه من اخر ركعة وقعد ثم احدث قبل ان يتكلم
فقد تمت صلاته فقضيت وافهم قول علي بعد التشهد
الا وقعا بينه وبين خروجه بالتسليم السابق وان اخر فرو
بن العاص اذا احدث وقد قعد في اخر صلاته قبل ان يسلم فقد
تمت صلاته رواه ابو داود والترمذي والبيهقي وفيه مقال لجماعة
على ضعفه لانه مضطرب ومنقطع وفي رواية عبد الرحمن بن زياد
الافريقي وهو ضعيف بالاتفاق كذا في الخلاصة للمص وخبر علي
سوق عليه واهل بكر لا يشهد شيء احدث فقد تمت
صلاته قد انفرد اهل صنعاء كما في الخلاصة والمعنى في السلام
انه كان مشغولا عن الناس ثم اقبل عليهم قوله والاكمل ان يقول لكم
يبدل السلام فيهما بشيء لقبلة بوجهه به يا ويعلله وجوبا
فالاولى وبه يا في الثانية وفي السلام ثم الالتفات وجهه
حتى يرى خده الذي يلي جهة التفاته لاخذه خلافا لمن زعم انه
كلام الشافعي وذلك لا يتابع دبيان يدرج سلامه لنية بتمام
التفاته اخبر اصحابه هذي السلام ينة وتجب الانتقال
تسليمة واحدة كان احدث او صح وقت الجمعة او انتهت مدة
مسح الخف بعد تسليمة الاولى ثم الالتفات قوله
ورحمة الله ثان في شرح الشكاة وعند من جزابي سعود زيادة
ورحمة الله ثم ولا يجب ان يقول معه وبركاته قال في
شرح الشكاة كذا في نسخة بل الصواب عند الشافعي واصحابه
الاقتصار على السلام وبركاته ايضا ورد عليه اي الصلاة
بان ثبات لو ثبت لاورد ايضا ورد عليه مع بان زيادة وبركاته
ثبتت في عدة طرق فالوا ان تحيات ورد ايضا انتهى قال
الاوزاعي في شرح المنهاج مع فيه حديث ان اسوت انهما والعينة
وعرفا ولا عكس نقل المجموع الا صحيح او الصواب خلافه انتهى
وقال في موضع اخر من شرح الشكاة وان وبركاته فالظاهر ان

الشافعي

الشافعي رضي الله عنه لم يطلع عليه بيقاء من غير اشتمال جماعة من
اصحابه زيادتها ولا بالحديث المتقدم في الفقه دون وبركاته الا
في الشارة لفقهه بان فيه احاديث صحيحة متفق وحكى لسكي
في الاولى دون الثانية قوله وتحيات في رواية اخرى قال في الخلاصة
وعن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم
من يسبه السلام عليك ورحمة الله وبركاته رواه ابو داود باسناد صحيح واشار بعضهم الى
تضعيفه انتهى لكن قال الحافظ واخرجه الشافعي وابن ابي شيبة وبركاته
وجاء في رواية اخرى صحيحة ابي حبان من طريق سفيان الثوري عن ابن مسعود
كان صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد وفيه وبركاته اخرجه من طريق
داود بلفظ كما يعلمنا السورة وبركاته اخرجه من طريق سفيان الثوري واخرجه
من رواية ابن زيد وفيه وبركاته وكذا اخرجه الترمذي والنسائي
وفيه وبركاته قال الحافظ وزاد ابو العباس السراج في كتابه من طريق
الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود وقال الحافظ وله عدة طرق ثبت
بها وبركاته خلافا لمن نفاها كالشيخ ابن مردويه انتهى قال
الحافظ والاحاديث المشهورة انما هي في مطلق التسليمتين وقد
اتفق الناس على ذلك نحو العشرين من الصحابة منها صحيح مسلم عن
سعد ابن ابي وقاص وعن ابن مسعود وابن مالك والبراء والمسند
بتوبه واعلم ان الاكمل اي نعم ابن مسعود قال كان صلى الله
عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته حتى يرى بياض خده سبب حديث صحيح اخرجه ابن خزيمة
وصححه واخرجه ابن حبان واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي
وابو العباس السراج وابن ماجة وله طرق متعددة يقويها
الحافظ قال وزاد ابن حبان والسراج في رواية بيمنا وبركاته انتهى
ع قوله زاد ابن حبان والسراج في رواية الى المكتوبة قال الحافظ
والبيهقي في الدلائل وكان صلى الله عليه وسلم يسلم تسليمة
واحدة الى جهة القبلة وقد ماسين مسلمة
نسبة الى بيت بيت من بلاد خراسان قال في لب اللباب نسبة
الى الكبير قوله الوبا بي بضم الراء وسكون الزاي وبعدها موحدة
مفتوحة وبعد الالف نون مقصورا نسبة الى رزبان البلدة المعروفة
في نواحي طبرستان قوله يسلم تسليمتين اي ورد من طرق
الاقتصار على تسليمة واحدة ومن طرق اخرى الاتيان بتسليمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن أنس بن سيرين عن أنس رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم قال أصلى بكم فلان
قال أبو داود رواه أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن أنس بن سيرين عن أنس رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال أبو داود رواه عبد الرزاق

وواجب لو اوجب كالاذان لم يتعين على المالك تعين على المصلي للشاة
فان لم يحصل الاذان الا بالكلام وجب وان بطلت صلاته فالتتميم
كالمكتوبة السنة نفسه واما اتمام اجمع والتشنيع والاول
لو صلى في ثاني جمعة سنة في الاول ذات الكوفة ولو مكروه مستحب
الرجل يسمع فيرة خلافا لاول وقيل يكره و [illegible] فليقل سبحان الله
ثلثة في جهر صاحبه فانه لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله الا التفت
واعلم انه لو نوى بالتسبيح التنبيه وحده او اطلق بطلت صلاته
وسلم فيما ذكر قول الشيخ الله اكبر اسما كان او فعلا وقول المصلي
للنساء ان اذكرنا سلام اثنين و [illegible] وفي رواية في الصحيح قال
الحافظ اخرجه البخاري في كتاب الدعوات عن سهل بن سعد
الساعدي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نابكم امر في صلاتكم
فليسبح الرجال وليصفق النساء قال الحافظ واخرجه النسائي وابو داود
وابن خزيمة [illegible] وفي رواية فيه اي في الصحيح وتقدم
لفظ النسائي ولفظ اخرجه البخاري في رواية النساء تصفق وحده
بدون الرجال من رواية اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي
ساجه وابن خزيمة وابو عوانة والطحاوي من حديث طرق شتى
الاسفيان الثوري وهو يرويه عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
واخرجه مسلم ايضا من رواية سماك بن سنة عن ابي هريرة
بلفظ لكن قال التسبيح بدل الرجال وزاد في اخره الصلاة كذا ليس
من كلام الحافظ [illegible] وليسمع التسبيح والتصفيق بعض واحد
صرح به الطحاوي والطبري وقال القاضي عياض انه قال الضرب
بظاهر احدى اليدين على الاخرى وقال القاضي ايضا طبا على باطن
الاخرى وقيل الضرب باصبعين للانثى والتشبيه وقال القاضي
جميعا اللهو واللعب قال بيتا والاولى والتشنيع كونه
يبطل كل على غير اخرى وعكسه لا يبطلها بل يبطل الصلاة ان
قصدا اللعب ولو تكرر تشنيع المرة ثلاثا متوالية ابطل الصلاة

باب ذكر ما بعد صلاة

قال ابن القيم في الهدي اما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل
القبلة سوا المنفرد وغيره فلم يكن من هديه صلى الله عليه وسلم
اصلا ولا روي عنه باسناد صحيح ولا حسن ومصعب بعضهم ذلك
بصلاة الفجر والعصر ولم يثبت فيها النبي صلى الله عليه وسلم ولا
المنفرد بعده ولا ثبت ذلك انه اسنه اما ما حكاه من رواه
عن ابن السنة قال وفاية الاربعة المتعلقة بالصلاة اما
تعقيبها واما بها فيها قال وهذا هو الائق بحال المصلي فانه يقبل

على

على ربه بناجيه فاذا سلم منها انقطعت المناجاة وانتهى موقفه
وربه يكلمه حتى كان سؤاله الدعاء قربه ومناجاته ذا قرب بعد
ومن يتصل عليه ثم سؤاله الدعاء عقيب انتهى قال الحافظ
في الفتح ولا ادعاء من انتهى بطلت ورود وقت بيت غير
تحريم ويؤيد الصلاة ان تبقى الله اعني الا رواه ابو داود والنسائي
وصححه ابن حبان وابن حاكم وذكر حديث ابي بكرة في قوله اللهم اني اعوذ بك
من الكفر والفقر وعذاب القبر كان صلى الله عليه وسلم يدعو بهن دبر
كل صلاة اخرجه احمد والترمذي والنسائي وصححه ابن حبان
وابن حاكم وحديث زيد ابن ارقم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في دبر كل صلاة اللهم ربنا ورب كل شيء خالق كل شيء وبارئ
ملكوت كل شيء اعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه رواه النسائي
وصححه ابن حبان وغير ذلك من الادعية الاسرار المذكورة دبر الصلاة والمراد
به بعد السلام اجماعا كذا بل الحق بحيث ما يحلها وقد اخرج
البخاري وقال الحسن وحديث ابي هريرة فقيل يا رسول الله اي الدعا
اسمع قال الدعا بعد المكتوبة افضل من الدعا بعد النافلة كالغسل
المكتوبة على النافلة واخرج الطبراني عن جعفر الصادق رضي الله
عنه قال الدعا بعد المكتوبة افضل من الدعا بعد النافلة
افضل المكتوبة على النافلة وزيد كيلا من النافلة وما لحاجة ايراد
كلامه انه يدعو بعد الصلاة بحاجة وليس كذلك بل ما يعامل
السلام اما ذا تقبل بوجهه او قدم الاذكار الشرعية ثلاثا
عقبها الاتيان بالدعاء اشهر بالمراد من الصلوات المطلوب
بعدها سابقا من الاذكار المشروعة وان كان في بعض الاحاديث
ما يقتضي التعميم للنسائي الحافظ في الفتح وقد جاز
في حديث كعب ابن عجرة عند مسلم المتقدم المكتوبة وكانهم يقولوا
الحلقات عليها اتق قال ايتا وتيو للاسلام ايتيكم فعقب
سلامه ثم يجلس يجلس اخر الله كرو الدعا بان لم يزيد بعد الاهل
وجلس فليكن بيهما بتدا الله انت السلام اللهم انت السلام
اصلح لي بيني وبارك للحراب وانصرني لا يبالي بدرب
الذكر له مقتضا لانه يأتي به في صلاة النبي بيعقوبا لنبيه فلا يأتي
توحيد من قوله بعد الصلاة انه لا يفوت بعمل الرتبة وانما يفوت
به كالاجر كذا في التحفة والحاصل ان الافضل تقديم
الاذكار الصلاة على الدعوات وانه لو قدم الدعا على الذكر لم ينبغ
سوي كالله ربي في لم مزيد قريبا قوله اسمع اي اسرع اجابة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قبل الفجر اي اوقات الدعا يكون فيها اسرع للاجابة بدليل قوله
جوف الليل وقيل الثلث الاخير اي اقرب اجابة قال جوف
الليل اي دعا جوف الليل فقد فاز المصادر اي بتمامه وردي بنصب
جوف اي الدعا جوف الليل قوله الاخر نصب لجوف بفتحه انتصب
وافرغوا ساكنا فكل وقت ابتدا والدعا فيه سبب لان فيه الصلاة
اكمل لا ردي الاخبار الصحيحة قوله ودبر الصلوات المكتوبات
بوجه ونصب دبر مفعول فيه جوف قال الجوهري في شرح مسلم دبر بضم الدال
هكذا ابو المنذر والجمهور في الروايات وقال ابو عمر المطرز في كتابه
اليواقيت دبر بكسر الدال اخر وقاية من الصلاة وغيرها قال
هكذا الجمهور في اللغة واما الجارحة فبالضم وقال الكسائي وردي
عن ابي لا فرابي دبر اسيني ودبره بالضم والكسر اخر وقاته والصحيح
الضم ولم يذكر الجوهري وغيره غيره اشتهر في الناس من الضم
وبعضهم يستعمل الكسر ومن لا يعرف هيئته وصورته اشتهر واسم كان
ذلك لما يحصل بواسطة الصلاة من القرب الى حضرة الحق لتكميل
بالاجابة وفي حاشية شرح المنهج للشيخ نور الدين الزيادي
قوله بعد صلاة يشتمل ان ذكر الدعا بين الصلاة والسلام من
الصلاة فان كان الناصل بيسيرا بحيث لا يعد به رضا او كان ساسا
او مثلا فلا يضر ولا غاية الكرسي فلا يضر وبل يكون الشيخ قبل
بعد المكتوبة بالراتبة بعد بها فاصلا يسيرا المكتوبات ويذكر
الذكر ولا محل لقول شارح البخاري لان في قبل وجه الشعر انه ان كان
الفصل قليلا فلا وهي بعد الشمل يشتمل حل ما تقدم من ان
الجانبين بما حصرها عن الراتبة اذكار والله اعلم وذكر في الحرز
ان الافضل عندهم الفصل بين المكتوبة والراتبة بنحو اللهم انت
السلام ونحوه وباقي الاذكار باقي بما بعد الراتبة واقال في بيان
ذلك ناقلا له عن ابن العماد شارح الهداية وسيأتي له مزيد في
حديث الجمعة وظاهر كلام الاكثرين استحباب الدعا عقبها
وتوجيه حديث الدعا هو العبادة وفي رواية في العبادة وفي
اخرى من لم يسأل الله يغضب عليه ومن ثم قال الغزالي وغيره
الدعا افضل العبادات وفي الترمذي واسمي العلميات وقيل
السكوت عن الدعا افضل وعن بعضها فقيل من اشتد وقيل يدعو
بلسانه ويريد بجنانه لياتي بالامرين جميعا وقال الشعراني
الاولى ان يقال الاوقات مختلفة ففي بعض الدعا افضل بان
يجد في قلبه اشارة اليه وهو الادب وفي بعض السكوت افضل
بان يجد ذلك وهو الادب ايضا قال ويمكن ان يقال بالتسليم
فيه نصيب او يدعيه حتى ان الدعا بانه اول يكون عبادة وان
قال لتشمل الداعي فيه مع السكوت اثم انتهى ويحتمل ان يحمله

ان كان

ان كان الساكت عليه فرض الشيخ لان الدعا افضل للاحاديث
السابقة وان كان الاشتغال بالذكر افضل منه للحديث المصحح
من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل مما اعطي السائلين وصححه
بسط هذا في اداب الدعا قوله رواه الترمذي اي قال في الفتاح
ورواه النسائي والقطعة الاخيرة منه قال هذا حديث حسن قال وقد
روينا عن ابي وزاعي عن عمرو بن عبد الله عن ابي موسى الله عليه وسلم انه
قال جوف الليل الاخير الدعا فيه افضل والاول اي ونحوه قوله
حديث حسن قال الحافظ قال الترمذي هذا حديث حسن غريب
وبهما قال قطوان لم يعلما سماعا لانقطاع بين ابي سابط وابي
قال ابن معين لم يسمع عن ابي سابط من ابي مامة وبينا
منعوة ابي جريج عن ابي سابط وبينا الشاذ ودانه جاء في حسنة
من اصحاب ابي مامة اصل هذا الحديث حديث ابي مامة
صاحبا النبي صلى الله عليه وسلم عن عمرو بن عبسة واقتصر والكلام
على الحق الاول قال واخرجه النسائي في اليوم والليلة من ابي مامة
عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله هل من ساعة اقرب من
الاخر يبتغي الاجابة وهل من ساعة يبتغي ذكرها قال نعم ان اقرب
ما يكون الرب من الدعا جوف الليل الاخر فان استطعت ان تكون
ممن يذكر الله تعالى تلك الساعة فان جبريل معي اخرجه
الترمذي وقال حسن صحيح والنسائي وابن خزيمة وصححه وغيرهم
واخرجه احمد مختصرا لكم قال ابي مامة عن عمرو بن عبسة بلفظ
جوف الليل الاخر اوجوبه دعوة وفي لفظ اوجبه بتاخير الجيم عن
الواو انتهى وبه تكون كلام الحافظ بعد ما في قول شارح الكاه وسلمة
صحيح قوله وروينا في صحيح البخاري وسلم الى اخره قال
الحافظ لفظ الحديث للبخاري ولفظ مسلم عن ابن عباس كنا
نعرف انقضاء الصلاة بالتكبير قوله وفي رواية في صحيحهما وفيه
كذلك احمد وابو داود وفي قوله كنت اعرف اطلاق العلم ولا اشعر
المستند الى الظن لما ثبت قبل في بدء الخلق نظر لما كان
بالمداومة والكثرة واجيب بانها تشعر قال الحافظ لا تدل
ايضا قوله بالتكبير المراد به هنا مطلق الذكر بدليل روايته
الثابتة وغيره لانه يتجه سبب لتتابعهم التسبيح واثبات
الكمالات بالتحميد والتهليل اه سبب منه لا يتعين ويثبت له
كل الحمد المستحق لنبيه الكبرياء والعظمة ولان ربه العزة عبده
اعلى منه عند التسمية ولانه آلة الاعلام بانه تعالى اكبر ولكن
اية الاعلام بالعزة فيها وفي شرح البخاري لابن العز الحجازي فتحقق

في كون ابن عباس قال هذا في سبب ذلك فقال لبيب من الظاهر انه
لم يكن يحضر الجماعة لانه كان صغيرا من الابواب فلب على ذلك ولاب الوجه
وقال غيره يحتمل ان يكون حاضرا في اواخر الصبوت قوله ارتفع الصوت
بالذكر هذا لان في جهره صلى الله عليه وسلم بالاذكار والدعاء بعد
الصلاة مثل انه كان يجهل تعليم الناس بين شرع قال وجهر لتعليمهم
فاذا تعلموا اسر لقوله تعالى ولا تجهر بصلاتك الاية نزلت في الدعاء
كما في الصحيحين قيل وفي هذا الحمل نظر لاشعاره بالمداومة
والكثرة ويجيب بانه استعمل للمشي المتكرر ايضا كما تقدم تقريره
في الفقه السابق واستدل ايضا بقوله تعالى لا ترفعوا اصواتكم
في الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم امرهم بترك ما كانوا عليه
من رفع الصوت بالتكبير والتهليل وقال انكم لا تدعون اصم ولا
غائبا انه معكم سميع قريب انتهى وبه يرد على بعض المتاخرين
في مناقشته في ذلك بان ظاهر الحديث يدل على جهرهما بالذكر وايضا
وليس كما قال لانه صلى الله عليه وسلم كان لا يجهل امر يرد عليه
نبيه او يكون قريب الاسلام فكان جهره لتعليمهم فمن اين للمنازع
انه جهر لا للتعليم وجهره من اوقات التعليم وقد تطرق اليها
ذلك احتمالا لظاهر فتعين الحمل به وذكره في شرح المشكاة فايدة
بين الاذكار في سائر الاذكار ايضا الا في الصلوات للاسلام والتكبير
وتجهير لبيك العيد وعند رؤية الانعام في مشروعية الحجة وبين
كلام ورتبا من اخر المنجي الحج الشرك وذكر السوق اوارد وعند
صعود المصنف والنزول من الشرفات قوله وروينا في صحيح
مسلم وكذا رواه اصحاب السنن الاربعة والطبراني وابن السني
من طرق كذا في الطرق قوله اذا انصرف بعد التطاول رواية مسلم
وعند عائشة امرين سنة حديث مسلم كان اذا اراد ان ينصرف
من صلاته استغفر ثلاثا وقال اللهم انت السلام الحديث اخرجه هكذا
احمد والترمذي وابو داود وابن خزيمة وابو عوانة فلم يهدا الاستغفار
واخرجه ابن خزيمة ايضا بلفظ كان يقول قبل السلام قالت
ابن خزيمة ان كان محفوظا فمراد مسلم الراوي لمعنى الاول في معظمه فيحمل
هذا الذكر قبل السلام ورواية اذا اراد ان ينصرف موافقة لهذه
ويكون رواية اذا انصرف اليها اكثر ومقال هذا الذكر بعد السلام
قال الحافظ ويؤيده حديث عائشة قالت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يجلس بعد الصلاة الا قدر ما يقول وفي رواية
قدر ما كان اذا سلم لم يقعد الا قدر ما يقول اللهم انت السلام ومنك
السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام اخرجه مسلم وابن ماجة قال
الحافظ ويمكن الجمع بانه كان يقول ذلك في الموضعين وفي حديث

عائشة

عائشة انه كان لا يقول الا ذكرا واردة في هذا المحل غير ما ذكر الا
حالة قيامه ومعارضة حديث جابر بن سمرة كان صلى الله عليه وسلم
اذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس اخرجه مسلم وقيل في
تخصيص الفجر والظهر ان يجعل النفل قبلهما لتبيين مخصوصة بان
خبر الترمذي وقد ورد التمتع بانه صلى الله عليه وسلم كان يقول ذلك
اقاسلم ثم اجمع من حديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا سلم من صلاته قال اللهم انت السلام ومنك السلام
تباركت يا ذا الجلال والاكرام وقال حديث صحيح اخرجه مسلم وابو
داود والنسائي قوله استغفر الله ثلاثا كتبه مسلم وابو
عليه وسلم الاستغفار مع الانعام النفس وانما تم يحق الصلاة وفرقات بما
يبقى لها كانت في مايه التقصير والتقصير يستغفر لعله ان يجا
منه تقصيره وكان يداسب قوله ثم يبقى عند مرا الاستغفار
على سائر قوله الذكر الوارد عقب السلام قال عليه يقول اللهم
انت السلام الى الاكرام تعالا الا الله الى قوله ربت كبيرا ذلك
وتداسا الى ذلك عرف وتحتقره وابن حجر في شرح الكبائر وقال
فيه قوله انت السلام الى السلام من التعثرات والاثمات او معنى
السلام لمن تشاء قوله ومنك السلام اي يرجى ويستوهب
ويتوقع وقال البيوجي في حاشية سر لسنك السلام الاول من اسما
الله تعالى والثاني السلامة وبمعناه اما السلامة من الهلاك
اما تعامل من سلمه الله قال ابن الجوزي في التصحيح واما يزيد بعد
قوله ومنك السلام من نحو والبك يرجع السلام فيختار بانا السلام
وارفعنا والسلام فلا اصل له بل هو محدث انتهى قال ابن حجر في
شرح المشكاة على ان قوله والبك يرجع معناه كالذي قبله بيان
ناشية من حيث يلزمك كل من انت يعود والجوادث والغير
احدثت وانت الذي تتم الغير من الحادث والبك يرجع جميع
سلام المسلمين وليس بهم الصورة اما حقيقة فمقدرة منك
وراجعة اليك قوله يا ذا الجلال والاكرام تكرره اخرى روايات
وفي رواية اخرى له ذكر الاحد حرف الندا ودو يعني صاحب
وهو الكونه كناية الجلال منه وفي حاشية شرح التعثار ابن الحداد
الشيخ للعلامة ابن ابي شريف سالمه ومعنى الجلال كما دلس
عليه علامة الشيخ في تحبير اسفقات اوصاف العلو وفي الاوصاف
السوسية والكبيرة وعليه فالاكرام القابل له اكرام العباد
بالاثار عليهم وقيل هذا جرى العزالي في المقصد الاسنى وفسر بهم

الجلال بالصفات الثبوتية والاكرام بالسلبية عكس التفسير
السابق وبعضهم يقول لما صفات السلبية بالنعوت فيقول صفات
الجلال والاكرام سبق في ترجمة الاوزاعي انه قال لي اسماعيل بن ابي اويس
في مسلم وذكره الحافظ كذلك والاوزاعي نسبة الى الاوزاع قال في لب
اللباب وهي قرى متفرقة فيما اظنه بالشام منها ابو عمرو عبد
الرحمن ابن عمرو الاوزاعي والاوزاع ابن سنجار لها مقرية خارجة
باب الفراديس مات سنة سبع وخمسين ومائة وقال الشيخ عمر
الدمياطي الصواب ان الاوزاع بطن من ذي الكلاع من اليمن وقيل بطن
من همدان نزلوا الشام فنسب اليهم الى ان كتبوا اليها انتهى
وروى له الجماعة البخاري ومسلم في صحيحيهما والاربعة الترمذي
اخرجه ابو زرعة عن ابن صبيح والبخاري ومسلم وابو داود والنسائي
وابو عوانة وابن حبان والاسماعيلي وابو عوانة والترمذي وابو
نعيم والبيهقي في شعب الايمان انتهى وزاد في الجمع واخرجه
ابن ابي شيبة واخرجه البزار والطبراني من حديث ابن عباس
قلت قال الحافظ بعد تخريجه من حديث ابن عباس
قال كان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من الصلاة قال لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو
على كل شيء قدير هذا حديث غريب اخرجه البزار وقال تفرد به
يحيى بن عمرو بن مغيرة وساقه ابن ابي حاتم عن ابيه وهو ضعيف
سنة عن ابي الجوزاء في شعب الحب والطبراني من حديث عائشة قالت لما نزلت
براءتي الخبر بعد مقولة يحيى بن عمرو بن مغيرة ويميت والذي وقع في رواية البزار والذي
ذكره اخرجه جعفر الفريابي في كتاب الدعاء انتهى وفي رواية
مغيرة قال الحافظ وقع لنا في معجم ابن عساكر من طريق عبد الغفار بن عبد الله
اشهرت في هذا الدعاء ولم تقع في طرق المشهورة ثم اخرج من طريق
عبد الله بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن عبد الملك ابن ابي عبس عن
وراد كاتب المغيرة ابن شعبة عن المغيرة ابن شعبة قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يكن لما اعطيت واذا لما
منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ثم اخرجه الحافظ من وجه
اخر عن عبد الملك باسناد المذكور الا انه من طريق ابي نعيم عن
سحر عن عبد الملك عن ورد كاتب المغيرة ابن شعبة عن قال
كتب معوية الى معاوية ابن ابي سفيان الى المغيرة ابن شعبة ان اكتب الي
شيء سمعته من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا راد لما قضيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد قال الحافظ وهذا
شيء يقول هذا حديث صحيح رواته ثقات غير ان في رواية

معو

بعض الثقات زيادة كانت في الصحيح وثبت الحديث بالزيادة المذكورة قال
الحافظ وقد ربعت الصحيح وثبت لم ار فيها الا بالزيادة فلعلها
سقطت من نسختي واما رواية سعر فوقع في نسخة ربيعة الحمارة وربما
ولا راد لما قضيت قال الحافظ بعد كلام رائع نعلق على الخطي
ان رواية سعر كرواية معوية لكن سقطت نظير رواية معوية قال
الحافظ وحديث المغيرة رواه عن عبد الملك جماعة من الحفاظ الاثبات
منهم شعبة وسفيان الثوري وابو عوانة وهشيم وابن عيينة وغيرهم
في الصحيحين منهم زائدة ابن قدامة وغيره وابن عيينة وزيد
ابن ابي انيسة واسباط ابن محمد واحاديثهم عند الطبراني وغيره بالفظ
المشهور بزيادة الزيادة انتهى قوله طلب المغيرة هو ابو عبد الله
ابن شعبة وقيل ابو محمد المغيرة ابن شعبة ابن ابي عامر ابن مسعود ابن
معتب ابن مالك ابن كعب ابن عمرو ابن سعد ابن عوف ابن ثقيف
الثقفي الكوفي الصحابي الجليل اسلم عام
الخندق سنة خمس من الهجرة وشهد الحديبية وقيل وقيل شهد الوحي
وكان رجلا طوالا ابيض صبيحا يسالون الكوم من بناة العرب كثير
الشعر قال الزبير تزوج سبعين امرأة قال ابن الاثير وقيل
انه احصن ثلاثمائة امرأة قال الامام وقيل ان امراته روت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية حديث وستة وثلاثين حديثا
اتفقا منها على ثمانية وانفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين
ولاه عمر البصرة ثم عزله الى الكوفة ثم ولي عليها الى ان قتل عمر
فاقره عثمان عليها ثم عزله فلما كان امر الحكمين لحق بمعوية
فولاه الكوفة واستمر بها حتى مات وقيل انه اول من وضع
ديوان البصرة وقال عبد الله ابن عباس ابن بعيل ابن عباس
انه اول من خضب بالسواد وشهد اليمامة ووقعة الشام والفارسية
والنهروان وصفين وبايع يوم الحديبية وقيل يوم الرضوان
انه صلى الله عليه وسلم قص لشاربه وهي سنة مطهرة
وكان يقال له مغيرة الرأي وكان عقله ودهائه قال
الشعبي دهاة العرب اربع معوية ابن ابي سفيان وعمرو ابن العاص
والمغيرة ابن شعبة وزياد ابن ابيه وتوفي بالكوفة سنة اربعين
وسنه ثمانون في شعبان سنة خمسين وقيل سنة احدى
وخمسين وقيل سنة اربعين وله سبعون سنة روى له الجماعة
والمغيرة نعم الحسب وكان عائشة منهم ابن قتيبة والزهري كذلك
قال الزهري كبرت الحسب اشياعا فاتيناك مشتى وبيتن لك
منعلا ليس من الاشياء الحق والسابقة للبالغة كلامه قاله

توجيه المغيرة ابن شعبة

قال الشيخ قوله اذا فرغ من الصلاة ظاهره شامل للمكتوبة والنافلة
لكن في عدة الاحكام للشيخ في هذا الحديث قال صلى الله عليه
وسلم يقول له رجل صلاة مكتوبة قال اقلت ذي بين متتبعة
لرواية الاخرى لشيخ ورواية الكتاب مستبعة للرواية بهذا الصلاة
عقب السلام ما فرغ في بعض طرقه عند مسلم كما اذا فرغ من الصلاة
وسلم الخ وبه يعلم ان لفظ رواية لهم هكذا انما يجيء لمسلم وغيره
للبخاري بعض ان الحديث روي فيه لا يخصوص هذه العبارة وانما لم
نقل الذكر وعلى ما فيه من ذكر الاقتداء لهذا وظاهره انه بيان الاذكار
عقب النوافل من غير فصل قال الحافظ الذي العراقي وفي قوله صلى
الله عليه وسلم اذا صليتم فقولوا اما يدل على ان الذكر
به او كثيرا ان شاء فعله كثيرا بحيث لا يجد موضعا في الاتيان
له السنة المشروعة وان اتيت عليه بحيث الذكر نفرقا ولا
يعرطوا الغفلة بين التسبيح والتحميد ونحوه بغيره مما لا واردات والمراد
بالتكلم فيما ولد انه يقوله قبل التكلم وهو شان رجليه فلا تكلم
سؤر وعنية هذا الذكر عقب الصلوات لشانت تلك علم من معاني
التوحيد ونسبة الافعال الى الله تعالى والنفع والاعطاء وتمام
القدرة فيكون الاقتران به عقب الصلوات ادعى لتبتل لسانا وارجى
اللسان لعمل به لوثبت به بشارة اجمعة الى الايمان الذي هو اعظم
الجهود ونهى قال في السلام وفي رواية البخاري والنسائي ما
كرت فاك التلفت ذي تكرار الذكر في حديثه الى قوله الحمد لا يو
انه كان يقوله ثلاث وفي بعض طرقه بعد ذلك وفي رواية البخاري وابي خزيمة
والنسائي وابي ابي شيبة كلهم من عبد الله بن الزبير واخرجه الحافظ
من طريق الامام احمد ابي حنبل ومن طريق ابي نعيم من ابيه الزبير قلت
عن عبد الله بن الزبير وابو خيثمة عبد الله ابن الزبير مولى عثمان
ابن العوام القرشي الاسدي امير المؤمنين اول مولود من المسلمين
بعد الهجرة بالمدينة وامه اسماء بنت ابي بكر الصديق
ان اليهود قد سحرتكم ولا يولد لكم ولد وهي اول من بايع النبي صلى الله عليه وسلم

ترجمة عبد الله ابن الزبير رضي الله عنهما

له فمكث بمدينته ثلاثا ثم دخل جوفه ريق النبي صلى الله عليه
وسلم وسماه باسم جده ابي بكر وكناه بكنيته ودعا له وبرك عليه
وقال له ايضا كيف ترى ذيابك وذياب ليس عليها مما عليه معنى
البيت او نيت شك دونه دعا في رواية في الصحيح وسلم انه حمله
الى النبي صلى الله عليه وسلم وسلم ثم مسح او ثمان سنين لبيابه
وكان الزبير يمر به ذلك فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم مقبلا
ضحك لرؤيته ثم بايعه وكان عبد الله غاية في الشجاعة
في الشجاعة وشدة الناس وشدة فتح افريقية وكان العزم
والفتح على يديه وشهد مع ابيه وخالته يوم الجمل حيث شهد
وكان المكلف لحفيه له ولا شعر بوقعه وكان كثيرا الصوم والصلاة
لرمي الجمرات والاربعات والمبالات قال ابن كثير كثيرا ما رايت ابن
الزبير يصلي كلمة قط لوفيه ولا لوسيلة سلطان لغيره روي انه
ضرب حمانة ام النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ويل لك من
الناس وويل للناس منك لا تمسك النار الا تحلة القسم اوجع
له بالخلافة سنة اربع وستين بعد موت معوية واجتمع على طاعته
اهل الحجاز واليمن والعراق وخراسان وبنى البيت فكان قواعد
ابراهيم وخالف عن بيعته ابن عباس وابن الحنفية وجماعة
ثم حصره الحجاج بمكة في ذي الحجة سنة اثنين وسبعين ونصب
عليه المنجنيق ورماه عليه بالنبال من كل جهة وحصن فيها السيرة
من كل جهة ثم قتل يوم الثلاثاء النصف من شهر جمادى الاولى سنة
ثلاث وسبعين وعمره ثلاث وسبعون سنة ومات هذه الحصر
سنة اشهر وسبع عشرة ليلة روي انه لما اشتد عليه الحصر
شاور امه في الاسلام فقالت يا بني ان كنت تعلم انك على الحق
فامض له فقال لاجلي قتلت يا بني ان شئت لا تمكن
من رقبتي فقال لاجلي لمثلة فقالت ان الشاة لا تتألم
بالسلخ روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وثلاثون
حديثا اتفقا منها على تسعة وانفرد البخاري بستة ومسلم بحديث
وضع له الاربعة وغيرهم رضي الله عنه وعن واحد العبادلة الاربعة
وعبد الله ابن عمر وعبد الله ابن عباس وعبد الله ابن عمرو قال له احمد
ابن حنبل فيه من الحديثين قيل لابن حنبل فابن مسعود قال ليس
لموسى قال ليس له انه مات وفاته رسول الله ما شوا هو ولا
حتى الحيتان في البحر فاذا اتفقوا على شيء قيل عبد الله اقول العبادلة
او تعلم ويلحق بابن مسعود فيما ذكر سابر المسمين بعبد الله من
الصحابة وهم خمس مائة وثلاثون وقول الهويني عن ابن مسعود
وابن ابي عمر وابن العاص فلا يسع عليه الحم في التهذيب وغيره
ولا تعبد الا اياه الظاهر انه عطف على قوله لا اله الا الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقيل حال من فاعل نعبد محذوف اي نقول لا اله الا الله حال كوننا
غير عابدين الا اياه قوله له النعمة بي لا يستحق غيره لا يحمد والنعمة
بوزن المصدر والاستعانة اي ما من نعمة دقيقة والجليلة
الصورة والاثر فتعدادها الحقيقية التي الله تعالى وسائر محدث من
قال اللهم ما اصبح بي من نعمة فمنك وحدك
لا شريك لك فقد ادى حق ذلك اليوم وفي رواية لمسلم النعمة
والفضل قوله وله الفضل على عباده بالايمان قوله
الذلة لا يواسطة نعمة ولا غيرها بل وان اشتم قوله مخلصين له
الدين يقول حال من فاعل نعبد اي نعبد الله حال كوننا مخلصين له
الكافرون اي نعبد حال كوننا مخلصين وقيل لا في نعبد حالا
من فاعل نعبد الذكور اي لا نعبد الا اياه معتقدين انفسنا
به العبادة وله ظرف وتقديم للاهتمام والمعنى لا نقصد بالعبادة
الا ذاته تعالى اثابة ومجيء فضله وان عاقب فبعدله قوله
كره الكافرون فيعلم كره القول الفعل اي نقول قولنا وان
اي كرنا مخلصين الدين له وكم سالما بدين له غير مشركين به
ربك ونعتقده ويدين به وان كره الكافرون وذلك بنا لانه
الحق الذي سرورة بعبادته والصدق الذي لم يزد قوله لعلاله
الخ وفي لفظ اخر لسلام اورده في الشكاة عنه كان صلى الله عليه
وسلم اذا سلم ملائكته يقول بصوته الاعلى لا اله الا الله الخ
قال العاقولي عقيبه وقيل كان استحباب رفعه بالذكر هكذا لاعلام
وقال ابن حجر رفع الصوت لتعليم اصحابه صلى الله عليه وسلم
وسننه الخ وكذا رواه النسائي كما في السلاح وقال الترمذي حديث
اصله مالك واحمد والبخاري ومسلم وابو داود والنسائي وابن
خزيمة وابن حبان والاسماعيلي وابو عوانة والبرقاني والخوارزمي
وابو نعيم والبيهقي والبغوي وغيرهم انتهى قوله ان عقد الهاء
قال ابن الحجر الحازمي سمى بهم في رواية محمد بن ابي عائشة قال ابي

جرية

جرية ابو ذر واخرجه ابو داود وسمى بهم ابو الدرداء وابن عباس والنسائي انتهى
وامانة العقد الهاء جمع سلامة الموصوف الى صفته لعلاقة الاولى
واصله ان العقد الهاء جمع وقال الهمادي يحتمل ان يكون من اضافة
الصفة الى موصوفها لجود فعلينه ويكون لتشديد الهاء جمع علة
اقرب واحسن قوله بالدرجات العلى هنا لعين جمع علية
الاعلى والباقيه للعبادة قد يجوز ان يكون الدرجات حسية وهي
الجنات ويجوز ان تكون معنوية اي الارتفاع بالدرجة وقربه من الله
تعالى والمراد بهم اهل الاموال الجنات الذين لها في الجنات السدد
الحلات والجنات مصاحبين ومقرونين بدرجات الجنة وغيرها
اي من نزل في المنازل على حبه وانفقه في وجوه قربه او بالقرب
من الرضوان بما فرض واسى الاحسان وساء كون من اصحابه على سبيل
العطف وهو طلب مثل نعمة المحمود هو الذي اي لا تعني محمودة لا الحمد
لا يليق اي يجيء زوال النعمة المحمود قوله النعيم المقيم اي الدائم ودعيه
بذلك اشارة الى انهم لا يخطون على خلده وهو النعيم الزائد فانه
قد يصلون في اثناء الاكل فرض صنعه وهو النعيم الزائد فانه
قد فرض وقوع الهلاك بهو فرض لسرعة الانفعال والزوال قوله
يصلون الخ جملة استئنافية بيانية جوابا لسؤال مقدر كانه قيل لما
ذلك فقال لانهم يصلون الخ وقد جاء معرفا بالسؤال والجواب في
الخ قوله وتصومون الخ في اراد مسلم زيادة وجاهدوا لما جا
قوله يكون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم اي من العمل
لانهم الذين يسارعون بالصدقة وفيها والسبعة والتهدية
فان فضيلتهم ثابتة على غيرهم من لا هم يحتمل ان يكون هذه الاية
وقال ابن دقيق العيد انه اقرب قوله ولا يكون هذا وفضل
منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قال في شرح المشكاة اي لا يكون احد
من الاغنياء غيرهم في درس افضل منكم ولا مساو ما لكم الا من صنع مثل
ما صنعتم فانه يساويكم في ثواب ذلك العمل واجركم اليه لتيسار
ان من قبل من غير الصحابة مثل عملهم اثيب مثل ثوابهم وان اشار
عليهم بتفضيل الصحبة والمشاهدة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الاجر ما عمل اخر فلولا ذلك الاستبعاد لكونهما ثوابهم ان نية
اعمالهم لا تلحق ابدا وان قدرت لتشتهي منه محمد زنا لتعذر
صحة الاستثناء من المذكور لانه كلام انتهى وساذكره مثل من قبل
من غير الصحابة لعلهم يساويهم فيقدر الثواب ببيعه ويرده قوله
صلى الله عليه وسلم فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ

بعد ادبهم ولا تصيبه ولا مانع من كون اعمالهم ثوابها اكثر من عمل فيلزم
لمثل ذلك العمل زيادة في تشريفهم وانه يحتمل ورحمته من شاء وانه
فهو الفضل العظيم ثم قال بعضهم ظاهر مثل هذا انه سابق لان الادراك
ظاهره المسابقة ومثل ظاهره الافضلية واجيب بانا لا ادراك لا يلزم
منه المسابقة فقد يدرك بالموت وقد يدرك بكونه اقترب بالذكر اقترب بالعمل
الذكر اقرب من اقترب بالمال ويحتمل ان يكون معنى قوله الا من عمل
مثل ما عملتم للجميع اي من اقترب فاتى بمثل هذا الذكر من الاعمال فقد ادرك
او ان الخطاب للفقراء خاصة لكن لا يلزم الاعتراف بالافضلية
الذكر فيكون كلاما نصيحتين افضل من ان يشتغل بالذكر ولا يلحقه
ويؤيده ما وقع عند الترمذي من حديث ابن عمر اذا ذكر الله فضلهم ان يشتغل
نساء في فضل هذا الذكر فيفضل التقرب بالمال والجهاد ونحوهما
مع ما فيه المشقة فيه واجيب بانه لا يلزم ان يكون ثواب
عمل فيه المشقة في كل الامور الا ترى ان في الحلة الشاقة مع ثوابها
من الثواب ما ليس في غيرها من العبادات المشقة وانت شكل بعضها يتوقف
الافضلية مع تساوي الاعمال الكل واجيب بانه لا يلزم ان يكون ثواب
من جنس الهموم بل المراد به من اهل الذكر يزيدون بالعبادات المالية
فيكونون افضل بهذا الاعتبار وتقدم في باب فضل في حديث
الاعرابي يخبر اهل الكم مسائله تعلق شارعا بهذا الشان ثم ظاهره انه تفضل
الاغنياء وانت ترى في فضلهم حينئذ لزيادتهم بالعبادة المالية اما لكمال
الاعلام او انت ترى الا الواجب فقط والمراد كل يعطي من ماله ونبه
كذا في العمدة لابن عبد السلام وفيها ان ففيه ان الفقراء اختص بها
الفقراء لعدم وتدخرون الاغنياء تفضل بفضل الفقراء لما سبق
الفقراء اثنا وانه قد في حديث ساعة لا يوافقه ما موقف لا الذي فيه
فيسلم للاثنان هذا الذكر مع العبادات المالية واما فضل الفقراء
فيتوقف محمودة فكونت عند في الحديث قوله سبحوا
وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة اي بعد الانصراف الثلاث ثم
تاريخ خلف وهو الطرف وثلاثا وثلاثين وهو مستحب شعاب
الصدور والمراد كل بعضهم انه بعد ذلك ثم سعد ذلك وفي نسخة اخرى
تقديم التكبير على التحميد وفي بعضها البداءة بالتكبير وهذا ذلك
على عدد ثلاث التربيع فيها ويتناسب لذلك يقول في حديث
السابقات الصالحات ويصرف بالبين بدات لكن يكن ان يقال
الاولى البداءة بالتسبيح لانه يتضمن نفي النقص بعد الحمد لانه
لا يتضمن اثبات الكمال والكلام من نفي النقص يفيد اثبات الكمال
ثم التكبير لا يلزم من نفي ذلك ان يكون مساكا كبير اخر ذلك بعد

ان

ان دلالة التسبيحة اكبر من ان يدركه وهم او يعرفه فهم وينبغي ان يجمع
بالتسبيح كما دل عليه اخبار اخر الا فيها فزاده سبحان الله بجميع ذلك
ولا يجاء لفظه فوقا في صلاة تقول سبحان الله الحمد لله الله اكبر ثلاثا
ثلاثا وثلاثين يجمع مثل ان يكون الجميع هذا المقدار بحيث يكون كل
واحد منها احد عشر ويحتمل ان يكون كل منها بلغ هذا العدد وتا
الحديث يبين انه لمقصود الثاني قاله الكرماني قال ابن حجر
العجائبي وفي هذا شاذ بالاشتراك انعال فيقول ويعيد ويذكر
تسبحون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتكبرون خلفها كذلك
وبه يتبين ما تقدم وترتيبا وقال لهم في شرح مسلم ظاهر الحديث
وثلاثين وانما تقول سهل بعضي ابن ابي صالح ان كل واحد منها يكون ثلاثا
عشر ولا يساعد رواية الاكثرين قال ثم ذكر زيادة يحمد تقول في
رواية ابي صالح ان تحمد كل واحد منهما احدى وثلاثين مرة
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
بدرية وفي رواية ان التكبير اربعا وثلاثين وسيأتي من حديث
كعب قال ولهما زيادات ثبتت يحمد تقول لما تسبحون ان تحمدوا
الانسان بالتسبيح ثلاثا وثلاثين تسبيحة وكذلك تحمدونه واربع
وثلاثين تكبيرة وهذا بعد ذلك بالبيت ليجمع بين الروايات
التي دخل الجمع بين الروايات ان يحمد مرة بزيادة تكبيرة ومرة
لا اله الا الله وتقدم ما فيه وسيأتي لهذا المقام مزيد في حديث
ابن عمر قال ابو صالح فراسه ذكوان وهو الراوي عن ابي هريرة وتقال
قوله ما سبحان الله ثلاثا وثلاثين قال ثم رأيت بعض اهل هذا الحديث
تقال لي بينما انا كذلك ثم رأيت بعض اهل هذا الحديث
وثلاثين وتكبر ثلاثا وثلاثين قال سمي فذهبت الى في صلاة فذكرت
له ذلك فقال تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من
جميعهن ثلاثا وثلاثين وفي رواية في الجمع عند البخاري قال
فاتيت فقلت بينما فقال بعضهن خمس ثلاثا وثلاثين وتحمد ثلاثا
وثلاثين وتكبر اربعا وثلاثين قال فرجعت اليه فقلت تقول
سبحان الله والحمد لله والله اكبر حتى تكون منهن كلهن ثلاثا وثلاثين
قال الحافظ وقد تعين الراجح والمرجوح اليه من رواية سهيل
قال ابن حجر في شرح المشكاة الظاهر ان السنة الاتيان بكل نوع
من التسبيح والتحميد والتكبير على حدة وثبت في الصحيح
من رواية ابي صالح تقول سبحان الله ثلاثا وثلاثين الرواية الثانية
من ابي صالح ظاهرها انه يأتي بالعدد من كل نوع على حدة انتهى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي وظاهر ما تقدم ان التسبيح ثم الحمد ثم التكبير ومكثه ما سبق
وانفق الكل بان الاولى ان يبتدئ بعقب التسبيح وما بعده اجمالا
ولا يحتاج لتفصيل الصفات التي يتم عليها ما يجري عليها ويكبر
عنها لو ورد ذلك مطلقا في الكتاب والسنة وليتنا قال الجميع الا في
يحزنا بالكون ما يصفون لان ذلك مقرون بيستغفرون بيستغفرون مع الرب
وانما يستغفر مع وجود كل المغفرة عند التسبيح عنه انتهى الدردير
اي نعم اولية الكمال لله تعالى قوله ويكون المثلثة وحكى بكسرها
قول المسائل الكبرى ويطلق عليه الدنيا بكسر المثلثة وحكى بكسرها
وقال الجوهري يتبع الابن سيده الدنيا المثلثة لا يتبع فلا يجمع
قال المروي يقال شاة دنيا وما لانا دنيوا اموال دنيا وحكى الجوهري
وغيره انه يتبع فيجمع قال الداودي الدنيا الاصدار يطلق على
الغنيمة وعلى الاسدار الى قوله وروينا في صحيح مسلم الخ ورواه
الترمذي والنسائي من كعب ابن عجرة قال الحافظ اخرجه كلهم من
اسباط بن محمد عن مغيرة بن قيس عن ابي عبيدة عن عبد الرحمن بن
ابي ليلى عن كعب مرفوعا وقال الترمذي حديث حسن وقال شعبة
وغير واحد عن الحكم عن ابي ليلى عن كعب ورفعه منصور عن الحكم
قال الحافظ هكذا اقتصر النسائي في ذكر من رفعه على منصور
وقد اخرجه مسلم من رواية اسباط ابن محمد وزائدة كلاهما عن الحكم مرفوعا
ايضا واما رواية شعبة فقد وقعت موقوفة كما قال الترمذي
ورفعه عنه ايضا اخرجه الحافظ من شعبة عن كعب موقوفا
عليه باسناد قال انه على شرط مسلم واخرجه من شعبة عن كعب
ايضا مرفوعا وقال اخرجه ابن منده من رواية يزيد بن زياد
عن شعبة مرفوعا ورواه يحيى بن بكير عن شعبة مرفوعا قال
الحافظ واخرجه ابن حبان في وايل صحيحه من طريق شعيب ابن
حرب عن شعبة وجزة الزيات ومالك بن مغول ثلاثتهم عن الحكم
به مرفوعا واما رواية منصور التي اشار اليها الترمذي فاخرجها
النسائي في اليوم والليلة من رواية سفيان الثوري وشعبة من رواية
ابي الاحوص كلاهما عن منصور رفعه ووقفه عنه في الاحوص انتهى
قلت واخرجه ابو نعيم في مستخرجه على كتاب ابن السني
في اليوم والليلة من حديث سليمان عن مغيرة وعبدة عن ابي
ليلى سحرا ولا تاتيك الجنة وذكر الحديث مرفوعا قوله
معقبات بكسر القاف المشددة اي كلمات يأتي بعضها عقب بعض
ما يعود من العقب وقال النهاية سميت معقبات لانها عادت

سرة

سرة بعد اخرى او لانها تقال عقب الصلوات او معقبات للثواب
اي تقال للسلاح معقبات من التعقيب في الصلاة وهو الجلوس بعد
انقضائها لدعاء ونحوه وفي الحديث من عقب في صلاة ثم في صلاة
وما اتبعه جابعقبه ثم معاقب وقيل ايضا وقيل يكون من
العود مرة بعد اخرى سميت لان العامة تعقب في قولي بعد صلاة
وقوله تعالى معقبات من ملائكة الليل وملائكة النهار يتعاقبون
اي يجيئ بعضهم بعضا قال الجوهري وانما اثبت لكثرة ذلك
منهم كنسابة وعلامة انتهى ومعقبات صفة بيت لان فيه تاء مقابلة
اي كلمات معقبات وجاز الا يثبت تاء لوصفه وجملة لا يخيب الخ
خبر وصفة قوله لا يخيب قائلهن او فاعلهن شك من الراوي
لا يخيب كما توهمه الحنفي في شرح الحصن وجاء في رواية لمسلم والترمذي
والنسائي في عواقبه لا يخيب قائلهن من غير شك والمراد لا يخسر ولا
يحرم الثواب الذي اعده الله لقائلهن قال الداودي في موجبات
الرحمة في قوله لا يخيب اي من قالهن فهو راغب فيهن لا يجري منه
لسان ولا يضطرب له لسان فان ما يقول فيه انبي صلى الله
عليه وسلم لا يخيب لانه ربي ينبئني بما اذن لي من نزلة اعين في الدنيا
والاخرة وما بينهما انتهى قوله دبر كل صلاة مكتوبة وبعدها
وقيل خير بعد خير قوله ثلاثا وثلاثين بالنصب كذا في نسخ
الاذكار وهو الذي وقعت عليه في صحيح مسلم وغيره والذي
في نسخ شرح الكلم خمسا وثلاثين او خمس وثلاثين والجملة
الحكاية اي تكاد خبرا وثلاث او خمس مبتدا محذوف
والجملة للبيان انتهى وقال النصب بفعل محذوف اي تسبحها
ثلاثا وثلاثين اي وتحمده وتكبره اي او تكبره كذا ثلاثا اي ثلاثا
وثلاثين منصوب لكونه صفة للمصدر او بدلا منه لما تقدم
والجملة مستانفة استينافا بيانيا اتى بها للبيان وانه اهم
قوله دبر صلاة وثلاثين هكذا بالنصب في احدى روايتي
مسلم وفيه العطف على ما قبله لا استيناف ما ربع مبتدا خبره
محذوف اي يكمل بها المائة ولهذه الحالة فعله بما قبله
وانه اهم قوله وروي في صحيح مسلم الخ وكذا رواه ابو داود
والنسائي ايضا من ابي هريرة وفي نعيم النسائي من سبح دبر كل صلاة
مكتوبة مائة وكبر مائة وهلل مائة وحمد الله مائة غفرت له
ذنوبه وان كانت اكثر من زبد البحر كذا في السلاح واصبح الحافظ
الحديث من طريق ابي نعيم في المستخرج وابن خزيمة والطبراني في كلهم من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكره قال
الحافظ وقد رواه ابن خزيمة في روايته التكبير قبل التحميد وزاد
فذلك تسع وتسعون وقال فغفرت خطاياه وقال الحافظ اخرج
الحديث الترمذي في كتاب الدعوات اخرجه البخاري وكذا ابو عبد
الله اخرجه ابو عوانة ومالك في الموطا عن ابي عبيد مولى سهيل
فلم يزد فيه وانت على سهيل بن ابي صالح وسياق متنه قريبا
بلفظ عن سهيل عن عطاء ابن يزيد الليثي عن ابي هريرة مرفوعا
وهما لهم روح ابن القاسم رواه عن سهيل عن ابي صالح المذكور
عن ابيه عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور
بالاجور فذكر الحديث وفيه تسبحون وتحمدون وتكبرون احدى
عشرة واحدى عشرة واحدى وثلاثين فذلك ثلاث وثلاثون
واحدى عشرة اخرجه مسلم وابو عوانة وصنيع مسلم يقتضي انه
كان عند سهيل حديثان متغايران وقد قيل ان التغيير
من قبل سهيل فانه لم يتابع عليه وسبق التصريح عن ابي هريرة
بان قال كلمة تقال ثلاثا وثلاثين قال الحافظ وجاء عنه من
وجه اخر كذلك وفيه زيادة فائدة تسعة قال ابن دقيق العيد
الدثور اخرجه من طريق عبد الله بن الامام احمد عن ابيه
قال الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا حسان ابن عطية عن محمد
ابن ابي عائشة عن ابي هريرة ان اباذر رضي الله عنه قال ذهب
اهل الاموال بالاجور يصلون كما نصلي الحديث وفيه ثم قال
صلاة ثلاث وثلاثين وتحمد ثلاثا وثلاثين وتكبر ثلاثا وثلاثين
ثم تختم بلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير وقال هذا حديث صحيح اخرجه ابو داود وابن حبان
في صحيحه وله شاهد عند النسائي عن ابي الدرداء وفيه ايضا انه
سأل عن ذلك واخرج عن ابي ذر نفسه اخرجه النسائي وابن ماجة
وصححه ابن خزيمة وحديث كعب في ان التكبير اربع وثلاثون
شاهد من حديث ابي الدرداء وفيه انه قال قلت يا رسول الله
ذهب الاغنياء بالدنيا والاجور يصلون كما نصلي وذكر الحديث
وفيه في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين تسبيحة وثلاثا وثلاثين
تحميدة واربعا وثلاثين تكبيرة قال الحافظ حديث حسن اخرجه
النسائي وقال بعد تخريجه من طريق اخرى اعلى من الطريق الاولى
يعني اخرجه احمد والنسائي ثنا الحافظ الى اختلاف على ابي
عمرو راوي الحديث عن ابي ذر فرواه عنه كذلك الحكم وعبد العزيز
ابن رفيع وابو الاحوص ومغيرة وغيرهم وخالفهم شريك فزاد في متنه

اما الدرة

اما الدرة انه اخرجه الحافظ من طريق الطبراني عن عبد الرحمن
ربيع عن ابي عمرو عن ابي الدرداء فذكره بمعنى قال الحافظ واخرجه
كذلك النسائي واخرج الحافظ شاهدا اخر للحديث من حديث
زيد ابن ثابت قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
نسبح في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر اربعا
وثلاثين فرأى رجل في منامه ان رجلا قال له وجعلتم بينها
وعشرين خمسا وعشرين وزدتم فيها التهليل فذكر ذلك الرجل
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كذلك فاعدوا فقال الحافظ
صحيح اخرجه احمد وابن حبان عن ابن جزي واخرجه النسائي من
وجه اخر ورجاله رجال الصحيح الا كثير ابن فرقد وهو ثقة النسائي
والعجلي ولم ار لغيرهما فيه كلاما وله شاهد حسن من حديث
السراج اسمه نوبة صلاة اي مكتوبة قوله وهو الله اي
دبر كل صلاة وحذف فيه وفيما بعده للعلم به مما قبله قوله
تام المائة بالنصب على انه ظرف لقال وروي بالرفع على انه
مبتدأ خبره قول لا اله الا الله اي وحذف المعمول في الحديث
للشائع بلسانا بزيادة جديدة لان مضمونها معلوم مما قبلها اركان
الذكر وفي الخبر حكمتان التوطئة لقوله ثم قال تام المائة
اكد عليه الحملة كاملا لتفضيل بعضها به من حيث انه اكد
واعد للعلم به اذ عملان خير من عمل قوله غفرت له
خطاياه جم اصغر لقوله من رمح والمكفرات الصغائر المتعلقة
بحق الله تعالى لما تقدم قوله مثل زبد البحر اي في الكثرة
قال الحافظ ابن حجر هو كناية عن المبالغة في الكثرة وقد
تقدم له بيان في باب فضل الذكر واعلم ان في هذه
الكلمات روايات مختلفة وقد الم بعضها ونذكر لخصائص
منها فنقول ورد التسبيح عشرا ثلاثا وثلاثين ورد الحمد
وسابة وورد التكبير عشرا وسابة وورد
التهليل عشرا وسابة وذكر هذه الروايات ابن حجر في الشكاة
ولم يبين من خرج كلا منها قال الحافظ الذي اطلعت
ذلك حسن وما زاد فهو احب الي الله تعالى رجع البغوي في
شرح السنة باحتمال ان يكون ذلك صدر في اوقات مخصوصة
متعددة وان يكون على سبيل التخيير ويفترق باختلاف
الاحوال وظاهر كلام الطبراني ترجيح الثاني ونقل عن بعض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شايعة ان زيادة الاولاد وغيرها مما ورد له عدد مخصوص مع ثواب مخصوص
لا يحصل ذلك الثواب لمن زاد في العدد مما عدا وله حكمة تفوت بجاوزتها
وقال الحنفية لا بين عمر بعشرا الى على ست وثلاثا العدد المخصوص يعني
الثلاث والثلاثين في التكبير في الاولين والاربع والثلاثين في تكبير
وحمدوا بما سبحان الله تعالى سبحة وتسعون وفي اما اربعة بالله او خلاثية
كالتكبير او خماثية كالتحميد فيحصل للاول التسبيح ثلاثة تتريه الذات وللثاني
التكبير وللثالث التحميد لانه بيت في النعم وزيد في الثانية تكبير
ولا اله الا الله لانه قيل ان تمام المائة في الامام الاعظم ويود اهل في سنا
الجلال وقال الشافعي في التواعد ذكره الزيادة ولا ثواب عنده الزيادة
او النقص لان فيها سوء ادب قال وبدع المكروهة الزيادة فيه
المندوبات المحدودة شرعا لان شان العفو اذا حد واحدا ان يوقف
عنده ويعد الخارج عنه مسيئا للادب انتهى وفي الواعد الصوفية
لشيخ زروق المالكي وقت الروي ان رجلا كان يذكر في دبر الصلاة سبحان
الله والحمد لله ستا وثلاثين مرة من كل واحدة ثم اراد في سنة ثمان قايلا يقول
اني اذا كنت ادبارا الصلوات فقام فقيل له ارجع اما بعدة المرتبة
لمن افتقر على الثلاث والثلاثين فكل ما ورد فيه عدد وقع عليه ولكن
اللفظ اسم فان الاتي به مائة مائة لم يحصل سرد الجمل بالرواية
الاخرى اما زاد عدد لم يحصل الفضل ولا ينافي ما تقدم من كون
ذلك ورد عند النسائي وابن ماجه بالعدد فاذا زاد فيه على ما نوه
بصيرا وبانه مفتاح وهو اذا زيد على ما سنه لا يصح وقال حنفية
يحصل الثواب مع الزيادة وسنتمنى بالاقرار من الحرائي ترجيحه لانه
نظر فيما نقله عن بعض اشياخه انه يأتي بالاتيان بالاصل فيحصل
له ثواب ما ثلاث كون الزيادة مزية للطلب بحد خصيصه ورد بعض اشياخ
كلام الشافعي لا يتفق وما يأتي في تزيينه فانه لا يحصل فضيلة من شاق
احاديث وقال النسائي كل على الثواب مطلقا وان القصد الاتيان
بهذه الاذكار الثلاثة من الذكر مع بعضهم ما ورد بيت الثواب
اذا رجعت كونه عقب الصلاة قال الخلاف الى ذلك لخصيصه فلا اعتراض
على الشافعي وبحث الحافظ في الفتح في المغترفة بين ان ينوي عدد
الانبياء الى الحد المخصوص لا امتثال لمن يريد ويثاب ومن لا يريد
بعرسية باب يكون الثواب على قدر نيته فيه مثوبة فيحصل عدم
الثواب وشبابا لدود ديما سبق انتهى وفي الفتح لابن حجر وروجه منه
تفصل هو وجوابه ان زاد بعدد ثم عدد او لم يقصد فلا لانه سنة ورد
على شارع وهو لتنبيه انتهى قوله وروى البخاري في صحيح البخاري ورواه
النسائي عن مكحول النسائي ايضا عن سعد ولفظ صحيح البخاري

عن

عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن ميمون الاودي قال كان سعد
يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان
الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ بهن دبر
الصلاة اللهم اني اعوذ بك من الجبن وقال عبد الملك فذكرت به
شعبة ابن سعد فصدقه اخرجه البخاري في باب التعوذ من الجبن
في كتاب الجهاد واخرجه في اواخر صفة الصلاة وفي التعوذ من
عبد الملك ابن عمير عن عمرو بن ميمون وشعبة ابن سعد جميعا عن
سعد وزاد فيه دبر الصلاة وكذا اخرجه ابن خزيمة قال الحافظ
يقال جبان كسحاب وشاذ قال سيبرك وقد ورد في هذا الحديث
عند البخاري زيادة هي اعوذ بك من ان اجعل عند الموت اما بالتنبيه
وهو الشجاعة وتنبيه الجبن او بالمثال وهو السخاوة وتنبيه
الجهل ولا يجمع السخاوة والشجاعة الا في شيء كاملة ولا يبعد ان
الاتي منشاه في التنفس والاجل يقطع عن الامور الخطيرة الانسية
ويوجب لها الجبان فما تفضل بشيء من معارفها الربانية قوله
وتذكر اليم اي الهرم اي الشيخوخة التي ما ترجوه الى ارذل العمر يعني
والجبن والبخل في حالة الشيخوخة المنافي لما خلق له الانسان
من العلم والخبرة فاذا الشيخوخة المنافي لما خلق له الانسان
الاكل والشرب في الايام الوجب لتكرار واداء الحادثة والشهود
ولمشاهدة الاحوال وهذه الحالات مات الاستعادة لابي داود
اكد اوقات الاستعادة قوله من فتنة الدنيا الفتنة بنا ان
تلهي الله تعالى وتنقطع عن عبادته وتفصل لتلك عن التفكر
الشهود الابدية ومعروفاته قوله وروى ابي داود
واللفظ له ورواه ابن حبان في صحيحه قوله والترمذي ابي قال
حديث حسن صحيح قال انما نعرفه بهذا الحديث حديث صحيح اخرجه
اخرجه ايضا وابن حبان في صحيحه بلفظ عن عطاء ابن السائب عن ابيه عن
عبد الله بن عمرو انتهى قوله خصلتان او خلتان لا يحافظ عليهما
يحصلهما الملك وفي رواية لابي داود وفي رواية الترمذي ما من مسلم
لا يحصيهما رجل مسلم الا دخل الجنة بيان بعض الخصلة قال
الشارح وبعد البخاري اربع خلال من كن فيه اي اربع خصال
والخلة بفتح الخصلة وسلم في مفتاح ولم يذكره قال النهاية قوله
بها يسير اي كل منهما يسير لسهولة النطق به والعمل وما عطف
عليها اعتراض اكد بها التخصيص والتعميم على الاتيان بها
ومن يعمل بها قليل اي لقلة الذاكرين بالنسبة لغيرهم قوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يسبح الله الخ هو الى قوله يكبر ثلاثا بيان لاحدى الخصلتين قوله وذلك
اي المذكور من التسبيح وما بعده واشباهه يأتي به للتعبد لانه
يكونه غير مرئي كالتعبد في الشكاة متكرر اي التسبيحات وما معها
قوله حسنات وسيئة اي لان بالاتيان عقب كل من الخمس وذلك
سيئة بالنسان عن زاد النسائي في الحديث بعد ذلك قوله فاكثر يكمل
في اليوم والليلة الفين وخمسمائة سيئة ووجه التوزيع انه يحصل من
مجموع ثواب الخصلتين الفان وخمسمائة حسنة وقد تقرر ان كل
حسنة من الحسنتين كالاصل بعشر امثالها فاذا تقرر ذلك عند قوله فمن يفعل
يعلمكم اي اعلموا بتعبد ويعرضه ديكفر ما عداه من السيئات وهذا
ما يقتضي الدوام على هذا الذكر لعظم فضله فالنا فيه جواب شرط
مقدر كما مر اي الكلام السابق فلا استثناء فيه نوع انكار عليهم اي
فايكم يأتي بهذا العدد حتى يكتب ساعة لكم لا تاتون بهذا واي
ساع لكم منه قوله يعتقدها بعده ورد الامر بالعقد بالانامل
في حديث يفعل انه يحتمل ان المراد بنا الانامل وبالعكس
قوله بالي احدكم اي ادم منه ما اورده في الشكاة قال يأتي
احدكم الشيطان وهو في صلاته فيقول له اذكر كذا اذكر كذا حتى ينتقل
فلعله ان لا يعقل وياتيه في مضجعه فلا يزال ينومه حتى ينام
رواه ابن ماجه والنسائي وابو داود قوله الا وان فيه عطاء بن
السائب اي قال الذهبي في الكاشف عطاء بن السائب الثقفي الكوفي
احد الاعلام عن ابي ليلى وعنه شعبة وابو عوانة وابو عوانة وابو عمرو بن العلاء
السلمي وعنه شعبة والحماد ان والثوريان قال وام ثقة ساحفظه
باخرة قال ابو حاتم سمع منه حماد بن زيد قبل ان يختلط وقال احمد
ثقة رجل صالح محتاج الى ان كل ليلة روى عنه اصحابنا السنن
الاربعة والبخاري سات سنة ست وثلاثين ومائة انتهى قال
الحافظ وقول الشيخ الا ان فيه عطاء ابن السائب اي لا اصل لذلك
فان شعبة والثوري وحماد بن زيد سمعوا من عطاء قبل الاختلاط
وقد اتفق الشيخان الثقة اذا انفرد بحديث لم يقبل اختلاطه كما هذه
مثل وهذا من ذلك ويؤيده قوله واثاره ابو يعلى الحافظ وذكر ابي
اثاره فيما رواه عن حماد بن زيد قال انا ثم لنا فلم يعطاء ابن السائب
البصرة قال لنا ايوب يعني السختياني او جيوبا فاتوه عن حديث
الشيخ يعني هذا الحديث قال الحافظ وامتنع منه عن حماد قال
كان ايوب حدثنا هذا الحديث عن عطاء فقال فلما قدم علينا
عطاء البصرة قال لنا ايوب ائتوا ما سمعوه اي هذا الحديث من
عطاء قال الحافظ فدل على ان عطاء حدث بعد ما تغير حديث به

عنه

عنه ايوب في حياته وموت قرائنه اذا كبر منه لكن في كون هذا حكما من
ايوب نظر لجواز ان يكون الظاهر انه فقد عطاء الاسناد لم
قال الحافظ والذي يظهر ان الذي تفرد به هذا الحديث لم يخرج له البخاري
لكنه ثقة وله شاهد قوي يشد قوي هذا ذكر في تخريج الحديث
وشاهده ما اخرجه الحاكم نظر من حديث سعد بن ابي وقاص عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعجز احدكم ان يدرك من
كل ليلة الف حسنة او يحط عنه الف سيئة قالوا كيف يدرك من كل ليلة الف حسنة
قال يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف سيئة
وصححه الحاكم وقال الحافظ وشاهده الحديث معمر عن سعد
ابن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم ايعجز احدكم ان يكسب
في اليوم الف حسنة يسبح الله تعالى بمائة تسبيحة فيكتب له الف
حسنة ويحط عنه الف خطيئة وصححه الحاكم وقال الحافظ رواته ثقات
والنسائي وابو عوانة وغيرهم والحديث عند ابي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو فاتكم شيء من صلاتكم فسبحوا الله
تكبيرة عشرا فاذا اويتم الى فراشكم سبحوا ثلاثا وثلاثين وحمدوا
ثلاثا وثلاثين وكبروا اربعا وثلاثين وفي الحديث فقيه فلا يدرك
وتمام من فعله حديثين محفوظين وهو انه لا يدرك سيئاتها
وسماعه منه قبل الاختلاط وقد روى عنه حماد بن سلمة عن عطاء
كما تقدم واخرج ابن ابي شيبة والطبراني من امر مالك الانصاري
انا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان احدكم اذا قام يصلي جاءه الشيطان
فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين
وهو جالس وقال الحافظ رواته ثقات وفي الباب عن انس
ابن النبي صلى الله عليه وسلم اعلم ابن سلم وهو ابن الحارث بن انس بن مالك
واسلم عند ابن ماجه من وجه اخر عن انس وسنده قوي فلكت
وقد سبق فيما يقول اذا قام الى الصلاة واخرج الترمذي عن ابن عباس
حديثا فيه انه كبر في كل صلاة عشر مرات وقال حسن انتهى كلام الحافظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله السحيمي هي نسبة الى عمل السحيمات او سحيم وهي الجلود
الثمانية ليست باهم وقال في باب الكتاب اسنده النسائي وابو
بكر ابن ابي خيثمة السحيمي هو ابو عمرو اسحاق بن عمران بن موسى
ابي طالب محدث جرجان وغيرها ولم يقل ان ما يوجد في بعض
نسخ الاذكار من قوله السحيمي في تحريف من نكت باب قوله وغيرهم اي
كابن حبان والحاكم في المستدرك وابن السني كلهم من حديث ابي امامة
قالوا العوذات بصيغة الجمع والحديث معهم كما قاله الحافظ قوله
عن عقبة ابن عامر هو ابو حماد وقيل ابو عامر وقيل ابو اسد وقيل ابن
لبيد وقيل ابو سعاد وقيل ابو عمرو وقيل غير ذلك عقبة ابن عامر
ابن عبس بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بن حرام بمهملة ابن عمر
ابن فكه ابن عمرو ابن زنانة الجهني الغنمي ابو حماد او ابو الخير قال
الحافظ الذهبي فيه صحابي كبير امير شريف فصيح شاعر
وفي الزهرة قال الحافظ ابن حجر واختلف في كنيته على سبعة اقوال
اخرها ابو حماد وكان عقبة من فضلاء الصحابة وشبابهم فتوح
الشام فحارب عمرو وكان البشير ابي هريرة دمشق ورمل ابي
الدرداء وسبعة ايام ورجع منها الى دمشق في يومين وبصفة بيرة
دعا بطعام فقال لبني صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ الله عليه مائدة
وكان سكن دمشق ثم انتقل الى مصر بعد موت اخيه وابيه المعوية
سنة اربع واربعين وسبعين سنة ثمان وثلاثين وخمسين وقيل
توفي بالشام اخر خلافة معوية وقيل قبل الثمانين سنة ثمان
وثلاثين وهو ابن ثمانين وقيل دفنه بالبقيع روى له خمسة وخمسون
حديثا اتفقا منها على سبعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم
بستة رضي الله عنه قوله بالمعوذتين ما كسوا ابو يعمر
قوله وفي رواية ابي داود المعوذات ابي بصيغة الجمع وهي
كذلك عند النسائي وابن السني قال الحافظ بعد ان اخرج الحديث من
طريق الطبراني في كتاب الدعاء وقال فيه بالمعوذات واخرجه
اخرجها ابو داود والنسائي من طريق عبد الله بن وهب واخرجه
ابن حبان من طريق ورقاء وفي رواية عنهم بالمعوذات
كذلك انتهى قوله قال الم تسمعني ان تقرأ قل هو الله احد هو مرتين
عليه وفي رواية المعوذات لانه جمع واقل الجمع ثلاث فجعل سورة الاخلاص
منها تغليبا قال الحافظ وفيه احتمال ان يراد بالمعوذات ثلاث
السور ثم قال وبوب عليه ما جاء في بعض طرق حديث عقبة هذا
لما نزلت علي آيات لم ار مثلهن المعوذات انتهى وقال ابن حجر

السحيمي

ترجمة عقبة ابن عامر رضي الله عنه

السحيمي المعوذات قل هو الله احد والمعوذتان وقد تقدم ما عليه الكوفيون
اكثر وفي الموطأ يحتمل ان يكون رواية الجمع بناء على ان اقل الجمع اثنان
فتتفق الروايتان واما ان تدخل سورة الاخلاص والكافرون في
المعوذات كان في كلمة بالواو من تشرك فالمعنى الله تعالى اعلم
بالمراد كما قال قوله الم تسمعني الخ مخصوص برواية الجمع اذ لا يتوقف
على ثبوت حتى على رواية التثنية ووجهه حينئذ ان تكون الرواية
سكتت فاجابه بزيادة مرة اخرى وما كان يترك منه عمل بالجمع
والله اعلم انتهى قال الحافظ فظهر مما ذكر ان المعوذات الاخلاص والمعوذتين
في حديث اخرجه البزار وصححه وقد بوب في الكتاب الذي بعده في الكلام على
حديث عبد الله بن حبيب قال الحافظ وهو يؤيد تأويل الشيخ
رحمه الله تعالى ورد ان تسمية في قراءة سورة الاخلاص عقب الصلاة
المكتوبة صريحا في حديث جابر بن عبد الله وهو حديث غريب
اخرجه الطبراني في كتاب الدعاء ولفظه يأمرني ان اقرأ بالمعوذتين
اخرجه ابو داود في ابواب الجنة ثنا عن عقبة بن عامر ابن ربيع الايمان
وتقاتل الوا الله احد دبر كل صلاة مكتوبة فقال ابو بكر واحدة
يا رسول الله فقال واحدة وجاء في حديث ابي امامة في فضائل ابي بكر واحدة
في حديث ابي سامة الباهلي وبحديث حسن اخرجه النسائي في الكبرى
والدارقطني في الافراد وقد تقدم ابن الجوزي فاورده في الموضوعات
من طريق الدارقطني من الجهة وقد بينت ذلك في الهدى الا ان تكلم في الموضوعات
من رواته بجرح غير مفسر ولو لا يقتل ويعرض من قوله فلا يلزم منه
ومع الحديث وعن عائشة كما قال الحافظ ذكر علي بن الجوزي
البخاري لم يصب ابن الجوزي في الحديث صحيح قال الحافظ لم
لكن تعين تصريحها بتصحيحه وقد اخرجه ابن حبان في كتاب
ذكر الشيخ في الجموع ان الطبراني روى من وجوه احاديث في فضائل
الكرسي عقب الصلاة ولكنها ضعيفة كذا اطلق وهذا حديث ابي
امامة الذي ذكرناه حسن او صحيح كما قلت لم اجد في الشكاة عن
عليه وسلم بين الحمد لله قال سبحان الله ثلاثا وثلاثين
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا ولا واذا اويت الى فراشك وثلاثا وثلاثين
فجعل يعقد بيده ثلاثا ثلاثا ثلاثا وثلاثين
اخرجه البخاري والترمذي وقال حديث حسن صحيح
رواه ابو داود وقال ابن حجر وابن السني من طريق الحارث عن علي رضي الله عنه
عليه وسلم مكث سحورا ستة حتى نزل الله عليه ملكين فعلماه
ان يتعوذ بهما فتفل فزال عنه ما كان يجده من السحر وبه علم انه

والبخ في ازالة السحر وعدم تاثيره من الداوية عليهما لا سيما بالسبب
الصلاة كما جرب انتهى قوله وروينا باسناد صحيح في سنن ابي داود
والنسائي وكذا رواه احمد واسحاق بن منده بهما والطبراني في الدعا
وابن حبان في موضعين من صحيحه وقال صحيح على شرطهما قال
الحافظ اما قوله صحيح فصحيح واما الشرط فيه نظر فلم يخرجا
لبعض رواته في الستة ورواه ابن السني فقال الحافظ وهو حديث صحيح

ترجمة معاذ بن جبل رضي الله عنه

قوله عن معاذ بن جبل بن عمرو بن اوس بن عايذ بمثنية وشجرة
ابن عدي بن كعب ابن عمرو بن ادي بمهملة ومعجمة وقيل الادالة المهملة
المفتوحة ثم تحتية مثقلة ابن سعد ابن علي بن اسد ابن ساردة
بمهملات ابن تزيد بن ساه فوت ثم جشم بن الخزرج الانصاري الخزرجي
ثم الجشمي المدني اصحابي جليل ذكر انه شهد العقبة مع السبعين من
ابن ثنتي عشرة سنة وشهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينه وبين ابن مسعود رضي الله عنهما وقال ابن اسحاق
اخي بينه وبين جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه وفي الصحيحين رفعوها
عنه وقال الطبراني عن ربيعة بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة ومعاذ
ابن جبل وابي ابن كعب واخرج الترمذي والنسائي وابن ماجة عن
انس رفعوا اربع امتي ابو بكر واشدهم في امر الله عمر واصدقهم
حيا الله عثمان واعلمهم بالحلال والحرام معاذ ابن جبل واخرج
الترمذي والنسائي عن ابي هريرة رفعوا تعلم القرآن من اربعة
رهط من الرجل معاذ ابن جبل وسالم مولى ابي حذيفة وسلم
الى ابي بن كعب وعبد الله بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وسلم
الانصار الذين شهدوا العقبة ابي زيد ابن ثابت وابو زيد وسيأتي
ذكرهم مع زيادة على هذا واحد الثلاثة الذين كانوا يوتون
على عهده صلى الله عليه وسلم من الانصار وهم ابي وزيد
ابن ثابت وزيد ابن صلى الله عليه وسلم قال له معاذ سالم لهذا
يوم الجمعة بزيادة او زيد بن ثابت وقيل ابو زيد بالجر وقال ابن مسعود
كان معاذ امة قانتا لله حنيفا ولم يك من المشركين فقيل له
اتقول الله هذا في ابراهيم فاعاد قوله ثم قال الامة الذي
يعلم الخير ويوتم به والقانت المطيع لله تعالى وكذلك
كان معاذ يعلم الخير بطاعة الله ورسوله وكان عبد الله ابن عمر
يقول لعمر ثوبا من لعاقلكم لعاقلين قيل من هما قال معاذ
وابو الدرداء كان معاذ شابا جميلا حسن الوجه والخلق طوالا
اسبغ اشتاما عظم العينين سمحا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

مائة

مائة حديث وتسعة وخمسون حديثا اتفقا منها على حديث وانفرد
البخاري بثلاثة ومسلم بواحد وروى النبي صلى الله عليه وسلم اماله
بلد في دينه ثم جاءه فاخبره انه في طائفة من اهل اليمن امراء وعمال
من يحول مال الله واستعمله قريبا لشام بعد موت ابي عبيدة ابن الجراح
فمات بمعاناة في طاعون عمواس وهو قرية بين الرملة وبيت
المقدس ناحية الاردن بالشام سنة ثمان عشرة وقيل سبع عشرة
وله ثلاث وثلاثون سنة وقيل اربع وثلاثون سنة وقيل ثمان
وثلاثون وله مغفرة لوفاة قال مرحبا بالموت مرحبا بزائر حبيب
جاء على ناقة اللهم انك تعلم اني كنت اخافك فانا اليوم اجوك
اي لم اكن احبك بها وطول البقاء بها لهم في الانهار ولا لغرس الاشجار
عند ملكي الذي رضي الله عنه قوله والله اني لاحبك فيه مزيد
الاعتناء بالمعاهدة وحصول الغيوض الالهية وذكره توطئة وبشا
له على اتباع ما امره به زاد احمد والنسائي فقال معاذ وانا
احبك قال الهيثمي ما صرفت محبة معاذ للنبي صلى الله عليه
وسلم جزاه ما عليه من محبته كما هو عادة الكرام ولا اكرم من صلى
الله عليه وسلم ولذلك اكد النبي صلى الله عليه وسلم بالقسم
لا يركد معاذ بذلك قوله عليك بكرك اي تاشيل القرآن وسائر
الاذكار فانه ابن جبل في الشكاة قوله وشكرك اي شكر نعمك
قوله وحسن عبادتك اي الاتيان بها على وجه يمكن قبولها
واثابتها وخضوعها وخشوعها وحصول الاخلاص فيها والتنزه عن الرياء
والتوجه التام قوله وروينا في كتاب ابن السني وكذا رواه البزار
والطبراني والاصبهاني الا وصفوا ابن عدي كلهم من شرف بن شريك وشادة
ضعيف وتنظر واسمه كان صلى الله عليه وسلم اذا صلى وفرغ من
صلاته مسح بيمينه على راسه وقال بسم الله الذي لا اله الا هو الرحمن
الرحيم ثم كذا في الطبراني الحافظ بعد تخريجه الحديث بالتعظيم
من طريق الطبراني في الدعاء وغيره قال ابو نعيم الحديث غريب من حديث
يعوية ابن عمرو تفرد به عنه زيد الحبي وفيه لين قال
الحافظ اتفقوا على ضعفه من رواية مغفلة وسلم الطويل الراوي
عن زيد الحبي ضعفه من زيد كثير وبوبت تبديلا للام وقال له
الحاكم كما وقع في رواية ابن السني والحديث ضعيف جدا بتسبيه
بل اخرج الحافظ الحديث من طرق اخرى بلفظ سبحان الذي لا اله
غيره تحوه وقال اخرجه ابن عدي عن كثير بن سليم عن انس قال الحافظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكثير في الفتح يكاد ان يكون مثلا من الطلاق او الحاد انتهى قوله
جبيت اي ما اكتنفه الجبيان من الوجه قوله ادنب بصيغة
الامر من الدنب للسؤال منه سبحانه ان يزيل الم وما بعده قوله
بالم الباء زائدة للتاكيد وقد هدرت في رواية اوالم العم
الدرب المدن قوله والحزن بضم فسكون وبضمتين وقرئ
بهما في القران وبفتح بعد تخصيص او الم ما يحقه من الحزن لما
يصيبه من جوى النوم فكانه قال اللهم اجعلني من الذين لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون اي من فوق العقاب ولا هم يحزنون اي من فوت الثواب
وقد اخبر الله تعالى في القران ان اهل الجنة قالوا الحمد لله الذي اذهب عنا
الحزن والاحزان في دار الدنيا لا تستغرق نوع الا الدار اللهم لا تعيش
الا عيش الاخرة قوله وروى فيه اي في كتاب ابن السني وكذا
رواه الطبراني في المعجم الكبير لا سيما من في ساعة الساعة في موضوعه
غريب كما قاله الحافظ روياه من طريق عبيد الله ابن زحر عن ابي
وسكون المهملة عن علي ابن يزيد الالهاني عن القاسم بن عبد
الرحمن عن ابي امامة ورواه الحافظ من طريق حاد بن ابي يزيد
عن علي الالهاني قال قال ابي يزيد مستقيم علي ضعفه توبيخه
وعبيد الله ابن زحر اتفق الاكثر على تضعيفه وشيخه علي ابن
يزيد الالهاني متفق على تضعيفه ومدار هذا الحديث عليه
ثم رواه الحاكم في المستدرك عن ابي هريرة الانصاري كذا في
الجزء ولم يذكره الحافظ قال الحافظ وعدت لحديث ابي
امامة فاذا من حديث ابن عمر عن ابي ايوب قال ما صليت
خلف نبيكم صلى الله عليه وسلم الا سمعته يقول اللهم اغفر لي
خطاياي واذنوبي ذكر ذلك في مسنده ثم اخرجه الحافظ من
طريق الطبراني وقال قال يحيى الطبراني لا يروى عن ايوب الا
بهذا الاسناد تفرد به محمد بن الصلت واثار الحافظ الى توثيق
رواته الا عمران بن سكين فقال ذكره ابن عدي في الكامل ونقل
عن البخاري انه قال لا يتابع في حديثه انتهى قوله واذنوبي
وخطاياي قيل المراد بالذنوب الكبائر وبالخطايا الصغائر
وسبق هلا لفظ خطاياي في دعاء الافتتاح وقوله كلها توكيد
اي به للتعميم ليشمل جميع الجنايات قوله الفتى بفتح
العين وسكون المثناة تحت ما نون وقاية اي ارفعني قوله
واجبرني بضم الموحدة اي اصلح شاني ورواه الحاكم واحيني من الحياة
اي حياة طيبة مشروحة بالقناعة والكفاف والطاعة
والعافية والعفاف وارزقني رزقا طيبا نافعا
ولفظ الطبراني مثل لفظ ابن السني قوله انك اي بالكنز وجود

الفتح

النعم لا سبق بيانه وتقدم الكلام على مضمون هذه الجملة في دعاء
الافتتاح ايضا قوله وروى فيه اي في كتاب ابن السني ورواه ايضا
ابو يعلى الموصلي لا سيما اقوال الحمد لله رب العالمين وتقدم من قال دبر
كل صلاة سبحان ربك رب العزة عما يصف

في مجلسه سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين قوله وروي في فيه قوله انس قال الحافظ بعد ان
اخرجه من طريق الطبراني وبين من تفرد بروايته وانه لم يثبت ان ابا
مالك الاشعري صنعه بالاتفاق وقد اختلف عليه في ثبته في هذا
الحديث فعند ابي النضر اشبه شيخه في هذا الحديث ابن ابي انس واخرجه
كذلك الحافظ من طريق الطبراني قلت واخرجه من تلك الطريق ابو
نعيم في مستخرجه على هلال البوشنجي والبيهقي لابن السني وقال بعد قوله
وبيد علي دواة اللهم اجعل احوالي كلها صالحة واخرجه ابن السني من
رواية ابي النضر ايضا عن ابن حرملة عن انس قال الحافظ
عند الطبراني واخرجه من طريقه الحافظ عن ابن ابي انس عن انس
قال الحافظ وابن ابي انس ضعيف قيل هو ابن عبد الله بن ابي طلحة
اخي انس لامه وقيل هو ابن عبد الله الذكور وعلى هذا يكون
نسب الحديث وقد روى البخاري في الادب المفرد واحمد وابو داود والنسائي
وغيرهم عدة احاديث عن رواية حنظلة بن ابي سفيان عن ابن ابي انس كلها
على الابهام وسمى في بعضها عند احمد حنظلة عن عمر بن عبد الله
ابن ابي طلحة وهو يوافق ما سمى قوله واجعل خير اعمالي اواخره
اعادة مع ابهام تقوله اجعل خير عمري اخره اما بيانه وتوضيحا
على قول الحسن البصري فان بها يكمل الصلاح قوله وروينا فيه
قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن اخرجه احمد والنسائي وابي
ابي شيبة واخرجه ابن السني من النسائي باسناده وفيه الشيخ
في اقتضائه على ابن السني والحديث في احمد والنسائي المشهورة وفي
سنده الحديث عثمان بن الهيثم مختلف فيه قوله احمد وابن عدي
وليسه الطحان والنسائي وجاء هذا الحديث عن ابي بكرة نبيا قائم
من طريق ابي بكرة ان شاء الله تعالى في باب ما يقال عند الصباح والمسا
انتهى قوله عن ابي بكرة واسمه نفيع ابن الحارث بن كلدة بن عمرو
ابن علاج بن ابي سلمة بن عبد العزى بن غيرة بن عوف بن قسي
الثقفي وقيل هو نفيع ابن مسروح بفتح الميم وسكون المهملة بعدها
راء وحاء مهملتان بينهما واو ساكنة يكنى ابا بكرة لانه تدلى الى النبي صلى الله عليه وسلم على بكرة
وهي التي يستقى بها على البئر وقيل كانت الفتح والسكون جبل حاصر
اهل الطائف ثلاث ثلاثة وقد روى عن عبد الله بن الطائف وكان
تداوى وخرج من الحصن بن الطائف الى تلك البئر وله
بو عبيد ثاني عشرة سنة فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم

ترجمة ابي بكرة نفيع ابن الحارث رضي الله عنه

واعتقه

واعتقه وهو عبد ومن هو اليه وكان من ذوي الرأي من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم نزل البصرة وشهد الجمل وقاتل مع علي
واجتنب حروب الصحابة لما رأى ان فتنة في الحارث بن ثلاثة
من اهل البصرة لم يمت احدهم حتى رأى مائة ذكر من صلبه ابنه نافع
وابو بكرة نفيع ابن الحارث وخليفته ابن بدر نفيله ابن قاتلهما الذين
ابن لمن رأى بذكرته توفي انه في طاعون الخارف ارجوز ولد الروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث واثنان وثلاثون حديثا
اتفقا منها على مائتين وانفرد البخاري بخمسة وسبعين حديثا روى
عنه اولاده والحسن وعدة توفي بالبصرة سنة احدى وقيل سنة
وخمسين وارجى ان يصلي عليه ابو برزة الاسلمي قال الحسن لم ينزل
البصرة من الصحابة من سكنها افضل من ابي بكرة ابي حمزة وابي بكرة
اخرجه ابن عبد البر قوله من الكفر في اخره استعاذ من هذه الامور
لشدة مضرتها اما الكفر فلانه سبب للسخط الدائم والبعد من
رحمة الله تعالى واما الفقر خصوصا مع عدم الصبر فانه متعب
للبدن مانع له من طيب عيش لو سئل ما يدل على ان المراد به
كفاف الفقر ان يكون كفرا لتقلب ولذا قرنه بالكفر في خبر
الاعرابي على رب النسا وقيل المراد من الفقر الاحتياج الى تحمل
على وجه الذلة وقلة الشايع عدم القناعة وقلة الصبر
وكثة الحرص وبالكفر الكفران واما ذلك لفقر فلانه فيوان لاجزه
ان هذه الاستعاذات منه صلى الله عليه وسلم ما خصوصا فحق
ربه واة المتاثر لعبودية وان كان اسانس ذلك وتشريعا لامته
واعلاما بانه ينبغي ان يكونوا على تمام الخوف في هذه الدار
لينا لوا الامن في دار القرار والله اعلم وعلم من الحديث انه صلى
الله عليه وسلم لم يكن فقيرا بل كان سيدا غنيا واما ما يروى
الفقر فخري وبه افتخر موضوع ولو صح حمل على ان المراد به افتقار
الى الكريم الجبار والاعالة الشريف وعطاياه التي عمت الدنيا
والصنعية تدل على كان غناه ومن ثم قال لعل شي قال انه
صلى الله عليه وسلم كان فقيرا ادب سائل يقصد الامتحان فيكفر
والعياذ بالله قال ابن الجوزي في كشف المشكل فان قيل
اذا كان الفقر افضل فكيف استعاذ منه صلى الله عليه وسلم
فالجواب ان قوما يقولون استعاذ من فقر النفس واصوب
ان يقال الفقر مصيبة من مصائب الدنيا والدنيا يعم من فيها
قولنا المرض والعاهة فيكون المرض فيه ثواب الله العافية

سؤال

العاشية انتهى قوله وروينا فيه اي في كتاب ابن السني في الجامع الصغير
للبيهقي رواه ابو داود والترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي عن فضالة
ابن عبيد انتهى وزاد الحاكم فلا واخرجه ابو داود واسحاق في سننهما وابن خزيمة
وروينا في الحديث قصة انه صلى الله عليه وسلم راى رجلا يصلي به فقال
له عبد الله تعالى ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عجل هذا
ثم قال له ولغيره اذا صلى احدكم فليبدا بتحميد ربه والثناء عليه
بما هو اهله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحديث دون القصة
باسناد ضعيف هذا لفظ ابن السني وقد اخرجه الحميدي وابو داود
وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقال هو على شرط مسلم
وفي موضع هو على شرطهما اي الشيخين ولا يعرف له علة وقال الحافظ
بعد تخريجه من طريقين هذا حديث صحيح اخرجه ابو داود واسحاق في سننهما
وابو داود والترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والحديث قصة
رواها من ذكر في قول فضالة انا النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا
الخ واخرجه ابن السني مختصرا في الحديث دون القصة قال
الحافظ ليس في سنده من يوصف بالضعف الا ابن لهيعة وكان اختلط
ضعفه نسبة وابن لهيعة لم ينفرد به بل رواه غيره كما ترى وتحسين
من قال هذا يضعف هذا السند دون غيره من الاحاديث التي
اوردها بقيل من كتاب ابن السني مع ان اكثرها ضعيف وهذا ضعيف
المتن وانه ثبتت صحيح ايضا في الصحيحين الا واحدا فانه ضعيف
ضعفه وقد ذكرناه في الجموع الحديث وقال رواه ابو داود وابن ماجه
وابن حبان والحاكم قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح على
شرط مسلم فكان يعلم نسخه ذلك هنا انتهى قوله وروينا
ابن عبيد الله وفضالة بن انس ثنا قتادة الانصاري
الاوسي العروف شهد احدا وما بعدها مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وشهد بيعة الشجرة من عروس دمشق وولي قضاء الجزيرة
واسن على عشرين ومائة وهو في الجزيرات سنة ثمان وخمسين وقيل مات
بدمشق وكان بحوية جبل بعده وقال ما يجل بعده مثله روى
له فيما يقال اثنتي عشرة مسند منها حديثين وخرج عنه الاربعة
وغيرهم قوله صلى احدكم في الصلاة ذات الركوع وهذا الحديث
من كلامه ولعله اخذ من الشافعي رضي الله عنه على وجوب الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد لا يسبق سطه قوله ولم يثن
عليه بما هو اهله فظن تفسير على قوله ليحمد الله اي ليثن عليه
والثناء عليه النبي صلى الله عليه وسلم لانه محله من التشهد وفيه
اعظم الثناء وافضله ويحتمل ان يقال صلى احدكم اي شرع من صلاته
وهو ظاهر صيغة الفعل وفيه شبه على بعض ارباب الرقا وسبب الخاتمة
والله تعالى اعلم

انتهت على يد مؤلفه

بتاريخ

تعالى بعد صلاة الصبح قوله اعلم ان شروط اوقات الذكر من انما خرج
به الليل والدعائية افضل منه في النهار لانه وقت التجليات الالهية
وفيه شاهدات الاجابة ولهذا كان مثل الليل المطلق افضل من مثل
النهار وانما فضل الذكر بذلك لوقت لكونه تشهده الملائكة قال تعالى
وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا وايات اصلا مشهودا على من تعارف
مشرب فيه على قوله في النهار وينتفي ان الذكر بعد صلاة الصبح افضل
منه في جوف الليل قوله فاكثب الليل سدي وغيره اي فوداه كالطبراني
لكن عن ابي امامة بلفظ اكتب اجر محمد وعمرة ورواه ابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجة عن جابر ابن سمرة انه صلى الله عليه وسلم كان اذا
صلى الغداة جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس وقال الحافظ بعد
تخريجه الحديث بالفظ ابو داود وروى الحديث هذا حديث غريب اخرجه
الحربي عن عمران بن موسى بن عبيد العنبري ثنا سليمان بن داود ثنا حماد بن سلمة
وتكلم فيه ولا طلال في لفظ هذا الحديث ما اخرجه ابو داود والطبراني
في الدعاء من رواية موسى بن خلف عن قتادة عن انس بلفظ لان اقعد
مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة الى ان تطلع الشمس احب
الي من ان اعتق اربع رقاب من ولد اسمعيل قال الحافظ هذا اصح من
حديث ابي طلال يعني الحديث الذي رواه ثم قال وله
شاهد من حديث ابي هريرة نحوه اخرجه الطبراني في الدعاء وشاهد
اخر من حديث ابي امامة اخرجه الطبراني قال الحافظ فخرج
بعضها الطبراني من طريق يزيد بن ابي زياد عن انس بلفظه لكن قال مائة
من ولد اسمعيل ويزيد ضعيف وجاء عن انس موقوفا بلفظ لان اجلس
بعد صلاة الغداة اذكر الله حتى تطلع الشمس احب الي مما طلعت
عليه الشمس اخرجه الحافظ ابو نعيم في الحلية في ترجمة ثابت البناني
قال صلى الله عليه وسلم من صلى الصبح ثم جلس في مصلاه حتى
يصلي الضحى ركعتين كتبت له محمدة وعمرة منقبلتين حديث حسن
اخرجه الطبراني من وجهين سندا احدهما ضعيف لارسال الاخر
ثبتت الا ان في سماع خالد الراوي عن ابن عمر نظرا وله
شاهد اخر اخرجه الطبراني ايضا من حديث ابي امامة وعبيدة
ابن عبيد جميعا ولفظه حتى يصلي سبحة الضحى والباقي بنحوه
انتهى قوله ثم قعد وقال في الحرز اي استمر على ما ذكر من الاكل
قائما او قاعدا او مضطجعا والجلوس افضل الا اذا عارضه امر
فالقيام لطوافه او صلاة جنازة الخ بضمه ورس ونحوهما انتهى وما
ذكره المصنف في الطواف جرى على مثله الحقق الشهاب الرملي
وفي التحفة لابن حجر ما في معنى بعضهم بان الطواف بعد الصبح افضل من

الجلوس ذكرا في طلوع الشمس وصلاة ركعتين وفيه نظر ظاهر لان الطلوع
ان اشار به الفعل لا يتسع مع في الاختيار الا مع كراهة ما بيت رب ذكر ولان
بعض ذلك الاوقات كره الطلوع بعد الصبح ولم يكره احد تلك الجلسة
قوله تطلع بعض للام قوله ثم صلى ركعتين قال ابن حجر في شرح
المشكاة اي ثم بعد طلوعها وان لم ترتفع لكن يصلي تعبير صلاة
الاشراق وهي غير صلاة الضحى خلافا لمن وهم فيه او من صلاة الضحى
بناء على دخول وقتها بطلوع الشمس وعليه جماعة من اشياخنا انما يتأتى
الضحى ان وقت الضحى لا يدخل الا بعد ارتفاعها كرمح فلا تصلى بما يسمى
الضحى الا بعد ارتفاعها كذلك الحديث لا يدل في شيء لان العطف فيه
ثم المقتضية لتراخي صلاة الركعتين عن الطلوع وليس فيه تعرض
لصلاة الاشراق الا لو كان العطف بالفاء وشيئا على الضحى او وقت
الضحى لا يدخل الا بالارتفاع بل ورد وذلك فرجحه لدلالته عليها ايضا
الطلوع بلا بعد فيه من الحديث بلوغ صلاة الاشراق اصلا انتهى قوله
عائشة اي بكرية هذا الفعل وبذلك الحالة المركبة من ذلك الاوصاف
لا بانه جمعة وقرة تامة تامة تامة في الشكاة قال الطيبي
صلى الله عليه وسلم تامة تامة تامة فان ابن حجر اعاده لتلاشيهم ان الوصف
بالتمام وتكريره من قولك لس وتكرير من ثلاث الدلالة على تاكيد
وصف لا يتمام ما هو تام في سرعته غير ناقص وقال ابن الجزري
بالتنكير ثم تكرار الوصف بالتمام ثلاثا للدلالة على تاكيد
الحافظة على هذا الفعل بما وفيه ما سابق من تعبيرا لتنصيص
عليه بالتمام لكل منه ايضا من التوبة بره وفضله وعليه من التنكير
الناس انتهى وقال الطيبي التنكير في هذا الحديث وامثاله
ليس للتنوية بل من الحاق الناقص بالكامل ترقيا وترقيها تامة
وصف لكل منها وفي الجزري ولا يبعد ان تكون الثلاثة وصفا لحرة
ركعتين انتهى وسيجيء حال التنكير في الاثر على معنى الموقتة لموافقة
بانها فرض عين قال ابن الجزري في شرح الحصن وهذا اولى شاهد
ورد كثيرا في الحديث مثل قوله من صام ثلاثة ايام من كل شهر فكانما
صام الدهر وفيه من قرأ بها الله احد تعدل تلك القرآن يريد
الاجر بغير مضاعفة بخلاف من وعد بان له الاجر بالمضاعفة

الخمسة

الخمسة بعشرة امثالها الى سبعين ضعفا الى سبعمائة ضعف الى اضعاف
كثيرة انتهى قوله وغيره اي كالنسائي فانه رواه عن سعيد الرحمن بن فهم
عما ابي ذر وزاد فيه بره الحج وزاد فيه وكان بكل واحدة قاتلا عتق
رقبة ورواه ايضا من حديث معاذ وليس فيه عجي وليت وقال
فيه وكان له عدل عشر نسمات ولم يكتب فيه ذكر الحافظ لحديث
قال ابن حجر يعرف من صلاة الفعل وعلى شاذ ذلك في ليلته كذا في سلاح
والاطراف في الادب وابن السني عن ابي امامة وفيه من قال ذلك مائة
مرة كان في الحصن وكان من حديث عمر وابن الحصين عن فهم بنع الحجرة
وسكون النون وفي رواية بتشديد قوله وبره الحج وفي قوله
عجي وليت وفيه ولا يحل لذنب اذنبوه الا الشرك وكان من قبل
الناس فلا ارحل ولا يتوا فضل ما قال قال الحافظ كذا
ارسله عمارة ولم يذكروا ابا ذر ولا معاذا واخرجه وكذا وعبد الرحمن
لاثبات صحته قال الحافظ بعد تخريج الحديث من طريق النسائي
ومن طريق ابي يعلى الموصلي بلفظ المذكور في الكتاب هذا الحديث
حسن غريب واخرجه النسائي من طريق عن عبد الرحمن بن فهم عن ابي ذر
ومن اخرى عن عبد الرحمن عن معاذ بن جبل بدل ابي ذر وزاد في اول
من الحديثين بعد عجي وليت بره الحج وقال بعد قوله عجي شهر
متعبد واخرجه كما فعل من حديث معاذ بن جبل وقال
والحديث كما ذكر في رواية ابي ذر لكن ليس فيه وبعوث ان رغبة وزاد فيه
وذكر فيه عدد عشر نسمات وزاد في اخره ومن قال ذلك حين ينصرف
من صلاة المغرب اعني سلامه ذلك ليلته وقال الحافظ اخرجه
النسائي في اليوم والليلة والمعري في اليوم والليلة ايضا واخرجه
الطبراني في الاوسط لكن قال عن ابي هريرة بدل ابي ذر وكذا اخرجه جعفر
الفريابي في ذكره فالحاصل انه اخرجه عبد الله بن عبد الرحمن
ابن حسين عن شهر قال حدثنا ابو امامة وذكر الحافظ الحديث
ابي امامة طريقا اخرى وفي اخره بعض مخالفة والحديث شاهد
من حديث ابي الانصاري سيأتي ذكره في الباب الذي يلي هذا
الباب ان شاء الله تعالى والحديث شاهد ايضا عن ابي الدرداء
اخرجه الطبراني في الكبير بسند حسن ولفظه كان لم يزل يذكر الله حتى
وبعث بره الحج وزاد في اخره وكان له كل كلمة عتق رقبة
من ولد اسمعيل ثم يكبر رقبة انتهى قال ابن السني وقال لنا ابن عبد الله
الحرب كان له مثل ذلك ووقع الحديث في الصحيحين والموطا من
حديث ابي هريرة لكن ليس فيه التعقيب بصلاة الصبح والزيادة
التي في الذكر انتهى قوله وبعوث اي رجيبه اي فاطلبها كما كان
في التشهد قبل ان يتم بعض قوله قبل ان يتكلم اي يا جيبي كما سبق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله حتى يرفع له ثلث درجات اي قال ثلث مرات العزق بينهما وبين
الحسنات قال ثلث مرات يكون العزق بان الحسنات بعده تكتب
له في صحايف حسناته وتوزن موسا وتوضع فيها عليه من الحقوق
كتب بحسناته محلها الحسنات درجات فانها معدة له بعد دخوله
الجنة لا توزن فيها ولا اخذ منها لانها توفان متغايران يتغايرا
بكاريهما التي ذكرتها كذا في شرح المشكاة لابن حجر رحمه الله تعالى قوله
ودرس من الشيطان افرده مع انه ثلاثا لكرومات لبيان ان الحذر
منه ينبغي ان يكون اقوى من سايرها قوله ولم يتبع في رواية احمد
ولم يحل بلفظ يحيى يجمع لان الروايات يفسر بعضها بعضا قوله ان يدركه
اي يلحقه ويتبعه فيصيبه بالاصابة به من شاء بجوابه حتى يهلكه بالعقاب
الدايم عليه فحلوله ثانيا له في جهنم التوحيد الاخر جهنما وهو قوله
في ساعة الذكر المبهم سوريا قوله الا ان يشرك بالله تعالى اي فانه لا
وقع منه لكونه لا يغفر ولا يكفر بدليل ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويحبط به ويبت اصله بالعقاب الدايم
عليه فخروجه من ذلك المصل لمعصيته ورضاه سوالاة الشيطان
الرجيم العبير فشر معه في الدرك الاسفل من النار قوله وفي بعض
النسخ هكذا تقدم في رواية ابي يعلى في نسخة من محبوبي وهو
غلط لان سنده مضطرب وفيها ابن خوشب صحت قال في تق تقريبه
وسقط في سنده راويين ربيعا بها بنية وبين شمر ابن خوشب
ب باقي الروايات ثابت بكذا زيد عن عبد الله عن شمر عن عبد الرحمن
ابن غنم وفي سنده اختلاف اخر سيجيء انها فلو تامله في المشكاة
الى تح مرتبي كما في بعض النسخ القاسا الهم وزاد غريب ويحتمل
ان يكون ساقطا من اصل المؤلف او ثابتا فيه وسكت عنه لعدم
تعلق غرضه به او لعدم منافاة تكلما لعبارة عنده لمتوله
قوله ورويناه في سنن ابي داود وكذا رواه النسائي اي في الكبرى
وابن حبان في صحيحه لكن قال عن الحارث ابن مسلم ابن سمرة قال في
البلاغ عبد الله في او عن طرف ابن مسلم عن ابيه مسلم ابن الحرث
قال لو عن ابن عبد الله بن دينار لصح اولى لان الله تعالى وسيل اورده
الدارقطني عن مسلم ابن الحارث او الحارث ابن مسلم وقد قال الصحيح الحارث
ابن مسلم عن الحارث عن ابيه وقال ابو حاتم الحديث ابن مسلم
ثابت بحيث يرد ليس للحرث ولا لابيه في الكتب الستة سوى هذا الحديث
انتهى كلامه لكن لما ثبت انها فلو هو حديث حسن قال رواه اورده
والوقاية رواية الحرث ابن مسلم عن ابيه مسلم ابن الحارث وصنيع
ابن حبان يشعر خلاف ذلك بانه اخرج الحديث في صحيحه عن مسلم
ابن

ابن الحرث عن ابيه الحارث ابن مسلم فكانه ترجح عنده ان الصحابي
في هذا الحديث هو الحارث ابن مسلم انتهى قوله عن مسلم ابن الحارث
قال في سنده ثقاية مسلم ابن الحارث بدل لقيه روى عنه ابنه
الحارث ابن مسلم قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية
بذلك بعثنا في الموسم فتفرقت اصحابي على فرسي فاستقبلنا النسا
والصبيان يصيحون فقلت لم تريدون ان تحرزوا ما لو لم تفرقت
اصحابي وقالوا اسرعنا على فضية فتغنمنا ثم نعرفنا الى النبي
صلى الله عليه وسلم اجروه فقال لقد كتبت له من الاجر كذا كذا
مرات فانك اذا صليت فكلمت بعثت من ليتك كتبت لك كذا وكذا
واذا صليت الصبح فقلت مثل ذلك فانك ان مت موسى كتبت لك
حوارها من سنة وقال الحرجه الثلاثة بمعناه من عبد الرحمن
ابن الحارث وسمي والده مثل ما فيه وزاد فيه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال له اما اني سا كتبت لك كتابا لا يقرا المسلمين من
بعدي ادعو بك قال فكتبت لي كتابا وختمه ودفعه الي فقال
لم تبت اما كتبت لك كتاب فنفعه وقراه وامرني بعطا كتم عليه
لم تبت عمر فقبل مثل ذلك ثم هلك فان فعل مثل ذلك قال
بعمر وابو الحارث ومات الحارث في خلافة عثمان فلم يزل لكتا
عنده ما حتى بعث الي عمر بن عبد العزيز فقلت له وامرني بعطا
واخبره انه اخذ وغيره قوله اجرني من لا جانة الى مقطعي قوله
سبع مرات ظرف لقال اي كرر ذلك سبع مرات ولعلا سكتت
في هذا العدد لمناسبة سبعة ابواب النار وطبقاتها وسبعة
ابواب الجنة وحطوره فيها اشارة لحسن خاتمة والجوار في اصل السراة
تكون مع الرجل في الطريق حتى لا يدفعه احد من المروج بل لا يدفعه
الا بحلة التم وذكر الطريق لا يدل فيه جوارا لذاي ايضا
قوله وروينا في سنن احمد ابن ماجه رواه النسائي في الكبرى وابن ماجة
وقال في روايته ام اصابني وعين سلمها لشك والوجيلي واحمد
الدارقطني في الافراد والطبراني في الصغير كما في الجامع وهو حديث
حسن لشاهده كما قال الحافظ وتعزيزه من طرق قوله اما انك
ما سالتا بعا اي شرعيا اهل عليه وقد مر على ما بعده لانه طريق في
محرمة الحلال والحرام واسباب التنزل وفي رواية للحسن تقدم
سوال الرزق عليهما قال شارحه وقدم عليهما بعده لانه سابق

لنما ولا يعتدي بها دونه كما قال تعالى كلوا من الطيبات واعملوا صالحا
وعملا متقبلا لا يقبل الا اي مقبولا بان يكون مقرونا بالاخلاص
ورزقا طيبا اي حلالا ملائما للقوة بعضها على الطاعة
والعبادة فيها اي في كتاب ابن السني كما في الحصن ولم يقل
بانها موقوفا لعصمة هجرة من محمد وس بعده لان الظاهر كان العصمة
يجود لا قرب مذكورا لا تقريبية قال الحافظ فيه من صهيب
لم يسنده مسلم في كتاب ابن السني والسني صهيب من الصحابة
اثنان صهيب ابن سنان المشهور باكثر وما احدا بعد بين في الله وصهيب
ابن النعمان في سيرة الغاية قوله بعد صلاة الفجر في الحصن بعد
صلاة الصبح وكذا في اصل سمع من كتاب قبل اليوم والليلة لابن
السني وفي نسخة منه بعد صلاة الصبح والله اعلم قوله يكاد اي
اي يحولك رقبتك وجهك وحولك اي اي اماني الدوري وقال
البيهقي اي طالب قوله اصاول اي ادافع من الصيال وقال
ابن الاثير اي اسطو واقهر قوله اقاتل اي اخاصم واعاند ولا
يخفى ما اشتمل عليه هذا الذكر من التبري من الحول والقوة ورد الامر
اليه تعالى والاحاديث في فضل ما ذكرته كثيرة قال
الحافظ منها حديث صهيب ايضا ومنها ما ان كعب الاحبار
قال لداود عليه السلام كان اول ما نزع من صلاتي قال الله صل
لي ربيعا لاربي وجعلته قصة امرئ واصل لي دنياي اتجعلت
فيها حاجتي واصل لي اخرتي اتجعلت فيها معادي اللهم اني اعوذ
برضاك من سخطك الخ قال كعب وجدنا في صهيب ان نبي صلى الله
عليه وسلم كان يعرف هذا الذكر قائما في صلاته قال الحافظ حديث
حسن اخرجه النسائي مختصرا وابن خزيمة مذكرا لنسائي وحبه اختلافا
وقال ابو زرعة يحيى الذي عول كعب هذا الحديث لا يعرف وذكر غيره
ان صحابيا وجد هذا الحديث من رواية الصحابة فيكون لنسائي وبيان
قال في مسنده اربعة ثنا يحيى عن سفيان عن موسى بن عقبة عن
ابي زرارة عن ابيه عن كعب انتهى وعن احاديث ما اخرجه الطبراني
في كتابه عن حديث انس قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا نبي الله اقدمني ثاني يتم منتهى فلا تذكر علي قال اعلمك
دعاء تدعو به كلما صليت الغداة ثلاث مرات يغفر لك ذنوب الخمسة
تقول اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك واوسع علي
رزقك وانزل علي برحمتك هذا حديث غريب رجاله ثقات الا عباد
ابن عبد الله ابي الزاوي من انس نضعيف لكن له شاهد من حديث ثابت
ابن

ابن عمارة فاخبرنا الثقة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا ثابت ما سررت بحبي الا تجيء ولا مدر الا استغفر لك اذا صليت
الصبح فقل اللهم سبحانك الله العظيم وبحمده اذكرك الحديث وفيه قل اللهم
اني اسالك مسالة من فضل علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وهذا
غريب اخرجه احمد وقال ثنا نظر بعد ما اخرج ذكر احوال سنده ولولا
الجهل اليهم لكان انسب وهنا انتهى قوله نبغ كان الراد تبرع شكوا ما
في هذا الحديث قال في النهاية لم ينبغ الصوت وفي حديث افضل
الكلام ما لا يغلب الصوت بالتسبيح قوله بعد صلاة الصبح اعلاها شروعا لنهار وعقبه
لوجوه كان يعمل بالمقامات وفي الكوم عمل اذكار فيها الوقت بشرة
اذكار وان لم يعرض عن عمل ترك وقد بينت في جدول القيام فيها
بين فيها بيت فاما القيام انه بين بيت طس شام بعد طلوع الفجر وقيل
لذي الشمس بالروي انه صلى الله عليه وسلم كان لا تصبح تدنيب
الرب وعن بعضهم قال ان خالعا وانعم عرابي عبد الرزاق انه رأى
رسالة التسليم في شرحها لتشاغل بهذه الكفرة وقال الاوزاعي ستتم وانت تايم
وهل لما عنه وزاد فان اليوم فيه للاثنة اقسام حق وهو يعبد
وحق وهو بعد الصبح ستتم محله ان كان لم يعذر والا فلا عليه
الله اعلم وكرهت في ذنبه فلا باس في الاحكام السلطانية
لما روي انه الا فاعل ترتيب بعد الكعبة ارسل الى عبد ابن عمر يسئل
يوما ما رسل ليبوا يتغلبه وقال اما جدك ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الارض تقع الى الله من نوشة العبد انتهى فاما
انه روى في غريب ابي عبيد من حديث عمر ايام دنوشة العبد فانا
همزة مجمزة مجمزة قال ابن العباس الهمزة بسول الطبيعة والهجرة
سلخة النكاح انتهى وفي شرح الشمائل لمناوي قال عبد الله بن
عمر ابن العاص هي ايام اليوم مثل ثلاثة اوجه يوم طرق ويوم
مثل ويوم حق باثنا يوم الحق يوم الحق يتشبثي لناس حولهم ابو
ايام واما يوم الحق فهو الذي يتوبون الى الله فيه نصف شعبان واما يوم طرق فانه
حين تحضر الصلاة واليوم بعد الثلاثين يجمع الورث انتهى قال
الحافظ في الفتح واخرج سفيان ابن عيينة في جامعه من حديث ابي
هريرة قال اليوم واما النهار حرف واسطه صلى الله عليه وسلم واحزن حق وسيد صحيح
حرف واوسعهم صلى الله عليه وسلم وآخره حق وفي يوم الجمعة ثلاث
اليوم واما الليل فيه ثلاث ساعات لا يسأل الله فيها شيئا الا اعطاه
وهو الصحيح فيه ثلاثة

الزيادة في الفعل وبعد الزوال جعل لونه اي جعل بينه وبين الصلاة
وفي آخر النهار فيه لونه اي غروب الملائكة انتهى

باب قال عند الصباح والمسا

في القاموس الصباح الفجر او اول النهار والمسا ضد انتهى قال
العلقمي في مجمع الجوامع الصغير قال شيخنا يعني السيوطي يا برة هي وترى
الفعل مع اول المسا من الزوال ذكره الفيومي عند الاذان على كراهة
السواك للصائم بعد الزوال اما الصباح فقل من عرضه وقال ما
فهمت منه الا ان وقت عليه في دليل فصيح غلب للعلامة بوقوف
الدين البغدادي قال الصباح عند العرب من منتصف الليل الاخير
الى الزوال ثم المسا الى غروبها الليل الاول انتهى ما نقله فكانت
دعوى الدعاء تقع ذكرا لالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة
بالصباح والمسا وبدا فيه في الاذكار التي فيها ذكر المسا والصباح
اما الفيها ذكر الفجر والليلة بلا ذكر فيها ذلك اولا ليوم
شرعا من طلوع الفجر والليل من غروبها انتهى وقال في مجمع
في شرح الشكاة بعد كلام الحوفي والظاهر ان المراد في الاحاديث
بالمسا اول الليل وبالصباح اول النهار ثم رايت في شرح سيد
الاستغفار ذكرت لذلك زيادة وهي قوله وهي قوله امسينا وامسى
ما ذكر اي من قريب سيتبين ليوم والصباح على ما يأتي اي طلوع الفجر
بوجه ما قررناه سابقا ان الاذكار المقيدة بالصباح والمسا ليس
المراد بها حقيقتهما من منتصف الليل الى الزوال في الاول وسه الى
اول الليل في الثاني كما نقل عن غلب وانما المراد بهما العرف من
عود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يوقت الاذان الثاني
الذي هو ملازمة على الفجر لصلاة من يقال له اصبحت اصبحت
والصباح ابتداؤه من حد الوقت وما قربه منه لا من نصف
الليل وشرعه الاذان منه عند ما لا يدل على انه من حسنه لا يجي
صباحا سيتبين ذلك من الجزري بنقل من قال ان ذكر المسا يدل
بالزوال يكيف يعمل من قوله امسينا ملك خير هذه الليلة وخير ما بعدها
ويدل على الليلة الاتية وهو ايضا تحديد سنة لذلك ايضا الكلام
الزوال وزاد بيان امر الوقت في كل منهما فقال في موجبات
الرحمة وعزائم المغفرة وقت اذكار الصباح من طلوع الفجر الى ان تكون
الشمس من ناحية الشرق ابيضت من ناحية المغرب عند العصر
ووقت اذكار المسا من بعد صلاة العصر الى الغروب الى ان
يمضي ثلث الليل او نصفه والله اعلم وقال ابن حجر في شرح
الشكاة قال العلقمي حديث عثمان الاتي في الباب شرط على ما
الصباح

في الصباح والمسا وحين يصبح وحين يمسي انه لو قال اثنا النهار والليل
لا يحصل ذلك الثنا بدرة وعظيم بركة الذي يقتضي الحصول وب في قال العلام
على ذلك الحديث هذا الثنا مزيد [illegible] بحمد ربك الجم على الانعام قوله
ربك عليك وبنعمتك التي واعانك على ما اردت بالمسا اذا دخلت فاسد
على نامه وقت الصباح والاتيان قال في زاد المسير لا يكاد ما يبدا قبل الفجر
الى ان تقدم وفيه انتهى [illegible] قبل طلوع الشمس قال لو اعدي
بريها الفجر [illegible] وبعد وبما يعيها العصر [illegible] واه تربك قال
حيان في لانه لما امرهم بتعالى بالاستماع والاتعاظ او اعقبا اي بقوله
واذا امرنا القرآن الاية انتهى من مرسوم الى مرسوم على الله عليه
وسلم بذكر الله تعالى في نفسه اي عيث يرامه ويدكره في مجامع التي
في نفسك بتعلق باذكر وتضرع وخيفة ودون الجهر بطون على
الخفي الذي يشعر بالتذلل والخشوع من غير صياح ولا تصوت كما يا
الكوك ويجهل منه الرياء وقال صلى الله عليه وسلم
للصحابة وقد جهروا بالدعا اكم لا تدعون اصم ولا غايبا ارتفعوا على
انتم انتهى [illegible] بالغدوات في الزمان كان جمع الغداة وهو قبل
الفجر وهو بالاصال وان كان مفردا لعدم تنوين فلا حدوث تنوينه
باوقات الغدو وهما اشعار الامر بالذكر في الدوام وقيل
المراد بهما الاوقات اي ليلا ونهارا فتعمل بهما الاطراف
للاوقات انتهى مع يسير تغيير [illegible] مع اصله مثله في المنهج
لابي حيان والصباح لا سيما وغيرهما لكن قال الواحدي الاصال
وقد ما اصل وقد الاصل اصيل كما قال الجاج الاصال العشايا
جمع اصيل انتهى وهو مما لت الكلام اعم وفي معدات الراغب ما يوجد
في الاصيل اصيل واصال وجمع الاصيل اصائل انتهى للعشية اصيل واصيلة
اصال جمع الاصيل كاصل لا انه جمع جمعه [illegible] وهو ما يا الوب
الوارد في اذكاره وادعيته لو يحمل الذكر المقيد بالعشا والمسا
فيا في العدد فيه بما في يم من بعد صلاة العصر الى طلوع الشمس
من الذكر الا اقتضى به الصباح والمسا في الاستار معنى لاهما
من الاتيان بما ذكر في هذا الوقت في يم بعد صلاة المغرب
فان حكم المسا باق عليه في وقت العشا مقدرة وموجودة انتهى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم الى حمزة في المهر قال سعد ابن
ابي وقاص نزلت فينا ستة انا وابن مسعود وصهيب وعمار
والمقداد وبلال قالت قريش انا لا نرضى ان نكون اتباعا فاطرد
عنك فنزلت ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون
ذلك يقربك لمنتهى والغداة ربهم وجهه وقصدهم بعبادتهم
طاعتهم لنا فهم من دعائهم وعلامتهم بيانهم والظاهر في قوله يدعون
ربهم يسألونه ويطلبون اليه ويتضرعون بالدعاء لرغبة وذكر
قدر المسير حسنة فقوله في الحمد ويدرك بالغداة الصلاة والعبادة
تعلم القرآن ودعا الله بالتوحيد والاخلاص له وعبادته انتهى قوله
بالغداة والعشي كناية عن الدوام ولا يراد بها خصوص زمانها
فاستقل محمد الله بكرة واصيلا تريد على كل حال يكفي بالغداة عن
النهار وبالعشي عن الليل وخصهما بالذكر لان الشغل فيهما غالب
على الناس وقيل كان في هذين الوقتين يغلب عليه ذكر الله تعالى
ودعاؤه فكان في وقت الفراغ اغلب عليه انتهى قوله يريدون
وجهه جملة حالية وهو وجه الله تعالى قوله ما عليك من حسابهم
ويطلبون ابتغاء مرضات الله والعشي يريدون الله يطلبونه ويدعونه
لفظ الوجه للتعظيم كما يقال هذا وجه الرأي وفي الحديث عن
انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل شيء عمادا وعماد
الدين بناؤه الله تعالى في صحف مختلفة فيقول الله الله تعالى
اعملوا ولا وعملا فيقول الملائكة ما عملنا الا ابتغاء
الله تعالى فيقول انما اريد به وجهي وعلمي لم يرد به وجهي ولا تقل
انما اريد به وجهي انتهى وقال ابن وجهه هو كناية عن الله سبحانه
الذي هي حاضرة في تأويل الآيات والاحاديث المتشابهة فلم
انه اطلق الوجه في الآية الكريمة في المراد به الذات المقدس
وعبر عنه بالوجه على عادة العرب الذي نزل القرآن بلغاتهم
يقول اهدم فعلت ذلك لوجهك اي ذلك وكنى عن الذات بالوجه
لانه الذي من الانسان غالبا وبه يتميز الانسان عن غيره ولان الوجه
والوجه موضع النظر والتحلي والحسن المقصود من الذات ولان الوجه
مخصوص بزيد الحسن والجمال ويظهر عليه ما في القلب من رضى
وغضب فالمراد على الذات فما زاد وقد يعبر عن الرضى بالوجه
وسبب الكناية عنه ان الانسان اذا رضي بالشيء اقبل عليه
بوجهه واذا كرهه اعرض بوجهه عنه ويطلق الوجه ويراد
به القصد ومنه قول الشاعر رب العباد اليه الوجه والعمل

انتهى

انتهى وحمله الله على مذهب الخلف انت يكون بالتأويل وهو احكم
ومذهب السلف في ذلك واشباه تنزيه تعالى عن ظاهره وتفويض
المراد منه الى الله تعالى وهو مذهب السلف في هذا المتشابه قوله
الآية عرفات الاعراب الثلاثة لما نهت قدم فيما يتال في المسجد
والزاد المتقدم فتكون على الحالين قال الواحدي قال
ابن الانباري علم الاعرابي عليه السلام صلى الله عليه وسلم ان رغوف
بالمؤمنين في جملة تعالى لانه قدمهم بتقديم الروس واولى الامور
على الضعفاء وذي المسكنة تأملته الله ان ذلك غير جائز ويتعلقه
ايضا ابن الجوزي فراد المسير قال الملا للغة نحو جاءه في
النهاية ثم قال وروي انه مر وذا المسكين لما اصبح وحكى لهم في
باب ما يقول بعد زوال المسكين من المنصور لا ترى ان المسكين ما تيسر
الى الحنة وابن زوال المسكين الى ان تغرب انتهى وقال مذهب المسكين من الحرب
النهار انتهى وفي الحرب انه لا يطلع الحرب والمسكين والعيشة اخر
النهار نعم يسمى قال الواحدي في تفسير سورة سبحان اذا حضرت
واذا سبحت النهار نعم وقال في سورة سبحان في قوله تعالى
وابن سبيل لا تسبح بحمده اي يخلع له ويخصه فعرف التسبيح في لازمه
وقال السيوطي في الحلالين يسبح ملتبسا بحمده اي يقول سبحان الله
وبحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم لانه ليس بلغتكم انتهى وهذا ظاهر
التنزيل ولا تكلف لا يتوقف على معارفة الانسان كما هو الصحيح
عند المتكلمين لان الذي اقدر اللسان على النطق بوجه يقدره
سبحانه وتعالى وقال ابن قرة في شرح الكفاية والظاهر ان لسان
الحال لان الاصم قبل الخصوص على ظاهر ما امكن قوله ما على
الاشراق قال الواحدي روى عن ابن عباس يطوف انه فسر التسبيح
بما في ما من ظاهر ما في بيت ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلى فيها فما بوسه فتوضيا ثم صلى الضحى وقال يا ام هاني
هذه صلاة الاشراق انتهى قوله روى في صحيح البخاري عطف
ايه من لسنة سار وبنا فقال انما نظر ورواه ابو داود والنسائي عن ابن داود
في الاستعاذة وعلل اليهود الليلة وابن ابي عدي قال في السلاح
واخبر البخاري في الصحيحين سوى حديثين احدهما ابو داود والاخر في
مسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء انتهى وفي كتاب الصغير رواه
ابو داود والبخاري والنسائي عن شداد انتهى واخرج الحافظ الحديث
من طريق الطبراني في كتاب الدعاء من حديث بريدة اخرجه عن الامير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن هلبة عن عبد الله ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قال حين يصبح وحين يمسي ذكر بكلمة الا انه قال
ما شيء ولو توفي جميعا وقال في اخره فمات من يومه او ليلته دخل
الجنة وقال بعد تخريجه هو حديث حسن صحيح اخرجه ابو داود
والنسائي وابن ماجة من غير اوجه عن ابن بريدة واما النسائي فلما فيه
ابن معين وكنت اظن انه وافقه على هذه شاذة وانه سلك في الجادة
حتى رايت الحديث من رواية سليمان ابن ابي بريدة عن ابيه اخرجها
ابو الشيخ فبان ان الحديث عن بريدة اصلا وقد اخرجه البزار
من حديث بريدة كما قاله في الحصن قال الحافظ والحديث
شاهد من حديث ابي هريرة عند احمد وابي ماجة ومن حديث جابر وفيهما اخرجهما
البزار وغيره قوله غنى شداد ابن اوس بنو ابو يعلى وقيل ابو
عبد الرحمن شداد ابن اوس بن ثابت الانصاري الخزرجي النجاري
حسان بن ثابت قيل بدري وغلط قائله انما البدري ابوه
قال عبادة ابن الصامت وابو الدرداء الا يا شداد بن اوس اعلم
والحكمة مكتوبة القدس واعقب بنا توفي سنة ثمان وخمسين
او حدى واربعين او اربع وستين عاش خمس وسبعين سنة ودفن
بيت المقدس رضي الله عنه باب الرحمة باق الى الان روى له خمسون حديثا
انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بآخر
وحديث الاحسان قوله سيد الاستغفار اي سيد الفاظه
قال الطيبي سمي لفظ الاستغفار سيدا لكونه المقدم الذي يعتمد اليه
في الخلاص لهذا الدعاء الذي هو جامع التوبة لما تلا ما اوجبه عليه
الاعتذار قال توبخ الاله وهذا هو كذلك وتحقيقه انه يفيد
ان المراد بالاستغفار التوبة والظاهر من الحديث الاطلاق
والمنع من جامعيته لمعنى التوبة او ليس فيها الا الاعتراف
بالذنب الناشئ من الندامة اما العزم فكان لا يعود واداء
الحقوق لله او للعباد فلا يهم منه اصلا ويمكن ان يقال ان
الظاهر من استغفاره انه من سواء صيغة العزم على عدم عوده وانا
او الحقوق فسيأتي من الله مقرونا بالاعتراف فحصل المقصود
والله اعلم قال الكرماني ان قلت ما الحكمة في كون هذا
الكل فضل الاستغفارات قلت هو ما سأله من المغفرات
والله اعلم بذلك لكن لا شك ان فيه ذكر الله بالكل الاوصاف وذكر
نفسه بالنقص الحالات وهو اقصى غاية الخضوع ونهاية
الاستكانة لمولاه سبحانه الابتداء الاول فاما فيه من الاقرار
بوجود الصانع وتوحيده الذي هو اصل الصفات الحدوثية
السماة صفات الجلال والاقتران بالصفات السبع الكلي
هي

توجه شداد ابن اوس رضي الله عنه

هي الصفات الوجودية المسماة بصفات الاكرام وهي المقدرة الكلية
الحاملة المقرونة للارادة والعلم والحياة والخاصة الجلال اللازم
من الوحدة والسمع والبصر اللازمان من الخصوصية او المغفرة للمسموع
والمبصر لا يخصوصا لا بعد السماع والابصار واما الثاني فلما فيه
ايضا من الاقتران بالعبودية والاذنوب في مقابلة النعمة التي
ابن لفظ الاستغفار في هذا الدعاء وقد اساء الشارع عدة الحصن ان قلت
قلت الاستغفار في لسان العرب طلب المغفرة من الله تعالى
وسوالم يقترن الذنوب السالفة والاعتراف بها ولا دعاء
وهو قوله ما فرطت في اخره قوله انت ربي اي رب لا شيء فقد
ساوى العباد العبوديات حتى الخلية بلسان الاقتدار والتيام
قوله لا اله الا انت اي فلا يملك من
فرط العارف الكبير ابي الحسن الشاذلي ليست من نفع بنفسي لنفسي
فكيف لا ليس من نفع غيري لنفسي وهو الله لغيري فكيف لا وهو
لنفسي قوله خلقتني شرح لسان الترجمة اي قوله انت
بقوله انت ربي قوله وانا عبدك اي مخلوقك ومملوكك فعلة
مالية محققة او معلوفة وكذا اصلة وانا على عهدك
على عهدك ووعدك قيل عهدك اي ما عهدك بني بالايمان
الماخوذ يوم الست بربكم اي ما ثبتم على ما عهدتني في الازل
من الاقرار بربوبيتك وقيل عهدك اي على ما عهدتني اي
امرتني به في كتابك وبلسان نبيك من الايمان ما شاء الله ووعدك
اي ستجدوه وعدك في التوبة والاجر في الجنة على عبادة الوجود
او انا موقن بها وقدرت به من البعث والنشور واحوال الجنة
ما قصدت وعدا لنا فلم وقيل ما عهدتك عليه في الازل
من الاقرار بالوحدانية الماخوذ يوم الست بربكم ووعدك اي
ما وعدتك به من الوفاء بذلك فاقصد رضاك للمعقول بل
لا يبعد ان يراد بجميع من الجملة الجامعة لمادة ووعدك
ما يخطر بالبال قوله ما استطعت اي قدر استطاعتي فان
بصورة ظرفية واشتراط الاستطاعة اقتران بالقدرة
من كمه الواجب في حقه تعالى اي لا تكلف الا وسعها
التيام بعلكن اجتهد قدر طاقتي قال صاحب لسان الاستطاعة
بقوله ما استطعت موضع المقدار السابق لامره اي ان كان

تجري المقتضاة لي ان انتقل اليه يوما فاني اسيل عنده ذلك الي
لا اقدر بدون الاستطاعة بدون ما تقضيت قوله ابو قتادة الجم
معناه قوله اقترن قال في السلاح واصله من ثوب يكرا او اصحبته
ومنه قوله تعالى فباءوا بغضب على غضب قال بعض المفسرين معناه
احتملوه ورجعوا به انتهى وفي شرح المشكاة مثله اقترن لا يثب هنا
اقترن قال في السلاح بهمزة مفتوحة فوحدة مضمومة
وبعدها واو وهمزة وقال ابن الجزري اي التزم واتبع واقترن في اللغة
التزم به ايضا كل قوله وابو ذر يريد معناه التزام الذنب
والاعتراف به ايضا كل قوله معنى ليس في الاول لان العرب تقول
يا فلان بيننا اذا احتمله كرما لا يتعلق دعوى من بينه وقد اورد
في بعض الروايات الصحيحة ابو يعقوب علي وابو يزيد بايات
لكن بها اللغة وبحذفها في ذي ومواد حسن وقال الشيخ ابن حجر
في شرح المشكاة وابو يزيد بها اي الذنب العظيم الموجب للطبيعة
لولا واسع عفوك وسابغ فضلك انتهى وتعقبه في المرقاة بانه
ربما يوهم وقبله سنة ان مدلول النفي السنوي وهو مقصور من الزلة انتهى
ولكن ان تقول ليس في مرقاة الايات وقوع الذنب منه صلى الله
عليه وسلم حتى يأتي العصمة اما المقصود انه لكمال فضله وفضيلته
لربه يرى ذلك وبالكمال الانسان زاد اثباته لنفسه وتاله في
الشاهد الذي من الذنب المقرب مثلا اذا قال الملك اياسي
في حقك وعهدك عدم منه توافعا وسببا لترقيه عند ذلك
الملك وليس فيه اثبات للذنب والله اعلم وقد تقدم لهذا
نظير في ساكن كثيرة منها في دعاء الافتتاح وقال الطيبي اقترف
اولا بانه تعالى لم عليه ولم يتركه ليشمل الاقدام ثم اقترف
بالتقصير وانه لم يتركه اشكرا ما وجد فيه مبالغة في التقصير
ونعم لنفسي تهتي وتعقبه ابن حجر بانه لا يتبع ما اقترفه بما التقصير
الفرع بانعم ما على ساتها في قوله ما اقترفت وفيه ان الاعتراف
المتضمن لعفو الاقتراف موجود في كلام الطيبي فناسب تفريع
سؤال الغفران عليه ولذا قال في المرقاة ان كلام الطيبي في كال
الحسن قوله فانه لا يغفر الذنوب اي جميعها وظاهر خروج
الكفر منها لئلا يغفر وجميع الكفر اذا كان الغفران بالتوبة من
العصيان قوله اهود بك مما شئت بعد ذلك او موصولة اي اعوذ
بك من شر اي مما صنعته مما لم استطع على كن تنسى عنه من
الاعمال التي توبي بها عما الى الهلاك الابدي والعذاب
السرمدي قال في الحرز والمراد كما جاء في رواية اخرى للصحيح

به

به تقران الاوزار وعدم الاصرار ولذا كان سيد الاستغفار قوله
بات اي في ليلته كما جاء في رواية اخرى للصحيح قوله دخل الجنة
اي ابتداء من غير دخول النار لان الثواب ان الموت على حقيقته الموت
مضمونا لا يعطى الله تعالى او لانه تعالى يتفضل فيعفو عنه
ببركة هذا الاستغفار اذا اليه الكرماني جوابا عما يقال الموت
يزيل الجنة وان لم يقل بذلك الا الكرماني والله اعلم قوله وروى ابن
مسلم في المشكاة متفق عليه وانفرد ابن حجر والبخاري لكن في الحصن
رواه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان وابو يعلى
عن عمر بن ميمون ولم يذكر في رواية البخاري وكذا لم يذكره صاحب
السلاح وقال ابن الكفطي لمسلم وعند ابي داود سبحان الله العظيم
وبحمده ولفظ الحاكم من قال اذا اصبح مائة مرة واذا امسى مائة مرة
سبحان الله وبحمده غفرت ذنوبه وان كانت اكثر من زبد البحر
ورواية ابن حبان في صحيحه بمعنى رواية الحاكم انتهى ولذا لم يذكره
الحافظ في تخريجه البخاري بل زاده فذكره في صحيحه مالك لكن قال
غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وابن السني قال من عدة
طرق الا انه خالف باقي رواته فانه قال عن سهيل عن ابي صالح
عن ابيه باسقاط سمي وكذا اخرجه ابو داود وابن حبان والحاكم من
عدة طرق عن سهيل عن ابيه باسقاط سمي وقال مالك ولمسلم
وابو داود عن سهيل عن سمي مولى ابي بكر عن عبد الرحمن عن ابي
صالح ابو العواب اثبات سمي والله اعلم قوله من قال حين يمسي
اي الظاهر من قال حين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة
وحين يصبح كذلك ويحتمل الحديث ان المراد انه مائة في
الوقتين الكرماني في كلام المؤلف ما يصبح بالثاني قال
الوارد في موجبات الرحمة وينبغي ان يسمع هذا الشيء قبل الوقوع
ما يعارض في عدم هذا ما ورد في ذلك من الآيات الكريمة يكون
الجمع بين هذا وبين ما جاء في تكتب ثلاثة ولذا سبحي
اي بين الروايتين نبيه سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة
اي قوله ما جاء به اي يقول سبحان الله وبحمده مائة مرة
قوله الا رجل قال سلمان قال الكرماني استشكل بانه يقتضي ان
من قال مثل قوله اولا عليه يكون افضل منه ولا اشكال في
الزيادة اذا الثواب يتدرج لعلل الا انا الاستشكال مع ان الثلاثة
ثانيا تقتضي المشاركة لا الافضلية واجيب بان الاستثناء
بالنسبة اليه مستطع والتقدير لم يأت رجل بمثل ما جاء به
لكن رجل قال مثل قوله فانه يأتي مساويا له لتعذر الاتيان
به الا ان يقول لم يأت احد بمثل ما جاء به ولا افضل منه

الاحاد لو ان فيه او يعني الواو وقال ميرك الجواب الصحيح ان
يقال لا استثنا وان كان في الظاهر من النفي لكن في الحقيقة من الاثبات
والمعنى ان من قال ذلك باقي بافضل مما يأتيه لا احد الا احد قال
ثم ذلك فانه سأله او زاد عليه فانه افضل منه قال والمراد
لا افضل منه جبيرا ذكره لانه افضل الاحيا لا انه افضل من
جميع الاقاليم والاديان الايمان وكثيرا من الطاعات افضل منه انتهى
قال الم وفي قوله او زاد دليل واضح على ان هذا مما يجوز فيه الزيادة
وليس من تحديد الذي لا يجوز فيه الزيادة ونحوه ورقة عدده وان
زيادته لا فضل فيها او تبطل كالزيادة في الصلاة او الوضوء والصلاة
انتهى وتقدم في باب الذكر ما يزيد قيل ولعل الفرق بين التسبيح
اي داود والتهليل له قوله والترمذي اي وقال حسن صحيح
الصحيحة قال ابن حافظ بعد ان رد هذا الحديث على سعيد بن ابي سعيد
البزدي الذي رواه عن معاذ بن عبد الله ابن حبيب الجهني عن
ابيه وهو ابن عبد الله وليس من رجال الصحيح وقال الدارقطني
ريحانة مولى معاذ يجهل وليس فيه قصة العدة والحديث من رواية
دلوك بن عبد الله احمد اخرجه النسائي من طريق حفص بن ميسرة عن زيد
واخرجه ايضا من طريق عبد الله بن سليمان الانصاري عن ابن
بحر رواية زيد بن اسلم والحديث معروف بعقبة ابن عامر الجهني
في جميع الاذكار التي تقال بعد الصلاة وتقدم بعضها الطائفة
قال وذكر النسائي له طرقا منها ما اخرجه ابو داود من حديث
ابن ابي سعيد من زيد بن الحروي عن عبد الله بن سعيد
السلمي عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال كنا مع رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع يده على صدره وقال قل
فقلت ما اقول فذكر الحديث وقال فيه هكذا
مرفوعا حتى قال كما فعل بسبب بدا الاختلاف قال
الحديث حسن وتوقفت في تصحيحه وتقدم ما سنته انه ليس في
الكتب الثلاثة وفيها من عبد الله ابن حبيب قال في السلاح
ليس

ليس لعبد الله ابن حبيب عند الشيخين هذا الحديث وقال الترمذي
لم يعمل النبي صلى الله عليه وسلم احد بشأن زمان الا الفتح اي الجزري
له ثلاثة احاديث وحبيب قال لم يهم اخذا العجم زاد في نور رسو
معروف كما في سند الغاية عبد الله ابن حبيب الجهني خليفة الانصار
عداده في اهل المدينة له ولابيه صحبة تقدم اسناد الحديث المذكور
وقال اخرجه الثلاثة يعني ابي سنده وابا نعيم وابن عبد البر قوله
قل اي اقرأ قوله قل هو الله احد اي اقرأ هذه السورة الثلاث الكلمة
هو الله احد والعود بين قيل وكان قراءة الاخلاص منزلة
الدعا الاخلاص واشكل التشبيه قوله تكفيك اي هذه السورة اي
تدفع عنك قوله من لا يعني يقبل من فيه لا يرد في الاثبات على
مذهب جماعة بل وفي مذهب الجمهور لان كفيك تفيد النفي
كما مر من تفسيرها بيدفع ويمنع ان يكون لا يعتد الغاية اي تدفع
عنك شرا لم يشأ الشر الى شرا او تخييصه اي بعض كل نوع من
انواع الشر قيل ويحتمل ان يكون المعنى تكفيك عن لا ما عداها
ولعله وجه ان سورة الاخلاص تعدل ثلث القرآن وورد لن يقرأ
سورة الحج عبد الله من قال هو ذو برب الفلق رواه احمد والنسائي
والدارمي والمعرض بانه اذا فسر بكفي ساسق وابلغ يعني ابلغ
في المعنى من كل سورة فاوجه وذكر الثلاثة في الحديث المذكور
واجيب بانه صلى الله عليه وسلم كان يجري التقليل ولا
تجريا لكثرة ولا ما سنة الله تعالى عليه وعلى نبيه او لم يعلموا
ذلك الا بسبب واخبار الثلاثة تكفي من كل سوء ثم فعلت عليه
السنة بالخبر بالوسط اما وعلامة ما في ذلك تحصل الكفاية
وحدها ولكن الجمع اصابان يجعل من كل سوء خاصا بالثلاث
وهو ما في حديث النسائي وقل هو ذو برب الفلق الخ اي عبد الله
في الكتابة شيء مخصوص من انواع الشر قيل ويحتمل على بعد ان يكون
المراد في حديث احمد الخ من قل هو ذو برب الفلق الا قل هو الله
احد وقل هو ذو برب الناس يعني بقية حديث ابي حبيب فيتفق
الخبران قوله والترمذي اي وقال هذا حديث حسن وفيه
قال كفاك من كل شيء رواه احمد وابو داود والاربعة وابن حبان
في صحيحه وابو عوانة وتقدم في الصلاح الشعر في النسائي المصير
قلت وكذا رواه البخاري في الادب المفرد واخرجه النسائي في الكبرى
كما قاله الحافظ قال واخرجه الترمذي من رواية سعيد
الاسراء اصبح احدكم يقول وفي سنده كلاهما مقال قال ابي
الطرابي وهما في ابي داود وفيهما الشر وفي الترمذي فيهما المصير نهى

حديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفيه تعارض شاهي الكتاب لفظ ابي داود وفي الحديث دلالة على ان الجزي
يقال نشر ينشر نشورا اذا عاش بعد الموت ولذا ناسب ان يقال في
الصباح والليه النشور فانه يبعث في الصباح من النوم وبالموت وناسب
ان يقال في المساء اليه المصير لانه يصير الى النوم وبذا يوافق الصحيح
في الحديث رواه ابو موسى في صحيحه وغيره وساق زيادة ذلك فانه
وهم من الراوي انتهى وبينه ابي ما ذكره في صحيح الصحاح انه عاقبي
ابي داود بينهما النشور وفي الترمذي بينهما المصير انتهى ولا يخفى انه يجوز
تخصيص المناسبة المعنوية فلا يجوز الطعن بالوهم وغيره فيما ثبت من رواية
لا سيما ورواية ابي داود والترمذي كذا اعتبار من رواية ابي موسى
مع ان مورد النشور والمصير واحد وهو الرجوع الى الله تعالى بعد الموت
ثم الغاية بينهما اثر على ان قوله بك نحيى يناسب النشور وبك نموت
يناسب المصير فتنبه نوع لطف وسر انتهى وانما فات الشارح محل
الكسب فيها يناسب الاستثار والليل هذا لسكون فيناسب المصير
انتهى قوله بالاسانيد الصحيحة قال العسقلاني بعد تخريجه الحديث
ايضا حديث صحيح غريب قوله واما اسم ابي داود فسليمان في الفتح قوله
بك اي بسبب نعمة ايجادك وامدادك اصحابه والقدرة وغيرها قوله
فلا يحدث سفيان قوله وبك نحيي اي حكاية الحال الاتية يعني
يصير حالنا على مدار الى جميع الاوقات وسيرا الحوال وسالكه
حديث مدينة السابق في باب ما يقول اذا استيقظ من نومه
اللهم باسمك احيي واموت اي لا انفك عنه وتذكرني وذلك
الحياة الكلام على مدار الطرب يعني بمل الافادة والمقصود من
ذلك البعث في الحلول والنوم قوله ما النشور اي البعث بعد الموت
والنشر بعد الطي قوله وروى مسلم اي وكذا رواه ابو
داود كما في الحصن السلاح زاد الاخير وروى الحاكم وزاد فيه بعد
قوله لك ثلاث مرات ويرفع بها صوته زاد الحاكم بعد اخر قوله
النسائي اي اخرجه والحديث صحيح غريب قال وقد وجد له
شاهد من في عمر لكنه غير مرفوع واخرجه الحافظ عبد الله بن احمد عن
عمر انه كان اذا اصبح الصبح وهو يسافر نادى سمع سامع بحمد الله
وحسن بلائه لكن زاد بعد ثلاث مرات اخرجه الحافظ ايضا لكنه
بلفظ اسمع سامع وبالفتح سوا وزاد ولا حول ولا قوة الا بالله
قال وروى ايضا في كتاب الدعاء للطبراني من وجه اخر عن عبد الله بن
عمر ابن مسعود موقوفا ايضا وروايته سمع بالمرة موقوفا ايضا
الله لشاهد مسامع من ضوء سمع شاهد بحمد الله قوله فاسحر اي دخل
وقت السحر وهو قبيل الصبح قال الزمخشري السحر السدس
الاخير من الليل وقيل سمي بذلك لاختصاصه بالغداء كون صاحب

العين

العين قوله بحمد الله اي بحمدنا الله فالمصدر مضاف للمفعول
زاد ابو داود ونعمته وقيل المراد اي شاهد الى السحر وعلى هذا فيحتمل
هذا الذكر بالمسامع بخاتمة على الاول قوله وحسن بلائه بالجر
عطفا على حمد الله وفي نسخة من بالرفع على انه جملة من مبتدا
وخبر اي وحسن نعمته او حسن اختباره واقع علينا وثابت له سابقا قال
ابن الجزري قوله على نعمه وحسن بلائه اي على ما احسن الينا
واولانا من النعم وحسن الثلاث بالنعمة الاختبار بالخير ليبين الشكر
وبالشر ليظهر الصبر وفيه ان قوله على نعمه مستحوذ لقوله على من
سخر لحديث وليس موجودا في الاصول الصحيحة والنسخ الجيدة قوله
ربنا في يا ربنا قوله مصاحبنا سكون لبيان المصاحبة اي
كن مصاحبا لنا بالاعانة والاقامة وفي حاشية الايضاح لابن
حجر الهيتمي في قوله انت الصاحب في السفر تتمة اخذ منه ان يقول
من جاء الله تعالى لكن هل هو مندوب ايضا لسفر ثبت عن النبي
اذا سافر الله تعالى وليس موجودا في الاصول الصحيحة والنسخ الجيدة قوله
نظرا لاقرب الاول انتهى ولكن ان نقول ان لفظ حديث الصاحب
مشعر بجعلا اطلاق الصاحب من غير تقييد بما على مذهب
من يكتفي في الاطلاق بوروده في المعتمد واصله والله اعلم قوله
وافضل بصيغة الامر مثل افعال اي شاكلة افعال من
نفسك بصيغتك قوله عاهدا بالله هو منصوب على المصدر اي
اعود عياذا اي اسم الفاعل من العياذ كالقوام قيام فاذا اردنا
الحال من الضمير المرفوع في قوله اعوذ فيكون من كلام الراوي كما له
الناسي ويريد انه اذا كان معتمدا فيوهن كلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم واذا كان حالا من كلام الراوي وهو ابن عمر يكون
حالا ما يكون من كلامه اي اني اقول ذلك حال كوني عائذا
من الشر انتهى وبعد الرجع ليلا يخرج التعم قال الطيبي وتاب
ابن الجوزي في سننه ونسبه على الكمال انتهى فيحتمل ان
يكون عاد من فاعل سمع انتهى ورقي ما يدل قوله اي باب ما يقول
وختم بعد ما يقولها لانه انه سبحانه يعلم الغيوب للدعا ونقيضها
لمنسه وتوافقا لرسه بها على جهة الخبر عليه بشهادة وشكرا
واذا بنا وشاهدا لا تمرشان كلا مفيد بلا دوام والثبات
عليه قوله يشتد بها لهم قال الطيبي موكد ذلك واكد روايات
مسلم كذا في الرواية قوله معاذ بن عبد الله اي ومعه ابو يحيى
عبد شاهد فيكون شاهد بدلا من ضمير والضمير بدلا
مثل اللهم صل عليه اتروفا لرحمة فيبارة الشكل وقال الكحاني
بكسر الميم مخففة ومعاذ شاهد قال ابن حجر الهيتمي والثاني

وانما بي عبد الله زيادة على الثبات وبرد ليحيى على على التحقيق
وتارة في الرقة بان يكونا غير صحيح لانه يثبت الى بلغ انسانا وكذا
وصح بدل الخبر اما اذا كان يحيى شهيد فيتعين وجوده انما لانه
يقال عند بكذا سوا المشهود عليه والمشهود به انتهى وفيه ان بلغ
يقال في مفعوله بنفسه قال تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
من ربك ما اليه عليه صلاة والله اعلم قوله وحنانا اي حنينة
على بني اسرائيل ومن رحمته انه امر بلطفه الخير وقد اتيه لانه كونه
نبيا زاكيا قال تعالى في قوله تعالى واتوا الزكوات بر مستغن ورحمة
الصبي وسئل ما تكون الرحمة انتهى وقال ابن الجوزي معنى سمع
سامع اي ظهر وانتشر شرعه الناس يحبون انتهى ما انتهاه فلي ظاهره
من ظاهر وقال التوربشتي قال علي الحيرا وفي الظاهر الكلام
والمعنى سمع من كان له سمع بانا نجد الله ونحسن رحمه واقبلنا عليها
والمعنى ان جد الله تعالى على ذي سمع وسامع نكرة فقد تبين العموم في فرة
انتهى من ان يحيى على ذي سمع وسامع نكرة فقد تبين العموم في فرة
خبر من جزاده والله اعلم قوله على نبوته يقتضي ان هذا الخط
في الحديث ولم يورده المص وقد علمت ان لفظ نبوته عند ابي
داود اما في نسخته من سنن الخبر وقد سبق بيان ذلك قوله
وروى ابي صحيح مسلم او رواه ابو داود والترمذي والنسائي كذا في
السلاح والنسائي اخرجه في الكبرى قال كما قال وزاد في الحصن
واسمه في سننه في مصنفه قال كما قال وللحديث شاهد من حديث
البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبح
قال اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك
له اللهم اني اعوذ بك من شر هذا اليوم اخرجه الحافظ من
طريق الطبراني في كتاب الدعا قال واخرجه ابن السني بلفظ من
وجه اخر وسنده حسن انتهى قوله امسينا وامسى الملك لله اي
دخلنا في المساء وعلى فيه الملك لما بينا الله ومختصا به والجملة
حالية من فاعل امسينا بتقدير قد او بدونه اي امسينا وقد
صار بعيني كان ودام الملك لله او خبر لامسينا سابقا على جوار زيادة
الواو وخبر كان او حوالات وعليه فيفرق بينه وبين ميتوبا
فيجر لمجيئه بابا مرا بينه انا فاعل وجوبا بينه اعاد الفعل
انتبرا امسينا اي دخلنا في المسا ومرنا بينه مقصورين في الاية
الاولى نا سبي في امسينا على بدون ما قصة ولا يجيء بعد الاول
من الخبرين لطرافته في الخبر اذا في المشاهدة والحمد لله
الاقرب انه معطوف على الملك لله كذا قال ابن حجر في شرح المشكاة
قال

قال ومعنى على جملة استينا بعد وعكس في الطرف وقال لا يعرف
المعطوف عليه اخبارا والمعطوف عليه خبر سيما انشا يحيى انه يجوز
العاطف في ذلك على الصحيح قال الطيبي لان قلت
ما يحيى امسوا الملك لله والملك لله ابدا وكذا الحمد لله قلت
هو بيان حال الثنا على عرفنا ان الملك لله والحمد لله لا لغيره
ما انتهى الا اليه واستحقاقه وخصصناه بالعبادة والثنا عليه
والشكر له ثم طلب استمرار ذلك به قوله في الليل والنهار واستعاذ
ما يبعثه من الدعا والنهار ايتوله اسالك من خير هذه الليلة انتهى
قوله لا اله الا الله استينا في ما في او تعليل ومعطوفا عن
العاطف وقال ابن حجر في المشكاة هو معطوف على امسينا بتاويل
وراست الوجه انه نكتة مختصة بالله واني بهذه الجملة بيت رمته لما اراد
بعد ما سئل الدعا ليكون ابلغ في اجابته ودعوله تا يرتبه والكلام على
قول بعده اي تقدير تنت ومن باب فضل الذكر فانه من الاعادة
قوله خير ما في هذه الليلة اي خير ما اردت وتوقعه في هذه
الليلة خواص خلقك او خير ما تتبعه اي اخبره خير على الاخبار
انعل تفضيل خير ما يتبع فيها اي من العبادات التي امرت بها
فيها او المراد خير الموجودات التي قارن وجودها هذه الليلة
من شر ما اي من شر اردت وتوقعه فيها من سل ظاهر وباطن
ولا حينئذ حمل شر على انعل التفضيل لان الشر ليس بشا من رتبة
او المراد شر كل موجود الا ان ما فيه شر قال ابن الجوزي والمراد
باليوم ذكر الصباح هو من طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبالليلة
من غروبها الى طلوع الفجر وقد اغرب من قال ان ذكر النهار يدخل
بالزوال انتهى وسكت عن وقت الذكر المتعلق بالصباح والذكر
المتعلق بالمسا وان كان في كلامه الاشارة الى اخير فعلم ان لامه
في اليوم والليلة المذكورين في رقية الصباح والمسا وان كان
ظاهر ايراده له في هذا المقام العموم بهما ما يوهمه ذلك يدفع
قول الحرز بعد ايراده وقد سبق ما يفيد منه ان الصحيح في
هذا المقام ان يراد بالصباح اول النهار وبالمسا اول الليل كما يدل
عليه لفظ اليوم والليلة صريحا عليهما انما اراده الليل والنهار
جميعا من الصباح والمسا كما يوجه كلام المص وان كان صحيحا
بطريق الحقيقة والمجاز كما قالوا في قوله تعالى وان رايتهم
كثيرا وفيها وذكر المراد هنا اطرافهما كما يشير اليه الحوالة ويتبع
به حديث من تراجعين يصبح حفظ حتى يمسي وعكسه والله اعلم
الكل بتحقيق انتقاص من العاهات به الانتقاص
منه ويكون ذلك لعدم ارتعاب النفس للخير مع ظهور الاستقامة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتقدم على ما بعده لانه اخف منه اذ يكن معه من الحيات ما
لا يكن مع ما بعده وقيل الهرمس بفتحتين كما في الجوهري ابي شاطئ
بعض الفوي او ضعيفها وهو الوادي فاذا زال الحر وتمكنت من الاذكار بعد
التمكن حكمة الاستعادة منه وسوا الكرهها لسين ويجوز فتحها
وبها قرئ عليهم ودرية السوء هما لغتان كالكره والكره والكبر بفتح
الباء قيل وهو الاصح رواية ودراية اي ما يورثه الكبر من ذهاب العقل
واختلاط الراي وغير ذلك مما يشبه به الحال والا فمن رد وطو في الرجال
عمره وحسن ملكه وروي بكسر فسكون والمراد به السطوا في الغضبان
عند الثورة اي ما يورث الكبر من الزلل الناس ويجمع عقوبته قال
ابن حجر في الشامة قول الطيبي لا زلا سير يحيى رواية
اسا دراية فالشامي يفيد حالا بتقييده الاول وهو تاسيس بخلاف
الاول فانه اما يفيد مرتبا من التاكيد ولا تاسيس خير منه
انتهى وروي من غير هذا الطريق عنه ايضا وهو الكفر اي سوء
عاقبته والمراد بالكفر كفران النعمة فيطابق رواية الكبر بيكون
اسا من عذاب الخ التنوين فيهما للتكثير الشامل للقليل
والكثير وقال ابن حجر للتحقير من فيه للتفخيم والتهويل وسيقوا اليه
الحيني وهو بعيد لان العذاب المستفاد منه لا يتقيد بكونه فيهما
كما هو ظاهر وروى في صحيح مسلم عن قال في الصلاة والخاتمة
الا البخاري وفي رواية للترمذي من قال حين يسي ثلاث مرات
اعوذ بكلمات التامات من شر ما خلق لم تضره حمة تلك الليلة
وتخصيص الحمة لانه ذي حمة اي سم وقيل نوعه السم والنوعة
تمنع الناس واسكان الواو اي حين يمسي بمنزلة المدة والمراد بالعقرب
تلك الليلة قال سبيل ابلنا تعلموا ما كانوا يتكونهن كل ليلة
بلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعا وقال بلدا حديث حسن
انتهى حدا رجل احدا من بمعناه ما لدغته ما استنابه
اي اي شي لدغت اي لدغت وجعا ديدا او للتعجب اي من اعطاها
والخبر محذوف اي لدي لدغته لم اصنه لسبب ذلك والمراد لدغت شدة
عظيمة كذا قال ابن حجر وتبعه في المرقاة وتبعه ان ما للتحسين
لا يكون بعد الا الا فعل وهو مفقود بحمد الله اعلم وهو لدغتني
في بحامع الصغير رايت بخط شيخنا ابي احمد يونس الحلبي الحنفي
تا صورته هذا ما كتبه بعض الاخوان من كشف في بعض
كتب اللغة على ربعة اعلم لتصير المتعلم بها على بصيرة
واستنبت ما لدغ بالهملتين ولدغ بالمعجمتين وبالحاء المهملة
العين وعكسه فانا الاول والثاني فقد اغفلهما في الصحاح

والقاموس

والقاموس وتسان العرب واساس البلاغة والمصباح المنير وغيرها
من عدة كتب تصفحتها من كتب اللغة والطب فان العرب تسميها
وذكر الشيخ محمد بن عبد السلام ابن سحاق ابن محمد الاسيوطي في كتابه
الذي ذكر فيه شرح الالفاظ الغريبة الواقعة في المختصر الفرعي
في باب الالدغ فقال لدغ الحية ما سمه للدغته العقرب
للدغه لدغا ولدغا ولدغا ولدوغ ولدغ فلسعه ولا يقال
في المرقاة انه من مجزوم الكتاب الحالي للشيخ الحاكمة ولوجه
العوام انتهى قال ابن يونس الحافظ الحنفي ولم اقف له يعني لابي
ما ذكر على مستند واسا الثالث فذكر في كتب اللغة وهي ما
نفي الناس لدغ الحب قلبه والنار الكي الجنة واحرقته
وفي الاساس لدغته النار والحرف لسعته سقرحه هنا حية ثقيلا
وسا الحيا الدغ الحب قلبه قال بوداوه

فلدغني من ذكره سبيل ... وفي الهمة ورد لدغ الخ الفضا
ولدغته بالسنان والرمح بالدغ القرحة وانه لدغ لمن يعد بالسا
حيا لدغ بالدغ بالحاء وسا الرابع فذكر في كتب اللغة وغيرها
نفي الناس لدغته العقرب والحية تلدغ لدغا ولدغا فهو
ملدوغ ولديغ ونوم لديغ ولدغ ولدوغ وقال في اساس وفي اسال العرب
اللدغ عضة الحية والعقرب وقيل اللدغ بالفم والنسع وفي الاسا
لدغته العقرب ورجل لديغ ونوم لديغ ولدغته العقرب ارسلت اليه
حية وعقربا فلدغته ومن مجاز لدغته بكلمة توجيه لسانا
انتهى وفي خطبة نتلت انتهى وفيه السارحة اي الليلة الماضية
قال الم في لتهذيب السارحة اسم الليلة الماضية قال
ثعلب والجمهور لا يقولون السارحة الا لما بعد الزوال وقيل
بما قبله الليلة وقد ثبت في صحيح مسلم من كتاب الرؤيا
متصل بكتاب المناقب عن سمرة ابن جندب قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال اي اصبحكم السارحة
رؤيا فيقول الحي فيها السارحة بفعل قول فقال على ذلك
حديثه وهذا مما زاد الا فقوله سمرة وبذلك الحديث انتهى لكن قال
منصورا للغوي من اقتصاد انا يقول فيها بين صلاة الفجر الى الظهر
تعلت السارحة كذا والصواب تعلت الليلة كذا الى الظهر وبعده
تعلت السارحة الى اخر اليوم ويكون ان يحل قوله من العدد اي ما
اريد الحيثية والا تمرود بالحديث اسا التشبيه لوجه
شرعية بكلمات الله قال في السلاح قال الرؤي وغيره
في الذكر وذكر فيه حديث تعوذ النبي صلى الله عليه وسلم الحسن

والحسين بكلمات الله التامة والتامات الكلمات التي لا يطرقهن شيطان
ولا شيء يكرهه كان يعلمهن الصبيان من وجد منهن شيئا نام دون ذلك
عليه كونه الشيطان غير مخلوق ونقل سليم الحفاظ من احمد وقال ابو نعيم
انه صلى الله عليه وسلم لا يستعيذ بمخلوق وقال ابو محمد بن ابي
الكاة اي علامة النفس وقلة اذا وقعت وشوهه الشارة لها
بقوله لا يؤمن شان اذا سماية وصفاته وتعقب تفسيره لها
بالشيطان بانه غير صحيح لتعلقه الحلق الكلمة على الشيطان
وتعدي الامر من حيث الشيطان مخلوقات وقد صرح بها ما يتعوذ
بانه يؤذيه الحديث وقد قالوا الشيطان يجد ريحا لا يطرقون بيت ليس
فيها متذرة قيل وجودها او ايضا فلا يلائم الاتم في جواز اثباتها
وفي الاخر تطريقهم بما يأتي قريبا في الشانات تقبل بي
الكلمات وتعقبه بان الشانات انه لا يدخلها تعقب ولا عيب كما يدخل
في كلام الناس وهي صفة كاشفة اذ كلمات جوهرا اي قضيته
وشوهه لا يتطرق اليها تعقب بوجه كيف وهي قضية الحكيم
العليم كذا قيل وينبغي ان يكون قوله اي قضيته اي مثلا وقيل اي
الشافعات الشافيات من كل ما يتعوذ منه فيتمتع بها المتعوذ
ويحفظه من الآفات ويكفيه من كل ما يؤذي سائر المخلوقات
متصلا بحديث خولة بنت حكيم ولفظه فيها انها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا نزل احدكم منزلا فليقل
اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضره شيء
حتى يرتحل منه وقد ذكره المزي وكان الشافعي قال يعقوب
وقال التعقبات ابن حكيم عن ذكوان ابي صالح عن ابي هريرة فساق
الحديث قال الحافظ هذا الحديث في يعقوب ابن عبد الله
ابن الاشج بسند له الى الصحابيين حديث خولة بعيد سنده قول
المزي وقد ذكره الشيخ ذكر الشافعي هو حديث ابي هريرة مطلق
انتهى بعضه وخولة بنت حكيم خرج لها شاهد من الحديث فتقل
وخرج لها الاربعة غير ابن ماجة وفي الرقاة وليس لها في الكتب
غير هذا الحديث قال ابن الاثير وبنت لها خولة بنت حكيم
ابن امية ابن مرة بن هلال بن فالج ابن ذكوان ابن ثعلبة ابن بهثة ابن سليم السلمية امرأة عثمان
ابن مظعون وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم
فقبل منهم وكانت صالحة وعلى التي قالت للنبي صلى الله
عليه وسلم ايقع الله عليك الطلاق فاعطى صلى الله عليه وسلم
خولة بنت حكيم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت ان كان
اولدني في نفسك اخرجه الثلاثة واسند حديث الباب عليه بارة

رحمه

رحمه الله قال الترمذي بعد ايراده حديث التعوذ المذكور هذا
حديث صحيح وقول صادق على ما سمعته وقد اطال تخريجه فاني منذ سمعت
هذا الخبر عملت به فلم يضرني شيء الى ان تركته فلدغتني عقرب بالمدينة
ليلا فتنكرت في نفسي فاذا اني قد نسيت ان اتعوذ بتلك الكلمات
فقلت لنفسي ذات لها وسوء ما ذات لم عليه السلام لو قيل الملدوغ
اما شعرت انك لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله عليه السلام لم يضرك
شيء لفظه وروينا في كتاب ابي النسائي وكذا رواه الطبراني والاوسط
والدارقطني كلهم عن ابي هريرة ايضا فيما اتفقا له في الصحاح والمسند ابي
الحسن وغيره في تاليفه الذكر لابي الشيخ وابي الدارقطني
وابي النسائي قالت اشار رجعه عن معقل ابن يسار ولفظه من قال
سبعين الف ملك يصلون عليه لكن اخرجه الحافظ من حديث
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اذا
امسى ثلاث مرات اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
لم تضره حمة تلك الليلة قال فكان اهلنا قد علموها فكانوا يقولونها
كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجد لها الما قال الحافظ بعد
تخريجه حديث صحيح اخرجه النسائي في الكبرى من طريقين واخرجه ابن
حبان في وابن السني صححه وقال ابو داود النسائي فيه في احدى طريقيه
ثلاث مرات ولم يقولوا لها وكذا اخرجه النسائي فيه من رواية حماد
ابن زيد عن سهيل وقال فيه ثلاثا وسمى هذا الوجه اخرجه ابن السني
عن النسائي واختلف عن سهيل في سماعي هذا الحديث فقال رواية
النسائي عن سهيل عن ابيه عن رجل لم يسم عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال حين امسى ولم يذكر لفظ الحديث قبله لكن قال لم تضره لدغة
عقرب حتى يصبح ولم يذكر قصة الجارية وفي رواية مالك واخرجه
النسائي اصابتني عاهة انا وهي لكن لسهيل فيه ثلاثا وكلام لم
يذكر لها ما الاول رواه عن سهيل وحبيب ابن خالد وفيه ابي عبيدة
في اخرين ورجحه الدارقطني قال الحافظ وكانه رجح انكرة لكن جاز
كون مالك احفظ لحديث اهل بيته من غيره وقد رواه ابو الشيخ
العزيز عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة اخرجه الحافظ قال الحافظ
والذي يظهر لي انه كان عند سهيل على الوجهين فاما له اصلا من
رواية ابي صالح عن ابي هريرة كما ثبت في رواية مسلم وقد اخرجه
النسائي من وجه اخر عن ابي هريرة مع الاختلاف الواسطة بين ابي صالح
وابي هريرة وذلك يدل على ان له عن ابي هريرة اصلا انتهى
وقال فيه الحافظ لفظه قال اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق ثلاثا لم يضره شيء وقد ذكر الشيخ الحديث في كتاب اداب
السفر وسيأتي فيه بعض فوائد ان شاء الله تعالى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شيء قال ابن حجر في حاشية الايضاح لا يخفى سمو درجتي للنسائي وابي
داود وسيأتي له مزيد في حديث عثمان رضي الله عنه قوله وروينا
بالاسناد الصحيح في سنن ابي داود والنسائي والترمذي وكذا
رواه البيهقي في الكبرى قال الحافظ والحاكم في المستدرك وابن
حبان في صحيحه وقال الحاكم صحيح الاسناد وزاد الترمذي من طريق
اخرى ان تغفر لي ما لا يعلمه الا انت سوى ما ذكر في السلام وسيأتي فيه
ان هذه الزيادة جزم ابو داود والحاكم انها مدرجة من طريق محمد بن
ابي حرملة وسيأتي عن ابي داود في حديث ابي بكر والله اعلم وقال
الحافظ ان الحديث صحيح اخرجه الحاكم والبخاري في الادب المفرد
من طريقين قوله مرتين بكلمات اقولها الى آخره اما بقولي السموات
قوله فاطر السموات والارض فاطر الشيء اوجده وعمله فيما على غير مثال
سبق ونصبه على انه منادى حذف منه حرف النداء او بدل من المنادى
لا صفة له لما سبق ان اللام لا يجوز وصفه بمعرفة ربه مولى كل شيء
عالم الغيب والشهادة اي كما انه خالق العباد وساطرهم وقيل اي
السموات العلا التي هي رواية الشكاة متقدم عالم الغيب على فاطر
السموات والارض ورواية هذا الكتاب على طبق ترتيب اي
الكتاب واما رواية الشكاة فتقال شارحها قدم العالم لانه صفة
ذاتية وقدم الفاطر في رواية لان الفاطر لا يست لان وقال الشارح
لما كان المراد اتحاد الصدق بالعلوم الالهية والمعارف الربانية
ناسب تقديم ما يدل على ذلك موضوعا السموات الخ قوله رب
كل شيء ومليكه اي مربيه بالدلائل وخلقه ورزقه وتدبيره وكرره
والكاف كما دل عليه التعبير بقيل قوله اشهد اي اعلم اي اعلم
اعوذ بك قوله من شر نفسي اي شر هواها يعني ما اتمنى ان الله
تعالى وصل عمل شيء هواه يعني ربي من الله اسأله ان وفق
الموكل لي كذا موكر تبدو عمل وقيل استعاذة من الكون اشرع
اعاذة اليه الحاجة شوش الموكل والشيطان وهاملة مزيد الاوقات
تطهر النفس فت يوم اشارة لكمال الصدق ان يفعله لم يكون
وسيلة لكمال ترقيا اليوم اذا ترقى بتفاوت بحسب مراتب ذلك
التطهير مثل ذلك بتال في قوله في الخبر السابق قال الكم وعلمت
نفسي ظلما كثيرا الى آخره قوله من شر الشيطان اي وسوسته واضلاله
ثم يحتمل ان يكون المراد جنس الشياطين او رئيسهم وهو
ابليس وعبر لانه كثير التلبيس قوله وشركه اي بدعوة الغائبة
قوله اذا اصبحت واذا امسيت اي كما اذا قمت وبالت قوله

واذا

واذا اخذت مضجعك اراد بهذا على سبيل الله وغاية بكاء الله بيت
به هذا الكلام في الاحوال الثلاثة قوله وروينا نحوه في سنن
ابي داود قال الحافظ بعد تخريجه حديث ابي حرملة اخرجه ابو داود
وروايته موقوفة الا محمد بن اسمعيل بن عياش فمرفوعه اخرجه ابو داود
وقال ابو حاتم الرازي لم يسمع من ابيه شيئا اي وموقوفه ابي
الحديث على ابيه لكن ابو داود لما اخرجه استظهر بقول شيخه محمد بن
عوف بقراءته في كتاب اسمعيل بن عياش قال الحافظ وفي صنيع
من صنيع ابن زرعة من شيخه ابي مسهر عن ابي مالك الاشعري رواه
سليمان بن عبد الرحمن عن اسمعيل عن ابي عياش حدثنا محمد بن
زياد الالهاني عن ابي مالك الحبراني قال اتيت عبد الله بن بسر
فقلت حدثني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ابو عبيدة وقال لي اذا كنت في رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا اصبحت وقال لي ابو بكر رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اصبحت واذا امسيت فقال صلى الله عليه وسلم وابا بكر قال لي
مثل رواية ابي داود لكن ليس فيه اشهد الى قوله الا انت وقال
اخرجه ابو داود والبخاري في الادب المفرد والترمذي والحربي في اليوم
والليلة ورجاله رجال الصحيح الا محمد بن عياش فيه مقال
لكن روايته عن الشاميين قوية وهذا منها واذا بارك الحبراني
وثقه العجلي وقال ابو حاتم كان اسمه اخضر وقيل النعمان وقد
الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة قال الحافظ
وجمعت من حديث الشيخ من هذه الطريقة القوية الى تلك
الضعيفة وبابه الكتاب فتبين اسمي قوله وان تغفر لي مطلب
على قوله من شر نفسي واستشكل من حيث ان المعوذ بصيغة الايراد
ولعله في رواية ابي داود والترمذي يعوذ بك اي وتغفر لي كتب
قوله اي اثر قوله او بجره اي بسبب السوء الى من جرى
بذلك السوء تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في
الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة او تضيف السوء الذي
بعضنا الى الله تعالى وهو من كسب حقيقة او اما من جرم
به من يأتيه واحتمال بتنا وايانا سيئا قوله وشركه هو مثل
الوهمين مخصص بغير تعميم قوله مكبرا الى آخره وتكبيره سجود
سبحان لعامله اي جزاء له بان يوقع في الشرك والكفر والاملاء

في الامم الصالحة احد يشركه مع الله تعالى واما ان لا يتعبدوا الشيطان
لعنه الله بعبادة غير الله ولذا قال انه لكم عدو مبين وان
اعبدوني هذا صراط مستقيم قوله والنابي منع الشيء وعدل بالامانة
محنة قوله اي حبا يلم واحدة لهو لهو وهي التي يميل بها الاصبع
او الفتل عنها او غيرها فيما صلاتهم فيه وعليه على وجه ترك
بدعه وحق ربه والمراد بحب الله هنا تسوية الله وتربية الله التي
يربي بها الناس طريقا والتنبيه هنا اعادة الله والتسليم من ذلك
الدين قوله وصيانة مع تصيدة وهي ما يصاد بها من الحي
كان قوله وروينا في سنن ابي داود والترمذي والنسائي كما سياتي
وقال في السلاح رواه الاربعة والحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه
وقال الحاكم صحيح الاسناد وزاد في الحصن وابو داود في سننه وقال
الحافظ بعد تخريجه من طريق الترمذي ابي ازناد عن سيه عن ابيه
عن عثمان مرفوعا كما ذكره ابن ابي ازناد قال لم يذكره شيء من زيادة الا
وقال الحديث حسن صحيح اخرجه ايضا البخاري في الادب المفرد والترمذي
والنسائي في الكبرى وابن ماجة واخرج الحاكم من طريق عثمان بن ابي العاص
بلفظ من قال بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء
وهو السميع العليم ثلاث مرات لم يضره شيء حتى يصبح ومن قالها حين يمسي
لم يضره شيء حتى يصبح وقال اخرجه ابو داود والنسائي والترمذي وابن ماجة
وابن حبان في صحيحه قال الحافظ قال ابن الاثير لم يعلم هذا الحديث
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من عثمان من اسناد الى اختلاف
في سنده وفي اسم الراوي عن ابان قال الحافظ بعد نقل كلام
البزار وما فيه والحديث مدار اخرجه من طريق ابان بن ابي عياش عن ابي هريرة
وهو ثقة وذكر الدارقطني في العلل الاختلاف فيه قال وروي عن
ابي هريرة من طريق ابي ازناد بسند متصل الى عن سيه عن ابان قال وهو
اصح اسناد قال الحافظ وهي الطريق التي بدا بها اولا التي قلت
وهي تلك الطريق اخرجه ابو داود والبخاري في الادب المفرد ومن ذكر
معهما من تقدم في سنده الحافظ قوله ما من عبد من فيه
زائدة للتنصيص على العموم قوله في صباح يوم وليلة يوم وقال
ابن حجر في الكفاية ذكر بعضا لفظه بالصباح الليل كما ان الصباح
من الصباح لا يعم ويكون المساء بعد الغروب وهو خلاف ما صرحوا
به لانا نقول هذا مالا دخل للقياس فيه لان ما ثبت السماع
لا غير لكن الظاهر ان المراد هنا القول من اول الليل وان ما بعده
الاتية لا تحتمل بقوله قبيل الغروب على ان تفسير المساء
في اية سبحان الله حين تمسون بالغروب والصباح بالفجر
قد يطلق على ما بعد الغروب فيطابق ما في صباح ومساء وحين يصبح
وحين يمسي انه قال انما المراد اول الليل لا يحتمل له تلك فائدة

رفعهم

رفعهم بركة الذكر بتقوى الحصول اسمه وتقدم في الاذكار ورد ان الاسم
ما يزيد قوله وفيهم الواجه قوله باسم الله قيل متعلقة اصبحنا
اي ذكر في الصباح والاستثناء ذكر في المساء وقيل متعلقة استعيذ والحفظ
من الاسود قوله لا يضر مع اسمه شيء اي لا يضر مع ذكر اسمه باعتقاد
حس وسيئة صالحة شيء من طعام او عدو من حيوان او غيره في العالم
السفلي اشار اليه بالارض او العالم العلوي اشار اليه بقوله ولا في
السماء عادة لانه اكبر الشيء وتكون السماء والارض لان الخلوق
يحلو اسمه وفيه اما الى تنزيه الله عن الجهات وان غيره لا يحدث
نفعا ولا ضرا في شان ولا زمان قوله ثلاث مرات مرات يقول
قوله لم يضره شيء وفي لفظ عنه من رواية ابي داود ابي السليل
بيطرا ليه فقال له ابان ما تنظر الى ان الحديث قد حدثت كذا وكذا
اما انه لم يقل عليه الناس يعود ثم جعل رجل ينظر
الله ما كان على يوم اذى انا اقوله الا ليوم الذي اصابني فيه
الترمذي بعد اخراجه صحيح وقول مناوي على الجامع الصغير للعلقمي نقلا عن
ابي سلمة سمعت عثمان يقول من قال بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء
في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم يضره شيء حتى يصبح
ومن قالها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح اخرجه ابو داود والترمذي
وابن حبان في صحيحه قال الحافظ قال ابن الاثير لم يعلم هذا الحديث
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من عثمان من اسناد الى اختلاف
في سنده وفي اسم الراوي عن ابان قال الحافظ بعد نقل كلام
البزار وما فيه والحديث مدار اخرجه من طريق ابان بن ابي عياش عن ابي هريرة
وهو ثقة وذكر الدارقطني في العلل الاختلاف فيه قال وروي عن
ابي هريرة من طريق ابي ازناد بسند متصل الى عن سيه عن ابان قال وهو
اصح اسناد قال الحافظ وهي الطريق التي بدا بها اولا التي قلت
ومن تلك الطريق اخرجه ابو داود والبخاري في الادب المفرد ومن ذكر
معهما من تقدم في سنده الحافظ قوله ما من عبد من فيه
زائدة للتنصيص على العموم قوله في صباح يوم وليلة يوم وقال
ابن حجر في الكفاية ذكر بعضا لفظه بالصباح الليل كما ان الصباح
من الصباح لا يعم ويكون المساء بعد الغروب وهو خلاف ما صرحوا
به لانا نقول هذا مالا دخل للقياس فيه لان ما ثبت السماع
لا غير لكن الظاهر ان المراد هنا القول من اول الليل وان ما بعده
الاتية لا تحتمل بقوله قبيل الغروب على ان تفسير المساء
في اية سبحان الله حين تمسون بالغروب والصباح بالفجر
قد يطلق على ما بعد الغروب فيطابق ما في صباح ومساء وحين يصبح
وحين يمسي انه قال انما المراد اول الليل لا يحتمل له تلك فائدة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لوبيهم النساء ردوه كما في اصل معهود وقيل منع النساء وكان الجيم وكذا
هو مضبوط في اصل معتمد وقال في شرح ابن العطار وفي مختصر
النهاية فجاءه الامر وفجيئه في اقاتلهم والدوهاء تاتيه يكون
الجيم من غير مد وفجاءة بتنكيرها اذا جاءه بغتة من غير تقدم سبب
انتهى وفي اشارة الجيا المراد بالفجاءة بالفجاءة والمصدر بمعنى
اسم المفعول اي ان يكون بالمدا وغيره وبه يظهر حكمة التشبيه
بالفجاءة اذ انما يطرق من الملائكة غير متوقعات له انظر واعلم من
الذي يأتي عليها لتدريج وكانه قال لم يعينه بالية ومعنى اهل الموس
لاجلها من قلة اوقلة اوه له قال ابن محمد وقد يوهم من وافق انتهى
هذا الى ساب بان على التدريج بالاولى انتهى وفيه ما لا يخفى انتهى ثم
رايت صاحب الرفاة تعقبه بانه لا دليل عليه ثم سكوت عنه
قبله فيكون تكون هذه الرواية وهي المخصوصة بصورة الفجاءة
تكون سيره وسيئة لعموم الحرة الذكورة في الروايات المتقدمة
او المراد بعمل الحرة عدم الجمع والتنزه في الكلية جمعا بين الادلة
انتهى وقول الذكور في رواية النهاية يجعل فراوا لعلهم
وهي تخصصه وفي النهاية انه مرض الانفاظ عن غاية من غير قرينة
ولا دليل ايزوا الله اعلم قوله وروينا في كتاب الترمذي اي قال
انه حديث حسن قوله رضيت بالله ربا بكسر الراء اي رضيت
بربوبيته والمراد بالرضى على وجه التحقيق والتمسك بالكونية وفي الخبر
من لم يرض بقضائي فليتخذ ربا سواي قوله وبمحمد صلى الله
عليه وسلم نبيا اي بنبوته وبالرسالة قبول ثبت الايمان لاحاديثه
قوله وبالاسلام دينا اي بدين الاسلام وهو ملة سيدنا الامام
عليه الصلاة والسلام وفيه التبري من اليهودية والنصرانية
قوله كان حقا على الله ان يرضيه اي واجبا عليه لوعده الذي
لا يخلف ارضاه بالعطايا التي لا ينقص منه من واسع فضله ما يرضى به
فيتاخر زمان بنت ساعة او يدخلها اسرها قوله وهو صحيح
باتفاق يحلف فان قال في الرواية فكتب بالجمع والتعدد بلا ريب كثير
الوهم ما قبل لعلها من حفظه يحيى بن معين وقال ابو سعيد ابن العلائي
سالت عنه ابن المبارك فقال كان مريب الاسناد فكتبنا عنه
لغرب اسناده ولولا ذلك لم نكتب عنه انتهى وقال الحافظ
نقلا فيه نقلا عن علي بن مصعب ابي سعيد البيتا قال نبه نظر وقت ونقل
الحديث ابن وكيع ونقله وقال ابو حاتم لم نقل في حديثه الا صالحة
ابن سعيد البيتا قال لو كان ثقة وقال ابو زرعة الذي
يرى الحديث منكرة لم يكن يكذب وقال زكريا الساجي صدوق

واهم

واهم له اغاليط في الاسانيد الحدود نعم ضعفه الجمهور لانه كان يدلس وغير
ما خرجه في هذا حديث حسن صحيح غريب انتهى قوله ويذكر في السلام عنه
يؤذن صحيح وكذلك سالت عليه يستقصي غريبه انتهى ملخصا
اي بالعمل بحديث الباب مع ابي هريرة بحيث يستقصي غريبه انتهى
قال قال الترمذي حديث حسن غريب وروي في الاذان انتهى انه قال
حسن غريب ولم ار لفظ صحيح في كتاب الترمذي لا محالة الكرمي
من طريقنا في العلل لنسخة ولا في غيرها من النسخ ولا في الاطراف لعبد الغني
راه في نسخة غير معتمدة قوله وقد روي ولا في السنن الحديث
ورواه ابو داود والنسائي في اسناده هذا الحديث مختلف
فيه لاسماعيل بن عبيد الله عن سائب بن خلاد بن سويد عن رجل
انه كان في مسجد حمص فمر به رجل فقال لقد امرنا نبي صلى
الله عليه وسلم ان نقيم الصلوة فقال عبد الله بن محمد حدثني سعيد بن يزيد
بروة سابق ابن ناجية عن ابي بكر وقال البخاري في التاريخ الكبير
عليه وسلم كان اذا حدث حديثا اعاده ثلاثا ومنه الوجه ما رواه ابو
داود هذا الحديث في سننه وقال انه في الكبير ابو سلام ممطور الحبشي
ثوبان بن تابعين وقال ابو داود ابو سلام بن سلام بن روى عن
روى عن ثوبان والنعمان بن بشير وابي امامة وابي مالك موسى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عبد البر في ترجمة ابي مالك
راى النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه ابو سلام الاسود الحبشي
اخو ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وردي
ابن فسا كرفي تاريخه ومن سوا اليه عليه الصلاة والسلام ابو سلمى
ويقال ابو سلام ويقال ابو سلمى صلى الله عليه وسلم واسمه عبد
تعالى هذا يحتمل ان يكون الرجل المبهم في الحديث عن ثوبان يحتمل
ابا سلمى واما من ماجة فرواه عن يونس بن سيف عن
عبد الله بن شعر عن ابي عقيل عن سابق عن ابي سلام عن ابي
الله عليه وسلم وكذا رواه ابو عمر في الاستيعاب من هذا
الوجه وقال هذا رواه ابن ماجه في اسناده الحديث سابق قال ورواه
وكيع عن سعير عن ابي عقيل عن شعر عن ابي عقيل عن ابي
سلامة عن سابق عن عامر الله صلى الله عليه وسلم وكذا في سلام
ابي سلامة فاخطا ايضا وقال في ترجمة سابق ولا يصح سابق في هذا

وقد ذكر ابن عساكر في الاشراف في مسند ابي سلمة ان ابا في رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا الحديث من رواية ابي سلمة عن ابي سلام كما اورده
وقال كذا في كتابي وفي نسخة اخرى عن ابي سلامة والصواب ابو
سلمة واما رواية الحاكم فهي من طريق شعبة كرواية ابي داود والنسائي
الا انه قال عن ابي سلام سابق ابن ماجة قال كذا هو في ابي سلام
عن سعيد الحديث فقال ابا سلام سابقا وهذا غريب فان الجميع سالوه
والله اعلم انتهى وقال كذا فقد رواية شعبة ومن وافقه ارجح من
رواية سعد في ابي عبد الرحمن ابا سلام سابقا وهو صحابي هذا
الحديث بل هو تابعي ثقة معروف واسمه محفوظ اخرج له مسلم وغيره
وهو شاهد بذلك الذكر وهذا مرسل لكن مسلم والله عليه وسلم الذكور منا
لم يقع التصريح بسماعه وجوز ابن الوليد ان يكون سماعا كما انه ابو سلمة راوي
النبي صلى الله عليه وسلم واسمه حديث وقد جاءت الرواية
عنه من طريق ابي سلام عنه عند النسائي في حديث اخر ولست استبعد
ان يكون هو تابعيا فان الذكور ولا وهو من حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انها ولابي سلام عنه هذه احاديث وعند ابي داود وشاهد غيرها
انتهى هذا في قول الشيخ ما سيد نظر فان الحديث ليس عند ابي
داود والنسائي وغيرهما سوى اسناد واحد فهو يريد ذلك عموما تقدم
في كتاب الصلاة قوله فيقول شيا رسول الله اي او يقول رسول
بواو العطف لان الرواية ثابتا لو صغيرة ملا مقتضية الخبر بي
وقدم شيا على رسول لانه اعم الخبر رواية الخبر بلفظ كلام وصدا شيوه
على رسالة في الوجود او ارادة العموم والخصوص قوله وروى
في سنن ابي داود في الصلاة ورواه الترمذي والنسائي وزاد فيه وكذلك
اسئلك بكل اسمي وقال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني في
الدعاء من طريق اخرى الا انه قال فيها بكل اسمك انت الله وحدك
لا شريك لك بدل لا اله الا انت قال هذا حديث حسن صحيح اخرجه
ابو داود والحاكم في مكارم الاخلاق ثم اشار الى انه وقع
في مسند الحديث في نسخة الخطيب ثم من سنن ابي داود وهو ابن
ابي عبد الحميد قال الحافظ كما يجيء في رواية ابن داود في بعض النسخ
مقدم اي الهمزة على الميم وكذا لابي ذر في رواية الحموي والمستملي
وهو من مصنف الاطراف ولغيرهما المروي وانه ابو رجاء الكفوني فان
كان ذلك ابو رجاء العطاردي فهو ثقة تغير باخرة وان كان عبد الحميد
بن عبد الرحمن فهو ثقة وقد وقع في اسم شيخه اي ابن عند ابي داود وابن ماجه
عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق الخزاعي كعول قال شيخنا واخرجه
الطبراني في مسند الشاميين من طريق ابي بكر عبد الله بن يزيد ابو هشام عن
هشام بن الغاز قال حدثنا ابان بن ابي عياش عن يزيد بن مخلد وابو بكر

المذكور

المذكور متقدمين وابان متروك فلو صحت هذا الاسناد بانه جيد فظهر
ولعل ابا داود انما سكت عنه لمجيئه من وجه اخر قبل صدور من اجله ثالث
انه حسن ظاهر اخرجه الحافظ من طريق بقية ابن الوليد حدثنا سليم ابن زياد
قال سمعت انس ابن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ذكر الحديث بتمامه لكن قال لا اله الا انت ولم يقل وحدك لا شريك
لك وقال فان قالها وقال ثلاث مرات وقال في اخره اعطيت ما دعا به ذلك
اليوم من النار وقال اخرجه الخطابي في الادب لعمرو والنسائي
في الجمعة والليلة واخرجه ابن السني عنه وبقية صلة وقد اخرج له
مسلما ابو عليه انه ليس له الشوية وقد صرح بتحديث شيخه
له وصاح شيخه فاستثنت الربيعة وشيخه يوقف فيه ابن القطان
وقال لا يعرف حاله وردد بانه كان على ميل فرس عبد العزيز وقد
علي انه امين وذكره ابن حبان في الثقات وصاغ تقية فيه لنظر
اخرجه النسائي لكن قال في اخره فعفر الله لعمرا فاصاب من ذلك
اليوم او تلك الليلة من ذنبها ولم يذكرا التجزية وكذا اخرجه ابو داود
ايضا لكن في رواية ابن داسة واخرجه النسائي في الكبرى والترمذي
وقال غريب وكانه لم يقف من سلك وجها لحديث شاهد
من حديث ابي سعيد عند الطبراني في الدعاء وفيه من قالها اربعا
غفر الله له مرة من النار وسنده ضعيف وفيه ايضا عن سلمان
في المعجم الكبير انتهى كلام الحافظ قوله اسئلك بنعم الهمزة من الاسئلة
اي اطلبك شاهدا في قوله اي بوجدانيتك في الالوهية والربوبية
ولهذا قوله الشاهدة تاكيدا لما في كل صباح ومساء وفيه من نفسه
انه ليس بها لعانا بل عينها قوله حملة عرشك اي الترتيب في عرش
وعند تيك قوله وملائكتك بالنصب عطفا على حملة نعم
بعض مخصص اي واشهد جميع ملائكتك سائرهم وباقيهم الداخل
فيهم الكرام الكاتبون والحفظة الحافظون قوله وجميع خلقك
اي مخلوقاتك نعم اخر للتعميم والتكميل قوله انك بفتح الهمزة
اي على شاهدين اعترافي بانك انت الله الواحد الودود قوله
اعتق الله ربعه من النار اي قال ابن العادي في كشف الاسرار
عاصفي على الانكار ما الملكة في ترتيب العتق على قول ذلك اربع
مرات قيل لانه اشهد الله حملة عرشه وملائكته وجميع خلقه
فعتق الله بكل شهادة على شاهد ربعه وهذا كان الاسناد
لانه رد منه اذا شهد عليها ربعة في الزنا كذلك بعض من
من النار واشهد اربعة على انه وفاة فيعطى لانه
تكرر هذه الكلمات اربع مرات يبلغ عدد ليلة مائة وستين
حرفا وابن ادم مركب من ثلثمائة وستين عضوا فعتق الله بكل عضو

منها فقوس من اعضائه فاذا اتى الساعة اعتق الله رقبته وهذا انما يكون
على رواية الاعرج وهي انت الله لا اله الا انت ما سألك الذي انا
قضيته ان يجعل لي تكفيرا مثل ذلك مرة واحدة لانه استدل اربعة
وبكل شاهد يعتق منه ربع ولعل من حكمة ذلك ان عدة كلمات الذكر
اي بزيادة وحدك لا شريك لك اربعة وعشرون عددا لساعات
الواقعة في الليل والنهار فتكون لاهلة مكفرة لكل ساعة في كل
ساعة اذ يقال العتق للنفس من موبقات الجنايات ان شاء الله
من اهوى ورسوسة الشيطان وهو يجري من الانسان مجرى الدم والدنوب
الواقعة من الانسان سببها وسوسة الشيطان الجاري من ابن ادم
مجرى الدم وهو سبعة من الطبائع الاربع فجعل المكفر من الجلد
اربعا لتكون كل مرة مكفرة لواحدة من تلك الطبائع والله اعلم
قوله وروى ابي سنن ابي داود قال في السلاح ورواه النسائي وزاد
فيه اللهم ما اصبح بي من نعمة او باحد من خلقك واخرجه كذلك ابن
حبان في صحيحه بهذه الزيادة من حديث ابن عباس وفي اخره رواه
ابو داود والنسائي عن عبد الله ابن غنام وابن حبان والنسائي من ابن
عباس انتهى وقال الحافظ فقد خرجه من حديث ابن صالح عن سليمان
ابن بلال عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن عبد الله ابن عيينة
عن ابن غنام حديث حسن اخرجه النسائي في الكبرى والعزيابي في
الذكر واخرجه ابو داود وسمى ابن غنام كما ذكر النسائي ورواه جماعة
عن عبد الله ابن وهب عن سليمان ابن بلال بسنده ذكر قال عن
عبد الله ابن عباس قال الحافظ اخرجه كذلك النسائي والعزيابي
وابن حبان ومن حديثه من طرق عن عبد الله ابن وهب ووافق ابن
وهب سعيد ابن ابي مريم عبد الله الطرابي في الدعاء قال ابو نعيم في المعرفة
من قال فيه ابن عباس فقد صحف وقال ابن عساكر في الاطراف
هو خطا وقد وافق ابن وهب في رواية له الاكثر فقال عن ابن غنام
اخرجه الطرابي من رواية احمد ابن صالح عن ابن وهب لكذا انتهى
قوله عن عبد الله ابن غنام ابن قيس بن سبيعة ابي باصنه بطن من الانصار
قال ابن الحافظ ابو ابن غنام ابن اوس ابن مالك ابن سيافة
الانصاري ابن قيس له صحبة يعد في اهل الحجاز ثم استدرك
المذكور وقال اخرجه النسائي ثقة قال ابو نعيم وقد صحف فيه بعض
الرواة من رواية ابن وهب فقال عن عبد الله ابن عباس وقيل
عبد الرحمن ابن غنام وقيل ابن غنام من غير ذكر اسمه وقد رواه
ابن منده من حديث يحيى بن صالح الوحاظي عن سليمان فقال عبد الله بن

غنام

غنام ولم يذكر اسمه انتهى قوله سالم صبح ساعة سلوطية قوله
من نعمة من نعمة زائدة لان يكون العموم وتنصيره قطعيا بعد ان كان ظنيا
قوله وحدك حال من الضمير المتصل في قوله قلت اي لو حاصل تلك
سيدنا قال الطيبي انها جواب الشرط اي رابطة للجواب بالشرط
كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله وهي شرط الجزاء ان يكون
سببا مثل الشرط ولا يستقيم في الاية الا بتقدير الاخبار والتنبيه
عليها خطا ومعاينة كما قال الا تعبدوا الا الله بل يكفرون بانها
تقتيلهم اي اخبرهم ان سالا ليس بكم من نعمة وهو سبب لا في خبر كم
اياه من الله تعالى حتى تقولوا بكرمها والحديث يعكس الاية
اي لما اخبرني بان كل النعم بخاصة واصلة من بيتك الحياة الى
الرشاد دخول الجنة لتلك وحدك لا رفيق لها ان اقوم بشكرها ولا
اشكر بمرك فيها انتهى ثم قوله الى انها دخول الجنة المراد به انها تبعيد
لا التسبيب وقال ابن حجر الاية والحديث على حد سواء ان
سابعدا لنا ليس هو الجواب الحقيقي انما هو ادال عليه والجواب
الحقيقي ما شكره وحده لان ذلك سنه وحده فقوله قل الله لتلك
سبب الجواب لا هو والا شكر مسبب عن وصول النعم اليها فالاية
والحديث على حد سواء انتهى قوله فلكما يحمدك ستدير الطوب
وابدا انه الخبر على المبتدا في الحكمين المبتدا للنعم اي فالكائنات
الغنية مختصة بك فيها انا انفا ولكن اراحص اشكر وان شكر لكن لا
لك احد لا لغيرك ولكن اشكر لا احد سواك قوله سيدنا لكن
لكن بابدا الاصبع باسبي قوله فتداوي بشكر لبيت هذا ابدا على
انا نشكر هو الاعتراف بالنعم الحقيقي ورؤية كل النعم دقيقها
وجليلها منه وكما له ان يقوم بحق النعم ويعرفها في رضاك النعم
قوله ورويناه لاسانيد الصحيحة اي قال الحافظ بعد
تخريجه حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عبادة ابن مسلم
الا بهذا السند اي جبير ابن ابي سليمان ابن جبير ابن مطعم انه كان
جالسا عند ابن عمر فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
في دعائه حين يصبح وحين يمسي لم يدعه حتى فارق الدنيا او
حتى مات اللهم اني اسألك العفو والعافية وقول الشيخ بالاسانيد الصحيحة
يوهم ان له طرقا من غير ليس كذلك واخرجه ابو داود والنسائي
واحكام كلام عن عبادة ابن الصامت قال ووجدت له شاهدا
من حديث ابن عباس اخرجه البخاري في الادب المفرد في سنده
راو ضعيف انتهى قوله من سرى اي ودعا في السلاح واللفظ
له ورواه الحاكم بنحوه في المستدرك وقال على شرط الشيخين
وصححه قوله لم يكن ليهجم على الله فكذا ولا يدع مولاه الكلمات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الدعوات الهيم في المرقاة شرح المشكاة ان كان فيه ناقصة وحملة يده
جريها اي لم يكن تاركا لمن في يده بل اوقفتني بلا دوام عليش وخالف ابن حجر
فقال الظاهر ان يكن تامة وان يرجع جملة حالية من فاعل اي لم يرجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه تاركا لما جاء بيسي وحين يهيم
انتهى وتوقف بان فيه ركاكة في المعنى مع قطع النظر عن قاعدة النظم عمر بن تغلب
الكنان لم يكن يهيمهم لاي انبيت في منزل ذكر ولا يكون محالة ان يرى
انتهى فيه نظر اما بل يات في سنة ثوبا ويلبس محالة بجواز جريان
الترك الواجب عليه ولا يتخيل بالواجب مهنا انتهى وتعقب بانه قد
تعلم في تقرير مثله من انتهى بعد او سنة على مدة الدعوات وسواء
لانها المانعة في الواقعة عليها استفاد من الرواية والاثر الاجمل
العلوم بالضرورة ان قراءة هذا الذكر مرتب عليه في وقت فلا ينبغي
قوله لا يبلى سنة ثوبا اي والله اعلم قوله اللهم يوسيا الصفات
والعفوية والهادات الدينية اي علم الاسلام بها والصبر بتقضيا
وجمع العافية لذكر كان الله عليها اي لا عيبة وكانه السبب في قوله
في الدنيا والاخرة في الحجة الجامعة بين سالة ان يعلمه دعا يلم سلالة العافية
يا رسول الله سالة العافية قال العافية في الدنيا الموت وعفة الجسم
سل الستر والعورة والتوبيخ العاقبة واسالي الاخرة ما الحضرة والنجاة
من نوبة سبط شعلق بها قوله لا يلي اسالك العفو العافية اي
العفو عن الذنوب سوا اقتضت العقاب او العقاب وان كان الموال
صادر منه صلى الله عليه وسلم وقد يلزم منه تحقيق الذنب ما يقدم
اي من الخطوة لمولوية والتمام تمام العبودية ولا حاجة
ما يستغني عنها بدا بالنسبة اي مجرد التمتع في شرح الشكاة العفو اصدر بني
بالنسبة لغيره ما لعفوا اتجاوز عن العقاب بين لا يتصور في حقه
ذنب وهو المعصوم اعني لا ذنب فكيف يتصور منه ذنب وهو
يلزم وسبق ما يعلم منه ان العافية تامين الله لعبده من كل
نقمة ومحنة ولذا استعملها في قوله في دعاء وهو متعلق بها
وهو ما وما بعده معطوف عليه يكون كذلك والعافية في
العين دوام الترقي في الكمالات والتلاشي من نقص يوجي بالعبد
الى درجاته في الدنيا سلامته من الكبائر الكلية والعقبة
المنغصة في الاخرة الى ان لا يرى منها شيا يبقى ولا يبعد

ان يكون

ان يكون ما في قوله وما في موصولة اي والذي يولي ويختص في يكون
بنيه تعميم بعد تخصيص ويقال سالة من العلم والمال والاجال وسايل اسباب
الكمال وفي النهاية العفو محلا الذنوب والعافية والسلامة من
الاسقام والبلايا انتهى ولا يخفى ان الانبيا وعفو الله بالعفو ولا شك
ان دعوتهم مجابة ومع هذا اشار الناس بالانبيا ثم الاولياء لا الاكمل
ينبغي ان يبتدي الاسقام بنبيها كما ورد في الجنون والجذام وما يتعلق
سبه ضياع العلوم والدار ورد لتعوذ من الاسقام وكذا بيت في الامور الدينية
والدنيوية بالسلامة من الاحوال الجنونية وفي الطايف المنن لابن
عطا ان بعض الناس دخل على الشيخ ابي العباس ونوس يعوذ قال
له ما شانك الله سلكت عنه ثم قال وكن ثابتا وانا نقال له
يا حيدا وانا سالت الله العافية بتلك وما انا فيه لو العافية
لان العافية على ما يعلم والله اعلم انتهى قوله مورد اي يولي
وحلي وتقصير حال اي لا تخل ابن جميل مورد كل مخلوق
شهوة نفسه وجبر الملابس عندنا ما يستر العورة مع عدم ولا يستر ما
سوا ملوث من كل ما يلاح ومحظور عكس الضرورة والله وكل شي علم جبير
وجبر الملابس لتقوى ما يستر العورة وسر الملابس لتقوى ما يستر العورة
انتهى العفو ستر مورد التي يسوي كثيرا وسبق فيما يقول لا اذا
ليس تواجه بدا محل العورة سترها وما يتعلق بها وسنه ان تركي
مورات بيتي الاو ربه يندفع قول الجوزانه باسكان الراء ورفعها من
في الخاصة في روايتي اي فزعاتي التي تحتيبي اي تنفع في
كل فوت تتعلق ويرفعي ويزاد دعا وما يتلم بصيغة الجمع في هذه
الرواية اشارة الى كثرتها وبالملابس مثلهم كما لا انسان وبعدم
منه الاشاة والنقصان قوله اغفلني اي ينفع عني الملابس
فيما لبست لان كل جنية تقتل الانسان اما تقتله من احد ما
وبي ما تقدم قوله من بين يديك وبالخ في حرمة النسل لرواة
الامة اشار اليها النبي قوله ومن بين ايدي ومن خلفي
السبعاوي في تفسير قوله تعالى ثم لاتينهم من بين ايديهم ومن خلفهم
وعن ايمانهم وعن شمايلهم اما عدي الفعل الى الاولين بحرف الابتدا
لانه منها متوجه اليهم والى الاخيرين بحرف المجاوزة لان الاتي
منهما تجاوزهم اما على معرض وتنبيه قوله جلست من بين
يدي ربي لا في عباس في الاية من بين ايديهم من قبل الاخرة ومن خلفهم
من قبل الدنيا وعن ابن عباس وعن شمايلهم من جهة حسناتهم وسيئاتهم
انتهى قوله اما اغتالني من تحتي اي اوخذ غيلة من حيث لا
تدري ولا يخفى حسن موقع ذلك وما تاتي من الهول تاتي من
الغيب والاغتيال هو ان يخدع ويقتل في موضع لا يراه فيه احد قوله

قال وكيع ويروى عن الجراح قال الحافظ لم يخرج الحديث الى قوله المثال
من عتق قال جبير وهو الحنفي قال مجاهد قال ابو داود وكذا هو من قول ابن
صلى الله عليه وسلم او من قول جبير يعني كثير من قتل نفسه او رواه
الحافظ وكان وكيعا لم يحفظه وهذا التفسير قبل ان من نفسه انتهى قوله
يجيء الى يريد النبي صلى الله عليه وسلم بالاعتبار من الحت الخف
سنن ابي داود والله اعلم قوله فلان الاعرج عبيد بن السباق قوله وروى ابي
كان الطفيل قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن اخرجه ابو داود والنسائي
في الكبرى قال وفي سنده عنعنة من رتبة الصحيح اخرجه ابو داود والنسائي
الحارث بن عبد الله الاعور احد رجال سنده ضعيف وباقي رجاله
فعند ابي داود والنسائي اختلف في سنده على ابي اسحاق
عبد الرحمن بن عبد الله قال الحافظ ولم ار من خرجه الا ابن الدغنة وجه
عبد الرحمن بن ثابت بن ابي اسحاق عن ابيه قال قال شداد ابن زيد
قال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذت مضجعك
فقل اللهم اسلمت نفسي قوله مضجعك اسم مكان او زمان او مصدر
وتقدم ان حرف الشكاة على الخبر قوله يوضعك الكبرى بدلا
البالغ اعلى مقامات الشرف والكبرى اي الشافعة اهاسل الجامع او
كتبك او اسالك واقتضيك فيه تنوين الاستيفاء بالكلمات اي
واذا وتك وعلمك وحكمتك قال الطيبي وفيه الاستعاذة بالكلمات
بعد الاستعاذة بالذات شيئا على ان الكل جامع لارادته واسره
اعني قوله كن فيكون وفي الحديث تاويل الى قوله تعالى وما من دابة
الا هو اخذ بناصيتها وقال ابن حجر فيه اشارة الى ان الاستعاذة
الذات والصفات افضل من الاستعاذة باحدهما قوله من شر ما
اخذ بناصيته اي يتولى سلطانك وقهرك سلطانك وفي قبضتك والناصية
منصوب فيه على ما سنا والناصية شعر مقدم الراس كانوا اصلاح
والاخذ بالناصية كناية عن الاستيلاء التام والتمكن من التصرف
التام وانما يتكلم بشر كل شيء وان كان يودي الى غاية شيء واحد
اشعارا بانه تعالى السبب لكل شيء وبينه والرسل لا احد
يتكلم على منعه والا بينه في وجوده وقيل للاشارة الى المستعاذ
منه بلفظ الغاية في الامر اراد الاخذ بالناصية الناشئة فيكون
كذلك قال بيرك كنى بالاخذ بالناصية عن وقوعه تحت ناصية
شيء قوله العزم هو مصدر ميمي وضع موضع الاسم اي العزم وهو انما

الذنوب

الذنوب وانما الذي الذي اخذ المعصية لو خير من اراد ابدا والام يتعهد
منه كثرا لوه وامتحنه ابن حجر بانه قد وسنه في قوله الى الاكمار بعد التشهد
اهو ذلك من العزم والمأثم قوله والمأثم اي ما يأثم به الانسان
وهو الاسم نسبة من وضع المصدر الميمي موضع الاسم قوله لا يعزم لبيا
للمفعول اي لا يغلبنا قوله جدك اي ما رزقت انما الحرم اهل الاسلام
والاضافة للتشريف قوله ولا يخلف بالبنا للمفعول من الاخلاف
وفي رواية بالخطاب فيبنى للفاعل وجدك منصوب اي لا يخلف
وعدك اي بالغاية المطمع خلاف تعذيب العاصين ان خلفوا وعيد
كرم وعلى الوعد يخلف من قولهما يقال اذا استقبلت من الليل
تحتيق الكلام في جملة وعلى الوعد قوله ودود الشافعي في ودود
والله اعلم كما في التلخيص قال الحافظ بعد تخريجه كما اورده الحديث
صحيح اخرجه ابو داود والنسائي في الكبرى وابن ماجة والشرب بالي
من طريق حماد بن سلمة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
ورجاله من رجال الصحيح لكن حولت حماد بن سلمة لعلة في مروية في ذكر
الشرب فيه في مكارم الاخلاق الخرائطي من رواية اسمعيل بن جعفر ومن
رواية سليمان ابن بلال كلاهما عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة بلفظ
الاول على التحقيق واتفاق اسمعيل وسليمان ارجح من انفراد حماد
وقد رواه بعد ابن ابي بلال عن ابي صالح فقال لا اخرجه ابن خزيمة
في صحيحه والكبرى في ابن عباس طريق سعيد ولكن لا يقدح ذلك في
صحة المتن حتى لو لم العطاني في وقوف الشيخ ما شاء بنظر فانه
لبيله عند ابي داود من رواية الاسود وحاد الى سنة وفي المشكاة
والسلح قال في حديث حماد وهو ابن سلمة فراي رجل رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نعاشي
حدث عنك بكذا وكذا فقال لصدق ابو عياش زيد بن الصامت
قال في الرتبة وهذا وكذا استشكل لا الاحتمال الاخر على رؤية
السلم لا يقبل لما لا يشك في الرؤية الانسان ما يحق كما في الحديث
بلا الانسان لا يحتمل قرينة الخلاف في التشبيه لانه وافقت ما استمر
في الشرع فالعبرة به والا فلا عبرة بها لانها واخالفت فهو محض شيء
به انتهى قوله عن ابي عياش قال في السلح هو ابن الصامت
والشيخ الجوهري يقال اخاه في ما يش ويقال ابن ما يش الزرقي
الانصاري لا اسمه زيد بن الصامت وقيل يزيد بن الصامت وقيل
غير ذلك وقيل غير ذلك انتهى قال الطيبي انتهى قال المنذري
في الترغيب وحديث اخر في صفة الصلاة رواه ابو داود قال
في الرتبة وكي بمتوله صدق ابو عياش صفة فيه وهو دلالة

على صدقته انتهى وكان الكاتب ذلك المقال الذي قال له قوله فعلت
ربيئة قال في الصلاح العدل بفتح العين هو المثل وما قاله لا الشيء من غير
جنسه وبالكسر ما قاله من جنسه وكان نظيره وقال البصريون العدل
والعدل لغتان بمعنى المثل ثلث وحكى في القراءة قولا مكسرا لقول
الاول قوله من ولد اسمعيل بفتحتين وقيل بضم فسكون ابي ولاده
والتحصين لانهم اشرف من سبي قوله حرز اي حفظ ومنه من الشيطان
اي من وسوسته والغواية قوله وان قالت الى الساعة المذكورة قوله
لم يضعفه الى اخره قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب اخرجه
ابو داود عن محمد بن المثنى عن محمد بن اسمعيل ابن عياش وباقي سنده
موثوق به انتهى في صفة ابن زنجة عن عطاء ابي عبيد عن ابي مالك
لم يسمع من ابيه شيئا وقول الشيخ ان ابا داود لم يخرجه كانه اراد
عقب تخريجه في السنن والا فقد اخرجه خارجا قال ابو داود وقد
الاخري في لبسته لابي داود سالته عنه فقال لم يكن يداكب
قال الحافظ وكان ابا داود سكت عنه لانه ذكر شيخه محمد بن مثنى
انه ابي الحديث المذكور في كتاب اسمعيل بن عياش فكانه تقوى
به عنده بعده الاجادة وتقدم لنا تخريج هذا الاسناد والله اعلم
قوله رب العالمين بالجر على البدلية ويجوز رفعه ونصبه كذا
قال الحوز ولا يتعين كونه بدلا بل يجوز كونه نعتا بمعنى ان قدرانه
صفة بصفة لمعنى ساغ ثبوتها له اي مربي العالمين وخالقهم ورازقهم
ومصلحهم وفيه تغليب وذي العقول لشرفهم قوله فتحه اي الظفر
بالجهم والفتح هو الفتوح التخليد صلى الله عليه وسلم قوله
والامانة على العدو وهذا اصل عظيم وكيف لا وهم من ساقهم
تقدمه والحرب الامانة على العدو والتكبير والتاملي والتنور
التشبيه الالهي للعبد حتى يصير به طريق الحق فيعمل به والبر كم دوام
الطاعة والهداية الهداية الى طريق الاستقامة على الدائمة
الحسنى كما تقدم قوله والموذن من سر شاهده اي اليوم وشاهده
اعني الايام وهو مصدر الاسرار الحرفي الدارين بحيث تشغل العبد
عن حدوثه مولاه ويبعده عن حضرة كان وجهة الاستقامة من
شرها بعد الجهد ويوم الجزاء ان الاستقامة الناس واهم منه
حجب الصلح ومن قواعدهم دار المناسد تقدم على جلب المصالح

قوله وروينا في سنن ابي داود الاحمر وروينا بسند لا رواه النسائي
بان لسمي رجال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن اخرجه ابو داود
والنسائي واخرجه ايضا في سننه وابن حبان في صحيحه من حديث
واخرجه الحافظ بسند رجاله موثوق الا ان فيه انقطاعا بين
سمع ابو بكرة ابنه يقول يا ابتاه فقال اي بني اني اذا كنت
قال مرحبا بك تقول يا ابتاه قال ونازع بسانه في سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه
الباب المروي في عبد الرحمن ابي بكرة من ابي بكرة عن ابيه قوله عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة وهو البصري الثقفي ولد بالبصرة سنة اربع وقيل حين
نزل سالمون وهو اول مولود ولد بها له ولابيه تابعي كبير حديث
مع اباه وعلي وعنه جماعة كذا في الركاة وذكره في سنة من اسمه
قوله حديث الى عبد الرحمن ابي بكرة والحروف ساقي كتاب قوله
بايات اي بكسرات ومحاذاة الموقوفي بايات بتشديد الياء وضمها
التزامي كثيرا وهي عوض من ياء الاضافة فلا يجتمعان فلا يقال
يا ابتي انتهى ومراده بلا يجتمعان اي على وجه الحسن والا فيجوز لقطع
وجهي وبايات وبايات بفتح وكسر وفتح الالف والياء فيهم
قال في شرحه والثلاثة اتبعه وبينى انه لا يجوز الا في ضرورة انتهى
قوله امعك تقول قال في فرقة اي اسمع منك او اسمع لاجلك
حال كونك تقول انتهى وفي الاول لا يجوز لان سمع يصل بنفسه
الى المفعول الاول من غير حلاف قوله فما فني في يدي اي اعطني لما
من الامات السابقة من الحالات لا يوتي على الطاعة وما فني
في يدي اي سله بان لا يمنع من سنة محصية وما فني اي
اعني سايغ من الحالة التي في يدي قوله اللهم عافني
سمي اي من ملاحظة حسي وتعزوني قال لا يدركنا خوف ولا يتبلى
او يصيبنا ما يحوج ساعة قوله اللهم عافني في بصري من الحمد
عدم مشاهدة انك البينة الواضحة من نظر الى محرم ويؤيد
ذلك ما ورد اللهم اعوذ بك من شر سمعي وبصري ومن شر لساني وقلبي
والجهد البدن الشامل لهما ثم بيان ما ان يا اسمع به ركب
ايات الله المنزلة على رسله ولعين به ركب ايات المنبثة في
الايات فيما جاء عن الله ورسوله اللهم ثبتنا ساقنا وابصارنا
وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا في سمعنا وابصارنا
الايات والاحاديث بالي انه اذهب من البصر ظلما من خلق
ذلك وبيانه ان نور البصر يكون الشخص موسنا بالاملا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خلاق من فقد منه الجمع فانه لا يتصور منه شيء من ذلك كيفما الان يعني
ذلك من منه تعالى ربما يجيء ان قدت والجمع المذكور يتناولون وقت كم
لنفوذ الثاني ايضا كما هو معلوم وفي قوله فيكون الله عليه وسلم ابو بكر
وعمر في بقرة الجمع والتصريح بقرة ما ذكرت وانما عمل وبذلك لا يتبادر
بفضل الجمع من حيث ان تفضيل شريعته وانه تعالى اذ قد يوجد في
المفضول ما لا يوجد في الفاضل كقوله صلى الله عليه وسلم الصحابة
الرفيق يدع ان اقدمهم فضلا قوله من الكفر والنعمة اي فقر
الكتاب ولذا قارنه بالكفر وقوله كادا الفقر اقرب يكون كفرا اي حيث
لا يرجى الانتفاع او يخرج من ملة الاسلام او بذلك تعليم للامة وتحضيضا
لاكثر بوسيلة من الخوف والخلاصة او المراد بالكفر كفران النعمة والفقر
الاحتياج الى الخلق وفي رجعه الانكار والذلة وقلة المال مع عدم
القناعة والصبر وكثرة الحرص وقد سبق في الذكر بتمثيل السلام
في هذا الحديث زيادة كلام قوله جبير بن ابي مطعم جبل بن مطعم
له عبادات والجملة بدل او حال قوله ملأت راحلتي خبر جبير
وكم بين في قوله حين يبيع وحين يبتاع قوله انا استرى في قتيبة
قوله وروى ابي سنن ابي داود وكذا رواه ابن ابي حاتم في الخصائص
وقال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب قوله سبحان الله اي
تنزيه قال لا يليق به وفي خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
قوله العبد سبحان الله تنزيه الله من السوء لا يليق لا يستحق
به الا اذا نقص شيئا او اتى بما ينفي الحق او مدح فيه لانا نتوقف
معنى السوء تحقيقه منه بتلك الصفات جميع الكمال سبحانه وتعالى
كلها في الكتاب والسنة من نفي السوء تحقيقه منه بتلك الصفات
وذلك الكمال له كقوله تعالى ثلاث ثلاثة سنة ولا يليق وقوله تعالى وما
مسامي الغرب قال في الرفاة والكمال مسلم بقوله له تعالى عند
الكلام له اما صفات ارسل لا للامر بالتوحيد والعبادة قبل
وجه التوحيد شيء قوله تستون اي تدخلون في المساء وتصبحون
اي تدخلون في الصباح بالتعلات ثلاث وتنتهي ثلاث الثلاث
من غروب الشمس والعشية الشرق من زوال الجمع قوله الحمد
اي له لا غيره الحمد ثابت لله السموات والارض اي كما من ملكي السموات
السبع وان من شيء الا يسبح بحمده اوثابت في جميعها وقيل في التعليل
اي له الحمد في ما تثبت التعبير الطيبين لا يعلمها فيجب عليهم
حمده وتلاوة معرفته وبيان حكمة الفضل ما قوله وعشيا
عطف على قوله حين وسيأتي ان العشي صلاة وقال الشيخ في قوله
وحكاية اقوال الحرق في الغرب المشهور اعلم الهداة قوله تظهرون
اي تدخلون في الظهيرة قوله يخرج الحي من الميت بالتشديد
والتخفيف

والتخفيف اي الطائر من البيضة والحيوان من النطفة والنبات من الحبة
والمؤمن من الكافر او الكافر من المؤمن والعالم من الجاهل والصالح من
الطالح روايات النبي صلى الله عليه وسلم راي مكرمة ابي بكر
فتراه الاية فذكرا تفسير النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد من الحي
المؤمن من الميت الكافر وفي معناه العالم والجاهل والصالح والطالح
والكافر والمؤمن فيكون قوله ويخرج الميت من الحي قوله ويحيي
الارض بعد موتها اي بالنبات النبات بعد موتها اي يبسها
او ارض بعد قوله بالايمان والتوفيق بعد موتها اي فسادها بالضلال
قوله وكذلك تخرجون اي مثل ذلك الاخراج او الخروج اللازم منه
او مثل ذلك الاحياء تخرجون اي من قبوركم للحساب وسائر ما يترتب عليه
من العذاب او النعيم وهذا لباب ولو بالباء للتعليل من الاخراج
دين تراقبه سيفة العلوم من الخروج والمعنى ان الاعادة والاحياء
متساويان في قدرته من الوقت وعلى اخراج الميت وعكسه فاعتبروا
يا اولي الابصار قوله اذ كنا ساتانا اي حصل لنا ساتانا
سرد ذو خير قوله ذلك اي الذي قال فيه هذا الذكر قال
ابي الكلمات او هذه الايات قال ابن حجر في شرح المشكاة
وسبب اه راك ذلك ابن من قال ساه ذكر مخصوص العناء من انيا امر
يقول ذلك اي نسجوه في هذه الاوقات حمله على دوام شهود
تنزيه الحق تعالى عن كل ما لا يليق به وفي ذلك الشهود من الواجب
ما هو مرتب بهذا يعلم السبب ذرين لذا التنبيه ان الحمد
من سبحان الله اذ سر التنبيه في تلك الاوقات ولا يتاتى ما
كما في معنا السنن قال شارح ابن الازرق لا من عباس قال يحمد
الصلوات الخمس في القرآن قال يحمد وقرأ ما يحين الاثنين وقال
حمد الموافقات الخمس اثنتي تنسون الغرب والعشاء وتصبحون
الصبح وعشيا العصر وحين تظهرون الظهر ولا يكفيا بالعشاء الغبار
او الاذان التنبيه على الصلاة من الصلات فهو قال الكلام وانه
الحديث باعتبار الحقيقة واستعمال اللفظ في حقيقته ومجازه
سابع عشر ان ابي رضي الله عنه واكن اصحابه ويريد بجملة
من حضور المجاز ويريدون انه التحقيق قال البيضاوي ان ثلاث
بان مقتضى الظاهر ان يعقب قوله وله الحمد بقوله فسبحان الله
كما سبحان الله ومجاره وقوله وعشيا بقوله وحين تصبحون
ثانيا زيادة الفضل لاجل تنبيه نظرة الزمان والاحيان بالفرق
الكلام تلك سر وانا كما اشتمل من التنبيه فتدبر وعلق به
الاصلاح والاستواء اخر الحمد وعلق به السموات والارض وانا
العلم بين المتعاطفين لجمع الحمدين فلو في الزمان والمكان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا افتراق الحي الشيء تعلق بمعنوي وان لم يوجد تعلق لفظي
ولو قلت زيد عمرو لا شتم لا في الظرفين ولو اخر فعل فجد بالكاف بتي وهو
سما الحسن كان غيرانه لم يبق من حكمة العدد ولكن متابعة العشي
بالصلاة الى بيت جنة بالظهيرة ورجعه الى الماء النوم اول وحسن
التثاب بالدين ابن الجزري بالعدوة المثلث بالحيث قال العدد من قال
ان المساجد جمع بالنون بان اراد دخول وقت العشي فيتر اراد
الشافعية فان الله تعالى يعول سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون
والظهيرة بالعشي تنبيه وقت ابن حجر وحكمة العشي بين
المتعلقات في الاية بتوله ولله الحمد في السماوات والارض وعشيا
الجمعية بطرفي النهار رحمتم على المحافظة على الصلوات الخمس
المتاخرة احتياطا بينها ايضا بان اهل السموات والارض وهم من
حكمتم عليهم ان يقولوا باحيا سبحان الله الذي يوصف بالتنزيه
بالمستاروالاحاد الحمد على الصفات الثبوتية والتسبيح على الصفات
السلبية والاولى الاولى الحمد ومستلزمة لثنائه والعكس وانما
يعبث التسبيح بالحمد كما في سبحان الله وبحمده الذكر وقول الى الايات
والاحاديث لان التعقيب بالاشارة الى مقامين متغايرين
مقام التسبيح المشار به الى الصلاة المختصة ببعض اهل الارض
ومقام الحمد لشانه فوجه لانه يتعلق العرض على ما ينبغي
به شانه شيء فعلى الاهل وعلى المقرر ما بين اجزاء ذلك لكون
ما سلف عليها وكذا الظهر لما كان القصد من التسبيح ما ذكر
من الخوف به الصلاة على ما سر وذلك يقتضي التجدد والحدوث
ومن الاخبار بان الحمد له فيما ذكر الدال على الدوام والثبات في الاستمرار
بما ذكر وفي الزمان في الاول وفي الثاني قال
وهذا اولى مما قبله قوله لم يضعفه ابو داود في سننه فيجمع
الفضائل قوله وقد ضعفه البخاري قال الحافظ ابن حجر
عدي ترجمة ابن عباس واسناده ضعيف وقال البخاري
لا يتبع ابي وقال الحافظ في عاليه على بيد الكتاب قوله
وضعفه البخاري لفظ البخاري في كتاب سعيد بن بشر
البخاري روى عن ليث بن ابي روى عنه الليث لم يتبع حديثه وذكر
نقله ابن عدي في ترجمة سعيد بن ابي داود الحديث وقال لا يعلم
روى عنه غير الليث ولا عليه روى الا هذا الحديث ثم نقل كلام
البخاري فيه وقال انه ممن حدث عن الحديث قال الحافظ وقد
ضعفه ايضا سعيد بن ابي مريم ايضا في ضعيفا جدا قال

ابن عدي

ابن عدي كما يرويه ابن لهيعة في الليل فيه عنده قال ابن حبان
روى عن ابيه نسخة قد روى عنه حديث كما سوضوعة والبخاري
يقول منكر الحديث وجيم شديدة والليل في يومه واثم سنتوعنيه
وعنتوعا كنوة قال الحافظ وروى هذا الحديث بلا سند بدل
لا اسمه بروايته ثم اخرجه من زيد العمي قال وهو ضعيف للجهل وتشد
ايم نسبة الى بني العم بطن من تميم وقيل انه كان يقول اذا سئل
من علي حيي اسناد محمي وهو تحت كلمة فيه من الجوار بن ذلك سبع من قال
حين يصبح ثلاث مرات سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون
لم يبق شيء خيرا كان قبله من الليل ولم يدركه بوجه شر ومن قالها
حين يمسي مثله وكان ابراهيم خليل الرحمن يقولها ثلاث مرات اذا
اصبح وثلاث مرات اذا امسى قال الحافظ فظاهر اراده معرفة
لكن تمام الاستدلال بالدراي والمعنى حديثه شاهد بسند ضعيف
مصرح فيه بوجه من معاذ ابن انس الجهني عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الا اخبركم بشيء من الله تعالى خليله الذي وفى لانه
لان يقول كما اصبح سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون اخرجه
احمد وفي سنده ابن لهيعة وفي شهر بن حوشب نبيح الراي وشدة
الوحدة واحدة تون وهو ابن قرة وقد قال ذكر ابن ابي لهيعة
وقد سكت عن تنزل التصحيح الذكر عن البخاري صاحب الشكاة
والسلاح وكانه لكونه غير موثق الحال بمضمون الخبر لكون الضعيف
ابن لهيعة من الحال اذا كان شديدا كانت درجة وكلام الحافظ في
داود كذا ابداه كما في الحصن النسائي وابن السني قال سمعت كلام من
حديث عبد الحميد مولى بني هاشم عن ابيه قال في الصلاة وكانت
تحدثه بعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم ت الحافظ بعد
تخريجه الحديث حديث غريب اخرجه ابو داود في كتاب الادب
واخرجه النسائي في اليوم والليلة واخرجه ابن السني عن النسائي
وابو نعيم في اليوم والليلة وتكلم في رجال اسناده الا ان قال عبد
الحميد وسالم يعني الراوي الحديث عن عبد الحميد وذكر ما ابن
حبان في الثقات لكن قال يوهم الراي عبد الحميد عن مولى
النبي قال الحافظ المنذري ام عبد الحميد ام ابنها وقال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمها وكانها عبد الحميد لم اقف له ام عبد الحميد
لم اعرف اسمها ولا حالها لكن يغلب على الظن انها صحابية فان
بنات النبي صلى الله عليه وسلم من صحابياته الا ان الله تعالى
بعده ستة اشهر او اقل وقد روت بانها كانت تحدثهم التي روت
منها الكبيرة لم تسمها فان كانت غيرها فهي تابعية والا احتمل

انباءات بحدوث النبي صلى الله عليه وسلم والعلم عند الله تعالى
قوله فيقول هو سبحان الله تعظيم ولي الرقاة يحتمل ان تكون الفاء
تفسيرية انتهى قوله سبحان الله وبحمده اي انزهه عن الاسوء اعني
بحمده وفي الترمذي سبحانك بحمدك وعن ابي ذر الاخر الاقل
في المعنى ان يبين الاسبحه وانزهه عما لا يليق به من اصفات السلبية
وانوقم بحمده وشبه الجميل من نعوت الثبوتية مالوا وعاطفة
الجملة على ما قبلها ويجوز ان تكون زائدة وتقدم بسطه ذلك في باب
وصل الذكر قوله لا قوة الا بالله اي لا قدرة للعبد على تحريكه او
سكونه الا بقدرة الله وقيل لا قوة اي لا قدرة على الشيء والا تحيد
وغيرها الا بالله قوله ما شاء الله كان الى اخره اي ما شاء
العبد او لا وعلى هذا اتفق السلف والاعبرة بخلاف بعض الخلف
وهذا معنى قوله تعالى وما تشاؤون الا ان يشاء الله وفي الحديث
الذي يريد ويريد ولا يكون الا ما اريد لو شاء ربي لم يكن
يحفظ بذلك الحفظ ويفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد وقد تقدم
ان الذي رضي الله عنه معنى هذه الجملة في قوله
ما شئت كان وان لم اشاء وما لم تشأ لم يكن
قوله وروى ابن السني وابو داود قال الحافظ بعد تخريجه حديث
غريب اخرجه ابو داود في كتاب الصلاة وهو اخر حديث فيه وبقيه
كتاب الزكوة وسكت عليه في السنن وسئل عنه في رسالة اخرى
فقال فيه ابن معروف ثم بصري والحديث غريب انتهى وعسان
المذكور ذكره النسائي والعقيلي في الضعفاء وقال العقيلي في الباب
عن حديث شداد وقد اخرجه ابو بكر ابن ابي عاصم في كتاب الدعاء بن
عتبة بن عبد السلمي عن عسان ابن وهب بن كان محفوظا
فلعله في مساجد او كنت مصحفت الاداة ولم يذكر والله اعلم
الحديث تفاول بسياق هذا الحديث طائر في انه من مسند ابي سعيد
وعلى ذلك اقتصر من صنف في الاطراف وفي رجالها وقد ذكر عليهم
بانه في اثنائه ما يقتضي انه من مسند ابي امامة وليس
في الصحابة من الانصار من يسمى بابي امامة الا سعد ابن زرارة
وسائر في وللانصار ومسعد اسيد ابن سهل ابن حنيف وبات
النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير فلعله هذا الذي فرد
ابن مندة في الصحابة ما حسبه الحديث ترجمة وتعقبه ابن القاسم
بعدي لعقوبي اسامة كما في الكبير ما يتعرض لهذا من وهو سعد
ولا من لم يروي انتهى ولحديث ابي سعيد شاهد من حديث انس
الا ان القصة ثم اخرجها كما تقدم من حديث انس كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن
والجبن والبخل وغلبة الدين وقهر الرجال وقال بعد تخريجه
حديث

حديث صحيح اخرجه احمد والبخاري والنسائي وابو يعلى وابن حبان
وبعضه في الصحيحين من وجه اخر من انس وفيه زيادة ليست في هذا
وعند مسلم من حديث زيد ابن ارقم سأله رجل ان الزيادة من زيادة
المذكورة وقد ذكرها المص في كتاب الدعوات انتهى وفي الطبراني بعد
ذكر الحديث عن ابي سعيد فاذكروا الم ما لا تعلمه وفي كتاب بريدة احمد
والنسائي وابو داود اذن ملكوا النسائي عن شرار الذي صلى
الله عليه وسلم قال من قال يوما جمعة اللهم اغنني عما لك عن حرامك
وبفضلك عمن سواك سبعين مرة لم ترتبه جمعتان حتى يقضيه الله
واصل الحديث اخرجه احمد والترمذي انتهى قوله هموم لم تبقى
ابتداء لان التنوين فيه للتعظيم اي هموم كثيرة وعظيمة
لم تبق واما لم تبق في فلم احد منها مخرجا ولا من ضيقتها فرج ابو يعلى
قوله يا رسول الله فانا لا نستطيع ان نقول مثل ما قلت فيه حتى
استعانت منه هذا اللفظ الا ان يقال سرعة الاجابة قوله ويكون
اي لم يستجب وهذه الدلالة الاولى عليه وكانه عطف تفسير لبيان ان
ويدل بالبشارة قوله اقلا اقلا اشارة فيه للاستثناء والا
ما لفيه ما يحدث ما على جملة مقدرة والعقيلي انسان ولا مزيدة
لان كيد نظيرا سيعلم ان لا تسجد والتقدير ما يمنعك ما امرتك
به فاهلك ويدل لذلك قوله في الجواب فقلت بلى ووقع في رواية
الجبي يا يوم ان الا امنية وتسهل اذا انتهت اعمالنا الايتا
بالاية تحيلت ملك الزائت من الم والدين قهر الرجال والحزن
بهم اهل الجنة فاسكان الزاي وبنحو ما مضى كسر ردد قهرت
سببها بان الم يختص بالتوقي والحزن بالفوق وقيل الم الحزن
الذي يصيب الانسان لشدة الم الذي تلتاه ما تؤذي من الهم
المرض اذ البي والحزن اصله من الخشونة وهو يصدق بالذي شدة
وهو ويقال الحزن ما يحصل للقلب ويلتبس على الزفرة والهم
ما يزيل الانسان فيكون تعوذه من الشيء الذي يحمل الجسم وقال
الداودي الم ما تقدم اعظم وليس شيء منه يقل الدين منه
قال والحزن ان يصاب الرجل في ماله وبما عند الترمذي قال
الخطابي الم ما قرن بورد الاخرة والمعنى بالم الاخرة
لا يشوبه شيء بل موجود في الحديث من جعل الهموم كلها واحدا
الم الدين كفاه الله الم الدنيا والاخرة وفي شرح الكرمة تقلا من
الخطابي لا يبقى للمؤمن الم يهم يشغل من امر الدنيا فان الله تعالى
قد رزق الامور واحكمها وقدر الارزاق وقسمها فالحاصل الم للعبد
خير الدنيا والاخرة ما لم يبتلى ولم يكن همه في ليل ونهار

وفي نسخة صلى الله عليه وسلم
صاحب الدين ويحتمل انه

اللهم رضني بالقضا وحببني الى القدر حتى لا احب تقديم ما اخرت ولا
تاخير ما قدمت وتوفني بالقدر ولا ينبغي له ان يهتم على شيء فاته من
الدنيا ولا يهتم ربه فيما قضى له الخير وانما ينبغي الحمد لله تعالى
بامر الاخرة وفرضه عليه ربه فيمن يجوز من ربه ولذلك قال صلى
الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
فلذلك يحسن الهم والبكا انتهى قوله العجز يكون بالجيم هو في الاصل
التاخر عن الشيء ما خوذ من العجز وهو موخر الشيء والمراد به الضعف
عن الاتيان بالشيء استعمل في مقابلة القدرة فقيل هو ضد القدرة
لوجه ولا يمكن الجمع بين العجز منه واستعاذ من العجز لئلا يعجز عن
القيام بهيات العبادات التي اشير عن ارتكاب الذنوب لانها
توجب لمرتكبها الذنوب تواتي العوايق تساق الوايح اليه
قال ابن بطال اختلف في معنى العجز فاهل الكلام يجعلونه مساويا
استطاعة الفعل على فعله ما يعجز عنه لانها عندهم مع الفعل
واما الفقهاء فيقولون هو ما لا يستطيع ان يعمله اذا اراد الهم يقولون
الم ليس على المزور ولو كان على الجملة عندهم لما كلفوا بما يعجزون
لانها لا تكون الا مع الفعل قوله والكسل هو تحبس بوتيرة
النفس والمراد انه تثاقل عن صالح الاعمال مع القدرة عليه
اجاب الراحة الابدان على التعب ويكون ذلك لعدم انبعاث
النفس للخير وقلة الرغبة فيه وقد ذم الله سبحانه المنافقين
بانهم اذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى اي ثقلا عنها لم يرجوا
فيها اجرا ولا يدخل في ذم الله سبحانه اعلم قوله من الجبن
نعم فيكون او نعم صفة الجبان يقال فيه جبن يجبن جبنا وجبنا
رجع الجبان جبنا والجبانة وهو الجبون من العدو والتاسل الصوري
وهو الهم والمعنوي هو النفس والشيطان وسبب الحزن بعده
الجارية او على الموافقة والجبانة عدم الشجاعة وانما
يكون من ضعف القلب وجبن الجبان الذي يرتكع في الحرب
وضعف وذلك يودي الى الفرار من الزحف وهو كبيرة واستعاذ به
صلى الله عليه وسلم منه تعليم لامته لانه يودي الى الخسران الاخرة
كما قاله الطيبي لانه يفر من الزحف فيقتل تحت وعيد قوله تعالى
فقد باء بغضب من الله ويقتل في نفسه فيرتد لجبن او ركبه وهو
على نفسه من القتل والاسر والعبودية والجبن والكذب من
الخلال المدموسة التي لا تصلح ان تكون في رؤس الناس من امام
وخليفة وحاكم فاذا الكذب محمود او يبدي لنفسه كما جا في الحديث
يحبه والجبن مذموم وفي نسخة من الجبن بنحتنا وذكرنا
في شرح العمدة وغيره ويقال محل يجعل بخلا ومنوا يجعل باداء
الواجبات لمنع الزكوة واقترا الغنيمة وفي شرح الجامع الصغير

للعلقمي

للعلقمي الجعل في الشرع منع الواجب وقيل العرب منع السائل عما
يفضل عنده ويقال يجعل للنعم وقال في مسعود ان لا يعطي شيا
والمنع ان يمنع ما في ايدي الناس وايجب ان يكون له ما في ايديهم
من غير ان يعطوه وقيل الجعل دون البخل انتهى وفي الصحاح البخل منع
جرير واستعاذ صلى الله عليه وسلم من الجعل لقوله تعالى ومن يوق
شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال صلى الله عليه وسلم وقال
صلى الله عليه وسلم اي داود من الجعل

ولقائل ان يقول اذا كان زيادة فيه ولعله سهو من الكاتب الراوي لان النعت
يستحيل ان يكون بعد التلاوة لتوصل بركة القرآن واسم الله تعالى
يشيره القارئ والمتوضي انتهى ويؤيده ما ذكره ان الوضعنا ان باب
يجوز الهمزة من ذكره نقل بروي فقد توجب تاويله ما قد نبه
اذبه يحصل لنا جمود المذكور ويبقى اللفظ على حاله بقراءتي لنح
فاستعذ الهمزة عليه وعمل نبت يحيى اراد عمل قدرة واذا قرات القرآن
ولعل السر في تقديم النعت على التلاوة وتاخير النعت فيهما قدر ابينهما
على ان اسرار الكلام النبوي وحكمه عن ان يكون مفروع على اراد ورد
انتهى في صحيح البخاري بالواو لكذب وان الذي فيه انها انتهى وكلام
شرح المشكاة وفي الحرز مثل ما قال الشيخ ابن حجر لا ظهر ان العمى
عند القرآن انتهى وفي القاموس ان الفاسق يعني الواو قوله
تربيع بما يهما اي استطاع سعيه فالعايد محذوف
والمراد ما يصل اليه بقدرته وطاقته ان المسح فوق الوجه وفيه
الحديث ابه جمع كفيه ونفث وقرا ثم مسح كقوله فيه يفعل الاي
مرات رواه المهدي وفي التمثيل وظاهر ما ذا لسنة لا تفعل الا ذلك
وحملت على كان لسنة اسا اصلها يجعل عمرة والجسد لا لهم بكسره
اعضو منه اذ لا يقال الا للحيوان الناطق لما قال وهو الانسان والملاك
والجن كما في الشارح وغيره قوله قل هو الله احد الى اخره اي هذه
السور الثلاث وبيانك لنا العوذات بكسر الواو وفتح الياء قال
الزمخشري النفث بتفاوت اعلم على قدر تبرك وعلم بهذه
الكلمات فاذا فعل ذلك بجسده عند ابرايه الى فراشه كان كمن
اغتسل طهرا والجسد فاشكل لا يختلف بانوار كلمات الله فكان
كمن نفض من غباره انتهى قوله بهذا اي بهذا بيان للافضل
من المسح المتقدم فيهذا بما في يده فيمسح بها راسه ووجهه وما
اقبل من جسده اي تمر بيديه في راس جسده قال في الحرز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه كيفية الغسل المسنون على الوجه الاصح اشهرها بالسنة التي تقدم
الغسل من الجدن على الدبر سنة والا فالجانب الايمن والشمال ويسح
عليهما معا لانه في الغسل منيت وراء الايمن والمراد بغسل الست اما غسل
الجنابة لا يبين الغسل والتدبر معا فلا يصير كذلك والله
اعلم قوله ينبغي ذلك اي ما ذكر من الجمع والنفث والتراة والمسح
وفي هذا الحديث رد على من زعم انه يجوز استعمال الرقى والعوذ
الا عند حلول المرض ونزول ما يتعوذ منه الا ترى انه صلى الله عليه
وسلم يفعل ما ذكر وسبقا في مرض ما حدث في ليلته ما يتوقعه
وهذا من اكبر الرقى منتهى قوله قال اهل اللغة النفث اخف قال
ابو عبيد النفث بالفم شبيه بالنفل واما النفل فلا يكون الا ومعه
شيء من ريق وكذا قال الجوهري قال وهو اقل من النفل وقال ابن حجر
في مفتاح الحصن النفل شبيه بالبزاق وهو اقل منه اولا البزق
ثم النفل ثم النفث ثم النفخ وفي شرح الصحيح لمسلم للنووي النفث
الطيب وفي الصلاح قال الاصمعي النفث اقل من النفل وقد نفث
الراقي ينفث يعني يتكلم بكلام الرقى وفي باب ما يقال عند
الرقى ما لم تكن بدلك بهذا المقام ما يتعلق الم عن النفل اللغة
قال البخاري في شرح الشمائل لعله اراد بعضهم والا فالجلالي محقق ما
يشير اليه قول القاموس النفث الرقى والنفخ ومع بزاق غيره فهي
الاشياء نفثه من فيه بتثاري به وسنت اذا بزقت وهم من يقول
اذا بزق ولا ريق معه هم الذي يلوح من ظاهر الاحاديث ان المراد
هنا النفخ العري عن ريق انتهى قوله وروينا في الصحيحين ثم شاكل
الحافظ بعد قوله من طريق البخاري وفيه اخرجه البخاري وسلم وهي
السنن الاربعة وابو عوانة في صحيحه في الجامع الصغير بعد ايراده
كذلك بلفظ ما من انسان قوله قرأ بها رواه احمد وابن ماجة ولفظ
السلام رواه الجماعة بينني انتهى قوله عن ابي مسعود الانصاري
البدري عقبة ابن عمرو قيل ابن ثعلبة وهو الانصاري الخزرجي
البدري نسبة الى الماء سكنها ولم يشهد بدرا وقيل شهد بدرا وسمي
عليه البخاري وذكره في البدريين والصحيح الاول ومن شهد بدرا
بعد ما من لشاهد وقال ابن اسحاق كان ابو مسعود احد من شهد
العقبة سنا وكان الكوفة وكان من عقاب على واحد
على في الكوفة ماتا في صفين روى له عن النبي صلى الله عليه
وسلم بضعة مائة حديث وعد ابن البرقيا ما على احد حديث وروينا
واسند البخاري عدة حديث واحد وسلم بسبعة احاديث ومات
سنة احدى او اثنتين واربعين وقيل سنة احدى وثلاثين وقيل سنة
اربعين وقيل بعد الستين وقيل في خلافة معوية رضي الله تعالى عنه

قوله

قوله الايتان من اخر سورة البقرة اي الجانبان من اخرهما وهما من اسمى
الرسول الى اخرهما وقد ورد التنصيص على بركة الايتين من وجه مرفوعا
مسعود اخرجه النسائي في كتاب قوله في القراة على ابي مسعود وجه
اخر عن جبير ابن نفير نحوه من لا وزاد في اخره وصلاة ودعاء ودفع الشيطان
قوله من قرأهما ليلة اي للتاكيد او للاستعانة وتجويز كونها للالة
بعيد اذ قراة الحرف التلفظ به قوله فقيل كفتاه من الاقامات
الكرى شرح المشكاة وقيل يدفع عنه الاسوء الليل ويشهد له حديث
الحاكم ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض بالفي عام
انزل منه اية خم بها سورة ولا يقرآن في دار فيقربها شيطان
ثلاث ليال قوله وقيل كفتاه من قيام ليلته اي حتى لا يبقى الشيطان
في اذنه ولا يتعدى بفي تاسيه كما تقدم من الاحاديث او اورده في فضل
قيام الليل وانه مستقل بنيه مدرس يكذبه الايتان سكنتان
بذلك على هذا الاحتمال لكن يتجدد عن فيه اذ مثل تبرا لمخصوصه
لا يثبت بالاحتمال قوله ويجوز الا من اي لان اللفظ صالح بذلك
وكذا يجوز ان يتم ما قبلان المراد به حسبه بهما فعلا واحرا في شرح
مسلم ويجوز ان يقيام الليل وضرب المجتهد اذا اقتراهما في
الصلاة انتهى وقيل معناه اجزاه عن قراة سورة الكهف
وقراة اية الكرسي المتضمنة لقراة ساعة الا من على داره وقال
ابن حجر في شرح المشكاة ويحتمل وهو الظاهر المناسب لتفخيمهما انهما كفتاه
عن كل شيء الا الايمان لان من تامل فاهما ادى ما قابل مصل له من الرسوخ
في الايمان والاتقان مقام عظيم وخطر كبير وعرفانه التصوص
والتسليم لاقضية الله تعالى واوامره ونواهيه لان من تامل قول
اذ يكفيه الكمل معنا واهتمامه ذلك على التاسي بهم وبهذا التمام
العلي وعن غاية التوافق وعدم التنسيب فتمت واثبت على منهج
فيه ايضا فعن غاية وتكرار الرب واستحضار النعت الكامل واولها
على تكبيرا لعلل وتنقيل الاسل وثانيها على التبري من سواه وحنوى
الملك لان من تامل رجوعه الى الله تعالى الجناب سارع فيما يريحه
ويخلصه من ورطة الذنوب والحساب وقد ورد منا لا دعية
الكبيرة لان الدعاء اقيمت كتل الجلد ادرس اينفي قوله وروينا
في الصحيحين ورواه اصحاب السنن الاربعة كما في الشارح رواه الحافظ
ورواه ابو داود وابو عوانة وصححه قوله قال في رسول الله صلى
الله عليه وسلم افاد صاحب السلاح ان قوله ابا مسعود ابو داود
ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اويت الى فراشك

وانت طاهر فتوضأ بسبك ثم ذكر نحوه انتهى وكذا ذكره بحذف الطرف
الثاني من رواية قال جميعهم ابن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لرجل يا فلان اذا اويت الى فراشك وانت طاهر فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اسلمت وجهي اليك
وفوضت امري اليك وألجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت
ثم راجعت صحيح البخاري نسخة صحيحة ثابتة على نسخة الحافظ
ابن حجر فوجدت فيها ذلك في بعض طرقه فثبت ما ذكره المص فظهر
انه به من ذلك قوله في بعض طرقه الى قوله وما بين ذلك قوله
هو لفظ احدى روايات البخاري وفيها من تعبير كون
ذلك لرجل اليه في بعض الطرق اشيد بتعبير يحتاج الى توضيح والا
يحتمل ان يكون هو البراء نفسه لما ثبت في حديث رفاعة ابن رافع
ابن مالك الزرقي قال الا فتى الانصار الذي قد بينهم نفسه اما الاخذ بالله
والجحود ذلك من الالزام من قوله فتوضأ هو امر استحباب قوله
وضوءك للصلاة اي وضوءك لا لغويا اي مطلق النظافة لان
الظاهر ان يكون عند النوم على كل الاحوال وهو الطهارة الرفعية
ليكون ذكره على كل الاحوال وكذا نومه وانما كان النوم كذلك
خوفا منه الانسان من الشيطان والغفلة والكسل الموجبة لقوة
استيلائه عليه ووساوسه بحيث التنغيص بهات اوقاته
وانما قال عمالم يرجع الاخرة على حين ولا يظهر من الاعمال ما تؤول
الاصطباح على شك لان من قال انا في شاص ما نزه
هو في حيرة لا يدري ليلا يستقر في النوم يتعلق التمثل الذي
قرنه في النوم على اشارة ودعا لنفسه في ذلك يتهي اي فانه يتمثل
النوم حيث ويقول رسله والنوم على اشارة ان الذي كنت تعمل
بالليل سبب بيا لا يعطى اليه فتصيب الوفيه بعد بالنسبة اليه
صلى الله عليه وسلم فلا فرق في حكم بين الايمن والايسر وعليه
الشرعين لا سيما اذا كان موتا الايمن لانه كان يحب الايمن في شانه
كله وتعلم انه قال يحقق الوفاة اعتدت النوم على الايمن
نصرت اذا فعلت ذلك كنت في ذمة ورحمة واستغفرت في
النوم واذا مت على شقك الايمن حصل عندي فانك وعدك استوثق
في النوم فالاولى تقليل النوم على الايمن تشريفه وتكريمه واشكاله
على الايسر تنبيه وحكى الشارح ابن حجر عن بعض انه قال لا يستلقي على ظهره
من غير نوم وارد في منامه النوم مستلقيا على الوجه روي في صحيحه
ابن صلى الله عليه وسلم اما رأيت من هو كذلك في الصحيح ضربه برجله
وقال له قم فاقعد فانها نومة جهنمية قوله اسلمت نفسي الى اليك

اليك

اليك اي رضيت بان تكون تحت ملكك تتصرف فيها ما شئت من اسلمها
او ارشاد هذا اشبه من قول الطيبي هذا اشارة الى الجوارحه مستقادة
لله تعالى في اوامره ونواهيه انتهى اي لان المتكلم مسلم لنفسه ولا تكليف
فيه حتى يذكر الامر والنهي المحضين بقوله ورهبة في الرغبة كالامر
الطيبي بان الكلام عند الارادة النوم او بعد الاستيقاظ فالاول
ايه حال النوم وعلى الاول فتنبيه اشارة لطيفة الى انه ينبغي للانسان
ان يتوب الى الله تعالى وقت النوم لينام مطيعا قال في المرقاة
ويؤيده ان الطيبي قال في قوله وتوضأ امري اليك فيها اشارة الى ان
الامور الخارجة والداخلة مفوضة اليه لانه يدبر لما سواه انتهى وفي
رواية اسلمت وجهي اليك والمراد بالوجه هنا الذات وسنه قوله
تعالى اني ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها وبلو محمول قوله وفوضت امري اي شاني
اي اسندته الى حيطتك لما علمت انه لا يسند بتقوى به سواك
ولا يلتجئ احد الا اليك قال الطيبي فيه اشارة الى انه قد يعد تفويض
الامور الى موفقتها اليه من بها معاشه وعليها مدار امره سلامة
امانه الى الحي اضطرته اليه وقد يستعمل بمعنى الاستناد وهو
المراد ونبه عليه الى انه كالمضطر في ذلك حيث لم يجد لم يتوجه
بتقوى به غير الله ولا ظهر يتكل به اذ به سواه وعض الظهر بالذكر ليكون
الالتجاء الى الاستناد اليه اكمل من غيره قوله رغبة ورهبة قيل
كلاهما مفعول له للالجات وقال الطيبي منصوبان على الحالة
بطريق اللف والنشر اي توضأت امري حالة الالجات ظهري من
الحاجة اليك مخافة من عذابك انتهى وتعقبه ابن حجر في شرح المشكاة
بانا لا وجه في الرغبة بتوضأت دون سائر الاعمال والرهبة بالالجات
فتعلقا بالفعل والوجه بل الصواب ما ذكرت من ان كلا منهما ذكر معلل
بالرغبة والرهبة وفي المرقاة وما قاله الطيبي معه صحيح بل
صنعه بديع وقيل انهما منصوبان على الحال اي راغبا وراهبا
او على الظرفية اي في حال الرغبة والخوف واستقلهما في المرقاة
وقوله اليك متعلق بالكرسي بتعلق رغبة كقوله ملكت عنانا وثنا
بالاتفاق وتعلق الرغبة محذوف اي شك وتعلقه عليه من
الجوزي في الحوز الاظهر ان يكون متعلقا برغبة اي رغبة اليك ورهبة
ومعوطا ورهبة اليك يعني في حالة الخوف لا رجاء الا اليك
كالتمثيل لم يطرق الاستثناء الباقي وقوله الخوف
والرجاء والرغبة لفظا متقاربة فالاول توقع العقوبة على
مجاري الانفاس واضطراب القلب من ذكر الخوف والخشية اخص منه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أذي خوف يتحرون بعرفة ومن ثم قال تعالى انما يخشى الله من عباده
العلماء وقيل الخوف حركة والخشية سكون الا ترى ان من يرى عدوه
حية يتحرك للهرب منه وفي الخوف وحاله استشراف في محل لا يعمل
فيه سكون وفي الخشية وقال ابن مالك فرق الحارث فقال الخشية
تالم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية
من العبد وتارة بعرفة جلال الله تعالى وخشية الانبياء من هذا
القبيل والمهيبة خوف يزعج بتعظيم واجلال وذكر ما تكون مع
المحبة والمعرفة والاجلال تعظيم مقرون بالحب قال الشاعر

اما بك اجلالا وبك قدرة ... فلي ولكن على غير هيبتها

والخوف للعامة والخشية للعلماء العارفين والمهيبة للمحبين والاجلال
للمقربين وعلى قدر العلم والمعرفة تكون المهيبة والخشية ومن ثم
قال صلى الله عليه وسلم انا اتقاكم لله واشدكم له خشية قوله
لا يحبها ولا يحاسبك الا اليك قال العسقلاني يحتمل ان يكون موزونها
مقصورا وقد يجوز بها للازدواج وقد يجكس ايضا لذلك ويجوز
التنوين مع القصر بمعنى والعوى لا يرب ولا ملاء ولا مخلص من عقوبتك
الا برحمتك وبك معنى ما وزر وما عوذ بك منك اي اعوذ بنعمائك من
صفات جلالك وبما في اكرامك من مائة صفات جلالك وهما ايضا
اثنتان بان يكون تنعمك على بالاولين ما نيال ما يصدر
منا الاخريين وفي الحرز الحاء بمعنى الخلص والمعرفة فيه اما الواو
تعالى تقدرا الى الله والى قوله لا ملاذ ولا وزر الا اليك يوضح المشترك
وقال الكرماني لا يحل متصورا اعرابه كما اعراب معنى وبان
قلت لم يقرا بالتنوين او بجره قلت في هذا التركيب
حسنة اوجه لانه لا يخل الاصول ولا قوة الا بالله والفرق بين نصبه
وبجره بالتنوين وعدمه وعند التنوين يسقط الالف قال ولا
ملاذ ولا وزر الا بالله وتقدير لا يحاسبك الا اليك
ثبت على رسول الله الخروج الجنات على الخلق بعدة الاخلاق
النبية وتاثير المناسبات العلمية والحالات النبوية ولذا قال
الطيبي انت بكتابك تخصص بعدهم وبما ذكر من الخبر
يحصر عليه بتوكل لا تعلم فيما ذكره لان العمل في حال الاثبات
لا عموم فيه كما ذكره التجريدي كذلك بان قلت العموم اضاف
بتبيد العموم فلم خصصه بالقرآن قلت متعرضة المقام
مع ان عمومه مختلف فيه ثم الايمان بالقرآن مستقرة للايمان
جميع الكتب المنزلة ولو كانت على العموم لما بقا ومثل تاكيدة

وفي

وفي انا العرب بالاضافة لا العرب بال عمتمل الجنس والاستغراق
والعهد ولفظ كتابك محتمل لجميع الكتب والجنس ولبعضها لا الثوا
بل جميع المعارف كذلك كما يعلم من الكتاب في قوله تعالى قد اريتنا
اياتنا الما وفي قوله تعالى ان الذين كفروا ولو ان لهم ما في الارض
وبنيك بحذف الياء الجارية في نسخة باياتنا الذي ارسلنا في كافة
الخلق بشيرا ونذيرا وسراجا منيرا ... على الفطرة اي الاسلام
كما قال في الحديث الاخر من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
قال الشيخ في التنوير في هذا الحديث ردية نظر لانه اذا كان
تاويل هذه الكلمات المتضمنة للمعاني التي ذكرنا بما من توحيد
والتسليم والرضا فيان يموت على الفطرة كما يموت من قال لا اله الا
الله العظيمة والتفاسات الشريفة فالجوات ان لا ينبغي ان
يسالنا على فطرة الاسلام فيبقى الفطرتين سابقين الحالتين فالفطرة
الاولى فطرة المتكبرين والصديقين وفطرة الثانية
فطرة اصحاب اليمين انتهى قال في السلاح وفي رواية للحارث بن
ابي اسامة من لقيك منك ست على الفطرة وان مت مت على خير
قوله وجعلني اخر ما تقول اي من الدعوات وفي اخر الحديث كما في
السلاح قال فرد دعا على النبي صلى الله عليه وسلم ولما بلغت
اللهم امنت بكتابك الذي انزلت قلت وبرسولك قال لا وبنبيك
الذي ارسلت قال لا ثم وقع من اختلف العلماء في سبب انكاره
عليه ورده اللفظ فقيل انما رده لان قوله امنت برسولك محتمل
غير النبي صلى الله عليه وسلم من حيث اللفظ واشار الى ما زعم
وفيها ان سبب هذا الانكار ان هذا ذكر وردا فينبغي لا يقتصار
فيه على اللفظ الوارد بحروفه وقد يتعلق الخبر بتلك الحروف
والعلم وفي اليه بعدة الكلمات نسبتين اولها عدوينا وهذا
القول احسن لان قوله وبنبيك الذي ارسلت من جملة صيغة
الكلام وفيه جمع النبوة والرسالة فانا قال ورسولك الذي
ارسلت فات هذان العنوان مع ما فيه من تكرار لفظ رسول
واريت الاملا لاغة بجيبوبه وقد قرر منا انه لا يلزم من
الرسالة النبوة ولا عكسه واجمع بعض العلماء بهذا الحديث شامخ
الرواية بالجمع والجمهور على جوازها من العارفين ويجيبون من
هذا الحديث بان العهد مختلف والخلاف في الجمع اذا اختلف
العهد اسمي وهل ايضا بانه كان شيا قبل ان كان رسولا وقال
الطيبي انه تعليم بني للنبا لغة من النبا بمعنى الخبر لانه انباء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن الله ويجوز فيه تخفيف الهمزة وتحقيقه وقيل مشتق من النبوة وهي
الرفعة وروي النبي صلى الله عليه وسلم على الهمز جرت الرسول الذي
ارسلت بالرسالة عليه الصلاة والسلام وجمع الناس بين معنى الارسال
والرسول ويكون تعديدا للنعمة في الحالين وتعظيما للنعمة على
الوجهين انتهى قوله وروينا في صحيح البخاري ورواه مسلم النسائي
ورواه ابن ماجه من حديث ابي ايوب الانصاري انه كان له دعامة في
سهوة له فكانت الحية تأتي فتشرب من لبنها فكان يترصدها
وساق ذكر الحديث وقال حسن غريب وفي بعض طرق حديث ابي ايوب
فقال اسلمي وهلمي ايه من كتاب الله لا تخافيها على شأن اولدك
ايه الكرسي التي في البقرة قوله وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم
بحفظ اي بزكاة الفطر في رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام
فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث وهو
مطلق مخصوص من الكبير وزكاة رمضان زكاة الفطر كما قال بعضهم
لم تفرق على مستحقيها واضيفت اليه لان اداءها جزء من اجزاء شرط
في ايجابها ولانها تجب بفعل الصوم وما يتبع الا الحنفي يعني الكلام
وتجويز كونها بمعنى من اراد وبان شرطها كون المضاف لوجه من
المضاف اليه والزكاة مع رمضان ليست كذلك وفي الحديث دليل على
الاعلام بالمؤلفات واقامة من يحفظها الى ان يقل في مستحقها
قوله فجعل يحثو قوله وفي آخره اي آخر الحديث قال دعني
اعلمك كلمات ينفعك الله بها اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي
فانه لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح
الحديث الى ان قال فلما اصبح قال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل
اسيرك البارحة قلت يا رسول الله زعم انه يعلمني كلمات ينفعني الله بها
فخليت سبيله قال ما هي قال قال لي اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية
الكرسي من اولها حتى تختم الآية الله لا اله الا هو الحي القيوم
وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من
تخاطب منذ ثلاث ليالي يا ابا هريرة قال لا قال ذاك شيطان
الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه قد كذبك وسيعود
فرصدته ثلاث ليال كل ذلك يعود فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فعاد فاخذته فقال لاعلمنك
كلمات ينفعك الله بها فقال ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ
آية الكرسي من اولها حتى تختم الآية وقال لن يزال عليك من الله
حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا ابا هريرة
قال لا قال هو شيطان الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فعاد فاخذته فقال لاعلمنك
كلمات ينفعك الله بها فقال ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ
آية الكرسي من اولها حتى تختم الآية الله لا اله الا هو الحي القيوم
وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من
تخاطب منذ ثلاث ليال يا ابا هريرة قال لا قال ذاك شيطان

زكاة رمضان

له بذلك قوله ولا يقربك شيطان ولا تأكيد لما قبله فان الملك
حافظه فلا يقربه الشيطان لا بوجه في دينه ولا دنياه قوله له
من ربك اي فيما قاله في مرتكل الصلات انه اسالك بربك
والجلسة احاطة بالمكان وسائله قوله رضيت بالله ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن اماما وبالكعبة قبلة
وبالمؤمنين اخوانا وبالمؤمنات اخوات وبالمسلمين اهلا
وبالمؤمنين اهلا وبالمؤمنات اهلا وبالمسلمات

نظر قال السخاوي وبالجملة فالمتجه أن الذي لا يحتج بحديثه ان حكم بأنه
انفرد عن شيخه كذلك أي بحيث لا يعرف من التحقيق بأنه وان
ثبت انه سمعه الحديث بعد الجزم به فقد يحتمل انه لم يسمعه من شيخه
الذي علق عنه بدليل انه علق عدة احاديث عن شيوخه الذين سمع
منهم فراسلهم في موضع آخر من كتابه بواسطة بينه وبينهم بدليل
صرح بانه لم يسمعه من ذلك الشيخ اما لأن يكون فاتت وطلب وجد
عنه في كثير مما يورده كذلك بزيادة في بيان آخر بصيغة التحديث من
ذلك الشيخ حقق ذلك بحيث ما يشتبه بانه انما يأتي بسنده
الصيغة يعني بالعنعنة وما اذا كان الذي ليس على شرطه في اصل موضوع
كتابه فان يكون ظاهره الوقت أو في السند من ليس على شرطه في
الصحيح وليس في الباب اسناد آخر لشيء اشتهر لكن في الارشاد ولم
يجد مثل الاقران عبد الرزاق لصيرفي السابق ومن اسلة غيره من
وان من الحروف قال لمالك عن نافع قال ابن عمر كذا وكذا وفعل وعمر
او فان يقول وجاء الرجل ذلك فكله محمول على الاتصال وانه سلكه
منه بلا واسطة بينهما اذا ثبت اللقاء وانتفى التدليس وموتيقنى
ان جميع ما نقله الراوي عن شيخه بأي صيغة كانت محمول على الاتصال
بشرطه المذكور فينبغي ان يقيد بكلام الحافظ المذكور وتقريره
البخاري لعلم الجمهور قوله والمتأخر الحقيق اي الذي قال البخاري
بدليل قوله ما اسقط البخاري شيخه في حكمه فما يليق البخاري
ان ما اورده بهذا بصيغة الجزم قبل المعجم او بصيغة التمريض
فلا لكنه ليس بواه لا دخاله في كتاب الموسوم بالصحيح الحقيقي
حذف ولا السند سواء كان واحدا او اكثر على التوالي قيل كانه
ماخوذ من تعليق الجدار لقطع الاتصال واستعمله بعضهم في
حذف السند وبسبب قول لم يسنا او ابو هريرة قوله وروينا في
سنن ابي داود وكذا رواه النسائي كذا في السلاح وابن ابي شيبة والبزار
كما في الحصن قال الحافظ محمد بن يحيى حدث حسن اخرجه احمد
وانما الحافظ الاختلاف في سنده بين رواته قوله فقد ذلك
او يبدو بانهم الناس شيء بذلك فبدا لهم لاحتمال ان يبدا آخر
الحادث ليكون اخر ما لهم وذكر البيهقي مع الاعتراف بالتقصير قوله
تعلمت مباركا في رواية تجح مباركا والمراد بها واحدا سالا ولا
يدرس تحتيتها اي تحتيتهم بعد اماتتهم ويجدهم للحساب ويوبرهم
بعطاء وحديث البراء بن عازب وقال في السلاح ورواه الترمذي
اسنى قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن اخرجه النسائي في

الكبرى

الكبرى وابن حبان في صحيحه وابو يعلى والطبراني في كتاب الدعاء
واستلقى يعلى في معجمه السبعين رواه عن البراء اخرجه النسائي في الكبرى
والطبراني لكذا عنه عن البراء وفاتهم فيهم ما وخلوا بينهم وبين البراء
واسعة عن اخت لعوف اخرجه الترمذي والنسائي من رواية اخرى
عن ابي سفيان عن ابي يزيد عن البراء ورواه اخرون عن ابي سفيان
عن رجل عن البراء واخرون عن ابي سفيان عن عبد الله ابن يزيد عن
البراء قوله ولم يذكر ثلاث لكن في الحصن ذكر وفيه رواه ثلاث مرات
الترمذي من حديث البراء لعله من تخريج او موجود في بعض نسخ الترمذي
قوله وروينا في صحيح مسلم قال في الحصن ورواه ايضا مسلم وابو
يعلى وغيرهما في وفي غاية المنتهى عن ابي هريرة جاءت فاطمة الى النبي
صلى الله عليه وسلم تسأله خادما فقال لها قولي اللهم رب السموات
الحديث كما في الحرز قوله اللهم رب السموات وفي بعض روايات
سلم السبع والارض وما بينهما ورب العرش العظيم قوله فالق الحب
صفة العرش وبوابع ورب الغيب نعت الرب قوله ربنا ورب كل شيء
بالغيب لا تكلنا الى انفسنا او الى الوصف قوله ورب كل شيء نعم
بعد تخصيص قوله فالق الحب والنوى اي يشق حب الطعام ونوى
التمر لانبات وسلم نوى عن بعضا والتخصيص لفضلهما او لكثرة وجودهما
في ديار العرب قوله منزل التوراة اي من الازل وكيفية التنزيل
ولم يقل كالزبور لانه ليس فيه احكام انما هو مواعظ للانام قوله
من شر كل ذي شر اي الخبر في رواية لمسلم من شر كل دابة انت اخذ بناصيتها
انت الاول اي بلا ابتداء وقوله ليس شيء تقدير للمعنى السابق
وذلك انه قوله انت الاول ينبئ الحصر بتقدير تقريب الخبر باللام
فكانه قال انت مختص بالاولية ليس بينك شيء وعلى هذا فقوله
وانت الاخر اي بلا انتهاء وقال ابن الجزري الباقي بعد فناء الخلق
كله باطنه وخاتمته قوله وانت الظاهر اي بالصفات
وقال ابن الجزري اي ظاهر فوق كل شيء وعلا عليه قوله ليس دونك
شيء اي لا يترك شيء قوله وانت الباطن اي قال الترمذي تفسير هذا
الاسم سمائه تعالى بالباطن فقوله تعالى هو الاول والاخر
والظاهر والباطن وقد اختلفت عبارات العلماء في ذكر الاسم
عباراتهم قول من قال الاول بلا ابتداء والاخر بلا انتهاء والظاهر
بلا اقتراب والباطن بلا احتجاب وقيل الاول بلا بدء والاخر
بلا فناء والظاهر بالآيات والباطن من لا ادراك له وقيل الاول
القديم والاخر الباقي والظاهر الغالب والباطن الخفي اللطيف الرفيق
بالخلق وهذا القول يناسب الحديث وهو لعطاء قوله ليس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ودونك شيء لا يخفى الفظ سنك ولا الرفق وقال بعضهم ويحتمل كونه خطاب
من يصار الخلائق وما بهم فليس دونه ما يحجبه عن ادراكه شيئا
من خلقه ... الذين يحتمل ان يراد به المستحقون من العباد وعقوق
العباد للناس جميع الاولى ... حداهم الناس الى الفقر اي الاحتياج
الى الملك او من فقر القلب بالاستغناء عنهم وقد قيل ان هذا الدعاء
لطلب الرزق وسبب ما يبقى لدوام عمر الهمة وانتهى بها الافضل
فقال الافضل هو ذي ان يعطى الوصل كفاية ... وفي رواية ابي داود قال الطاهر وكذا في رواية الترمذي وانه
ساجة انتهى وهي عند ابن ابي شيبة كما في الجزء ... في سنن ابي داود
قال في السلاح والظاهر انه في الحصن ورواه ابن ابي شيبة في مصنفه
عن ابي بكر بن عياش وتمسك اهل هذا الحديث في باب اذكار الصباح
والصلاح بما يخص عن عائشة ... وروينا في صحيح مسلم الخ
وكذا رواه النسائي كما في السلاح والحصن زاد ابو داود واخرجه ابو
داود ... وكفى اي دفع فشاكر الموذيات اذ في
بها ثناء وتعني حاجات الموجودين ... واذا قال
الم بالله على الانعم الاشهر وهي منه لمصر انتهى اي رزقنا ساكن
وبها انا الساوي تاوي اليه وتسكن فيه وقال الزمخشري ذو شا
الى ساري لساري بالليل ودنو حاجات الناس الى الله انتهى ... الا
بكم من لا كما في الله وبنعم الساوي في معمل كسبه بالتمر ... سوء
فالى ترقاة ... بصيغة اسم الفاعل وكم له بعد راي فكر
تحمي لا يكفيه الله شرا الشر ... بل تزيدهم ... حتى قلب عليهم
اعلام ولا يعني لم ساوي بل تزيدهم يهيمون في الهوى ... في
بالحرا لبرد قال الطيبي ودونك نادر ... لا يناسب لما اقتضى الكثرة
على انه انتهى بقوله العناد ... تعقب بان ... الا كل
والشرب اشارة الى مثل الرزق المتكفل به في قوله تعالى وما
من دابة في الارض الا على الله رزقها فلا ... المسكون والساوي
فانه تعالى حصره بين شاء من عباده بكثيرهم ليسوا ساوي اما مطلقا
او صالحا لاعماله وقوله ... تقتضي الكثرة ... الكثرة
الكثرة ما ذكر وعلى التنزل بالكثير ... بالاثر فلا
يكون ... الكفاية والساوي قليلا ... الطيبي الحلول
عند ذلك لكن ان ينزل على نحو قوله تعالى ذلك بان الله مولى الذين
امنوا وان الكافرين لا مولى لهم فالمعنى انا عند الله ... ودونك
نعم ودونك الاعاشكم ... منهم قليلا ... ودونك ولا تنكر
وكذلك الله تعالى مولى الخلق ... بعضهم ... وما لكم ... ناصر
لهم ... وبعضهم ... قال تعالى قوله ... لا ... قال سلانا

بعضهم

بعضهم ان الذين الخ في قوله فكم من ملك في السموات ... قوله تعالى اولي
اجنحة ان الله تعالى مولى الذين امنوا ... لا يجزون مولى لهم فكم لم تنتفع على
كفاية ... معبودهم الكافي ... الاعتراف ولما ... الله
تعالى ... الكراب وكفاية الهمات لانا ... ونعوا
والرقود ... الجن ... الهمات ... ما ... الشرور ... الخير ما ذكره
الطيبي ... الاي ... من ... ما ... ولم
يبينه ولم يكنه ... الامور ... وما ... لم
يقدره ... الامتناع ... ذلك ... ظاهر ... ان يكون
تعالى ... ما ... الكفر ... ان ... بعضه
وبعضه ... ولا يتردد ... ذلك ... في ... في ... تاده
فانه ... وقال ... الم ... وانا ... قوله ... لا مولى
لا مولى له ... ولا ... عليه ... وروينا بالاسناد
الحسن في سنن ابي داود ... رواه ... في ... وقال ... ميراثي
الى ... في السلاح ابو الزهيرا ... وقال ابو الزهيرا ... الانصاري
وقال ... الذي ... الله عليه وسلم ... ثلاث ... جبريل ... عن النبي صلى الله عليه وسلم ... وقال ... انتهى وفصل
الميز وقيل ان ... شيئا ... في الانصاري ... الهمزة وسكون
النون ... باسم الله ... تعالى ... وصنعت ... واحس
شيئا ... بوصل ... الهمزة ... وكسر السين ... الاذكار ... بوصل الهمزة
المصابيح ... الجزري ... بوصل الهمزة ... السين ... الهمزة ... ساكنة
بعدها ... الهمزة وكسر السين ... همزة ... مفردة ... ما
الكلب ... وتعدية ... انتهى ... في الجزرية ... الا ... من وجود
الهمزة ... الساكنة ... همزة ... حركة
ساقطة ... بالحذف ... بغير ... بالاغة ... انتهى
وسكت عن رواية ... همزة ... همزة ساكنة ... بعده
من ... الكلب ... ومنه قوله تعالى ... قال
الهمزة ... الا ... معدود ... مفرد ... قال
الطيبي ... الى ... لانه اراد ... بالنفس ... من الجن
ارى ... من شياطين الانس والجن ... وذلك ... تعالى
نعم ... تشاء ... الهاء ... المتوسطة ... كثيرا ... الرمان
جمع ... وبعضه ... وبعضا ... وتثبيته في الدين ... الدين
لا ... تعالى ... تعالى ... ارى ... ما ... تعالى
من ... الجن ... الانس ... من ... الاذى ... من ... الجن

وفي الذنوب بالعموم وخاصها من تثقل الميزان بالتوفيق للاتيان
بها قوله في المدار الاعلى نقل الهم عن الخطاب وان صح ان المراد
المدار الاعلى من الملائكة وهو بعيد انه رفي الحاكم في مستدركه في المسلا
ومنها الوسيلة الذي قال صلى الله عليه وسلم فيه انه لا يكون الا
لعبد وارجو ان اكون انا هو قال الزمخشري ويروى في المدار الاعلى
ولو لا كرهوا لتواصلوه رياضة ومعناه ان يتادى به للتنويه
والرفعة ويحتمل ان يريد بذلك اهل الجنة وهم الاعلون رتبة ومكانا
على اهل النار فكما جاوز تادى اصحاب الجنة اصحاب النار ان قد
وجدنا ما وعدنا ربنا حقا قال الشيخ ابن حجر في شرح المشكاة المدار
القوم مطلقا او الذين هم اهل الندا الى الكرم ويطلق على المجلس الذي
يجتمع فيه القوم للسمر ولا يسمى بعد تفرقهم نديا وعبر بعلى لانها ابلغ
من من ونظيره وارخلي برحمتك في عبادك الصالحين اي اجعلني
مندرجا في جملتهم معنونا في سركتهم فلا ارى اجعلني منهم فانه يصدق
بان يكون من جملة عددهم وان لم يكن منهم اصلا وقيل ساذكره انا بعد
على القول بان المراد باهل الندا القوم كالهوات اذ المريد به المجلس وشعر
وجوده في ولعل ايراده في المقبل لاصحابه وتوشيح وهو ايراد
الالفاظ بالمنح لانه اذا صار في جملتهم يصدق عليه انه
مندرج فيهم بل الابلغ في عمل المقصود ان يتالفهم لانه قد
يكون المجموع فيهم وان لم يكن منهم الا ان المتابعة في تواضع
في نزهة المتكبر اذ فيه من نزع التواضع ما لا يخفى والتحقيق
ان جعل متعبدا بنفسه لتحويلي ما يراد في تنقية الجمل تعني
الاتيان كما في قوله يخرج في مراقبتها نفسك او بتضمينه معنى
الاحالة كما مثل ابن حجر بقوله نظر ارخلي برحمتك في عبادك
الصالحين وبه يندفع قول صاحب المرقاة ولعله اي انه على
تضمين جعل معنى اودع بمثل قوله ونظره قوله وارخلي برحمتك
في عبادك الصالحين اي لبس سلكه لنظمه ولا معنى وفي الحرز
يعمل الزمر في المقام ان هذا اعلى منزلة الهم الذي رب على لوصف
المتاب فانه لما جعل النوم والسراحة سببين لما عمل عاقبته
ذا تعجب في معاصيه فلا بد ان يعينه تعالى على طلبه من تلك
الزمان وهذان من قوله من الشيطان والنفس الامارة تزلا
ما هو العجي الاسبق الشاه الزلي والندي الاعلى والزيادة لطيفي
انتهى الله في النوم المجموعون بل اصله المجلس وبنا
للنوم بعبارة قال الطيبي انما يطلق على المجلس اذا كان فيه قوم

فاذا

فاذا اشتروا لم يكن نديا والمجلوق ايضا على القوم انتهى وفي سنن
ابي داود والنسائي في المسند ورواه النسائي وابن حبان والحاكم في المستدرك
من حديث نوفل ورواه الطبراني من حديث حبلة ابن حارثة وابن حارثة في الزيد
ابن حارثة وله صحبة قال في السلاح وليس لنوفل في الكتب
فرقة ثم ذكر حديث الباب وذكر ابن الاثير في اسد الغابة وقال يكنى ابا
الحارث بعد تخريجه حديث حسن اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي
واخرجه ابن حبان في صحيحه وفي سنده الاختلاف على كثير بن هشام انتهى
اي توجب لنا ربنا الانس والنجاة من الاشراك بالله تعالى للثابتة
مع التبرا من كل الالوهية ما سوى الله تعالى وانباتها الله دون غيره
مع اعتقاد شريك الله تعالى في ذاته وصفته او فعله لانه تبرة من كل
شوائب التي لم تقبل الى ملك بانه وفي سنده ابي شيبة بن
ابو صفية قال الحافظ بعد تخريجه من طريق ابي نعيم في الحلية حدثنا
اسرائيل بن ابي اسحق وفيه جبارة بن المغلس وهو ضعيف وقال
قال ابن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص ثنا ابو اسحق الهمداني
الذي قبله انتهى وله علة تعيم اسناده كان قوله ابيت
الحاجة من ذلك بمنتهى اوهدا الذي لا يحمل الذي ضرب فيه رسول
صلى الله عليه وسلم بالذنب في حديث لم يدخل احد الجنة بعمله
وروى ابو داود والترمذي ورواه النسائي ايضا
في السلام والحصن وزاد قال الترمذي والحفظ حديث حسن غريب
وقال النسائي قال معوية يعني ابن صالح ان بعض اهل العلم
كانوا يجعلون المسبحات سائر الحديد والمثاني والمفصل
وسورة الجمعة والتغابن وسبح اسم ربك الاعلى انتهى وقال
الحافظ بعد تخريجه حديث حسن اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي
وصححه في رواية ابو داود افضل يوم الجمعة واختلف فلا يسافر
في وصل الحديث وارسله نوصله من ذكر واخرجه النسائي من وجه
اخر موصولا ابن معدان فلم يذكر العرباض وروايته اشبه من الذي
قبله انتهى قوله عن عرباض بن سارية عرباض بكسر العين مشددا
الراء المهملة وثانيا الموحدة وسارية بمثنية بعدها راء وهو عرباض
الكندي ابا اكرم وهو يعرف على المنبر ذاك سارية ابن زنيم ابو عبد الله
الكندي وسارية والد عرباض هو السلمي يكنى ابا يحيى قال ابن الصحابة

وهو من أحد الحجاب بين نزول الكتاب وسكن حمص وقال محمد بن عوف كان أحد
من عرف بن عشرة وعن عائشة بنت سارية يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول صاحبه وكان عشرة ابن عبد يقول سمعت عائشة خير من روى
عنه أبو أمامة الباهلي وأبو كرم أعراب ابن أسيد السلمي وقال
السهمي الكبير قال أخبرني أمه حبيبة بنت العرباض وكنيتها
روى له أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة قوله أن النساء
يكن النساء أي تنعت بالتنعيم من سمات أي سمة وسمع أو سمع
كذا في الخرز وفيه زيادة سمعت على ما تقدم في البيان قوله قبل
أن يرقد أي ينام زاد في الحديث يقول ما ينهى آية خير من ألف آية
وفي رواية ويقول بالأوراق وفائدة أسماء في رواية حدثنا أبو سفيان
لبيان أعمال على تلاوة تلك السور قبل أن ينام وقوله أن ينهى
آية أي أنهاها أنام سامة الإعانة في أمور الجمعة وليلة القدر
في شهر رمضان محافظة على تلاوة الكل فإنه هو مظنة بذلك عمل أحيا
جميع أمور الجمعة والعشر الأخير من رمضان كثرة تلك الآية بقال
أمر الأول والآخر والظاهر والباطن أي علمه وبأن كان قائله نوعيتها وأمر الباطن
به نوائح أو اعتبار أنه لا لأنه لا دخل للاعتبار في أصل الحدوث أو في الحدوث
الظاهر أن في الأمر بالآية والآية تقرأ على ما يفهمها أنتم ولكن
سمعته بأنه لا محرم في نقل الحديث ويقولنا محافظة على تلاوة الكل
يدفع قوله والآية تقرأ على ما يفهمها روينا عن عائشة قال
الحافظ بعد تخريجه من طرق إن بعد حديث حسن وقال سمعت
أخرجه أحمد والنسائي وابن خزيمة وابن حبان قال الترمذي حديث
حسن وقال ابن خزيمة لا أعرف أبا أسامة أي الزاري عن عائشة
بعدالة ولا جرح قال الحافظ نقل الترمذي عن البخاري قال
أبو أسامة سمع من عائشة وذكره ابن حبان في الثقات واتفق رواة
عن حماد بن زيد أي الزاري عن أبي أسامة على تسمية إسرائيل بن نمر
وأخرجه الحميدي عن سفيان أحد الرواة عن حماد بذكر شريك بدل
ويحتمل أن يكون فعله قوله تعالى في آخر سورة إسرائيل ونزلناه تنزيلا
فتفق الروايات أنه نزلها في عدد خمس آيات أنه صلى الله عليه
وسلم كان يقرأ الم تنزيل السجدة وتبارك لا سيما أخرجه أحمد
والنسائي وابن ماجة قال الخ يقرأ في آخره
ولا رواه النسائي وابن ماجة عن عائشة قوله وروينا بالإسناد
المعهود قال في التلاخيص رواه النسائي وابن خزيمة وابن حبان في
صحيحهما ورواه الحاكم في مستدرك وحديث أنس وقال صحيح الإسناد
وقال الحافظ بعد تخريجه الحديث حسن أخرجه أبو داود والنسائي
وابن خزيمة في صحيحه وفي الحكم بصحته نظر وإسناد الحديث عند أبي

داود

داود على بن سلمة عن عبد الله حدثنا أبي حدثنا أبو عبد الله وارث ابن سعيد
حدثنا حسين يعني المعلم عن عبد الله ابن بريدة حدثني ابن عمرو وجه
الشك أن أبا معمر عبد الله ابن عمرو روى الحديث عن عبد الله وارث بن سعيد
ما يزيد جاء أبي عن يعقوب ابن سحمان عن أبي عمرو وقع في رواية
حدثني ابن عمر أن رجلا قال له متى كنت حدثت ثم قلت ابن عمرو قال
بل أخطأ وأكد ذلك وقال أجعل ابن عمر أبو عمرو بن شيوخ البخاري
أبي الطاهر يتوقف بعضه في وصله الحديث بأن ابن عمر لا صحبة له
قوله أخذ معجمه قال في المرقاة أي من الليل في سمعه
قوله كتابا أي جميع الآيات التي احتاج إليها قوله وأوانا بالمد
أي يجعل في سكنا يريح على الحرارة ويبرد في عن أحمد وكوز فيه
البقر فاقتصر قال في الحرز ولعله أراد في بيت الله المبين بما
يعني قوله من شديد الحر أي أنهم على نعم واسعة
فاقصد إلى زاد وكن واحسن وأنت أيضا لتهتدي فاستمرت من
بالأعطا الأحسن حسن وكونه جزيل الأحسن وهكذا الأحسن فالأجمل
ناجزا أي كرما وفاعلم من النعمة والجزيل العظيم وقال الطيبي بأنهم
تزاد وكذا المثلاثة غير مسبوق بمثل العبد تنزلا فلا يلاحظ الأعطا
بأنه قد يكون مسبوقا به قوله والحمد لله على الإجمال وزاد في بعض
الروايات وأعوذ بالله من حال الأهل النار وفيه إشارة إلى أن سائر
الحالات من الخير والشر والعطايا والبلايا مما يحمد عليها الإنسان
رابعة للنعمات وأما رابعة للدرجات ولذا قيل ما من نعمة
إلا وفيها نعمة على أولا لأهل النار ثم في حال الجنة
قال الإيراد في حال العقوبة في العقبى فليس بشكر بل شكاك
غير على حكمه وأمره ورضى بقضائه وتقديره والله تعالى أعلم
بذاته على الإجمال وبصفاته في الأفعال وفعل عبده الجملة
على أنه مثلا لأن تلك في جزء من أجزائه لم ما تقتضي عظمت
بعضها على بعض وهذا جزء في أجزائه لم ثم زد عليها لكان سببه
وبيان مثله شكرا لا انقطاع بعضه ترك الحاصل قوله رب لك
الحمد أي بعبوديتك سواء علم أو لم يعلم وبعبوديته بلسان حاله
أو لسان قاله طوعا أو كرها وأنت هذه الأوصاف الثلاث ترتيبه
لبيان لما استحقها من أجلها أن عموم ترتيبه وبحامده ملكه
والوحدة تقتضي لا سيما نحو لتنتصر وغيرها لكن المقتضي للاعتنا
من قدرات السعر قوله أعوذ بك من الشر أي ما يترتب لها من
علم وعلم أو حال يوجب العذاب ويقتضي عجاب قوله وروينا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في كتاب الترمذي في ترجمة الترمذي حسن غريب لا نعرفه الا من هذا
الوجه من حديث عبيد الله انما نعرفه من حديث ابي عطية عن ابي سعيد
وقال الحافظ هذا حديث غريب وابو عطية في سنده ابو داود وشدد في الملاحة
وبعد الاتفاق فاوجبه متعينان لكن رواه غيره عن عطية ابي الزاوي
عن ابي سعيد بنحوه قوله اجعل لي يوم ينصبها ابتلي كبيع او على
انها صفات الله بعد صفته وبذلك من الموصول وفي نسخة يوم نصبها
على ابدل من هذا او على المدح او على انها خبر مبتدا محذوف قوله
فعرا الله له ذنوبه المكفرة بها بالفعل وسنة الاذكار صعاب
الذنوب المتقدمة محاها الله تعالى كما سبق مرارا قوله عدد رمل عالج
له مرة الرمل ما تجمع من الرمل وموضع بالشام رمله كثير وقيل بين الكثبان
وحضرموت اشهر وقال الترمذي نظير هذا ما روي عن ابن عباس
ان سليمان لما جمع الجن والانس والطير والبهائم فكان يرسل بعضه
على بعض وهم جنود انتهى قوله وروى ابي سنن ابي داود وتقدم
الكلام على هذا الحديث في باب ذكر الشاة ليصلح ويوجد من ذكر
الم هذا الجن وبعض ساكنة من دمية النسائي في هذا الباب ان
بعض دعيه اكثر تطلب عند النوم ايضا وانه اعلم قوله وروى
في كتاب ابن السني عن انس قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب
وسنده ضعيف جدا من اجل يزيد ابن بيان الرقاشي الحديث عن
انس انتهى قوله ادعى رجلا ان يقرا سورة الحشر اخرج سبق في باب
الشفاء لصباح حديث الترمذي عن معقل بن يسار عن النبي صلى
الله عليه وسلم من قال حين يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله السميع
العليم يقرا ثلاث ايات من اخر سورة الحشر وكل الله به سبعين
الف ملك يصلون عليه وان مات ذلك اليوم مات شهيدا
وس قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة وتقوت هذا الحديث الشاهد
لهذا الحديث الاول لانه اذا كان الفضل العظيم بقراءة واحدة
بقراءة مجموعها احد رواة قوله مات شهيدا اي مات شاكلا
للشهيد في نوع من انواع ثوابه المختصة به لا في حقيقتها قوله او
من اهل الجنة شك من الراوي ويحتمل ان يكون للتنويع فمنهم من يكون
سببا لدخول الجنة اي مع السابقين ومنهم من يكون سببا لزيادة
تقربه ويصل الله اي سائلا الشهداء لم يفعل بعبيد الله بن زيد
من شيء قوله وروى ابي صحيح مسلم وكذا رواه النسائي كما في السلح
واخرجه ابو يعلى في المسند ايضا من حافظ قال وليس لعبد الله بن الحارث
ومن ابو الوليد البصري صحب ابي بكر بن عمر بن عمر في الصحيح الا هذا
الحديث الواحد وله شاهد في بعضه عن ابي هريرة وتقدم في الحافظ
في تخريج حديث ابن عمر السابق وابدل الباب قوله خلقت نسمتي

اي

اي وحدتها من الكلام وانبت عيشتها على غير مثال سبق ورتع في الخصب
ترتعا ما تحذر احدي النسايي قال ابن الجزري في نهاية الخصب ضد
الجدب يقال ارض خصبة ثلاث لغات ثالث اثنتي اي ان حسن الجدب عاما
لما ذكرا والاخر في احدي النسايي سمنتين كثيرة وتوجد في تصحيح الكلام
قوله وانت تموت قال تعالى انك ميت وانهم ميتون لا ينسى حين موتك
قوله لك ميت وحيا اي ميت وحيا بتسلطان لك لا يمكن
اماتتها فاحتفظها اي من السيئات وما يوجب العذاب او
بتنحي الحجاب قوله وما غفرنا لنا ما لنا لنا ذنب والتقصيرات
قوله اللهم اي اسالك العافية علم بعد تخصيص اي اسالك العافية
في التعلقات السابقة وفي الحياة من ابتلاء وتجنيع الوسايط والاعتقاد
في الاخرة من هول وانا لا ننتقم وانا بعد من رضي الكلام قوله
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك لسانا قال له رجل
بحيث ذلك من عمر فقال من خير من عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه امر عمرا بعد ان يتوله اذا اخذ مضجعه بنيام قوله حديث
الترمذي في سنن الكلام عليه في ذلك الباب قوله وروينا في كتاب
الترمذي وابن السني في الخصص رواه ابو بلفظ ما من رجل يقرا في كتاب
فيقرا سورة من كتاب الله تعالى الا بعث الله ملكا فيحفظه من كل
شيطان يؤذيه حتى يهب من نومه متى هبت وقال الحافظ قوله
اسناده ضعيف فلت اقوى من حديث انس المتقدم قبل الباب
التنبيه عليه وفي شرف الحديث من طريق الامام احمد
والطبراني في الدعاء نحوه واخرج من طريق الحديث بدلا بلفظ الذي ذكره
الم ثم قال الحديث حسن اخرجه الترمذي والطبراني من ذكر اصل الحديث
فقرب وقال بعد ايراد ما عدا طرق يقوي بعضها بعضا بمنتهى
بعضا الملاق القول بتعدد الحديث وانه صحيح من حسان والحكم
لان لم يتعاهد ولم يشرفه من التصحيح والحسن انتهى قوله فقرا
سورة قال سيرك وهاجرة الحصى كذا وقع بلفظ الفعل المضارع
في الترمذي وجامع الاصول لكن في نسخ من المشكاة بلفظ بقراءة
قال الطيبي قوله بقراءة حال اي متلبسا بقراءة سورة وقيل اي بسبب
من كتاب الله اي القران الحمد والقرآن تاكيد
لا وكل الله به ملكا اي امره بان يحرسه من المعاصي ومواستنا تعوذ
يقرا به مؤمنا الا يقرب مؤمنا الشيطان
يستغفر انتهى استغفر بعد قول الرحمان او قرئه من اليوم شر مؤذي

الاذكار بنية وهي اصل يسمع من كتاب ابن السني بنحو بلفظ المضارع
قوله وروينا في كتاب ابن السني الاخر وكذا رواه من طريق حديث
تمتمه فاذا استيقظ قال الملك انت تمتم بخير وقال الشيطان انت شر
فان قال الحمد لله الذي رد علي روحي ولم يمتها في منامها الحمد لله
الذي يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد
من بعده انه كان حليما غفورا الحمد لله الذي يمسك السماء ان تقع على
الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم فان وقع من سريره
فمات دخل الجنة رواه كذلك النسائي والدارقطني والحاكم في المستدرك
وابن حبان وابو يعلى وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال واخره الحمد
لله الذي يمسك السموات والارض الى ان تزولا ابن السني رواه
حديث مستقلا فانتقل الشيخ رضي الله عنه عليه رواه ابن السني واسامة
وثابت الحافظ فيما قال الحاكم انه على شرط مسلم فيما سكتا
الحرج لابي الزبير الاصرح فيه بالسماع فهو حجة وكان له فيه شاهد
ومن الاذكار من حديث ابي الزبير فيما لا تعنعنه ثم قال
وعمت كذلك في فتنة على فرق الاسرى ويروى بذكره الكت
الخورة انتهى قوله ابت ذا في نسائي لفظه قوله ويقول
الملك اي الكاتب انه واعيا اي الخير الذي حصله اليوم اي فملك بخير
ولذا كره الكلام بعد صلاة العشاء الا في خير لئلا يكون الاعمال خاتمة
عمله فيكون ذلك سببا لسوء الخاتمة قوله يكلوه بفتح اللام وضم
الهمزة قال ابن الجزري بلا همزة مضمومة اي يحفظه ويحرسه انتهى
ومنه قوله تعالى من يكلؤكم بالليل والنهار من الرحمن وهو الحديث
انه اذا نام يذكر الله تعالى لم يبت الملك يكلوه بل بات الشيطان
يتخطاه ثم ذكر يوسف بن عبد الله انه قال وقلت ويتوثب عليه
في منامه بالرؤيا المزعجة والاحوال المختلفة كالسياق والغم
من الشيطان قوله وروينا فيه عن عبد الله ابن عمرو في اخره
باسناد وضعت حتى الظرف متعلق بوضعت وسبق ان الاسم
ان اريد به المسمى بالاسم للاستغراق وان اريد به اللفظ فالمعنى
ووضع تقريب سؤال العفو ان اما على الاول فظاهر اي ذا كان
بك المستعان وعليك الشان ما فعلت ناسا وتم من العصر والعصيان
واما على الثاني فتقريره اسمك الكريم يحصل الكمال ويزول النقص
عما لذ منه الذنب فاغفر يا رب وسبحة من لا ذكر باسمك
رب وضعت جنبي وهو كذلك في اصل سمع من كتاب ابن السني وهو
سارى سماني محمد بن حرف ابنا قوله وروينا فيه عن ابي
امامة قال الحافظ بعد تخريجه اخرجه ابن السني من طريق اسمعيل

ابن

ابن عياش عن روايته عن الحجازيين فلعينه وهذا اسناد ثقة عبد
الرحمن بن كعب بن ابي حوشب فيه مقال وقد اختلف عليه في سنده
فاخرجه النسائي في الكبرى عنه عن ابي امامة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فاحسن الوضوء ثم رفع بصره
وبصره ويديه ورجليه فقال اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من
عبادك الصالحين اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
يقول من بات طاهرا على ذكر الله تعالى لم يتعار ساعة من الليل
يسأل الله خيرا من امر الدنيا والاخرة الا اتاه اياه وعرف هذا
الحديث من ابي امامة اما موقوفا لوضوء واسعد بن في الذكر
عند النوم فانا نرو في طبيعة منع الجنة وكونا لوحده بعد ما
بالله تعالى وقيل انه بالله تعالى وحده على التخصيص وجزم الامام
واخرج الامام احمد والنسائي ايضا من طريق الا من مثل ذلك
ابن زيد عن شهر بن حوشب عن ابي قتيبة في معاذ ابن جبل ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال من نام على بيت ربه على ذكر الله تعالى طاهرا
اياه قال الحافظ قال ثابت البناني قدم علينا ابو طلحة الخزرجي
من معاذ وهو من عرفاء عبسة فانه تابعي كبير مشهور جليلة غير
طاهرا اي من الحديث كما هو الاكثر المنصوص انه الحلق والمحدث
فليتوضأ وضوءه للصلاة السابق فقيل يوسف للطهارة وانما
الى انه اقل انواعها فيكفي الجنبان يتوضأ فاسبغ وبينهم عند
نقد المسلمات اوشر فاوا الطهارة شاني هذا الذي شانا فعلها الله
من الحديثين بالوضوء لكان واحدة اصغر فتقا او بالغسل والتيمم
عند تعذره حسا او شرعا ان كان ذا حدث اكبر لان الحاصل بالوضوء
الجنب اعلى وتحقيق الحدث لا رفعه ثم رايت الذي صحح شارا الى
ذلك والغم وفيما رتبه وبيت كذا لا سر في حق الجنب فيرا اشرع تلك
جعل وهو الجنب عند النوم بدلا من غسله تحقيقا عنه والا فذلك
الاصل مقتضى ان لا يبات حتى يغتسل حتى قوله وروينا فيه
عن عائشة اكبر قال الحافظ وقع لنا هذا المتوارث طريق عن عائشة
من الله عنها غير مرتبة بالسوء منه عن عائشة ونزار وهما غير
اسم التخصيص فيه عن الطبراني ومنها عن كل هذه الحاكم مسندا وانه ثقات
ولو حديث حسن وصححه الحاكم وفيه نظر لانقطاع في سنده وقول الشيخ
عن ابي هريرة عند الترمذي وغيره عن ابن عمر عند الترمذي ايضا والله اعلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله وذكر الله بلسانه او جنانه وان منهما فنور على نور قوله
النعاس تقدم في الفصول ان الكتاب انما وان كل النور وعلامته
سماع كلام الحاضرين وان لم يرهم والظاهر ان المراد به هنا النور قوله
سبحانه الله عز وجل بما اخبر انه ذهبه الاشارة الى ان النور على الاشارة
من باب اضافة الشيء الى نفسه كما انتبك في نبيكم قوله متعبي سعي
ويصري ليبصر السمع بما خلق له من نحو سماع القرآن وذكر وعلى
الله تعالى حسنة التطهير كما السمعات فيما خلق لاجله من شاهدة
بدائع المصنوعات وفيها في مخترعات الذات العلي كان الفترة وجلالات
ذات وعلم ما ذكر وجه هذه تعبيس بين بالذكر دون بقية الحواس
وحاصله توقف ما يودي للايمان عليهما ونعتبرهما لان الدلائل
انما تكون ساعوذة من الايات الكتابية وذلك بعرفي اسبع قوله
او من الايات المصنوعة في الافاق فالانفس وذلك بطرق البصر
فكان التنبيه بهما جذر الى سلك في وعلى سوم وانعامهم فشارة
اشارة اليه الجنس قوله وانصري على عدوي اي من هاداني فيك
بان تنصري عليه بالقهر والحجة البالغة حتى يتبرق شره عن
العوام ويرجع عن بدعته وضلالته كذا قيل ولهم عدو مثل من
هاداني في الدين والدنيا كما قيل عليه اضافته التنقيص للخصوم
حيث لا يعلم بيعد تصوصا بقوله ان الذي كما لهم تنم
تاراني بلاح مغضبه وارديه هنا ما يتولد من الغضب من الجنايات
على الغير او نوافذه بها اي ما يحصل من معاصي ولو اخذه
عباده من العدو ونفسه فيكون ابلغ في قهر النصر قوله ومن
الجوع يونا بها الحيوان من الم على العدة الموذي تارة الى المرض
واخرى الى الموت قوله فانه بيتي لجميع اي الحضاجع
في بلاد نبيه الحاجة مع انزاله له بمضاجع يريد كونه ملائكة في
ان لزاد فيه سبع مئة الدرن بحلل مواد الجوعة الناشئة
من الاعدية الصالحة والاشباع باثارته الاذكار الفاسدة والخيالات
الباطلة وذلك يودي الى تحلل من العادة الطاهرة والباطنة
قال يوسف ذو قوة فانه بيتي اضجع مع الجوع من شد
ساقتي بها الجسد ويبين كلمة جمع على نوم قال الله تعالى فاذا ما
الله لباس الجوع والخوف اي ثالها بشر ما جرت من عقاب
الجوع والخوف اشتهى قوله دعوتها بالزوم عطف على بيت الاعشى
العمل لعاصي فيه لان العطف على العمل لم ويريد فيه هادية
هاد على الجميع قوله وبالجوع الجر عطفا على الاعضاء

نزده

نزده الى الاستماع اعتنب بجارة الحديث الى التبتع قال ابي محمد في شرح
المشكاة بعد ان ذكرنا التبتع بمعنى اوف وانوارت سنوريتان وسنا
مسلمة ابن محمد في شرح المشكاة وذكر الكلام على قوله سعي يسعى
ويصري ما ذكرته فيه بمرتبة نقول هنا واجعله اي ساعتنا به
ما ذكر انوارت سنا اي اجعل بتركتنا انوارت سنا اي بان يتبع تبعا
بما في الموت وعليه قراءة الجملة للاطناب والتاكيد لان المقام
بناسبه ويجوز ان يكون تلك تاسيسا لان الاول فيه طلب التبتع حياة
الحياة والثاني فيه طلب ذلك وتحقيق التقضاء بحيث لا يتخلف ولد
سبب الى الحاضر اليه فتوله انوارت سنا انه لازم للموت لا يتحلل عنه
قال نور الدين شارحا على ذلك بقال قيل التعبير بالتبتع الذي دل عليه
سعي في بعضها اجعل بتركتنا انوارت قوله سنا نورا بمعنى
او محمولتان الى يوم القيمة الحاجة بالتعبير للعقول الاول انوارت
بمعنى الثاني وسنا صلة قيل لما سبق من الاسلام والايمان
بالامر والنهي وكل على ما ذكرنا لعين بوسيلتنا لزوم
له عند موت لزوم انوارت لما نهى فيه بعلم انه لا يتعين كونه على
الاول راجعا الى الاسلام لمسا كما توهمه شارة الشيخ وجه من
وجود بعضهم كون التعبير عليه راجعا للعمل والاجعل الجعل
الكون انوارت سنا الجعل بمعنى معلوم وهنا قال تعالى
حكاية عن زكريا يعني من لدنك ربا يرثني ويرث من آل يعقوب
وانوارت بمعنى اولى سنا بمعنى ما في معنى واجعل انوارت
من سبيلنا الاضافة خارجة واقترنه انه مجرد ان فيه من لدنك
وهنا المراد وهم المناسبة بالمقام سالا يجيء قال في الظرف الاول
ان التعبير بجود الى التبتع الذي لعليه يقوله وتبتعنا اي تعلم
اهدنا انوارنا قوله اي التبتع قال الحافظ بعد ما ساقتم فيه من
الصحابة الذين روى عنهم الحديث بمرتبة سالفة والاستعارة
من الدين تقرب في حرف سعي في باب سابقا عبد الصلح
والسنا والاستعاذة من الجوع جاءت في حرف في بريرة قال كان
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الجوع فانه
بئس الضجيع واعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة حرف
حسن اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه اخرجه الطبراني
في الدعاء طريق اخرى واخرجه الحاكم من عدة طرق عن ابي هريرة
وصححه انتهى قوله وروى فيه عن عائشة قال الحافظ اخرجه
ابن السني من رواية السدي عن سهيل البصري موسى روى عنه
والسدي ضعيف وقد جاء الحديث بدون قال فقد اخرجه ابو داود
النسائي والاستعاذة من الخطر في الاهل والمال لما سبق في ادب
السفر واما الاستعاذة من قلب الجنة فهي اذكار التشهد من طرق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واما الاستعاذة من الشيطان وشركه ففي حديث لعبد الله بن عمرو عند
احمد وغيره انتهى قوله والنسائية هي الدلالة الفتح وسبق في ذكر
السنادا لصلاح الكلام على الجبن والكسل والبخل وحكمة الاستعاذة
منها ولعل حكمة الاستعاذة من النسائية لانها سبب لانقطاع العبد
عن باب مولاه سيما ان اطاع سلطانه وكسله وحكمة وقد ورد في الحديث
ان الله يبغض بالبلوغ منتقلة فلعو من ساعة عمود بيته قوله وسوء الكبر
بكسر الكاف وسكون الموحدة اي عظيم الكبر وبلاغه من الاداب الاليم
والتنور عن التكاثر بالمطلوب من الانسان من دا العمود بيته وسبق في
الباب الذكر لكن لا مزيد قوله وشركه يحتمل ان يكون بكسر الشين
العورة وسكون الراء الهلكة اي شر شيطانه واعوانه الى الاشراك بالله
سبحانه وان يكون بفتحهما اي حبائله ومصائده وقد تقدم زيادة
بيان لهذا قوله وروينا فيه من رواية ثوبان كما اخرجه
ابن السني من طريق عن عبد الله بن عمر بن شهاب الزهري عن
عروة وهو موقوف صحيح الاسناد انتهى قوله صالحة اي عبادة
ذاتا او باعتبار ما يليها قوله صادقة اي لا تكون من ضعفاء
الاسلام وقوله فيه كاذبة مبنية بيان لقوله صادقة قوله بانعة
اي يترتب عليها المنافع بان تكون بالاوصاف النافعة المسؤلة
وقوله فيه صارة بيان لقوله نافعة وانما نافعة كذلك في خصوصية
في عرف الشرع باسم الرؤيا وانتهى في الشرح اسم الحديث بعينها قوله
اسباغ متكلفة شيئا في من كلام الناس ما لا يليق في سابق من طلب
الذكر بانواعه السابقة والفاظه السابقة فيتوالى المنام وانه يكون
اهل الكلام لاحتمال ان يكون مما مه في منامه فيكون الذكر اعم وجه
فيصلح بعضه تعالى في غاية اسلة قوله وروى الامام ابو بكر
ابن الاسحق قال الحافظ يعني تخريجه من طريق الداري اخرجه
ابو بكر محمد بن ابي داود وسليمان السجستاني في كتاب سؤالاته
الثقات من طريقين الاولى صحيحة كما قال الشيخ فيه اخرج
الحافظ رجالها الا عبيد الله ابن عمرو فانه ثقة وذكره الصارمي
وابن ابي حاتم وابن حبان في الثقات ولم يذكروا له راويا غير ابي
اسحاق السبيعي فهي سنده علة وهي الاختلاف على ابي اسحاق
وشيخه هل هو عمير ابن سعد او رجل بهم من فوقه وبهذه العلة
الحافظ اخرجه ابن ابي داود من طريق الاشجعي عن ابي اسحاق عن
عبيد ابن عمرو عن عمير بن سعد وسنده حسن عنه قال ووقع لي من وجه
اخر عن عمير اشتر من عبد الله او لفظه شاكيت اري رجلا نبت في الاسلام

اوولد في الاسلام او ادرك الاسلام شيخا وحتى يتبرا الحديث الاية الله
لا اله الا هو الحي القيوم وحمة ونزع من ثيابه الكبر جعل تعلمون ما اي انا
اعطيناكم من كثرة تحت العرش لم يعطها احد قبلكم ما انت على سنة
نعلا الا ان اقرا ما لات مراري لو كعتين بعد صلاة العشاء وتزى
وهذا اخذ فصحيح من فراشي موقوف حسن لا نضامه لسانه وفي
سنده منعنا ثلاثة انتهى قوله ما كنت اري يوم بغم الهمزة
وفتح الواو على صيغة المجهول من الارادة اي اظن على صيغة الفاعل وفي
نسخة بفتح الهمزة اي اعلم قوله يعتقل اي يصيره فاعتقل وادرك
ومنه يوم صفة احد او المفعول الثاني في قوله سلم فتلا ان يتبرا الى
وانما تلا على رضي الله عنه لسابقه من عظيم فضل سيتين خاتمتي
سورة البقرة وزاد فضله ما ساقه من الاية الدالة على عاقبة
عمل بما في الكتابات ومن فضل ايه الكرسي وان من قرا الاية
الشيطان ويحفظ في نفسه وولده ودابة وطرد الجيران قوله الضحى
منها تنون والحاء المهملة بعدها عين مهملة ثم شين تقال في ثلث
الباب شيئا الى نفع وبي حبيبة كثيرة من بدء واسم الضحى جبير
ابن مرة بن علة ويقال له الضحى لانه انتفع من قومه اي نزل بعد قدوم
وترك بهيئة وتولوا في الاسلام الكوفة ينسب اليهم من اهل الحجر
الغبيراء الى ان قال وسم ابراهيم النخعي امه سلكية احت الاسود
ابي يزيد ولد الغبيراء المشهور انتهى وحديث سبق دليله من قرات
صلى الله عليه وسلم لذلك لا ليلة عند الصباح المنام ثم جمع كتبه
والتفت بينهما وسمعا نصل اليه بدء من جبلة عليه الصلاة
والسلام والا فهذا الضحى اخرجه ابن ابي داود بسند من ثلاثة معهم
اخرج الشيخان خبيب وابنها فجهيزا فتصدا الشيخ على شرط مسلم
وتقدم اول الباب حديث مائة في قراءة المعوذات ولو الصحيح
وفي بعض طرقه ثلاث مرات قوله فان لم يكن اي عليه المنام
او سعه التشبيه بالموام سنه

باب

اليوم من غير قوله تعالى قوله كانت عليه من الله ترة فقيل
الظاهر ان من للتعليل اي من اجل ذنوبه وقريبه وترة مرفوع كان
بني تامة اي وجدت عليه من الله حسرة عظيمة او كان ناقصة وعليه
سبب خبر ومن الله متعلق بترة والجملة خبر كان واسمها ضمير
القصة او ضمير يعود للفجرة المذكورة من تعداد ترة فاعل
كان ومن الله متعلق به وعليه في محل الحال لانه ثابت الثاني كانت
بلوسا في الشكاة بحمالها في ابي داود وجامع الاصول في رواية
حرى عليها صاحب الصارم كان يحلف انه وتعب ترة وهو ظاهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعنه كان يرجع الى المغفرة من الله تعالى بتوبة منه مات ابو اسامة
روايا قوله الا ان يأتين عليه من الله تعالى توبة وتوجيهها ما تقدم
ومن اصلحا مصلحا لا ذكر الله فيه بخير ما يرى الحق فيه الا في الاول
وفي الثاني للتفنن في التعبير قال الخطابي في قوله صلى الله
عليه وسلم فرغوا مقعده لا تعافوا العرب تتوقع له موقع الانتهى
قال بعض المحققين في الحديثين في الحديث على ذكر ما في حديث
ابي هريرة الاول فقال من سمى عليه من مما لا منة فيه فاي مكان اوتاه
من غير ذكر الله تعالى بالتقلب واللسان او بفعل طاعة كان عليه زكى
حسرة وندامة اي لا منة ما يرى عظيم الثواب لذكره وسائر الطاعات
انتهى وكان الصديق رضي الله عنه يقول يا لتنها موس لا يعني ذكر
الله تعالى مثل الحديث كما فان الحافظ حديث حسن اخرجه النسائي
في الكبرى والروياني في المسند والطبراني في الدعاء واخرج الحافظ من
طرق وبين حال الطريق عتب تحريجا قال وروي في رواية ابن زيد
والحاكم زيادة في الثلث قوله الثرة الماء فيه عوض عن الماء المحذوفة
من قوله مثل له قيل ولم يعلم عقده قال ابن حجر في شرح المشكاة ما ذكر من
سبب موجب الحسرة انتهى فلذا قيل ان الثرة الحسرة فالندامة
موجبه تبعه موجبه المشاة النوبة والكمان الوحدة فصل
قوله ما يقول اذا استيقظ في الليل واراد النوم بعده قوله ما رويناه
في صحيح البخاري قال في الكلام بعد ايراده بالسند المذكور عنا
الوحدة مثلث صلاته رواه الجماعة الا مسلما واشار العراقي الى ما اليه
علي الشارح فيما حصل من التفاوت بين رواة المذكورين فقال
في عقبه نبهت قلت قد اخرج البخاري بحذف على التسبيح وزاد بعد التسبيح
في رواية له ولا اله الا الله وزاد النسائي فيه ايضا الحمد لله وفي النسائي
وابن ماجة بين الحمد والتكبير وزاد بعد قوله لا اله الا الله العلي العظيم
ورواه الرافعي في اماليه من طريق البخاري زاد الترمذي بعد ايراده
قال البخاري قال لنا محمد بن يوسف اخبرت بهذا الدعاء قال النسائي
لنسائي عبد الله بن علي بن الشوم بحرب في حديث يعني في الشوم فقد زاد عبد
الاية وعبدوا الى الطيبة من القول وهدوا الى صراط الحميد وقالت
وهذه الروياء ليست في روايته من البخاري لا من رواية محمد بن يحيى
الكسيمي ولا من رواية غيره وهي عند الترمذي من رواية الكسيمي
عن الفربري منه انتهى وقال الحافظ بعد تخريج الحديث حديث
صحيح اخرجه البخاري واود وابن ماجة والترمذي والطبراني في الكبير
في كتاب الدعاء انتهى قوله عن عبادة ابن الصامت
رضي الله عنه هو ابو الوليد عبادة ابن الصامت ابن قيس بن ثعلبة
ابن

بن قدار بن قيس ابن الحارث ابن ظفر ابن سالم ابن غنم بن عوف ابن عمرو بن الخزرج
الانصاري الخزرجي الشامي المدني العصابي الجليل حواري ابن
الصامت امه قرة العين بنت عبادة ابن نضلة ابن مالك ابن
العجلان شهد العقبة الاولى والثانية وشهد بدرا واحدا وبيعة
الرضوان والمشاهد كلها وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة
وبعثه معلما لاهل الصفة الى الشام قاضيا وكان من فضلاء الصحابة
وكان يعلم اهل الصفة القرآن وادبهم فجزاهم الطعام ودعاه
واما الدرداء حين نزل الشام ليجعلوا الناس القرآن بالشام ويعلمونهم
فاقام عبادة بحمص ثم انتقل الى فلسطين وجاوز من وفي الصحابة
كانا له الاولى والحادثة معوية في شيء كرهه فلم عبادة فاغلظ
عليه معوية فقال لعبادة ما لك ايها الشيخ كنك بارض واحدة
الا وجعل الى المدينة فقال عبادة لا ابالي ان كنت كنك بارض واحدة
ما كنك فقال الله ان السماء لست فيها انت ولا انا لك وكنت الى
معوية لا اسرة بك عليه وكان من سادات الصحابة واحد الذين
الاثني عشر ليلة العقبة وكان نقيبا على قومه ابن عوف ابن
الخزرج وانما سموا قومه لانهم كانوا في الجاهلية اذا نزل بهم يقولون
له قومك حيث شئت يريدون اذهب حيث شئت وهو احد الخمسة الذين
جمعوا القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه البخاري
في التاريخ قوله فليتنفسه بتنفسة اراد به نفخ العادة وكسر
النون قيل طرفه وقيل حاشيته وقيل هي ناحية الثوب
الهدب وقيل الهدب والمراد هنا طرفه انتهى واما قول الشيخ ابن حجر
في المشكاة بنفخ الهمزة والنون والنفخ هي بكسر اللغة
والرواية انتهى وحديث الجاهلية الذي ساق شرحه واول الباب
بعده قوله وروينا في موطأ مالك كما قال الحافظ انه
على شرط مالك ولا اسناده ابن عبد البر بتتبعه لذلك قال الحافظ
وقد اسند من وجه حسن اخرجه من حديث انس قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يقوم في جوف الليل فيقول نامت العيون وغارت
النجوم وانت الحي القيوم لا يواري منك ليل داج ولا سماوات ابراج
ولا ارض ذات بساط بعلم ما يتلو الناس وما تغني الصدور
قال الحافظ حديث حسن ورواة الهيثم الذي في سنده كلهم اسناده
حسنا واظن ان هذا الهيثم بحذاء حيدا الرازي وفيه كلام وكما به
لم يتعنه والمتن شاهد في الباب الذي بعده قوله غارت
النجوم انتهى معنى غارت اي ابعدت فرضها للغيب انتهى
قال الاخفش غارت النجوم اي غابت كما يغور الماء اذا ذهب الارض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقالت عيشة اذا ذهبت فيرأسه انتهى والله اعلم

باب قول الله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه

بالنون عطف تفسير وبيان وهذا يفاد بها في الرمضان والشاذ في
الاصل الحركة والاضطراب ويسمى الشاذ الذي يطرد مرة ويتخلف
فان عليه جملة تارك يتبع وكسرها ما الفساد لتصريف فيه ارف
بعضهن فابو عذر من الهاية قوله ويذكر في كتاب ابن السمح
قال ما قطعه حديث ابن ابي اخرجه ابن ابي ليلى قال واحد ابن عدي في
الكامل والطبراني في الكبير وقال ابن عدي تفرد به عمرو ابن الحصين
الطبراني وهو سلكه الضرب وعدت هذا الكلمات بما كيلا يرد بما غيره
انتهى وقال ابن ابي حاتم سمعت ابي وذكر الحديث عنه هو ابو
زرعة وقال لا يقطع بترك الحديث وشيخه ابن ملاذة بن الهملة
وتحتانية الاولى بالشكنة مختلف فيه وقد افرط فيه الازدي
في كتاب الضعفاء فكذبه قال الخطيب لعلم وقعت له احاديث
من رواية عمرو ابن الحصين عنه وكان كذابا فظنها الازدي من روايته
والعلم عند الله تعالى قوله عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه
هو ابو سعيد زيد ابن ثابت ابن الضحاك الانصاري الخزرجي النجاري
الذي كان يوم بعاث ابن ست سنين وفيه قتل ابوه ثابت وقد
قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهو ابن عدي عشرة سنة فاستصغره
النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر فرده وشهد احدا وما بعدها
وكتب الوحي للنبي صلى الله عليه وسلم المدينة حتى حفظ ستة عشرة
سورة ثم استظهر بعد ذلك جميعه وكانت راية بني مالك ابن
النجار يوم فتح بيد عمارة ابن حزم فدفعها النبي صلى الله عليه
وسلم اليه فقال عمارة يا رسول الله بلغك عني شيء قال ولكل القرآن
بقلبه وكان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي والمراسلات
وامره ان يتعلم قال الزبير بن بكار لغة اليهود وكتب بعد النبي
صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم
ستخلفه فاتح ووداه فتنه فتاهم ابو بكر ودلاه فتان بيت المال
واعتزل الفتنة وكان ابن عباس يأتيه الى بيته فيتعلم ويأخذ
بركابه اذا ركب وقال له يوما انا ايتك فقال له ابن عباس انعم
نبي ولا يأتي وقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه اقرؤكم
زيد روى له من رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وثلاثين حديثا
وستون حديثا اتفقا منها على خمسة وانفرد البخاري باربعة
وسبعة لم يخرج له الاربعة روى عنه ابنه وابن المسيب
وطرق توفي بالمدينة سنة خمس واربعين وقيل غير ذلك وصلى عليه
مروان ولما مات قال ابو هريرة مات اليوم حبر هذه الامة

وعسى

وعسى الله ان يجعل في ابن عباس منه خلفا وقال ابن عباس هكذا
ذهب العلماء فمن اليوم علم كثير رضي الله عنه قوله وبينات
الهدى اي ثابت بالاخرة من الهداية وهو السكون وبينه الهدى
اي بكتبه لانه ارشد فيه ويجوز فيه الهدى وكثر من الهدى قوله
سنة وبالنون الوسطى اول الشهر وقد وسن بوسن سنة النون وسن وكتاب
والثاني سنة عوض من فاء وهي اولا الهلال وفيه لغة ثانية
السهناء في السنة وتورثت من الشهر والشهر حال يعرض للحيوان
من سرعة العقل الذي شاع من طويات الاخرة بحيث تفرد الحواس
الظاهرة على الاحساس رأسا وتنتهي الى السنة عليه وكان القياس
الحاقه لعكس مراعاة للتغريب وتأكيد لكونه حيا ويوما فان من
بني للنسبة وزيادة للتغريب وتأكيد لكونه حيا ويوما فان من
امنه تعاس ويوم كان ساكون الحياة عاصرا عن الحفظ والتدبير
وقوله ساكون الحيوة اي كان به اقة محل الحياة قوله اهدى
ليلى بنقع الهمزة الاولى بحالة الغيرة من الهدى وهو السكون
اي بكتبه لانه فيها وسكنها بالنوم فيه لانه من السهر والارق
ويرهب ساهد من تعلق وعلى الثاني فالاسناد مجازي لان الهدى
سكونه المطروق اعني هولا الطرق الذي هو الليل قوله وانه
هيجي الامامة مخصص بعد تعميم لانه الاسم المقصود قوله
وروى في كتاب ابن السمح عن محمد ابن يحيى ابن حبان بنقع الهمزة
وتشديد الوحدة وهو الانصاري ابن خالد ابن ابي لبيد في جزء
قال ما اخذ بعد تخريجه رسل صحيح الاسناد اخرجه ابن السمح وابو
ابي سعيد اي الراوي للحديث عن محمد ابن يحيى ابن حبان ثقة من
رجال الصحيح لقوله محمد ابن سعيد الانصاري نزيله
عن محمد ابن يحيى ومحمد الثقة لابو لبيد ابن ابي لبيد وهو ابو خالد
ابن ابي لبيد ولنظم عن يحيى ان ابو لبيد ابن الحيرة شكا الى النبي
صلى الله عليه وسلم انه نساء جدة فقال ما اوتيت الى فراشك
فقال عوذ بكلمات الله التامات نذكره سوا ولد وفي اخره فولدي
نسي بعده لا يضرك شيء حتى تقيم قال بعد تخريجه كذلك هذا
مرسل صحيح الاسناد اخرجه النسوي في معجم الصحابة والحاكم
احمد في مسنده لا سيما من يحيى قال الاولان ابو لبيد شكا الى النبي
صلى الله عليه وسلم وقال الاسلام ابو لبيد وهكذا وقع عند
النسوي من وجه اخر عن ابن شهاب ولم يخرج الاسناد بذلك عن
الانقطاع قال محمد ابن يحيى ضعفا لكتابه وجدا روايته
عن ابن لبيد وابو لبيد ابن ابو لبيد سمات في حيوة النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا الذكر وجا في قصة امرئ القيس ابن ابي لبيد

كاسيات عاريات فيحتمل ان يكون وقع لكل منهما الامران او لم يرد ان احد
الامرين اذا وجد اغنى عن الاخر انتهى قوله انما الذي يا ابو لبيد هو ابو سليمان
صالح ابن ابي مريم بن الحيرة العنزي نسبة الى العنز وهي نفطة ابو مرة
امه ام الوشيم بنت ابي ثابت بن ثعلبة بن الحارث ابن حرب بن الملاعبة
ابن يحيى بن ثابت بن ثعلبة بن كان شريفا في الجاهلية عدده ابو الشيخ
ابي يحيى بن ثابت ما شهد بدرا ولا شهد احدا وكان ايضا من فرسان
قريش سنة ثالثة من الهجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم اغنية قبيل
وكان اسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل قتل غزوة موتة بشير بن
سعد الانصاري يوم الفتح ثم دخل مكة مسلما ولا يعلم له مع النبي صلى
الله عليه وسلم شهد بدرا وقتل بموتة وكان على بن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سبع يوم حنين وهرب يوم حنين فخر صلى
الله عليه وسلم يقولون بين الرجال ديوان من يدعي على رجل عاهد
حتى دفعت عليه فنفذت الجرحه فيه وارسله النبي صلى الله عليه
وسلم سنة ثمان في بني الحارث بن سبع فنفذ وجه رجالهم فانهزموا
ورجعوا الى موضع يقال له الاثل فاقام بها ثلاثا ثم رجع الى قتال اهل الردة
وفتوح الشام واهل العراق وفتوحه وشاهده وشجاعته معلومة
مشهورة بالاستغناء عنه وكان في تاسوعاء حضرات من عمر الحق
ناصيته رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوقع بكاء في حروبه فسمعه
يدعو موضع شعر الاوفيه صريعة او مقتلة او رمية فيها انا اموت
على فراشي فلا مات امين الجنان وساس اهل الدين وسندي سر
لا اله الا الله وانا متترس بها فما اشد روي له عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيها قتل ثابتة في حديث اربعين اسما عن حديث
الحسن الاربعة توفي بحمص وقيل بالمدينة سنة احدى وعشرين من اصحاب
خالد بن الوليد وهي الى عمرو بن العاص حين ابنا الحيرة اجتمعن في
دار بيعين خالد قال عمر ما يمنعن ان يبكين ابا سليمان ام ابي
سنة او لقلة ولما حضرته الوفاة عبيد ورسله وسلاحه في سبيل
الله رضي الله تعالى قوله من غضبه اي زادته الانثى
ومن نفس الانثى اي فان شيطانا ليتطاير على الانسان من
الحلال اي اعني من غضبه سبحانه قوله ومن شر حاسده اي
من ساعة حاسد لنفوس مخلوقين قوله ومن شرات الشياطين اي
رساوسهم واصل الشر الخمس والعفو وقال ابن الجوزي ابو عمر ابنا
الشر تحضر ما يتاذى الانسان قوله وان يحضرون محذوف
الشيطان كثيرة نون الوقاية ونون الجمع المذكور فيه الشياطين

الشياطين وهو تخصيص من قوله تعالى وقل رب اعوذ بك من همزات الشياطين
واعوذ بك رب ان يحضرون قوله هذا حديث مرسل لان محمد ابن يحيى
ثابت لم يدرك انس الصحابة وحديث العطاف الدرك بالصحبة ولكن
لا يصير هذا الارسال الى الصلاة في نفسه بل الاولى ان يكتفي فيها
بالتعديل شرطه في الصحابة لا يرق على الصحابة قال ابن دريد في شرح الدريد
اذا صرت وصرا قيل فيه ارقا اي بينه الهمزة وكسرا الراء في الغاية
وان اشتد الصحابة قيل فيه ارق بفتحتين انتهى قوله وروى في كتاب
الترمذي اي وكذا رواه الطبراني في الاوسط وابو نعيم في الحلية لا انما رواه
ايضا ورواه في الكبير ايضا وفيه عن جابر وجل شاوك ولد ام مبرك
قوله وضعفه الترمذي قال هذا حديث ليس اسناده بالقوي ثم
بتحقيق وعوانة طبري في الكامل والتقريب الذاوي قد ترك حديث
بعض اهل الحديث انتهى وقال الحافظ في تخريجه بعد تخريجه حديث
غريب اخرجه الترمذي من حديث ابي هريرة وقال لا نعرفه
بهذا اللفظ وقد ترك بعض اهل الحديث ابن هريرة روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسل من غير هذا الوجه قلت الحكم المذكور
قال البخاري متروك الحديث وكذا قال ابو زرعة وقال ابو حاتم والنسائي
وقال ابن معين ابن نمير ليس بشيء وقال ابن حبان يروي
الموضوعات عن الثقات انتهى وقد روي هذا الحديث مسعر وهو
من الحفاظ الاثبات موقوفا ثم الحكم فيه فما الحكم في سنده
ووصله في فما الحكم رواه عن عبد الله ابن شريك عن سليمان بن بريدة
عن ابيه ورواه مسعر عن علقمة عن ابن سابط قال اصاب خالد
ابا لبيد رقا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم الا اعلمك
قال الحافظ بعد تخريجه هذا مرسل صحيح الاسناد وكانه لذي
اشار اليه الترمذي وابن سابط اسمه عبد الرحمن وقيل اسم
ابيه عبد الله وينسب الى جده وسابط هو ابن حرملة صحابي
سكن وعبد الرحمن تابعي صغير ورواه شعبة عن ابن سابط عن
مسعر وزاد في اسناده بينهما رجلا فكذا لو صح ابن سابط عن خالد
ابن لبيد ايضا فما يعارض ذكر الحديث بتمامه قال
الحافظ وقد تخريجه من طريق الحافظ ضياء الدين المقدسي من طريق
الطبراني وكذا رواه محمد ابن جابر اليمامي عن مسعر كما قال شعبة
ورواه الطبراني في المعجم الكبير في مسند خالد ابن لبيد ولم يخرج
المقدسي ولكن فيه الانقطاع لان عبيد الرحمن لم يدرك خالد
انتهى قوله قالت لي خالة الحمزة تقدم انها ذكرها قال
قال فلان او فعل كذا محمول على الانتقال ان كان الناقل سالما
من التدليس وعلم سماعه لها ولو مرة وهذا الحديث فيه طريق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاشاد رواية مصابي فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وقد سبقت رواية ترجمة
بريدة في باب اصحاب المساجد ثم في آلت موسى شكا مره الى موسى شكوى
وبيون وشكاية بالكسر وشكيت لغة في شكوت انتهى وعلى اللغة
الاولى التي هي الفصيحة كيت شكا بالالف وعلى الثانية يقال شكا على
الفائدة الثمرة في علم الخط مس ان الف الشكاة في ان انتلبت من ذو
كيت الفا او على يا كيت يا قوله سما لا رقا في بيت تحتيا وهو الهر
بمعارفه الشر من وسوس او حزن او غير ذلك قوله وما قلت
شديدا اللام اي وما وقعت عليه تلبيا والمعنى ما دعوت السموات
منه من قبيل اهلك فلان اذا دعي بتلك كلمة التي تهلك عليه
والاظهار بيت الشاد وقعت عليه مرتبة المطلة قوله اذ رضيني
لتزيمت الارضون اذا قام من بيتها سار من جانب فوق مواد منير
مرتبة وتعني به الارضين السبع الطباق وزيادة الاقاليم السبعة
طباقا للسموات فهي سبع طبقات قال تعالى الذي خلق سبع
سموات ومن الارض مثلهن وقال صلى الله عليه وسلم من غصب
قيد شبر من ارض طوقه الله من سبع ارضين يوم القيمة وما قلت
بالتاء وتشديد اللام اي اتكلت وحملته ورفعته من قولهم
في الناس من اتكل حمله ورفعه كذلك وقال ابن قتيبة ووقع
لابن الجوزي انه تصرف قلت بقوله اي ارتفعت واستقلت عليه
انتهى وتعقب بانه غير ظاهر لان الاتكال اذا كان بمعنى الارتفاع
يكون بالتاء مثلث عمارة فما يكون في جوف الارض فلا يحسن لتقديم
ولا يظهر المناسبة مع انه مما لا تلائمه الحكمة فانظر في الناس موس
وهو الاموال وما ضلالته اي الشياطين من الانس والجن وما لنا
بمعنى من وجهه على من الناس لا يطيق ما قبله من تغليب
مرة ربما لعقول لكثرته على العقلا لتنزيلهم منزلة من لا عقل
له او لانه في الاصل بمعنى الوصفية قوله كن لجارا اي مجيرا
ومعينا قال تعالى وهو يجير ولا يجار عليه قوله جميعا هو
تعميم على الكل قال في الرقاة تعويض تاكيد بمعنى بعد تاكيد
بالتاء اي تاكيد من جهة المعنى بعد تاكيد لفظي اي مساو في ان
ورد في بيته تغليب العقلا لتنزيلهم على غيرهم وانما كانوا اكثر قوله
ان يفرط هو يتقدم اسناد الفرط الى الفرط وهو الجدول والتجاوز
في الطلب قال ابن الجوزي وقيل معنى يفرط يعجل او يتقدم في الجوز
قال في الصحاح قوله يفرط على احدهم اي يتعجل اذي سرعا

ثم يمنع ان يكون بدلا اشتمال من قوله شر ما تلقى اي من ان يفرط على
احد اي فيه قوله اذات يبتغي جدا لغيره اي يطلب احد من احد
قوله فمن بارك اي قوي وغلب وصار فمن بارك من سخاريك والتحق
بك قوله وجل شاوك اي غلبك فمن شاوك الجليلة بمعنى ان
الحرب انتهى وبعثر ما في القبور فمن غطس انتهى الهاء راجع في بعثها
عليها في الرقاة قوله شاوك يحتمل من قبله اي انما اصل المفعول
ويحتمل التعدي فيه اذ ذات فيكون كقوله صلى الله عليه وسلم
انت كما اثنيت على نفسك انتهى قوله ولا الا لا انت اي به
تاكيدا للتوحيد وتاييدا للتفريد فصل ما يقول
اذا كان يلذع في شامه الفزع هو الحزن قوله وفيها اي غير
هذه الكلمة في الحديث رواه احمد والطبراني في مسنديهما وقال مجمع الاسناد
كانه لا يصلح عن عبد الله ابن عمرو قال لو انهم قالوه رواه احمد ابن محمد ابن
يحيى ابن حبان عن ابي لبيد انه قال يا رسول الله اي احد وحشة
قال اذا اخذت مضجعك فقل اعوذ بكلمات الله قوله عن عمرو بن
شعيب هو ابو محمد عمرو بن شعيب ابن محمد بن عبد الله ابن عمرو بن العاص
القرشي السهمي المدني وثبت له الفقه كذا في تهذيب الاسماء
وقال الحافظ في تقريب رواية عن الاباء توفي عثمان احد من رواية
الرجل عن ابيه عن جده وهو كثير في روايته عن ابيه عن جده محمد بن
شعيب اسم محمد ابن عبد الله ابن عمرو بن العاص عن ابيه عن جده
لكنه لم يسمع اكثر ما فوقيات جياد راجع به مكان اكثر المحدثين
قال في الجموع وهو الصحيح المختار وهو الذي عليه الحفاظ وقول
اهل هذا الفن وهم فلا الحجة عن عبد الله الصحابي في قول الناس
اي بالتصغير في جده لشعيب لا لعمرو وقال شارح الجلال
السيوطي لما علم من ملاقاته ذلك وسماع شعيب من عبد الله
وقد ابطل الدارقطني وغيره انكار ابن حبان ذلك قلت
هذا القول يعني انكار ابن حبان لسماع شعيب من جده
سماعه من عبد الله وهو الذي رد به الباجي ابو محمد ابن موسى
الحسن بن سفيان عن سحاق ابن راهويه قال عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده فايوب عن نافع عن ابن عمر قال الحافظ والتشبه
بالباية من بتل الحلال من بتل سحاق وقال ابو حاتم عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده احب الي من ابن جريج عن ابيه عن جده ثم اورد
الخطيب في العلل بسنده عمرو الله قوله الله اعلم وقال
الدارقطني سمعت ابا بكر النيسابوري يقول عمرو بن شعيب ليس من
التابعين وقد روى عنه فاروق من التابعين قال الدارقطني

اشتعت ذلك فوجدتهم كذبين قلت قال ابن الصلاح وحدث عنه
الحافظ ابو موسى المديني في جزء له قال وحدثنا عن شعيب ليس بباقي
وقد روى عنه نيف وسبعون رجلا من ثقات بغير وهذا يوهم انه
روى عن صحابيتين هما الربيع بنت معوذ وزينب بنت ابي سلمة
ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم قوله وجده الصغير عبد عمرو
على لاب ابي من جده الاب وعبد عمرو عبد الله كانت قوله قتل بينه
او ليه اي بالتخيير الشكل قوله من ولده بنعتين وهم فسكون
اي من اولاده قوله جار جل وفي رواية ابن السني ان الرجل يعمل
ان يكون هذا الذي ان لو لبد فقد روى الطبراني في الكبير عن ابي امامة
قال حدث هذا الذي ان لو لبد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ما
يرانا بالليل حالت بينه وبين صلاة الليل فقال رسول الله
عليه وسلم يا خالد بن الوليد الا اعلمك كلمات تقولهن لا تقولهن
ثلاث مرات حتى يذهب الله ذلك عنك قلت بلى يا رسول الله بابي
انت وامي فان شئت قلت هذا اليك رجل لا يمسك قال فقل اعوذ
بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات
الشياطين حتى جاء خالد فقال بابي انت وامي والذي بعثك بالحق
ما اتممت الكلمات التي علمتني ثلاث مرات حتى اذهب الله عني
ما كنت اجد بابي قال لو وصلت على اشد في جبة بليل
والجبة بكسر الجيم وتكون الجبة بعدها هاء ساكنة ساوي
الاسد الحديث تاك في السلاح وفي رواية النسائي كان خالد
اتى لو لبد رجل ينزو في منامه فذكر ذلك لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال التمس صلى الله عليه وسلم اذا اضطجعت
فقل اعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وذكر مثله
وجعل انه الوليد بن الوليد لما تقدم من جبان وجعل ان
يكون غيره بابي الله اعلم قوله ساء يقول اذا
رأى في منامه ما يحب او يكره قال الشيخ ابن حجر السيوطي في قوته
المسماة بطرف الفوائد وظرف العوائد جمعا حسنا ذكر من
اداب الرؤيا الفاضلة ثلاث جدا يعمل عملا والاستشارة بها
والاخبار بها لكن لمن يحبه دون من يكرهه واداب الرؤيا
المكروهة اربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان
وان يتفل حين يستيقظ من نومه ولا يخبر بها احدا امثلا
راه البخاري غير موصول ومسلم موصولا خاصة وهي الصلاة
ولفظها فمن رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل
وزاد مسلم ركعات وهي التحول من جنبه الذي كان عليه ولفظه
اذا رأى احدكم الرؤيا فكرهها فليبصق على يساره ثلاثا وليستعذ

بالله

بالله من الشيطان ثلاثا وليتحول من جنبه الذي كان عليه قال
النووي وينبغي ان يجمع بين هذه الروايات كلها ويعمل بجميع
ما تضمنته وان اقتصر على بعضها اجزاه في دفع ضرر ما كما صرحت
به الاحاديث انتهى وتعقبه شيخ الاسلام ابن حجر بانه لم ير في
شيء من الاحاديث الاقتصار على واحد منها قال لكن قال الكلبي
الا ان الاستعاذة كافية في دفع شرها انتهى قال الطيبي فلا
ريب ان الصلاة يحتاج ذلك كله لانه اذا قام يصلي تحرك من جنبه
ويعتق من نفسه في الجمود استعانة بقول التوراة ثم دعا الله
في اقرب الاقوال اليه فيكفيه الله شرها بتلك الدعوات سابعة
وهي قراءة اية الكرسي ويبغي ان يقرأها في صلاته المذكورة
وسنده ذلك خبر البخاري وخبره ان من قرأها وليلة لا يزال عليه
المكروهة وتحفظه واستقراره وحصنت به الشيطان الى ما هو الدوام
الا قدر نحو ما وانتثلت تلك كيد انتهى كلام الشيخ ابن حجر
الهيتمي قال بعضهم التثل بالمثلثة الطرد الشيطان الى ما هو الدوام
الا قدر نحو ما وانتثلت تلك كيد انتهى كلام الشيخ ابن حجر
كانه ازال وجهه فيحتمل ويصير رشادا قال العلقمي في شرح
الجامع الصغير وحكمة التحول لتفاؤل بتحول الحال فان تيمنا
بعين اليمنى وتجانبه محل الشيطان ولهذا امر الناس يوم
الجمعة بالتحول من مكانه انتهى قوله رؤيا صحيح البخاري
واخرجه الحموي عن الترمذي قال الحافظ ورم لم يشد راكه قوله
رؤيا بالمد في شيء الرؤيا مقصورة بصورة وهي ترى
حقيقة الرؤيا ان الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقاد
في الحال فيتلقى قلبه ليتطابق وهو سبحانه وتعالى يفعل
ما يشاء لا يشغله شأن عن شأن ولا يقظة فاذا خلق هذه الاعتقادات
فكانه جعلها على علامات على سور اخر يعتبرها في شأن الحال او
فانه قد خلقها فاذا خلق في قلب النائم الحال وليس بطائر
فانه كما فيه انه اعتقد امرا على خلاف ما هو عليه وذلك
الاعتقاد على علامة على غيره فما يكون خلق الله سبحانه وتعالى الهم
التي جعلها على الحق والجميع خلق الله تعالى ولكن خلق الرؤيا والاعتقاد
على ما يسر بغير حضرة الشيطان وخلق ما يوهم
على ما يسر بحضرة الشيطان فتنسب الى الشيطان مجازا لحضوره
عندها وان كان لا فعل له حقيقة وبهذا يجمع حديث الرؤيا
من الله والحلم من الشيطان لا على ان الشيطان يفعل شيئا في الرؤيا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اسم للمحبوب والحرام اسم للمكروه وان كانتا فيما من خلق الله
تعالى وتقديره وبارادته ولا فعل للشيطان فيهما لكنه يحصر
المكروه ويرتضيه ما دبر بها انتهى قوله وفي رواية اي في
الصحيحين لكن عن ابي قتادة وانما حاصل ان للشيخين روايتين
في هذا الحديث الاولى عن ابي سعيد والثانية عن ابي قتادة
وهما سواء الا ان في رواية ابي قتادة الاسن يجب وفي رواية ابي
سعيد ولم يحدث بها وتابع ابا قتادة الاسن سوى في الحديث خلافا
لما توهمه كلام المغفور والحسد على تفسيرها بكراهة فقد تقع
على تلك الصفة والا يحصل له في الحال حزن ويكره من سوء
تقديرها انتهى وفي حديث الاول ما يرونه كان صحيحا لكن
لم تشاهده صحيح هو الخبر الصحيح الرؤيا على رجل طائر لم
تعبر فاذا عبرت وقعت قال ابو عبيد وتابع الرؤيا يقول
اول ما اولت كان خيرا بالرؤيا ورب احدثت الرؤيا وعلى
اولك فيعبر بها من يعرف عبارتها اي تعبيرها على وجهها
بحيث لا يبقى شائبة الاي ما ورد ان ملائكة اتت النبي صلى
الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله رايت حاير بيتي اي
عقبته قد انكسر فقال تزوجه الله عائشة فرجع زوجها ثم
غاب فرات مثل ذلك فاتت النبي صلى الله عليه وسلم
بخبره وعبرت ابا بكر فاخبرته فقالت بوت زوجك فذكرت
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صدقتها على احد
قال نعم هو كما قال اما اذا كان اول عابر فيرشاهم بالرؤيا
يعني لمن اصاب بعده اذ ليس المراد الا على اصابة الصواب
في تعبير المنام لتوقيل بم الى مراد الله تعالى فيما ضربه
من المثل فان اصاب فلا ينبغي ان يقال غيره وان لم يصب
فيقال له اخطأت وعليه ان يخبر بما ذكره بان يا اشتر طه فلا
ظاهر الحديث ولا بد ان يجعل الله تعالى اول تعبير مواطاق
لما ضربه من مثل تلك الرؤيا وبالجملة فينبغي لمن راى شيئا
انه لا يقال الا بالتعبير خاصا من عبد الرؤيا ويكتمه
من سوء ما اي شر الرؤيا التي يكرهها ولا
يذكرها لاحد يحتمل ان يكون بصيغة النهي ويتركه تناسب
المعاقبين

المعاقبين ويحتمل ان يكون بصيغة الخبر لفظ المراد به الطلب ويرجى
انه الجزم والمراد لا يذكرها الرؤيا الا الواحد قال المهلب في شرح مسلم
وسببه انه ربما تعبر بما يقتضيها مكروها على ظاهر صورها وكان ذلك
محتملا لو وقعت كذلك بتقدير الله تعالى فان الرؤيا على رجل طائر
تقرب تلك الصفة وقد يكون ظاهر الرؤيا مكروها وتفسير محبوب
ومكسه وهذا امر معروف لاهله قوله لم تضره وفي رواية مسلم
وسلم وكذا رواه اصحاب السنن الاربعة كما في رواية ابي عوانة
كما قال انا فنظرت في بعض طرق مسلم فلم يصح في سياقه حتى يجب
من سوء ثلاث مرات قوله من ابي قتادة رضي الله عنه هو ابو
قتادة الحارث وقيل عمرو وقيل النعمان ابن ربعي بكسر الراء
والعين المهملتين سيما موحدة ساكنة واخره تحتية مشددة
ابن بكرة بفتح الموحدة والراء المهملة وقيل اسمها نفيع
الانصاري وقيل بالعكس الحجة المعصومة ابن خناس بمعجمة
المجيدون وبعدها الالف سين مهملة ابن سنان بن عبيد بن عدي
ابن غنم ابن كعب ابن سلمة ابن سعد ابن علي ابن اسد ابن سارة ابن
ابن يزيد بن بناة بن ذبيان ابن حريش ابن كعب بن الخزرج الخزرجي السلمي بفتح اللام
وكسرها بعضهم كسر اللام الذي تعلقا بالحديث قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اختلف في شهوده بدرا والصحيح انه لم يشهدها وشهد احدا
وما بعدها من المشاهد روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عباس
قيل سابعة حديث وسبعون حديثا اتفقا منها على احدى عشر وانفرد
البخاري بحديث ومسلم باثنين قال النبي صلى الله عليه وسلم
خير فرسان ابو قتادة وخير رجالنا سلمة وقال له يوم حنين
اسمع وبك ودعا له اللهم بارك في شعره وبشره وروي عنه انه كان
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لنعس بدلمته غيرة
فقال احفظ لنا الله لا حفظ سبيه فرجه مسلم وابو داود وفي
ابو قتادة سيروا فرسان بارك الله فيك يا ابا قتادة وفي ولدك
وفي ولد ولدك وشهد مع علي مشاهده روى له البخاري تعليقا
ابن مروان لما كان على المدينة من قبل معوية ارسل الى ابي قتادة
كثيرة قال نعم محتقين من الحديث ولا يعلم احد في الصحابة
يكنى بهذه الكنية غيره وكان عمر بن الخطاب استعمله على
سنة اربع وخمس وله سبعون سنة وقيل ثنتان وسبعون سنة
وقيل ثمان سنة ثلاث وثلاثين بالكوفة وصلى عليه علي ابن ابي طالب
وكبر سبعا وقيل ثمان سنة اربعين رضي الله عنه الرؤيا
الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد بها ما

قال ابن الاثير في النهاية يحتمل ان يكون بمعنى المسلمة وهو

العلامة في الرؤيا السوء تحتمل التوجيه ايضا سوء الظاهر وكراهة تأويل
انتهى قوله والحلم اي بضم الحاء وسكون اللام والمعنى سوء حلم بفتح
اللام قوله فليبصق اي بضم الفاء وكسرها قوله فانها لا تضره
لان الله تعالى جعل ما ذكر سببا للسلامة من الضرر المترتب على
سوء التأويل فاجعل الضرر فتة وقاية المال قوله وفي رواية
مسلم وهي عند ابي داود ايضا قوله فليبصق اي بضم الفاء والمهملة
اي ليبزق ويبصق والبصاق بالسين والصاد واحد قال ابن الجوزي هو بالصاد
المهملة كذا وردت الرواية في الحديث والاشهر فيه بالسين وانما ابدلت صادا لمجاورة الغين اي الفاء هي قال
المحب في شرح مسلم في الكلام على الشرك في الرؤية تعالى الحياض قيل
المعنى ان الشرك يعود واحد ولا يكون ان الابرين دفعوا بوسيلة
الرؤية كسبب بالاولاد وقيل يحتمل بالشاب وقالت عائشة رضي الله
عنها في الشرك رؤية كما يثبت المال الرؤية لا يرى معه قال
ولا عبارة يصح معه من بلغة بالاصل وجاء في حديث ابي سعيد
في رؤية النائمة فهل يجوز بزاده قال عبد الحق ابي زيدة المعقل
الشرك بذلك الرؤية والهواء والنفث المسلم لرؤية المقارن
للرؤيا لحسن كما يشرك بعثاله ما يكفيت من الرؤية والاسماء انتهى وقال
المحب ايضا رؤيا اكثر الرؤيات في الرؤيا فليبصق وهو البصق
الطيب بالريق يكون والمعنات محمولين عليه مجازا انتهى
ويعقبه الى قطعا نحو بان المطلوب في الموضعين مختلفين
اذ المطلوب في رؤية الشرك بوطوبة الرؤيا والمطلوب بشارك
الشيطان والبار اختشاره فما تقله هو على التشاؤم
بجمع الثلاثة الحمل على التقل عاتم ثم معه ريح لطيب بالنظر
الى التفرد قبله نفث وبا انظر الى الرؤية مثلا فهو قول انتهى
ورؤيا في صحيح مسلم او رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة ايضا
من حديث شريك في السلام زاد الحافظ واخرجه احمد قوله
رؤيا لم يرى اي وكذا روى البخاري لا رواية الصلاة على ابي سيرة
كما قرأه اليه في الخص لكن قال شيخنا رحمه الله الاسرية في البخاري
ليس بمرفوع بل موقوف على مجاهد بن سيرين انتهى وليس كما قال
فقد قال الحافظ الحديث بالالفاظ الذكورة في الصحيحين من ابي
هريرة فيتجيب من تشاؤه على ان مدى ظاهر اخرجه في ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم اذا اقترب
الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب واصدقهم رؤيا اصدقهم
حديثا والرؤيا ثلاث بشرى من الله ورؤيا يحدث بها الرجل
نفسه والرؤيا تحزين من الشيطان فاذا رأى احدكم رؤيا يكرهها
فلا يحدث بها احدا وليقم فليصل هذا حديث صحيح اخرجه البخاري
واخرجه مسلم من طرق وهو عند الامام احمد ايضا قوله ورؤيا

ورؤيا في كتاب ابي السني اخرجه كذا في النسخة المقروءة على العلامة
ابي العباد باسقاط ما الضمير وفي نسخة ورؤياه بزيادة ما والهاء
انتهى فلما ان كان مستقيما بان يعلا على الرؤيا المذموم من رؤيا
المنسوب من قوله او ارى احد كما في نقل الحافظ الحديث اخرجه
ابن السني من طريق ابن يزيد الاودي عن ابيه عن ابي نضرة
والراوي ابن سيرين مرفوعا الحديث وفي السند اليه من ابن السني انقطاع
انتهى قوله فليتعوذ بكسر الذال وضمها قال القاضي في الحديث
التعوذ بالبرق وهو اقل اذاه لانه يزعج ولا يقتل ثم التعوذ
من شر الشيطان اي ما يوسوس ويزين للانسان وسره الاحلام
وسوء وجه اضافتها الى الشيطان قوله وشيات الاحلام اي
الاحلام السيئة انما عبارة عن صورتها او باعتبار تأويلها قوله
بانها لا تكون شيئا اي فان تلك الرؤيا لا تكون باعتبار تأويلها
السيئ اي لا يوجد من اثرها من ذلك تأويل سيئ ما سيئ زيدة
الامور فعلها الله دافعة لضررها المصدوقة دافعة لضرر
المال قال في الكوكب المنير ان من داب الرائي ان يكون
صادق اللهجة وان يتام على وضوء على جنبه الايمن وان يبدأ
عند نومه واستشعر الليل والتعوذ بسورة الاخلاص والمعوذتين
ويقول اللهم اني اعوذ بك من شر الاحلام وان يقرأ من الاحاديث
الشيطان في اليقظة والمنام اللهم اني اسألك رؤيا صالحة صادقة
نافعة صافية غير مسيئة اللهم ارني في منامي ما احب وانت اعلم
فصل ما يقول اذا قصت عليه رؤيا قوله رؤيا
في كتاب ابن السني اورده في اخر كتابه من حديث ابي رمثة رضي الله
عنه وصاحبي رواية ابن السني عن عبد الله بن ابي يزيد قال الحافظ
نافذ بشيخه الصحابي ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا صلى الصبح استقبل الناس بوجهه وكان يعجبه الرؤيا
فيقول هل رأى منكم احد رؤيا قال ابن نبل فقلت انا يا نبي الله
فقال خير تلقاه وشر تتقاه خير لنا وشر لاعدائنا والحمد لله رب
العالمين ورواه سليمان بن مطر عن هذا الحديث قال ثنا موسى
رواه عن سلمة الجهني انبأ موسى بن سلمة ثنا ورقاء ثنا سلمة وثنا سلمة
وابو سبعة بفتح وجيم بسلمة بوزن سلمة سبع سنة
لا يعرف اسمه ولا حاله وزنبل بكسر الزاي وسكون الميم بعدها لام
انتهى واورد ايضا من حديث ابي موسى الاشعري في رؤيا رأيتها
وقد تقدم عنه تعالى قال في عهود الثلاثة قال استيقظت
انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته الحديث رأيت
وجه ابيض ثبت وثابت عينك توبة بني عبد ما مغفورا وهل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعن ترتيب ما ترتب قال اخبرنا قال الراوي له عن سعيد ابن ابي بردة
ابي الراوي الحديث عن ابي موسى بحذاء عبيد الله بالتصغير ابن زياد
شيخ المصنف وسكون الياء وتخفيف الدال مفتوحتين حذاء
على قال اخبرنا ابو الوليد حدثنا علي بن مسهر واصل القصة سجود السحرة
عبد وقد اتاه عون الله معلم في فلكوي الفوائد وظرفها لفوائد
للشيخ ابن حجر الهيثمي في سنده سقطه لكن رجاله ثقات ان الفراعنة
نصبت عليه رويا يقول خبر لنا وشرا فقد ابيناه في حديث سند
متعين بالمرة ابه صلى الله عليه وسلم رقت عليه رويا فقالت
خير نكتاه وشر نوتاه ذهب لنا الى انتهى قوله خيرا او خيرا رايت كذا
في نسخة معتمدة منه باو التنويع لكن من الراوي وبالنصب في
خيرا وحذف الضمير مفعول رايت والذي في اصل سمع من كتاب ابن السني
كانت وهو ابن اسحاق ورفع الذكور بتابع سبق من كل لسن يعني الطير
لراي ابي الحوي خيرا رايته ويجوز النصب على حذف رايت اذا فاله في
خيره نكتاه اي رايت خيرا يكون رايته المذكور نعت محله قضية
لا محل لها قوله وفي رواية عوف قال الحافظ هذا يوهم انه والذي
يتبادر من حديث واحد اختلفت رواته وليس كذلك بل هما حديثان
في السند والمتن وهذا لقول نفر كره بعضهم ذكرته ولا ثاب قوله
نوتاه بضم النون وتشديد الواو بالنصب لكن سبق لنا عن طرق الفوائد
نوتاه بتاء بين سبق الفاعل ولعله كذلك في نسخته والا فالذي
في كتاب ابن السني كما ذكرنا الم هنا والله اعلم فصل
الحث على الدعاء والاستغفار في النصف من الليل قوله روينا في
صحيح البخاري ومسلم الخ وكذا رواه اصحاب السنن الاربعة من حديث
ابي هريرة زاد النسائي حتى يطلع الفجر وزاد ابن ماجة فذلك كل ليلة
يستحبون صلاة احد الليل فقال وذكر ابن السراج وزاد ابن ماجة فاذا طلع الفجر
احد ينزل ربنا تبارك واسمائه وتعالى اي ينزل امره ورحمته
او ملائكته وايده بعضهم بالحديث الصحيح عن ابي هريرة وابي سعيد
ان الله عز وجل يقول حين يمضي شطر الليل الاول ثم يامر مناديا
ينادي فيقول هل من داع فيستجاب له الحديث رواه النسائي وقد
وقال الخطابي ونسبه الى مالك انه جاء على سبيل الاستعارة والمراد
الاقبال على الداعي بالاجابة واللطف والرحمة وقبول المعذرة
كالموعاة الكريمة التي اذا نزلوا بقرب محتاجين ملهوفين
سقنعين وفي شرح مسلم وشرح محمد ابن عبد الحق قال القرطبي
في المفهم وهو يرفع الاشكال ويوضح كلا الاحتمال وان الحديث الاول
فلحديث نصائح اي ينزل ملك ربنا قال وقد روي ينزل بضم
الفوقية وهو بين ما ذكرنا انتهى فعلم من هذا الحديث وسنه من
احاديث الصفات وابا بها من الصفات شهور ان لا يجب ظهور

الكلف

السلف وبعض المتكلمين من الايمان بحقيقتها على ما يليق بجلاله
تعالى وان لها معاني التعارف فحقها اجراؤها على ظاهرها في تاويلها مع
اعتقاد تنزيهه سبحانه عن سمات الحدوث وفي ترتيب
اكثر المتكلمين وجماعة من السلف وحكي عن مالك والاوزاعي انها تؤول
على ما يليق بحسب مواطنها فعليه الجمهور تؤول بيت وتفسير وذكر
ما قدمته انتهى وسنه كثيرة من كلام محققي التابعين ان
الله تعالى مستقل على عرشه بتلك الهوام كما هي والصورة والشعر
والقول لا استواء على العرش في الاستقرار فالمراد بما ظاهر بما يلزم
عليه محالات فلعينة متكلمة اشياء كثيرة بالاجماع فامعلوم ذلك
جميع السلف والخلف الى صرف اللفظ عن ظاهره وانما اختلفت فيه
هل نعرفه عن ظاهره محتجين ان الله سبحانه سمى ما يليق
بجلاله وفقه من غير ان نؤوله بشيء اخر وهو مذهب اكثر السلف
ونبه تاويل الاجمالي اوضح تاويله بشيء وهو مذهب اكثر السلف
وهو تاويل التفصيلي ولم يريد ولا ذلك فالذي السلف الصالح
معاذ الله ان يظن بهم ذلك انما دعتهم لذلك الضرورة فاضطرهم
المستند الهوية وغيرهم من فرق الضلال والاستدلال على
معقول الشاهد فتصدوا ردهم وابطال اقوالهم وتداعت ردهم
سهم وتاوكت الى ما كان عليه الصالح السلف الصالح من منع الضلال
وعدم المبطلين تاويلا فنافي ذلك وقد اتفق سائر الدلل على تاويل
ربهم معكم اينما كنتم وقوله ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم
وهذا الاتفاق يبين صحة ما اختاره المحققون انا لو تركنا
الراجحون في العقل الجلالة كذا نقل بعض المحققين انا جميع
متفقون على انه يجب ان اختلفوا في الاجمال والتفصيل
لكن نقل القاضي عياض في باب اثبات القدر وفيه شيخ
ادم موسى عن الشيخ ابي الحسن الاشعري في ما بينه من اصحابه ان
الصفات سمعية لا عقلية الا من جهة المنع تشبيها صفات ولا
نعلم حقيقتها وذكر مذهب السلف من امرارها وتفويض الله تعالى
من ظواهرها ومذهب الخلف من انها تؤول على ينتهي اللغة وبه
يعلم ان المراد بالكلام في الكلام الكثير العلم لا انه نقل الجمع كما يسبقه
كلام القاضي نبع الله به واختار كغيره من محققي السلف حرص عدم
تعيين التاويل في شيء معين من الايات التي تليق الله تعالى ويكون
تعيين المراد بها الى علمه تعالى وعلمه توسط بين الذهبين
واختار ابن دقيق العيد توسطا اخر فقال ان كان التاويل
من الهام البين الشايع فالحق سلوكه من غير توقف او من الهام
الغير الكافي فالحق توقفه وان استوى الامران واختلاف جوازه
وعدمه مسيلة فلتبية اجتهادية فالامر فيها البين بالخطر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشبهة للمعتزلة وبما تقرر علم بطلان اعتماد تلك الظواهر
وانه تعالى منزه عن الجهة والمكان والجسم وسائر ما يوهمه ظاهر
بعض الاحاديث مما لا يليق به وسيم الاسلام احمد رحمه الله فيه وما نسب
اليه بعضهم من القول بالجهة او حكوا كذب صراح عليه وعلى اصحابه
المعتمدين كما افاده ابن الجوزي من اكابر الحنابلة وصرح في كلام
جمع محققين بانه افترى عليه بعض الجهلة او لعصبية او لذا لعلماء وقد ثبت
ان ظاهره غير مراد فعليك بحفظ هذا الاعتقاد واحذر ربع الجهمية
والحشوية ارباب الاسناد قوله تبارك وتعالى تنزه عن سمات
حدثه في الحدوث وغيره والفضل بين الفعل وتعلقه اشارة
الى انه ليس المراد بالنزول منه تعالى ظاهره تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا قوله الى السماء الدنيا روي بسيط مثل السماء العليا الى السماء
وتاويله انه ينتقل من متعلق صفات الجلال من القهر والانتقام
الى متعلق صفات الجمال من الكرم والرحمة او ينتقل بلا تكييف
من تلك السماء العليا الى السماء الدنيا قوله حين يبقى ثلث
الليل في رواية الاتية حين يمضي ثلث الليل الاول وفي رواية
بعد ما اذا مضى شطر الليل او ثلثاه قال النووي هذا في
الصحيح حين يبقى ثلث الليل الاخر كذا قال شيخنا الحديث وهو
الذي تظاهرت عليه الاخبار بلفظه ومعناه قال ويحتمل
ان يكون المراد بالثلث الاخر الذي منه بعد الثلث الاول وقوله
مدبر لو في بعد الثلث الاخر قال الم يعد نتيله تلت
يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اعلم باحد الامرين
في وقت فاخبر به ثم اعلم به ومع ابو هريرة الحديثين فنقلهما
جميعا ومع ابو سعيد الخدري خبر الثلث الاول فنقله فاخبر به
مع ابي هريرة فاذكر مسلم في الرواية الاخيرة وبعد الظاهر وفيه رد
لما قاله النبي القائل بمن نقص بين رواية الثلث الاول وكيف
وقد روي انها سئلوا فيه عجيبة باسناد لا مطعن فيه
على قصة بين ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهما امتي وجري
عليه ابن حجر في شرح المشكاة فلا يحتمل ان يتكرر الترول عند
الثلث الاول والنصف والثلث الاخر واختص زيادة الفضل
به لان الدعاء فيه اخلص الخشوع فيه وقد رجحه تعالى على
الاستغفار بالاسحار ولا شك ان الصحيح غير على رواية امتي
وقع به ابن حبان بانه يحتمل ان يكون الترول في بعض الليالي
هكذا وبعضها هكذا قوله فاستجيب له بالنصب فيه وفيما
بعده لوقوعه في جواب الاستفهام قوله وفي رواية لمسلم قال
انما فعله ابو عيسى الترمذي ايضا قوله ان الملك اتى قال الم في

بعده

بعده مكة اموفي لا صوله الرعايات سكر تلك كيدو التعظيم قوله
تلا يزاد كه لك الماخوذ فيه دليل على ان اداه وقت الرحمة الاطف
اشارة الى ضياء الفجر وفيه الحث على الدعاء والاستغفار في جميع
الوقت المذكور الى اضاءة الوقت وفيه تنبيه على ان اخر الليل
للصلاة والدعاء غنيمة من الطاعات افضل من اوله انتهى قوله
وفي رواية يحيى لمسلم وابو حسان الشامي وابن خزيمة قوله ورويناه
رواه النسائي في اوده والترمذي قال في السلاح والحفظ لكن يدل وكذا
رواه النسائي وابن ماجه والمستدرك وقال الحاكم صحيح على شرط قوله
اقرب ما يكون الرب اي رضاه وانعامه قوله في جوف الليل
خبر اقرب اي اقرب منه من العباد بالفضل والامداد كما يدل جوف
الليل الاخر اي لانه ساعة التجلي الخير منه بالترول نبات وجعل
ان يكون حال الاخر اقرب اي تاليا لا في جوف الليل من يدعوني الاجرة
سوت سيد الخير اوصل العبد اي تاليا في جوف الليل واعطيه
مستغفر على بحر توكل ضرني زيادة تاليا اشارة الى ذلك الليل وجه
الله قال والاخبار بالمسئلة جوف الليل على ان يضعف الليل
وجعل الحاضف جوف الليل والقرب يجعل في جوف النصف
الثاني بابتداءه يكون من الثلث الاخير وهو مؤيد لما تقدم انه
من ربه يعود ساجد لله لان بعد اوقات محل خاص بوقت لا يوقف
على فعل الليل لوجوده ولا يسبب بل من ادركه ادركه ثم من
وجاء من يه فيناسب كل عمل ذكر فيه وقال الطيبي لان رفع الله
حاله في الحساب فتقرب رحمة الله من المحسنين سابق على
حالهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم باحسانهم قال تعالى واسجد
واقترب رضيه ان يوفيهم الله وتلطفه واحسانه سابق على فعل
العبد وسبب له ولولاه لم يصر من الانسان احسانا انهم والوصه
فيه اشارة الى كمال شان الذكر ونور من يسعد به اي ان استطعت
الانتظام في سلك الذاكرين لتجد نعم فكن والتعبير به ابلغ
من التعبير بقوله ان تذكر او يكون ذلك نظير قوله وانه لما قام
الخ من وانه لما قام الخ كذا في فتح الاله قوله قال الترمذي حديث
حسن قال في المشكاة وقال اخر الترمذي حديث حسن صحيح غريب
اسناده قال الشارح رضي الله عنه مجهولا شافي اسن وسنن الترمذي والعقيدة
كما هو مشروع عليه تعالى الوفي جميع ساعات
الليل لا لمسئلة رجاء ان يصادفه ساعة الاجابة قوله رويناه
في صحيح مسلم اخرجه ابن حبان في صحيحه قوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وذلك الذي المذكور من اجابة الدعا في تلك الساعة لا تختص
بليلة مخصوصة بل يحصل كل ليلة من فضل الله تعالى وسنة تلك
هذه الامة فينبغي تحري تلك الساعة ما امكنه في كل ليلة اما
باحيا جميع ساعات رجا مصادفتها واحيا هذا الحديث من فضل
الليل على النهار لان كل ليلة فيها ساعة اجابة وذلك في النهار
ليس الا يوم الجمعة فتعد

فصل

اسما الله الحسنى
قال الله تعالى ولله الاسما الحسنى قال تعالى ما رجل الله
تعالى في صلاته وسنة دعا ارحمني قلت لا يوجد الليس يزعم يجحد
واصحابه يعبدون ربا واحدا لا الا هذا يدعوا تنبيه قرئت
والدعا الاسما قيل للتبرك بها وما جاء التوقيف وقيل للتحسين اي
كل اسم حسن ويبنى على ذلك اختلاف في تعيين تسع اولا تعالى الجمل
يتبع رعلى الحسن يجوز الحاق ذلك لتعريفي في كتاب الرواية
من الفتح وانت خبير انه لا تعيين على كونها للحسن جواز اطلاق
سالم يرد به توقيف فيجوز ان يكون من اسما المراد به الحاص
وبه ذلك على ذلك قول ابي حيان في البحر وكون الاسم الذي يا بر
تعالى ان يدعى به حسنا وما قرره الشارح ونص عليه في الملائمة
انتهى من غير ان يشهد ذلك على كون الدعا للتبرك فانه قال
الماوردي فالمراد بالحسنى في الاسما الحسنى هنا معنيان وجهان
احدهما ما سالت الهية لتوسل من ذكره بالعفو والمغفرة
والرحمة وقول الحفظ والثاني ما سالت وما اتى بسبحتها انتهى
ولعله ومنها صفات يتم طريق المعرفة به وهي تسعة
العقد بها الاول تبل الاشي والباقي يعرفنا كل شي والثاني الذي
لا يعزبه شي والثالث الذي لا يخفى عليه شي والرابع الذي لا يموت
والخامس الذي ليس كمثله شي وهو السميع البصير الذي لا يعزب
عنه شي والسادس الذي لا يستغني عنه شي شي والحسنى لهما
تانث الاحسن وصف اليم الذي لا يعقل ما وصفه به الواحد
كقوله تعالى فيها ما يشتهي الانفس وتلذ الاعين ولو صح ولو ما على المطابق لجمع
لكان الحسنى على وزن اخرى كقوله تعالى فعدة من ايام اخر لان
جمع ما لا يعقل يجيء فيه ويوصف بجمع المونثات وان كان المفرد
مذكرا قال الرازي مطلقة والاسما هنا حتى المسميات اجماعا
من المتاولين لا يكن غيره انتهى ولا يجوز تسميته تعالى بالاسما المشتبهة
بصدور والمراد منها الالفاظ التي تطلق على الله تعالى وهي
الاوصاف الذاتية على تعالى والصفات لا تعتبر الموصوفات
لا يقال هاريدا لتعتبه الكشاف لكن انتهى قوله ان الله
الى اخره

الى اخره وان الله عالم بدليل ان الذات لا يختار وصف بها لان غيره
بلا دليل في كل اسم وارد بشرطه منها هو من ثبت الله وانه رسول الله
لا ما نبت اليه فكان هو الثابت وحده والاسم الاعظم عند اكثر العلما
وعلى رسم الاجابة بكيل لمستدعي شرط الدعا كما اجتناب
الشبهات فضلا عن الحرام قوله ساية الاولى ان الغيب بيد الله فيه
وفي نسخة من الترمذي شيخ عليها الجلال السيوطي وغيره واحد وقال
الرافعي في شاهيه انه قال ساية غير واحد ليلا يبقى عاية ملا النتر
وفيه زيادة ربع الاشتباه فتد بتشبيه في الخط شعة وتسعين
بسبعة وسبعين اي بتقديم السين فيهما سبع وسبعة وتسعين
بتقديم السبعة في الاولى والثانية وعكسه اي وجريه ذلك مقا
يريده به ذلك لعلم الاحتياج الى ذكره اذا الاصح عند اهل السنة ان اسما
الله تعالى توقيفية ولا يجوز ان يخترع لها اسم او صفة بردبه توقيف
وان صح معناه قال ابن العربي هذا من الكفار في اسمائه اي التوقيف
عليه في قوله تعالى وذروا الذين يلحدون في اسمائه وقال اي
وانما لم يسموه ذلك لانه لا يدخل فيه اراد توقيفي وتنبيه
لا اسما الا كونها لا معنى لها او انها اسما كيفية كالعظيم والكبير
او كمية كالواحد او زمانا كالقديم والباقي او مكانا كالعلي
او منعما كالكريم والودود قال الخطابي قال الرازي قال اصحابنا
ليس لها معنى حاز اطلاقه عليه سبحانه فانه اطلاق الاسما
كلها ولا يجوز ان يقال انها مترادفة والكلام والعلم للعلوم
باسر ما لا يجوز ان يقال فيه معلوم وان كان ورد نحو معلوم او مولا
كلها ونحوه ذلك وعلى سالم تكن تقلها الا ان ورد بصيغة لا على وجه
المثابة في الكتاب والسنة ويطرق لاحد خلافا لمن شرط توترها
او اجمعوا وتم بكيف ورود الاصل من مقدور او مشتق واطلاق اسم
او وصف لمعبود مقتل العباد ما يليق بجلاله المعظم على جهة
كونه اسما او وصفا فعلا حتى يرد بلفظه ولا يجوز على سبيل
المثابة كما انتم تزعمونه ايمن الزاعمون لان المثابة تستدعي
التجوز وما اطلق بطريق التجوز لا يكون حجة في الاطلاق بطريق
الحقيقة وقيل ان قوله ساية الا واحدا كما يدل عليه قوله اي جمع ليلا
يرادي الاسما او يهتقص واستشكل بانه قد زيد على ما ذكر اسما كثيرة
في السنة واجيب بان معقول الجنة ورفع جزا لكثرة وهو قصاد لكن
العدد فنا ان فلا ما لتقص عند لدخول الجنة لانه الزيادة لانها
فيها وانه اذا وجدا لدخول ثم وجدت زيادة اثبت عليها في الجنة
درجات فيها والظاهر انه يحصل ذلك سوا اعطا ما نقلنا في حديث
الوليد وغيره او من غير ما دل عليه الكتاب والسنة ثم اختلف

انما العدد المذكور مثل المراد به الحصر فيه وانما اكثر من ذلك ولكل اختصت
بعدده بان من احصاها دخل الجنة فذهب الجمهور الى الثاني ونقل ابن
في شرح مسلم اثبات العدد عليه قال والمراد الاخبار عن دخول الجنة
بادعائها لا الاخبار بحصر الاسماء ولذا جاء في الحديث الاخر اسألك
بكل اسم هو لك سميت به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك
ويؤيد ذلك ما نقله ابو بكر بن العربي الثاني عن بعضهم ان لله تعالى الف
اسم قال كابي الجزي وبعد ذلك ينبغي انتهى قال القرطبي والجملة
خبر مبتدأ المحذوف المذكور في الجملة الاولى غير ان هذه الجملة هي المقصودة
بجميعها والجملة الاولى مستقلة لان مفهوم ما حصر الاسماء في ذلك
العدد انتهى وهذا اكثر الثاني مثل لزيد مائة دينار اعدها للصدقة
عليه فيه قال في الحرز واجيب بجواب اخر من احد معان
ان قوله من احصاها دخل الجنة في موضع الوصف كقولك للامير عشرة
غلمان يكفونه مهماته بمعنى ان لهم زيادة قرب واشتغال بالمهمات
وان هذا الذكر من الغلمان الخلاص لان لا يوجد الهيئة من غير مقدار
للخبر فان قيل مع ما لا معلوم خارج من هذه الجملة ولكن يعني لها
سواء هذا الشرف وان كان راجعا لا تكليف بعلم انه مما يحتمل يعرفه
بعض بني ادم وان سبب لكرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل
ان من خاف من ابليس اماتها به لا يدخل تلك
يحتمل ان يكون خاصا بها ويكون زيادة شرف الشعبة والشعبة
وحلالها بالنسبة لشعداده وان يكون ولعلا سيما الا يوزنه بعينه
الانها ودفيه شروطا يتوقف عليها حصولها الاجابة
ثانيها ان الاستيا بحصرها في التسعة والتسعين والرواية
الثانية على تسعة اسماء يزيد لورد في الصحيح ولا مانعة من الاضراب
والتعبير وقد ذكر بن حجر ثم بحر ثم ان في اسمائه ما متعددا وهذا
اشتباه منه اذ بعضهم حمل الخبر على الحصر ولما الم يعينه اولى بعلمه
لما ذكره الحسني ولا يجوز ان الجواب الثاني من جهة لصحة
الاسماء الم لان يثبت ان الكل موجود في هذا العدد وقد تحيل الحسني
اذ من حيث الاشتراك على تعيين ولا الاقل لست واما قد ارنا
بالدعاء لاسماء المشهورة على الكيفية المذكورة على لسان نبيه
صلى الله عليه وسلم انتهى وشاب اراد به قوله تعالى لا ان يقال
ولا والاقتصار على الذكور في حوالي الترمذي ولم يعين قال الله في
عليه من مجموع شرح المشكاة وقال بعد الترب وقال ابن حلبي
البري ياخص هذا العدد اشارة الى ان الاسماء لا تؤخذ قياسا
وقيل الحكمة فيه انها في القرآن كاني بعض طرقه وقال

اخرون

اخرون الاسماء الحسنى مائة على عدد درجات الجنة اسألك بالله
تعالى منها بواحد وهو الاسم الاعظم ولم يطلع عليه احد الا انه قال
مائة لكن واحد منها لله وقال بعضهم ليس الاسم لكل الماية
مخبئا بل هو كالدلالة وبه جزم ابن حبيب فقال الاسماء الحسنى مائة
في عدد درجات الجنة والذي يكمل الماية الله وهو يدعوه تؤمن تعالى
وله الاسماء الحسنى فادعوه بها والشعبة وتشعون لله ذي ابنه
عليه وبه تكمل الماية ونقل الفخر الرازي هذا الاكثر ان الحصر فيها
على اربعة اقرب منها ما يدل على الذات مجردة كاسم الله تعالى على
قول من يقول انه غير مشتق لانه يدل على الوجود الحق الموصوف بالوحدة
بالكمال ودلالة مطلقة غير مقيدة بقيد ومنها ما يدل على صفاته
تعالى الثابتة له كالعالم والقادر والسميع والبصير وتسمى صفات
الجمال ومنها ما يدل على سلب شيء عنه ومنها ما يدل على
صفة من صفاته كالخالق والرازق وتسمى صفات الافعال
قال القرطبي في المفهم وهذه الاسماء الاربعة لازمة محصورة
دائرة بين النفي والاثبات واختير منها محمد ما كذلك انتهى وله
ايضا ترجيح الوتر بتنوع الواو وكثرة ما تفرد وبعضه الذي لا شريك
له ولا نظير في معنى يحب الوتر بتفصيل الوتر في الافعال وكثرة
الطاعات جعل الصلاة خمسا والطهارات ثلاثا ثلاثا وقدر ذلك
وجعل غير عظيم مخلوقاته وترا منها السموات والارضون
والبحار وايام الاسبوع وغير ذلك ونقل بعضه منصورا في مجيد
الله بالوحدانية والتفرد بخلقه كذا في شرح مسلم لهم مع
يسير اختصار وقال القرطبي الظاهر ان الوتر للحسنى اذ لا مزيد
جزي ذكره يحمل عليه فيكون معناه انه يحب الوتر ويؤمن به وامره
بالعزب والصلوات الخمس ومعنى محبته لهذا النوع انه امر به
ورتبه عليه قوله هو الله الذي لا اله الا هو قال البيهقي هو
سبحانه الله جملة لا اله الا هو صفته والرحمن في اخره خبر بعد خبر
والجملة مستانفة اسالبيان كيفية تلك الاعداد وما ساتي في
قوله ان لله تسعة وتسعين اسما ذكره تنظرا الى الخبر قلت
او بالنظر الى العدد اي العدد الذي ذكرته هو الله ثم نظر ما سر في
قوله تعالى في قل الله ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى
بيان كيفية الاحصاء في قوله من احصاها دخل الجنة وانه ليس
بحصر ما للتعبير راجع الى اسمها الذي دل عليه بانه لا يقبل الزيادة
تسعة وتسعين اسما قيل وتلك الاسماء ناجيت هو الله

تعلى عما لا يليق بالشان والله سبحانه واسمه الذي لا اله الا هو خبره
والجملة خبر الاول ويجوز ان يكون الرحمن خبره والهو بدل او بيان اصله سمية
الله واختار ابن حجر في شرح المشكاة الوجه الاول وجه وقال الجملة بدل الله
الاسم سمية لبيان تفصيل تلك الاسماء المذكورة اولا لا هو المقدر
ان الاجمالية تفصيل او فرع في التفسير اشرة تلفت الله عنه اجمالا
اسالك او لبيان الاحصاء في قوله من احصاها وخلا الجنة اه فيه نظر
لان الاحصاء محتمل في المراد به على خمسة اقوال ولم يبين انه على اي
قول منها في صحة تخريج جميع ما ذكره على قول منها كما لا يخفى المتبادر
اليه فيه بعد وتكلف على ان الاقتصار على بعض قوله اي لانه تعالى
ذلك القول اقتصر واقتصر الرواية فلذا كان الوجه هو التخريج الاول
اشق الاسم المحدود في بداية الجملة من اسماء الله تعالى هو الله دون سائر
والله لا يدل عليه روايات اخر منها يا ذا الجلال والاكرام الذات
الجامع للصفات الكمالات الرحمن الرحيم مما اسمان بنيا المبالغة
من صيغة رحم اما بعد نقله الى باب فعل كشرف او تنزيلهم منزلة اللازم
والرحمة لغة رقة قلب وانعطاف يقتضيان التفضل والاحسان
على من رق له واسمان الله تعالى ومعناهما وتعذر بالنظر الغايات
التي هي افعاله دون المبادي التي هي انفعالات ورحمة الله تعالى
للعباد اما ارادة الانعام عليهم ورفع الضرر عنهم فيكونان من صفات
الذات او نفس الانعام والدفع فيكونان الى صفات الافعال
والرحمن اوفق من الرحيم لزيادة البناء وتقدم الرحمن لانه لا يطلق على
غيره سبحانه وقول اهل البادية مخاطبا لمسيلمة وانت فمنا
الوري لا زلت رحمانا من تعنتهم في كفرهم الملك اي ذو الملك
والملكوت وفي اختياره على المالك اشعار بانه ابلغ منه ثم انه اذا
كان عبارة عن القدرة والايجاد والاماتة والاحياء كان من صفات
الذات لا لقدرة واذا كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالخلق
والايجاد والاماتة كان من صفات الافعال لا لمالك وقد الملك
للاشياء الخروج من العدم الى الوجود بالخلق والايجاد
والاماتة من الوجود بالعدم والاحياء والاماتة والاحياء
الانبعاث والاماتة الانزجار

بما كسبت فيرجع الى القول وقيل قتله موسى متعمدا من الامر اي امر
غيره من الخوف ومن الامانة اي لامين الصادق وعده فايد ان الباس
حقا مرجيث ان المضطر لا يجوز في استاذه الحسي انتهى وقيل مواقيام
الهيمن مع ان سيجيء بلاء خصاء العلم عالا لشيخ التوبة اشارة
الا زلزال المراقبة والمشاهدة لا يقبلها مولا الشيخ والمتصل للتول
صبح وصمه لبلا كان من الاسما المركبة من معنا والحيي والمنعمل
الحيي اي الغالب الذي لا يغلب من قولهم هوا اغلب براي من
من رصص حديثي ونعت شرعي وقيل القول الشديد من قولهم بعير
جراء اي قوي واشتد وسه قوله تعالى فعزنا بثالث اي قويناه وقيل
موصنه وسيتيسر لوصول النبه الجبار يتا مبالغة من جبر وهو في
الاصل مثل الشي بضرب من الكبر ثم يطلق تارة في الاصلاح المجرد
وتارة في قهر المحمود ثم يكون غير محمود ات لعلو لا بالقهر ست عنه
من صفات الافعال وقيل معناه حامل العباد على ما يشا لا انكال
لعباد فيما اراد فرجعه في صفات الافعال والارزاق والاعمال فيعان فرام
المتعال فمن بيانه كبر اكبر ويرى غير قصد لقاصد من فيكون
متكبر فيكون من صفات ذات المتكبر هو الذي يرى غيره بالاهانة
اي انه نظر لمالك الجميع وهو في الاطلاق لا يتصور لا يتصور
تعالى فانه المتفرد بالكبرياء والعظمة بالنسبة الى كل شي من كل وجه
المتكلف في اظهار ما لا يكون والملائمة كذلك متبع في صفته تعالى
وجه الكمال الا الفعل الذي يعاني الجعل يكون مجعول بعد الفعل
وفي ما لا مجعول له وانكار كون الشي وقل من لا مجعول له اطلاق اللفظ
واريد به المبالغة والكبار في نظره شاب في ملابس على به ندحاد
لشي في المتكلف لا التشعر في التكبر وقال الشيخ الاكبر التجبار في قيل
في التكبر التفرد والتخصيص بالكبر بما الذي هو فعلة اسم
تعالى

تعالى لانا النقاص ولا تتكلف ايضا المتفرد بالكبر بما لا يليق ذلك
غيره انتهى الخالق الباري المصور قيل بتراوبا وموهوم الخالق
من الخلق فاصله التقدير المستقيم ويستعمل بمعنى الايجاد والايجاد
الشي من غير اصل كقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التكوين
كقوله تعالى خلق الانسان من نطفة وبمعنى التصوير كقوله تعالى
واذ تخلق من الطين كهيئة الطير فالباري من البراء وهو ضد الخلاف
الشي من غيره اما على سبيل التفصي منه ومنه بري فلان من مرضه
والديون من ذمته او على سبيل الانشا ومنه برا الله النسمة
وهو الباري لها وقيل الباري الذي خلق الخلق بريا من التفاوت
وانشا من الخلايق بالنظام الكامل وهو ايضا ساجود من معنى
التفصي والمصور يبدع صور المخلوقات وترتيبها فانه الخالق
للشي بمعنى انه منشيه وموجده من اصل ومن غير اصل وبادية
بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت والاخلال
ومصوره بصورة ترتيب عليها خواصه ويرتبها كما له وقيل الخالق موجد
الخالق الباري موجد النسمة والمصور مظهرها والاسماء مرصفات
الانفعال اللام الا ان فيها الخالق بالنسبة درجة الترتيب على مصر
لانه يكون التقدير اولا ثم الاحداث على الوجه المقدر ثانيا
ثم التسوية والتصوير ثالثا فان قدر بالموجد والاسماء الاخرى
بالتفصيل له فان الخالق هو الموجد بتقدير واختيار سوا كان
الموجد مادة او صورة ذات او وصفا ثم الباري للصور وكون ابدا له
بالي الوقت العفار في الاصل بمعنى الستر ومنه بمعنى ستر
الشي بما يصونه وسه الغفور ومعناه انه ستر الشايع والذنوب
باسبال الستر عليها في الدنيا وترك المواخذة بالعقوبة في
الاخرى ويصون من دارها ذنوب من صفات الافعال وقد جاها
التوقيف في التنزيل بالغفار والغفور والغافر والفرق بينهما
ان الغافر يدل على تقاضيه بالمغفرة سلفا وبما يدل على لزوم
مع المبالغة والغفار ابلغ لما فيه من زيادة البنا ولعل المبالغة
بالغفور باعتبار الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية وهو تناسي
الشرك لذلك المبالغة في النعوت والافعال وقال بعضا لعلمين
انه تعالى غافر لانه يزيل بعصمتك من ديوانك وغفور لانه
يستبي الملائكة والغفار لانه يستبيك دنبك حتى كانك
لم تفعله وقال اخر غافر لمن لم علم التقيين وغفور لمن لم غير التعبير
وغفار لمن لم حق التقيين وساذكر في من قول الحسين في شرح الحسن
الغفور بمعنى الغفار لانا لتاسيس عند المحققين هو الطريق الاولى في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الخالق هو الذي لا موجود الا وهو مبدوء عنه وكذلك سحر لتقايله
عاجزي فتمنعت درجه في صفة الخالقية فيكون من صفات
المعاني وقيل هو الذي اول الخلائق وقيل هو الذي يصورهم بالملائكة وغيره
وحصل لارادة من خلقه طوعا او كرها فيكون من صفات اسما الافعال
والقادر الخالق بالارادة وقدرته الله في حكمه في مخلوقاته على وفق
ارادته الرزاق كثير الخير دائم العطاء وهو من صفات الافعال
والمسية التي يفوض بكل موهوب شيئا لما هيه بنوعا مسبب
ولا يتمكن ان يسمى رزقا بالاذن تقررت مواهبه في انواع العطايا
وقدمت فوائده والمخلوقون اما يسيون مثلا او نوعا لا وجاء دون
حال ولا يكون ان يسمى شيئا لمرض وهذه في لسان ولا ما فيه لذة
بلا اذية يسمى انه يكون ذلك كله الرزق الى الخالق الارزاق والاسباب
التي يتعلق بها وهو من صفات الافعال والرزق ما يكون مقدرا للانتفاع
ثم من يكون موقوفا باخذه على وفق الامر فيكون حلالا ومن لم يكن
موقوفا باخذه على خلاف الامر فيكون حراما وان العقول ان الرزق
هو الذي يحل بطريق الكتاب والسنة والاجماع قال تعالى وكاين
من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم وقال صلى الله عليه وسلم
لو تتكلم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير وقيل الاجماع
على ان الله تعالى يرزق الوحوش والبهائم ولا يملك الحيوان غير
الانسان الفتاح اي الحاكم بين خلقه من الفتح بمعنى الحكم
وهو رب الفتح بينك وبين قومك بالحق ومرجعه اما الى القول
الفيصل اي فيكون من صفات المعاني او الافعال المتعلقة بالعالم
من العلم وقيل هو الذي يفتح خزائن رحمته على اصناف خلقه
بركته وقال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها
وقيل بمعنى مبدع النصر والفتح وصاحبه الفتح بمعنى النصر
قوله تعالى ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح وقيل هو الذي يفتح على الناس
باب توفيقه وعلى الاسرار باب حقيقته اي فيكون من صفات
الافعال العليم بناء اسما لغة اي العالم بكل شيء من الجزئي والكلي
المعدوم والموجود الماضي والحال والمستقبل وما يكون ولا يكون كيف
يكون لو وجد وهو العالم والعلام من العلم وهو من صفات الذات
من العاقل والعارف والفطن لتعلق ذلك بعلم المخلوق الضروري
والكسبي ولا يعلم من ذلك وغيره علمه تعالى كسبي ولا ضروري
بل صفة ذاتية قائمة به سبحانه وتعالى

الرزق

الرزق للسماء والعنوي على من يشاء من عباده بحكمته وسعه على
من يشاء بربوبيته كما ان الهم يتولى سبحانه وتوسط الله الرزق لعباده
لبعض الاحيان الاية وقوله صلى الله عليه وسلم سؤل الله يتبارك
وتعالى ان من عبادي المؤمنين من لا يصلح ايمانه الا على الغنى
ولو افقرته لفسد ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا على
الفقر ولو اغنيته لفسد ذلك الحديث وقيل الذي يقبض الارواح
من الاشباح عند الممات وينشرها في الاجساد عند الحياة وقيل
يقبض القلوب ويبسط تارة بالضلال والهدى واخرى بالحقيقة
والرياضة بما من صفات الافعال قال بعض العلماء يجب ان
يفرق بين هذين الاسمين ولا يفصل بينهما ليكون اشارة الى الفكرة
على الضدين اي الايمان بكلاهما بلا هل لاخرى وهو على الحكمة
والله يقبض ويبسط فاذا قلت القابض بمعنى امسك قصرت
الصفة على المنع والحرمان واذا جمعت اثبت الصفتين ولكلا القولين
في الخافض الرافع والمعز والذل والضار والنافع والمذل
والمحيي والمميت والاول الاخر والظاهر والباطن خافض
هو الذي يخفض المنخفض ويرفعه او يخفض الكفار بالخزي
والصغار ويعز المؤمنين بالنصر والاعزاز او يخفض اعداءه بالابعاد
ويرفع اولياءه بالتقريب والاسعاد او يخفض اهل الشقاوة والاضلال
ويرفع ذوي السعادة بالتوفيق والارشاد وهما من صفات
الافعال المعز الذي لا اعز جعل الحق والمال يصير بسببه
مرفوعا فيه قليل المثال والاذلال جعله والمنتقمة تسببها يرفع
منه ويسقط عن درجة الاعتبار وهما من صفات الافعال
السميع البصير هما من صفات الذات باتفاق اهل الحق مثبتا
الاثبات على العلم بانكشاف ذاته
فلا يجيب من سمعه الا بسموع ولا من بصره الا بمرئي موجود
لسمع يجوزي ويبصر ما تحت الثرى ولا يحرم من فتنة ارهدين
المؤمنين من الادراك في الحادث الى الله افتقارهما اليهما
بالنسبة اليه سبحانه لان صفاته تعالى مخالفة لصفات
المخلوقين بالذات وان كانت تشاركها فانها تشاركها بعوارض
وفي بعض اللوازم الاترى ان صفاتنا اعراض عارضة معرضة
للافات والانتقاص وصفاته تعالى مقدسة عن ذلك الحكم
الحاكم الذي لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه وسرعة الى القول
الفاصل بين الحق والباطل والبرهان الساطع والحجة الى الفعل
حينما علمت من خير وشر ونوعين صفات المعاني واما الى الفعل

الدال على ذلك كتنبيه الامارات والدلائل الدالة عليه فيكون
من صفات الافعال ثم قالوا قيل لحكيم ما الحكمة فقال الحكيم من
انتظم له ان حكمت الرجل من السداد واحكمته اي منعته ومنه
قيل لحكيم لمنعوه الدابة من التمرد والاضطراب الحرا اي البالغ
في الحدود وهو الذي لا يفعل الا ما تعلمه سعود ونعت به كلمة
وهو من صفات الافعال الخبير قيل معناه اللطيف اي
العليم الموصل للشيء برفق لا يخيل فانه يعني الجهل فيكون من صفات
الافعال وقيل معناه العليم بخفيات الامور ودقائقها وما
تعلقها فيكون صفة ذات وقيل هو في اصله ضد الكثيف
من قولهم انه يحس به فالاية عليه تعالى باعتبار انه
متعال عن ان يحيط فيكون من الصفات السلبية وعليه قوله
تعالى لا تدركه الابصار تدرك الابصار وهو اللطيف الخبير الخبير اي
العليم بحقائق الاشياء وكنهها اذا فهو بما كان وما يكون من صفات
الذات وعلى قوله لا يلك ابصارنا وهو اللطيف يتبادر بان في
ضمائرنا وصورنا وحيث يرتبا قال تعالى لا يعلم من خلق وهو
اللطيف الخبير عليم بورود العلم والاناة الذي لا يجاوزه الصلح
لان العصاة محل استحقاق عقوباتهم مع فاتحة الاضطرار كما قال
تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة
من العصاة فيكون صفة فعل والارادة باعتبار العقوبة
صفة ذات والفعل منه علم شرعي اصلحه كمنع فهو العالم وعلم
حسب في عباد الاديم الحسيب اي البالغ اقصى غايات العظمة
وهو الذي لا يتصور فعل ولا يحيط بكنهه بصر وحاصله اي
التنزيه والتعالي عن اضافة العقول لكنه ذاته
اي الكبير الغفران فيغفر الصغائر والكبائر من العصاة وسيق
الذي سبه دين الجبار الكبير وهو الذي يعطي الثواب لاهل
عباده المطيعين فيرجع الى الثواب وقيل هو المثني على
فيكون الاسم من قبيل الازدواج كما سمي جزاء السيئة سيئة الحفيظ اي
البالغ في علو الرتبة اي صيت الارتفاع الاوج سخطة فيه وهو
من اسماء الاناية الحسيب معناه العالي الرتبة في الكبرياء
والعظمة والكبرياء كمال الذات وذلك اثبات كبرياء انه الكامل الوجودات
واشرفها من حيث انه ازلي غني عن الاطلاق وسائر ما حادث

بالذات

بالذات نازل في حضيض الحاجة والافتقار واسباب اعتبار انه كبير
عن سائر مدة الحواس واداركات العقول وعلى توجيهين توهمت وصفات
الذي وبارئه الشيء الذي الخالق وبارئه البديع الذي لا مثال له في
ايجاده الاشياء عليه سبحانه بكلا من الاعتبارين فانا الاشياء كلها
في علمه تعالى لا يمكن رؤيتها سبحانه وعليه نور بعينه
الى العلم وانه تعالى يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال ما شاء
ويعصي عليه اقوالهم وافعالهم وعليه نور يرجع الى القدرة
من الاضافة هذا وقيل قول الشيخ الم الاية قوله العيث روي
بدله العيث بالفاء والتاء لكن الذي في التنزيل وعلق عليه
الجلالة السيوطي وهذا اليه في السلاح الشكاة والحصر من العيث
بالفاء والتاء والعلم عند غير التنزيل الذي انا رايته الشيخ
يقول رواه التنزيل وغيره اوعند التنزيل في فعل صوته وهذا
اقرب ت ك السيضاوي في شرح المصابيح يقال الشيخ ابو القاسم
اسمعيل ابن محمد بن الفضل رحمه الله يدل العيث بالعين
بالفاء والتاء الكثيرة وقال بكذا سنة في فيكون بعده الستوفات
والاستعفاف اي العيث والعين لما ستعفات واستعفاف فيكون
من صفات الافعال الحسيب الكافي في الامور من حسبني اذا
اعطاني اوكفاني حتى قلت حسبي هو من فعيل بمعنى مفعول كاليم
وقيل المحاسب كالخليط فوزن الفعيلة فعيل بمعنى مفاعل
كالجليس والتدبير فرجعه بالمعنى الاول الى الفعل وسائلنا اليه
نعمل محاسبته عبارة عن الكفاية والى القول ان اريد بها
السؤال والمحاسبة والتعداد ما عملوا من السيئات وقيل التنزيل
والحسيب التنزيل الحليم اي المبعوث بنعوت الجلال وهي المعنى
والملك والتشريع والعلم والقدرة وتحريك الوسوسة الصفات
التنزيهية والتنزيل تنبيه دينا الكبير والعظيم بالكبير اسم
الفاعل في الذات والجليل اسم الفاعل في الصفات والعظيم
اسم الفاعل بينهما الكريم قال البيضاوي هو من صفات الذات
والله تعالى لم يزل ولا يزال كريما ومعناه تنزيه عن النقائص
والصفات المذمومة والتعبير يقال لو كريم وسمه كرام الامور
وسمة الخلق على العين انه كريمة وقيل الكريم الدائم الفضل
الذات الجليل الصفات والقرب قد تعلق الكريم على يدوم
وسمه قوله تعالى واعلم اجرا كريما اي دائما وقيل هو من يتم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قيل السؤال ولا يحوجك الى مسئلة ولا يسألني من اعطى وما اعطى تعليمه
هو من صفات الافعال وقيل هو المعطي الذي لا يستثني في العطاء
وقيل هو الذي يغضب اذا ارتكبت المحارم وقيل هو الذي
يستحي ان يعذب عباده وان كان العبد لا يستحي من معصية الرقيب
الحفيظ الذي يرقب الاشياء ولا يغفلها ولا يغرب عنه مثقال ذرة
وهو يرجع الى العلم المجيب هو الذي يجيب دعوة الداعي اذا دعاه
السائل اذا اعطاه ودعاه ومن خصائص علمه وتحقيق اجابته
لعبده ان يعطي قبل السؤال ويمنحه بعد السؤال الجزيل الوسع
ومن صفات الافعال الواسع فسر بالعالم المحيط بجميع
المعلومات جزئياتها وكلياتها موجودها ومعدومها
ومن صفات الذات وبالجواد الذي عمت نعمه وشملت رحمته
الابرار والفجار ومن صفات الافعال المتكلم بالكتب
ومن صفات التنزيه ومن بعض العارفين الواسع الذي لا نهاية
لزمانه ولا غاية لسلطانه ولا حد لاحسانه الحكيم وهو الحكمة وهو
عبارة عن كمال العلم واحسان العلم وقيل هو الاتقان فيه وقد
يستعمل بمعنى العليم والحكم وقيل هو مبالغة الحاكم فعلى الاول
مركب من صفتين احداهما من صفات الذات والاخرى من
صفات الافعال وعلى الثاني يرجع الى القول الودود وهو
الودود ويعناه الذي يحب الخير لجميع الخلائق ويحبهم في الاحوال
كلها وقيل المحب لاوليائه وفاعله يرجع الى الارادة المخصوصة
في فيكون صفة ذات او فعل مخصوص فيكون صفة فعل وقيل
معناه الودود المحمود مبالغة في الماجد من المجد وهو سعة
الكرم وقال الترمذي هو بمعنى الحليم الرفيع الدرجة فهو فعيل
بمعنى مفعل وقيل معناه الجزيل العطاء فهو فعيل بمعنى فاعل
اسمه ومكن البيضاوي في شرح المصابيح فقال اذا كان معناه
الرفيع الدرجة فهو فعيل مبالغة فاعل فيكون مجيد بمعنى ماجد
وهو المتعالي في ذاته واذا كان بمعنى كثير العطاء فهو فعيل
بمعنى مفعل فانه تعالى يمجد عباده اي يكثر الانعام ما وزار
الرزق عليهم وكلا الوصفين لائق في حقه تعالى انتهى قال
كمال الدين في شرح المختصر وكلا وصفيه من وصفاته تعالى
محتمل معنيين اذا كان في الشيء عليه بذلك الوصف فقد اتى
بالمعنيين فكل من قال انه تعالى مجيد فقد وصفه بانه ممجد
رفيع القدر وانه محمود جزيل العطاء ولذا تسلل المجيد بمعنى ماجد
لكنه ابلغ وهو الشريف وانه مجيل بمعنى مفعل فكان

شرف

شرف الذات او قارنه حسن الفعال سمي مجيدا فكانه يجمع معنى
اسم الجليل والوهاب والكريم الباعث هو الذي يبعث من في
القبور وقيل باعث الرسل الى الامم وقيل باعث الهمم الى الترقي في
مراتب التوحيد ومن صفات الافعال الشهيد من الشهود
وهو الحضور ومعناه العليم بظاهر الاشياء وما يمكن مشاهدته
كان الخبير هو العلم بباطن الاشياء وما لا يمكن مشاهدته لاحساس به
وقيل مبالغة الشاهد والمعنى انه تعالى شهد على الخلق يوم
الالست وهو على الوجهين من صفات المعاني لان مرجعه اما الى
خصوص اضافة انه تعالى عالم الغيب والشهادة والغيب عبارة
عما خفي والشهادة عبارة عما ظهر وهو الذي يشاهد فاذا اعتبر
العلم مطلقا فهو العليم واذا اضيف الى الغيب والامور الباطنة
فهو الخبير واذا اضيف الى الامور الظاهرة فهو الشهيد ثم هو
يرجع الى العلم الحق الثابت ومن صفات الذات وقيل معناه
الحق اي الظاهر لكل ان الوجود الحقيقي حسب تقتضيه الحكمة فيكون
من صفات الافعال الوكيل القائم بامر العباد وبما يحتاجون
اليه وقيل الموكول اليه تدبير البرية القوي القادر
التام القدرة الذي لا يعجزه شيء في حال من الاحوال وقوة
المخلوق متناهية ومن بعض الاشياء قاصرة فالقوة ترجع الى
القدرة قال الشيخ سعد الدين في شرح العقائد في اوصاف
المعاني الثابتة له والقوة بمعنى القدرة انتهى لكن ما سلكناه
من انه اخص وانه مباينة من الاسمين بين الشديد القوة الذي
لا تنقطع قوته ولا تحمله شدة وهو راجع ايضا الى الوصف بشدة
القوة لو لم يجب الشاعر قال تعالى ابدا وقال تعالى ما مس
وقيل متولي امر الخلائق ومرجعه الى صفات الافعال المجيد
هو المحمود المثني عليه الذي يستحق الحمد في السراء والضراء والشدة
والرخاء فهو محمود على الاحوال ومرجعه الى الصفات التنزيهية
المعنوي العالم الذي يحيي المعلومات ويحيط بها احاطة الواحد
بالواحد وقيل القادر الذي لا يشاركه شيء من القدرات
وعلى الوجهين هو من صفات المعاني لانه على الاول يرجع الى
العلم وعلى الثاني الى القدرة المبدئ بالهمزة وقد يبدل واو الوقف
العلم المبتدئ من العدم الى الوجود وهو المعنى بخالق المنشئ الذي ينشئ
الاشياء ويبدؤها ويخلق ويحقق واحدا بعد ابتدا من غير مثال
سبق ما عليه من الاعادة وهي خلق الشيء بعد ما تقادم وزمنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان الافادة خلق مثله لا عينه غير صحيح بل ما قدم بعد وجود
بعاد الى ما كان قبل خلقه قال بعضهم وانما قيل فيهما اسم واحد
لان معنى الاول ثم بالثاني ومرجعهما الى صفات الافعال
اي الخالق للحياة ومعطيها لكل من اراد حلي وجه بريه وقيل
موسى اثبات القلوب بالخلقة احي قلوب العارفين بانواع
معرفته وارقاهم بكلمة الشهادة في لبيان الحيث سوى الو
عليهم شاس الاحياء شاكين شاسبب وبلا سبب وقيل
موسى اثبات القلوب العقلية والنفوس بالبينات الدلية
والعقول بالنبوة ومرجعهما الى صفات الافعال اي الحيوة
وهي صفة ذاتية حقيقية قائمة بذاته لاجلها صح لذاته انه
يتعدد ويعلم ويريد فيقول للشيء كن فيكون واصله حيو وهو اوس
قلبت الواو ياء لاجتماعها ساكنة مع الياء ثم ادغمت في الياء فصار
ومعناه القائم بنفسه الذي لا يفتقر الى غيره والقائم به غيره
والقائم على الامور كلها والناظر فيما قام به وباطنها فهو
العموم فما لا خلاف لا يعلم الا الله تعالى اذ قراره بذاته لا يتوقف
بوجه ما على غيره وقوام كل شيء به اذ لا يتصور لغيره وجود دونه اذ
به لتوقفه تركب من نعوت الجلال وصفات الافعال الواحد
بالجيم الذي عدم كل ما يطلب ويريد ولا يفوته شيء من ذلك وقيل
المعنى ماخوذ من الوجد وقيل النسيان مرادفان خلافا لما
يوهمه كلام البيضاوي ومرجعه الى الصفة التنزيهية وقيل معناه
الحاكم وصفه وجد الله فيدة وعليه فيرجع الى صفات المعاني
الماجد بمعنى المجيد ابلغ الا ان المجيد ابلغ منه الواحد
اي الواحد في ذاته فلا تتكاثر له وفي الاصفية ملا نظير له ونيكه
وملكه فلا شريك له ولم يذكر الم الاحد لانه لم يقع في رواية
التي مذكورة في الدعوات الكبير للبيهقي نعم وقع ذكر فيه
ابن ماجة وعليه فقيل لولا الواحد ولكن في الاحد زيادة تاكيد
في وصف الوحدانية ويؤيدها ما مر ذان من الوحدة اذ
اصل احد وحد بنقلتين قلبت واوه الفا وقيل بينهما فرق
فالواحد في ذاته وصفاته والاحد في وحدانيته فلا
يقبل لمماثلة ويشهد لهذا الفرق اللفظة فلا استعمال في ذلك
الا الواحد فاتحة العدد وتحقيقه انه لا خلاف الاحد ومن ذكر ان
الاحد في الاثبات انما يذكر في وصفه سبحانه على سبيل التخصيص
كما في قوله تعالى الله احد ولا يقال زيد احد بل وحيد وواحد

وسر

وسر ذلك ان احد يفيد انتفاء ما يذكر معه من العدد وتثنيه يعم
ونفي الواحد وقد لا يعم ومن ثم صح ليس في الدار واحد بل اثنان
ولا يصح ذلك في واحد قال تعالى لستن كاحد من النساء اذ لو قيل
لستن بواحد لاوهم والله اعلم والعنوية من ذلك ان احدا ابلغ
منا لانه من الصفات المشتقة التي يتبين لمعنى الثبات والواحد
يراد بها عدم التعدي تارة وعدم الانقسام وانتفاء اخر في الواحد
بكمال اطلاقه بالمعنى الاول والاحد يغلب استعماله في المعنى الثاني
ومن ثم كان الاحاد مع واحدها مثنى ادوشاهد لاجمع احد لانه
لا جمع له وقال بعض المتكلمين في صفاته تعالى حاصله الواحد
باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات ثم بما يرجعان
الى صفة التنزيه الصمد هو المنزه لانه يصمد اليه في الحوائج
واصل الصمد القصد وقال ابن عباس وقتادة هو الذي لا يستند
الذي انتهى سودده وقيل معناه الدائم وقيل معناه بعد فناء
الخلق وقيل المنزه عن الافات وقيل الذي لا يطعم وقيل غير
ذلك ومرجعه الى صفة التنزيه القادر المقتدر معناهما
واحد وهو ذو القدرة الا ان المقتدر ابلغ في المعنى لزيادة البناء
وسبق في باب فضل الذكر كلام في الفرق بين
موقعهما ثم مرجعهما الى الصفات الثلاثة القدم الموجود
هو الذي يتقدم الاشياء بعضها على بعض اشياء لوجود كتقدم
الاسباب على مسبباتها او بالشرف والمرتبة كتقدم الانبياء
والصالحين من عباده على من دونهم او كان كتقدم الاجسام
العلوية على السفلية والمعلولات منها على الساريات
او بالزمان كتقدم الادوار والقرون بعضها على بعض ومرجعها
الى صفة الارادة لان من شانها التخصيص وتكون هذين
المتضايفين لتوقف احدهما على الاخر نزلا منزلة الاسم
الواحد الاول هو السابق على الاشياء كلها فانه موجدها
ومعيدها السابق وجوده بعد ان ينفي الخلق كله ومرجعها
الى صفة التنزيه وقيل مرجعهما الى صفات الفعل اي
الاول باحسانه والاخر بالكل لطفه فالمعان اولا بتدا معروفه
وقطعا في الاية بالواو ولستة اسماء مرتع معناهما
وان كانا يرجعان الى حكم واحد اسم واحد الظاهر الباطن
هو الظاهر بحجته الباهرة وبراهينه النيرة القاهرة وشواهد
اعلامه الدالة على ثبوت ربوبيته وصحة وحدانيته والباطن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المحتجب عن أبصار الخليقة ولا يستوي في عليه توهم الكيفية لنور الظاهر
من جهة البرهان الباطن من الكشف العيان حجب ذاته عن نظر خليقته
بحجب كبريائه وعظمته ومن قبل هو الظاهر بالقدرة الباطن عن
الفكرة وقيل الظاهر الذي ظهر فوق كل شيء بقدرته وقد يكون الظهور بمعنى
العلو وبمعنى الغلبة وفي الصحيح أنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت
الباطن فليس دونك شيء وقد يكون بمعنى الظهور والعلو بما
على غيره لما ظهر وبحكمه بمعنى لا منكر له وقد يكون بمعنى العالم
بما ظهر من الأمور المطلع على ما بطن من الغيوب فوجهها إلى صفات
التنزيه الواحد الماجد الحكم الذي في إصلاح الموفي عليه وحياطته
من لا سبق وجهه إلى سمته الحكم العدل المتعال أي العالي في العلو
والمنزه عن كل ما لا يليق بجلال ذاته وعظمة صفاته الحمد الذي
لا يمكن حمد الوصول إليه ولا يتصور فضلا عن غيره لعلو الموقع وكبريائه
وعظمته وعلو محمده على كل ما يدرك أو يعلم من وصفه وخلقه في صفة
التنزيه ثم يصور حدوث بيانه كما قوله في البيع الرفيع الباقي المحسن
وخالق البر ورسوله من أراد بلطفه وإحسانه قيل هو اسم مطلق قال
بعضهم المحسن المراد به الأسماء المختارة ما يتنزل إلى الذات فكان المنتهى
يتنزل إلى الآثار والأفعال لا إلى الذات أي الذي يثوب على
العباد ويكرر ذلك منه لهم على كثرة العصيان من التوب وهو الرجوع
الله تعالى يرجع بالانتقام على الأمر بذنب تعالى عنه ثم يرجع إلى التوبة
ستوله توبته وحسن أوبته وقيل هو الذي يبشر أحبابه بأسباب
التوبة فيرجع إلى صفة الكرم المنتقم أي المؤاخذ من شاء بأسباب حقوق
الخلق عقوبة كما أراد وبما أراد على ما أراد من نوع الشيء لكريمه غاية
الكرامة وهو لا يجري لعبيده الآن كان من أهل الأسرار فيهم بالانتقام
نفسه لينتقم منها بما أرادت بمعصية أو تركت طاعته بأن يكلفها
حلالا ما حلت عليه ويحرمها المكروه حتى يتبين رب ويصير
محكما طبعا لا تطيعها ترجعه إلى صفات الفعل العفو الذي يمحو
السيئات ويجاوز عن الجاني من غير الأعراض فكان العفو
الذي يمحو بالعفو الدرس وذلك أثره وما بلغ من العفو لأن العفو
يبني على الستر والعفو يبني على محو ترجعه إلى صفة الكرم وعقبه
بالمكلف لأن الانتقام حوط بسوء العبد إلى ربه والعفو زمام يقود
إليه الرؤف ذو الرأفة شدة الرحمة وهو بلغ من الرحيم لمرتبة
ومعنى الراحم من شيء ورفع وسعة من الغيث ومن الرحمن من شيء
فالعرض إلى مجمل المعنى بالنسبة على بيان الرحيم بلغ من الرحمن وهو
قول ليس بمشهور والمشهور أن الرحمن أبلغ اسمي وقيل الفرق بين

الرأفة

الرأفة والرحمة أن الرأفة إحسان مبدأه شفقة المحسن والرحمة
إحسان مبدأه فائدة المحسن إليه ثم الرحمة للإنسان سجية عليه يقال
المراد بها غايتها من الإحسان والتفضل فتكون صفة فعل أو إرادته
فتكون صفة ذات قال في الشكاة الرأفة بالمؤمن الرحمة والرحمة
من أجمل وصفا الإرادة بناء على أنها صفة ذات أي الإرادة الإنعام
وسد كشف الضر ودفع السوء من الخلق والرأفة بزيادة رفق
ولطف تبارك الملك هو الذي بيده مشيئته في ملكه يجري الأمور
فيه على ما يشاء لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه ذو الجلال والإكرام
مجمع الجلال كما دل عليه كلام النشري في التحبير استحقاق أوصاف
العلو وعلى الأوصاف الثبوتية والسلبية وعليه فالإكرام المقابل
للإكرام الفساد بالانعام عليهم وعلى هذا مجرى الغزالي في المقصد
الأسنى وفسر بعضهم بالصفات السلبية لأنه يثبت الله أجل من كذا
وكذا والإكرام بالثبوتية ومن جرى عليه أيضا وقال في شرح
الأسماء الحسنى إما أن يكون الإكرام في الأسباب والكرامات في شرح أنعام ورد
بعضهم الجلال بالصفات الثبوتية والإكرام بالسلبية عكس ما قبله
وغيره مولا من الصفات السلبية بالنعوت بنيت الصفات في الجلال
ونعوت الإكرام قال الزمخشري قال في الحرز والجمع اسم واحد
فلا لما لو به المنفي حيث قال ذو الجلال القريب من الجليل والجلال
العظمة والإكرام إكرام بالتعظيم انتهى قال ... وطلبه في ذلك
التعبير مشارة في الشكاة تنبيه ابن حجر لكن لما كان هنا الإيهام
بدونها يكون الحمد محصورا والمعنى ظاهرا لم ينظر ذلك الإيهام
والله أعلم قسط العادل الذي ينتصف للمظلومين ويدرك بأس
الظالمة على المستضعفين من القسط إذا عدل وإزالة الجور والقسط
العدل اسم مصدر ولا تقسط لا مصدر للقسط لتضاد معناهما أو قسط
بمعنى الجامع أي الكائنات كلها في ذاته وأوصافه وأفعاله ليس
مثله ولا مثل ولا نظير فإذا تدبر من هذه الثلاث أو الخامس للناس
ليوم لا ريب فيه أو لمن شاء منهم أنه هو الذي يؤلف بين أشتات الخلق
المختلفة والمتضادة متجاورة ومتزوجة في الأسس والأفاق
وجمع للحشر الأجزاء المتفرقة المبددة وتجديد تأليفها في الأجزاء
كما كان ثم جمعها وبين أرواحها المتفارقة فيجمعها ثم يجمع للحشر في
سوقت الحساب ليظهر الحق من الباطل العيني الذي لا يحتاج إلى شيء
في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله أو هو الواجب الذي يرى الوجود
المطلق بهذا الاعتبارات المعنى فالذي وجد على كل شيء ما يحتاج

اليه حيث انتصبت الحكمة وسيقت به الكلمة واعناه من فضله وكنناه
من واسع جوده وطوله الذي يرفع اسباب الملك والنقصان
في الابدان والاديان انصار الشارع مرفوع حديث الوصفين واحد
وهو الوهن بالتجارة الشاغلة فهو الذي يعيد الله عنه الفرد المنع
ملاخير وشر ولا نفع ولا ضر الا وهو مكاد فيه منسوب اليه او الوصف
بالتوحيد وهو انه لا يحدث في ملكه شيء الا بارادته ومشيته
وارادته ومشيته لو استتم حكمه فاز بالنعمة لعفو من اشرك
اختيارا وهو ينسبه هو في الذاتية الذاتية والحمية الكبرى الموجود
الظاهر بنفسه المخبر عنه ثم العدم الى الوجود ولا شك ان الظهور اذا
توصل بالعدم كان كالظهور بالوجود والحق العدم ولما كان الباري
تعالى موجود الذات صار في كلمة اشكالا للعالم وكان وجود سائر
الاشياء تعالى في وجوده مع اطلاق لفظ النور المشبه به الوجود
عليه تعالى الهادي اي الذي دل على العباد والموصل شرعا منهم
الى سعادة وارادة وهو الذي اقبل لا غير نفسه ثم يهدي اي درك
مخلوق بارادة منه في دينه ودنياه وسائر امور هدى خاصة
لعبادة اي معرفة وانه على حقائق معنوياته ويهدي عامة خلقه
اي لنظر في مخلوقاته ثم ليستدلوا بها على معرفة صفاته الرفيع
اي البديع وهو الذي ابتدأ بشيء اليه وقبل هو الذي لم يزل
له مخلوق ذاته ولا نظير في صفاته ومرجعه بالمعنى الاول الى صفات
الافعال وبالمعنى الثاني الى الصفات التنزيه الثاني اي الدائم
الوجود الذي لا يجري عليه عدم ولا فناء فلا انقطاع لوجوده ولا انقطاع
لنهايته قال الاستاذ ابو القاسم القشيري صاحبه مع زيادة
عليه الباقي من له صفة تثبت له ولا يجوز انتفاء مخلوق بصفة الذات
لحق سبحانه فلا يجوز فيه عالما بعلمه او قادرا بقدرته لاستحالة
وصف القديم بالحادث كعكسه وحقيقة ذلك اصل التوحيد وقال
قائل يعني من دين ايمان العبد بغير ما قاما بثبات الحق هما لما يجعله
سابقا بسعيه وبلا خروج عن الدين والاسلام عن الاسلام بالكلية
ولا حجة في جريمة سعيه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به الحديث
الذي فيه انه يسمع بي وابصر بي فانه في سمع وبي يبصر
الحديث ما بينهما وما اخبر فقد بعضهم الله باقي سعاد والعبد
بالبقاء اي الاشتمال على الفرق بينهما لانه لا يثبت فان الاول يفني
بالله والثاني يتصل فرق بالعبد وارث الباقي بعد فناء جميع المخلوق
ملا يرجع اليه الملك بعد فناء الملك وعدما بالنظر العامي اما بالنظر

الحقيقي

الحقيقي فهو الملك حقيقي الاطلاق من الملك الازلي الى ابد الابد لم يتبدل
ملكه ولا يزال كما قيل لوارث الذي ورث بلا تورث احدا الباقي الذي
ليس لملكه ابد الوارث الذي يتبقى بتربيه الى غايات اعلى من
الملك من غير استيثار وارثا ودقيقا ارث دليل بعين بعد لا ايم
ورجيع بيكون بعين الملاذي وقيل الموصوف بالعدل في حكمه القصد
في قوله فهو بعين اسمه العدل وقيل هو المتعال عما لا يكون وصلا الى
غاية الكمال فيرجع الى اسمه المتعال الصبور الذي لا يعجل في
مؤاخذة العصاة ومعاقبة المذنبين وقيل الذي لا عجلة الحكمة
على الشارع في التعجيل قيل وانه وهو اعم من الاول كذا قال
السيوطي في قوت المغتذي ونظر فيه الشيخ زكريا في شرحه الكلام وقال
التوبي بلا مال عن موسى ابن جابر بالصبر ساتم بقيه عنه والذي
بيده رجي الحليم ان الصبور الذي لا يأخذ العقوبة من صفة
الصبور كما انها من صفة الحليم وابي يتحول الدالة على الحب لعنه
لكثرة صبره تعالى على العصاة الذين كرمين الطالبين وفي الخبر لا احد
اصبر على اذى يسمعه من الله تعالى وارادوا بالصبر انه لا يستعجل
عقوبته بالنسبة الى مقابلته مرتكبها لعاجلة او استغفر لمخلوق
الشاكي في العمل وقد لخصنا ما ذكرناه في بدر الاسماء من سلاح
المؤمن وحاشية الصابح للبيضاوي وقوت المغتذي للسيوطي
وشرح المشكاة لابن حجر من طرز المنبر وخصناه لك ومرغبا الاسماء
بيان معانيها تقريبا للطالبين فالله الموفق وهو نعم المعين
قوله حديث رواه البخاري ومسلم كذا رواه اصحاب السنن
الا الربيعة الا ابا داود كما في السلاح قوله وساعده حديث حسن
وهو من نوع المقبول لا يجوز فيه جواز اطلاق الاسم عليه تعالى
شاملا في التوقيف لكن قال الشكاة لابن حجر اختلف الحفاظ فان سرد
الاسماء هل هو موقوف على راوي او مرفوع وهي الاولى وان تكرارها
مدرج من كلام الراوي لكن ليس لهذا الاختلاف كبير حد وهي فان الموقوف
له لك حكم المرفوع لان مثله لا يقال رايا لكن ما رمى مع وجود
من تلك الروايات بعين رواية الترمذي وابي ماجة وذكر
اسماء تعالى توقيفية وانه لا يجوز لنطق بشيء منها الا بما صح
به مميز لو من رواية الاحاد لانه من باب العبادات المكتفي
فيها بذلك خلافا لبعض الظواهر وظوا التواتر نظرا منهم الى ما شاع الاعتقاد
وهي لا يكتفي فيها الا بما صح واذا تقرر انه لا بد من صحة نظر فما هو
مذهب الاشعري فاخذ العلماء بما تتبع الروايتين مشكلا الا ان يقال

لما تطابق الفعل على النطق بالنيتين لأن ذلك بمنزلة الإجمال في بعضها
وإنه يجوز العمل بأيتهما شئت وهو مصرح أنه لا بد في جواز الاكتفاء في
مرسلة الجزء لكن تقبل فيه يكون ذلك من العبارات بتنتفي الاكتفاء
بالخبر الحسن فإنه يعمل به فيما كان الظاهر أن المراد من الصحيح ما في
ظاهره ما رواه الترمذي أو قال الترمذي هذا حديث غريب حدثنا
به غير واحد عن صفوان بن صالح ولا نعرفه إلا من حديث صفوان وهو ثقة
عند أهل الحديث وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولا يعلم شيء في كثير من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث
قال الحافظ ابن حجر ولم يتفرد به صفوان بل أخرجه البيهقي
في كتاب الأسماء والصفات من طريق موسى بن أيوب النصيبي وهو
ثقة عن الوليد أيضا أتم قال الزين العراقي وكذا رواه
الحاكم من طريق موسى بن أيوب وهو ثقة وتابعه أبو حاتم بن حبان
وفي رواية موسى الحديث بدل الثقات أتم قال الترمذي
وقد روي هذا من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الزين العراقي ورواه ابن خزيمة وابن حبان وصححه كما عنده
من الترمذي وقال ابن حبان تفرد الخمسة بن سفيان بن وكيع
البيهقي وفي رواية الخمسة بن سفيان أبو الربيع بدل سابع أتم قال
الحافظ ابن حجر وقع سوى الأسماء في رواية زهير ابن محمد عن موسى
ابن عقبة عند ابن ماجة وبدلان الطريقان بزيادة في رواية
الأعرج وفيهما اختلاف شديد في سرد الأسماء وزيادة ونقص
ووقع سرد الأسماء في رواية ثالثة عند الحاكم في المستدرك
وصححه الترمذي في جامعه من طريق عبد العزيز بن الحصين يعني ابن
ترجمان عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا من حديث
الطريق التي أخرجه منها الترمذي بلفظه سوى هذا الحديث
أخرجاه في الصحيحين بأسانيد صحيحة دون ذكر الأسماء فيه
وتعليقه عند مسلم أن أبا هريرة بن سنة كم تفرد بسياقه وتطويله
وذكر الأسماء فيه ولم يذكر أبو هريرة مسلم بعضها كما أنا تفرد
ومنها ما ورد فيه الفعل فإن تصدر دون المسلم ومنها ما ليس في الواو
لا يتنبه ولا يورد فيه لا يجيل ولا تدبير ويحوها التي قال
البيهقي وحديث ابن الحصين وإن كان لا يصلح للاستشهاد به فإن
الحديث طريقا يصلح للاستشهاد روي من طريق ابن ساجة دريس بدل
تعلم فإن الأسماء جلا ما بين آية الحديث أن الوليد بن مسلم أوثق
وأعلم وأجل من أبي أيمان وشعيب وعلي بن عياش

وأقرانهم

وأقرانهم من أصحاب شعيب ثم نظرنا فوجدنا الحديث قد رواه عبد العزيز
ابن الحصين عن أيوب كما نصت في ومثاه ابن حسان جميعا عن محمد بن سيرين
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مجملا قال الحافظ ابن حجر
يعني قوله إن لله تسعة وتسعين اسما وعليها وأما البيان ورود عن
شعيب بدون سياق الأسماء فرواه أبو اليمان عند البخاري ورواية
علي عند البيهقي ورواية بشر عند البيهقي قال وليست العلة عند
الشيخين تفرد الوليد بتعليل الاختلاف عليهم واضطراب وقد ليس
واختلاف الأرواح قال البيهقي يحتمل أن يكون الشيخين وافق من يعتبر
الرواة في الطريقين محاولة أو وقع الاختلاف الشديد بسببها ولهذا
ترك الشيخان تخريجه المتعين قلت قد تقبل عبد العزيز
الحنفي من كثير من أهل ذلك والله أعلم قال بعضهم فإن كان أي سردها
محفوظا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان من ترك ذكره فيحمل
إشارة إلى أن من أحصاها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بمنزلة
الله تعالى تسعة وتسعين وهل الجنة سوى أحصاها ما يتلقاه من
حديث الوليد أو من حديث أبي أيمان أو من شعيب وعلي بن عياش لكن
والسنة أتى قوله الجنة أي بالنص الجنة والمثلثة رواه الدرك
الحاكم من طريق أبي أيوب كما سبق في كلام الزين العراقي وكذا السيوطي في
قال تكلم في كلام البيضاوي وقال الحافظ أبو الفضل وقع في كلام
رواية الزهري بالثقات في جميع نسخ الشيخ هنا عطا الحافظ أبي علي
الصدفي في نسخ القاضي عياض ورواه بالنص الجنة أبو محمد الله
ابن سنده في كتاب التوحيد من الوجه الذي أخرجه مسلم الترمذي
انتهى قوله الثقات أي بالثقات والعقوبة أي موجدا الأموات
وسيرها لعباده سائر الأرزاقات والقوت أحضر من الرزق قال الرزق
سيأتي وغيره ويقال بعناه المستولي على الشيء القادر عليه الاستيلاء
بقهر العلم والقدرة ويدل عليه قوله تعالى وقال الله على شيء
سيئا أي مطلقا قادرا قوله الحفيظ قال الرقيبي بالرأي لقال وقال البيضاوي
بما كتبه على الصحائف وروى الشيخ قوام السنة أبو القاسم إسماعيل
ابن محمد الفضل رحمه الله بسنده عن جعفر الضرب عن صفوان ابن
صالح بدل الرقيب القريب قال الحافظ وهو كذلك ورواية ابن
من طريق محمد ابن سيرين وروى البيهقي أيضا قال في الشلاح
قال الحافظ في روى الحسين بالموحدة أي المبيد مرة والواحد بمهملة
قال والمحفوظ هو الأول المقول بعناه في رواية المتين قال الحافظ
أخرجه كذلك أبو نعيم في حلية الأسماء الحسنى من الوجه الذي أخرجه
ابن ساجة وأخرج الحافظ الحديث بسنده وفيه الأسماء الثلاثة المذكورة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الميت بالجهر والمثلثة والتبيين بالموحدة والترتيب بتقديم القاف
انتهى بالياء الموحدة كما في ايام بع الياء مفتوحة وبع الموحدة
مضمومة وبعضي احصاها حفظها قال الطيبي اراد بالحفظ
القراءة بطريق التغليب فيكون كناية عن تكرار الحفظ ستلزمه فالمراد
بالاحصاء تكرار المحفوظ انتهى قال ابن حجر وفضل الله اوسع انتهى من ذلك
انتهى ولا يعترض على ما ذكر بتفسير الحفظ في حديث من حفظ على امتي اربعين
حديثا انه يتعلق الى الناس وان لم يحفظ بتلك الاربعين بعناه للمتن
الواصل بسان المراد بها على الترك بل قوما وانتقد بالحفظ ولا يخ ذلك
الاحتمال من ظاهر قلب والمراد ثبتة على ذلك الحديث ولا يحصل الا
بالمتواتر فلا في محمد الحفظ من غير تعلق فان ذلك الحديث لا يشترط
اذا المتواتر به يجوز ان يشتغل بالمعنى بحيث يخصصه لدى الذي لا يتعين
وتبوده ان في رواية في الصحيح من حفظها اي هذه الكلمة
رواية لمسلم وابن ماجة وفي رواية للبخاري لا يحفظها احد الا دخل الجنة
اي والروايات يفسر بعضها بعضا قال الحافظ ورث مسلم بعد بتكلم
على البخاري وغيره تفسير الاحصاء بالحفظ وهذا هو الاظهر لانه جاء مفسرا
في رواية الاخرى من حفظها دخل الجنة وقال القرطبي وقد فسر عليه
بما سابق وقيل معناه من عرف معانيها واسمائها قال
الخطابي ما عدوه من قول العرب فلان ذو حصاة اي ذو لب وفهم قال
القرطبي ومنه سمي العقل حصاة قال الجاحظ بن سعد العنوي
وان لسانا لا يسمى له حصاة على بوادة لدليل
ثم هذا الذي حكاه الفهم تولد انتهى حكاه ابن الجوزي في غريب الحديث
قوله احدهما من عقل معانيها باتيانها من احصاها عاب واتيانا تالة
الاخرى وحكى الخطابي والقرطبي الاول فقط وقيل المراد بالاحصاء
بعانيها وقيل الاحاطة بعددها الدهم من قول العرب كنت لم يكن لم
هذا القول في شرح مسلم وفي هامشه والله اعلم
وقيل معناه من اطاقها فيحمل لوجه بالتاء ويحتمل من العمل بها يكنه
من معانيها وفي شرح مسلم وصدق بعانيها قال الخطابي
بالاحصاء بمعنى الاطاقة وتسليم فهم ان لن تحصوه وسر حديث
استقيموا ولن تحصوا اي لن تستطيعوا كنه الاستقامة انتهى وتاب
الاستطاعة الاحصاء لا سيما بتعالى وهو العمل بها لا عدها وحفظها فقط
لانه قد يعدها الكافر والمنافق فتو وذلك غير نافع له قال ابن بطال
ويؤيده حديث يقول الله تعالى لاهل الجنة خلود لا موت فيها يا اهل الجنة
الخلود ولم يقل يا اهل الجنة ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون
له اجرها وقد اشار من تبويبه قوله على ان الحفظ والاحصاء المندوب
اليه

اليه هو العمل بتلك وما ذكر من كون العمل بها افضل مسلم لكن معنى
تفسيرا الاحصاء بمجرد العد او الحفظ ممنوع فقد ورد التصريح بتعليق
الدخول على الحفظ كما سبق حمله على ان المراد به الحفظ لمعانيها والعمل
به فيه بعد تام وقد قال القرطبي بعد ان ذكر ان الاحصاء في الخبر
يحتمل ان يكون بمعنى العد او بمعنى الفهم او بمعنى الاطاقة على العمل
والرجوع من كرم الله تعالى ان من حصلها احصاها بتلاوة الاسماء على العمل
بها والمراد مع صحة النية ان يدخله الله الجنة لكن المرتبة الاولى
هي مرتبة اصحاب اليمين والثانية لمن يقع في الثالثة للصالحين
انتهى وقد يدعى ان الكافر والمنافق صح من الايمان بتعداد ما
ارتفعا بوزنه الى وبالاعتقاد نفسا فان وبت الا ما كون احصاها بمعنى
حفظها بنيت عليه دخول الجنة بالنية العمل الايمان وهذا يفقد من
الاعمال الرتب عليها الثواب فان ذلك العمل الايمان والظاهر
ذلك فيمن عمل الاحتياج والبيان قال ابن المنير بمعنى احصاها فلا
نزل من تالة به ان ما كان من اسمائه تعالى يليق بالعبد التخلق
به كالرحيم والكريم والعفو والشكور فالله تعالى يحب ان يرى في
عبده حلاله ويرى فيه معانيها والاتيان بها فيما نيزه العمل بهذه
النوع اي التخلق بما لعل بما يكنه من معانيها وما كان منها لا يليق
بالعبد معانيها كالله والاحد والقدوس وسبحانه فانه يحب فيه
العبد الاقرار بها والتذلل لها والاستشعار منها وما كان منها
يعمل النوع كذلك العقاب عزيزوا بانتقام ما يحب على العبد
الوقوف عند امره واجتناب نهيه واستشعار خشيته لعله من رجل
لعون رحمه ورث بدخول بعض ذلك ان يعلم انه سمع ويكتب
ان شاء الله تعالى انتهى وقيل بعض ذلك ان يعلم انه سمع ويكتب
على الشيء وانه حكم بتسليم حكمه وراد الحم ورث سلم فكان
بعض اصحابنا يقرأ الدعاء بها قلت العد الرزق العراق
في التخريج على المشترك بعدان اورد رواية الشيخين لحفظ من حفظها
اعرفا لا تسبق وذلك يدل على ان المراد بقوله من احصاها من عددها
انتهى وفيه بعد بل الظاهر ان رواية الشيخين تؤيد من فسر احصى
بحفظ على انه تقدم في رواية لابي نعيم من احصاها من قرئ
اورده العراق وهي تكون العطف تفسيرا للعاطفة بالبيان
الاحصاء بالعد والله اعلم وقيل معناه العمل بها والطاعة
بعضي لا اسم منها والاتيان بها لا يقتضي هذا وقال بعضهم المراد
حفظ القرآن وتلاوته كله لانه يستوعب له وبعد اصحيحا انتهى وفي النهاية
بعد اقوال وقيل من اسمائه من كتاب الله واحاديث رسوله صلى
الله عليه وسلم لانه صلى الله عليه وسلم لم يعد مما لم الاسماء في رواية

ابي هريرة وتكلموا فيها وقيل اراد من الخطر بباله عند ذكرها تعظيما
وتفكرا في عدد نعمها وقيل لست بما دمت رسالة ومعتبرا بعجائبها وبديع
رائعها وانما اعلم والله اعلم

تلاوة القرآن

اعلم ان تلاوة القرآن افضل الاذكار اي قراءة القرآن افضل من
الاشتغال بسائر الاذكار لما في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب تبارك وتعالى
من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل
كلام الله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه قال في
الطوفية الاسلام اي ان ذكره للعلامة النووي افضل من ذكره بالدعاء
واعلم ان القرآن ينشط على الركوع زيادة على ما يتعينه من الفكر
والتامل في لطف معانيه والعمل بما فيه فان الاشتغال به افضل
بعض ما ورد من الذكر مختصا بمكان او زمان او حال كاذكار الطواف
وليلة الجمعة وحال الوقوف فالاشتغال به افضل من الاشتغال
بالتلاوة كما قدمه بيانه في باب فضل الذكر وانيل الكتاب
والقراءة ادب جمع ادب وهو ما يفعله بتكارك السنة في اصل
الطلب وقد بينا ثاني انها اكد سنة وسياتي في باب ادب الدعاء
زيادة فيه ومقاصد جمع مقصد اي امور يقصد القارئ
معرفتها وقد جمعت الى آخره سماه التبيان في علوم القرآن
ثم اختصره في كراستين وكذا اختصر كتاب التبيان الشيخ ابو الحسن
الكرمي وقد نظم مقاصد التبيان العلامة ابن الهائم الاقفهسي
في قصيدة نونية لا يبقى في طاهر الي يخفى عليه منه لا يسعه
يكون للحكم تارة وتكرارية اخرى كما في الجنة لابن حجر
مطلب نفع الله وكرائف الجمعة وتريد الفوز بعلمها فوقية
والمخفية ما يظهر وجوده لشيء فيه فقال الشيخ عجبا لمن كان جنته
مع الطاعات فيما يرتبها اعني الكتاب الا انه كثير الفاقة لتاخره
وقد لانت لبسلك عبارات مختصة
الحد قال الحافظ ابو بكر بن ابي داود في كتاب الشريعة حدثنا
سهل بن بكار قال كان قوم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤن
القرآن في سبع وبعضهم في ثلث وبعضهم في شهرين وبعضهم في اكثر من ذلك
قال الحافظ فلم يعرف صنيعهم من اجل انهم من اجل ان كمول لم يسمع من
الصحابة الا من عبد الله بن بسر قال البخاري سمع من معاوية وواثلة وابي امامة
وتعقبه الترمذي وزاد وبين انه لم يسمع من الصحابة الا من هؤلاء توقف
ابو حاتم وساعده من بعده فما الذي يختار فيه
اي قدر الذي يجتمع فيه فالاعوض فيما لصحابة اليه قال قيل

ثم في قوله تعالى في بيان الجمعة هي الماوى في ساقاه او ان المقدر وعبارة
عن جملة مقدرة مثل البيان اي في الدنيا لمن ذلك ولا يحزنون
في ملك شهر كانهم استنزلوا الى امر سبحانه وتعالى الله عليه وسلم احمد الله بن عمرو
ان تبرا القرآن في ملك شهر الحديث رواه مسلم قال الحافظ عند التر
والنسائي عن ابن عمرو قلت يا رسول الله في كم اقرأ القرآن قال في كل
شهر قال الحافظ حديث صحيح ولا يحزنون في شهر ليالي قال
الحافظ اخرجه ابو بكر بن ابي داود من طريق عن الحسن الجريري انه
كان يقرأ القرآن في كل ليلة ليلة وبسند صحيح عن ابي الاسحاق
واسمه جبان ابن جعفر العطاردي قال كان ابو رافع يقرأ القرآن
ختم في شهر رمضان كل ليلة قال ختمة ولا يحزنون في ثلاث
قال الحافظ اخرج ابو داود عن ابي كعب قال اقرأ القرآن في ثلاث
واخرجه من طريق حزيلة ان ابو القرآن في ثلاث واخرجه
سعيد بن منصور والبيهقي من طريق اخر عن ابي قلابة ان ابي بن
كعب كان يختم القرآن في ثلاث وكان تميم الداري يختم في سبع
ولا يحزنون في سبع كانهم استنزلوا الى ما جاء في قوله صلى الله
عليه وسلم لعبد الله بن عمرو لما استزاده فما زاده وسبع ولا تزد
عليه وكذا رواه الشيخان ولهما من حديث عثمان ابن ابي العاص
انه قال يا رسول الله في كم اقرأ القرآن قال في خمس عشرة قال ابي
احد في اقوى من ذلك قال اقرأه في جمعة قال الحافظ حديث عثمان
اخرجه ابو عبيد في فضائل القرآن واخرجه محمد بن نصر المروزي
في كتاب قيام الليل وابو بكر بن ابي داود في كتاب الشريعة
وابو عبد الله بن بكير في كتاب الصحابة قال ابن بكير وابو داود
ليس لعثمان بن ابي العاص راو ابي داود وهو انصاري شهد بدرا وارادا ابن
البكير لم يروه عنه بصيغة واخرج ابو داود عن عبد الرحمن بن
عبد الله ابن مسعود وغيره القرآن في شهر رمضان سمعت ابي
الجمعة قال الحافظ موقوفا حسن لثباته واخرج ابو داود
عن ابن مسعود قال اقرأوا القرآن في سبع قال لم يا ابن مسعود
اما الذي حدثوه في الاسبوع مرة فكثير تنقل من عثمان وابن مسعود
وزيد بن ثابت وابي ابن كعب وهم جماعة من التابعين انتهى وقال
الحافظ صحيحة في سبع اخرجه ابو داود عن عثمان وابن مسعود
وتميم الداري باسانيد صحيحة وصح ايضا عن ابي العالية في صحة
نحو ذلك وبقية عن الصحابة وبه من طريق عن صالح بن ابي حسان
عن نحو ذلك وروي عن ابي الصحابة واخرجه ابو داود نحو جماعة من
التابعين وهم جماعة وهم انتهى قال الترمذي في كتاب البيان
في فضل الاذكار كان صلى الله عليه وسلم مقدرة في سبع سبيل

في الآية وكان بيت في بيته ثلاث سور حزب ثم من بعده خمس
سور حزب ثم من بعده سبع سور حزب ثم من بعده تسع سور حزب
ثم من بعده احدى عشرة سورة حزب ثم من بعده المفصل حزب ذلك
سبعة احزاب قلت وهذا الخبر المرفوع قد اخرجه الحافظ من طريق
الطبراني في كبيره عن اوس بن حذيفة الثقفي قال ذكرنا على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف فذكر قصة وفيها وانت ليلة فقال انه
طواني حزبي من القرآن فكرهت ان اخرج حتى قضيته فسألنا اصحابه
كيف كان صلى الله عليه وسلم يحزب القرآن فقالوا ثلاثا وخمسا
وسبعا وتسعا واحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل قال
الحافظ حديث حسن اخرجه الامام احمد وابو داود ولم يقع في اكثر
الروايات تسمية تحزيب القرآن للنبي صلى الله عليه وسلم وكان الذي
وقع فيها بلفظ كنت تحزبون القرآن ولم يقع في اكثرها بصيغة
الاول المفصل وقد ذكره عبد الرحمن بن زيد في روايته فقال من قرأ
القرآن يختم وتقتضي انه ابن ابي العاص البقرة ولانه ابتدأ بفاتحة
لانه بيت لها والاول لا يكفي وقال تلاوته كانت في الصلوات
انتهى وروى عثمان بن عفان رضي الله عنه انه كان يختم ليلة
الجمعة ليلة البقرة الى ليلة وليلة السبت بالانعام وليلة الاحد
الى يوم وليلة الاثنين بطه الى طسم وليلة الثلاثاء بطسم
الى حم وليلة الاربعاء بتنزيل الى الرحمن ويختم ليلة الخميس
الا ترى اخرجه ابن ابي داود بسند لين عن القاسم بن عبد الرحمن ان
عثمان بن عفان كان يختم القرآن ويذكره وكان بعض
العلماء ذهب كثير من العلماء الى منع الزيادة على تسع احزاب لما
في قوله فاقرأه في سبع ولا تزدوا لا تعتدوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم يروعنه صلى الله عليه وسلم انه ختم القرآن في ليلة ولا
في اقل من سبع والله اعلم بالصواب واما من قرأ اكثر فضل الله يؤتيه من يشاء
فقد يؤول على هذا القائل بالا يقتصر على اكثر وكان من ابيح
الزيادة على التسع حمل قوله ولا تزد على الزيادة وجوب الاقتصار
فان عرف من ذلك حرصا على ان يكون من العبادة والخير فهو احب
الى الله عز وجل والاول ترك الزيادة لان قوله لا تزد في على التسع
وكذا قوله في الحديث خرج يختم لتتم والله اعلم تمت بتاريخ الامور
قال العلقمي في شرح الحاشية لتعيين المراد بالقرآن
في حديث الباب نعم جاء في حديث ابن عمرو جميعه ولا يبدو ان التعيين
وقعت قبل موته صلى الله عليه وسلم بمدة وذلك قبل ان ينزل بعض
القرآن الذي تأخر نزوله اذا قلنا بقول من قال ان الحجر ناسخ لما قبله

الاطلاق

الاطلاق وهو الذي قدمه الطحاوي فكان يقول لبيتني لو قبلت رخصته
ولا شك انه بعد ابي صلى الله عليه وسلم كان قد اصاب الذي
يتيسر الخبر الى ما نزل اولا مما اراد القرآن جميع ما كان نزل اذ ذاك وهو
معهم ووقعت الاشارة الى ما نزل بعد اوزع بشطر الذي قوله
واخرون يبتغون واضرون في حبس اخرجه الحافظ من طريق منصور عن ابراهيم
النخعي قال كان الاسود ابن يزيد يختم القرآن في ست وكان علقمة
يختم في خمس وقال بعد اخراجه من طريقين اخرجه ابن داود عن
منصور بلفظ كان علقمة يكره ان يختم في اقل من خمس واخرون
في اربع قال الحافظ اخرج ابن داود من طريق ابي عبيدة ابن عبد الله قال
كان ابو الدرداء يقرأ القرآن في كل اربع ومن طريق بلال ابي يحيى لقد
كنت اختم ربع القرآن في كل ليلة فاذا اصبحت قال بعض القوم
خففت بنا الليلة وكثيرون في ثلاث اخرج الحافظ
عن سعد ابن وقاص رضي الله عنه انه كان يكره ان يختم في اقل من ثلاث
وقال بعد تخريجه رواته ثقات الا ان في سنده انقطاعا واخرجه
ابن ابي داود من وجه اخر عن سعد ايضا واخرج سعيد بن منصور وابن ابي
داود عن ابن مسعود لا تهذ القرآن في اقل من ثلاث واخرج ابو داود
من طريق ابي عبيدة عن ابيه قوله وتعلم ونظر في مصاحفهم ثلاث بعد
العشاء ولا يبيتون كذلك يعني ابراهيم النخعي وابو اسحاق وطلحة
ابن مصرف وحبيب ابن ابي ثابت وجاء في ذلك حديث رويناه عن عبد الله بن
عمرو قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرأ القرآن
في اسابيع ثلاث وعند الرحمن بن زياد احد رواته فيه مقال لكن
لنا شاهد من حديث سعيد ابن المسيب اخرجه احمد وابو عبيدة
وابن ابي داود انه قال قلت يا رسول الله متى اقرأ القرآن في ثلاث قال
ثم ان استطعت وكان سعد رضي الله عنه يقرأه كذلك زاد ابن
ابي داود وحمل توقف ليس لسعد ابن المسيب الا بعد الحديث
لم يذكر الشيخ من كان يقرأ في ليلتين وقد وقعت لنا من داود بن ابي
داود عن هبل الاسود ابن يزيد النخعي انه كان يختم القرآن في رمضان
في كل ليلتين وسنده صحيح واخرج الحافظ من طريق الداروردي عن سعيد
بن جبير انه كان يختم القرآن في كل ليلتين قال وبه اخرجه
ابن ابي داود واخرج ابن سعد عن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف
انه كان يفعل ذلك ومن طريق وامثل ابي سليمان قال صحبت
عطاء بن السائب فكان يختم القرآن في كل ليلتين ومن
جماعة في يوم وليلة ختمتين قال لي الشيباني منهم عثمان ابن
عفان وتميم الداري وسعيد ابن جبير ومجاهد وابن ابي مليكة واخرج
قال الحافظ كان الشيخ يشير بقوله وجماعة الى ما جاء الحديث الذي

حدثني سلم بن مخراق قال قلت لعائشة رضي الله عنها لا يقرأ أحدهم القرآن في ليلة
مرتين أو ثلاثا فقالت قرأ ولم يقترئ أكنت أقرأ رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة التمام فيقرؤها بالبقرة وآل عمران والنساء فلا يمر بآية
فيها استبشار إلا دعا ورغب ولا بآية فيها تخويف إلا دعا واستعاذ وكذلك
حسن غريب وأخرجه أبو داود وأخرج أحمد الربيع منه فقط وللربيع شاهد صحيح
عند مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ
بالليل وفيه
فقرأ البقرة والنساء وآل عمران إذا مر بآية فيها تسبيح سبح وإذا مر بسؤال
سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ وقد تقدم في ذكر الصلاة قوله وأحزن
في كل يوم وليلة ثلاث ختمات قال في البيان عن سليم بن عتر قاضي مصر
وحلاية معوية وروى أبو بكر بن أبي داود أنه كان يختم في الليلة
ثلاث ختمات وروى أبو عثمان الكندي في كتابه في قضاة مصر أنه
كان يختم في الليلة ثلاث ختمات انتهى وأخرج ابن عساكر من طريق أبي عبيد
القاسم بن سلام ثنا سعيد بن عفير قال ثنا بكر بن مضر بن سليم بن عتر
بكسر العين وسكون التاء فوق بعد ما كان يختم القرآن في الليلة
ثلاث مرات ويصلي ثلاث مرات فلما مات قالت امرأته رؤي الله
إن كنت لتصلي ربك وتختمه الملك قالوا وكيف ذلك قالت كان يقوم
من الليل فيختم القرآن ثم يلم بأهله ثم يغتسل ثم يعود فيقرأ حتى يختم القرآن
ثم يلم بأهله ثم يغتسل فيخرج لصلاة الصبح قال الحافظ أخرجه ابن
أبي داود من رواية أبي الطيب محمد بن هارون بن مسلم قال كان سليم بن عتر
يقرأ القرآن في الليلة ثلاث مرات الحضرمي وسليم المذكور تابعي
كبير شهد فتح مصر في عهد عمر وولاه معوية القضاء ثم عزله ثم ولاه
ومات بدمشق سنة ست وسبعين وأخرج أبو داود من طريق أبي صخر
المسايلي واسمه حميد بن زياد وقيل له صحبة وقيل له تابعي كبير مات بعد
المائة قال قرأت القرآن في ليلة مرتين وذلك ولو شئت أن أتم
الثالثة لفعلت قوله وسرحة في الليل ربعا وأربعا في النهار
السرحة الخيل إذا كانت تتبع الرعي في البيان من طريق أبي الوحش
السلمي قال حافظا أخرج هذا الأثر أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب
طبقات الصوفية عن أبي عثمان الحيري واسمه سعيد قال كان
أبي الليث يذكره وأبي الليث ذكره الشيخ القشيري في رسالته واسمه
حسين بن أحمد بلخي أبو الليث وأرخ وفاته بعد الأربعين وثلثمائة
قوله فدعا لي بالخير قال الحافظ أخرجه من طريق محمد بن
إبراهيم الدورقي قال ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن الحسين قال
سمعت هشام بن حسان يقول كنت أصلي في جنب منصور بن زاذان

وهو

وهو بإزاء الحجرة بالقرب بينهما ألف وأربعون ذراعا فكان إذا هاشم رمضان
ختم سائر المغرب والعشاء ختمتين ثم يقوم إلى الطواسين فيقرأ الهلال
وكانوا إذا ذاك يؤخرون العشاء في رمضان إلى أن يؤتى بربع الليل وكان
يختم القرآن بين العشاء والعصر وبين المغرب والعشاء
وهذا أثر صحيح أخرجه أحمد بن نصر الكوزي عن الدورقي وأخرج الحافظ
من طريق أبي نعيم من طريق أبي عثمان بن حسان قال صليت إلى جنب
منصور بن زاذان يوم الجمعة في مسجد واسط فختم القرآن مرتين وقرأ
الثالثة إلى الطواسين قال محمد ولو علم هشام حديثي هذا لم أصدقه
وأخرج من طريق أبي نعيم أيضا عن هشام بن حسان قال صليت إلى جنب
منصور بن زاذان فقرأ القرآن بين المغرب والعشاء وبقي إلى الثانية
إلى الهلال قال الحافظ وسنده صحيح قوله وروى أبو داود الطيالسي
قال الحافظ أخرجه من طريق إسرائيل بن يونس عن منصور عن محمد بن
أبي عمر كان يختم القرآن بين المغرب والعشاء ثم ينتظر وأخرجه من طريق
شبيل بن الربيع عن منصور عن أبي الأزرق ذكر مثله إلا أنه قال ثم يطول
الصلاة وأسرائيل أوثق من شبيل وقد بين شبيل الدهم أبي
سعد قال كان أبي يحيى في أجل صورته حتى يختم القرآن ثم يصلي
بعد ما لدى منه وسائر بقية من نوافل الكراسات وهو المبارك في
الوقت بحيث يجري فيه من الخير ما لا يجري فيما هو أطول منه وهو ما نقل
إلى أم نفيسة بنت زيد بن زينب مولاته من يوم ولادته إلى يوم وفاته كل يوم
كراسا كتابة وتلاوة وقد ذكرنا أنواع الكراسات في شرح نظم
السيوطي لأوقات عمر رضي الله عنه للقرآن قوله وأما الذين ختموا
القرآن الخ قال الحافظ لم يتقدم أبو عبيد ولا أبو داود في كتابيهما
عن غير هؤلاء الثلاثة عثمان وتميم الداري وسعيد بن جبير فكان أبو نعيم
أراد بالكثرة من بعدهم أما أثر عثمان فأخرج الحافظ عن عبد
الرحمن بن عثمان التيمي وهو ابن طلحة قال قلت لأبي عثمان النهدي
ملكم القيام فنعت أنه فيه أنا قيام أصلي إذ وضع رجل يده
على ظهري فنظرت فإذا هو عثمان بن عفان وهو يومئذ خليفة
فتنحيت عنه فقام يصلي فقرأ حتى ختم القرآن في ركعة ما زاد
عليها فقلت يا أمير المؤمنين ما صليت إلا ركعة قال أجل هي وتر
وأخرجه الحافظ من طريق آخر بنحوه ثم قال هذا موقوف صحيح من أوجه
أخرج الأول البخاري والبيهقي وأما أثر أبي داود فأخرجه
الحافظ من طريق أبي عبيد بإسناده إلى ابن سيرين قال قالت امرأة
عثمان حين وصلى إليه الملك يقتلونه أو يدعونه لقد كان يحيي الليل في
ركعة يختم فيها القرآن وأخرجه أيضا من طريق أبي نعيم وأما أثر تميم
الداري فأخرج الحافظ عن محمد بن سيرين أن تميما الداري رضي الله عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كان يقرأ القرآن في ركعة وقال خرجه ابن داود من غير وجه عن عاصم
ابن سليمان عن مجاهد بن سيرين وقال ابن سعيد بن جبير وأخرج ابن أبي داود
من طريق سفيان الثوري عن حماد وهو ابن سليمان عن سعيد بن جبير
أنه سمعه يقول قرأت القرآن في ركعة في الكعبة وأخرج من طريق
عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ القرآن
في ركعتين وأخرج من وجه ثالث عن سعيد بن جبير أنه صلى في الكعبة
أربع ركعات قرأ فيهن القرآن ويجمع بأنه فعل ذلك في أوقات مختلفة
وسعيد مكي وجبير والده بضم أوله المعجمة وبموحدة وسكون
التحتية آخره راء وسعيد تابعي جليل قتله الحجاج صبرا قوله
والمختار أي ذكر مثل ما ذكر الحجاج في جمع سلم قوله وتعدد وجماعة
من المتقدمين الحجاج في يوم وليلة أخرج الحافظ عن ابن مسعود قرأ
القرآن في أقل من ثلاث فهو أبعد وقال أخرجه ابن أبي داود من طريق
وأخرج أيضا من طريق أبي عبيدة عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يكره أن يقرأ
القرآن في أقل من ثلاث رواته ثقات كما قلت ومع هذا فمن ابن مسعود
في هذا المعنى شيء وقد أورد الترمذي في العلل عن ابن مسعود نهوا
عن قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يتفقه شيء قال ابن حجر في شرح
المشكاة ومن لم يكره ذلك قال هذا نهي تنزيه وقوي بحجة عند
الأصوليين قيل وهو المختار وقلت إذا جعله فاتحة ورد في نظره
عن الترمذي في العلل أحاديث على سبيل التخفيف وخوف الانقطاع
ويدل عليه ما رويناه بالأسانيد الصحيحة عن قتادة الحافظ
بعد تخريجه حديث حسن غريب أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي
والنسائي وتعجب من قول الشيخ بالأسانيد الصحيحة فإنه ليس فيه
عند الأسانيد واحد هو قتادة عن أبي العلاء بن عبد الله بن عمرو بن الشخير
رواه صالحة عن قتادة ورواه جمع الضعفاء عن قتادة عن عبد الله بن
أبي أدرعة عن عبد الله بن عمرو وهي رواية شاذة ولم أره من حديث
قتادة إلا الحنفية وكان الشيخ أراد أن لم يسانيدا إلى قتادة أي
فإن أحمد رواه عن عفان ابن مسلم وبزيد بن هارون كلاهما عن
همام بن يحيى وأبو داود عن محمد بن المثنى كلاهما عن يزيد
بن زريع وأخرجه الترمذي والنسائي عن سعيد بن أبي عروبة وكلاهما
عن قتادة والله أعلم قوله الليل كلاهما أو لأحدهما مفتوحة الثقل
من الكلام الحلي قوله لا يفقه من يقرأ القرآن في أقل من ثلاث
يفقه بضم وتكسيره لأنه يحتاج إلى إعادة الأفكار في معانيه
من استعمال المتعقل من التدبر والتفهم إيماء استغنائه وجعلت الثلاث

غاية

غاية في ذلك لأنها تحتمله أن أن أراد بهم معناه على حقيقته فقد يعني
عمره في ثم آية ولا يحيط بها ولا بعضها بدلالة في تفهم معانيه أما الثواب
على قراءته فأصل قراءة سواء فهمه أم لا للتعبد بلفظه بخلاف
غيره من الأذكار فلا ثواب فيه إلا أن لفظه ولو توجه فالتدبر بسببه أول
الكتاب قوله فقد كان عثمان الخ سقط لم تخرجه ورد حديث
مرفوع فيه قراءة القرآن على سبع قوله الغزالي قال في البناية
أبو محمد بن محمد بن أحمد مكي الأندلسي قال ابن بدر الزاهي وقد روي
عنه أنه الكرمي وقال أما أنا الغزالي فتصحيف الزاهي سنوب أي
قرية من لوس بتا لبا الغزالية انتهى قوله في ركعتي الفجر في سنته
سواء كان يقرأ في الصلاة أو طارئا فالتنفيه عبارته في التبيان
ويتجه الجمع للقاري وحده يستحب أن يكون في نفلاته وقيل يستحب
أن يكون في ركعتي سنة الفجر وركعتي الفجر أفضل انتهى قال
ابن حجر في شرح العباب وينبغي أن يكون في صورة التطوع في سبحة
تأكيد ما في الأوقات أنا منه أن يكون المراد بذلك أن الختم
أو الوتر في ذلك كان أفضل لأنه فاضل مرة في غير تلك الأوقات
وأراد الشروع في ختم أخرس له تأخير الختم لتلك الأوقات ويحتمل
خلافه والفرق أن التأخير مما لا يؤدي إلى تصور أحد خلافه
ختم فإنا لو أرشاه تأخير الصلاة لأدى إلى تصور الجماعة انتهى
قوله أو بعدها أي إن كان ختم وبعد الصلاة قال في التبيان
أما من ختم في غير الصلاة فالجماعة الذين يختمون يستحب أن
يكون ختمهم أول النهار أو أول الليل فضل عمل بعض العلماء
انتهى وفي الفتح كان يستحب أن يختم أول النهار فإن أمر الليل
قال كانوا يقولون إذا ختم القرآن أول النهار صلت عليه
الملائكة بقية يومه وكذا إذا ختم أول الليل وروي هذا مرفوعا
من حديث ابن سعد عن أبيه سعد أخرجه في رقائق قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ختم القرآن أول النهار صلت
عليه الملائكة حتى يمسي ومن ختم آخر الليل صلت عليه الملائكة
حتى يصبح انتهى قوله وروي أبي داود قال الحافظ أخرجه
من رواية ابن لهيعة عن عمرو واسم أبي سليم ويقول زبان فيهم نفح
أبو ربيعة وثقه أحمد ويحيى بن معين قوله وقول أحمد ابن
حنبل الذي روى أبي داود أيضا عن طلحة قال الحافظ أخرجه
من رواية حماد بن سلمة عن أبي لبيد عن طلحة ثم أخرجه الحافظ
من وجه آخر عن طلحة وفيه الرجل من الأنصار قال من قرأ القرآن
ليلا ونهارا صلت عليه الملائكة إلى الليل وإلى النهار وقال الحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله ويصرن بضم الميم وفتح الصاد وكسرها الصلاة انصارت شديدة
وقيل يجوز فتح الراء وليس بشيء كذا في التبيان وفي شرح مسلم هذا الذي نسبه
الراوي المشهور المعروف في كتب الحديث واسماء اصحاب الموطأ واسماء
اصحاب الرجال وغيرهم وحكى العلماء عن بعضهم انه كان في كتابه
الموطأ انه رخص في كثير الراوي وتحيار رجلا الذي رواه من التهذيب ولا
اثبته بعضهم وانكره قلد فيه بعض الثقات وبعض النسخ او هو ذكر انتهى
قوله ثم يحلها هذا في رواية ابن ابي اوس عن مالك وفي رواية ابن بكير
من قرأ القرآن في شهر او دون ذلك او اكثر بان ختم نهارا صلت عليه
الملائكة حتى يمسي وان ختمه ليلا صلت عليه الملائكة حتى
يصبح واخرج الحافظ من طريق الدارمي عن عبيدة ابن ابي السائب ذكره
عطاء وفي التذكار قال الحافظ من ختم القرآن نهارا او كل ليلة
سبعون الف ملك من الملائكة يصلون عليه حتى يمسي ومن ختمه
ليلا وكل سبعون الفا يصلون عليه حتى يصبح انتهى وظاهر ان
هذا مما لا مجال للرأي فيه فيكون رفوعا حكما قوله وروينا في مسند
الامام ابي حنيفة وكذا وقعه علي سعد في التبيان واخرجه الحافظ
من طريق الدارمي كذلك لكن بتقديم من التذكار للترطبي التصريح
برفعه الا انه لم يبين من اخرجه ثم رأيت صاحب سيدا الهوزني
اورده كذلك رفوعا وقال رواه ابو نعيم في الحلية قوله قال
الدارمي هذا حديث حسن رفعه الحافظ في حسنه بان في سنده
ليث ابن ابي سليم وهو ضعيف الحفظ ومحمد ابن عبيد مختلف فيه
قال وكانه حسنه لشواهده السابقة وغيرها او لم يرد الحسن
بالاصطلاح

فصل في اوقات مخصوصة

قوله فضل التلاوة ساعات في صلاة اي في غيرها لما
سئل النبي عن التلاوة في غير القيام فقال الحديث عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال قراءة القرآن في الصلاة افضل من قراءة
القرآن في غير الصلاة الحديث قال في المشكاة رواه البيهقي في
شعب الايمان كذلك واخرجه صاحب الفردوس قال ابن حجر
في شرح المشكاة وذلك لان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر لما يحصل
للمصلي بها من الخشوع والخشية ولا يكون في التلاوة مع ذلك
استغراق القلب في تدبر القرآن الموجب لمزيد الاقبال عليه
الله تعالى المتعلق بالاخلاق العلية ما ليس في القراءة خارج
انتهى قوله وبه قال الشافعي الخ سبق بيان الخلاف في المسألة
في باب السجود وذيلنا الاقوال قوله واما التلاوة في غير الصلاة

فافضلها

فافضلها تلاوة الليل اي لقوله تعالى من اهل الكتاب امة قائمة
يتلون ايات الله انا الليل والاحاديث والاثار فيه كثيرة منها
حديث جابر عند مسلم فان قراءة آخر الليل محضورة وذاك افضل
وهو مشتمل فضلها بالنص الخ وسه وتحت قراءة الليل لكونها
اجمع للقلب وابعد عن الخواطر والملهيات والتقرب في الحاجات
واصون عن الرياء وغيره من المحبطات واقرب الى التفكر في معاني
القرآن واصون عن تطرق عوارض يعد من التشاغل والتهو
بها ما حاذا الشرع به من الخيرات في الليل كما اخبر به صلى الله عليه
وسلم اجابة الدعاء في ليلة كما سبق وفي لهجة الابرار باسناده
عن سلمان الفارسي قال رأيت علي ابن ابي طالب رضي الله عنه في
المنام يقول هذه الابيات

لولا الذين لهم ورد يقومونا ، واخرون لهم سرد يصومونا
لدكدكت ارضكم من تحتكم حولا ، لانكم قوم سوء لا تطيعونا

كذا يوضح من التبيان باختصار قوله والنصف الاخير اي لان
فيه الحكايات الاليلة وفيه ساعة الاجابة وتيسا شاهدي
صلاة النفل ان يوتيه افضل منه في النصف الاول
واما قراءة النهار فافضلها ما كان بعد صلاة الصبح قال تعالى
وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا تشهده الملائكة المتعاقبون
بالليل والنهار كما في الحديث يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل
وملائكة بالنهار الحديث وفيه انهم يجتمعون في صلاة الصبح
وصلاة العصر قال ابو حيان في البحر واما دوران الفجر في قوله
ان قرآن الفجر لم يات به مضبوطا يكون فيه على سبيل التعظيم
التنويه بقرآن الفجر انتهى ولان التنوع فيه اتم منه باقي
اوقات النهار قوله ولا كراهة فيه قال في التبيان لا كراهة
للقرآن في وقت من الاوقات لعموم فيه انتهى اما اذا عرض
ما يكره معه التلاوة من تعاس وحدث او نحوه فيكره لذلك العارض
لا لمعنى في الوقت قوله واما ما حكاه ابن ابي داود عن الحافظ قال
الحافظ بعد ضم الميم وتخفيف الملائكة واخره نون شاذ مخالف
في توثيقه وهو من صيغة الافراد في وجه رواية من صغار
التابعين وقيل يحمل كراهتهم قراءة التلاوة على ذلك الوقت ولولا
التعليل الذي ذكره لكان للكراهة وقت وجه لان هناك
الصلاة داخل الصلاة والنفل لا سبب يكره ذلك الوقت
والله اعلم وحكى فرد ذلك القرآن فيه حاشية النهار وقيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرغبة محمود ومطلوب وقد قال تعالى فسبح بحمد ربك قبل طلوع
الشمس وقبل الغروب ومن بدا النهار وختمه بطاعة كان سببا
لتكفير ما بينهما كما قال عليه السلام يا ابن آدم صل لي اول النهار اربع ركعات واخره
ركعتين اكفك ما بينهما [illegible] من طبيخه بفتح الميم وسكون الجيم
وفتح الطاء المهملة وبالخاء المعجمة وهو واحد جموع لغة شيخ ويقال في جمعه
ايضا شيوخ وشياخ وشيخان وشيخ وشيخة بكسر الشين وفتح الياء
وما سكانها وشيخ وشيوخا بالمد وقد نظمها ابن مالك فيما نحن
استقبلنا شاخ فقال

شاخ شيوخ وشيوخا وشيخة شيخان شياخ ايضا شيخة شيخه

وزاد في القاموس شيخ بكسر الشين وشيوخا وزاد الكسائي في النوادر
شيخة بفتح الياء وضمها وبه نجد جموعه اثنى عشر جمعا واما شياخ
بتوسع الجمع وقال صاحب الجامع لا اصل لشياخ في كلام العرب
وقال ابو محمد عبد الله بن جرير ليس شياخ جمع شيخ وبعضهم يكتبه مع الجمع اثنى
ويختار من الايام الجمعة لما ورد في الحديث ان الايام مساوية بحاجات بني
ادم وراد قال ابن حجر في شرح العباب ويختار من الايام يوم عرفة
ثم يوم الجمعة ثم يوم الاثنين والخميس وان كان يوم عرفة الاحب
ثم يوم الجمعة ثم يوم عرفة ولانه يوم تكفير سيد الايام يوم الجمعة رواه
لحديث سيد الايام يوم عرفة وللانه يوم تكفير سيد الايام يوم الجمعة رواه
فيه المطلوب ثم يوم الجمعة لحديث سيد الايام يوم الجمعة رواه
النسائي وغيره وهو حديث صحيح كما في مسند الفردوس ولا ينافي ما قبله
لان ذاك افضل ايام السنة وهذا في ايام الاسبوع ولان فيه ساعة
الاجابة مع ما له من الفضائل الدينية ثم الاثنين والخميس
لانهما يومان تعرض فيهما الاعمال لله تعالى كما ورد ذلك في
الحديث الصحيح رواه مسلم وغيره وفرضا لا في قال صلى الله عليه وسلم
مشكور يوما شيء وخميس ثم في شهر شعبان وذلك لتميزه كل من
الوجهين في ذلك الغالب اعماله المتنفعة لابعاده او تقريبه
وجاء ثم شيء اليومين بما ذكر من الاثنين والخميس يقتضي
انا لا نصوم الاحد ونقله ابن عطية عن الاكثرين وناقضه الميداني
فنقل عن العلماء الاربعة ان اولها السبت قيل وهو ظاهر
حديث مسلم وان تكلم فيه الحافظ ابن حجر كما بالمدني والعارضي
وحمله من كلام كعب وان العالم يوم سحبه منها شيء ذلك على
بعض الرواة فرفعه لكن قال البيهقي انه مخالف لما عليه اهل
الكتاب اول بدء الخلق الاحد الاثنين وذلك لما خلق الله
السماوات اول بدء الخلق الاحد الاثنين وجرى عليه الحلم في
الارض يوم الاحد وس ثم كانا الاكرمون عليه وجرى عليه الحلم في

تحريره

تحريره وسن الاعشار العشر الاول من ذي الحجة اخره يوم النحر وذلك للاحاديث
الواردة بفضل العمل فيه كالحديث الاتي في باب صلاة العيدين
ما من ايام العمل فيها افضل منه في عشر ذي الحجة الحديث وهو يقتضي
افضليتها على عشر رمضان الاخير ولذا قيل به لكنه غير صحيح
والمراد ما ذكرته في ما قلا رمضان لفضله الخبر بانه سيد الشهور
مع ما يتبعه من فضائل امر واختيار عشره لصوم الفرض دون هذا العشر
لصوم النفل اول وقيل على تخيير عشر رمضان ثم عشر
رمضان افضل من عشر الثاني لان فيه ليلة القدر وقد روي
الحجة من عشر الايام لان فيه يوم عرفة غير صحيح وان اطلق قائله
في الاستدلال له بما لا ينفع فيه نقلا من صراحته اشار الشارح ثم
في التحفة وظاهر ان الكلام بالنسبة الى مجموع العشر الاول فلا ينافي
ان يوم عرفة افضل من كل يوم من ايام السنة كما هو في الحديث وكلا
يتجه اختيار يوم رمضان لصوم الفرض ويوم عرفة لصوم النفل
لان فيه من الفضائل ما يتوهم معه ذلك ويزيد بروز الله التوفيق
والتسديد [illegible] والعشر الاخير من رمضان اي لانه افضله
رجاء صادفة ليلة القدر [illegible] ستة الشهور رمضان اي لخبر
الصحيحين ان جبريل كان يلقى النبي صلى الله عليه وسلم في كل سنة
في رمضان حتى يسلخ فيعرض صلى الله عليه وسلم القرآن عليه

[illegible]

واما من يختم
اخر اي وعده بالليل سنة بلية ما مطلق عليه بقوله والجماعة اخر
فيجب ان يكون ختمه في اول الليل اخر زاد في التبيان واول النهار
او قبل عند بعض العلماء قال القرطبي في التذكار سيجيء ان
يختم اول النهار قال ابراهيم النخعي قال كانوا يقولون اذا ختم
القرآن اول النهار صلت عليه الملائكة بقية يومه وكذلك
اذا ختم اول الليل وتقدم روي مرفوعا مثله [illegible] وتقدم ذكر ذلك
في الفصل السابق [illegible] وقوعه اي جاء بسند صحيح قال
في التبيان وقد روي ابو داود بسند صحيح انه لخمسة من صرف
عما انتهى وقال بعض الناس انه على شرط الصحيحين [illegible] كانوا يعجبون
صباحا اليوم الذي يختمون فيه كان حكمة ذلك تكرير تعبير
ذلك والتوسل الى تقرير اسباب اجابة الدعاء ونقل المحب
التبيان والقرطبي في التذكار ما ذكره [illegible] وسيجيء حضور مجلس
الختم اي في التبيان سيجيء حضور مجلس ختم القرآن استحبابا
سابقا [illegible] وقد روي في الصحيحين وغيرهما ان مراد عطية
رضي الله عنها وتعظيما عند ما كان صلى الله عليه وسلم يأمرنا

ان تخرج العواتق وذوات الخدور وقال الحيض فيعتزلن المصلى
ويشهدن الخير وجماعة المسلمين قال الحافظ بعد تخريجه حديث صحيح
اخرجه الشيخان قلت وفي لفظ لهما عنها امرنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الصدور العواتق
فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزل الحيض عن مصلاهن الحديث
ورواه ابو داود بنحوه الحيض بفتح الحاء وشد الياء التحتية جمع حائض
ويشهدن الخير اي مواقع الخير والنهوض الا الصلاة ولعل الخير
هو الموعظة لا يشهدن جميعهم ودعوة المسلمين اي المعهود وكونها
وبركتهم عليه في مسند الدارمي قال الحافظ فلعل ذكر الدعوة
هنا بالمعنى واللفظ الذي ذكره الدارمي باسناده عن قتادة قال
كان رجل يقرأ القرآن في مسجد المدينة فكان ابن عباس يذم فيه
عليه الصلاة والسلام فاتاه فقال له ابن عباس اخرجه ابو عبيد
وابن ابي شيبة بهذه الجهة ونحو الاخرة سبب ملكة للانسان في
تعلم القرآن وابن ابي داود في كتاب الشريعة من طرق متعددة
لم ابي صالح المزي بهم الميم وتشديد الزاي عن قتادة وصالح زايد
مشهور من اهل البصرة وهو ممن يعتبر الحديث عندهم وفيه ملكة اخرى
الانقطاع بين ابن عباس وقتادة والدارمي هو ابو محمد عبد الله
ابن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي الحافظ من بني دارم ابن مالك
ابن حنظلة ابن زيد بن مناة من تميم روى عنه ائمة كالشيخين وابي داود
والترمذي وابي زرعة قال ابو حاتم هو اسام اهل زمانه ولد سنة
احدى وثمانين ومائة ومات يوم التروية سنة خمس وخمسين ومائتين
والغالب على سنده الصحة ولما بلغ البخاري نعيه بكى واشد
ان يبقى تجمع في الاحبة كلهم ... وهل تنسكن الا اليك المجمع
وذكر ابن سعد انه مع البخاري تحدث عنه بحديث من سمع الجارية
وابن ماجه ايضا لبقاي حدث عنه انه كان اعاد رده الترمذي
في البقرة ولم يرد كرجعه ولفظه روى عن قتادة ان رجلا استقرأ
القرآن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ابن عباس يعجل
عليه ايضا فاذا اراد ان يخرج قال لجلسائه قوموا بنا حتى نحضر
الجنازة وروى ابو داود رواه في كتاب المصاحف وقال
الحافظ بعد تخريجه من طريق ابي بكر بن ابي شيبة اخرجه ابو داود
عن علي بن محمد عن وكيع عن سفيان عن قتادة واخرجه ايضا من رواية
ثابت البناني ان انسا كان اذا ختم القرآن جمع اهله وولده ودعا لهم
ولفظه الطبراني واهل بيته هذا موقوف صحيح اخرجه سعيد بن منصور
في كتابه واخرجه ابو داود من رواية ابن قتيبة عن ابن وهب واخرجه

ودعوة

ترجمة الدارمي

والدعا

والدعا لفظه ختم القرآن مستحاب والحكم فيه مدخل لكن لم يثبت
عن ابن مسعود اخرجه ابو عبيد وابن الضريس بسند فيه انقطاع عن ابن
مسعود قال من ختم القرآن فله دعوة مستجابة وكان عبد الله اذا
ختم جمع اهله ودعا فامنوا على دعائه وحاصله ان في حديث مرفوع
اخرجه الطبراني بسند فيه ضعيف عن انس ان من ختم القرآن
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فله دعوة مستجابة
وقد وجدت لحديث انس الموقوف المتقدم ذكره طريقا اخرى مرفوعة
من قتادة عن انس قال كان صلى الله عليه وسلم اذا ختم القرآن
جمع اهله ودعا قال ابو نعيم الحافظ غريب من حديث مسعر
تفرد به الحافظ قلت رواه موقوفا ثم قال ان في سنده من
ضعف ابو جهل والصحيح الموقوف عن انس وسيأتي آخر المفصل
الذي وجده ان شاء الله تعالى وقال ابن الدعا مستجاب
عند ختم القرآن كما سيأتي من حديث ابن ابي سلمة بلا ضعف
تلاوة القرآن من اي منه كان روى البيهقي عن عمران ابن الحصين
رضي الله عنهما انه مر على قارئ يقرأ ثم سأل فاسترجع ثم قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ القرآن فليسأل الله
فانه سيجيء اقوام يسألون به الناس ... لما اردنا ان نختم
اورده الترمذي في الترغيب من رواية مروان بن معاوية عن حميد بن
مالك بن ابي سنان اذا ختم القرآن نزلت الرحمة عند ختمه
اخرجه كذلك ابن ابي شيبة فانه ترك واما ابو داود فلفظه كان
يقال اذا ختم القرآن نزلت الرحمة عند ختمه وحضرت الرحمة
عند خاتمته اورده كذلك في السلاح ... وعبيدة ابن ابي
لبابة بموحدة بالمهملة ثم الباء الموحدة ثم الدال المهملة بعدها
تربية ام ابي لبابة وابا مفتوحة لانه في الفتح لبيع وعبيدة
بالتنوين وهو تصغير ابيه وكان الملازم فاتحة والا فالرحمة
والسكينة تنزل على المجتمعين لدراسة الكتاب الكريم كما سبق
الحديث وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتدارسون القرآن
الا نزلت عليهم السكينة ونزلت عليهم الرحمة وفي الحصن
في احوال الاجابة وبعد تلاوة القرآن رواه الترمذي لا سيما
بعد ختم القرآن رواه الطبراني عن عمران مع ما قبله وابا في سنيه
في تفسيره من قول عبدة ابي لبابة ومحمد وسماك ثقات
وروي بالسند صحيحه اخرجه الحافظ عن انس
قال كان محمد وعبيدة ابو لبابة وناس يختمون
المصاحف فلما كان الليل اجتمعوا فيه ارسلوا الى ابي
سلمة ابن كثير قالوا انا نعرض المصاحف وانا اردنا ان نختم القرآن

اثارة

يقول مرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاعلمنا ان شئت وانه كان يقال اذا ختم القرآن نزلت الرحمة
قال الحاكم فقد موقوف صحيح الاسناد واخرجه ابن ابي داود واخرج
الحاكم نفس وجه اخر وقال في رجه ابن ابي داود ايضا عن الحكم ارسل
ابي مجاهد وعبيدة انا نزيدان ختم القرآن وكان يقال ان الدعاء
يستجاب عند ختم القرآن موقوف صحيح وكان مجاهد وعبيدة ذكر
الاثرين معا فحفظ بعض من لم يحفظ الاخر عن الحكم او حدث الحكم بهذا
مرة وبهذا مرة قال الاول من طريق جرير وسفيان الثوري والثاني عند
ابي داود من شعبة انتهى قوله يستجاب
الدعاء اي استحبابا مؤكدا كما في السفيان وفي لفظ كان يروى مطاعت
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قرأ يحيى القرآن حتى يختمه كانت له دعوة مستجابة وروي
بقتادة عن انس نحوه كما رواه النسائي صلى الله عليه وسلم انه قال عند
ختم القرآن دعوة مستجابة وتقدم ما قال الحديث واخرج البيهقي
من طريق حسنة دعوة مستجابة وروينا في سنن الدارمي في آخره
قال الحاكم فقد خرجه من طريق الدارمي من سنده وسنده صحيح
ويعني عبد الرحمن بن عبد الله السابق في الفصل الذي قبله
وتقدم قبل ابن مسعود والحديث المرفوع عن الرباعي وعبد وحدث
مسلم حديث الرباعي حديث عن انس اخرجه ابو نعيم في ترجمة سعد
من طلبه رسيدة صحيح ايضا انتهى قلت هذا الاحتمال
للرأي فيه فيكون مستنده فيه التوقيف فيكون مرفوعا حكما
ان يكون ختم الختمة وكثرة الامر تشبه بالحاكم المرسلة
من الالحاح وهو المبالغة اي اب بالغ والدعاء بالمداومة والمواظبة
في الالحاح ولا يكتفي مرة ولا مرات وفي الجزاء الله يحب الملحين
في الدعاء وان يدعوا بالامور الممكنة التي هي ايام والحاجة
اليها اتم لان الم المتقدم والله اعلم قوله والحاجات الجامعة
اي بالحاجات الجامعة لامراضه الصالحة او الجامعة للحسنات
عند الله سبحانه اولا واما الحسنة او المراد بها ما كان لفظه يسيرا
ومعناه كثيرا شاملا لامور الدارين جامعا للخيرين وان يكون
مقصوده ذلك اما امور الاخرة فلورود الامر بسؤال غير بها الخير اما انه
سئل الله الفردوس والاستعاذة من شر ما خير كان صلى الله عليه
وسلم يستعيذ من عذاب النار واما الدعاء للمسلمين فلما فيه من اداء
حقهم الشامل فان امر هذه من تعليم الحسنة وتوريد الرحمة مع ما فيه
من اجابة الدعاء في الحديث دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة
عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به امين

ولك

ولك مثله رواه مسلم قال الحكم في شرح مسلم ولو دعا لجماعة من المسلمين
حصلت هذه الفضيلة ولو دعا لجملة المسلمين فالظاهر حصولها
ايضا وكان يفعل المسلمين اذا اراد ان يدعو لنفسه بدعوة لاخيه بتلك
الدعوة لاستجاب ويحصل له مثلها انتهى واخرج فيه حديث
اسماء قال الطابر الاسدي في مناسك اصله لم يخرجا لم هذا الحديث
ابي داود وهو حديث غريب من طريق الترمذي وما تبعه والبيهقي وشعب
الايمان ومداره على صالح المري وقال صالح بن صعيد وقال البخاري
منكر وقال النسائي متروك وقال الحاكم نفسه لم يصل صحيح انتهى
لكن قال انما فقد حديث انس المذكور اخرجه ابو داود بسند فيه
كتاب وفي حديث ثابت كبير اتفق على هذا او نسب لنسخنا الاحتجاج
به ولم يذكر حديث ابن عباس وهو الذي روي في الباب وقد اخرجه بعض
الستة وصححه بعض الحفاظ ثم اخرج الحاكم فقد من طريق عن ابن عباس
قال قال رجل يا رسول الله اي العمل افضل قال عليك بالحال المرتحل
قال وما الحال المرتحل قال صاحب القرآن يضرب من اوله الى
اخره كلما حل ارتحل ثم اخرجه
الحاكم فقد عن ابن عباس من طريق اخر لكن قال فيه الى الكلام اجل الى الله
ولم يقل في اخره كلما حل قال الحاكم فقد حديث غريب اخرجه الترمذي
عن البيع ابن نافع عن صالح وقال غريب لا نعرفه من حديث ابن
عباس الا من هذا الوجه ثم اخرجه من وجه اخر عن صالح ولم يذكر فيه
عن ابي عباس وفي ترجمة الرسالة وتحقيقه المري في الاطراف بان
البيع لم ينفرد بوصل تلك الرواية بل تابعه غيره واخرجه الحاكم
وقال تفرد به صالح وكان من زناد الهجرة انتهى وهو من تعجيبه
لاخراجه لما استدرك وصالح عدم صحيح لسبب سوء حفظه
ولانه متساهل فيه لكونه من مقابيل الاحاد انتهى وبه يعلم ما وقع
فيه الاسد في قوله وان الذي انفرد به صالح الرواية ابن عباس
لا رواية انس المذكورة في المتن والله اعلم وفي النهاية انه سئل
اي الاعمال افضل فقال الحال المرتحل قيل وما الحال المرتحل
قال الحاكم المفتتح مولاه ختم القرآن بتلاوته ثم افتتح الخاتمة
من اوله عمله بالمسافر يبلغ المنزل يحل فيه ثم ينتجع سيره اي
يبتدئ به وكذلك كل اهل سكة اذا ختموا القرآن ابتدوا وقرؤوا
الفاتحة وخواتيم ما ولي سورة البقرة الى اولئك هم المفلحون
ثم يقطعون الخاتمة ويصلون بما قبل ذلك كالحال المرتحل اي ختم
القرآن وابتدا بأوله وابتدل بينهما او بنسان وقيل اراد بالحال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرجل الغازي الذي لا يفعل الا عقبه باخرى انتهى قوله
روينا في صحيح مسلم اي تكلم الكلام عليه في الفعل قوله حزبه
وكسر الحاء المهملة وكان الذي ما عليه من اوراد من قرآن وغيره
فقراه ما بين اخر صلوة الوقت بذلك انه يصلي عند العرب
الى الليل وفي الحديث الاقتنا بالروايات ونقلنا الايات الموقت قال
الحافظ ظاهر الحديث ان القراءة بالليل افضل من القراءة بالنهار
وبه جاء ذلك صريحا كما خرج من طريق ابي نعيم في المستخرج عن جابر قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايكم خاف ان لا يقوم من اخر
الليل فليوتر ثم يرقد ومن وثق بالقيام من الليل فليوتر من اخره
الليل فان صلاة اخر الليل محضورة وذلك افضل حديث صحيح اخرجه
مسلم انتهى قوله الامر بالترتيل والقرآن والقدر
من تعريضه للنسيان قوله روينا في صحيحي البخاري ومسلم وكذا
رواه الامام احمد في مسنده كما في كتاب الصغير وخرجه الحافظ من طرق
عديدة قوله تعاهدوا القرآن اي واجعلوا على تلاوته وداوموا
على تكراره وراسته كيلا ينسى قوله فلهو اشد تفلتا بضم العين المهملة
والتاء وهو ذهاب القرآن من الصدر يقال تفلت الفرس من يده اذا ذهب
والتفلت الجمل الذي يعقل به البعير حتى لا يشرد ولا يشرد شيء القرآن
فحفظه بدوام تكراره بغير احكم فمتى ما نسيت له انحلت الا
من صفات المشبه به اشده وانفعه عزيمة على مداومة تعهده
وقدره لتنزيله على شيء من معرفته ولم ينزل بهذا الكلام لتكرم الكلمة
بتكاريه بكلمة مركبة من ما وموكد بحرف تحقيق بدوام التعهد وصدق
باستمرار التفقد قوله وروينا في صحيحي الحافظ وكذا رواه في
الكبير الطبراني واحمد في مسنده والنسائي وابن ماجة بلفظ مثل القرآن
اذا عاهد عليه صاحبه ابن الليل وانا النهار كمثل صاحب
الابل ان عقلها حفظها وان اطلقها ذهبت قوله مثل صاحب
القرآن مثل مفتحة اي صفة قال الحافظ في شرح مسلم المثل
الصفة على معنى صاحب القرآن الذي لزمه والمصاحبة
الملازمة وسنده فلان صاحب فلان واصحابه اصحابه واصحاب النار
واصحاب الجنة انتهى قوله كمثل صاحب الابل اي لا ينساه فيه
القرآن فيها مرلانه كان شبه بها من شبه صاحبها
ولا يحتاج الى تعهدها لتعهده عنده حتى لا يفقده فكان صاحب
الابل لم يحكم عقلها ذهبت وتفلت فلا يقدر على تحصيلها

الا بعد

الا بعد غاية الحلاوة والمشقة ففي الحديث الحث على تعاهد القرآن
وتلاوته والحذر من تعريضه للنسيان قوله وروينا في كتاب ابي داود
والترمذي والحاكم من تعريضه للنسيان قوله وروينا في كتاب ابي داود
والترمذي وقال الحافظ المنذري في الترغيب رواه ابو داود والترمذي
وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه كلهم من رواية المطلب بن عبد الله
ابن حنطب عن انس رضي الله عنه وقال الترمذي حديث غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه قال وذكرت به محمد بن اسمعيل فلم يعرفه
ولم يعرفه واستغربه وقال ابو داود لا نعرف للمطلب بن عبد الله سماعا
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الا قوله حدثني من سمع رجلا من
النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول
لا نعرف للمطلب سماعا من احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال عبد الله وانكر علي بن المديني ان يكون المطلب سمع من انس
رضي الله عنه وهذا مراد المص بقوله لا يثبت فلم يعرف فيه الترمذي وقال
الحافظ رواه هشيم ابن محمد وهو ثبت اصحاب ابن جريج عنه فلم يسم
المطلب اخرجه ابو عبيد القاسم ابن سلام شيخ عن هشيم عن ابن جريج
قال حدثت عن انس فذكر الحديث مثله لكن قال الرجل بدل من اخرجه
عن ابن جريج ذلك حدثت عن سليمان الفارسي قال قال صلى الله
عليه وسلم من اكرم ذي شيبة في الاسلام سنة ثلاثين سورة من كتاب الله
كانت مع احدكم وتراما فيشبه اسناده منقطع ايضا واخرج احمد
في كتاب الزهد بسند جيد عن ابي العالية واسمه رفيع بالتصغير
مصغر ابن كبار التابعي قال كنا نعد من اعظم الذنوب ان
يتعلم الرجل القرآن ثم ينساه عنه حتى ينساه انتهى قال المنذري
قالوا ابو رفيعة المطلب ثقة ارجوا ان يكون سمع من عائشة
ورجال اسناده عبد الله بن محمد ابن عبد العزيز بن ابي رواد وثقه
توثيقه خلاف انتهى قوله اهون اي اجهل ما لها
حتى القراءة اي اجر اجرا صادا القراءة سابقة في العين من نحو غراب
ردفا ساعارة تعني ابي كالي اصرا لا قراءة وحلة تحرجا من
المسجد استبانا بيان او فاطمة مالي اهون القراءة مبتدا
وخبر جاجزة قوله اعظم الذي لم ارد سائرة شاهلي بيان
المعظم وبيت نسيان سورة من القرآن وبتولنا سرتنا الى اخره
ابدع ما قيل ان الذنوب فيها اعظم من هذا بكثير احد اصحابنا
من هذا الحديث وحديث ابي داود لا ابن ان نسيان القرآن اوشى
سببه ولو حرفا واحدا تعمدا لكونه تعمد قطعه عن قلبه قلب اذا كان
بغير عذر من نحو طول مرض او غيبة فعل كبيرة وقول الطيبي في شرح
المشكاة انه ليس بكبيرة محمول مع تفسيره اتمنينا بذلك اي بسا
على الحمار في عهد ما انسانا مثل حرية تولدت نعمة الذات اي افتنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مرتكبها بالدين وقد الديانة نظر في تفسير قوله اوتيها الاشارة الى
ان حفظ الامانة نعمة عظيمة اولاها الله اياه ليقوم بها ويشكر مولاها
فلما اتيها كان اتمه اعظم اثاث بان ما سواها وقيل نظر الحديث
مفتش بقوله تعالى وكذلك اتيتك اياتنا فنسيتها وكذلك اليوم
تنسى قال في فتح الاله وهذا على قول في الاية واكثر المفسرين
على انها في الشرك قال البقاعي في الذكار وسياق الاية ظاهر
في تلاوة القران وقيل المراد بالكفر في الاية والنسيان في الحديث
ترك العمل به وهو تاويل حسن فيه توجيه الا ان ظاهر الاية
والحديث الخلاف والله اعلم فان قلت ما العلة في
تخصيص الخبر فلنا لعل المسعد بيته تعالى والقران كلامه سبحانه
فكما اقتضى القيام بحرمة بيته المدح للعامل اقتضى ترك
كلامه الوعيد للنسيان الى لغة في ذمه بانه لا اعظم من ذنبه
قال لما عدا هجر القراءة الى سيوبه بناس لا يجوز تعظيما لبيت
الله تعالى عدا هجر النسيان من اعظم الجرم تعظيما لكلامه سبحانه
فكان ما هذا ذكر عدم الحرمة بقيا ما نسبة الى العظم وازالة عنه
وصاحب هذا عدا العظم حيث فاز الله عز وجل به فانظر الى هذه
الاسرار العجيبة التي احتوت عليها هذه الكلمات اليسيرة والحمد لله
الذي هدانا لهذه الاية انتهى

روينا في سنن ابي داود
قال المنذري في ثلث عبيد رواه ابو داود وهو سريد ابن ابي زياد من
فيسى ابن فائد عن سعد بن عبادة قال المنذري ويزيد ابن ابي زياد
هو ابن ابي مولاهم الكوفي يكنى ابا عبد الله قلت قال
الحافظ ابن حجر في التقريب ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن
انتهى قال المنذري ومع هذا فعيسى ابن فائد انما روى عن سبع
سعد قال له هذا الرجل ابو صالح وغيره

وروينا في سنن
ابي داود والترمذي قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب اخرجه
احمد والطبراني واخرجه ابو داود واسناده الحافظ الى اضطراب في سنده
في رواية لاحمد ولابنه عبد الله ولا يعكر على ابي داود عن
عبادة ابن الصامت بدل سعد ابن عبادة والراجح الاول والله
اعلم وهما في رواية وهو مجزوم

من سعد ابن عبادة
سعد ابن عبادة ابن دليم ابن حارثة ابن ابي حزيمة ابن ثعلبة
ابن طريف ابن الخزرج ابن ساعدة ابن كعب ابن الخزرج الانصاري
سيد الخزرج يكنى ابا ثابت وقيل ابا قيس كان من نقباء العقبة
واختلف في شهوده بدرا وروى عنه بنوه قيس وسعيد وسبحان
وابن قيس واخرون قال ابن عيينة هو فتى بدري نقيبا

وقال

وقال ابن سعد نقيبا للخروج الى بدر وقتل قتادة قال الحافظ ابن حجر
في التقريب وقع في صحيح مسلم انه شهد بدرا والمعروف عند اهل المغازي
انه نقيبا للخزرج فقتل انتهى وكان سيدا كاملا لانه كان فيه الكتابة
والعوم الرمي وكان من الاجواد كانت جفنته تدور مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بيت ازواجه وكان يقيم كل ليلة ثمانين من اهل
الصفة بعشائهم وكان مناديه ينادي على اطمه من كان يريد شحما او
لحما فليات سعدا وكان يقول اللهم سبب لي حمدا وسبب لي محمدا الا
بتعالى ولا تعالى الا بالله اللهم انه لا يصلح لي القليل ولا اصبح عليه
وقيل كان عبادة ينادي على اطمه بذلك قال ابن عبد البر يقال انه
لم يكن في الانصار والخزرج اربعة يطعمون يوما لون في بيت واحد
الا قيس ابن عبادة ابن دليم قال ولا كان مثل ذلك في العرب ايضا
الا ما ذكرناه عن حسن ابن ابي سبرة قال في سعد ابن عبادة وسعد
ابن معاذ حين اظهر استبشروا فوثبا سعوا صاحبا يصيح ليلا على ابي
قيس قال

فان تبك ابن سعد ان يصبح بجد ... فلكل اخيني فلان الخالج
قال نعشت قريش انها سعد ابن زيد مناة وسعد ابن عبادة فلما مات
الليلة الثانية سمعوا صوتا على ابي قيس

اسعد سعدا الاوس كنت ناصرا ... وياسعد سعد الخزرج الغطا
احييا ذا العرش الكريم وعشيا ... على الله لا تعدو رسيس مشعارن
بان ثواب الله للطائب الندي ... جنان من الفردوس ذات زخارف
وقد سعد ميتا في مغتسله وقد اغمد جسده ولم يشعروا بموته
حتى سمعوا هاتفا لا يرون ولا يرونه

قتلنا سيد الخزرج سعد ابن عبادة
ورميناه بسهمين ... فلم نخطئ فؤاده

يقال ان الجن قتلته وقال ابن سيرين انه بال فاتاه فلما رجع
قال لامه ما اني اجد بهما فات واختلف في وفاته فقيل مات
بحوران سنة خمس عشرة وقيل اربع عشرة وقيل احدى عشرة وقيل
اثنتين سنة سبعين وهو اول من مات بمدينة فدفن بالشام رضي الله عنه
قال الحافظ في التقريب روى عنه الاربعة

لقول الله يوم
القيمة اجدوا الجلاء في الحديث على ظاهره ووجه مناسبته العقوبة
ان القران نور اي نور تتاح به النفس وتتربه العين بالهما
وظاهر اسمائه في وجوههم فعوقبت من فوتته بالترك والاهمال بصدره
من سواد الوجه وغيره وشناعة الحلقة اذ الجلام الجرمة العصو
ثم يسود ويتقطع ويتناثر اللحم وذلك توجب نفرة الناس له وتنزههم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بنا لكن استغفار الله وعقوبة من شكره قال صلى الله عليه وسلم فر من
المجذوم فرارك من الاسد وقال لا عدوى ولا هامة وفي حديث علي ظاهره وقيل
معناه بتطوع اليد من الجذم القطع واحتج له ابو عبيد كما في العربية
بقول علي رضي الله عنه من نكث بيعة لقي الله ويتوجه له ليس له
يد انتهى وردبانا لا حجة معنى حديثي متعارض في الشرع بموسا قد
ولا يجوز حمله على غيره الا بدليل لما مر موتر من تعين حمل كلام ما جا
الشرع على المعنى الشرعي فان منع منه شائع شرعي صحيح على اللغوي
فالعرفي وبهذا له معنى شرعي لم يمنع منه شائع فوجب الحمل عليه
والفرق بين ما اختاره من قول علي رضي الله عنه المذكور واضح فلا يتم
اعتراض في عبيدا ذا الشيعة انما يحتمل بالبيد فانا نوا يعلون
فيمن على كرم الله وجهه ان نكث بالبيد عقوبة قطع اليد
لانه من جنسه وكذلك معنا لان الشيطان انما يزين موسبب العقوبة
امرون بها لتتب ويوسيس لذوبه صلاحه وشاده فيزي
فساده الى جميع البلدان فاتبعلى ما عظام في سائر بدنه لتم جاكاة
العقوبة لما به الذنب وتوضيح ما ذكرناه ابن قتيبة حيث قال
لا حجة معناه وحيث اعتاده عليها وليست بدا الناس اولى بالعقوبة
من سائر اعضائه يقال رجل جذم اذا ابانت اعضاؤه من الجذام
انتهى وقيل معناه انه اهدر بحجة الاشكال لا لصحيح اليد يقول
لصاحبه قطعت يدي اي بطلت صحيح ويرد بانه بعيد
بلا يعرف اللفظ عن ظاهره الميت من غير صارفة لما عملت من صحة
اجرا اللفظ على ظاهره بل تحتيه وقال الخطابي معناه ما ذكر
انما الامراض يحالها لبيد فيزول كبي باليد عاقوبة اليد انتهى
ورد بانه مجاز لا حاجة اليه بوجه اولا الحجة فيه بل حمله على
الظاهر التعين في مثله من كلام شارع فيه احدا التصرف على ظاهره الجمع
وعم بعضه بقوله معناه منقطع السبب الا ترى حديث القرآن
سبب بيد الله وسبب بايديكم فاذا ترك القرآن انقطع ذلك
السبب قال ابو عبيد بيت لان وجه هذا الحديث انما هو على
التارك لتلاوة القرآن الجاني عنه ومما يبين ذلك قوله
اسعوذ القرآن وقوله يعيد القرآن فليس بتارك هذا الا
للتارك قال الفقيه ابن رزام ما من احد يتعلم القرآن ثم ينسيه
الا بذنب يحدثه ثم قال يقول الله تعالى وما اصابكم من مصيبة
الاية وسبب القرآن من اعظم المصائب قال ابو عبيد في الحديث
انما هو على التارك اما من داب على تلاوته وهو مرتبط على حفظه
الا ان الشيطان يحلبه فليس من ذلك في شيء وقد كان صلى الله
عليه

عليه وسلم ينسى الشيء من القرآن حتى يذكره وسند حديث عائشة انه
سمع رجلا يقرأ في المسجد فقال رحم الله فلانا لقد اذكرني اياتا اسقطتها
قال الحافظ لم اقف عليه وتوزيعه وغيرها
محل كون ميتة كبيرة عند من قال به اذا كان عمدا كما يدل ويتاول
انتهى ولعله احتراز عما اذا استقل فيه بجهالة او رضي بالقرآن
وغيرها من الكلمات في بعد القرآن وعدم الاتيان حينئذ واضح
لانه مغلوب عليه ولا احتياط له فيه بوجه فلان ما اذا استقل
فيه فما يمكنه القراءة بعد وان كان ما استقل به اسم كتمه العهد
الجاهل العبيد لانه ليس من شان بعده لاشتغال عن القرآن لحمو
حتى ينسى ويوجد من قوله ان نسيان اية منه كبيرة ايضا انه
يجب على من يحفظه نصفه من القرآن او من عطاء تحويها كان يتوقف
فيه او يكرر عاطفه فيه او يسير على تلك الصفة التي حفظ عليها
ولا يحرم عليها لانه قبها من حفظه اما زيادة على ما كان
في حافظته ويوان كان من موكلا ينبغي لا فتنا مزيد فضله
الاذان عدده لا يوجب اثما
قال الترطبي لا يقال حفظ
جميع القرآن ليس واجبا على الاعيان لكنه يدرس من تعلما على
حفظه لانا نقول من وجه فقد علمت رتبته وشرف فضله
وتوجه وكيف لا وس حفظه فقد اداد رحمت النبوة من جنبه
وصار فيه من يقال يوس اهل الله وخاصته وذا كان كذلك
من المناسب تخليصها العقوبة على من اهل بوسيته الدينية
ويواخذ به بما لا يواخذ به غيره وترك معاندة القرآن توزي
الجاهلية انتهى
قال ابو موسى
الاعمال اي لانه لب العبادة وبه قوامها وهو الباقية له الروح
للنبي
وجه الله تعالى في ذاته
وان لا يقصد بها
توسلا الى شيء من الاغراض الثانية كالتقوة وعلو الجاه وانبال
الخلق وغير ذلك مما رتبت على الرياء والسمعة اما اذا قصد به
الثواب الموعود به على تلاوة القرآن فلا يخل ذلك باخلاصه
فانه من حقيقة اولى الكتاب وان كان الاكمل في المقام اراد
الحق بالعقد بانه لا يقصد بقراءته سوى ذاته سبحانه قال
يعمل العارفين سمعانك ما عبدناك طمعا في جنتك ولا رغبة
من نارك
وان يتادب مع القرآن اي لتوقيره تعالى
ويتحمل
في رحمته انه يناجي الله تعالى اشارة الى ان مقام الاحسان
يتناول المشاهدة ويتمام الخشية
اذا اراد القراءة الخ الترغيب للنووي روي عن علي رضي الله عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انما مروا بالسواك لو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد
اذا متوك شرفه بصلى الله عليه ملائكة تتبع جنازته فيتوضأ منه
اربعة عشر ملكا يجعل يضع يده على فيه فما يخرج من فيه على من الهواء
الا صار يكون الملك فيطهرها افواهكم للقرآن رواه البزار باسناد
جيد لا باس به ورواه ابن ماجة بعضه مرفوعا ولعله شبه انتهى
والاختيار في السواك ان يكون بعودا لا اراك اي لا يابس
سواء كان فيه اراك او افتقاه لا لان يخرج وصرح به جمهور مشايخ
سائر من طيب طعم وريح وشجرة الجنة تنبت بها الانسان وانما
اولى من غيره وقيل انما اثرت بخلاف بيرده صريح كلامهم وجود
بعرة من الدنيا وان اولاده بعد الاراك لفعل لانه امر بسواك استاك
به صلى الله عليه وسلم وهم انه كان اراكا لكن الاول اصح او بل راو
قال يجب عليه اوفق كلا الامرين في ذلك الزمن ثم الزيتون
لحمل الطبري بعد السواك لزيتون من شجرة مباركة تكسب الفم وتزيد
بالمقتاي وهو في الانسان وهو سواكي وسواك الانبياء قبلي وايابس
المندي بالاوراق من جسمه ويحتمل تعلقا وذكر لان في الماء
من الجلاء والازالة ما ليس في غيره ويظهر ان اليابس المندي يجيء انما
اولى من الرطب لانه ابلغ في الازالة ولو كان الرطب ارسا بعوده من
اراك والمندي بالنون غير اراك فالاراك افضل فيما يظهر قال
في الاتقان ويتاس به النخل والزيتون وبكره السواك بما يضر
لبره وهو يوذي ويحرم بدبيسم ويع ذلك يحصل به مثل السنة
لان الكرامة والحرمة لامر خارج وبالسعد يعم السبع
وسكون العين والدال المهملات واسنان قال في
الاتقان هو نبت الهمزة وكسرها لغتان ذكرهما ابو عبيدة وابن
الجواليقي وهو بالعربية الحضة حرص وهمزة اسنان اصلية
انتهى قيل وهم الهمزة اصم وتوضح لا يفتح الاسنان هو ابو عبيد
قال في الجمهرة والسعد والاسنان وان لم يسم سواكا هو في
محاه وليس منه المضغة بنحو السنول الكلاء وان الاكل
النبل لانه لا يسمى سواكا بالاصبع الاصبع معروفة
تذكر وتؤنث وفيها عشر لغات تثليث خمس مع تسع تثليث
الموحدة والعاشرة اصبوع بضم الهمزة والموحدة بعدها واو كذا
في القاموس للسعلي وظاهر كلام الاتقان يؤخذ انه يقال ذلك ايضا
فاعلة لبيد بالهم فلا يقال اصبعة والاصابع مثل قاسق وفاسق
الاصبع كذا قال الجوهري وقال ابن عباد الانامل لغة لفعل
الذي فيه الظفر وقال ابن سيدة فوق الاصابع وقد جمع

الامام ابن مالك لغات الاصبع في قوله
تثليث بالاصبع مع شكل ثمرته من قيد بع الاصبوع قد كلا
بالاصبع الخنشة اي اصبع السبابة نسبة المتصلة به فلا
به اما اصبع عمزة الخنشة فيجزي الاستياك بها ولو منفصلة وكذا
يجزي باصبعة الخنشة المنفصلة وان كنا نحب دهنها قولا
وعبث الاسنوي اجزاءها وان قلنا بنجاستها لكل خشن يحصل به
غسل الفم قولا العصيانة ولعة من باب قياس علم الاستنجا
بالحجر وما لحص بعدده بها واجيب بانه ذاك رخصة
وفي الاشباه بعصية عملا ان الحاكم ادعى عزيمة لعقد منه
بجرد النظافة بلا يوثر فيه ذلك ولا ينبه خلافا لبعضهم
خبر السواك مطهرة للفم لان معناه انه آلة تنقيه وتزيل بقيه
فيوثبا انه لغوية لا شرعية فالبوا فم اشهر ما عندهم
لا يعقل ما قالوا لانها لا تسمى سواكا ولما كان فيه ما فيه اختيار
الفم وغيره حصول بها والثالث يحصل بما استدل
له بحديث وردكذلك وبتاك وقياسي في مثل الانسا
ما بها وناطنا الا قولا بل يكره بحجر بل فيه وخشبة او ما
اللينة وانما عود الانسان ويع ذلك يحصل به اصل السنة
بعم الكسان بتاك فيه قولا الحجر فيه في داود سنة
بالجانب الايمن وكيفية ذلك ان يبدأ بجانب فمه الايمن ويذهب
الى الوسط ثم بالايسر كذلك ويذهب فيه فما تلوه على اسنانه
وافتروه كذا في الامداد وينوي به السنة اي كالسل للجماع
بنال في الجمعة وينبغي ان ينوي بالسواك السنة كالسل للجماع
ويوخذ منه انه ينبغي بعض انه يحكم حتى لو فعل ما لم
يشمل سنة ما ليس فيه بلا نية لم يثب عليه انتهى
قال اصحابنا يقول قال في الجموع قال الروياني قال بعض
اصحابنا ينبغي ان يقول عند ابتداء السواك اللهم بيض به
اسناني وشد به لساني وثبت به لساني وبارك لي فيه يا ارحم
الراحمين وهذا الذي يقوله وان لم يثبت له اصل فلا باس به
فانه دعا حسن انتهى وكذا سمى اضراسه بجوزته تشديد
السين وتخفيفها وكذا كل ما كان من جزء واحد مثله اجزاء في
التشديد والتخفيف كذا في الاتقان والمهذب ذكر بعضهم ان
الكيت لا تريد اليبوسة اي جزء سواك يحرج
عموم اسنانه ولا تريد الليونة اي فانه غير قالع
للسنة ويجوز اما اذا كان فيه منفعة اخر ينبغي ان يحمل
لاجلها ذلك مالم يتم به بلوغ الكسان والا فلو تاكل الانسان

شبكة الألوكة www.alukah.net

بحساب الله من لبث فيه في عدم الكراهة وقد صرحوا بنظيره في الصلاة
اصحابنا لا يحرم قال في شرح الحساب وفارق كتابة بالحسن
حيث يفتش ذاكر دون حلا ومثل بكره له الدرج عبارة قد قال
في الاتقان عدم الكراهة والفرق بينه وبين القرآن واضح انتهى
الخشوع هو السكون وفي البصر في الارض
وخفض الصوت وسكون الاعضاء وقيل هو حضور القلب وسكون الجوارح
وفي التهذيب قال الازهري الخشوع الاخبات والتذلل وقال
الليث خشع الرجل خشوعا اذا ذل بصره الى الارض والخشوع قريب
من الخضوع في اللين والخشوع في القلب والصوت والبصر ثم الاكثر
الازهري قال كما قد يكون السكون وخفض الصوت انتهى ملخصا
والمعنى اي لتتم والتعقل لمعنى ما يقرأه حسب الطاقة والا فالاحاطة
بمعاني القرآن على ما هي عليه ليست الا لله سبحانه والخشوع
اي يكون القلب والتذلل به للرب وتدبرات حاصله
من السلف اخرج قال انما نظر جاء ذلك من تمام القارئ انه يبكي به
ويركع ويسجد ويتلو به ارحب الذين اخرجوا البينات الاية قال
انما نظر بعد تخرجه من طريقين موقوفين لولا الرجل الجيم وسنده لكان
على شرط الصحيحين اخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل وابن
ابي داود وما عن ابن مسعود رب زدني علما موقوفين في سنده راويان
سمعا واخرجه انما في ابو داود مرفوعا اخرجه من حكمة قال صليت
الى جنب عبد الله بالنجم تبيعا سورة فلما بلغ رب زدني علما
قال رب زدني علما رب زدني علما وما عن اسماء بنت ابي بكر مرفوعة
اما لا تزيدن قال وعلمت على ما هنا وهي تعالى تتراءى الاية
من الله عليها وقرآنا فوزات لسورة قال قال علي ذهبت الاكوات
فرفعت وهي بكاء تنا تكرر وهي في الصلاة موقوفين ومعلق ابو بكر
العبد الله في المهذب قال الازهري الصاقعة والصعقة
الصيحة يغشى منها على من يسمعها او يموت وقال صاحب المحكم
صعق الانسان صعقا وصعقا ثم صعق مغشيا عليه وذهب
عقله من صوت يسمعه كالصيحة الشديدة وتتلو اذا تلي انتهى
ويبكون اي الباكي قال في البيان جاءت فيه
احاديث واخبار وآثار تدل على كثرة بكاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا تلا القرآن وابكوا فان لم تبكوا فتباكوا قال الحوفي
البكاء سمعت مع القراءة وعلى ما قال ومرتبة في تحقيقه
ان يحصل قلبه الحزن بان يتأمل ما هو من الوعيد والوعد
الشديد او الوعد الحميد ثم يتأمل عن غفلة في ذلك فان

لم

لم يحصل حزن وبكاء كما يحضر الخواص فليبكي على فقد ذلك فانه من اعظم
المصائب انتهى ملخصا فان البكاء عند الدعاء صفة الصالحين
اخرج البخاري عن عبد الله بن شداد قال قال لي سعد وقال قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقرأ علي قلت اقرأ عليك وعليك انزل قال
اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت فكيف
اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك الان فاذا
انت تذرفان دموعا اخرجه مسلم وغيره قال العلماء
بكاؤه صلى الله عليه وسلم اما كان تعظيم ما تضمنته الاية من هول
المطلع وشدة الامر اذ يؤتى بالانبياء شهداء على امم بالتصديق
والتكذيب وربه صلى الله عليه وسلم شهيدا قال في التذكار
قال القاضي ابو الوليد الباجي وقد رأيت من يحيى البكاء ويقول انه
صفة الضعفاء والنبي صلى الله عليه وسلم اكرم من ان يكون
عينان لم تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين سهرت في
سبيل الله وكان الصديق اسيفا اذا قرأ يبكي شوقا وخوفا وكان
ابن عمر يكثر من البكاء حتى رمصت عيناه قال في التذكار وقد مدح
الله تعالى البكائين في كتابه فقال مخبرا عن الانبياء وعن نصارى
اليهم خروا سجدا وبكيا وآيات اخر قال ابن كثير يقال ابن صفة
الضعفاء في التنزيل واذا سمعوا ما انزل الى الرسول ترى اعينهم
تفيض من الدمع والنبي صلى الله عليه وسلم يبكي رغبة لذلك اليوم
وهؤلاء القوم يكونون في الله تعالى حين يسجدون لله ويقدمون
الله تعالى قوما يقول يخرون للاذقان يبكون وقد اخبر بقوله
والذين اذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صما وعميانا وهم اسلم
منهم الكافرون ومنهم الغافلون ومنهم الذين ردوا لهم في لا
يبتغون به ثمنا قليلا ثم يتجاوزونه ولا يتجاوزونه ومنهم من يقيم عليه بغير
لام ولا تشتت هم عن سماعه على من روية غيره ومنهم من يقيم عروته
في غاراتها ومنهم من يقبل على جمع القرآن وليته جمع الفصيح
شيئا وعرف كيف يجمعها وكل ذلك مذموم وانت تأتي على ما لا يحتاج
اليه واعرض في فلزم والله اعلم وقد ذكرت اشارا الى
قال انما نظمت كل سورة في عبد في كتاب تفاصيل القرآن
ومحمد بن نصر في قيام الليل وابن ابي داود في كتاب الزينة لذلك
بابا وذكروا فيه احاديث مرفوعة وغير مرفوعة وقد وردا امر
لذلك في بعض الاحاديث المرفوعة فاخرج عن عمر بن رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قارئ عليك عشر
آيات من آخر سورة المؤمن فمن بكى منكم وجبت له الجنة فقرأ من عند

زين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره قال ابن مسعود وما رأى لم يبكه
فقال الذين لم يبكون فقد قدروا يا رسول الله ان يبكي فلم يبك
فقال اني سألت ربي فلم يبكه فلم يبك قال الحافظ حديث
غريب اخرجه الدارقطني في الافراد تفرد به ضعيفان وروي بعضه
الترمذي من طريق عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن عبد الله بن ابي
مليكة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي سورة فبكى فقلت لمه
فقرأ فلم يبكون حتى قال في الثانية فقال اتكون ان لم تبكوا
فبكوا وله شاهد من حديث سعد بن ابي وقاص لكن دون القصة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا القرآن
نزل بحزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فتباكوا وتغنوا به فمن لم
يتغن به فليس منا حديث غريب اخرجه ابن ماجة ومحمد بن نصر
وابو عوانة وابن ابي داود وقد اختلف في اسم صحابي الحديث فالاكثر
انه سعد بن ابي وقاص وقيل عن عبد الله بن سعد وقيل عن ابي
لبابة وقيل عن عائشة والراجح الاول وهذا حديث بريدة رفعوا
القرآن بالحزن فانه نزل بالحزن اخرجه الحافظ وقال
اخرجه ابو يعلى في مسنده انتهى وذكر التكلي اي من ذوات
الوبيضة المسلكة

فصل قراءة القرآن في المصحف

افضل قال في الجوهر لانه تجمع القراءة والنظر في المصحف وبوعادة
اهل انتهى وفي فتح المقسوم للشيخ في القراءة في المصحف افضل منها
عن ظهر قلب لان النظر فيه عبادة حتى كره مخافة من ضعف ان
يعصي على نحو لو نظر في مصحف وروى ابو عبيد حديث
فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرأه كفضل الفريضة على النافلة
وسنده ضعيف قلت قال البيهقي فيه ضعيفان انتهى
وفي الشعب للبيهقي باسناده ضعيف حديث قراءة القرآن
في المصحف الف درجة وقراءته في المصحف تضعف على ذلك
الى الف درجة قلت قال الحافظ حديث غريب اخرجه
ابن عدي في الكامل واخرج الحافظ عن ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يحب الله ورسوله
فليقرأ في المصحف واشار الى انه شكوك السند واخرج من طريق
الدارمي في فضل القراءة ضعفا عن محمد بن دينار قال من قرأ
القرآن من ظهر قلب كانت له دعوة واحدة وله دعوة لاخوة يعني
صحابة قال الحافظ رجاله صحيح وبحارب بن دثار ثقة متفق عليه من
صغار التابعين وابوه بكسر المهملة وتخفيف المثلثة وحديث
اعطوا عينيكم حظهما من العبادة قال وسألت الطرابلسي المصحف

وفيه

وفيه ضعيف عن ابن مسعود وابو نوا النظر في المصحف تدبر
قال الحافظ انه حديث موقوف حسن اخرجه ابو عبيد انتهى نعم
ان زاد خشوع القارئ وحضور قلبه في القراءة عن ظهر قلب فهي افضل
في حقه قاله في الجوهر تنبيه وهو حسن انتهى مكروه قال اصحابنا
قال في الجوهر ولم ار فيه كلاما

فصل حالات آثار

جمع اثر والمراد به هنا ما يأتي من الحديث والخبر ما اضيف الى النبي صلى
الله عليه وسلم او الى من دونه من صحابي او تابعي يسمى اثرا فقوله
مثلا اثر اي ما يأتي من رسمها او ليس المراد من الاثر ما عن الصحابي
فقط او عن دونه اذ قد جاءت آثار مرفوعة في فضل الاسرار فلا شك
قوله ان المراد بها الاسرار ما يراد من الاحاديث والاخبار
ان لا يؤذي غيره اي فان خاف تحوزا او تأذى غيره كره له الجهر كما صرح به
الامام في الجنائز والجهر ولا يبعد حمله على نوع الرياء دون حقيقته
وهو ظاهر وان خفيت او على ما اذا رجحت مصلحة القراءة على
مصلحة تركها بان كان يسمعها القراءة الذين هم المصلين كما يشير اليه
كلام الامام في نهايته اما ان حصل بها تأذ شديد او نفرة وتمنعها
فلا يبعد القول بحرمته وعلى القول بها ينبغي تقييد ما
سبق نوعه على قراءة هذا وكذا صلاته في غير مسجد اما فيه
فينبغي الحرمة وان تأخر الشروع فيها عن القراءة لان المسجد
وقف على المصلين اي اصالة دون الوقاط والقراء كذا بوخدس
شرح الحكمة لابن حجر واخرج في اخره نقله في التبيان عن
الاحياء لان الغرض اكرامي لان رفع الصوت زيادة
ولانه يتعدى نفعه الى الغير والعمل المتعدي افضل من القاصر
وجمع همه الى الفكر والتذكر والتدبر ولانه يطرد النوم
اي اذا رفع الصوت يطرد النوم عن القارئ ويزيد في نشاطه
للقراءة ويقبل من كسله من نام اي من نام مملوه
النيام احيا لكن الاوقات يبقى العادة فيكون الجهر سببا لحياته
فيقال من الواجب بذلك بالاتي في سابقه من الكراهة او حرمة
الجهر او اغوش على مصلي ونائم لان ذلك في نائم لم يقصد القيام
فيحصل له بالتنبيه الشاغل عن الجهر اذي وتعب ذا لله اعلم
فينبغي قال في الاحياء ولانه قد يراه بطال غافل فينشطه
سبب نشاطه وثبت في الحديث انتهى وفي كتاب الرياضة
لابن الجوزي القراءة بصوت عال يحرك الراس ويشبه من الاعضا
ويستجيب وتنعشه وتقويه وتنبه لتحويل الغذا انتهى
فمن حضره شيء من هذه النيات فالجهر افضل قال في الاحياء فان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اجتمعت هذه البينات فيضاعف الاجر وتكثر البينات وتركوا العمل
الاجر نقيضا عن اجره بان كان في العمل الواحد عشر بينات كان
فيه عشرة اجور ولهذا نقول قراءة القرآن في المصحف افضل ان يزيد
عمل البصر وتامل المصحف وحمله فيزيد الاجر بسبب ذلك وقد قيل
الختمة في المصحف يسير لان النظر في المصحف ايضا عبادة ثم ظاهر
ان الكلام فيما اذا رفع صوته على ما يسمع نفسه والا فقد سبق
ان بلالا كان لا يصل الا برفع صوته بحيث يسمع نفسه مع اعتدال سمعه
والسلامة من الغلط وترتيلها في الاحيا
يستحب ترتيب القراءة بترديد الصوت من غير تمطيط مفرط بغير
النغم فان فرط اثم قال في البيان قال فقهاء القضاة
الماوردي في كتاب آداب القراءة بالالحان الموصوفة اذا وجدت
لفظا للقرآن من مفسدته بادخال حروفات فيه او اخراج حركات منه او مد
حروف او مد مقصور او تمطيط يخفى به اللفظ فيلتبس الحق بالتوهم
يسبق به القارئ وبانه به المستمع وان لم يخرجه اللحن عن لفظه
وقراءته وعلى ترتيله كان مباحا لانه زاد بالحانه في تحسينه انتهى
قال الشافعي في مختصر المزني ويحسن صوته باي وجه كان وان شاء تغنى
حدرا وتحزينا قال اهل اللغة حدرت القراءة اذا درجتها ولم
تمططها ويقال فلان يقرأ بالتحزين اذا رق صوته انتهى وما سيجيء
ان نعم في حديث ابي موسى في حسن الصوت ما جاء من قبله
رضي الله عنه فيما قال حديث اخرجه محمد بن نصر في قيام الليل وهو
من الاحاديث التي تفرد بها ابن ساعة بالحاء المهملة وراء وعلامة رجالا الصحيح
الاسمعيل الاصل بن سابق احد رواته كثير الارسال لم يوثقه ابن
نقة وقد اخرجه ابن المبارك في كتاب الجهاد من الافتقال عن ابن
سابط ان عائشة سمعت بلالا وابن المبارك يسمعوا لو لبيد
الوليد روى الحديث موصولا لكن الحديث طريق اخرى كونه الحديث
دون القصة قال الحافظ واذا انضم الى المسند فيكون بقوي به وهو
ان بلالا صلى وسالم المذكور من ابناء حرس الاولين كان مولى امرأة
من الانصار فعتقه سائبة مثل الاسلام فما لبث ان اعتقته سبيته
اسم زبيبة فتبناه فلما نزلت ادعوهم لآبائهم قيل له مولى ابي
حذيفة وهو مما كان القصة في رضاع الكبير وهو في الصحيح وهو احد
الاربعة الذين امر النبي صلى الله عليه وسلم باخذ القرآن عنهم وهو
في الصحيحين من حديث ابن عمرو وتقدمت الاشارة اليه واستشهد
سالم ابو حذيفة معا في الحرب الصديق رضي الله عنه
انتهى فان كيف امنا قال في البيان

كالحزن

كالحزن الذي في قوله تعالى وما ابرئ نفسي وفي قوله فما كان جواب قومه
وفي قوله وما بينت منكن وفي قوله اليه ردهم الساعة وفي قوله
قال فما خطبكم ايها المرسلون والاحزاب كقوله واذ قال الله في ايام
محدودات وقوله تعالى قل اؤنبئكم بخير من ذلكم قال فيه زاد وبينهما
يتلقى الاعشاء به ولا يقف عليه فانه يتعلق بما قبله انتهى قوله
وانشد الاخر قال في البيان رواه عنه ابو عبيد الله الحكم باسناده
واسورة اي من لم فتيق ذلك في باب اكان الصلاة انتهى
عبيد الله قال في الصلاة والنووي
انه بدعة لتنزيل بعض مساجد وقال في قوله يكره الصبح بالانعام
في ركعة منها قال شارحه هذا سور زيادة الم اخذا من الجموع
وغيره انتهى قال الشيخ ابو شامة في كتابه الحوادث على انكاره
البدع والحوادث قال وما ابتدع في قيام رمضان في الجماعة
قراءة جميع سورة الانعام في ركعة واحدة يخصونها بذلك في ليلة
السابع او ما قبلها فعل ذلك بتبدا بعض ائمة المساجد كما ثبت
حديث الاصل عند اهل الحديث ولا دليل فيه يروى مرفوعا عن ابن
عباس وذكره بعض المفسرين مرفوعا من طريق حماد بن زيد عن
عمرو بن دينار عن مولى لعمرو بن حريث عن ابن عباس عن ابي بن كعب
النبي صلى الله عليه وسلم قال انزلت على سورة الانعام جملة
واحدة شيعها سبعون الف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد
اخرجه الثعلبي في تفسيره ولم يذكر فيه من حديث ضعيف وقد اخرج
في سورة براءة ما يوافق من ذلك ما يعارضه فذكر عن ابن عباس مرفوعا
ان الله على التوراة الا اية وحرفا من السورة براءة
وقال والله احدنا انها انزلت على ونعم ما سبعون الف من
الملائكة وحسنه وقراءة اولى من الانعام لكثرة من يعلمها حين نزلت
وظاهر حديث براءة ان الانعام لم تنزل جملة فتعارضا والرجحان
له وجه وهما يقوم على وجه الالزام والا فالحق ضعيف بالاصل ثم لو
صح خبر الانعام لم يكن دلالة لاستحبابها بعزائمها في ركعة واحدة
بل هي من جملة سور القرآن الافضل من قيام سورة في الصلاة
او غيرها ان لا يقف ساعتي بيتها الى اخرها ثم قال واذا ثبت هذا
فنقول البدعة فيمن يقرأ الانعام ودون غيرها فيتوهم انه مولية
فيه دون غيرها والامر في ذلك ما تقرر انه في تخصيص ذلك لركعة
الاخيرة من صلاة التراويح الثالث ما فيه من التطويل على المأمومين
سيما من يحمل ذلك من عادته فيتبعه في ذلك ويحلق ويسخط بالهاة
الرابع ما فيه من مخالفة سنة تقليل الماشية على الاولى في ما صاحب
هذه البدعة يقرأ في الاول مثلا في ايه من المائدة وفي الانعام

بالسابق الاخيرة بل يقرأ في تسع عشر ركعة هو يجوز نصف حزب
وفي الاخيرة هو حزبين ونصف والله اعلم انتهى كلامه وقال الحافظ
ابن حجر قوله ازلت جملة واحدة في عدة احاديث منها
حديث ابن عباس قوله سورة البقرة
قال في التبيان في السورة لقتان البقرة وتركوا ترك افصح
وحاباه القرآن ومن ذكر للقتين ابو بكر بن نقيبة في غريب الحديث
وهو بالهمز من السور تركه تسهيلا او انه ترك من سور البلد والسورة
الطائفة من القرآن المترجمة اي المسماة باسم خاص اي ينقل من
حديث او اثر وهما في اوائلها فاينبغي ذلك لانه لا يتعين ونقل
فيه عن الحجري في شرح المشكاة عن الحجري وفصه في شرح المشكاة
تسميتها عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا استشكال بان كثيرا من
الصحابة والتابعين سموا سورا باسماء من عندهم واحاديث
بان المراد الاسم الذي تذكر وتشتهر به هذا هو المتوقع فعلى النقل عن
النبي صلى الله عليه وسلم بان يكون كذلك ونظر فيه بان الظاهر
توقف شاهر الاسماء وغيره على النقل عنه صلى الله عليه وسلم
ولا يسلم ان ما ثبت عن الصحابة او التابعين من الاسماء من
عند انفسهم قوله وهاتين بعض نسخ اي قال الحافظ كان
مستندهم وردود النهي عن ذلك وحديث انس قال قال صلى الله
عليه وسلم لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة
النساء ولكن قولوا السورة التي تذكر فيها البقرة والسورة التي
يذكر فيها النساء قال الطبراني لا يروى عن انس الا بهذا الاسناد
تفرد به خلف قال الحافظ وبقية شيوخه ثقات لكن عيسى
بن ميمون وحده ضعيف ضعيف وقد اخرجه ابن الجوزي من طريق
ابي هريرة وقال لم يرد من حديث الا من طريق عيسى وقال
الامام احمد انه حديث منكر وهذا لا يتمشى لو صح وترك
القياس انه صدوق يحيى كذا وقد خرج البخاري في فضائل القرآن
باب من لم ير بالسؤال ان يقول سورة البقرة وسورة كذا ثم ذكر حديث
ابن مسعود من قرأ الآيتين الخ
وهاتين بالتثنية اي
رواه عنه ابن ابي داود كذا في التبيان والتحفي بتمام النون وانما
الحجة بعد ما عين بالتثنية سبوت في النحو حد تثنيه
يكون ان يقول في البخاري في شرح مسلم وفي الحديث تذكر
قوله نسبت اية كذا وهي كراهة تشريه انتهى وقال الابي سيبويه الام
والله خاصة دعا الحجة فيسن لتشريه انتهى
نعم الحجة بالنسبة المفعول اي اسابنها الله تعالى
اي بالنسبة الفاعل اي استغفيها بسبب الانسان
روينا في صحيح
البخاري

البخاري ومسلم الخ قال الحافظ بعد تخريجه بلفظ لا يقولن احدكم
نسيت اية كذا او كيت بل هو نسي ما لفظه حديث صحيح اخرجه مسلم
ولفظه لا يقل نسيت وكذا رواه ابن حبان في صحيحه وقال لم يسند
سعيد ابن ابي عروبة عن الاعمش غير هذا الحديث قال الحافظ ما موس
رواية الاقتران واللفظ الذي ذكره الجم لم اره في واحد من الصحيحين
لكن لفظه يقول ولا من لفظ اية كذا وكذا فسبحان من تحرز فان البخاري
لم يخرجه اصلا وانما اخرج اللفظ الذي بعده انتهى ويوجد في بعض نسخ
لا يقل احدكم نسيت اية كذا وكذا وكانه من بعض الكتاب او ان النسخ
نسبه له وصححه والله اعلم قوله وفي رواية في الصحيحين اي قال
الحافظ بعد تخريجه اخرجه احمد والبخاري ومسلم والنسائي والمراد
والنسائي وفي رواية لمسلم بينما الرجل اي يقول نسيت سورة كيت
وكيت او اية كيت وكيت بل هو نسي واخذ لم من تكلم المذكور في رواية
مسلم قوله في الترجمة سورة كذا انتهى قوله بينما لاحدكم اي في الحديث
المرفوع فانه لنسيان الاية من القرآن فيقول ما اسمعه لانه
ينبغي التنبيه لا يتعامل عنها قال تعالى تنكر انا
نسيتها وينبغي بالانسان لتنبيه والتغافل في ذكر النسيان علاوة
انسيت فنسيه اشارة الى عدم التغيير في لفظ ذكر الله تعالى انساه
لعلة ورده في نفي الاكراه بانه غير ملازم للحديث قال القاضي عياض
اولها يتاول على الحديث ان نعمة ذمه الكمال لازم القول اي نسيت
الحالة حالة من حفظ القرآن فغفل عنه حتى نسيه وما يقول
نسيت ولم نسيه من قبل نفسه انساه الله عقوبة له على مخالفته
عنه وبينه له حديث لم ارد بنا اعظم من اية او سورة حفظها رجل
ثم نسيها انتهى ونقل من هذا الكلام عن ابي سعيد وزاد اسالة الرخص
على حفظه مع الداب في تلاوته لكن عليه النسيان فلا يدخل
في حديث الحرص ويقال يعني نسي فوقت بالنسيان على ذنب او
سوء قدر القرآن قال الطيبي من باب قوله تعالى تنكر انا نسينا
فنسيناه وكذلك اليوم تنسى انتهى قال في التحفة لانه وساكنوه ابو عبيد
صحيح في نفسه ومطابقته للحديث الذي عزوته سببه على
ان المنهي عنه النسيان بتقصير وكذا قول الطيبي موس باب قوله
تعالى انسك انا نسيناك الخ لكن يكون خارج عن الحديث لا يحتاج الى
اخذه من هذا لعدم الدلالة عليه انا يوخذ من الاحاديث المرفوعة
به حديث رفعت عليه ذنوبه انتهى فلم ازد بنا اعظم من حملة في
اية فنسيتها قوله كيت وكيت اي اية كذا وكذا قال الحافظ وهو بمعنى
انا على المشهور وحكى الجوهري فتحها وكسرها عن الفراء وبعضهم
في شرح الانوار لسنية وهي كلمة يعبر بها عن الجمل الكثيرة والحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الطويل انتهى بل هو نسي اي لم ينس هو اي لم يكن له فعل في النسيان
انما نسي اي ان الله سبحانه هو الذي انساه اياه فانما تسبب منه تارة متروك
تعهد القراءة اذ ترك تعهدها سبب لنسيان عادة ولا يسب سنده
اصوفي قال الطيبي وابن حجر وانما نسي مرفوعة بسبب لانه يوم ان ما هل
للنسيان وكذلك النسيان فانه يصرح بان النسيان انما هو من الله لا غير
قال الم في شرح مسلم وفي منسيها بتشديد الياء لسين وقال القاضي
منسيها بالتشديد والتخفيف انتهى وقال انها نظائر منها في اكثر
الروايات بضم اوله والتشديد ومنه بعض الرواة في مسلم بالتخفيف
وكذا رايته في مسند ابي يعلى وفي كتاب ابن ربيعة لابن ابي داود ولا
اوبه بالتعيين وروينا في صحيحيهما عن عائشة انه
قال انها نظائر هذا اللفظ المختص بهذا مسلم خاصة بلفظ انسيتها
ورفع عنده وعند البخاري بلفظ اسقطتها انتهى من هذا النسيان
ان انها نظائر فيما ان رجلا قام يقرا في الليل فرفع صوته
بذلك امير قال صلى الله عليه وسلم يرحم الله فلانا كاين من اية اذكرنيها
الليلة كنت قد اسقطتها وقال اخرجه البخاري ومسلم بلفظ
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قارئا يقرا من الليل في المسجد
فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا اية اسقطتها من سورة كذا وكذا
وهذا البخاري في رواية كنت اسقطتهن وفي وفي رواية انه
اخرجه مسلم مختصرا واخرجه البخاري بنحو الحديث المذكور قبله
قال فيه انسيتها انتهى سمع رجلا يقرا قال الم في الجمعات
قال الخطيب سمعا لعبد الحق كان قال انها نظائر هذا الرجل عبد الله
ابن يزيد الخطمي الانصاري انتهى قالت انها نظائر بعد ان خرج
عمر فاتته قالت بعد النبي صلى الله عليه وسلم في بيته وبعد
عباد ابي بشر في المسجد فنبه النبي صلى الله عليه وسلم صوته فقال
يا عائشة هذا عباد ابن بشر اللهم ارحم عبادا وقال بعد تخريجه
هذا حديث حسن هذا الرجل اخرجه مجمع ابن نصر في كتاب قيام الليل
واشار البخاري في الصحيح الى هذا الحديث وكانه اشار بها الى تبيين
المبهم في الرواية السابقة وقد قيل انه غيره ثم اخرج عن عائشة
ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع قارئا يقرا فقال
صوت من هذا قالوا عبد الله ابن يزيد قال رحمه الله لقد اذكرني
انه كنت انسيتها حديث غريب من هذا الوجه اخرجه عبد الغني
في كتاب المبهمات بعد ان اخرج حديث عائشة السابق ثم قال
الرجل المذكور عبد الله ابن يزيد الخطمي ثم ساق هذا الحديث
وتجمع عليه الخطيب في مبهماته فانه بعد ان اخرج حديث
عائشة الاول اخرج هذا الحديث ايضا وزاد في المتن بعد قوله في

السجد

السجد فقال فيه اذكرني اياتا كنت اسقطتهن من سورة كذا وكذا
وقال فيه عبد الله ابن يزيد الانصاري قال الحافظ بعد ان خرجه
من طريق عائشة ما لفظه وهذا السند لو قدم لكان تفسيره بعبد الله
ابن يزيد اولى من تفسيره بعباد ابن بشر لانه ليس في بعض عباد
زيادة على الترجمة بخلاف هذا ففيه زيادة على هذا ففيه زيادة
الانكار وما رجحه لكن عبد ابن سلمة راوي هذا فعبد هذا وقد
خالفه حماد ابن سلمة وهو احد الاثبات فروى عن ابي جعفر
الخطمي انه قال الرجل المذكور في تلك الرواية عبد ابن يزيد الخطمي
ابن عبد الله بن سلا البغوي وفي مستخرج المسند كذا ذكره فوافق ابي جعفر
سعيدا فكان عبد الله ركب ذلك الاسناد هذا او مثلها وكان
هذا عمدة من جزم بانه الخطمي وفيه نظر لان الخطمي محتمل في مجيئه
فيما اصلا لو تبين وقالت الاثرم ثبت لا ورد له معنية
صحيحة فقال اما صحيحة فلاه كما في مروية ابو بكر ابن عياش
قال ابن عباس قال فيه سند عند سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
وليس ذلك بشيء وقال ابو داود سمعت يحيى بن معين يقول ليس
له رواية وقال ابو حاتم ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يرو عنه قال الحافظ رواية من النبي صلى الله عليه وسلم
في صحيح البخاري ورواية من واحد من الصحابة في الصحيحين
رهما وقد فرق ابن عبد الله بين عبد الله ابن يزيد الخطمي وعبد
الله ابن يزيد الانصاري من اجل هذا لانه لا مع لان من كان صحبه
في ذلك لو كان بعيدا ما تبع له المعنى المذكورة لمن ذكر ابن ابي حاتم
ان الخطمي صغير الحديث بينه وقال الدارقطني ولا يصح صحبة
وعلى هذا فلا يعد والله اعلم انتهى كنت انسيتها قال
الم في النسيان في الصحيحين عن عائشة كنت اسقطتها وفي
رواية في الصحيح كنت انسيتها واشار راوي ابن ابي داود عن ابي
عبد الرحمن السلمي انه يجوز ان يكون انه لانها لا اسقطت انه كذا
بل اغفلت بخلاف ما ثبت في الحديث الصحيح فلا فتاد هنا في
الحديث وهو جواز اسقطت وعدم الكراهة فيه اولى انتهى
وقال في شرح مسلم وفي الحديث دليل لجواز النسيان
عليه صلى الله عليه وسلم فيما قد بلغه الى الامة قالت
القاضي عياض جمهور المحققين على جواز النسيان عليه صلى
الله عليه وسلم ابتداء فيما ليس طريقه البلاغ واختلفوا فيما
طريقه البلاغ والتعليم ولكن موجوده قال لا يقر عليه
لابد ان يتذكره او يذكره فاختلفوا هل من شرط ذلك الفور ام يجوز
على التراخي قيل وقاله صلى الله عليه وسلم واما نسيان ما بلغه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم فإني هذا الحديث لا يجوز قال قد رسول الله
سهوه في الصلاة وقال بعض الصوفية وتابعوهم لا يجوز إلا
عليه أصلا في نحو وإنما يقع منه سهو في ليس وهذا الشافعي مردود
لم يقل به أحد من يعتد به إلا الأستاذ أبو المظفر الإسفرايني
من شيوخنا فإنه قال إليه ونقله وهو منعيا شافعي أيضا
وبدون ما الحوالة إلا في أي فيه ما يلائم الطالب ويظفر
منه بنيل ما يراه الطالب وكذا كتاب التزكية فضلا لا كان للإمام
المحدث لتحليل المالكي فيه فوائد كثيرة وآداب الثلاثة
بين الكتابين بالعموم والخصوص الوجهي

وله روايتان كتاب أبي لسني الحافظ بعد تخريجه
سنده ضعيفه روى لنا بعضه من وجه آخر سند صحيح ثم أخرجه من
حديث تميم الداري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ بمائة آية
في ليلة كتبت له قنوت ليلة هذا حديث حسن صحيح أخرجه عبد الله
ابن أحمد في مسند أبيه وأخرجه النسائي في اليوم والليلة قال أخبرنا
سعيد بن منصور في سننه نص في كتاب قيام الليل وفضله لابن
سعيد تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث مطولا وزاد في أوله من قرأ بعشر آيات وساق ذكر ما بعد
وقال بمائتين آية إلى ألف آية وقال بعد حسبناه إلى آية
وأرى أن ما نقص فيه بقيا إلى ألف رواته عن النسائي
وسنده ساكت وقد غاير عليه محمد بن حمزة أحد رجال الصحيح
إلا أنه زيد عليها وزاد وشك لا يقال زاد فيه حكم المرفوع قال
من قرأ في ليلة بعشر آيات كتبت من الغافلين ومن قرأ في ليلة
خمسين آية كتبت من المجتهدين ولنا عند مرسل سند صحيح أخرجه
الداري وسواء هذا الحديث في بعضها أنهى ومن قرأ في ليلة مائة آية
كتبت من القانتين ومن قرأ في ليلة مائتي آية كتب له قنطار من
الأجر القنطار خير من الدنيا وما فيها

ومن قرأ مائة آية
لم يحاجه أي لم يحاجه من حجة التفسير كتبه بل من حجة عدم العمل
به أو لم يعمل به لما في حديث أنه يقول في محاصمته لبعض جنايته
قام فيها ولم يعمل في فيهم منه أنه يجاء من جنس في التفسير
في تجن ولا يؤدي لسانه وفي الحكاية لأن فيه استتار الحجة
كتب له قنطار من الأجر في المشكاة من رواية الداري حديث
الخبر على شرط الصحيح وسا القنطار يا رسول الله قال اثنتي عشرة ألفا
قال أبي جواز من الأعمال وفيه أن هذا الثواب يترتب على ثبوت فيه
والله أعلم وفي لشرح كار من حديث ابن عباس مرفوعا من قرأ في
ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين ومن قرأ الربعمائة آية اصبح

وله

وله قنطار من الأجر القنطار مائة رطل الشافعي ومن قرأ
الفرقان سلما أحد انتهى

وفي رواية أبي الأسود لسني في حديث
أنس المذكور أربعين بدل خمسين وسنده فيه يزيد الرقاشي ضعيف
أنس ويزيد من رقيق وقال ابن كثير من حديث عبادة ولها شاهد
من قرأ بالأيتين آية لم يكتب من الغافلين ومن قرأ بمائة آية كتبت
من القانتين ومن قرأ بمائتي آية كتبت من المتطوعين

وفي
رواية أبي في حديث أنس أيضا عند ابن السني وبعضه من يزيد
الرقاشي عن أنس آية أي بدل خمسين آية وأما في سوا في ما
رواه ابن السني

وفي رواية أبي داود لابن السني وسنده
حسن وأخرجها أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشر آيات لم يكتب من
الغافلين ومن قام بمائة آية كتبت من القانتين ومن قام بمائتي
آية كتب من المتطوعين لفظ أبي داود وأخرج حديثها المذكور من
ابن خزيمة في صحيحه وابن حبان والحديث حسن في الجملة لشواهده
وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي سعيد الخدري قال من قرأ في ليلة
بعشر آيات كتب من الذاكرين ومن قرأ في ليلة مائة آية كتب من
القانتين ومن قرأ بخمسمائة إلى الألف أصبح وله قنطار من الأجر
موقوف صحيح رواه الطبراني في الأوسط من رفعه أخرجه عن أبي
سعيد مرفوعا لكن من رواية عطية وهو الجوني وهو ضعيف

ظاهر عموم الأخبار يعم بالمرتبة من المراتب
المذكورة فيها بتلاوة ذلك القدر من الآيات على جمهور الليلة سواء
كررها بعينها أم لا قرأ غيرها ولا يثبت ذلك على كون الباقي
به في الرسم الثاني من الأول فإنه أعلم

فعلى هذه المرتبة الأخرى رواه كذلك ابن السني قال المنذري في الترغيب
ورواه مالك وابن حبان في صحيحه انتهى قال الحافظ بعد تخريجه
الحديث من طريق الطبراني حديث غريب وأخرجه الحاكم فظاهر كذلك
وزاد في آخره تلك الليلة من طريق الداري وقال حديث حسن
أخرجه ابن مردويه في تفسيره وتمام الداري في فوائده وابن حبان
لكن عنه اسم الصحابي فقال عن حديث بدل أبي هريرة وأخرجه
العيني المقدسي في المختارة من طريقه صحيح ثم قال ابن حبان كذا
قال فيه حديث وما القلم الأوسط ذكر رواية محمد بن نصر في
كتاب قيام الليل من مردويه وكأنه استخرج طريق الداري ولا سيما
لولا لا يثبت فيها فالحاكم ابن حبان فلم لا أدري بل الوهم فيه
منه ابن حبان وتبعه أخرجه ابن السني وابن مردويه من وجه آخر
من طرق عن أبي هريرة وأخرجه الداري العباس رواية سليمان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحسين انه بلغه عن الحسن وسيأتي بعد هذا من رواية ابي المقدام عن
الحسن واخرجه الدارقطني ايضا عن ابي رافع بقطعها وسنده لا يقال الرأي
له حكم المرفوع واخرجه ابو نعيم في الحلية عن عبد الله بن مسعود لكونها
مثل الاول وفي سنده ابو سرية وكان من اصحاب ابي منصور جدا
انتهى وورده في الجامع الصغير بهذا اللفظ وزاد في اخره وآخرون ما عند
من تأكد وقال اخرجه البيهقي من حديث ابن عباس قوله فقوله
هو بصيغة المجهول والملائكة بالرفع نائب الفاعل المتعلقة بحقوق الله
سبحانه ثم موتاكم قيل يحتمل الخصومة ونزلت عليهم ليعمل لهم
فاسا وليسا سوا بتزيت او ليكتفوا معاينتها من ذكر سابقها
وهو قال من اخذ واخذه اما لوحدة نسبها لبعضهم ويحتمل المجاز
اي من حضره الموت في متروكاته نسوس مجاز المشارفة ورجحه
ابن حبان بل تقر اخذ عليه وقال انه المراد قال لان المتبادر
عليه قال العلقمي في شرح الجامع ولو قرئت قيل وبعد لكان
اولى على القول انه قال الرازي وقرئت عليه اي المحتضر
لان اللسان حينئذ منعقد القول والا فعساه تكلة المنعقد
لكن الملك تدخل على الله تعالى بكلمته فيقرأ عليه ما يراد
به قوة عليه وتشديد تقديره بالاصول وهو ذو عدة انتهى
ويقبل الحكمة في قرائتها لما بينها من الآيات المتعلقة بالموت
والبعث فاذا قرئت عنده عدد له ذكر تلك الاحوال ويقبل
يحتمل ان ذلك طاعة لها مامية فيها وقد قيل انها لما قرئت
له وردي مرفوعا ان من قرأ ياسين ليلة اصبح وحاجته اي
نسي وفاطر سبق في حال كثر اولاه الحارث ابن ابي اسامة
في مسنده بسنده ابن الجوزي وفي الجوزي بقيل في سنده نظر لكن
يشهد له قوله صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة الغفر على قتله
صح وهو بقرأ الآيات من اول سورة زعيم الرباب الحديث
مع ان الضعيف يعمل به في الفضائل اتفاقا وفي رواية
عن في سورة اغتبار وله عنه ابن السني وابو المقدام ضعيف
قال ابن حبان لا تحل عنه منكر الحديث وفيه استثنى ليلة
الجمعة ولم يبين على ذلك بحاله اورده كذلك في الترغيب
من حديث وقال الدارقطني هو مستثنى عنه في هذه الرواية
بهذا اللفظ ليلة الجمعة نعم ورد عند الترمذي مطلقا
عن استثنى لكن فيه ابن اصبح يستغفر له سبعون الف ملك
واخرجه الترمذي والبيهقي في الشعب عن زيد بن ابي اوفى قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ آل عمران في ليلة اصبح

يستغفر

يستغفر له سبعون الف ملك قوله في ليلة اي ليلة كانت سواء
قرأها نهارا او ليلا بعد ما نام لا قوله سبعون له اي يدعون له
بالمغفرة قال في فتح الاله ايدا ينظر قوله فلان يقرئ العشر
او في صبح تلك الليلة فقط وهذا هو التحقيق والزايد عليه مهمل
وفضل الله واسع من هذا قال وخصت الاوقات بذلك لانتفاء ما
يمنع انتفاء القول ليلة الجمعة وانه رجاء بالمغفرة الذي مر بيت
الكرب بقرأ المتوفى عنه صلى الله عليه وسلم وذكر مقابلهم لمتقابلهم
بقرأ ذكر ثواب المؤمنين موضحا عما يطابق ما ابهما بالذاتين
على غاية الوجه لمثل الامة وهنا ثانية فاريا ما ذكرنا تخصيص
القول بمثل ليلة الجمعة لانتفاء ما يمنع ليلة القدر التي
هي من خصائص هذه الامة فان ليلة الجمعة وليس منها من خصائصها
وفي رواية اخرى ابن السني عنه زاد في اخره ابدا وكان ابن مسعود
يأمر بناته بقرأتها ليلة الجمعة ورواه عنه كذلك البيهقي في شعب
الايمان واخرج الحافظ عبد الغني في طبقة قال رضي عبد الله ابن
مسعود نعاده فجاءت فقال له ما تشكي فقال ذنوبي قال
ما تشتهي قال رحمة ربي قال الا ادعو لك الطبيب قال الطبيب
امرضني قال الا امر لك بعطاء قال لا حاجة لي فيه قال يكون
لبناتك قال اخشى على بناتي الفقر وانا سمعت نبيا الله
يقرأ في كل ليلة سورة الواقعة فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه
فاقة حديث غريب اخرجه ابن وهب في جامعه وابن ابي داود
وعلي ابن سعيد الرازي في كتاب التراويح من طريق ابي وهب
واخرجه الحارث ابن ابي اسامة وابي يعلى الموصلي بسندهما
وابن السني في عمل اليوم والليلة والبيهقي في الشعب وابن عساكر
في التاريخ وابن مردويه والخطابي في تفسيره كلهم بالاسانيد
كلها ونعني الذي ابن يحيى واضطربوا في متنه فقيل عن سماعة عن
ابي طيبة وقيل عن ابن سماعة عن ابي طيبة والثاني هو المعتمد
والاكثر على ان ابا طيبة منع الليلة ويكون الوجه الخمسة
والوجه الثاني منع الليلة وتدبر الوجه والاول
هو المعتمد وهو ليمان ابن عيسى الحرشي وتبعه ابن الجوزي
ان الاسامي قد سبقه عن ابي طيبة وابي طيبة وهكذا الحديث
فقال لا اعرفهما وروى حديث ابي الجوزي كذلك واما البيهقي
فقال ابو طيبة شيخ مجهول لا يحدث فضعيف عنده لذلك
والذي عرف ان ضعفه بسبب الانقطاع فان ابا طيبة لم يدرك

الدخان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابا سعود واقل ما بينهما راويان فيكون الحديث مرسلا ولم اجد
لهذا المتن شاهدا الا ما اخرجه عن سليمان التيمي قال قالت فاطمة
رضي الله عنها لم تجز احدا كان اذا شكا سورة الواقعة وبهذا سمع
بنوته موتوتا مستقيم السند واخرج ابو الشيخ في الثواب من حديث
انس يرفعه من قرا سورة الواقعة وتعلمها لم يكتب في الغافلين
ولم يمتنع بها ولا اهل بيته وسنده ضعيف جدا واخرج ابو بكر
ابن بلال من حديث ابن عباس قال وفي الاية كانه اراد ان قارئها
بسبب قراءتها تنال ما يتمناه من ان سبب الاسباب وهو جاعل
المسببات هو الله تعالى وحده لا شريك له بشهادة ام من يخلق
ام من الذين امن من المشركين او من المشركين افضل له فمن
المسبب من لولا المنادي من تلك الايات اذ هو سائر الاسباب
مع شهود المسبب ومن حصل له فمن المنتهى حصل له الغنى المطلق
عن الناس والافتقار الحقيقي الى الله تعالى ولا يقيسه باية اخرى
ايها التي قوله وفرجا اخرجه الحافظ بعد تخريجه
حديث غريب من حديث ابي ذر من فرج عن مؤمن كربة من كرب
الدنيا كشف الله عنه كربة من كرب الاخرة ومن يسر على معسر
يسر الله عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة
والحاكم من حديث ابي هريرة وزاد فيه ابا السمح وزاد قال يعني جابرا وقال
طاوس تقشعر كل سورة من القرآن بشيء حسنة قوله
ترتيل الكتاب هو بالتم على الحكاية قوله وتبارك الملك بالرفع
على الحكاية او على انه خبر مبتدا محذوف او بالنصب قال في الحرز
ويجوز الجر على الاضافة انتهى واعترض به من تبارك القرآن
ثم قوله لا يسام اي قال في فتح الاله اي لا يجد في اليوم اذا
رجل وقته حتى يقرأه قال وقد حكينا على ما ذكر لتبيد
ما تزوه الاية اخذا من انه يس وتزوه مما تين السورتين
مع سور اخر قبل اليوم وقصتا ما ذكر في الجزءان الاولان
سورة الزمان على هذه القرآن وما سمع ما انعم به على
الانسان من صدقه الى استقراره في احد المستقرين مع تعداد
ما يكل منهما المبين لعدم استوائهما ومع ذلك فلم توجب لزوم
الشكر والاستعداد للقاء الحال الصالح منه بما مدد اليوم
ليتبع موتهم فلما ينتظم منه على اهل البينات واعلى مراتب
الاستعدادات وانما قد يقص فيها على مرج قوم يتمادى
حتوبهم من الضائع مع وصلهم بالكل الصفات وحزنهم باعالي
الدرجات ما لا يحيط به الا المتفضل به ولا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين وذلك حاصل اي حاصل لهذا اليوم على انه

اذا استنطقت الليلة تطير وصلى ودعا خوفا وطمعا مما انفق مما
رزقه الله من النعم الظاهرة والاحوال الباطنة ليجوز مضيقه الوراثة
المحمدية واما تبارك فقد ورد انها شفعت لقارئها وهذا الترك
انها المانعة المحمية من عذاب الله اي قارئها كما ورد في رواية بهي
المانعة بهي المنجية من عذاب القبر وخصت بذلك لانتفاعها وحيا
بالملك الذي هو سبب الحيوة فانجبت المانعة التي هي سبب الحيوة
الكاملة للشيء له وايضا فتحا لعظام عظيمة مرتبا بمر
تدرته واتقان صنعته فيه بذكر من تاتي في ذلك واعرض عنه ثم
يذكر عقابهم وما لهم عليهم من النعم ثم ختمها بما اشتملت به من بين
سائر السور وهو الانعام الكامل بالملك الذي هو سبب الحيوة
المناسب لذلك كله العناية من سوا الطبيعة العظيمة تتشفع
بهذه السورة في قارئها وجعلها شافعة عنه بتحيته له قوله
وعن ابي هريرة الخ اخرجه عنه ابن السني في سننه وابو داود
الترمذي والحاكم والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس رضي الله عنه وروى الترمذي
تعدل نصف القرآن وقال بانها الكافرون تعدل ربع القرآن
وقال هو الله احد تعدل ثلث القرآن وفي شرح جامع الصغير
للحلقي قال الحافظ ابن حجر صحح الحاكم حديث ابن عباس
وفي سنده عثمان ابن الجزري وهو ضعيف عند ابن المديني وذكر
في الشكاة تخريجه بالفظ الرزي عن ابن عباس الا اني ارى ثالث
انها وانه كذلك عند الترمذي قوله برئت اه اذا نزلت الخ
قال التوربشتي واستشكل ان يقال ان المقصود الاعظم
بالذات من القرآن بيان التوحيد والمعاد واذا نزلت مقصورة
على ذكر المعاد مستقلة ببيان احوالهم فكانت تعدل النصف
وجاء في الحديث الاخر انها تعدل ربع القرآن وتقريره ان يقال
القرآن يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام
الحاشر واحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على الاخبار
من الاربع وقل يا ايها الكافرون مختصة على القسم الاول
منا نيكون كالواحد منها فاعلم ربع القرآن وما رقمت
الكافرون قل هو الله احد مع ان كلا منهما سمي سورة الاخلاص
لان قل هو الله احد اشتملت من صفات الاخلاص على ما لم
تشتمل عليه سورة الكافرون وايضا فالتوحيد اثبات الالهية
والتقديس ونفي الهية ما سواه وقد صرحت الاخلاص بالهية
والتقديس ولوحت الى نفي عبادة غيره والكافرون صرحت
بالنفي ولوحت بالاثبات والتقديس فكان بينهما المرتبتين من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التصريح والتلويح بين ما بين الربع والثلث ثم بهذه الرواية
تبين رواية ان اذا زلزلت تعدل نصف القرآن فان المراد بها انها
تعدل ذلك قال الطيبي ومنهم من حمل المعادلة على السورة
لورود تفصيلا اذا زلزلت على الاخلاص اي يتوقف صحة حديث ان
الزلزلة تعدل نصف القرآن والاحاديث الصحيحة مختلفة
اما في سورة الاخلاص قال في شرح المشكاة فان قوله صحة
حديث الزلزلة وان المراد الثواب بلا شائبة من تدخلها
عليه تلك ولا يحدد ولان الثواب من فضل يختص جوده ويخص بزيادته
ما شاء من الاعمال والاقوال ثم لا يلزم من كون السورة تعدل
الربع او نصفه مثلا مساويا له في الثواب والفضل التفاوت
الا ان يحاسب الله صلى الله عليه وسلم كما يجيز بالقليل
من الثواب ثم يزاد في كرامة استحقوا ثوابهم لاجله ويحصل به ما
كما قيل مثله في حديث صلاة الجماعة بخمس وعشرين وسبع وعشرين
قال الزوزني نحن وان سلكنا هذا المسلك لنبلغ ممن اختصه
ونعتزي ان بيان ذلك على الحقيقة انما يثبت لمن يتلقى من الرسول
صلى الله عليه وسلم انه هو الذي ينتهي اليه في معرفة حقائق
الاشياء والكشف عن مخبئات العلوم واما القول الذي نحن بصدده
وكونه يعدل مقدارا منها فان علم من الخلل والزلل لا يبعد
من ضرب من الاحتمال انتهى وسياق لهذا مزيد قوله ومن قرأ
قل هو الله احد الى آخره اي كانت قراءتها تعدل ثلث القرآن قال
الحكيم ترمذي لما ورد القرآن على ثلاثة اقسام قسم يتعلق
بالتصرف وقسم بالاحكام وقسم بصفات الله تعالى والاخلاص
ملخصة له فعدلت بثلاثة الثلث وقيل ان ثواب قراءتها
مضاعفا يعدل ثواب قراءة ثلثه بلا تضعيف انتهى قال
العلقمي في شرح الجامع نقلا عن ابن حجر ان قول من قال
انه يحتمل تضعيف دعوى بلا دليل يؤيده الاطلاق حديث
مسلم قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن انتهى وقيل فعلى
الاول لا يلزم من تكرير ما استيعاب القرآن وختمه ويلزم
على الثاني انتهى وبيان اللزوم على الثاني ان من قرأ الاخلاص
ثلاثين مرة يكون كمن قرأ القرآن مع المضاعفة اذ كل ثلاث
مرات تعدل ختمة فمن قرأها ثلاثين مرة كانه قرأ القرآن عشر
مرات بلا مضاعفة وهي تنزل منزلة قراءته مرة مع المضاعفة
ويلزم عليه مساواة قليل العمل لكثيره في حصول الثواب
قال مع ويشهد لكون ثلث في الثواب ظاهر الحديث
والاحاديث الواردة في ان اذا زلزلت تعدل النصف وكلا من

النصر

النصر وا لكافرون يعدل الربع يريد ذلك لكن تعقب ابن عبد
ذلك وقال لا يجوز ما يكون المعنى ولم اجد ثلث القرآن لقوله صلى
الله عليه وسلم من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات انتهى
ورد بان معنى ذلك ذلك اجر ثلث القرآن بلا مضاعفة بكل واحد
ولا يدفع في ان الله تعالى يجعل لما لا حرف الكثيرة من الثواب
شاء بحصله في الكثيرة الا ترى ان الصلاة الواحدة في المسجد
الثلاثة افضل من اصنعا فيما في غيرها من بقية المساجد والحاصل
ان الاصل ان العمل الكثير اكثر ثوابا من العمل القليل الا ان مع من
العادة ان ثواب القليل اكثر فان لم يصح عنه التصريح بذلك
بل احتمل لاجله ذلك وغيره فالمعادلة هنا ما قلنا ان الاصل ان
ذا العمل الكثير اكثر ثوابا فلا يعدل عنه الا بصريح او ظاهر قوي
واسامع متساوي الاحتمالين فلكل من التمسك بالاصل او الوقوف
وجه وس شة قال ابن عبد البر لسكوت في هذه المسئلة افضل
من الكلام فيها واسلم ثم استدل الجد انه سئل هو كونها ثلث
القرآن فلم يجد فيه شيئا وقال اسحاق بن راهويه معناه
ان الله تعالى لما فضل لاهله على سائر الكلام جعل لبعضه
ايضا في الثواب لمن قرأه تحريضا على تعلمه لا ان من قرأ قل هو
الله احد ثلاث مرات كان كمن قرأ القرآن جميعه هذا لا يستقيم
ولو قرأها سائر مرة انتهى قال ابن عبد البر تعدلان اسنادا لمسئلة
ساقطا ولا تعدلا في المسئلة انتهى قال فتح الاله وقد سوى
ظاهر الحديث انها تعدل ثلث في الثواب وانه لا محذور فيه
سيما ان حمل على انها تعدله بلا مضاعفة والثواب بحسب فضل
المنعم الوهاب انتهى وقيل المراد من حمل ما تضمنته من الاخلاص
والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن بلا تردد وقيل غير
ذلك قوله وفي رواية اي عن ابي هريرة رواها عنه ابن ابي
في كتابه في عمل اليوم والليلة وقال الحافظ بعد تخريج حديث
غريب وقد سبق من كلام الحفاظ الكلام عليه واخرجه ابن ابي شيبة
والصلح قوله والاحاديث كثيرة اي تقدم منها في باب
القول عند الصباح والمساء حديث ابي هريرة المذكور وحديث
ابن عباس في اليوم والليلة وحديث ابي الدرداء في اخر سورة وحديث
معقل بن يسار في الخمس وتقدم هنا في باب ما يقول اذا اراد
النوم وامامه في حديث عائشة في المعوذات وحديث ابن مسعود
في الايتين من اخر البقرة وحديث ابن عباس ابن سارية في
المسبحات وحديث فروة ابن نوفل في الكافرون وحديث ابي شيبة
اسرائيل والنوم وحديث علي في اية الكرسي وحديث في ثلاث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من سورة البقرة وما يناسبه مما أخرجه البخاري عن الشعبي عن ابن
مسعود من ثلاث آيات من سورة البقرة لم يدخل ذلك أثبت شيئا
بتلك الجملة أربع آيات من أولها وآية الكرسي وآيتين بعدها
وثلاث آيات من آخرها قال بعضهم فظاهر موقوف رجاله ثقات لكن
في سنده انقطاع بين الشعبي وابن مسعود وقد روي أثر مرفوعا
بسند موصول إلى الهجرة ابن مسعود وكان من صحابة ابن مسعود وسنده
لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع وأخرجه الحاكم فقال من طريق
الدارمي عن النعمان بن بشير قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال إن الله كتب كتابا قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي
عام فأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن في بيت
ثلاث ليال فيقربه شيطان وقال الحاكم حديث حسن
أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه وفي تصحيحه
نظر لاختلاف فيه وقد صلى في ملائة رأوه سيئ الحفظ
وسيأتي ذكر سورة الكهف فيما يشرع يوم الجمعة وذكر سور وآيات
أخرى كتاب الجنائز وآداب المسجد وركوب السفينة وعدد أولاده
والله أعلم

كتاب حمد الله تعالى

الحمد اللفظي لغة الثناء باللسان على الجميل على جهة التعظيم
وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما بين الحمد
من نسب الأربع عموم وخصوص وجهي وتحقيق الكلام عليها
وتوجيه التعريفين وتحرير ما فيه طول وقد أفرد بالتأليف
وذكره صالح عن عوض بن مزاحم والرصيني **قوله** على
عباده الذين اصطفى قال مقاتل الأنبياء الذين اختارهم
الله تعالى لرسالته وقال ابن عباس في رواية أبي مالك
وبه قال السدي هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الذين
اصطفاهم الله لصحبته وطاعته وقيل هم الذين آمنوا
به وصدقوه رواه عطاء عن ابن عباس أيضا وقيل إنه آية
محمد صلى الله عليه وسلم قاله ابن أبي أبي وسعيد عليهم
أهم خير أما تعبدون به الكفار **قوله** وقل الحمد لله
أي قل يا محمد لمن قال الحمد لله الذي وفقنا لنقول ما استحقه
من قوله وفي الخبر أن يقول ذلك صلى الله عليه وسلم فيحمد
ربه على ما خصه به من شرف النبوة والرسالة أنبئكم
بشر من ذلك أنبأه قال في زاد المسير ومعنى يريم فيه قولان
أحدهما في الدنيا ثم فيها ثلاثة أقوال أحدها أن فيها
الأموال واشتقاق الثروة وذلك رواه أبو صالح عن ابن
عباس

عباس وقيل يسير بكم آيات في أنفسكم وفي الرزق قاله
مجاهد وقيل لتبتلى بعضكم بعضا قاله مقاتل والثاني يسيركم آيات
في الجنة فتتجرفونها على ما قاله في الدنيا قاله الحسين انتهى
قوله وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا لما ذكر تعالى أنه واحد
وأن تعددت أسماؤه أمره تعالى أن يحمده على أنه لم يتخذ ولدا
من شرك النبوة والرسالة ولا اصطفاه ووصف نفسه سبحانه
بأنه لم يتخذ ولدا ليعتقد تنزيهه عن النوع وكان ذلك ردا على
اليهود والنصارى والعرب لدخول الملائكة واعتقدوا
أنهم بنات الله ونفى ولادة الولد خصوصا نفي الشريك في الملك
وهو أعم من أن يتبنى أو يتخذ ولدا ونفي الشريك في سلطانه وغيره ولما نفى
الولد ونفى الشريك نفى الولي وهو الناصر بعد أن صور بما هو من أن يكون ولدا
أو شريكا وغير ذلك ولما كان اتخاذ الولد قد يكون للاستعانة
والافتقار له والاحتياج إلى الذل وقد يكون بالتبني والوحدة
إلى من والى من عباده الصالحين كان الله تعالى لم يتصور به من أجل
المذلة إذ كان مورد الولاية يحمل بدين الوصيين فنفى الجهة
التي تكون لأجلها نقص الولد والشريك بأنهما منتفيان على الإطلاق
كذا في البحر لأبي حيان **قوله** لئن شكرتم لأزيدنكم أي لئن
شكرتم نعمتي لأزيدنكم وسكت عن بيان الزيادة هذه بين نوع
المزيد وغيره أو سكت عن بيان محلها فاحتمل أن تكون في الدنيا
والآخرة وفيهما وفي الآية حاجة على ما عدد في القرآن من
أسباب الخير إليه سبحانه وإذا ذكر الشكر عقب عن نسبته إلى الله سبحانه
الآية قال في النهر لأزيدنكم سندا الزيادة إليه وفي النعم
أن هذا في لبث يزيد ولم يقل في الترتيب لأعذبنكم **قوله**
فاذكروني أذكركم الذكر كما سبق يكون باللسان والقلب والجنان
وبالتقلب كالفكر في صفاته تعالى والاعتبار بمخلوقاته
وذكر الله عباده الصالحين الذاكرين محاسنهم على ذكرهم
قوله واشكروا لي أي ما أنعمت به عليكم وعدي نعما لا تلام
وجاحدي نعمي اللام تأتي وما لا شكرت القوم إذا لم تقاتل
قوله ولا تكفرون أي الجحود بنعمتي أن قلت الترجمة
معقودة للجحود فما وجه ذكر الآيتين المبدوئتين بطلب الشكر
قلنا العيب نقص ما أثبتت عليه فاقتضيه أما الزيادة
على ما تثبته فلا وثانيا فالجحود الشكر متقارنان وفي بعض
المواد سيقتادان وقد ورد في الحديث الجحود رأس الشكر ما شكر الله
عبد لا يجحده **قوله** وروى أبي داود في سننه أبي داود والأحمد
رواه أبو هريرة على شرط مسلم ورواه البيهقي في الشعب أيضا في الجامع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصغير قال القاضي تاج الدين السبكي في الطبقات الكبرى
ما لخصه هذا الحديث اخرجه ابن حبان في صحيحه والحاكم في
المستدرك وقضية ابن الصلاح بانه حسن صحيحا بان رجاله رجال
الصحيحين سوى فترة فانه لم يخرج له سوى مسلم في المتابعات
مقرونا بغيره وليس لها عن الاصول وقد قال الاوزاعي ما احد
اعلم بالزهري منه وقال يزيد بن الشحط اعلم الناس بالزهري
فترة ابن عبد الرحمن قلت قال البخاري وطوق ابن حبان فترة
وقيل عن الاوزاعي انه كان يقول ما احد اعلم بالزهري منه
ثم تعقبه بانه ليس يلزم به في الاطلاق قلت لكن اورد
ابن عدي بسنده الى فترة قال لم يكن للزهري كتاب الا كتاب
فيه نسب قومه وكان الاوزاعي يقول ما احد اعلم بالزهري
من ابن جريج قال شيخنا فظهر من هذا لقضية ان مراد الاوزاعي
انه اعلم بحال الزهري من غيره لا بما يرجع الى ضبط الحديث
قال وهذا هو اللائق والله الموفق انتهى ما قال الشيخ تاج
الدين السبكي وقد قال الدارقطني ان عبد الله بن كثير رواه
الاوزاعي عن الزهري ولم يذكر فترة وكذا حدث به خارجة ابن
مصعب وشعيب بن اسحاق عن الاوزاعي عن الزهري لم يذكرا فترة
فلعل الاوزاعي سمعه من فترة عن الزهري وسمعه الزهري عن
سعيد بن المسيب كذا قلت قال البخاري بعد كلام
سابق له لو لم يسمعه الزهري من رجال الصحيحين الا عبد
الحميد بن عبد الرحمن الاوزاعي لم يخرجا له لكن وثقه احمد واسحاق
فاحتج به وتكلم فيه بكلام يسير بل هو اولى رواية عن الاوزاعي
اثبات فترة رواه مبشر وضارجة ومحمد بن كثير باسقاط
فترة ويمكن الجمع بان الاوزاعي رواه عن الزهري عن محمد مناولة
وسمعه من فترة عنه سماعا انتهى قال الشيخ السبكي
وقد رواه عبد الله بن لهيعة عن الزهري عن عبد الله بن
كعب بن مالك عن ابيه بلفظ الزهري سمعه من ابي سلمة عن
ابي هريرة وسماه كعب عن ابيه ورواه عبد الله بن كثير المصيصي
عن الاوزاعي عن يحيى الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة فظن بعض
المحدثين انه يحيى بن ابي كثير احد الائمة من شيوخ الاوزاعي
وليس كذلك بل ذاك يحيى المشار اليه هو يحيى فترة ابن عبد
الرحمن قال ابن حبان كان اسمعيل بن عياش يقول انا اسمه
يحيى وفترة لقب قلت قال الشيخ ابو زرعة وقد نظر من
وجمع احاديثه فتبين الطريق الى اسمعيل كما اشار اليه ابن
حبان الثاني انه يلزم منه ان يكون من رواية فترة عن ابي

سلمة

عن ابي سلمة ولا متابع له على ذلك وعندي ان ذكر يحيى في السند وهم
وتاييد بالرواية التي اشار اليها الدارقطني انتهى وقال
الحافظ بعد تخريجه حديث الباب انه حديث حسن اخرجه ابن
ماجه وابو عوانة في صحيحه قال الشيخ السخاوي في جزء جمع هذا
الحديث جمع ابن الصلاح على تحسينه النووي في اذكاره وشرح مسلم
العراقي وادعى بعضهم صحته انتهى فلحت فعلى من ذكره
بلفظه الحافظ ابن حجر فيمن حسنه قال التاج السبكي وقد روى
بلفظ كلا امرؤ يلفظ كل كلمة وبالثبات دي بال وصدقه وجاء في
موضع مبارك ويفتح وموضع بحمد الله وبالحمد لله وبالصلاة على
النبي وبذكر الله وبسم الله الرحمن الرحيم وبلفظ اقطع واجذم
وابتر والامر في ذلك قريب والاثبت اسناد الاثبات دي والمعنى
انه يهتم به يعني بحاله سلفي الهر بال صاحبه واما الجمع والبسملة
فما يزال يجري بها ما هو الاهم منهما ويبدو ذكر الله تعالى والثنا
عليه على البسملة اما بذكر بعضها الحمد او غيرها ويدل على
ذلك رواية ذكر الله تعالى وحمده فالحمد والذكر والبسملة
سواء وجائز ان يكون خصوص الحمد وخصوص البسملة وفي رواية
الذكر اعم فيقتضي بها على الرواية الاخرى لان المطلق اذا
قيد تعددت متنافيين لم يحمل الى واحد منهما ويرجع الى
اصل الاطلاق وانما اقتدت الخصوص بالحمد والبسملة متنافيان
لان البداءة انما تكون بواحد ولو وقع الابتداء بالحمد لما وقع
بالبسملة وعكسه وبه لتعين المراد الذكر فيكون الروايات
المعتبرة انما غالب الافعال الشرعية غير مستحقة بالحمد كما قلا
فانها مستحقة بالتكبير والطهارة وغيرهما انتهى قوله كلا امر
اخذ رواه بدل اللفظ الرهاوي في عطية الاربعين والامر
المراد به الشيء وذي يعني صاحب وبيانه في انه تعالى
الذي له شؤون وجعل وصاحب اعم منها فيشمل له كل وغيره
وبالامر قوله في يقال في موطن وذا الفنون وفي اخر ولا يكن
لصاحب الموت فما اختير في الاحتمالين لكي يحمدوا لتعين
بل يتعاما حالا في لبني يونس على نبينا وعليه وعلى سائر
النبيين الصلاة والسلام انتهى ان يعبر عنه في احدهما
بلفظ صاحب معنا الموت وفي اخرى بلفظ ذو متصاما الى
الفنون والشاد المراد به هنا الفن والشان والشؤون اي ملاحم
له شان وشؤون يهتم به شرعا فخرج المكروه والحرام فلا يشرع
بدوها بسمية ولا حمد ويعدا بالبناء للمفعول كما هو المشهور
رواية ونحو رواية ان يتزامن في صيغة المعلوم الخاطب والمتكلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عام لكل من يصلح منه الخطاب على حده ولو تري ثم هذه الجملة
صفة لامرأة ثانية للصفة المنزوعة على مكس قوله تعالى وهذا ذكر
مبارك انزلناه ولا يجوز جعل الجملة حالا لان الحال سيبويه ونوى
الحال من المبتدا لانه وكذلك يجوز دخول الفاء في الخبر على ان الذي يأتي
ذلك ايضا والظرفان متعلقان بقوله بيدا او لما يأتي لان قد
والامر معمول به بواسطة حرف الجر وقوله بيدا يتراي كلام مرد كثيرا
ما يرجع الضمير المتصل اليه وهنا كلام في الطول وجملة هو اثر
خبر كل وهذه الما التي تقتضي المبتدا معنى الشرط ولو نون نكرة
موصوفة بعدها عمى لا يبدا ان جملة لا يبدا وقعت في الاصطلاح
وقيل امور ان كان المعنى على كل وصف هو المبتدا باسم من
الامر لا على اثباته وصفا له وليس هو غير فصل لان شرطه ان
يكون الخبر معرفة او افعل من كذا وهذا ما منتفيان من قوله
افقه اما التنوين فظاهر واما الثاني فان افقه ليس بالتفضيل
بل هو مبنية منه كما عش واخرج اي هو منقطع كما الخصه من
شرح حديث البسملة لو لا ان شيخنا العلامة جمال الدين
العقباني لم يقوله بالجزم انه ان كانت الرواية فيه بالرفع فيتعين
تنوين هذه الجملة او بالجر فيتوافق باقي الروايات الاتية في
حصول بابدا على الجر سواء كان تلك الجملة او غير ما
وفي رواية عبد الله رواه البزار كذلك ولفظه لا مرد بال لا يبدا
فيه بحمد الله اقطع قال الحافظ اخرجه البيهقي والدارقطني
وفي رواية بالحمد بحذف الله رواه كذلك
ابن شاهين في خطبة المنهاج من سننه ولفظه لا مرد بال
لا يبدا فيه بالحمد الله اقطع وهو كذلك في مصنف ابن ابي شيبة
ورواه ابن الصلاح ابو هريرة في مسند صحيحه ايضا وزاد فيه
اقطع ورواه الرادي في خطبة الاربعين بلفظ ابن شاهين
الا انه بالحمد ورواه الصيقل في الشعب في الباب الثاني ولفظه
بهذا ولفظه لا مرد بال بالحمد لا يبدا فيه بالحمد الله اقطع
وفي رواية لا كلام اخرجها كذلك ابو داود في باب البدء في الكلام
من كتاب الادب في سننه فقال شاذ بة قال زعم ابو الوليد
اي هشام بن عبد الملك عن ابن ابي عن ابي سلمة عن ابي هريرة
ولفظه كل كلام لا يبدا فيه بالحمد الله فهو اجذم واخرجه النسائي
في عمل اليوم والليلة من سننه الكبرى والدارقطني في اول الصلاة
من سننه والطحاوي في خطبة الاربعين له من طريقين واخرجه
ابن حبان ايضا في نوعين من كتابه الانواع ثم كذا مسلم
وترحم له بترجمتين متغايرتين ونظر فيهما التاج السبكي

كل

كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم اخرجه السفاوني
من حديث ابي هريرة اخرجه الخطيب هكذا في كتابه الجامع لاخلاق الراوي
والسامع ومن طريقه اخرجه الرهاوي في خطبة الاربعين له
وقال الحافظ في سنده منكر وسقط بعض رواته ورويناه
هذه الاثنا عشرة ذكرنا من خرج الرواية زيادة على تخريج الرهاوي
ولخصت ذلك من تخريج التال للسخاوي وهو مختصر لطيف تتبع فيه
طرق الحديث واختلاف الفاظه وروايته ورواته بما اضافه
اشرنا اليه في بيان الرواية والفاظه وايالهم وسكت عن ذكر الاسانيد
لسامة مثلي في ذلك اول الكتاب الاتي في كلام السخاوي بحالته
لعلا ترتيبه في مواضع من اليه على هذا الحديث والله اعلم بالصواب
وقد روينا موصولا الاربعة كلهم الحافظ البغدادي رواه
يونس بن يزيد وعقيل بن خالد الايلي وشعيب بن ابي حمزة
وعبد العزيز بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا كما رواه ابو داود في سننه وشعبة البيهقي واخرج النسائي
في عمل اليوم والليلة عن قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن
عقيل وكذا اخرجه من حديث عبد عقيل وقال اخبرنا ابي حمزة
ثنا الحسن بن عمرو وهو ابو المليح عن الزهري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل كلام لا يبدا فيه بذكر الله فهو ابتر رواه
وكيع عن الاوزاعي عن الزهري كذلك وصححه عبد العلي والحافظ
الجمال ابو الحسن الدارقطني من طريق هذا الحديث هذه الرواية
المرسلة وهو موافق لما نقله الخطيب عن اكثر اصحاب الحديث
من تسميتهم الارسال الذي يوصل فيها واما الجمع بين الثقات في وصل
او ارسال الحديث بان رواه بعضهم موصولا وبعضهم مرسلا فقيل
الحكم للاكثر وقيل للاحفظ ولا سيما اذا تضمن زيادة من رسل هذا الحديث
لكن صححه الخطيب ان الحكم لمن وصل وتبعه ابن الصلاح فصححه
عن اهل الحديث واصوله وقرا النووي بعد تصحيحه من اصحابه
وتعقب ذلك ابن دقيق العيد بانه ليس بقوي بل هو مطرد
وترجيحه احكام الجزئية تتوقف صواب ما نقول وكذا قال ابن
سيد الناس وبه جزم العلائي فقال كلام المتقدمين في مثل
هذا كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان واحمد
بن حنبل والشافعي واسحاق بن راهويه لا يحكمون في هذه المسئلة
بحكم كلي بل كلام في ذلك وترجيح الترجيح بالنسبة الى ما يقوى
احدهما في كل حديث امتي وتشكلا لذلك الاخر هذا الحديث حيث
عمد محمد ورواه جماعة من الحفاظ الاثبات على وجهه ورواه
من سوء ونهم في الضبط والاتقان والعدد على وجه مسلسل على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

زيادة في السند فكيف تقبل زيادتهم وترفعها لهم مرسلا بمعنى شامل
فيها لمفهوم وكرامة والفرض رجالهم الزهري عن محمد بن ثابت بن
عمرو بن ثابت بن خطيب بن النعمان بن المنذر بن حرام بن عمرو بن
سعد بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري النجاري
على الخلاف في سماعه من ثابت بن قيس بن شماس وهو من كبار
الصحابة وخطيب الانصار وله ذكر في الصحيح وقتل يوم اليمامة
شهيدا سنة اثنتي عشرة وله ست وستون سنة وقيل غير ذلك
وقيل قتل يوم صفين وقيل يوم الجمل وقيل يوم بدر وقيل يوم
اليرموك وقيل يوم الجسر وقيل يوم بعاث وقيل يوم بزاخة
وقيل يوم الخندق وقيل يوم بدر وقيل يوم اليرموك وقيل يوم
الجسر وقيل يوم بعاث وقيل يوم بزاخة وقيل يوم الخندق
وقيل يوم بدر وقيل يوم اليرموك وقيل يوم الجسر وقيل يوم بعاث
وقيل يوم بزاخة وقيل يوم الخندق وقيل يوم بدر وقيل يوم اليرموك
وقيل يوم

الايمان واخرجه النسائي وغيره في رواية ليلة اسري به بتقديم
من عمرو بن العاص في صحيح مسلم ان ذلك بالجحفة قال المص في شرحه ويرد
بالمد والقصر ويقال بخلف ايضا الاولى تفرد بهذه الرواية
محذوف تقديره ان بت بعين فيقال له اختر ايهما شئت فاجابه
مصرح به وقد روى مسلم في كتاب الايمان اول الكتاب فانه
الله تعالى اختيار اللبن لما اراد سبحانه وتعالى من توفيق امته
والعمل بما تقتضيه اجود والمنة قول جبريل اصبت الفطرة قيل
في معناه اقوال المختار منها ان الله تعالى لما خير جبريل بين اختيار
اللبن كان كذا واختيار الخمر كان كذا واما الفطرة فالمراد به هنا
الاسلام والاستقامة كذا في كتاب الاشربة وفي باب الاسرا
منه معناه والله اعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة
وجعل اللبن علامته لكونه سهلا طيبا طاهرا سائغا للشاربين
واما الخمر فانها ام الخبائث وجالبة لانواع الشر في الحال والمآل
والله اعلم قوله هوت امتك معناه هلكت وانهمكت في الشر انتهى
قوله وروينا في كتاب الترمذي ابي داود
وابن حبان في صحيحه ايضا وقال الحافظ الحديث حسن وقال
الترمذي فيه حديث غريب واخرجه ابن في توثيق ابي سنان احمد رواته
وتضعيفه وابن حبان في صحيحه بتوثيقه وباقي الحديث في
صحيحه والله اعلم قوله قال الله لملائكته اي تنبيها لهم
على عظم فعل ثواب الصابرين والا فهو غني عن هذه المسئلة
فتعالى الله علوا كبيرا قوله فيقول قبضتم ثمرة فؤاده
اي التي تولد منه التنبيه على عظم صبر العظيم مصابه وترقي
من قوله ولد عبدي الى فرع شجرته الى ثمرة الفؤاد المكون بما من
الولد لكونه ثمرة له علامة الامانة والتعليب علامة
الحزن وعلامته للطبيعة الموصوفة فيه من كمال الادراكات
والعلوم التي خلق لها وشرف بشرفها فلشدة سنفقد هذه
الطبيعة بالولد صار كالثمرة المقصود منها فيه هذا
الترقي رجاء عظيمة هذا المصاب وعظمة الصبر عليه مع ذلك
قال في النهاية سمي الولد ثمرة لان الثمرة ساقط الشجرة والولد
سقطة الاب انتهى فان المصاب ترقى من مرتبة الصبر الى مقام
الحمد كما اخبرت عنه الملائكة قوله حمدك واسترجع اي قال
الحمد لله انا لله وانا اليه راجعون يقال منه رجع واسترجع
ابو العبدي بنا في الخشبة اي قال الفعل لما فعل في المصاب
المصيبة وفيه ذلك لم يجد بها مصيبة من فلا وجه بل من وجه
فاسترجع ذيرة من وجه هو فهو ناسب ان يقال بالحمد حتى

سيمي

سيمي محله به وفي الحمد الجمع بين الحمد والاسترجاع والحمد يكون محمولا
على المصيبة الدينية والجمع بينهما على المصيبة الدنيوية والله
اعلم قصة قوله قال المخرجون من اصحابنا
اي قال من الاصحاب المذكورين لبيت سيحمد وبتبعه المتولي
واما الطبري وتبعه الغزالي وذكره الرافعي في الشرح الكبير
قوله ونهم من قال باجمال الخبر بتقد نقله فلا روى من المتولي
والخاصة مع تجريد معه وحمد المصاهر قوله فطرته
في موضعه تحرك الرافعي في الشرح الكبير ان جبريل عليه
لادم عليهما السلام وقد قال عليه تك بخاتم الجد وقال
الحافظ قال ابن الصلاح هذا حديث منقطع الاسناد وحدث
به الرافعي في الحاله جبل حاله ثبات عن محمد ابن النضر الحارثي
قال قال ادم يا رب سبقتني بكسب يدي فحدثني بشيء
الحمد والتسبيح فاوحى الله تبارك وتعالى اليه قال ادم واما سبحت
بقول لا اله الا الله سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت
بواي نعم وبكل في سرزيه وذلك مما يحب والتسبيح بكل محمد
ابن نصر لم يكن صاحب حديث ولم يحمل عنه شيء مسند وبه روى
عنه من ملائه حافظة منهم عبد الله ابن المبارك وعبد الرحمن ابن
مهدي وابو اسامة حماد ابن اسامة وقال كان من عبد الملك
الكوفة وابو نعيم راوي الاثر عن محمد ابن النضر اخرجه عبد العزيز
وجاء عن محمد ابن النضر في التجريد الا طرفا اخرجه الحافظ ابن
طريق ابي نعيم في الحلية عن محمد ابن فيلي قال حاء رجل الى محمد
ابن النضر فسأله عن تجريد الرب فقال سبحان ابي العظيم وبحمده
حمدا لا تحلوه حمدا لا استثنى له دون عليه حمدا لا تمدون
سبحته حمدا لا تجزا لنا ايام دون رضاه قال ابو نعيم
كان محمد ابن النضر اهبد اهل الكوفة ولم يكن احد حديث شاهد
وانا كانوا يكتبون عنه من ملائه ثم رأى اليه عدة آثار وعدة
رفوعا وانما هي عن الاوزاعي بغير سند ابن الاوزاعي الى النبي صلى
الله عليه وسلم وسيتبادر من ذلك معرفة طبقته وان يوجد
من اتباع التابعين ولعله بلغه الاثر الاول عن جعفر والله اعلم
انتهى في الامداد لابن حجر بعد ذكر المسئلة وساذكر من جبريل رواه
ابن الصلاح باسناد معضل قارة ومعجمين اخرى يستطع اخرى
وسيشرقال في الروضة لهذه المسئلة دليل معتمد اي من الاحاديث
والاثار وليله بحيث المعنى عليه وفي الحجة ولو قيل بتبيانها
لكل الحمد كما يليق بجلال وجهك وعظيم سلطانك لكان اقرب بل
سبحان يتعين لانه ابلغ معنى مع به الحمد انتهى قال ابن عطية

البيهي في شرح الارشاد قال الزركشي روي في سبل الخيرات ان رجلا
مر واحد عليه الباب وقال الحمد لله يجيء محامده ما عملت منها وكان
اعلم على جميع نعمه ما عملت منها وما لم اعلم فرجا العالم الثاني ويم ان يقولها فاذا
ملك قد انعمت الحفظة من الحكم الاول الى الان لم يبرعوا ما
قلت ولا شكا ان في هذا زيادة فينبغي ان لا يسرا لا يبقى في دو
يوا في نعمه اي بلا نهاية فيحصل معه لعيني ان اجد بي بالنعم ويقوم
بحقوقها ... وزاد بعضهم هو ابو بكر المروزي كافي الروضة من
اي نعم كانت وهذا الكلام على سنة هذا الذكر ونقرا اعداد الحلة
والتسبيح بالتسبيح الثاني التسبيحة وتشديدا لم اخره راوا لتعبير
والتعبد باعداد الحجة

كتاب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله قال الله تعالى ان
الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه
وسلموا تسليما قد تكلم العلماء المؤلفون في فضل الصلاة والسلام
على النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاية واستنبطوا منها
جملا من الفوائد ودرر من الفوائد ورايت ان المحض من ذلك شيا
تتم به الفائدة ويعظم به الصلة والفائدة اما سبب نزولها
فاخرج الواحدي عن كعب ابن عجرة قيل للنبي صلى الله عليه وسلم
قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة فنزلت قال
البلقيني ولم اقف على هذا الحديث بهذا اللفظ لكن ورد
ان من الاية الشريفة نزلت فيه ذكره ابن ابي الصيف اليمني
في فصل البقرة المعين من كتاب اسنى ووجه مناسبتها لما
قبلها انها تعليل له لاشتماله على امر صاحبه خصوصا
وامته عموما بتعظيم حرمته ولزوم الادب معه ظاهرا وباطنا
وبالاقتداء به وبالنبي من فعل ما يحل بتعظيمه واحترامه في
قيام الساعة فكان فيه تلاقيا لما سبب هذا الشرف العظيم
الذي لم يعهد له نظير فقيل سببه ما فضل الله به عليه بقوله
ان الله وملائكته يصلون على النبي الاية اعلاما منه
تعالى لعباده حتى يتم انقيادهم لما امروا به ونهوا عنه بذكره
لهذه المنزلة العظيمة الرفيعة لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم
عنده من ربه بما يعلي عليه هو وملائكته ثم امر المعتقد
المؤمنين بالصلاة عليه والتسليم ليجتمع الثناء عليه من اهل العالم
العلوي والسفلي والصلاة لغة الدعاء وتتردد كلام في باب
فلاق الصلاة على الرغبة بدلي حقيقة شرعية او مجاز
شرعي او لا والاول انها مشتقة من الصلوين وانثنا لب

الم

الم كالزمخشري سبق تضعيفه وقد رده الفخر الرازي بان النقل
به يتنفي الوطن فيظهر في كون النقل حجة لان لفظ الصلاة من
اسد الاسماء شهرة واكثرها دورانا على السنة المسلمين ويمكن
الاشتقاق منها بعد الاسماء شهرة فيجابه اهل النقل لا جوز بانه
سمي الصلاة لما ذكرته انه خفي وانه رسي حتى صار بحيث لا يعرف
الا الحاد لها زنسله في بابها الالفاظ ويجوز سمي تقع
بان راه الله منها معانيها المتدارة لهم اليها لاحتمال انها
كانت في زمنه صلى الله عليه وسلم موضوعة لها اخر ولكن
مراد الله تعالى تلك المعاني الا انها غيرت في زمنه او بدرت
كاربع مسئله من هذه الحفظة ولما كان ذلك باطلا بالاجماع
ان ما ذكر لا يلزم الزمخشري لان المشتق قد يشتهر اشتهارا ما وجعل
المشتق منه او لا يلزم سببه في الاشتهار لان الاشتقاق لا مر
اعتباري لا يعرفه الا الخواص اهل الصناعة واما ما ورد بعض
اللفظ امر يدل على يوجه الخاصة والعام بالسليقة من غير
تكلف فلا يلزم على كلام الزمخشري ما الزم به عناية ما فيه
ان شان المعنى الحاصل على الاشتقاق او المتضمن له الاطراد
والدعاء والاخر الظاهر المعلوم بكان اعتباره في الاشتقاق او في
فلم ان الصلاة من الله تعالى وملائكته والمؤمنين وقع فيها
اختلاف طويل فقيل معنى صلاة الله عليه ثناؤه عليه عند
ملائكته ومعنى صلاة الملائكة دعاؤهم له ويرجح بان فيه
استعمال لفظ الصلاة في حقه تعالى وحق الملائكة والمؤمنين
بمعنى واحد فمعنى صلاة الله عليه ثناؤه وتعظيمه له
بين ملائكته وصلاة الملائكة وغيرهم طلب ذلك له من ربه
اي طلب زيادته لوجود اصله بنص الاية وعلى من يحمل
قول ابن عباس رضي الله عنهما معنى صلاة الملائكة الدعاء
بالبركة اي الزيادة وبه يتضح قوله تعالى هو الذي يصلي عليكم
وملائكته فصلاته تعالى رحمته وصلاتهم سؤالهم ايانا لها
ومعنى اللهم صل على محمد عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار
دينه وابقاء شريعته وفي الاخرة بتشفيعه في امته واجزال
اجره ومثوبته وابداء فضله للاولين والاخرين بالمقام
المحمود وتثنيه على كافة المتربين المعهود والثاني في تفسيرها
بالتعظيم عطف له ومعنى عليه في ذلك لان تعظيم كل احد
بحسب ما يليق به وقيل معنى صلاة الله مغفرته وصلاة
الملائكة الاستغفار ويكون عطفه لمناسبته بجعل المغفرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نوعا من انواع التعظيم والاستغفار نوع من انواع وكذا الدعاء داخلة
عليها الاستلزام وقيل معنى صلاة الله تعالى رحمته
وصلاة الملائكة رقة تبعث على استدعاء طلب الرحمة والثاني
يرجع لما ذكرنا من الدعاء والاول ان اريد بالرحمة هنا المقرونة
بالتعظيم رجع لما ذكرنا ايضا من الله شاء عليه وتعظيمه
فيكون القولان متحدين بالحقيقة والخلاف في اللفظ فقط
اذ لا يمنع احد القول بان صلاته تعالى او رحمته بالنبي بمعنى
صلاته او رحمته للمؤمنين لما اقتضاه اللائق به من ذلك اربع
واحد وهذا الاجل الاربع فيه من الخصوص ما ليس في مطلق الرحمة
فخص باسم الصلاة ومعنى ذكرها باستدعاء الانبياء تنبيه له
ولم يشركه وشرفه وان اريد بها مطلق الرحمة توجه الاعتراض
عليه بان الله تعالى ما يريد بينهما فان او نبيك عليهم صلوات من
ربهم ورحمة والاعتبار الجواب لسؤالهم عن معنى الصلاة
في الاية مع انهم علموا السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
فلو اجبنا بانا نؤمر الصلاة وليتا ولم النبي قد علم
الصلاة تعلموكم الدعاء بالرحمة وايضا نتداخلوا على جواز
الترحم على غير الانبياء واختلفوا على اقوال شتى في الصلاة على
غير الانبياء فذهب جمع في بعض الاحاديث على كون المراد بها الرحمة
المقرونة بالتعظيم بخلاف ما اورد على توجيه
المذكور بانه لا مانع من ان الصلاة رحمة خاصة فلا تنافيها من
الخصوص فيريد بينهما بالعطف وفي كلام الرضي تصريح بما
يؤول اليه وبانه اذا احتاج الخصائص الى السؤال من جهتهما
لتحصيلها لذلك الخصوص ولا يرد عليه اجماعهم على جواز
الترحم على غير الانبياء واختلافهم في جواز الصلاة لما تقرر
من ان الصلاة اخص فيتنافيا معنى زائد على معنى مطلق
الرحمة فجازت مطلقا اتفاقا وامتنعت الصلاة على
غير الانبياء على قول رعاية لذلك المعنى الاخص ومن ثم
وجبت بعد التشهد مع انه حاله على الدعاء بالرحمة وهذا
ان تاملته يظهر لك ان الاختلاف في الحقيقة سببه وبين القول
بانها من الله الشاملة صلى الله عليه وسلم بخصوصه وفي
شرح المشكاة لابن حجر بعد ان اورد الصلاة مطلق الرحمة
ما سبق ما لفظه نعم قد يقال ان الصلاة من الله بمعنى
الرحمة فالمعنى قوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته ويؤيد
ما الصلاة من الله على الانبياء تخص بالرحمة المقرونة بالتعظيم
وعلى غيرهم لا يخص بذلك بل قد يكون منها ما هو مقرون

بنوع

بنوع تعظيم وقد لا يحسب رابت المؤمنين وما يؤيد ذلك ان من
المعلوم ان الله تعالى يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم من الرحمة
اربع ما يليق بجبروته ثم في اثنا الثاني عشر من تلك على ابي بكر
التشهد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من الله تشريف
وزيادة تكرمة وعلى من دون النبي صلى الله عليه وسلم رحمة
وهذا التوزيع يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وسائر
المؤمنين في قوله تعالى وملائكته يصلون على النبي ثم قوله
قبل يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ومن المعلوم ان القدر
الذي يليق به من ذلك اربع ما يليق بجبروته والاجماع منعقد
على ان هذه الاية من تعظيم شان النبي صلى الله عليه وسلم
والتنويه به ما ليس في غيرها ثم ما وقع من علامة
هذا المقال ان لا مخالفة بين الثلاثة الاقوال في تعظيمه
صلى الله عليه وسلم والرحمة او الاستغفار واما صلاة الملائكة
فقيل الدعاء وقال ابن عباس فيما نقله عنه البخاري
الدعاء بالبركة فقال المبرد رقة تبعث على طلب
الرحمة وهو يحصل قول الجبروت رقة ودعاء وقيل الاستغفار ولا
مخالفة في الحقيقة بين هذه الاقوال بعضها هو ظاهر لها
ثم يعني الدعاء شامل للدعاء بالبركة او المغفرة اللائقة
بعامة صلى الله عليه وسلم وبغيرها من سائر المراتب اللائقة
به صلى الله عليه وسلم والشافعي عليها ثم ما ذكره الله
من الرقة والمعرفة بحقوقه صلى الله عليه وسلم ومن
خصص الدعاء بالبركة او المغفرة لم يرد انه لا يدعون لم يجز
ذلك او لا دليل له على هذا الحصر وانما اراد النص على ظهر
مقاصد الدعاء فاجتمعت الاقوال وانتفع المراد
منها وهو انهم يطلبون له صلى الله عليه وسلم من ربه مزيد
الثناء عليه وتعظيمه والافضال عليه من بركته ومغفرته
وغير ما من المراتب اللائقة به مما يليق به من حاله وعلى حاله
صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم واما صلاة موسى الانس
والجن عليه فهي الدعاء الى طلب ما ذكر له صلى الله
عليه وسلم من الله سبحانه واذا عرفت ذلك فعامة المفسرين
على ان صلاة الملائكة مطلقا على الانس ان قيل وصلوا عليه
وقيل من الثاني وهذا الجلالة تحرون لدلالة يصلون عليه
ورجح سقاية معنى الصلاتين وتمام كلام ابن حيان ترجيح
الاول وعليه فترجمة الثاني بانه لا نظر للمعنى مع سقاية
لفظ الصلاة لكثرة المشترك كما مر بيانه وايده بعضهم بقوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصواب عندي ان الصلاة لغة بمعنى واحد وهو العطف ثم بالنسبة
اليه تعالى بمعنى الرحمة وبالنسبة الى الملائكة الاستغفار والى الادميين
دعا بعضهم لبعض انتهى وعليه فلا ينافي قوله صلى الله عليه
وسلم لمن قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما
فقد غوى بئس خطيب القوم انت قل ومن يعص الله ورسوله
وكذلك ان حكمة التشريك هنا ان هذا قول من انه يرى به
الملائكة فلا يتوهم منه نقص لبيته ومن ثم جمع نفسه صلى الله
عليه وسلم مع ربه تعالى في قوله لا يؤمن احدكم حتى يكون الله
ورسوله احب اليه مما سواهما واما الخطيب فنصبه قائل
للزلل فتعقبه بهذه العبارة ربما يتوهم منه لنصبه انه جمع
بينهما في الضمير لتنا ويتعلق به ويقرأ بالرفع وعليه فيحتمل
انه عطف على محل اسم ان ويحتمل خبرها ان يكون
يصلون خبر الملائكة وخبر الجلالة محذوف ويؤيده ان الضمير
لما مر وليلا يقدر ما ملائما على محذور واحد وليلا يلزم التكرار
والاصل عدمه ولان لا نعرف في العربية نعلا واحدا يختلف
بحالة باختلاف المسند اليه اذا كان اختلافا حقيقيا وما
قدمناه من وصفها المشترك يرد الاخيران اذ لا اشتراك ح والاختلاف
باختلاف المسند اليه ثم غير بالجملة الاسمية المفيدة للدوام
والاستمرار لتدل على دوام صلاة الله وملائكته على نبيه
صلى الله عليه وسلم وحذفه قرينة باهرة لم توجد لغيره
صلى الله عليه وسلم وان وجد اصل الصلاة لابراهيم وانه
كما تفيد وجدت التقدير المراد على رأي انه ليس في القرآن
ولا غيره فيما علم صلاة من الله على غير نبينا صلى الله عليه
وسلم وفي هذا بلوغ اي بلوغ للمؤمنين تام بينهم في ارادة
الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم انا نسأل الله وملائكته
في ذلك وفي افادة الجملة لكونها اسمية كذلك تنبيه المتدبر
نظر الحريص كما قال ابو حكمة العدول عن الله مستهزئ به
وقصد استمرار الاستمرار وتجدده وقت فوقت وهذا اثر من
تشريف آدم بامر الملائكة بالسجود لاختصاصه بالملائكة
والصلاة شاركهم تعالى فيها وسجودهم كان تأديبا وامرهم
بالصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم كان توقيرا له وتعظيما
وايضا ذاك وقع مرة ما فقط وهذا دائم الى يوم القيمة
وايضا ذاك السجود لآدم اما كان لما يجيئه من نور نبينا
صلى الله عليه وسلم قاله الرازي واكتفى بهذا التأكيد في
مباينة الصلاة اي بيان واسمية الجملة والاظهار بانه تعالى
وملائكته

وملائكته يصلون عن المصدر وانه التسليم بالمصدر لتعقده لكونه فيه
تأكيده بالمصدر ليس ثم ما يقوم مقامه والى هذا يؤول قول ابي
البقاء التأكيد فيهما وان اختلفت جهته فانه تعالى اخبر بصلاته
في الاول بصلاته وملائكته مولدا له بان والجمع المبتدأ لعموم
في الملائكة وفي هذا من عظيم صلى الله عليه وسلم ما يوجب المبادرة
الى الصلاة عليه وسلم من غير توقف على امر موافقة لله تعالى وملائكته
في ذلك ولهذا استغنى عن تأكيد بصلى بالمصدر وتحقيقا للمعنى
واتباعا لتأكيد الفعل تمام تكريره وح فاحصل التكرار في الصلاة
خبرا وطلبا فصل التكرير في السلام نعلا ومصدرا وايضا في تكرير
عليه لتعاد والتكرير يفيد الاهتمام فمن تأكيد السلام لبيان
يؤم قلة الاهتمام به لتأخره واستيت الى الله وملائكته
دونه وامر الموسيين بهما لانه تعيين التحية والانقياد
بامرهما لمحبتهما منا ولم يضف بوجهه والملائكة حذرا من
ايهام انه فيهما بمعنى الانقياد المستحيل في حقهما وقد يقال
انها الصلاة منهما متعينة للسلام بمعنى التحية التي لا يتصور
منهما غيره فكان في اضافة الصلاة اليهما استلزام لوجود السلام
منهما بهذا المعنى واما الصلاة منا فهي وان استلزمت التحية
بها الا انا مكلفون بالانقياد وهي لا تتكرر به تأجيج الى
التصريح به فيها لان الصلاة لا تعني عن تعيينه المتصورين
في حقنا المطلوبين منا وهذا وفي ما فيه لان ذاك يرد عليه
سلام على ابراهيم والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام
عليكم ولا يرد هذا على ما ذكره فتأمله وما تقرر من كون
السلام بالمعنى التحية وهو المراد من سلام الله سبحانه
على انبيائه انه تعالى استشكال سلام الله عليهم بانه دعاء
وهو لا يتصور من الله تعالى لانه الطلب والله سبحانه وتعالى
مدعو ومطلوب لا داع وطالب وحكمة هي السلام منه تعالى منكرا
مع كون التحية في حق العبد افضل بل واجب وسلام التحلل
من الصلاة ان في صدوره منه تعالى على من مر عاية لتعظيم
والتشريف لهم ثم جمع لمؤكد بخلافه من العبد فلم يعرف به ما يعني
عن طلب تأكيده بالتعريف فكان اولى في حقه بل يلزم منه
فيما مر للاتباع مع عدم قبح المنكر بالحرف وبالى السلام
تعمى السلامة من الشين وهي العصمة وتعني السلام الذي
هو اسم من اسمائه تعالى تعني السلام على محمد وعلى الله عليه
وسلم على الاول اللهم صل من التابعين وعلى التابعي عطف
السلام اي الله عليه اي اللهم اعتقه بتوفيق حدث نعاف

ومعناه على انه يعفى الاعتبار الالم غير العباد ستقاديين لذاب
مدعين له وتشريعه وتنفيذه في اجراء كالمرتد وحكمة الصلاة
صلى الله عليه وسلم من العباد وانما يقود الملائكة سكهم الثواب والصلى
الله عليه وسلم زيادة المرتبات في الميزان الاهمية والله سبحانه
وتعالى اعلم قوله رويا في صحيح مسلم اي في الحديث الذي
رواه في اجابة المؤذن في اخره ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة
قوله من صلى علي في اخره اي سال الله ان يرحم نبيه صلى الله
عليه وسلم رحمة مخصوصة بعناية العظيم اللايق به لما سوان يعطي
صلاة الله على غير الانبيا لكن رحمة جامعة واسعة شاملة
الناس فيما شاءت مراتبهم فصلى فيه اساس باب السلك لانه
لانه مستق لفظا مختلف معنى ويعم اتفاقا معنى ايضا
تعميما للصلاة في التسمية بالرحمة المخصوصة بالتعظيم للصلى
من الملائكة تشريفا لقدره وتنويه بذكره لكنا نختلف باختلاف
مراتب الانبيا من بدنهم وفي كلام الله لا تنافي عاشا لتقدير
بذلك حيث قال يعني صلى الله عليه اي رحمه ويضعف اجره
لتوكيد تعالى من جانبه نعلم قدر ما لنا وقد تكون الصلاة
على وجه اخر وقد يرد الملائكة تعظيما للصلى
له كما جاء ان ذكري في ملا ذكرته في ملا خير منهم وفي سالك الحسنة
تعلا عن الانام تقت عنت الصلاة لانها لست حسنة واحدة
بل حسنات اذ لها تجديد للايمان بالله تعالى ولاسم بالرسول
ثانيا ثم تجديد ثالثا ثم بالجنة بطلب الكرامة ثم رابعا
ثم تجديدا للايمان باليوم الاخر خامسا ثم بذكر الله سادسا
وعند ورد الحاضرين بنزل الرحمة ثم تحقيقها لم يبينها الرابعا
ثم بالمودة ثم ثامنا ثم بالاستشفاع والمغفرة في الدعا
تاسعا ثم بالاعتراف عاشرا بان الامر كله لله وان النبي صلى
الله عليه وسلم وانجل ذكره لهو محتاج للرحمة الى رحمة ربه
لذلك عشر حسنات سوى ما ورد اليه من ان الحسنة بعشر امثالها
وسبق في باب اجابة المؤذن الجواب عاشرا ان الحسنة
تحقق بان الحسنة بعشر امثالها اما افادة الجنة زيادة على ذلك
باحاديث ابي الخير اعظم فائدة اما الثواب اقتضى تضعيف
درجات في الجنة واما حديث الاخبار بانه تعالى يعطي بذلك عشر
مرات على نبيه صلى الله عليه وسلم عشر ذوه كرا الله للجنة
اعم من الجنة بعينها فمنتفي ذلك ان الله تعالى لم يجعل جزا
ذكره الا ذكره كذلك جعل جزا ذكر نبيه صلى الله عليه وسلم ذكره

اليهي

اليهي وما احسن قول الشيخ العلامة برهان الدين ابي شريف
منح الله به من صرف فكره واعمل الفكرة فوارد قد عليه رسل المسرة
لما تحته مولاه من المجرة وشره يا لها من بشارة تحلت من تحرر
لما لك ابي صلاة العبد من صلاة الملك تكبير والعبد يصلي
مرة والله تعالى يصلي عشرا ثم مولاه اجرى له ثوابا عظيما واجرا
انيا ومع ذلك فلم يتعين على ذلك بل ضم اليها رفع عشر درجات
ومحا عشر سيئات وكتابة عشر حسنات وكن لم يعتق عشر رقاب
وتحليه بحلية التوفيق ويتوجه بتاج الصدق وسيقط عن نبيه
الاثقال الارادات الناسدة ويبدل له الهمي بالمذموم وذكر
السيوطي وغيره ان مطلق العباد انما توفى من اصول الحسنات اما
المتعينين اكثاره على الواحد بالنسبة للحسنة وغير للعبد
حتى يدخل الجنة بفضل ثوابه وهي فائدة جليلة ان معنى
خبر صحيح فيما لعشرا ما ورد في جزا الصلاة عليه صلى الله عليه
وسلم والله يضاعف لمن يشا فلا ينافي الاعداد ما لتي فيها
الزيادة على ذلك بل يتعين ان يكون ذلك لاختلاف الاحوال
لمن يشا وتحقيقا ثم صلى الله عليه وسلم اجرا لتفضيل
اولا ثم تفضل الله عليه وزاد فاجره والله اعلم
نقل الشافعي عياض ان جدا لمن صلى عليه صلى الله عليه وسلم
صحبت مخلصا فيها بذلك حتى اجلالا لمكانه وحبا فيه لا لمن
وصف به ذلك يجد الثواب او رجا الاجابة لدعائه او الحمد لنعمته
ثم قال وهذا عندي فيه نظر والله اعلم قوله وروينا في صحيح
مسلم الى اخره وكذا رواه ابو داود والترمذي وقال حسن صحيح
والنسائي وابن حبان في صحيحه وفي بعض الفاظ الترمذي وكذا ابي
حبان عن ابي بن كعب صلى عليه كتب الله له عشر حسنات
وفي لفظ محي عنه عشر سيئات وفي مسند احمد بسند جيد رجاله
الصحيح غير يحيى ابن ابراهيم ويوثقه ساعون في القول الرفيع
وفي النسائي بسنده انما بعد ذكر حديث الباب قال
الترمذي حديث حسن صحيح وقال ابي الترمذي قبل تحريمه لدعي
من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى علي واحدة
صلى الله عليه بها عشرا وكتب له عشر حسنات قال شيخنا
يحيى العراقي يحتمل ان يكون اشارة في حديث اخر غير صحيح
حديث ابي هريرة وان كانت ملزمة الالفاظ مرويه عن ابي
هريرة لكن لم تات محوسة قال الحافظ الرواية التي فيها
لفظ بشاعات من وجهين اخرين عن العلا ابن عبد الرحمن

ابن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة وهما عن العلاء من وجه اخر بلفظ
كتبت الصلاة لكن ليس محفوظا عليه بما قبله ولفظه من حديث ابي هريرة
رفعوا من صلى على واحدة كتبت له عشر حسنات اخرجه الحافظ
ثم اخرجه من طريق الدرباوردي هكذا ابن حبان قال فيه يفيد ان مثل
هذا الاعلان على العلاء فان صح بان عمل الحسنات تحصل للصلاة
والا فالرواية انما فيها صلوات الله لا تقتضي ملائكته عليها وهم
حفاظ واستغفارهم عليها بخلاف الرواية الاخرى فانه تفرد بها
راويها وهو الا انه ليس من اهل الاتقان وان ثبتنا الرواية بالجمع
بينهما على انه كان يأمر اهله بالصلاة محمد عن معمر وهو ابن المعتمر
الاخرى وسيأتي قريبا بهذا المعنى احاديث من رواية عمرو بن هريرة
ابو الناس بن الاجرة هكذا هو في النسخ المعتمدة من الاذكار
والذي في الترمذي انا اولى الناس فالحديث قال السيوطي قال
ابن حبان اي اقربهم مني في القيمة قال فيه بيان انا اولاهم به
صلى الله عليه وسلم اهل الحديث اذ ليس من هذه الامة قوم
اكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادي قال ابو نعيم
هذه سنة شريفة خص بها رواة الاثار وتعليمها لانه
لا يرى لعصابة من اهل الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم اكثر مما يرى لهذه العصابة سخاوة وكذا قال غيره
في ذلك اشارة عظيمة لم انهم يصلون عليه صلى الله عليه وسلم
قولا وفعلا نهارا وليلا وعند القراءة والصلاة ثم اكثر الناس
صلاة واحرص الحافظ من سنيان الثوري لو لم يكن لصاحب
الحديث فائدة الا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
فانه يصلي عليه ما دام في الكتاب قال الشيخ ابو طالب المكي
اقل الاثار ثلاثة ايام وقال غيره لعله من يرى القول المحكي
بالتواتر انه اقل ما يحصل بثلاثة وسبعة عشر والعشر الكسر
اسم قال الشيخ ابن حجر الهيتمي وقول الطابراني الاكثار
لا يحصل الا بتكرير اكثر اوقات الجماعة لنا كما قيل في قوله تعالى
واذا كرروا الله كثيرا واذا كانت وجه قيل ضعفه لكن بان يظهر ما
حتى يحرب بين يدي الناس انتهى قوله وقال الحديث حسن
قال السخاوي في القول البديع نعم وحكاية ما لفظه وفي سنده
يوسف بن يعقوب الزمعي قال الذهبي انه تفرد به قلت
وقد اختلف عليه فيه فقيل عن عبد الله بن شداد عن ابي سعود
بلا واسطة هكذا رواه الترمذي والبخاري في تاريخه الكبير وابي
ابي قاسم وندي عند ابي الحسين الرازي في سنيته من الطريق
الثانية الموصلة الترمذي وقيل عن عبد الله بن شداد عن ابيه عن

ابن

ابن مسعود وهكذا اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة ومن طريقه رواه ابن
حبان في صحيحه وابو نعيم وابن شاهين وهكذا رواه ابن ابي عاصم
الضحاك في فضل الصلاة وابن بشران في الامالي والدينوري في مجالسه
والدارقطني في الافراد والبيهقي في شعب الايمان والخطيب في اسمائه
وابو الفتح ابن سيد الناس من طريق ابي الطاهر الذهلي وغيرهم وعند الرواية
الاولى واخرجها الترمذي قال فيه فسألناه ليس بالقوي كذا وثقه ابن
معين فيكون به وكذا وثقه ابو داود وابن حبان وابن عدي
وجماعة واشار البخاري في تاريخه ايضا الى ان الرمزي رواه عن
ابن كثير عن عبيد الله بن عبد الله بن مسعود وابن الجهم انتهى قوله
قال الترمذي وفي الباب ابو مسعود ترجمة ابي لمون وعامر
ابن ربيعة وعمار وابي طلحة في احاديث يروى عنهم ابن ابي ليلى
وتقدمت ترجمة الباقين قوله وروى سفيان بن عيينة وداود
الاودي اي والفظه لابي داود كما في السنن لا وقد رواه الحاكم والبيهقي
من حديث ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه ولفظه فانه
ليس يصلي علي احد يوم الجمعة الا عرضت علي صلاته وفي
الجامع الصغير ورواه احمد وابن حبان والحاكم في صحاحهم وقال
هذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد اقاما الحافظ
المنذري وله علة دقيقة اشار اليها البخاري وغيره من النقاد
انتهى قال مبرك الجملة اشار اليها اي ان بلالا من جميع هذا
الحديث اخرجه من طريق علي بن المديني والحسن الحلواني عن
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصنعاني
عن اوس بن اوس وبعد تامل هذا الاسناد لم يشك في صحته
لثقة رواته وشهرتهم وقبول احاديثهم وقال البخاري حدثني
الحسن بن صباح عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بوساطة سماع من عبد
الرحمن ابن يزيد بن تميم وهو صحيح به فما حدث به حسن
مخلد في اسم الحديث وقال ابن حجر وقال غير واحد من الحفاظ
ان ابن تميم ضعيف عندهم لم يسلكه ومن شيخ حسن في هذا
الحديث انتهى ونقل الحافظ ابن ابي حاتم اعلله بذلك
ورده الدارقطني بان سماع حسين ابن علي الجعفي من عبد الرحمن
ابن يزيد بن جابر ثابت والبيهقي الخطيب والحسن عند الله
تعالى قال الشعلاني في مسالك الحسنى واجيب بان
حسن الجعفي صرح بسماعه من عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر
في صحيح ابن حبان المعروف من حديث ابي سعيد بن عبد الرحمن
واما قول ابن حجر وغيره ابن جابر وابن تميم فغلط في اسم جده
بعيد فانه لم يكن لشيخه علي حسين هكذا البديع نقلته

وعليه بهما وسماعه منهما وقال الدارقطني في كلامه على
حاتم في الضعفاء اما ولم حسين الجعفي روى عن عبد الرحمن بن
يزيد بن تميم فحفظا اذا الجعفي يروي عن حسين بن عبد الرحمن ابن
يزيد ابي حبان وابو اسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم
صحيحا قوام جدة انتهى ثم الحديث سواء احد حديث ابي هريرة
وابي الدرداء في سجود الانصاري وابي اسامة وانس بن مالك
وغيرهم ثم بين طرق تلك الشواهد والله اعلم وقال ابن حجر
المبتغى في الدرر المنضود من قال ان الحديث سكاد غريب لعلة
خفية به فقد استروح لانا اذا وقفنا رواة اسنده وفي شرح
المشكاة نقولا في حاشية انه سكوا بن الصلاح انه لم يثبت وابي الحسن
انه غريب مردود بما ذكر اي من استنباطه بالاسانيد
الصحيحة نظرية كما حافظ بانه يوم انا الحديث في نسخ الاشارة
طرقا ابي اوس وابي اوس ليس كذلك كما عرفت اذ مداره عند
وعند غيرهم على الجعفي تفرد به عن شيخه وكذا من فوقه وكان
الشيخ تفرد بالاسانيد تنبيه مما تنبه تكميله
وقع هذا الحديث عند ابن ماجة مكذا على الصواب عن اوس بن
اوس في كتاب الجنائز وقع له فيه وهم في كتاب الصلاة اخرجه
عبد الرزاق عن اوس بن عبد الله الحزي وغيره تنبيه احتج
الشيخ مالك ولفظه عن نوح بن ابي مالك قال الصلاة عليه يوم
ما يقبل ايام يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه قبض وفيه
النفخة وفيه الصعقة مالكوا ما الصلاة على نبي والباقي
سواء قيل اوس ما اوس قال في الاصابة الغابة وقيل ابي
ابي اوس عداده في اهل الشام روى عنه ابو الاشعث الصنعاني
وعبد الله بن ابي هريرة قال في الاستيعاب واوس عند ابي الكتب الستة
سوى هذا الحديث وحديث من غسل يوم الجمعة واغتسل رواه الاربعة
انه توفي زمان الحجاج وفي الباب حديث ابي الدرداء
ايام يوم الجمعة سيدة كما في ابي داود وغيره فيه خلق ادم وفيه
قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا علي من الصلاة فيه
اي قال العلقمي تعلل هذا بانه يتضمن ان خلق ادم فيه
يوجب له شرفا ومزية وكذا وقاته فانه سبب لوصوله الى الجنات
الاربعين واعلاهن من الكمالات وكذا قيام الساعة لانه من
اسباب توفر ارباب الكمال الى ما اعد لهم من النعيم المقيم قال
الراغب الموت احد الاسباب الموصلة الى النعيم بنحو ان
مات في الطاعة فانه لا يكون في الحقيقة ولادة ثانية

ومن

ومن باب من ابواب الجنة من يتوفى لها او لم يكن الا المنة
من الله تعالى به عليها لانسان قال تعالى خلق الموت والحيوة
فكرر الموت على الحيوة تنبيها على انه يتوصل منه الى الحيوة
الحقيقية وعده علينا من الالاء فقال تعالى كل من عليها فان
انتهى تنبيه فان صلاتكم معروضة علي قال ابن حجر الهيتمي
في الدرر المنضود وقد علم من هذه الاحاديث انه صلى الله عليه
وسلم يبلغه الصلاة والسلام عليه اذا صدرا من بعد وصحبه
اذا كانا عند قبره الشريف بلا واسطة سواء ليلة الجمعة وغيرها
وانتقى النووي فيه جماعة الملائكة ثلاثة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يبلغ الصلاة عليه بانه لا يحكم عليه بالحيث لذلك في
ذلك والاولى ان يلتزم الحيث وما قيل كمن ان رده صلى الله عليه
وسلم يحتمل بسلام زائره ردود بجميع الاحاديث نعم وي
التخصيص يحتاج له دليل وايضا فمن الجزء الصحيح ما من احد يسلم
بتراجيه المتاخرين كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا عرفه
ورد عليه السلام ملحوظ رده صلى الله عليه وسلم بل انه
لم يكن لم خصوصية به لما علمت من مشاركة غيره في ذلك قال
ابو الحسن ابن عساكر واذا جاز رده صلى الله عليه وسلم على
جميع من يسلم عليه منا لقاء من جاز رده على من يسلم عليه من
جميع الامة من جميع امته لكن في الخبر لا اشكال في ان حديث
ان لله ملائكة سياحين يبلغوني من امتي السلام بدل على
ان الصلاة مطلقا معروضة عليه فالجمع بينه وبين حديث
الجمعة بان يوم الجمعة تزيد الفضيلة بعرضه عليه من غير واسطة
فانفرد به بين الصلاة عند روضته الشريفة وبين البقاع
البعيدة فقد اخرج ابو الشيخ في كتاب ثواب الاعمال بسند
جيد مرفوعا من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي
نائيا بلغته وابن الحسن في فوائده ان لله ملائكة
يرصدون عليه يوم الجمعة وكذا الحال في ورد الروح عليه
ورده السلام عليه انه يكون ان يقال انه ليس من قبيل العرض
انتهى وبعده لا يخفى وما جمع به في الخبر يحتاج لمستند والفرق
بين الميت والمتبرك عليه واضح للجمهور مستنده في القياس
عليه من الاخبار الجيدة الصريحة في ذلك ولا كذلك المتبرك
والله اعلم ويمكن ان يقال والله اعلم بحقيقة الحال ان
للصلاة يوم الجمعة خصائص لا يكون كمثله ولا كذلك عرض
ما في الايام والفرق شرف يوم الجمعة على باقي الايام والحرمة
بدل لذلك والله اعلم تنبيه فاذا وجدتم تعرض صلاتنا عليك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اخر قال الشافعي في الشافي ان قلت اقراره صلى الله عليه
وسلم لسائل على هذا السؤال يدل على ان حياته بالكلية الرابعة والا
فكان يجيبه بالي فرارم استي قلت وفيه نظر فان رده بقوله
ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء قال الشافعي لم يزل الحكم
وقد عرفت الا يقولهم فلم يتبعهم ما اكلوا منها انهم شاهدوه ناطق
والجحود فيما اثبتوه سرا في هذا الامر وليتوه من الحق والجحود
لحكمنا النبيين من اهل الحق والجحود فلا ذكر ليس للارض عليهم
سلطان وقيل حديث جابر لما قتل شهيدا احد من ابيكم
بعد كم اربعين سنة ما امروا رطابا يتنعمون حتى اماتت
المسجد وعدم حمزة رضي الله عنه فانبعثت الارض طريا فاذا كان
هذا حال الشهداء في قبورهم فما نظر من حال الصديقين فانهم
اعلى منهم انتهى قال الشافعي رحمه الله انا قلت
ما وجه تعلق قوله فان الارض لا تاكل اجساد الانبياء وابدانهم
بعد الموت لا تعلق له بالاجساد وحيث بانه لما كان
الكلام لبيان ما اختص به في الموت من الكرامة اورد فيه مبينا
خصوصية اخرى له وليزيد من الانبياء ان الارض لا تاكل اجسادهم
انتهى وقال الشيخ انما اخرت الاخرة قال في النهاية
وقيل ما يروى بهذه اللفظة ستة بدل الميم وهي لغة تميم
من كلون وقيل وقال الجزري كذا يرويه المحدثون بالتشديد
وفتح التاء ولا اعرف وجهه والصواب بسكونها فتكون التاء
لتانيث الظلم لكن سبق ان ابا سائر بكر ابن ابي ليلى قال
رويت بتشديدها لدليل تا الفاعل وفيه اقوال اخرها انه اخرت
بتشديد التاء على انه ادغم احدا المتجانسين في النهاية
وهذا قول ساقط لان الميم لا تدغم في التاء ابدا وسيبويه يجوز
اخرت بعم الجمعة من تحلم اخرت الابل تاخرا واتاوت العلف
وتلكته من الاتلاف لما في النهاية وفي شفة فكيف من السلاح
من قوله اخرت الابل تاخرا واتاوت العلف انتهى وكذا قوله
عاب لهما الفاعل والمفعول فتقبل الاسهما احدا توجيه وكت
على التاء في النهاية بعد حكاية هذه الاقوال واصل هذه
الكلمة من رمم الميت فارمه اذا بلي والرمة العظام البالية والعمل
الرمي مراتم للتكلم والمخاطب اخرت وارمت ما اشار الشفعيه
وهل تعمل مفعول فانه يظهر فيه التفريع لان تا الفاعل
متحركة لا يكون متصلا الا ساكن فاذا سكن متصلا وهي ليس
النهاية والا في ساكنة للادغام فيلتقي الساكنان ولا يجوز

الجمع

الجمع بينهما ولا تحرك الساكن الثاني لانه وجب سكونه لاجل تا الفاعل
فلم يبق الا تحريك الاول وحيث حرك ظهر التفريع والذي جاء في هذا
الحديث بالادغام وحيث لم يظهر التفريع فيه على ما جاء في الرواية
اما جواز سيبويه والتا لم يكون ساكنا حيث تعذر
تحريك الميم الساكنة وتركوا الساكن في التقاء ساكنين تا الفاعل
فان صحت الرواية ولم تكن مجونة فلا يمكن توجيهه الا على لغة بعض
العرب فان الخليل زعم ان ناسا من كرانس وايل يقولون رددت وكذا
مع جماعة الموث يقولون ردن يريدون ردون ومررنا بالرجل
وامررن فكانهم قدروا الادغام قبل دخول تا الفاعل النون فيكون
لفظ الحديث ارمت بتشديد الميم وفتح التاء والله اعلم
قد روينا عن سنن ابي داود قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن
وفي معنى حديث ابي هريرة هذا حديث علي ابن الحسين وهو حسن
الاسناد قال الحافظ والحديث شاهد من رواية الحسن بن علي
رضي الله عنهما اخرجه اسحاق بن راهويه في كتاب
فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكذا اخرج شاهد
واخرج حديث الحسن ابن ابي حاتم والطبراني من وجه اخر وقال
الطحاوي في قول الشيخ في الكلام على حديث الباب ورواه
احمد في مسنده وابن خزيمة في صحيحه المروي لنا وصححه النووي في الاذكار
انتهى اي بقوله بالاسناد الصحيح واذا قال ذلك انما نقل الاسناد
في السند ولم يعبر المتن بشيء فان ذلك انما كان جاريا في المتن
لا يجعلوا قبري عيدا قال في النهاية يحتمل ان يكون المراد الحث
على كثرة زيارته ولا يجعلوا قبر العبد الذي اتيا في النهاية الاثر
ويؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا
ولا تجعلوا الجمعة اي لا تتركوا الصلاة في بيوتكم حتى تجعلوها
كالقبور التي لا يصلى فيها انتهى وتعرفه الطحاوي وغيره
التعطيل لا واستظهر انه يصلى الله عليه وسلم اشار به الى
ما في الحديث الاخر من نهيه عن اتخاذ قبره مسجدا ويكون
المراد بقوله لا تجعلوا قبري عيدا اي من حيث الاجتماع عنده للهو
والزينة والرقص وغيرها من المحرمات التي تفعل في الاعياد
وذكر بعض شراح المصابيح ما نصه في الكلام حذف تقديره لا تجعلوا
زيارة قبري عيدا ومعناه النهي عن الاجتماع لزيارته عليه السلام
اجتماعهم للعيد وربما كانت اليهود والنصارى يجتمعون لزيارة
قبور انبيائهم ويشتغلون باللهو والطرب نهى النبي صلى الله عليه
وسلم امته من ذلك ومثل يحتمل ان يكون لتبعيد عليه الصلاة والسلام
لدفع المشقة عن امته او الكراهة ان يتخذوا في تعظيم قبره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

غاية النهي ورد الحث على زيارة قبره الشريف بدعاء في عدة أحاديث
لو لم يكن منها إلا ورد العادة لحصول صلى الله عليه وسلم بوجوه
الشفاعة لكان كافيا في الدلالة على ذلك وقد اتفق الأئمة من
بعد وفاته صلى الله عليه وسلم إلى زيارته هذا على أن زيارته صلى
الله عليه وسلم من أفضل القربات إنتهى وفيها نظر به نظر أو لا يلزم
من الأمور المذكورة واستشهد عليه بكلام شارح المصابيح نقلا عن
الأصحاب الذي أشار إليه صاحب الكلام بل هو أصل كلامه ولذا
تبعه ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة في الأقوال في معنى الحديث
وزاد ونقل الحرمين من الاعتياد يقال عاده واعتاده وتعوده
صار له عادة أي اتخذه وأعتاده أي جعله اعتيادا ألجأ إليه مستكثرا تكثيرا
كثيرا بحيث يؤدي إلى الملل سوء الأدب وسقط الاعتظام والإخلال
بالتعظيم والتساهل وهم لم يقدروا على ذلك فلم يعمل على ما فيها
كفاية عن ذلك لا يتزوج صلى الله عليه وسلم لذلك بقوله فقبلت نهي
وصلى على ... فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم قال
في المسالك قال القاضي أبو الفضل وكذلك لأن الكنوس التوسية
إذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت وانتقلت بالملأ الأعلى
ولم يبق لها حجاب فترى الكل كالشاهد بنفسها أو بما جاء الملك
لها وأنبه سر بعلمه عليه من شيء له أجر وفي شرح المشكاة ذكر
جمع بعد أحاديث أورد بها في معنى حديث أبي هريرة فذكر من
هذه الأحاديث أنه صلى الله عليه وسلم حي على الدوام
لأنه يستحيل قادة أن يخلو الوجود كله من واحد يسلم عليه
في ليل أو نهار وقد جاء على أنه صلى الله عليه وسلم حي يرزق
في قبره وأن جسده الشريف لا تأكله الأرض وأرواحهم القدسية
تجردت عن العلائق البدنية فصارت قوة الروح والانتقال
بالملأ الأعلى وارتفعت فيه حجبها الحسية فترى فيه ما يقبل
إليها من الأمة من صلاة وسلام وغيرهما كالشاهد وتسليم
الملك لذلك أما لو لم يرد التشريف والتكريم والإعلام بالعلم
الأعرى إليه ملك لم يتأهل عليهم الحساب في الملأ وأعلموا
بأنها لم تزل أهلا لعظمتهم وتكريمهم فيه أثبات لعظمة البدني
فكذا سائر فيه إنتهى قال الحافظ ذكر تكلم في حديث
الذي أشار إليه الترمذي وأخرجه البزار وغيره بإسناد من بلغه
ذلك صلى الله عليه وسلم وتكلم في كثير منه في معنى حديث
غاية حديث لا يا سامة أخرجه الطبراني من رواية سكون عنه
قال قال صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلى عليه ملك
يبلغنيها وفي معناه حديث ابن مسعود أخرجه أحمد والنسائي

والبزار

والبزار وصححه ابن حبان والحاكم من رواية أوس بن أوس قال
قال صلى الله عليه وسلم إن لله سيارة سياحين يبلغوني من
أمتي السلام وصح بينه في حديث عمار بن ياسر الملك الموكل
بقبري أعطاه الله أسماع الخلائق وفي كتاب معاذ أن الله أيد بن سعد
النسائي عن صلى الله عليه من جملة حديث رويناه أو أنا
الله صلى على محمد قال الملك الذي عند رأسي يا محمد إن
فلانا يصلي عليك فأقول صلى الله عليه لك أصلي على عبدي خرج
أحمد أني عبدا لبر بسند صحيح إن لله ملائكة من عباد الرحمن
ورد أن قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما منكم
من أحد يسلم علي إذا انتهيت إلى قبري فيقول يا محمد
فلان ابن فلان فيرفع له في النسب حتى يعرف فأقول نعم
فيقول هو يقرئك السلام ورحمة الله وبركاته فأقول
عليه السلام ورحمة الله وبركاته وروينا فيه أيضا
أحمد ورواه الحارث أبو داود وأبو نعيم في الدعوات وأبو أبي
وعباس ترفق من طريق أبو إسحاق بن عباس وسنده حسن بل
صححه في الأذكار وغيره وفيه نظر كما قال في القول البديع للحافظ
ورجاله ثقات إلا أن أبا داود ينتهي إلى يونس بن عبد الله وبواسي
تبط النسائي الذي قال ثم لم يتم سألت شيخنا يعني ابن تيمية
عن سماع يزيد بن عبد الله من أبي هريرة فقال ما أدركه
وهو صحيح فإن سماعه منه نظر إنتهى وتعقبه المتسطلاني
في المسالك فقال قال الحافظ جزم الحديث أنه حديث
غريب أخرجه أبو داود وأبو داود في رجاله رجال الصحيح إلا أبا صخر
فأخرج له مسلم وحده وقد اختلف فيه قول ابن معين ثم في
ابن قسيط فقال توقف فيه مالك فقال في حديث آخر
من روايته خارج الموطأ ومسلم ليس بذلك إنتهى وأما إفراده
هذا عن أبي هريرة يمنع من الجزم بصحته إنتهى لكن نقل المتسطلاني
في المسالك توثيقه عن جماعة منهم ابن معين فقال ليس به
بأس وابن سعد فقال لأن كثير الحديث ونقل ذلك عن
مذهب الترتيب بعد روايته في الكاشف قال يزيد بن عبد الله
ابن قسيط الليثي عن أبي هريرة وعنه مالك ونقله النسائي
وهو يؤيد ما تقدم المتسطلاني ربه يقوي القول بصحة الحديث
لا سيما العلة المذكورة وابن أعلم قال الحافظ ذكر الشيخ
الموفق ابن قدامة في معنى هذا الحديث وفيه زيادة بعد
قوله صلى الله عليه وسلم من سلم علي عند قبري ولم أر ما في معنى
من طرق الحديث والعلم عند الله تعالى إنتهى ثم هذا الحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم وجه من اصحاب الكتب الستة جزا في اود نقول الشيخ تاج الدين
السبكي في كتابه الحلبة المنبر روبا في الترمذي يجوز كونه سهو منه
عليه السلام لما في السبكي ثم لفظ ابي داود رد الله علي روحي
اراد الله علي روحي اي نطقي ثم لفظ ابي داود رد الله
علي لفظ رواية البيهقي واحد رد الله بالهمزة بدل العين وهو
الحق واسبب ذبيل التعريفين فوق الطيبي ما نارد يعدري
يعني في الاصابة وبالي في الاكرام وقال في الاصلاح رد عليه الشيء
اذا لم يقبله وكذلك اذا رمضاه اليه جوابا اي ارجع ما سبا ثم
البيت وبين الاول يرد وكم علي اعمالكم وبين ثاني يردون في
عالم الغيب والشهادة لما بين ان الصلوة والاجلال على نبيه
صلى الله عليه وسلم مجي في ثمرة على الدوام وكل ما يلزم موصوفه
النطق فالله سبحانه وتعالى يرد عليه النطق عند سلام كل
مسلم عليه وعلامة الجواز ان النطق من لوازمه وجود الروح
فلا ان الروح من لوازمه وجود النطق بالعقل اذ النبوة فهو صلى
الله عليه وسلم بما جاء لتلازمهما من الحيوة وكون النطق
بعاد عند سلام المسلم لا يلزم منه بعده فيما عداه ذلك
وبه يرد ما يقال ان ظاهر هذا الجواب انه صلى الله عليه
وسلم مع كونه حيا في البرزخ يمنع عنه النطق في بعض الاوقات
ويرد عليه عند سلام المسلم عليه لان حال النطق عند فقد
المسلم عليه وان كان لا يكون ذلك لعدم حلوه من مثل عليه
صلى الله عليه وسلم في سائر الاوقات سكوت عنه لانه
محروم بعده من النطق حينئذ حتى يقال انه صلى الله عليه
وسلم ممنوع من النطق بعد الاحيان وذلك مما لا يليق بعالي ذلك
الشان اذ الله اعلم لا يبعد ان الانبياء احيا في قبورهم يصلون
ومن لازم صلاتهم نطقهم فكيف يرد النطق حينئذ لنا نقول
لا حكم من الصلاة النطق العادي المحض فقط ان لا دعي
قيل ونظيرها وقد النطق بالروح مثبتات وبل الطيبي في نبه
لتبيان على ذلك ما ثبت تعظيم الله وما لو ليس المراد به ذكره
ولا دنيا وان كان اصل الغير ما يحتمل التكلب ويقيمه
اعتبار صلى الله عليه وسلم لما يحصل له من نوع فترة
عرد قام المشهود والذكر وما لمنه من عبادة الرسالة واداء الامانة
فكان حسبه يستغفر ليزداد علوا وترقيا ومنهوا وصاوقال
بعضهم العارفين انه عين انوار لا غير عنبارا في نبه كان يعني
تلبيه الشريف من انوار المشهود والقرب ما يخرجه عن بها وانه
وبهوا المشار اليه بقوله في وقت لا يسعني فيه غير ربي فاذا

زال

زال عنه ذلك الاستغراق تجلت عليه مظاهر الجلال فجمع
واستغفر وقيل المراد بالروح النطق وبالرد الاستمرار من غير
مفارقة بل كنى به عن جلالة الحضرة في الحديث على هذا مجازا
استعارة تبعية في لفظ رد ومجاز مرسل في لفظ الروح
وقال بعضهم يمكن ان يؤول رد الروح بحضور لتكرر كما قال في
قوله تعالى بان على تلبي والعلم عند الله تعالى انتهى واجاب
البيهقي بان معنى رد روحه عود ما بعد وفاته صلى الله عليه
وسلم لرد سلام من سلم عليه واستمرت في جسده الشريف لانها
تعاد ثم تنزع ثم تعاد وقيل المراد بالرد تكريمه بدون نزع
ولا مشقة وقيل المراد برد روحه الشريفة المنزوع من الشغل
والاستغراق من لبيات والعالم كشف الله لهم وقال
بعضهم هذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بما يعد وفاته
وفي روحه الشريفة الى فقهي دعائه فتفرض امور امته اسا
له عليه كما يوحى الى الملك امور رعيته ولعل الحكمة فيه
كما في شرح الشكاة اي للطيبي ان روحه الشريفة الغيرة
في شان ما في الحضرة الالهية فاذا بلغه سلام احد من الامة
رد الله تعالى عليه روحه من تلك الحال الى رد السلام على من
سلم عليه وكذلك كان شانه صلى الله عليه وسلم وعادته
في الدنيا ينبغي على امته من جانب الوحي الالهي ما في حواريه
منه عليه ولا يشغله هذا الشان وهو شان افاضة الانوار
القدسية على امته هو شانه بالحضرة الالهية فقد ثبت
الله تعالى على الشهود الجمع في غير الفرق من غير ان يشغله
شان عن شان وكذلك يكون صلى الله عليه وسلم عند اعطائه
المقام المحمود لنبوته الامداد لامته في الدنيا والخروج في العقبى
جزاه الله عنا افضل ما يجزي نبيا عن امته ومثل هذا جواب
الشيخ السبكي رحمه الله بقوله يحتمل ان يكون رد معنويا وان
يكون روحه الشريفة تعود مشتغلة بالحضرة الالهية والملا
الاعلى عن هذا العالم فاذا سلم عليه انتبهت روحه الشريفة
على هذا العالم الى ركنه لمن يسلم عليه ويرد عليه انتهى
وقد اجيب عنه باجوبة اخرى وردها الحافظ السيوطي
في جزء ارتضى منها قوله رد الله علي روحي جملة حالية قالت
وقاعدة العربية ان جملة الحال اذا وقعت فعلا ماضيا
قدر فيها قد وهنا قد اخرج البيهقي الحديث في حيث الانبيا
لحقه وقد رد الله علي روحي فاجيبه سلامه على

السلام الواقع من كل احد وهي ليست تمثيلية بل وجد حرف عطف
عطف معنوا او نصا بتقدير الحديث ساس احد بيم على الا قد
رد الله روحي على تمثل ذلك وازد عليه قال وانما جاء الاشكال
من ظن ان جملة رد الله على مجيء الحال او الاستقبال وظن ان
حتى للتعليل وليس كذلك وبهذا التقرير ارتفع الاشكال من اصله
انتهى باب امر من ذكر عند النبي صلى الله عليه
وسلم بالصلاة عليه والتسليم عليه صلى الله عليه وسلم قوله
روينا في كتاب الترمذي الخ اي رواه الترمذي هكذا مختصرا
واللفظ له ورواه ابن حبان وهو صحيح وقال الترمذي حسن غريب
بهذا الوجه قال وروي من بعض اهل العلم قال اذا صلى
الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم مرة في مجلس اجزاه
ما كان في ذلك المجلس كذا في التلخيص وقال اخرجه
الحافظ بعد
تخريجه حديث حسن صحيح وقول الترمذي انه غريب اراد بالرواية
تفرد عبد الرحمن ابن اسحاق عن زيد بن ابي سعيد المقبري
به واما رجال اسناده فكلهم اخوا سعيل عن ابراهيم بن يحيى ابن عليه
الراوي له عن عبد الرحمن فقد توبع عليه واخرجه البخاري في الادب
المفرد وابن حبان والحاكم من رواية يزيد ابن زريع كلاهما عن عبد الرحمن
وتوبع يزيد بن سعيد عند النسائي واخرجه ابن خزيمة في كتاب
الصيام من صحيحه وفي سنده راو مختلف فيه الا انه اعتمد
واخرجه ابن حبان في صحيحه والدارقطني في الافراد عن ابي هريرة
من فعل كذا في الامور الثلاثة ثم دخل النار ابعده الله قال
الترمذي بعد تخريج الحديث وفي الباب عن انس وجابر قال
الحافظ حديث انس رواه اخرجه البخاري في الادب المفرد ابو بكر
احمد بن سمية والبزار وحديث جابر بن عبد الله لفظه مختصرا
باقي قريبا في احاديث واخرجه الحديث من حديث جابر بن سمرة
وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن بسر وكعب ابن عجرة وعبد الله
ابن عباس وسالك ابن الحويرث وعبد الله ابن الحارث للواقعة
احاديث جابر بن سمرة فاخرجه البزار والدارقطني في الافراد
وحديث عمار ولفظه كالذي قبله ثم انف رجل وحديث كعب
ابن عجرة اخرجه البخاري في الادب المفرد والطبراني وحديث سالك
ابن الحويرث اخرجه ابن حبان في صحيحه والطبراني وحديث
عبد الله ابن الحارث اخرجه البزار وابن ابي عاصم وفي حديث
بهذا الاربعة ما جدع الله او بعده ولم يقولوا ثم انف كما قال
الامور الثلاثة بالفاظ مختلفة اخذ من جملة حديث وله

طرق

طرق كثيرة بعضها صحيح وبعضها حسن وبعضها ضعيف كذا في شرح
المشكاة لابن حجر والحديث في المستدرك للحاكم وترك انف
رجل اي بتاك بكسر الهمزة وفتحها لغتان حكاهما الجوهري وذكره
الهم في شرح مسلم لكن قال رواية فتحها منا بالكسر وهما سكنت رائه
وبعضها تلحق بالوقف وهو الترائب وارغم الله انفه اي لصقه
في ذلك قال الطيبي يحتمل ان يكون دعاء عليه ان يكون
لا ينفعه فاهلكه وهذا انما يكون في حق من لم يقع منه ما يجب عليه
ان يكون يعني اذله الله لانه من الصق انفه الذي هو اشرف
من الذل الى الغاية التعفير قال ولهذا فيه ان يدعى على
من فعل ما تكون المندوبات ولم يفعل الواجبات وكر
ذلك في حديث بر الوالدين من شرعه على صحيح مسلم وسببه ان
الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كناية عن تعظيمه وتبجيله
بالوسيلة الكبرى من غير مشقة اصلا تحصل له من الله عليه
وتعظيمه ما اعده له في الآخرة من مقابلة الواحدة عشرا
بل سبعين بلا لفا وكذا ملائكته مع ما فيه من شرف وحسنات ومحو
عشر سيئات ورفع عشر درجات وثواب عشر رقاب
من ذوات بنو آدم الخام حقيق بان يترتب عليه الذلة والهوان
وان يبوا بغضب الله تعالى ومقته وطرده ويسلو بخيبة
على الكآبة اذا رغم الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم بعبوره
صلى ان يتدرج في هذا التبجيل لنفسه ونفسه وقلة ادبه وقال
ابن سعد المتكلمين في كتابه معناه اهمل الاسلام ان يقل
سامعي اشتراك تارك الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم
وتارك حق رمضان وتارك بر الوالدين والاحوال فالجواب
بعثرة بي الهلاك وسلبي بعناه من الله بعد والهوان فالجواب
ان العقوبة اختلفت لاختلاف الجناية او المترك في الصلاة
شيء واحد هو تعظيم الله تبارك وتعالى في بيان ذلك ان شهر رمضان
يوضح الله الذي انزل فيه القرآن هدى للناس حواله في معظمه
وقام بحقه ايمانا واحتسابا فقد عظم الله واختص بمزية
الغفران والنجاة في قوله فلم يخبر له معناه الاستبعاد
اي بعيد من تعنت بالعقل والايمان ان يحد سبيلا الى تعظيم
يحالف ذلك الى انتهاك حرمته وابتذال حقه فان فعل
وترك القيام بواجبه استحق من الله تعالى البعد والذل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والموان وكذا بر الوالدين لان برهما من تعظيمهما وتوقيرهما ولذلك
سماهما الله تعظيما لحقهما وتنزيها لهما عن قرن تعالى الاحسان اليهما بتوحيده
وعبادته فقال تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين
احسانا ومعنى الكلام انه لم يرخص في خلاف الجنة الا بعد ان استبعاد ايضا اي
بعيد من اهل الاحسان اليهما لا سيما في حالة كبرهما اذا الغرض
في القيام بحقهما والتصفح شيخوختهما فان حرموا ذلك بان اماتهما
واستصغر حقهما صار من اهل الخاسرين ما ستوجب الحرمان
والبعد من جميع الخيرات واما الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم فهي عبادة عن طلب تعظيمه واجلاله من الله تعالى
وهو في الحقيقة تعظيم الله تعالى فانه تعالى قال من يطع الرسول
فقد اطاع الله فمن تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة
عليه عند ذكره واظهار تبجيله وتبجيله وتعزيره استحق من الله
التعظيم واهلوا الجنة ومن استحق ملائكة الله وارشاده
اليه صلى الله عليه وسلم عند سماع ذكره فمن استوجب الطرد والخزي
والاهانة وكان خليقا بعقاب البعد والخوف ان لم يصل
عليه صلى الله عليه وسلم فيفوز بالطرد والاهانة روي انه
لم يصل عليه الناس فعقابها الاستبعاد ايضا اي بعيد
من تحقيق الايمان ان يكون من اجرا الكلمات بعد ورات
على لسانه بيسر حتى يرغم صلوات من الله ورجل وكي بعد
ثابتة في غير ذلك من رفع الدرجات ثم يتعمد ترك ذلك حتى
يموت على هذا الخير الكثير فيكون بالنزول الى الغضب والبعد
جدير انتهى ... وروينا في كتاب ابن السني عن ابي هريرة
اسماعيل الصحيح لهذا اللفظ من حديث انس وعزى تخريجه
للنسائي وحاتم علامة الصحة قال فظاهر جرحه
النسائي اهر فيما يلي القرآن وكان الم صلى عليه ذلك لكونه
ذكره في غير مظنته فتعلم من حيث ابي انس وهو فيما لسند
بالجودة كما به بالنظر الى رجاله بانهم موثقون لكن في لسنده
انقطاع وفي القول البديع بعد ايراده لحديث اخرجه
احمد وابو نعيم والبخاري في الادب المفرد وهو عند الطبراني
في الاوسط ورواته رجال الصحيح
وفي رواية مرسلة على واحدة صلى الله بها عليه عشر صلوات
وحطت عنه عشر سيئات ورفعت له عشر درجات اخرجها
النسائي وابن حبان وصححه وابن ابي شيبة وليس عنده
ورفعت له واخرجه الحاكم بلفظ من صلى علي صلاة واحدة

صلى

صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه عشر سيئات ورواه
الطبراني في الاوسط والصغير بلفظ من صلى علي واحدة صلى الله
عليه عشرا ومن صلى علي عشرا صلى الله عليه مائة ومن
صلى علي مائة كتب الله بين عينيه براءة من النفاق وبراءة
من النار واسكنه يوم القيامة مع الشهداء وفي سنده ابراهيم
ابن سالم ابي شيبة الجوزي تالف المنذري لا اعرفه بعد ام زيد
جرح وكذا قال الهيثمي عوه انتهى ومنه يعلم ان الحديث بلفظه
الذي اورده الم لم يخرجه النسائي فقول الحافظ ابن حجر اخرجه
النسائي مراده اصل الحديث لا خصوص هذا اللفظ والله اعلم
وروينا فيه عن ابي سنادة الانصاري ابي سنان وهو صحابي
على الاظهر قال لما نزلت هذه الآية طريق اخرى اخرجها الطبراني
بمعرفة من حديث جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال قال لي جبريل من ذكرت عنده فلم يصل علي دخل النار
فابعده الله عند ابي القاسم وروينا ايضا بمعناه ان جبريل
قال لي من ذكرت عنده فلم يصل عليك فابعده الله
وروينا في كتاب ابن مردويه كذا ذكره من حديث علي النسائي
وابي شيبة من طريق والبخاري في تاريخه وسعيد بن منصور
وسننه والدارمي عن قتيبة والبيهقي في الشعب واسماعيل القاضي
والخليلي وقال ابن مردويه حسن صحيح وزاد في سننه غريب
واخرجه من حديث الحسين ابن علي رضي الله عنهما احمد في مسنده
والنسائي في سننه الكبرى والبيهقي في الدعوات والشعب وابن
ابي عاصم في الصلاة له والطبراني في الكبير والمستغفري في الترغيب
وابن حبان وصححه وقال هذا اسناده على شرط مسلم واسماعيل القاضي
والحاكم وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وله شاهد من حديث
المغيرة بن شعبة واخرجه من حديث ابي هريرة الحسن ابن علي رضي
الله عنهما ولفظه بخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي فدخل النار فابعده الله
يعني على رواية قاسم ابن اصبغ وابن ابي عاصم واسماعيل القاضي
ولم يذكر وقد اختلف في اسناد هذا المتن فاشار
وانتصافه ارسل بعضهم بحذف الصحابي معا
ورواه الداودي عن عبد الله ابن علي الحسين قال
علي سقطا وان الدارقطني فان الرواية التي فيه بهاس
سند الحسين بالصحابة بالصواب انتهى وقد اطنب
اسماعيل القاضي في فضل الصلاة له فتخريج صرف الحديث
وبيان اختلافه فيه من حديث علي واتبعه الحسن والحسين
رضي الله عنهم واخرجه ايضا من طريق عبد الله بن علي بن الحسين

عن أبيه رفعوا وكذا أخرجه البخاري في التاريخ أيضا وفي الجملة
فلا يتم هذا الحديث عن درجة الحسن كذا في القول البديع للسخاوي
قوله ما يجعل أي قال فما تقول البديع الجعل مثال ما
يجتنى من سعفه انتهى قال ابن حجر في شرح المشكاة ذهب صلى
الله عليه وسلم إسحق على أنه وجوبا وندبا على اختلاف
فيه أي رجلوا عليه مطلقا وعقب لما سكت عن ذلك
كان أشد السكوت وأبلغ البطلان الموسيين فيشبه عليه الحنث
والوارثان يكون من أهل الغار والنار أجارنا الله من ذلك
بمنه وكرمه آمين وقال الشافعي هذا أقيم محل واسوا
سع لم يبق بعده إلا الجعل بكلمة الشهادة أعاذنا الله وجميع
الموسيين قال وهو يقوي قول من قال بوجوب الصلاة عليه
لما ذكره والبديع أمثل شيء يعرف الجعل بالإذن واللام على
معنى أنه الجعل الكامل مكيا يتضمنه تعريف
الشيء بالشيء وبدل لم رواية الجعل أي والتعريف
في الجعل الجنس فهو محمول على الكمال والتمني غايته وقد
جاء ليس الجعل من جعل بالله ولكن الجعل من جعل بالله فيه
وأبلغ منه من يفعل الجود وهي لا يجاد عليه فمن لم يصل عليه
صلى الله عليه وسلم إذا دعي من دعاه منع نفسه من أن يكون
بالمكان الأولى لكل بحذا هذا الجعل من سيدنا لنفسه لقسطلاني
في المسالك عن شارح المشكاة قال الحافظ وهذا
الحديث وما بعده استدل بهما من قال بوجوب الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم كلما ذكروا الذي يتكلم الترمذي
من يفعل مثل العلم ويتكلم عنه ألم هنا من الاكتفاء بالصلاة
عليه مرة في المجلس أقرب إلى بيانه يصدق عليه أنه لم
يصل ولم يحيي والله أعلم وما جاء مرفوع يوم يبدأ القول
أخرجه النسائي وأبي أبي عاصم من أبي سعيد الخدري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلس قوم مجلسا يصلون
على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة
أخرجه أحمد وابن حبان وله عظم ما جلس يوم مجلسا لم يذكروا
الله فيه ولم يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان
عليهم ترة يوم القيامة وصححه موقوفا لقوة رواه من أبي هريرة
صحيحا لكن جعل الترمذي الحديث الشاهد عند النسائي
مرجحا بقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمع قوم
يتفرقوا عن غير ذكر الله وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
إلا كانوا على جيفة رجالهم رجال الصحيح وروينا في كتاب
النسائي من رواية الحسين مصغرا الحسن وتقدم من حديث

من

من أخرجه من حديثه قال الحافظ هو حديث على المذكور فيه
حديث واحد بسند واحد عند الترمذي والنسائي وابن السني
وعبد أحمد وأبي أبي عاصم وأبي حبان وابن حبان من رواية عمارة
ابن غزية عن عبد الله ابن علي ابن الحسين عن علي عن أبيه عن جده عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال البخيل من ذكرت عنده فلم يصل
علي حديث حسن أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن السني
وابن حبان والبزار في شيء من رواياتهم البخيل سيتبع راوي الحديث
ويحتمل أنه الحسين أنا كان الصغير لعبد الله أو علي أن كان الصغير
لولد عبد الله ولا نعلم عبد الله سماعا له وأما الرواية المرجحة
بعلي ابن أبي طالب في هذا الحديث فأخرجها الحافظ من طريق
عن غزية أنا عبد الله علي ابن الحسين قال قال علي ابن أبي طالب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن البخيل الذي إذا ذكرت
عنده لم يصل علي أخرجه البخاري في التاريخ والترمذي والنسائي
في الكبرى وأما الرواية المصرحة بالحسين فأخرجها الحافظ
من طريق عمرو ابن أبي عمرو عن علي ابن الحسين عن أبيه قال قال صلى الله
عليه وسلم إن البخيل الذي ذكرت عنده فلم يصل علي رجال هذا
الإسناد رجال الصحيح وهو موصول بخلاف الذي قبله فإن
عبد الله ابن علي لم يدركه فزيادة إذا لا تعارض ولا إذ في الكبرى
أسجل المناصبة ولا الجمع بحمله وذكر لواء متابعات
وذكر ألفاظا أخرى بسند الحديث فأخرج من طريق
أخرى عن عبد الله ابن علي ابن الحسين أنه سمع أباه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثله أخرجه
البخاري في التاريخ قال الدارقطني في العلل بعد أن
ذكر الاختلاف في رواية سليمان عن عمارة أي المذكورة أولا
أشبه بالصواب والحديث شاهد من حديث أبي ذر قال قال
صلى الله عليه وسلم إن البخيل الناس من ذكرت عنده فلم
يصل علي قال الحافظ بعد أن أخرجه عن موسى ابن إسماعيل
عن أبيه ورجاله ثقات غريب فيه رواية صحابي عن صحابي ورجاله
رجال الصحيح غير المبهم فيه رواه الحارث أبي أسامة وله شاهد
آخر من مرسل الحسن البصري أخرجه سعيد ابن منصور وروايته
ثقات وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن قتادة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البخل أن يذكر
عنده رجل فلا يصلي علي هكذا أخرجه مرسلا ورواته ثقات
وأخرج من علي ابن أبي طالب أن فاطمة بنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبعلها وبنيها من أهل الدار إلى ما أسفل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

توجه الحسين رضي الله عنه

منه اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنه لما ولد ويوسيد
شباب اهل الجنة وحاسن اهل الكساء اسماه علي رضي الله عنه
حربا فقال صلى الله عليه وسلم بل هو حسين اسند الدولابي
الى ابن سليمان قال الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة لم
يكونا في الجاهلية واسند ايضا عن الليث ابن سعد ولدت
فاطمة الحسين في الثالث من شعبان سنة اربع وقال
جعفر ابن محمد لم يكن بين الحمل بالحسين بعد ولادة الحسن الا طهر
واحد وقال قتادة ولد الحسين بعد الحسن بستة وعشرة
اشهر فولايته لست سنين وخمسة اشهر ونفس من البحرة قتل
شهيدا بكربلا يوم الجمعة وقيل يوم السبت يوم عاشوراء سنة
احدى وستين وله ست وخمسون سنة اخرج في اسد
الغابة عن يحيى ابن زرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حسين مني وانا من حسين احب الله من احب حسينا حسين سبط
من الاسباط اورده السيوطي في الجامع الصغير وزاد فيه الحسن
والحسين سبطان من الاسباط وقال اخرجه البخاري في الادب
المفرد والترمذي وابن ماجة والحاكم عن يحيى ابن زرة واخرج
في اسد الغابة عن علي رضي الله عنهما قال الحسن شبه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الراس والحسين اشبه
برسول الله صلى الله عليه وسلم اسفل من ذلك وقد روت
ما ورد من الاشارة شبهه بالمصطفى المختار في مولاتي تحيتهم
الشرف فيمن جاز شبه المصطفى صلى الله عليه وسلم شرفا
واخرج في اسد الغابة عن الاعمش عن شقيق قال رأى عبد الله
عروة ابن الاسقع رضي الله عنه والله لا ازال احب عليا
وفاطمة بعد ان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
فيهم ما قال لقد رايتني ذات يوم وقد جيئ الي صلى
الله عليه وسلم في ست امرأة فيها الحسن فاجلسه على
فخذه اليمنى وقبله ثم جاء الحسين فاجلسه على فخذه اليسرى
وقبله ثم جاءت فاطمة فاجلسها بين يديه ثم دعا بعلي
ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا وقال ابن عبد الله ثلث لو اتيته
ما الرجس قال الشك في الله تعالى قال ابو داود العسكري
يقال انا لا نعلم له يروى في الفضائل حديثا غير هذا والله اعلم
وكان الحسين رضي الله عنه ناسكا كثير الصوم والصلاة والصدقة
وافعال الخير حيث حمات كثيرة سائرا وسائله كثيرة
وفضائله شهيرة رضي الله عنه وعنه قال الوعيظ لرحمه
الله تقدم ما يعيده في كلام الحافظ في القولة السابقة في

المسالك

المسالك للمستطلاني وهذا لا وزانه في الكتاب يكون فيه ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم اذا قال ان صليت عليه مرة واحدة اجزاك وفي بعض شروح
الهداية لو كرر اسم الله تعالى في مجلس واحد كفاه ثناء واحد وكذا لو
كرر اسمه صلى الله عليه وسلم في مجلس كفاه ان يصلي عليه مرة على
الصحيح وقال الحلبي اذا كفانا بوجوب الصلاة كلما ذكر فان
اتحد المجلس وكان مجلس فهم او رواية سنن احتمل ان يقال الغافل
عن الصلاة عليه كما جرى ذكره اذا ختم بها المجلس اجزاه لان المجلس
اذا كان معقودا لذكره كان مأمورا واحدا ما لذكر التكرر وان لم يكن
المجلس كذلك فان راي انه كلما ذكر يصلي عليه ولا ارخص في تاخير
ذلك الى ليس ذكره ما قال من حق العاطس قال ومن ترك الصلاة عليه
عند ذكره يؤمر صلى عليه في المستقبل بعد التوبة والاستغفار
وخوف ان يكفر عنه ولا يلحق عليه اثم انتهى قال المستطلاني
وسابق به الحلبي فوق حسن انتهى

صيغة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قوله واما ما قال
بعض اصحابنا الخ قال به ايضا بعض الحنفية والحنبلية كما في المنحة
واستدلوا في ذلك لورود الاتيان بها في التشهد في احاديث وان
صيغة اي الصيغ يحصل به في فضائل الاعمال وسائر ما فيه
اللهم صل على محمد الخ عبارة الرسالة اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد وارحم محمدا وآل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد
كما صليت ورحمت على ابراهيم قال الصيدلاني من تمسك بما ورد من
الناس من يزيد وارحم محمدا لا تحد كما رحمت او رحمت على ابراهيم
وعلى آل ابراهيم وغير صحيح الا يقال رحمت عليه بل رحمته وبيان
لم تجد فيه معنى لتكلف ولا تقتضي ان لا يحس اطلاقه وجوزه الله
تعالى وحكاه الرافعي وسكت عليه وكذا ابن عبد البر في الاستذكار
واعترض بان قوله لا يقال الخ رد بما نقله الطبري عن الصحابة
رده صاحب القاموس بانه تعصب ووهم وتقول على الصحابة
ما لم تجد والذي قاله انما هو رحمت بالتشديد وانما رحمت
عليه بكسر الحاء المخففة فلم يقله احد من ائمة اللغة المشاهير
بما ملناه وانما ضع به نقل سيبويه غاية الشذوذ والضعف
والذي حكاه الصحابي من بعض ائمة اللغة المتقدمين انه قال
قول الناس ترحمت عليه خطأ لحن وانما الصواب رحمت عليه
شذ فيها كما ترحمنا انتهى نعم نقل ابن يونس عن الجوهري وابن ذكوان
يقال رد القول الصيدلاني انه لا يقال وقال بعضهم دعوى ان
الرحمة صنت معنى الصلاة وحدث بعبي وكذا قوله ان الترحم
منه معنى التكلف اي تشعق بالتكبر والتمثل لكن في شرح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المشكاة لابن حجر ان قلت ما المانع من ان الرحمة متضمنة
معنى الصلاة فعدت بعلى كما قوله تعالى يصلون على النبي وان الثاني حيث
لبست للتكلف بل للتفرد والتخصيص كما في بكم او زائدة محضة كما في
فزر استفزت قلت دعوى التضمين وان التالي اذ كما يصار
لتكلف بما ان ورد عن يعتبر به فقد تحتاج لتاويله بما ذكروا وان ابى
عن الالفاظ المبتدعة فلا سيما ان يتكلف لتصحيحها بمثل هذا التكلف
انتهى . وقد بالغ الامام ابو بكر بن العربي حافظ وافقه بعض
الحنفية واستقر لهم بعض المتاخرين من مجموع بين الفقه والحديث فقال
ولا يهم ما الاحاديث الواردة في زيادة سيدنا كلها واهية جدا
اذ لا يجلو سند ما من كذاب او متهم بالكذب ويؤيده ما ذكره السبكي
ان محل العمل بالحديث الضعيف ما لم يشتد ضعفه وبذلك يرد
على من يرد الاخذ من كلك الروايات بانها ضعيفة والضعيف
يعمل به فلا تقابل بعض حديث ابي هريرة مرفوعا من قال اللهم
صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
وترحم على محمد وعلى ال محمد كما رحمت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
شهدت له يوم القيمة وشفعت سنده رجاله رجال الصحيح
الا راويا منهم يعرف فيه جرح ولا تعديل وقد ذكره ابن حبان في
الثقات على قاعدته ومن ثم قال غيره انه حديث حسن ثم
اختلف العلماء في حكمه فقال مالك عليه وسلم بالرحمة لانه محل
متضمن للدعاء فاما الآل وحده حيث يجيء ذكره صلى الله عليه وسلم
ان يصلى ولا يجوز ان يترحم عليه لانه لا يخصه وما ورد ان رسول الله
الآية وان كانت الصلاة بمعنى الرحمة فكانه خص بذلك تعظيما
له انتهى ونقل مثله عن عبد الله في الاستذكار ووجه بعض
الحنفية بان الرحمة انما تكون فيما لم يحل بالانسان عليه ويحن
امرا تعظيمه وستعقبي قول القرافي في ذخيرته الحافظ العراقي في شارحه
بعد ان ذكر كلام من منع وكلام ابن ابي زيد ولعل المنع راجع لضعف
الاحاديث التي استدل بها المجوزون حيث حرمته مطلقا فيوافق
ما قبله وستعقبي كلام بعض من تاخر عنه اخيرا ان ذكرنا استدلالا
كما قال النبي رحمه الله استدعاء حيث قال الجواب عن
الاحاديث الدالة على ان صحيحا كما ثبت ان الرحمة وقعت
تبعا على سبيل التبعية للصلاة والبركة ولم يرد ما يدل على
وقوعها مفردة وترب شيء يجوز تبعا لا استقلالا انتهى قلت
وعارض الشافعي في وطيئة رسالته بقوله صلى الله عليه وسلم
وترحم وترحم يقتضي ذلك ايضا وبه اجزم بل مثله الناصري

في الآل على الجمهور وقال القرطبي وهو الصحيح وحرم لعدم جوازه
بعض سعود والغزالي قال لا يجوز ترحم اي بالتاء ثم ظاهر قول
الامام في جماعة البخاري اللهم ارحمني وارحم محمدا ولا ترحم معنا احدا
وتترتيره صلى الله عليه وسلم له الجواز ولو يدل ان تمام صلاة او
سلام ايضا وهو الذي يتجه وتتريره خاص فيقدم على العموم الذي
اقتضته الآية على انه ليس في الآية ما يمنع ذلك لانه صلى الله
عليه وسلم صح عنه في ادعية كثيرة الدعاء لنفسه بالرحمة وعلمنا ان
الدعاء بالرحمة لم يأتي بقوله في التشهد السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته ورحم انما لا تكون غالبا الا على سلام منوع
واجد ليل لذلك بل الادلة ناصية برده ولا ينافي الدعاء له بالرحمة
انه عبيا بعض وسار بشكل الرحمة للعالمين لان كونه كذلك
من جملة رحمة الله وتفضله ادبي وحسنه تعالى بمعنى ارادة الخير
للعبد واقراره عليه وهو صلى الله عليه وسلم اجل العلوم فكل
من كلك الارادة وذلك الادب وحصول ذلك لا يمنع طلب ايضا
له اذ فضل الله لا يتناهى والحاصل سبيل الكمال وينبغي حمل قول
من قال لا يجوز ذلك على ان ارادهم نفي الجواز المتوى اطرفين
بتصرف بان ذلك مكروه او خلاف الاولى وما ذكر كما قط
سبق الى انكار اطلاق الرحمة عليه صلى الله عليه وسلم من لغتنا
الشافعية العبد لابي حكاه عنه الرافعي ولم يتعقبه وسي
المحدثين المالكية ابن عبد البر في الاستذكار وليس بجيد منهم
فانها وردت من حديث ابي هريرة مثلث وتقدم لفظه
ومن حديث حسن اخرجه ابو جعفر الطبري من حديث ابن مسعود
مرفوعا لفظه اذا تشهد احدكم في الصلاة فليقل اللهم صل
على محمد وعلى ال محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم
وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد وقال انما تفرد رجاله رجال
الصحيح الا اثنين فذكر احدهما ابن حبان في ثقاته والآخر
لم يروى الحافظ اسمه ولا حاله ومن حديث ابن عباس بسند
فيه ضعف وثانيهما الراوي عن ابن عباس ومن حديث
ابي هريرة قال قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك
فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك
وبركاتك على محمد وعلى ال محمد كما جعلتها على ابراهيم انك حميد
مجيد قال الحافظ اخرجه البغوي واسحاق بن اسماعيل وسنده
رواه صحيحين فهذه احاديث يشد بعضها بعضا اقوى ما اولها
يدل عموما على ان للزيادة مثلا وتشهد من حديث ابن
مسعود جواب صاحب الشامية انكار ان يكون ذكرا لصلاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قولوا اللهم صلى الله عليه وسلم في التشهد وروى عن ابن مسعود وجابر
ابن عمر من طرق اخر مرفوعة بلفظ انه قيل له امرنا الله
بالصلاة عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم والحديث بهذه الطرق
من حديث ابن مسعود موقوفا وموصولا حديث حسن اخرجه عبد ابن حميد في
تفسيره وابن ماجة والحرب في كتاب الحافظ اصبح اكثر احاديث
سلسلة لا يقول لا من رواته وقد روى بي حدي ابن ابي ابي عن ابي هريرة
صلى الله عليه وسلم عن جبريل قال هكذا نزلت من عند رب العزة
قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى
آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وترحم فذكر مثله
اخرجه الحاكم سلسلة هكذا في نوع السلسل من كتابه مكتوبا بحديث
قال في سنده ثلاثة من الضعفاء على لولا سنا عدم ابي وضع الحديث
والاعراض بالكذب والثالث متروك وتدروي في سلسلة الكبرى
لا روحيه لا فيها ذكر انه موضوع وقد اخرجه صاحب الشفا من طريق
الحاكم وعدث ابن العربي هكذا سلسلة اخرجه عبد الحميد الشيخ
في كتاب الاعلام بفضل الصلاة والسلام ما سالهم بيتحضر فاما
انكم اذا زادوا لو تم جيد بما اذا تعلم غير الله اعتبي

فصل

يجمع بين الصلاة والسلام قال الله في كتابه وقد
رفعنا لك ذكرك ومن نصر منهم على كراهة الاقتصار على الصلاة
عليه وسلم من غير تسليم والله اعلم قال الشيخ ابن
صبح من اصلاح كراهة الاقتصار على الصلاة فقط وعبارة
شيخه الشيخ ابي زكريا صلاح ويكره الاقتصار على قوله عليه
السلام بحيي الذي صح نظمنا وانما جرت به عادة العرب بحيث
الموت لانهم لا يتوقع منهم جواب فجعلوا السلام عليهم كالجواب بالتحية
وقضيتها ان المكروه مفرده من صيغ افراد السلام عليه فقط والله
اعلم قال كما فعل اي بجواز كان فاعل احد بما ساعة غير عليه وانما
يكره له ذلك من جهة الاخلال بالادب لا لامر اوزاد ربما لا كثار منه
والتعجب منها وان كان يصلي تارة وسبب اخرى من غير اخلال
ولو سهوا ان لم فقت على دليل يقتضي ملة الكراهة لكثرة فلان
الاخلال الجمع بينهما سيحب لا تزام فيه قال ولعل لعود في الجمع
على دليل له ذلك اذا قلت حرام وقصد قوما اخرى واعترض على
ام بان تعليم السلام في التشهد بعد تعليم الصلاة عند امرد
السلام عنها ويرد بان الامر في ذلك الترتيب لا حجة فيه لانه لم
يتبع سيدنا صلى الله عليه وسلم بصيغة كيف والاية ناصة عليهما واما

عمل

عمل انه علمهم السلام وظن انهم يعلمون الصلاة فسكت عن تعليمهم
اياها فقال سالم من خليلها اجابهم بذلك نعم فحق ان المراد بالكراهة
خلاف الاولى اذ لم يوجد هنا صيغتها ما من انهي الخصوص وما وقع في
الام وغيرها من الاحاديث مفردا ان صيغ به الروح الجواني تقييد نظر فقد
وقع كذلك من الشافعي وغيره وهو يرد على من زاد في كراهة ذلك

تنبيه

في كتاب الشطلي واذا لم تعتقد وغير بما نسبه
كراهة افراد الصلاة على السلام الى الاذكار وانه شك في ذلك بورود
الامر بها معا في الاية ولم ارذكر فيه هنا وانما هاريته هنا محالة
وليس فيها تعرض لكراهة ولا لحرمة نعم العبارة تحتمل ذلك
وخلاف الاولى نعم صرح بنقل الكراهة في شرح صحيح مسلم وقد احس
انا الحرزي في مفتاح الحصن حيث قال وقول النووي وتدعو من
العلماء ان يعرفهم لم ينسب ذلك للاذكار ونسبه السيوطي في شرح
التقريب اليه في شرح مسلم وغيره ولم ينسبه الى الاذكار والله اعلم بحقيقة
الحال

قوله

سيجب لشارح الحديث وغيره اي
المالكي والشافعي

قوله

ولا يرفع الجاي لانه ربما يزعجها الخشوع
قوله

وتدوض لعلها اي ويكون رفع الصوت بها دون التلبية
وعبارة الروضة في باب صلاة الجمعة واذا اقام الامام في الخطبة
انا الله وملائكته يصلون على النبي جاز للسامع ان يقول صلى الله
صلى الله عليه وسلم ويرفع بها صوته انتهى قال الاذرعي وليس
المراد الرفع الشديد كما يفعله بعض العوام فانه لا اصل له بل يؤدي مفسدة
ويا قشيل في شرح الروض في باب صلاة الجمعة وذلك الخطبة ونقل
عن بعضهم كراهته

باب

استفتاح الدعاء
بالحمد لله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

قوله

ورويا
في سنن ابي داود والانفعال

قوله

والترمذي في رقاق صحيح

قوله

والنسائي قال في السلام وزاد فيه فسمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يصلي فحمد الله وحده وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ادع تجب وسل تعط واخرج هذه الزيادة
الترمذي من طريق اخر وصححها وكذا روى الحديث الحاكم في المستدرك
وابن حبان في صحيحه وقال على شرط الشيخين ولا يعرف
له علة ولم يخرجاه صحيح على شرط مسلم وقال الحافظ صحيح
على شرط الشيخين وقد وهم الطبري في احزاب الاذكار بعد
الصلاة وذكر الحاكم ان ابن السني اخرجه بسند صحيح وكانه لم يبلغه
ان ذلك ايضا في ابي داود وغيره وقد صحت ذلك هناك وابن السني
اخرجه وغيره باسانيد صحيحة انتهى

قوله

يدعو في صلاته اي في التشهد

وغيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاخير كما سبق في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم به ليلم
وظاهر كلام الحلم وايراده الجزري مثل الجاب ان المراد بالصلاة فيه الدعا
وسبق في ذلك الباب ما فيه قوله لم يحمد الله تعالى قال العلما
الحمد لنا بجميل الثنا والتمجيد لنا بصفات الجلال والثنا
عليه جميع ذلك كله قلت الشطلابي في قوله يحمل هذا الثنا
الى ان شرطها الثنا بالتمجيد بالجميل منه قبل الطلب الحاجة
كما توجب لديه الوالي ويتوسل بتشفيع لديه بيديه ليكون الح في
الاسعاف لزوم السؤال قبل الوسيلة فيتاسق محلا قال القاضي
السيفادي وقال غيره انما تقدم الصلاة عليه لان من في باب
الملك لا يدله من الخدمة عامة واخص خواصه هو النبي صلى الله
عليه وسلم فخصه الصلاة عليه ولان تقديمها على الدعا اقرب
الى الاجابة لان الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مجابة والمتوسط
الدعا المستجاب بمجاهه لان الكريم يجاب جاهه بجاهه
السؤلات لا يرد بجاهها انتهى قلت وقول الشيخ حكى الطرطوشي
عن ابي سليمان الداراني اذا سألت الله حاجة فابدا بالصلاة عليه
صلى الله عليه وسلم ثم ادع ما شئت ثم اختم بالصلاة عليه فان الله
سبحانه يكرمه ويقبل الصلاتين ويعطي الكريم ان يرد ما سئل منهما قوله
فيه ايما يكون الجمع المختلفة من باب تعب تعبا اي شدة في دعائه
الشديد يقال منه تعب فلانا اذا اشرع ليوما حاصل قال تعالى فلا تعبا
هو موسى ملة الملك وقيل لبيك ربي الحرث دم الجلالة والاشي
في شرح الصلاة لا يشتغل بالقاضي وقال شيخه فقال له
اولجره يجب ان تكون واحدا يعني الوارد كما هو في نسخة منه قوله
تعالى وارسلنه الى مائة الف او يزيدون فامنوا وكلمه سكون
الخطاب لا واجره وبدل عليه صبر الجم جدا قوله
عطف على التجديد من عطف الخاص على العام لما تقرر انتا لنا
اعمنا التجديد والتمجيد قوله وروينا في كتاب الترمذي
قال الحافظ اخرجه موقوفا وفي سنده ابو قرة الحنفي لا يعرف
اسمه ولا حاله وليس له عند الترمذي ولا اصحاب السنن الا هذا
الموقوف وهو من رواية المغيرة اسمعيل بن وقد رواه معاذ
بن الحارث عن ابي قرة مرفوعا اخرجه الواحدي ومن طريقه
عبد القادر الرهاوي والديلمي وفي سنده ايضا من لا يعرف
حاله كذا موقوفا وموقوفا عن علي رضي الله عنه فاخرج المرفوع
البيهقي وبنظر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعا محجوب عن
الله تعالى حتى يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وابي الواحدي حديث
غريب في سنده ضعيفان واخرجه الواحدي موقوفا قال

الحافظ

الحافظ واخرجه الطبراني في الاوسط موقوفا وخرج الحافظ مرفوعا
اسمعيل بن اسحاق القاضي عن سعيد بن المسيب قال بلغني دعوة
لا يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم قبلها الا كانت معلقة بين السما
والارض ليس في شيء منها الشطلابي في قوله حتى تصلي على نبيك
يحتمل ان يكون مرادا فيه يكون موقوفا وان يكون مرفوعا لا لا الا النبي
صلى الله عليه وسلم وح فيه يجوز جر عبد صلى الله عليه وسلم من نفسه
نبيا وهو مرفوعا على التقدير بين الخطاب عام او اخص بما هو دون
مخاطب والحتي لا يرفع الدعا الى الله تعالى حتى يصلي الرافع
عبده بجميع ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هي الوسيلة
الى الاجابة قال الحكيم انما شرعت الصلاة عليه صلى الله عليه
وسلم في الدعا لانه علم ان الدعا باب ركاته واداب فيتحتمي نقص
حقه عند الدعا عن كل اداب لغوية فلو ان الصلاة عليه صلى الله
عليه وسلم عند الدعا على مرات الاثنة لعدها ان يصلي عليه
صلى الله عليه وسلم قبل الدعا بعد حمد الله عز وجل مسعود رضي الله
عنه قال اذا اراد احدكم ان يسأل الله شيئا فليبدأ بحمد ربه
والثنا عليه بما هو اهله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم
يسأل فانه احرى ان يجيب رواه عبد الرزاق والطبراني
في الكبير بنحوه ورجاله رجال الصحيح واخرجه الخرائطي اذ
مدلول كل منهما الثنا الجميل على تقدير التجميل لان المدح
يعلم شان المدوح بان قلت اذا الاه المدح هو الثنا
بالمدح قوله والثنا عليه قلت المراد به ثنا خاص لذا
قال بما هو اهله من عطف الخاص على العام المرتبة الثانية
ان يصلي عليه صلى الله عليه وسلم اول الدعا واخره ويجعل
حاجته متوسطة بينهما قال العز بن عبد السلام الداراني
انا استحب الدعا بين الصلاتين لا استرد والكريم لا يناسبه
دنول الطرفين وردا لوسطا ونقل الزركشي في كتاب الاربعين
في احكام الاربعين عن بعض شيوخه استكمال ذلك باب قوله اللهم
صل عليه صلى الله عليه وسلم دعا والدعا مستوفى على القبول
وفيه نظر انتهى وفي هذا ذكره القاضي عياض في الشفا الذي
بين الصلاتين لا يرد ومعناه الدعا الواقع بشروطه واداب
الموافق للاقرار السابقة في علم الله تعالى المبنيا له الاسباب
عند ارادة وقوعه وحديث الاعمال فيها القبول والمردود الا
الصلاة على النبي مستوفية غير مردودة قال الحافظ فيه مرة
انه لم يرد ورد انه من جميع هذا المرتبة الثالثة الصلاة عليه
صلى الله عليه وسلم اول الدعا واخره ووسطه جابر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوني كقدح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا راكب اذا اطلق بعاليته اخذ ذروته للاذى ما اتاه
كما انه حاجة في الوضوء ثم ان كان لحاجة في الشرب يشرب والا
اهراق ما فيه احمد بن حنبل في اول الدعاء في اواسط الدعاء
رواه البزار في مسنده والبيهقي في شعبه وابو نعيم في حليته وفي طريقه
عبد الرزاق في جامعه كلهم من طريق موسى بن عبيدة الربذي وهو
ضعيف ورواه ابن عيينة في جامعه من طريق يعقوب ابن زيد بن
طلحة بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم لفظ الاحمد بن حنبل كنت
اذا راكب احمد بن حنبل في اول دعائه واوسطه واخره وهو رسل او يعقل
قال كنت يعني البخاري ان كان يعقوب اخذه من عين
موسى فثبوت به رواية موسى والعلم عند الله تعالى انتهى كلام
الشيخ الامام رحمه الله بلفظه الكلام يعلم ان الشيخ رحمه الله تعالى سكت
عن بيان المرتبة الثالثة من مستحبات وكذلك في الاوسط والاخر
والله اعلم قوله والاثار في اثبات كثيرة يعرفونه قال
الحافظ كانه اراد ما جاء عن السلف في ذلك اما الاحاديث المرفوعة
فقليلة جدا لا اعرف فيها الا واحدا صحيحا حديث نعامة ابن عبيد
المذكور انتهى اما حديث عائشة عن عبد الله ابن ابي اوفى قال
قال صلى الله عليه وسلم من كانت له حاجة الى الله عز وجل او الى احد من
بني ادم فليتوضأ فليحسن وضوءه ثم ليصل ركعتين ثم ليحمد الله تعالى وليصل على
النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فقد تقدم
بعد انه فيه ابو اوفى سنده في ضعفه نعم يدخل في
هذا الباب حديث حارثة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا احمد بن حنبل كنت اذا راكب فاذا اطلق بعاليته
اخذ ذروته فلا ينزل الماء فاذا كانت لي حاجة في الوضوء توضأت
واذا كانت لي حاجة في الشرب شربت والا اهرقت ما فيه احمد بن حنبل
في اول الدعاء وفي وسط الدعاء وفي اخر الدعاء ثلاث الحافظ بعد
تخريجه من طريقين حديث غريب اخرجه عبد الرزاق في جامعه
والبزار في مسنده استنزله من موسى بن عبيدة وهو ضعيف جدا
من قبل حفظه وشيخه لا يعرف له الا هذا الحديث وذكره ابن حبان
في الضعفاء من اجل هذا الحديث وقال البخاري في ترجمته لم يثبت
حديثه واخرج سفيان الثوري في جامعه عن يعقوب ابن زيد
ابن طلحة بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال الاحمد بن حنبل
كنت اذا راكب احمد بن حنبل في اول دعائه واوسطه واخره قال
الحافظ فسنده منقطع ورسل وان كان يعقوب اخذه عن موسى
فثبوت رواية موسى والله اعلم قوله الصلاة على الانبياء لا لم
تعالى

تعالى الله عليه وسلم قوله اجمعوا على الصلاة على نبينا
صلى الله عليه وسلم وعلى جميع انبيائه على الاثر واختلفوا في القدر
الواجب له منها على مذاهب اقوال اصحابنا عبد الله الشافعي رحمه الله
انه يجب التشهد الاخير قبل السلام قوله وكذلك اجمع من يعتد به
على جواز ما وان استحبابها عليها بيرا الانبياء والملائكة استثنى لا لا
كنت الطاهر لا يدل بها على صلة كنت امنا بالاجماع على استحباب
الصلاة على الانبياء والحجة في ذلك ايضا الحديث الصحيح اللهم صل
على محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وبارك على محمد
الايمان الحديث وسند الرزاق ومنه ما اخرجه ضياء الحجر في كتابه
وذكره عياض من سند عبد الرزاق عن ابي هريرة انتهى وحديث
ابي هريرة موقوف صلى الله عليه وسلم صلوا على انبياء الله ورسله
فان الله بعثهم كما بعثني صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ بعد
اخراج الحديث لم اقف عليه حديث غريب وجاء بلفظ صلوا على الانبياء
كما تقولون على نائم نجوا فانه بعثت وتشفعوا من لوائه لا ولا تصلوا
على الملائكة لانهم لم يرسل ومن لم يشاء الصلاة على الاله
تجاه الحوض مع وفود الناس على ربهم عليهم الصلاة على الاله عليه
اللهم صل على محمد وعلى اله محمد وزيدت في شارح اصبهان لا يعلم
من انس رفعه اذا سلمتم على المرسلين فسلموا على الانبياء فانما انا رسول
من المرسلين قال الحافظ سنده حسن لكن اخرجه عبد ابن حميد
في تفسيره عن قتادة مرسلا وهو قوي انتهى قال في القول البديع
بعد ذكر حديث ابي هريرة اخرجه الحموي واحمد ابن منيع والبزار
واسمعيل القاضي وروينا في فوائد العيسوي والترمذي الحكيم
وفي سنده موسى بن عبيدة وان كان صدوقا الا ان ضعيفا فحديثه يثبت به
ورواه الطبراني من حديث ابن عباس بهذا اللفظ وقال البخاري
ان جماعة حدثوا اخرجوه وقولهم ان الله تعالى قد بعثهم فما يحتاج
تعليل لهذا الحكم وهذا يبين ان لا يختلف فيه لعبارة الادلة
المتفق عليها بين ائمة الاصول ولا يخالفه منقول ولا معقول
ويستثنى منه يعني الصلوة بها دونهم وقد ابتلى بروحها اما سلم
على مسلم على الصلاة قال الحافظ بقاء الحديث رويناه من حديث
ابن ابي اوفى صحيح صحيح رجاله في الصحيحين والله تعالى اعلم
قلت وتقدم فالحافظ يحتمله ويقول الم من يعتقد
به يجوز سفارها في سائل عن مالك عن انه لا يصلي الا على
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قيل ويوقر معروف عن مالك
انه قال اكره الصلاة على غيره لانها شعار ما ينبغي لنا ان نعتقد
ما امر به النبي وعن ابي عباس رضي الله عنهما لا يصلى في الصلاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم ولكن يدعوا للمسلمين
والمسلمات بالاستغفار رواه اسمعيل القاضي ثم اراد بقوله لا يصلى
الصلاة الخ انه لا يصلى الا على نبينا دون سائر الانبياء فهو خلاف
اجماع من يعتد به ويعارضه الرواية الاخرى عنه لا يصلى الصلاة
على احد الا على النبي ويحتاج الى الجمع او بعزوه السابق
والاخص من الروايتين وانما يريد من سائر الامة وهو ظاهر قوله
ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار موافقة الجمهور
وما روي عنه ايضا عن سفيان الثوري يكره ان يصلى على غير
النبي صلى الله عليه وسلم رواه البيهقي قال المتولي ومثلا
اي تخصيص الصلاة والسلام نبينا صلى الله عليه وسلم دون سائر
النبيين خلاف اجماع من يعتد به ولما خلوه من كتاب وسنة
اما الكتاب فقال تعالى وسلام على عباده الذين اصطفى
وقال تعالى وسلام على المرسلين وسلام في معنى الصلاة واما
السنة فقد علمنا الصلاة عليه كما صلى الله على ابراهيم وعلى
آل ابراهيم وهم الانبياء السابق من ذلك من كتاب او سنة او اجماع
او قياس وهم المشاركون له في معنى النبوة والرسالة والهداية
والارشاد والانتفاع من الصلاة وقد رسم الله تعالى اولي
العزم فكيف لا يجوز الصلاة على غير المنصوص بالنبوة وبعضه
قوله في الرواية الاخرى لا ينبغي الصلاة على احد الا على النبيين
واسابق مالك فتاوله القاضي بمعنى انا لا نعتقد بالصلاة
على غير الانبياء كما نعتقد بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم اي
وتضمنه ما قال عليه كلام مالك ان تكون الاحاديث الواردة
بطلب الصلاة والسلام عليهم محمولة على الاباحة وفيه بعد
والاقرب استحبابها عليهم كما صرح به الم ونقل هذا الاجماع
وايجابه له صلى الله عليه وسلم علينا وفي حمله لو اجب منا
لم اقوال تقدمت الاشارة اليها والله اعلم قال الحافظ
ابن حجر رحمه الله لا نزاع في الصلاة على الملائكة حديثا نعم
انما يوخذ ذلك من حديث صلوا على انبيائكم الله وسلم ان تبت
لان الله تعالى سماهم رسلا قوله اما غيرهم الانبياء فلا يصلى
عليهم ثبت ان الحاقه بذلك حديث موقوف عن ابن عباس
قال لا تصلوا على احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم ولكن
يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار قال الحافظ بعد
تخريجه من طريق موقوف صحيح اخرجه الطبري ولفظه لا تنبغي الصلاة
على احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر بعده اخرجه
ابن ابي شيبة عن سفيان بلفظ لا اعلم الصلاة على احد الا على

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الحافظ عن جعفر ابن برقان
قال كتب عمر بن عبد العزيز يعني الى بعض عماله اما بعد فان
من الصلاة على خلفائهم واسرائهم عدل ما كتبه صلى الله عليه
وسلم فاذا اتاك كتابي هذا فمرهم ان يكون صلاتهم على النبي صلى
الله عليه وسلم خاصة ودعاؤهم للمسلمين عامة ويتركوا سوى
ذلك وسند هذا الاثر صحيح انتهى ثم المراد ان ذلك يكره اذا كان
استقلالا اما اذا قيل صلى الله على محمد فقد قال ابن القيم انه جائز
ويكون هو صلى الله عليه وسلم داخلا في آله فالامتداد وقع لمقتضا
على النبي صلى الله عليه وسلم يعني فلم يفرد بالاستقلال
فلذا لم يجز وقيل ان ذلك ايضا مانع معنى تقدم عليه الصلاة
الا يكون انه مكروه تنزيها لتعاوي وهيئة عن الم انه قال ان الصلاة
على غيره لا تسامح على سبيل الاستقلال خلافا الاولى ولعله في غير
هذا الكتاب والله اعلم وقال اي حجر الهيتمي في له المنقول
احيث جوزنا انوا الكنيتين بها واستدل لذلك بما ذكر ثم في التسمية
وليل سنة ابن اجرس في شرحه ثم استوجه ابن حجر من ان الم الجمع
من الحرمة التنزيهية قوله وتدينا عن كفارهم اي
لا تقتم بالنعمة ونحوه بات على طلبه قوله واخذوه شعارا
اي سواء كان النبي من قوم مخصوص او من قاوده تحت سائل مدينة
قوله تقتفوا اي اصحابا ولا فقد نقل عن مالك لا يجوز
الا على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة اي سواء ان تبعا او
استقلالا ولا يوذن به مقابله قوله بالقول الفعل بل ان
يكون تبعا واستقلالا ودون تقدم تاويل ما ذكر عن مالك
يوافق الجمهور وعلى ذلك حمله القاضي عياض وابن العربي وعلى
هذا فحسنية رفع جواز ما تبعا وسنة استقلالا قوله وعلى
آل محمد اي تعالى لانه الوارد في الطرق الصحيحة وبه يرد على الشيعة
في ذلك حديث ابي هريرة النبي صلى الله عليه وسلم اوله وسيكون
ستاعق وافتنان الا الى لا سم لقائه لانه الافهم انتهى
وافتنانه الى الحضر جائزة قال

وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك

وتقدم الاربع ان في التعجب من بنفسه لان الصلاة على الآل

بطريق النقل وعلى الصحيح بطريق القياس وهو وان كان اولويا
الا انه الاصل لكونه منصوصا عليه قوله وكذا امرنا بها اي بجعل
غير الانبياء تابعا له بالصلاة على غيرهم صلى الله عليه وسلم تبعا
قوله في التشهد وغيره وعلم في آخر وضعه مثل ابي عيسى فقال
الاسنوي هذا الكلام يشعر باستحباب الصلاة على الاصحاب
وذكر بعضهم الوفي في وايل كتابه المسمى بالتذنيب نحوه ايضا وكذا
رايت في شرح المختصر لابن دودي وهو المعروف بالصغير لا في مقال
والشافعي بان نصه على غير النبي صلى الله عليه وسلم تبعا
فنقول اللهم صل على سيدنا محمد وآله وازواجه واصحابه واتباعه
واهل ملته وعلينا معهم هذا لفظه وقال الشيخ عز الدين
ابن عبد السلام في النار في المومنين لا يستحب ان يدعى منهم
الا من هم ذكره وهم الآل والازواج والذرية بخلاف من هداه صحابي
كان وغيره هذا كلامه انتهى كلام الاسنوي قوله السلام الذي
قال في الدر المنضود السلام كالصلاة تستعمل في الاذان كما في تحية
محي عرفات وفرق آخرون بانه شرع في كل موضع غلاما وهو
فرق بالذي فلا يقبل ولا شك في السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين لانه وارد في محل مخصوص وليس غيره في معناه على انه
مع الاستقلال او وفق بعضهم فقال انما حاصله مع الزيادة
عليه السلام الذي يعم به الحي والميت وهو ما يقصد به التحية
كالسلام عند ملاقاة او زيارة فقبر وهو مستدعي للرد وجوب لقائه
او عين سنته في الحاضر وروحه او كتابه في الغائب واما السلام الذي
يقصد به الدعاء بالتسليم من الله تعالى له فعلى المعول سواء كان
بلفظ عينه او حضور نبيه او الذي اختصه صلى الله عليه وسلم
بمن لا يسلم على غيره الا تبعا كالسلام الله الثقل لسكن
في شفا الغرام وعبد الله شبه قولنا عليه السلام وقولنا عليه
الصلاة من حيث ان المراد عليه السلام من الله تعالى فيه اشعار
بالتعظيم الذي في الصلاة من حيث الطلب لان يكون السلام عليه
الله تعالى كما في الصلاة وهذا النهي من السلام هو الذي جوز الحنفي
كون الصلاة بمعناه انتهى قوله فان كان
المذكور صحابي من صحابي تمسكت بما اذا امات صحابي ابن صحابي
ابن صحابي كعائشة وغيرها من اولاد ابي بكر الصديق فان في فاقدة
لمثله بالنسبة لما قبله واقل منه اربعة صحابة تاسكون
بل لا يوجد ذلك الا للصديق قيل وربيد مولى النبي صلى الله عليه
وسلم وتدعم ذلك انما نقل السيوطي واورده في كتابه تلاميذ الفوائد
فقال لم يكن فقال

ليس

ليس في الصحابة من ابوه وجده . وعميه صحبوا كما تحقيق
غير زيد مولى النبي المنتبي . في الكتاب العزيز عند تدقيق
قيل اسماء بيت مرا شام . وابوه يحيى عمر عتيق

فصل قوله الجليل من الجلالة اذ قال ابن كمونة الانبياء
في كتاب السواك في خصائص الرسول الخلاف في نبوة مريم فهل
قال الشرقي وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في النساء
اربع نبيات حواء وآسية وام موسى ومريم بنت عمران قال
والصحيح ان مريم كانت نبية لان الله تعالى اوحى اليها بواسطة
الملك كما اوحى الى سائر الانبياء انتهى واختار ذلك ابن عطية
في المهم بشرح مسلم وقد ذهب الاشعري الى عدم ثبوت الذكورة
في النبوة وقد حكى الخلاف في نبوة اربع مريم وآسية وسارة
وما هو قال الغزالي جماعة في شرح بقول العبد واما القائل
كان حكيما ولم يكن نبيا الا حكمة فانه قال انه كان نبيا وقد
الم لهذا القول انتهى كذا نقله في شرح مسلم واصحه كان نبيا
الى الناس ويوخذ منه ان شرط الرسول ان يكون مكلفا
الصلاة عليه وعليهما تبعا للانبياء وقد نقل امام الحرمين
اجماع العلماء على جواز الحلف بالله تعالى من غير الملائكة والانبياء

كتاب الاذكار والدعوات

للامور العارضات

قوله دعاء الاستخارة اي سؤال الخير الامرين من الفعل
والترك من الخير ضد الشر قوله وروينا في صحيح البخاري الخ
وكذا رواه اصحاب السنن الاربعة وفي احدى روايات النسائي
واستقدرك بقدرتك وفي اخرى وان كان في عاجل امري وآجله
فاقدره لي وفي آخره خير لي في ديني ومعاشي ومعادي
وعاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه وقدر لي الخير حيث كان ورضني
به ورواه من حديث ابي هريرة كزنك ولفظ خير لي في ديني
وخير لي في معيشتي وخير لي في عاقبة امري فاقدره لي وبارك لي فيه
وان كان شرا لي في عاقبة امري فاصرفه عني وقدر لي الخير حيث كان ورضني
ورواه ايضا من حديث ابي سعيد الخدري وخير لي في معيشتي
وسهله لي واعني عليه وان كان كذا وكذا الامر الذي يريد شرا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في دنيي ومعيشتي وعاقبة امري فاصرفه عني واقدر لي الخير اينما كان
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم كذا في السلاح وزاد في تسعة
في كلام الحافظ واخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب الدعا وقال
ان روي صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن ابي الموالي
وهو الراوي له عن محمد بن المنكدر عن جابر وما نرى بما روى في هذا
سنة وقال البزار لا يروى عن جابر بن عبد الله الا بهذا الاسناد وقال
الدارقطني في الافراد هو غريب تفرد به عبد الرحمن وهو صحيح
وقال ابو احمد ابن عدي في الكامل بعد ان نقل عن الامام
احمد انه سئل عن عبد الرحمن فقال لا باس به روى حديثا منكرا
في الاستخارة انتهى كلام الامام احمد عبد الرحمن مختلف الحديث
والذي انكر عليه في الاستخارة رواه غير واحد من الصحابة انتهى
وكلامه ثم من قول احمد انه منكر تضعيفه وهو المتبادر لكن اصطلاح
احمد اطلاق هذا اللفظ على العبارة المطلق ولو كان راويه ثقة
وقد صرح عنه ذلك في حديث الاعمال بالنيات فقال في رواية
محمد بن ابراهيم التيمي روى حديثا منكرا ووصفه بجميع ذلك
بالثقة وقد نقل ابن الصلاح مثل هذا عن ابن معين وابن ابي
عدي الى ان الحديث حالة شاذا واكثر وقد سمى ابن مندة من
الصحابة الذين رووه اثنين فقال وفي اسانيدهما ابن مسعود
وابي ايوب زاد شيخنا البيجي ابن عمر الرافعي في شرحه وعن عبد الله
ابن عباس وعبد الله ابن عمر وابي برزة وابي سعيد فحديث
ابن مسعود اخرجه من طريق عن عبد الله ابن مسعود الطبراني
في المعجم الصغير بلفظه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلمنا الاستخارة وذكر نحو حديث جابر لكن لم يذكر صلاة ركعتين
وقال في اخره فان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي
وعاقبة امري فقدره لي وان كان غير ذلك شرا لي في ديني فاصرفه
عني فاصرفني عنه واصرف عني الشر حيث كان ورضني به قال شيخنا
قال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني المذكورة وقال
الطبراني لم يروه عن ابي اسحاق الا المسعودي قال الحافظ قلت
هو المسعودي لانه انفرد به في المعجم الكبير عن ابي حنيفة عن حماد
وكلا الروايتين من طريق اسمعيل بن عياش وروايته عن غير
الشاميين ضعيفة وبذلك اعلها المسعودي ابن عبد الرحمن وفي
صدوق لكنه اختلط وقد جاء الحديث من وجهين عن جابر بن
عن ابراهيم النخعي احدهما من رواية عبد الله بن موسى الطلحي
عن الاعمش عنه اخرجه الطبراني في كتاب الدعا وسياقه نحو

الاول

نحو الاول لكن زاد في اخره ثم تهم ومشاغل منعتها والثاني رويناه
ايضا في الدعاء الاول من طريق ابي المحاسن الاصبهاني بالاسناد من
طريق فضل بن عمر بن ابراهيم لكن حاتم بن اوس لم يجعله من فعل
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنبيه واستخار الله في يديه
قوله اللهم ان كان خيرا لي الحديث بنحوه وفي سنده عبد الرحمن
ابن ابي ليلى صدوق في حفظه ضعف انتهى وحديث ابي ايوب
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هم احدكم بامر
فاخر صلوة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك
فلانة فسماها باسمها خير لي في ديني ودنياي واخرتي فاقدره
لي يسره لي ثم بارك لي فيه وان كان غير ذلك فاصرفه عني واصرفني
عنه الحديث اخرجه البخاري من طريق عبد الرحمن بن ابي الموالي
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله وزاد في اخره
ما نصه فاقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به اخرجه الطبراني في الكبير وفي كتاب
ما نصه فيسره لي ثم بارك لي فيه اللهم اعلم الامر
ابن عبد الرحمن بن عياش وهو ضعيف جدا وحديث عبد الله
ابن عمر ما ابن عياش بسند واحد ولفظ واحد وهو الاسناد
واللفظ الذي ذكر حديث ابن عباس عند من ذكر وما من طريق اخرى
اخرجها الطبراني في الاوسط قال علمنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم الاستخارة في الامور كلها يقول اذا هم احدكم فذكره وفي اخره
خيرا لي في الامور كلها وفي سنده الحكم ابن عبد الله الايلي ضعيف
الحديث والحقيقة بعد ما لم ضعيف وحديث ابي برزة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد احدكم امرا
فليقل اللهم اني استخيرك بعلمك انتهى وذكر نحو حديث جابر وقال
الحافظ بعد تخريجه حديث حسن اخرجه ابن عدي في الكامل وابن
حبان في صحيحه وقال ابن عدي بعد ما حدث سئل ابن عبد
الرحمن ابن عدي ابن يعقوب اي راويه سالت عبد المحفوظ
وهو ابن ابي سعيد الخدري قال الحافظ بعد تخريجه من
طريق الطبراني في كتاب الدعا ومن طريق اخرى اخرجه ابن ابي
الدنيا في كتاب الدعا وابن حبان في صحيحه انتهى وسبق في كلام
السلاح ما نصه روايه ابي سعيد في الدعا بروايه الله اعلم قوله
في الامور كلها اي لتي يريد ان تلبس بها مثل حج وتجارة
وتزويج والثاني بالتنبيه لا يتاء العادة في ذلك الوقت
الذي عزم على اتيانها فيه لا لانه فعل فعلها لانه خير
الشيخ وهو ظاهر من قولنا لكنها اي لانه لا استخارة في الواجب
المضيق وهو ظاهر اذ الاستخارة طلب خير الامرين من الفعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الان والترك وهذا انما يتصور في الوسيع دون المضيق اه لا رخصة
في تاخيره قوله فالسورة من القران اي كمغلبه للسورة من القران
فيه غاية الامتنان شان صلاة الاستخارة ودعائها العظيم
نفعه وعموم فوائده قوله ميقول الجملة تفسير لقوله يعلمنا
قوله اذا هم احدكم بالامر اي اذا قصد الامر ثم الخير من فعله
وتركه ويتردد في انه خير في ذاته او في اتباعه في ذلك او فيه تاخيره
وفي تاخيره عنه قال العارف بالله تعالى ابن ابي جمرة ترتيب
الواردة على الاول لا يواخذ بها الانسان بخلاف الثلاثة الاخيرة
فقوله اذا هم يشير الى ان الاول مايرد على القلب ضيقه ان
يستخير فيطلب الخير لقلبه له بركة الصلاة والدعاء ما هو الخير
بخلاف ما اذا تركه عند الامر وتوبت حوبته فيه فانه يصير
داميل اليه وحب له فيخشى ان يخفى عليه وجه الارشد به
لغلبة الميل اليه قال ويحتمل ان يكون المراد بالهم العزيمة
لان الخواطر لا تثبت فلا يستخير الا فيما يتقيد الصحيح
على فعله والاستخارة في خاطر ولا يستخير فيما لا يعزم
فيضيع عليه اوقاته انتهى وقال في الحرز الاول اختيار
الارشد بين الحظوة والعزيمة وهو الارادة ويؤيده ما رواه
الطبراني والحاكم وصححه عن ابن مسعود اذا اراد احدكم امرا فليركع
فليركع ركعتين اي فليصل والامر للندب والتقييد بالركعتين
لسان اقل ما يحصل به فلا يحصل بركعة وان تنفل باكثر منهما
ما كتبت لك فقد استنط العلماء بعض خصصته بغيرها
ولا يخصصه حديث جابر لانه من ذكر بعض افراد العام الذي ما كتبت
لك وهو لا يخصص ثم الاتيان بالدعاء عقب الصلاة والاكل
والا لم يحصل الاستخارة بالدعاء ان تقدمت عليه الصلاة
اي اذا لم يردها وقبل السابقتين غير الفريضة سنتها والدعاء
عقبها ثم بالدعاء عقب اي صلاة كانت مع سنتها ويوافق
او يغير سنتها في التحية ثم الدعاء المجرد ثلاثا ثلاث مرات
قوله من غير الفريضة بيان للاكمل وان صلى فريضة او نافلة
ثلاثا فان نوى بها الاستخارة حصل فضل سنة صلاة الاستخارة
وان لم ينوها سقط عنه اصل الطلب وفي حصول الثواب خلاف
وذلك لان المقصود منها حصول ذلك لذكر عقب صلاة لتعود
بركتها عليه وعكت فالجمع بين تعيين وقتها قبل فرض مع على
خوارمها صبح الاوقات واحزون سيم لعافية على الفرض منها
وقت الكراهة بعد الجمعة التي لها عرسيها قوله ثم ليقل

اي

على القلب على ارادته الية
ثم الالية ثم المظنونة ثم السيئة
ثم الارادة ثم العزيمة فافهم

اي عقب الصلاة مستقبل القبلة رافعا يديه بعد الظهر والصلاة
والسلام على نبيه صلى الله عليه وسلم لا يأتي انها استثنائي
اول بالدعاء وسطه واخره قوله استخيرك بعلمك اي اسالك منك
ان تشرح صدري لخير الامرين بسبب علمك بالمغيبات الامور وخيرتها
اذ لا يحيط بخبر الامرين على حقيقته الا من علمه كذلك وليس ذلك
الا لك تلاطيب من غيرك قوله واستقدرك بقدرتك
اي اسالك منك ان تقدرني على خير الامرين وان تقدرني الخير
او تقدره بسبب انك القادر الحقيقي اذ لا يمكن احد ان يفعل فعلا
الا اذا قدرته وجوز بعضهم كون الباء للاستعانة على حد اسم
الله مجراها ومرساها اي اسالك خيرك مستعينا بعلمك بالاهم
فيما خيرني واسالك القدرة مستعينا بقدرتك اذ لا حول ولا
ولا قوة الا بك واستمد والقوة سيما وبين الاية وانفسهم يحتمل
كونها للقسم مع الا تعطلوا والمثل فاني رب بما انعمت علي
قوله وانك من فضلك العظيم اي انك ساد وكرما لما من
لسائله ومقام الدعاء حقيق بذلك ان الله يحب الملحين في الدعاء
وقيل من فيه للسببية اي بسبب السؤال اما كونه محض جودك والا فما
لا الاعتماد على شيء من صالح الاعمال وسيئ المقامات والاحوال
بل الاعتماد على محض الفضل والاحسان والله اعلم قوله
فانك علام الغيوب لذكر سببية العلم والقدرة قوله تقدر
بحكم الدال رواية اي تقدر ربعلي سائر الممكنات المخلوق بها
ارادتك قوله وتعلم اي بلا شيء جزئي وكلي وغيرهما الا بعلم من
خلق وهو العليم الخبير قوله علام الغيوب بجر الغيب
وضمها كلاهما قرئ عن ابي عمرو لا سواء لان محصلا في القلوب اولا
كذا في النهاية فلا يشذ عن علمه شيء من الغيوب ولا يحيط احد
من الخلق بشيء منها الا بتخصيصه بالاطلاع على جزئيات قليلة
منها وكان حكمة تقديم القدرة اولا وثانيا عن العلم عكس
الاول لان الباعث على الاستخارة شهود ان علمه تعالى يحيط
بسائر الكليات والجزئيات فكان تقديم العلم ثم اتبعت
ولما فقد وتم سؤال العصمة وشهود القدرة على السؤال
اكمل من شهود العلم به اذ هي لتكملة سبيل المطلوب فتقدم
في الامر الناسخ سائر ما سبب به وان اشتم الشهود العلم
والقدرة في هذا الناسخ قوله ان كنت قيل معناه انك
تعلم ما في الجنان موقع الشك على معنى التفويض اليه
والرضى بحكمه فيه وهذا النوع يسميه اهل البلاغة تجاهل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العارف ومنع الشك بالبيتين وقال في الحرز لا خفا في انه غير
مناسب للمزيد بل الذي هي امر على معرفة الله تعالى وجهله العبد
به فالظاهر ان الشك بالنظر الى الامور المستحيلة لانه ليس بتعيين
عمله بل يوسوسه ردد في ان علم الله سبحانه هل هو كذلك او موجبا
او غير الا في اصل العلم لانه من المعلوم بالضرورة من الدين قوله
الامور الاخر فيه للمزيد الدنيوي اي الامور المترددة فيه من ع او طمع
ومن تفريس تسميته كما سيأتي اخر الحديث قوله في دينه ودنياه
اي بان لا يترتب عليه ضرر ديني او دنيوي فيشمل الدنيوي لانه
اتم المهمات وفي المعجم العيش الحياة وقد عاش يعيش الرجل معاشا
ومعيشا وكلاهما يصلح ان يكون مصدرا وان يكون اسما مثل
سماب وصيب وقال شيخ يحتمل ان يكون المراد بالمعاش
الحياة ويحتمل ان يكون المراد ما يعاش فيه ودفع في حديث ابن
مسعود ومحمد الطبراني في الاوسط في ديني ودنياي واخرتي قوله وقال
ابو ايوب عنده ايضا في الكبير في دنياي واخرتي قوله وقال
عاجل امري واجله العاجل الامر الدنيا والاجل من امور الاخرة
وقال ابن الحجر في اولى للموضعين للتخيير اي انت مخير ان شئت
فلك عاجل امري واجله وان شئت فلك معاشي ومعاشي
امري انتهى وقال الحافظ العسقلاني الظاهر انه شك من
الراوي هل قال صلى الله عليه وسلم ومعاشي امري وقال
عاجل امري واجله واليه ذهب القوم حيث قالوا في الاولى على الرجوع
اشتمل خير في دينه ودنياه وهو موضوع الامر الدخير في
دنياه فقط وهو مطابق وخير في العاجل دون الاجل وبالعكس
وهو في الاخر هو الافضل ويحتمل ان يكون الشك في انه صلى
الله عليه وسلم قال في ديني ومعاشي ومعاشي امري وقال
بدل ديني الالفاظ في عاجل امري واجله ولعله في العادة وفي قوله
في عاجل امري ربما تؤكد خيرا وعاجل الامر يشمل الدنيوي والدين
والاجل يشملهما العاجلة انتهى وفي الحرز لا شك ان في الحديث
ليس من كلام النبوة لعدم التخيير اما استفيد التخيير من دفع
شك الراوي في التخيير انتهى وهو بيان للتخيير في كلام الحرز
وفيه بعد من عبارته اجود اليه يحقق انها ليست من كلام النبوة
والقول بالتخيير لاجل الشك في اللفظ الوارد وهو خلاف ما تقدم
عن ابن في اذكار الصلاة وغيره من انه يندب الجمع بين كثيرا بالمثلثة
والموحدة وتوبة الطاعة وغيره مما تكرر وانه في لفظ الذكر
الوارد لوقوع الشك في ايهما الوارد فلا يتحقق الاتيان بالوارد

الا والزيادة

لا بجميعها واعترض بما سبق رده انه يندب الجمع بين المشكوك فيه ليتحقق
الاتيان بالوارد والزيادة عليه للتحقق غير منافية للاتيان والامر
بتكريره مرتين بالكثرة لا حاجة اليه قوله فاتكره ما تاكد من الحزن
الهم بهمزة مضمومة الدال اي افضل في دينه وحسبه انتهى وهو كذلك في
النهاية والقاموس القاموس انه تعظيمه وكثرة ماويتاني دينه تؤيد
وقيل معناه اجعله بيت ورالي دينه وهزة في قوله وسرة في نسخة
تفسير لسيأتي سيأتيك ان تجعله بيت ورا اي تجعله بيت ورا اي
سيتبين لي اذا فحص اذا المقدور يكون معلوم نوع مشتة قوله ثم
بارك لي فيه اي ثم بعد حصول بارك لي فيه بهواه وهواسه وسلمتها
من جميع العوائق والمحن وحكمة نظر هنا ان في حصول الشول نوع
اثر الا فيما يأتي قوله ان هذا الامر يوخذ سنة فلك تسمية
في الحاشيتين وان كان ظاهر عبارة الفتح المالكي وغيره انه
يكتفي بعود الضمير على ما ذكر ولا يسمى حاشية ثانيا الكتاب ما يتعلق
الاول لظاهر عموم الخبر السابق الاول قوله في ديني ومعاشي
الخ قال بعض المحققين سيتفق التفطن لدقيقة هي ان الواو في
المتعاطفات التي بعد خبر على باب او في التي بعد خبر بعيني
اولى المطلوب بعده لابد ان يكون كل من احواله المذكورة من
الدين وما بعد خبر او المطلوب منه يكفي فيه ان يكون كل من
احواله المذكورة شرا وفي التي بعد الواو على حالها فيه اشارة انه
لا يطلب منه الا ان كانت جميع احواله لا بعضها شرا وليس
مرادا كما هو واضح انتهى وتعقبه بعض المتاخرين بقوله لا شك ان
العاقل يطلب حصول ما فيه الخيرية من جميع الوجوه المذكورة
وصون ما فيه الشرارة من جميعها ايضا فطلب حصول الاول
وصون الثاني صريح عبارة الحديث وبقي ما فيه الخيرية من وجه
والشرارة من وجه فالظاهر ان الحكم للغالب منهما كان ان تهلك
الشر لنسبة لما فيه من الخيرية وان تنفع فواضح ان العمل بطلب
حصوله وكذلك ان استوى الخير لنسبة لما فيه من الشر فالظاهر
الدفع اذ هو مطلوب الامرين ولعله اشار الى هذه الصورة
اجمالا بقوله وان تدري الخير حيث كان ويؤيد هذا الاحتمال
قوله ثم ارضني به وذلك انه لما كان في المطلوب شرارة من كل
وجه كان مظنة ان لا يطمئن اليه لينبني ويترضى به فظهر ان
قوله والمطلوب صرفه يكفي فيه ان يكون بعضه شرا في خير
الخ وعلى ما ذكرنا الواو على معناها في الموضعين وليست
بمعنى او انتهى قوله فاصرفه بي زاد في بعض الروايات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للبخاري وأصرفني عنه كما في الشكاة قال شارحها صرح به للمبالغة
والتأكيد لأنه يجزم من صرفه عنك صرفك عنه ومكسه وبيعه كونه
تاسيا بأن يراد بقوله ناصرته عني لا تكرهني عنه وبقوله وأصرفني
عنه لا تبق في بالي أستحقا لأبيه قوله وأقدر لي الخير أي يسره
الثواب وأقدرني عليك على فاعله وأقدر رفسطه الأمر في يدي الدال
وكثر ما قوله حيث كان للتعميم في الأمكنة والأزمنة
والأحوال وكان حكمة تركه هنا وتيسره أي أن الخير العام لا يدرى
حصوله من مشقة وتعب غالبا وأما خلاف ما سبق فإنه
خير خاص وأيضا المشقة عنه كسل قوله رضيت به أي بعد حصول
الخيرات وبلوغ المأمول والنيل والإتيان به ليغاير ما سأل
ورضي دعا على لغة منية وفي رواية للبخاري رضني من الأرضاء
وهما بمعنى وكذا لم يبين جمع بينهما وسأله الذكر في الرواية في
بعث الأذكار بين الخاص بين يكفي أحدهما في الإتيان بالذكر
الوارد إلى جعلني راضيا بقوله بلا أرى منها شيئا ولا أحمد
أحدا من خلقك بالدرج في سلك الراضين الذين أثنى عليهم
بقوله رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفتح شهاب الدين
الخفاجي في شرح أدعية قوله أن يرزق مثل الدعاء المجرد الحيث على إتيان
المسألة لمن يقول أن دعائي خيرا لأن الدعاء بعضه الدعوى أنا يتناول
المستقبل دون الماضي لأنه طلب ولا طلب في الماضي وبحال
فيكون مقتضى هذا الدعاء أن يتقدر الله سبحانه في
المستقبل مثل الزمان والله سبحانه وتعالى يستحيل عليه استيناف
التقدير بل وقع جميعه في الأزل فيكون هذا الدعاء مقتضى
مذهب من يرى أن لا قضاء وأن الأمر أنف كما خرجه مسلم عن
الخوارج ويتسق بأمامه أن قلت قد ورد الدعاء
بلفظ أقدر لي وحديث الاستخارة فقال فيه وأقدر لي الخير
حيث كان قلت يتعين أن يعتقد أن المقدر أريد به
التيسير على سبيل المجاز أما إذا أراد منها الجاز حقيقة
يحرم الإطلاق عند عدم النية أصلا وفي الحرام لا يطلق أصلا يحرم إذا
أراد غيرا لتقدير أو استيناف التقدير لا عند عدم النية
لا يحرم وقد ورد هذا الدعاء في السنة وليس لكل واحد يطلع على
حقيقة النية لمجرد عدم النية لا يتحقق الحرمة هذا وقد
بيان معنى أقدر لي الخير فلم يقتدر بالخير من هذين الأمرين
لتكشف في الخير والشر لا يبعد أن يكون سابقا هذا الأمر معلقا
بدعاء العبد فيتم على شفعاء فإن الله رجيات الطلبات
الفتنا

أنتفا أو بالعكس على خلاف فيه كما حقق في قوله تعالى يمحوا الله
ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب والله أعلم بالصواب قوله
تلو وتيسير حاجته قال أي خير يجود إلى النبي صلى الله عليه وسلم الإنقاذ
للنفاذ قال لطول الكلام وتدوقع مثله في التنزيل فإن تعالى
ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل
يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به وقال
تعالى أيعدكم أنكم إذا متم وكنتم ترابا وعظاما أنكم مخرجون
وتيسير معطوف على مثل يقبل لأنه في معنى الأمر أو على أمر
أي تقبل ذلك تيسيرا والمراد أنه يقول اللهم إن كنت تعلم
أن هذا الأمر وهو أي أدعو مثلا وكان حكمة ستيسيره
أي تيسير مطلب شيء مخصوص حتى لا يحصل عنه أو لا يحصل بها
خيرة تحصل مشوقا وبينهم مطلوبا بما أجمع بين هذا الأمر وتيسيره
مع حصول المقصود بمعرفته كان يقول إن كنت تعلم أن هذا
أي مثلا للأسباب الأنسب بالدعاء وبينه الإحسان ثم الكتفيل
الأوفق في التنبيه له أنه على مزيد الاقتناء المطلوب قوله
سبحانه الاستخارة بالصلاة والدعاء أو أو فيه على بابها
بعد الصلاة المعهودة وهي ركعتان كما هو الأفضل فإن
تعذرت عليه الصلاة أو لم يرد بها وتركها لأفضل فإن
من المعقول استخارة الله فقوله والظاهر أنها عمل بركعتين
الخ محله كما هو واضح أنا تقدم أنه بالأمر على الشروع في فضل
الصلاة لأنه لا يخاطب بصلاة الاستخارة إذ أساس شرع في
الصلاة فلزم بأمر فلا يحصل له بتكمل لصلاة صلاة الاستخارة
قال ابن حجر المكي والمراد بحصولها بأذكر سقوط الطلب
أما حصول الثواب فلا بد فيه من النية فيما سأتي عن الشهد
أنني بخالفه مع من المتأخرين كما تقدمت الإشارة إليه
ومثلا لنا فلة فيها ذكرا لتزيينه كما سبق أيضا في الكلام
على الحديث والله أعلم قوله وتوالي لا ولي بعد الفاعلة
قل يا أيها الكافرون وفي الثانية قل هو الله أحد قال
الحافظ الزين العراقي لم أعرف في شيء من طرق الحديث تعيين
ما يقرأ في ركعتي الاستخارة لكن ما ذكره النووي مناسب
لأنه يناسب الإخلاص مناسب الإتيان بها في صلاة المراد
بها الإخلاص لرغبة وصدق التوجه وأظهار العجز وسنة
إليه الخوافي ولو قرأ ما وقع فيه ذكر الخيرة كآية القصص وآية
الأحزاب لكان حسنا انتهى قال الشيخ أبو الحسن الكردي وقد
استدل بورود قل بها في مواضع كثيرة من صلاة النفل فيحقق

ما هنا بها انتهى وهي بعضهم الاقتصار عليها لا يجب وقال
الحافظ ابن حجر لا كان يقرا مثل سورة الكافرون انما النقص
وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة الى يرجعون وقل
سورة الاخلاص او اية الاحزاب وما كان لمؤمن ولا مؤمنة الى قوله
مبينا لانهما متناسبتان كالسورتين وان لم يرد انتهى وهي بعضهم
الاقتصار على الايتين عوض السورتين ونقل شارح الانوار
النسبة عن الشافعي انه يقرا في الاولى بعد الفاتحة وعشرا
مائة آية الاية وفي الثانية بعد الفاتحة اية النقص قال
ولكن ذكره في ركوعه وسجوده ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم انتهى والاتيان بالحوقلة مناسب لما فيه من الاعتراف
لكن لم ار احدا من اصحابنا ذكره والله اعلم وفي كتاب اذكار الصلاة
من تاليف الحافظ ابن حجر على هذا الكتاب قال
نزلت في كتاب جمعه الحافظ ابو الحسن عبد الرحمن الطبسي
بفتح المهملة والموحدة بعد ما سين مهملة نسبة الى طبس
ان الامام ابا عثمان الصابوني ذكر في اماليه سندا عن زين
العابدين كان يقرا اذا دخل في الاستخارة سورة الرحمن وسورة
الحشر قال الصابوني قرانا اقترانهما في الاولى سبح اسم ربك
الاعلى لان فيها ذكر الكبرى وفي الثانية والليل اذا
يغشى لان فيها ذكر الكبرى ولم يذكر اساسة لما كان
يقرا به زين العابدين فيهما قال الحافظ ويجوز ان
يكون لحظ في الاولى قوله تعالى كل يوم هو في شان وفي الثانية
والليل اذا يغشى الخ في اخر ما اليه هو ابتدا في الامر الذي يريده
والعلم عند الله انتهى قوله ويستحب افتتاح الدعاء وكذا
يستحب ذلك في وسط الدعاء للتشويق له في الصلاة على النبي صلى
الله عليه وسلم في حق الطبراني رفعا ساء او لوليا في حد الله تعالى
قوله واذا استخار الانسان لم ينشرح صدره لشيء فالذي يظهر
انه يكرر الاستخارة بصلاة او دعاء حتى ينشرح صدره لشيء
وان زاد على السبع والتقييد بسبعا في حديث انس الاتي جري على
الغالب اذا شك ما اصدر كاستاجر من السبع على ان سند الخبر
غريب كما سياتي ومن ثم قيل الاولى ان يفعل بعد ما شاء ان اراد
اي وان لم ينشرح صدره انتهى وقوله بعد ما هو الخبر فيما سياتي عن
ابن عمر الكلام وبويده ان في خبر انس من ذاك بعد دعائها
ثم يعزم على ما اختار عليه ربه نظرا فيما يلقى في النفس نوع
من الالهام الموافق للشرع فاعتماده والتعويل عليه ابي

وس

وس لم يعبث بعمل تشرح صدره لشيء من بدي وصل الى الفعل قبل
الاستخارة وقيل يحمل على من لم يظهر له شيء قبله واراد التفويض فلو
تبادرت الاسباب عنده في قلبه عمل بها بعد امرة السابقة قال
ابن جماعة ينبغي ان يكون المستخير بها جاهلا بنفسه حتى لم يبق
لها ميل الى فعل ذلك الشيء ولا الى تركه ليستخير الله تعالى ويسلم
له ذلك فان تشبثه لقياه مع الميل الى احد الجانبين خيانة في
الصدق وان يكون وايم الرغبة لربه سبحانه في اول صلاة
الاستخارة الاخرى الدعاء بان من لقيت عن ذلك بتاجيه وتحقيق
بطرده ومقته وان مقدم على ما انشرح صدره له فان توقفه
منعه وتوفيقه بخيره الله تعالى انتهى قوله وروينا
في كتاب الترمذي قال الحافظ بعد تخريجه حديث
غريب اخرجها الترمذي والبزار وقال الترمذي غريب وزنتل بزاي
ونون وتاء لام بوزن جعفر وهو ابو عبد الله ويقال له العزني
بفتح العين المهملة والزاي بعدها نون نسبة الى عنزة وهو الراوي
الخبر عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنهما
متفقا تفرد بهذا الحديث قال البزار لا نعلمه يروى الا
بهذا الاسناد ولا يتابع زنتل عليه وقال الدارقطني لا يعتبر
بتفرده زنتل وقال ابن عدي لم يروه الا زنتل وتعقبه
بتصحيحه من جماعة واخرج ابن ابي الدنيا بسند قوي الى ابن
مسعود انه كان يتكلم على من يدعو اقتصر على قوله اللهم خرلي
ولنا ما يتردد فيه ما فيه عافيتك ورحمتك ثم يثبت
ثم هذا الدعاء الى دعاء الاستخارة السابق قوله روينا
في كتاب ابن السني قال الشيخ ابو الحسن السكري في شرح مختصره
الصحيح المناسك ورواه الديلمي في مسند الفردوس قوله
تستخير ربك فيه سبع مرات تقدم ان التقييد بالسبع جري
على الغالب من ظهور انشراح الصدر بعدها وانه يزيد عليها
ان لم يظهر له شيء ولو فرض انه لم ينشرح صدره لشيء وان كرر
الصلاة فان امكن التاخير اخر والا شرع فيما يراه فانه علامة
الاذن والخير ان شاء الله تعالى قوله اسناده غريب فيه من
لا اعرفه مثله في مسند ابن جماعة قال الحافظ سند الحديث
عند ابن السني حدثنا ابو العباس بن عقبة حدثنا محمد بن اسحاق
ابن الموسلي الخيري حدثنا ابراهيم بن ابي ابن النضر ابن انس عن
ابيه عن جده قال انا ابو العباس ناسبه محمد بن الحسن بن هارون ابي
بكر ابن عقبة قاضي مصر وكان ثقة الشيخين حتان في
فقهه واما النضر فاخرج له الشيخان واما الخيري فلم اقف على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لكن قال شيخنا يعني الحافظ الزين العراقي في شرح التقريب ستعتبر
على قول النووي هم مجروحون لكن فيهم رواة معروفون بالضعف الشديد
ومعاوية بن اسحاق ذكره العقيلي في الضعفاء وقال ابن
عدي وابن حبان وغيرهم انه كان يحدث بالاباطيل عن الثقات زاد
ابن حبان لا يحل ذكره الا على سبيل القدح فيه قال شيخنا فعلى
هذا فالحديث ساقط والثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا دعا دعا ثلاثا تنبيه اخرجه البخاري من حديث انس
قال شيخنا وما ذكره بقال انه يقتضي ان يشرح له صدره كانه
اعتمد فيه على هذا الحديث وليس بجيد وقد اتى ابن عبد السلام
بكلام نفيس جدا لا يتخارج بل يهمل انه لعله فالخير فيه
ويوجد ما يوقع في حديث ابن مسعود في بعض طرقه ثم يعزم
تلك ثم سنتها فيما نقله وان زاد بما فيه لكنه اضبط
حال من راوي هذا الحديث انتهى كلام الحافظ ابو الفضل

عدد كلام الله تعالى في اوقات

الشدة وفي عاهات

باب دعاء الكرب في الصباح كربه الامر كربا شق عليه
حتى ملا صدره غيظا ورجل مكروب مهموم والكربة اسم منه والجمع
الكرب مثل غرفة وغرف نقله العلقمي وفي الصحاح الكربة الغم الذي
ياخذ بالنفس وقال الواحدي انه اشد الغم وقال الحافظ
العسقلاني الكرب بفتح الكاف وسكون الراء هم يأخذ النفس
من الامر ما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه نقله مبرك وسيأتي في ثانيه
قوله والا ما هذه الا نور المشكاة قال ابن الاثير الهم الحزن
والجمع الهموم وامكن الامر وتمكنك وامكنك بمعنى انتهى قوله دونيا في صحيح البخاري وسلم
اي وكذا رواه اصحاب السنن من هذا الوجه وفي بعض روايات
البخاري لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم
لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم
اخرجه ابن حرمية وهو عند ابي نعيم في المستخرج من طريق ابن عيينة
لكن لم يسق لفظه وجاء عن ابن عباس من وجه اخر مثل اللفظ الذي
اورده في الكتاب وزاد في اخره اللهم اصرف عني شره اخرجه البخاري
في الادب المفرد وسنده حسن وللزيادة شاهد من وجه عمر بن سعد
ابو سعيد السجستاني قال كنت اقول في يوم ثلاثة ان اتعلم هذه الكلمات
واعلمتها سنة لا اله الا الله العظيم الحليم نذكر مثل رواية الكتاب

وزاد

وزاد سبحانك يا رحمن ما شئت ان يكون كان وما لم تشا لم يكن لا حول
ولا قوة الا بالله اعوذ بالله الذي يمسك السموات السبع ومن فيهن
ان تقعن على الارض الا باذنه من شر نفسي وشر كل دابة في الدنيا والاخرة قال
اسحاق فقلت لعمر بن حميد هذا موقوف على ابي قلابة صحيح الاسناد
واسم عبد الله ابن يزيد الجرمي من ثقات التابعين ولعله اخذه
عن ابن عباس انتهى قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يقول اخر قال الطيبي كان الملك يرفعون بهذا الدعاء ويسمونه
دعاء الكرب فان قيل كيف يسمى هذا دعاء وليس فيه من معنى
الدعاء شيء وانما هو تعليم لله تعالى وثنا عليه فالجواب
ان هذا يسمى دعاء بوجهين احدهما انه يتضمن به الدعاء وس
بعده يدعوا بما شاء قوله وقد جاء هذا مصرحا به في بعض
الطرق اخرجه ابو عوانة وثانيهما قول ابن عيينة وقد سئل عن
هذا فقال اما علمت ان الله تعالى يقول من شغله ذكري عن
مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وقد قال
امية ابن ابي الصلت

اذا اثنى عليك المرء يوما ، كفاه من تعرضه الثناء

قال الطيبي في الهم بعد نقله ربما لا يحس بتمنيه ان
ذلك لنكتة احدهما كونه التفاتا عليه فانه كنفي بالثناء من السؤال
لسهولة السؤل عليه ولالتفاته في كرم الخلق وثانيهما ان المثني لما
اثر الثناء الذي هو حق المثني عليه على حق نفسه الذي هو حاجته
يرده الى نفسه حاجته من غير احراج الى مزيد السؤال مجازاة له على
ذلك لا ايثارا والله اعلم انتهى والفرق بين المكتفي انه على الاول
مقرون بالسؤال وعلى الثاني مقرون وليس بمقرون ولا شك ان
الثاني حال الكرب والقيام بما يجب للربوبية اجل فاقال

من قال

وملت الى الهيوب اثري كله ، فان شاء احياني وان شاء اتلفا

قوله وعند الكرب قال ابن حجر المتبادر في الشكاة الظاهر
انه الحاصل هنا اكمال التي تقلق النفس ويوجب كثير بهمل
وسيهما لا مورد ينوي وكذا يعني الحزن مرفع يخشى منه الناس وقطع
يخشى معه ان المكروه منهما ما يحتمل ان يودي الى مذموم انتهى
قوله العظيم اي ذاتا وصفة فلا يتعاظمه شيء وان عظم ومنه
ازالة الكرب الذي لا يزيله غيره قوله الحليم اي على من تعرض
خدمته ولا يعاجله بعقوبته بل يمكنه التوبة ورحمته قوله
العرش العظيم بالجر ويجوز رفعه وسيأتي وجهه اوس وسعت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ربوبية العرش الذي وسع المخلوقات باسم حديث بان يزيل الكرب
ويرفع الغيوب قوله رب العرش الكريم وفي بعض نسخ المحصن
ورب بزيادة واو العطف نعم الكريم بالرفع او الجر قال الحافظ
العسقلاني مثل ابن السني عن ابي داود في انه رداء يرفع العظيم وكذا
يرفع الكريم على انهما نعتان للرب والذي ثبت في رواية الجمهور
الجر على انهما نعتان للعرش وكذا قراءة الجمهور في قوله تعالى رب
العرش العظيم ورب العرش الكريم بالجر وقرا ابن محيصن بالرفع فيهما
وجاء ذلك عن ابي كثير وابي جعفر المدني ايضا وارب بوصفين احدهما
ما تقدم للنسائي ان يكون نعتا للعرش ورفعه على انه نعت فيكون اضمار
مبتدا محذوف للمدح ورجح بحصول توافق الروايتين ورجح ابو بكر ابن
العربي الاول لان وصف الرب بالعظيم اولى من وصف العرش به وفيه
نظر لان وصف الرب بالعظيم اولى في تعظيم العظيم وقد نعت
الله تعالى نفسه بالعظيم وبالكريم ولم يكن عليه سليمان عليه السلام
قوله وفي رواية لمسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه
امر قال ذلك قال الحافظ بعد تخريجه فذكره مثله وزاد المصنف
لكن قدم الكريم على العظيم وزاد في اوله ثم يدعو قال اخرجه مسلم
واتفقوا على النسائي قوله حزبه قال الزمخشري هو بالحاء المهملة
والزاي والباء الموحدة اي المنوعات وكذا في شرح مسلم للنووي قال
يعني به واقربه امر شديد قوله وللنسائي في كتاب الترمذي في
اورده في المحصن من حديث ابن مسعود وقال اخرجه النسائي والحاكم
فيما استدرك وفي السلاح بعد ايراده من حديث ابن مسعود ايضا رواه
الحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد ورواه الترمذي من حديث
انس والنسائي من حديث ربيعة ابن عامر ولذا اقتصر الحافظ
الصغير على عزو حديث انس للترمذي فتنظر وبه يعلم ما في قول
ابن الاثير قال الحاكم اخرجه النسائي ما فيه من الحاكم فقط وما في المحصن
لمسلم لوهم انه حديث انس عند النسائي ايضا وقال الحافظ بعد
تخريج حديث الكتاب من طريق الرقاشي عن انس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا كربه امر قال يا حي يا قيوم برحمتك
استغيث قال رب اسناده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظلوا
بها اهل الجلال والاكرام قال ابو عبيد الله احمد بن عمر
قلت كان ابو الرقاشي هو يزيد بن ضعيف لسوء حفظه
وان كان ابن ابي الدنيا هو يزيد بن هرون بالكذب قال الحافظ وقد وقع لنا
حديثه من حديث يزيد الرقاشي اخرجه الحافظ من طريق الطبراني في

كتاب

كتاب الدعاء من يزيد الرقاشي عن انس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الظوا بيا ذا الجلال والاكرام وكذا اخرجه ابو احمد في
الكامل وقوى ان يزيد وبه جزم المزي قال الحافظ وقد وقع لنا
حديث انس من وجه اخر اقوى من هذا لكنه مختصر اخرجه من طريق
عن معتمر ابن سليمان التيمي عن ابيه عن انس رضي الله عنه قال
كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حي يا قيوم وقال بعد
الحديث صحيح اخرجه ابن خزيمة وله شاهد من حديث علي رضي
الله عنه قلت وسيأتي ذكره اخر باب ما يقال والصلح اخرجه الزار من مجمد ابن اشعث وقال لا يروى عن علي الا بهذا
الاسناد واخرجه ابو يعلى والحاكم انتهى كلام الحافظ قوله
برحمتك استغيث اي قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد وقال
الحافظ هذا يوهم ان الحاكم صححه الحديث من رواية الرقاشي عن انس
وليس كذلك انما قال الحاكم ذلك في حديث ابن مسعود لا في حديث
لانه ساقه مسلما اخر باب ما يقال عند الكسالى وفيه ان النبي
صلى الله عليه وسلم علم ابنته فاطمة رضي الله عنها ان تقول ذلك
وزيادة عليه ونسيه الشيخ هنا كما لا يخفى ولم يذكر الحاكم
وقد استوفينا الكلام عليه ثمت وذكرنا ان الحديث عند النسائي
وغيره بحديث ابن مسعود بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا حزنه امر قال يقول يا حي يا قيوم برحمتك استغيث مالك
الحافظ هذا حديث غريب اخرجه ابو علي النيسابوري في كتاب الصبح
بعد الشدة واخرجه الحاكم من رواية الوضاح ابن يحيى عن النضر
ابن اسحاق العجلي عن عبد الرحمن ابن سبحان عن القاسم ابن عبد
الرحمن ابن عبد الله ابن مسعود يحيى عن ابيه عن جده عبد الله
وتعقبه الذهبي لان الوضاح وثقه وضعه ليس بحجة
قلت لم ينفرد به الوضاح وانما تبعه النضر ضعيف
وكذا شيخ النضر عبد الرحمن ابن سبحان وهو لا يعرف وليس هو الذي
ذكر صدوق وهما في طبقته واحدة انتهى كلام الحافظ قوله
اي في كتاب الترمذي اخرجه الحافظ من ابي هريرة قال نذكر
احاديث منها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اجتهد في
الدعاء قال يا حي يا قيوم قال وسنذكر ذلك في ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اهمه الامر نظر الى السماء وقال
سبحان الله العظيم اخرجه الحافظ من طريق حزي وذكر الحديث
مثله سواء قال حديث غريب اخرجه الترمذي جميعا في ثبات واحد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والتغريب ورجاله ثقات الا ابراهيم بن المنذر سولى بني مخزوم
فانهم اتفقوا على ضعفه وقال البخاري سكتوا عن حديثه وقد قال من
ملت فيه سكتوا عن الحديث لا يحتمل الرواية عنه انتهى وقال الحافظ بعد
تخريجه ورواه البخاري من رواية عبد الوارث به دون الزيادة الموتو
على الميت واخرجه مسلم والنسائي في الكبرى من طريق مالك ايضا دون الذكورة
من شيء مما ذكره الهيثمي فاخرج النسائي عن ثابت البناني انه قال انس
ابن مالك اذا دعا لنا ربه فانما قال اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وكنا نقول ان لنا ربنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
سالت الله لكم خير الدنيا والاخرة قال انس وكان صلى الله
عليه وسلم يكثر ان يدعو بها واخرجه احمد والبخاري في الادب
المفرد وابن حبان قال الحافظ وقع لنا بعلو في مسند ابي داود
الطيالسي ثنا اخرجه من طريق عن انس قال كان صلى الله عليه وسلم
يكثر ان يقول اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار قال ثابت فذكرته لعبد الله بن رباح فقال كان انس يدعو
بها اخرجه احمد ومسلم وغيرهما ولم يذكر مسلم قتادة انتهى قوله
في الدنيا حسنة اي عافية وقناعة وفي الاخرة حسنة اي مغفرة
ورحمة وقناعة وقوله وعافية رحمة مالية وقد يراد بالنكرة
العموم لكونها في سياق النفي الدال على ان النكرة قد يراد
بها العموم وان لم يقصد له مثل ما تعلمت نفس ما احضرت
قوله وقنا عذاب النار اي اخفظنا واسترنا منه وما يقرب
اليه ونقل عن الاستاذ ابي الحسن الكرخي ان في الاية للمفسرين
قولين في تفسير المراد بالحسنتين واحسنها ربنا اتنا
في الدنيا حسنة اي ثناء الاول وفي الاخرة حسنة اي الرفيق الاعلى
وقتادة ابن النعمان في جواب قول انتهى وجميع هذه الدعوى الخيرات
جامعة المنزلة عليه صلى الله عليه وسلم ثم قوله في الدنيا متعلق
بالنار اي تقدم على انه حال من حسنة لانه كان في الاصل صفة
لها فلما تقدم عليها انتصب حالا اذ في قوله وفي الاخرة حسنة
عاطفة لتحسين على ست فيه متقدمين نفي الاخرة عطف على
في الدنيا بالمبالغة العاملة حسنة على حسنة وقوله عطف شيء
على شيء مالك تقول اعطه زيدا لكرامته وكرامة ابيه
صالحا وسيأتي زيادة بسط بينهما لا فرق الى المراد من الحسنتين
وكتاب ابي ان شاء الله تعالى قوله وروى النسائي عن النسائي
اخرجه ابن السني من طريق النسائي بعد تخريجه حديث صحيح
اخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان وابن السني عن النسائي والنسائي

فيه

فيه طرق اخرى لم يذكرها ابن السني وزاد الطبراني من طريق عبد الله
ابن الحسن عن عبد الله بن جعفر اللهم اغفر لي اللهم ارحمني اللهم تجاوز
عني واختم بخير لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا كلمات
الكلمات واخرجه النسائي قال الحافظ وكان لا مانع ان يذكر
الاصوفيه سهل قوله عن عبد الله بن جعفر ابو جعفر ابن ابي طالب
القرشي الهاشمي يكنى ابا محمد وامه اسماء بنت عميس ولد بارض
الحبشة وهو اول مولود من المسلمين ولد بها وقدم بالمدينة سنة
ثمانية من سبعة سنة وكان كريما جوادا ظريفا معينا عليا سخيا
سمي بحرا لجوده ربيت انه لم يكن في الاسلام اسخى منه وقوت في
ذلك فقال ان ابنه عوف في عمارة وعوف في الجهاد
ان قطعت اقطعت عني واخاه في الجود سيرة ونعاه الله كثيرة
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وتسعون حديثا
اتفقا منها على كذا في الجمع قوله وروى ابي سنن ابي داود
اخذ له ابو داود وابن حبان والطبراني فما في سنة عن ابي بكرة انتهى
وقال الحافظ بعد تخريجه عنه لكن بلفظ ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم في دعا المضطر اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الى
نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت الحديث
حسن اخرجه احمد وابو داود والنسائي في اليوم والليلة وابن حبان
وصححه انتهى قوله رحمتك نصب اي لرحمات الخاصة
والتقدير للمقرر اي ارجو سوى رحمتك قوله فلا تكلني اي تدعني
وتتركني الى نفسي اي اختيار ما تفعله من غير بها قوله طرفة
عين اي تقدر ذلك هو اقل ما كان وزاد في رواية ولا اقل من ذلك
وذلك لانك ان تكلني الى نفسي تكلني الى ضعف وعورة وذنب
وخطيئة قوله واصلح لي شاني وجوز ابدالها الفا
اي امري كله اي جميع حزبه قال ابن الجوزي الشان الامر
والحال والخطب قوله وروى ابي سنن ابي داود وكذا رواه
النسائي وابن ابي شيبة والطبراني لكن عن انس ورواه في كتاب
الدعاء مكررا بلا تحلاله وفيه ان ذلك يكرر ثلاثا وزاد في كتاب
الدعاء له وكان ذلك اخر كلام عمر بن عبد العزيز عبد الموت
وقال الحافظ بعد تخريج الحديث حديث حسن اخرجه احمد وابو
داود الخ قوله عن اسماء بنت عميس رضي الله عنها اسماء بنت عميس
عوف ابن زهير بن الحارث الكنانية وهي اخت ام المؤمنين ميمونة
واخت ام الفضل زوجة العباس واخت اخوانها لامها وكن سبع

ترجمة عبد الله ابن جعفر رضي الله عنهما

ترجمة اسماء بنت عميس

اخوات لامه وقيل هن اخوات اسلمت كلهن وما جوت الى المدينة
مع زوجها جعفر بن ابي طالب فولدت له بها عبد الله ومحمدا وعونا
ثم هاجرت الى المدينة فلما قتل عنها جعفر تزوجها ابو بكر
الصديق رضي الله عنه فولدت له يحيى فلما مات عنها تزوجها علي
ابن ابي طالب فولدت له يحيى فلا علاقة لي ذكر وقال الحلبي ان عون
ابن علي هذا لم يذكره غيره وقيل ان اسما تزوجها حمزة ابن عبد المطلب
فولدت له بنت ثم تزوجها بعده شداد ابن اوس ثم تزوجها جعفر
وعلى هذا ليس يحيى منها انما الذي تزوجها حمزة بنت عميس فمات استشهد
اسماء كم اسماء اصهار لابن اصهار ما الرسول صلى الله عليه وسلم
وحمزة وابن عباس رضي الله عنهم وهم وروى عنها عمر ابن الخطاب وابن
عباس وعبد الله وابنا سلمة ابن محمد وعبد الله ابن شداد ابن الهاد
وهو ابن اختها روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قيل
ستون حديثا خرج عنها الاربعة قوله الله الله بالرفع فيهما
على ان الاول تنبيه والثاني تاكيد وخبرا لاول قوله في وقيل
الخبر قوله لا تشركوا به وذهب قطرب بان على الاسم ورفع في الثاني
الاسمية من الخصوص لتكون بينهما على لون واحد وعلى سبيل التعداد
واعترض قول الخليل لوجه الاخر بان التعداد للكلمات المتغايرة حقيقة
كزيد وعمرو واسد وذئب كقولهم بالباب ما الذي في كنس من الاصول
التعددة انه بالرفع فيهما وانه بهما ان قول الحسني الرواية فيه
بالسكون ورفع من غير تحرير قوله لا تشركوا به شيئا اي بعبادته
ويحتمل ان يكون ولا تشركوا سواه اذ اعبادة ذات الله تعالى انما
اعبدوا الله ولا تشركوا به احدا قوله وروينا في كتاب ابن السني
قال الحافظ اخرجه من رواية زياد ابن علاقة بكسر العين وتخفيف
اللام وبالقاف عن علي بن مدانة وما امنه مع سنه وفي اسناده
من لا يعرف انتهى قوله وروينا فيه نحو قال الحافظ بعد تخريجه
بهذا حديث غريب اخرجه ابن السني عن علي بن سعيد ورجاله ثقات
الصحيح الا عمرو ابن الحصين فانه ضعيف جدا قال ابو حاتم الرازي
ذاهب الحديث جدا كتبت عنه ثم تركته وقال ابن عدي منكر
الاحاديث الحديث روي من اثبات ما ليس من جهة نبي انتهى ولم ار
لا اعلم كلمة الا وما معناها اللغوي من الجمل المتبرة قوله
الا الله الا انت ان فيه تنبيه لما تقدم لتبرا وكلمة التوحيد
مشتملة الاقرار بربوبية للكتاب بانواع الاخبار واستثناء
الكتاب لان نعمة الرب قوله سبحانك اي انزهك عن ان

يجوز

يجوز شيء قوله ان كنت من الظالمين اي لنفسي من المبادرة
الى التقصير وتمثل القرطبي في التفسير انه قيل ان هذه الكلمة هي الاسم
الاعظم قوله وروي انه لذي قال في تمثال اللفظ له ورواه ثنا
والحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد كلهم من حديث سعيد وزاد
منه من طريق اخر فقال رجل يا رسول الله فلم كانت ليونس خاصة
ام لمؤمنين عامة فقال اصحابي الله عليه وسلم الا تسمع الى قول الله
تعالى ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين قال الترمذي سألت
الله المؤمنين اياه ان يجيبه كما اجاب يونس وبنو فلانه
سبحانه وكذلك ننجي المؤمنين انتهى وزاد في الحاشية لصحيح وحسن
يخرج حديث سعيد في احمد والنسائي في تفسير الحاكم وهنا
وقال الحافظ بعد تخريج الحديث انه حديث حسن الاسناد قال
له عن سعد طريق اخرى اخرجها احمد ما مختصرا اخرجه ابو يعلى وابن
ابي عاصم وقال شاهد موصول اخرجه الحاكم وفي الحسن رواه احمد
والبزار وابو يعلى من حديث ابن عثمان قوله دعوة ذي النون
اني كنت من الظالمين قال القرطبي في التفسير ليس هذا من معنى قوله
اني كنت من الظالمين ما عرفت بالظلم فكان تلويحا انتهى سمعته
وروي انه من قال اربعا من اربع من قال لا حول ولا قوة الا بالله
من الاحزان ومن قال حسبنا الله ونعم الوكيل من كيد الناس
ومن قال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين من الغم
انتهى قوله الا استجاب له وفي رواية ما من مكروب
يدعو بهذا الدعاء الا استجيب له قال في الحرز وهو مستنبط
من قوله تعالى ليونس بانه نجاه من الغم وكذلك
ننجي المؤمنين انتهى وقد سبق نحوه في رواية الحاكم والله اعلم

باب ما يقول اذا زعم شيء

قوله روينا في كتاب ابن السني قال الحافظ بعد تخريجه من طرق
منها عند الطبراني في كتاب الدعاء الا انه قال قال الطبراني
في روايته لا شريك له وقال غيره لا اشرك به شيئا فقد تعرض
حسن اخرجه النسائي وابن السني عن النسائي وحسبت من السنة
في اقتصاره على ابن السني به كونها ما رواه من النسائي انتهى قوله
هو الله زعم لا شريك له محتمل ان يكون الضمير للشان ومنقطع
الجملة بعده او زعمه وان يكون هو الله بدلا او خبرا ولا
لا شريك له جملة اخرى اتى بها للتنبيه على وجه تقرير الامور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه سبحانه او هو المنعم المتفضل لا حول عليه ولا مدبر لك لم في ملكك
ولا يطالب الجزاء من احسانه وفضله وامتنانه ولا يدفع الضر الا
به وحديث عبد الله ابن عمر صوت الكلام عليه في باب ما يقول اذا
كان يدفع في منامه باب ما يقول اذا اصابه
هم وحزن ثم فكون ونقضتين وسلمه في ذلك بحل وعقل وبيق
في حديث ابو ذر بك هذا لم والحزن الفرق بينهما ما حاصله ان الهم
يكون في الامر المتوقع والحزن فيما قد وقع قوله وروينا كذا
انما لسياق قال الحافظ بعد تخريجه حديث قريب نبهني وفي
الخمس بعد ايراد المذكور رواه ابن حبان والحاكم واخرجه ابو يعلى
والبزار والطبراني وابن ابي شيبة كلهم من ابن مسعود ولفظهم ما قال
عبد اذا اصابه هم او حزن اللهم اني عبدك الخ الا اذهب همه
وجعل مكان حزنه فرحا قال في المسلك والظاهر ان حبان قال
الحافظ وكذا ابن السني فيه حديث ابي موسى اي المذكور بنا عن
ابن مسعود نحوه وحديث ابن مسعود اثبت اسنادا واشهر رجالا
وهو حديث حسن وبذلك يعلم ان الاية فيجب من عدول الشيخ
عن المتوفى الى المنعم انتهى قلت من تتبع الحاكم قال انه
صحيح الاسناد ان سلم من ارسال محمد ابن عبد الله بانه اخذ
في سماعه من ابيه وتكبيره الذهبي بان في سنده اسامة الجيبي
ما روى عنه الا مفضل ابن موفق ولا يعرف اسمه وحاله قال
الحافظ لكنه لم ينفرد به وذكره مع ذلك ابن حبان في الثقات
وقال الحافظ بعد تخريجه حديث ابن مسعود هذا يشهد حسن فرجه
ابو يعلى والحاكم وذكر كلامه في تصحيحه وما فيه ثم قوله ما يقال
بالهملة وهو الكلام لما نابك بالحزن وقيل بالجيم قال
في الحرز والظاهر انه تصحيف وفيه نظر اذ كون الكلام مما سبق انما
الهملة لا يقتضي ابطال الجيم فتامله والله اعلم قوله ابن
امتك قال في الحرز وفيه في نسخة وابن امتك بالعطف اي وابن
جاريتك ولو كرر كذا قوله ناصيتي بيدك الناصية مقدم
الراس وهي هنا كناية عن كمال قدرته واشارة الى ان اهانته
على وفق ارادته قوله ماض في حكمك اي نافذ في تشديد الياء اي
في حقي حكمك او لا سابق لما قضيت وقال في الحرز المعنى سابق
في حكمك الازلي الذي لا يبدل ولا يحول قوله عدل في
قضاؤك اي ما قضيت به علي فهو عدل لا جور فيه ولا ظلم
قوله حكمك اي ما ثابت لك قوله سميت به نفسك هو
اسم من اسمائه او انزلته في كتابك اي القرآن صابر كتبك التوراة
وعلمته احدا من خلقك من الانبياء والملائكة والاولياء

العارفين

العارفين او استاثرت اي اختصصت واصطفيته في علم الغيب الذي
لا يعلمه الا انت وعندك عندية مكان قال في النهاية استاثر
استاثر علي اصحابه اي يختار لنفسه اشياء حسنة والاسم الاثرة
بحركة وسكون وقد تكرر استاثر به ومعه به نفسه وقال في الحرز
الاستيثار الانفراد به انتهى اي تفردت بعلمك عندك لا يعلمه
الا انت ولو عند ابن مسعود بالواو العاطفة وهي فيه معنى
التي للتفريع وكذا في الحرز قال شيخ اساتيذنا الاذكار قال والله
اعلم قوله ان تجعل القرآن لاه في بعض نسخ الخمس وفي رواية
ابن مسعود العظيم وكذا قال الحافظ انه عند بعض الرواة عنه
وابن ديه هو لسانا اي شعوبي اساد وتوصدري اي شعوبي
جعل قوله وتوصدري اي شرفي في قلبي مزيد ما نيرا الحق من
نوره وربيع قلبي اي سرنيه وسكان رهيه واشتاقه
بالحقائق وانواره وانجازه وثماره اشبه بها انواع العلوم
والمعارف واضياء الحكم والاحكام والطايف وتمام الحرف
وكشفه من جلوت اصحى الشيء جلاء بالكسر اي صقلته وتمثال
جلوت بمعنى اي اذهبته ورفع في بعض نسخ الخمس بعلم
علم الجلاء العمى اجعله سبب تفريقه حزني وجعية هاطري
انتهى قوله ودهاب همي اي الم لا يستعين ويبرئني
لا يجيء قوله اجل يوتقيني بحيي نعم كذا في النهاية
الصحيحة وهو الكلام لما نابك فيما وقعت عليه من الاصول
ما يقول اذا وقع في مهلكة بهمات قوله وروينا في كتاب
ابن السني الخ قال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني في كتاب
الدعاء من حديث قريب وفي سنده عمر ابن شمر وهو متعيف
يتقوى العمى بتوبيخه ويقوي الحديث قبل بيه ويقوي الحجة
وكون الهم بعد ما رارته ذكرا في كتب الخرج والتعديل قوله
جعلني الله بذلك فيها لتنبه والاصح جوازها وكذا جواز ادراك
ايضا في كتاب في واخر الكتاب قوله في ورطة قال في النهاية
الورطة الهوة التي لا يرجى منها الخلاص ثم استعير للناس فاوقعوا في
بلية يعسر الخروج منها وفي الصحاح الورطة المهلكة واصلها
الوحل يقع فيه الغنم فلا تتمكن من التخلص ومثل اصلها رض
سقيه الطريق صار مثلا في كلامهم وتورطت العلم وغيرها
اذا وقعت في الورطة ثم استعملت في كل شدة واستشاف وتورط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الامر بالاذن واشتوروا ماذا اريتك فلم يسهل له الخروج وقال
الجوهري لو قلت الا لكان اصل لو رلة ارض مغلسة لا طوى فيها
قوله ولا حول ولا قوة الا بالله سبق الكلام على هذه الجملة
اول الكتاب وفي باب فضل الذكر وفي اصابة الولد في الترمذي
عن مكحول من قال لا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجأ من الله الا اليه
كشف عنه سبعون بابا من الضر ادناها الفقر وفي حديث اخر من
قال في كل يوم مائة مرة لا حول ولا قوة الا بالله لم تصبه فقر ابدا
وفي حديث ابي هريرة عند الحاكم وابن حبان سبعة وتسعين داء
اسهلها الهم قال الترمذي لان العبد اذا قال لا حول ولا قوة الا
بالله تبرأ من الاسباب وتخلى من ربها لنجاته العصمة والقوة
وجاء الغياث والرحمة باب ما يقول اذا خاف
قوله روينا الخ وكذا رواه الحاكم وابن حبان في صحيحيهما
واللفظ لهما في الثاني قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وفي
لفظ لابن حبان كان اذا اصاب قوما الخ وفي الجامع الصغير رواه
احمد والبيهقي في السنن الخ من حديث ابي موسى بهذا اللفظ ورواه
في الحصن من حديث انس وقال اخرجه ابو يعلى بلفظه اذا خاف
قال اللهم اني اجعلك في نحورهم واعوذ بك من شرورهم وقال
الحافظ بعد تخريج حديث الكتاب حديث حسن غريب ورجاله
رجال الصحيح لكن قتادة مدلس وقد اراده عنه الا ابا قتادة
ولا رواه عن ابي موسى الا ابنه ابو برزة ولا عن ابنه الا قتادة ويعد
من قتادة فلان بن بشار واذا تفرد به عن قتادة مثل
الحافظ وقد اخرجه ابن السني وابو نعيم الاصبهاني اخرجه احمد
عن ابي عبد الله بن الحربي واخرجه ابو داود والنسائي عن
محمد بن المثنى واخرجه النسائي ايضا عن ابي كريب عبيد الله بن
سعيد السرخسي عن معاذ بن هشام واخرجه ابن حبان من
طريق سحاد بن ابي اسرائيل والحاكم من طريق مسدد كلاهما عن
معاذ عن عمران القطان قلت واخرجه الحافظ من طريق
ابي داود الطيالسي عن عمران القطان عن قتادة عن ابي برزة عن
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعا على قوم قال
اللهم انا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم اخرجه الامام
احمد عن سليمان الداود وهو ابو داود الطيالسي قلت
ذكره الحافظ بكنيته والامام احمد باسمه قال الحافظ
وبدون قتادة رواه ثابت عن قتادة اخرجه الحافظ بسنده الى
الحجاج ابن الحجاج عن قتادة عن ابي برزة ابن ابي موسى ذكروا اللفظ
مثل الاول اي اللفظ المذكور في حديث معاذ وهو المذكور في

الكتاب

الكتاب لكن قال ونعوذ بك في نحورهم اخرجه ابو بكر الخرائطي في مكارم
الاخلاق وهو غريب من حجاج تفرد به طاهر ابن خالد عن ابيه عن
ابن اللهيعة عن سليمان عنه ولهم موقوفون انتهى قوله انا نجعلك
في نحورهم اي حاجا لا سيما واذا يغشانا اي نوقعك ونبقي معنى عمك
به في دفعهم ولا حول ولا قوة الا بالله سبحانه وانما صلة جعلت مثلا
في الهرب اذا عمت بلية لا يحول بينه وبينه ويدفعه عني وعنهم
الهروب الذي لا بد له ويتقبل به عند التقاء الفئتين وللفئتا
بان الموضعين بالهزيمة من الهزيم والعرب تسالك ان تقدم وتدفع
شرورهم وتكفينا اورهم وقيل نسالك ان نجعلك امامنا في الجهة التي
نتحيز اليها فانا نعوذ بك من شرورهم هربا لعلنا
ابن عساكر في حديث الهجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا على
سراقة ابن جعشم حين اتبعه ابو بكر رضي الله عنه فقال
اللهم اكفنا بما شئت فساخت به فرسه في الارض الى بطنها قال
فاسلم وقد اسلم سراقة قوله باب ما يقول
اذا خاف سلطانا اي ذا سلطنة وترجم في التاريخ اذا خاف سلطانا
وهو قوله وروينا في كتاب ابن السني الخ قال الحافظ اخرجه
من رواية محمد ابن الحارث الحارثي احد الضعفاء عن محمد ابن عبد
الرحمن ابن البيلماني بفتح الموحدة وسكون التحتانية وفتح اللام
وتخفيف الميم وبعد الالف نون عن ابيه عن ابن عمر محمد ابن عبد
الرحمن اتفق على تضعيفه وانه يدعي بالكذب وذكر له
ابن عدي الحافظ روى له نسخة موضوعة سقيمة فاي حديث
قال الحافظ وقد روي في هذا الحديث بزيادة فيه كثيرة ونقصا
يسير من ذلك حديث ابن مسعود ومن حديث ابن عباس وسند
كل منهما اوفى بالذكر من هذا اما حديث ابن مسعود فقال عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا خفت فقل اللهم رب السموات
السبع وما اظللن ورب العرش العظيم ورب جبريل وميكائيل
واسرافيل كن لي جارا من شر فلان واشياعه ان يفرطوا علي
وان يبغوا علي عز جارك وجل ثناؤك ولا اله الا انت ولا حول
ولا قوة الا بك هذا حديث حسن رواه موقوفا وفيه امية وفي
سنده انقطاع لان عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود
لم يسمع من عمه عبد الله ابن مسعود ولا ادركه لكن للحديث
طريق اخرى عند من اخرجه من طريق الطبراني قال ثنا عبد الله ابن
سلم والعباس ابن الحسن الرازيان قالا حدثنا سهل ابن عثمان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حدثنا جنادة ابن سلم وجنادة بضم الجيم وتخفيف النون وابو
بفتح الهملة وسكون الفاء ضعفه بعضهم واخرج له ابن خزيمة في صحيحه
وقوه ابن حبان في الثقات عن عبيد الله ابن عمر عن عبيد الله ابن عبد
الله ابن مسعود عن ابيه عن جده عن عبد الله ابن مسعود وبوجه
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج احدكم السلطان
فليقل عوذة لكن لم يقل فيه وما يضر ولا يضر ولا يضر ولا يضر
واسرافيل وقال من فلان وابناء من الجن والانس وقال في اخره
ولا اله غيرك ورجال اسناده ثقات الا جبارة فاختلف فيه كما تقدم
واخرجه الحافظ من طريق ثالث الا انه موقوف على مالك وسنده صحيح
وقد اخرجه البخاري في الادب المفرد وحديث ابن عباس سيأتي
الكلام عليه في اخر الباب قوله او غيره من ظالم او نحوه قوله نقل
الا كان من حكمة ربه من ذكر يقول هذا الذكر وما سبق من ان الشغل
بالشيء يمنع السؤال سبب لبلوغ السائل ما هو اهم قوله ويستحب
ان يقول الخ وساقه في نسخة من الاخبار المرفوعة وكتبت لهم عن
انا وردت في اثبات عن ابن عباس والشعبي وابي مجلز من طرق
متعددة لانها موقوفة على مالك انما نعم حديث ابن عباس
رواه البخاري في الادب المفرد والطبراني في الدعاء وفي الكبير
والاصبهاني في الترغيب عنه رفوعا بلفظ اذا اتيت سلطانا
مهيبا فخفت ان يسطو بك فقل الله اكبر اعوذ من خلقه جميعا الله
اعوذ من اعوان واحذر اعوذ بالله الذي لا اله الا هو الممسك
السموات السبع ان تقع على الارض الا باذنه من شر عبده
فلان وجنوده واتباعه واشياعه من الانس والجن اللهم كن لي
جارا من غرمك جل ثناؤك وعز جارك وتبارك اسمك ولا اله غيرك
ثلاث مرات قوله رؤيا الجاحظ قال الحافظ بعد تخريجه
من طريق الطبراني في كتاب الدعاء وغيره مرادا قول عمر ابن عبد
ابي طلحة حديث غريب اخرجه ابن السني لكن سقط من روايته
عمر ابي طلحة ولا يدرى منه قال الطبراني ولا يروى عن ابي طلحة
الا بهذا الاسناد تكلم في رجال اسناده قوله نفضها الملائكة
الخ في اسناده قيل لم تقاتل الملائكة معه صلى الله عليه
وسلم الا في بدر وحنين اما باقي المغازي فكانت تشهدها من
جملة الامداد من غير قتال لكن في صحيح مسلم من حديث سعد ابن
ابي وقاص ما يقتضي ان الملائكة قاتلت في يوم احد ايضا والله
اعلم قوله من بين ايديهم الخ وفي نسخة من بين ايديها وخلفنا

ويستحب

ويستحب ساقه تاما اخرجه فيما يقول اذا خاف قوما او رهبهم
السلطان في باب ما يقال عند الخلاء عن الزهري ان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يرحمني نزل علي بخلته وقد عاداته ثم هو يقول
اما انه لا كذب ثنا ابن عبد المطلب اللهم انزل بعدوك مخفرا رواه
مسلم واذا خرج قال اللهم انت عضدي ونصيري بك احول وبك
اصول وبك اقاتل رواه ابو داود والنسائي والترمذي
وابن حبان في صحيحه وقال الترمذي حسن غريب وفي رواية
للنسائي من حديث صهيب رب بك اقاتل وبك اصول ولا حول ولا
قوة الا بك احول واصطو اصول وغير ذلك انه في وسيأتي
في باب الدعاء عند الخلاء من الدعاء بهذا الحديث باللفظ الوارد عند
ان شاء الله تعالى في كتاب الجهاد باب

ما يقول اذا عرضه شيطان وخافه قوله واستعيذ بك
من الشيطان نزغه اصل النزغ الحركة الخفية المراد به هنا الوسوسة
والعبث فان الوسوسة الشيطان بوسوسة فاستعذ بالله اي
اطلب العياذ من تلك الوسوسة بالله ولا تطعه انه هو السميع
لدعائك العليم بما في ضميرك قوله عجابا سورا قال الكرماني
دائرا وسورا عجابا اخر من قدرة الله تعالى تلاحق بالمايل
بيا الترب والدم والدين حقيقة غير شاهده واذا امروا
العجاب فلا يرون المحجب به او سورا العجب بانه بعضهم من
بعض بالحق ينو في حصر جميعهم والجميع لوقته من بعض بعله
او سنه فيكون هلاكه في موضع امنه وفي تفسير الواحدي
اذا مرا العزان قال الكلبي هم ابو صفيان والنضر ابن الحارث
وابو جهل وام جميل امراة ابي لهب عجبا الله رسوله في اسمارهم
عند مرارة القرآن وكانوا يأتونه ويرون به ويسرونه قوله
رؤيا في صحيح مسلم اخبرنا الحافظ بعد تخريجه من طريق
ابي نعيم في المستخرج من حديث صحيح رواه مسلم والنسائي
وابن حبان قوله لا عدوى ولا هامة ولا صفر قال الامام في صحيح
مسلم قال القاضي عياض هذا وقوله الشك بلغة ابيه
دليل لجواز الدعاء بالعزة وعلى غيره بصيغة المخاطبة خلافا
لابن حبان من اصحاب مالك وقوله ان الصلاة تشغل بذلك
مثلك وكذا قال اصحابنا ان تشغل الصلاة بالدعاء المجرد
بصيغة المخاطبة لقوله للعاطس يرحمك الله ولمن سلم عليه

وعليكم السلام ورحمة الله والاحاديث الثابتة في السلام على المصلي
يوم يرمات الاصحاب ساتيتاول بدل الحديث او يحمل على انه كان قبل
تحريم الكلام في الصلاة او على غير ذلك انتهى قوله وسيجيء الخ
دليل على جواز العمل القليل في الصلاة قوله ان عدو الله الخ
فيه دليل على ان الجن موجودون وانه يلزم بعضها لاد سيس واما
قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب
ولو كانت رؤيتهم محالا لما قال صلى الله عليه وسلم ما قال من رؤيته
ومن انه كان توثقه ليلعب به ولدان اهل المدينة قال
القاضي وقيل ان رؤيتهم على خلقتهم وصورتهم الاصلية ممتنعة
لظاهر الاية الا الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ومن خرقت
له العادة واما بالهام يتوارد في صور غير صورهم كما جاء في الاثار
قال المص رزه دعوى مجردة فان ثم يصح لها سند انتهى مردودة
قال الامام ابو عبد الله المازري الجن اجسام لطيفة روحانية
يحتمل ان تصور بصورة يمكن ربطه بها ثم يمنع ان يجود على
ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وان خرقت العادة انكر خبر
ذلك اتفق واخرجه الامام احمد والنسائي في الكبرى واخرجه
شيخ الاسلام في مفردات الرغائب واصلاح الكلمات
الشعلة السالعة من النار الموقودة قوله بلعنة الله
التامة قال القاضي يحتمل تشبيهها التامة ان لا تنفع فيها
ويحتمل الواجبة المستحقة عليه او الموجبة عليه العقاب
سرمدا انتهى وقال ابن الجوزي في كشف المشكل اشارة
الى دوامها قوله والله لولا دعوة اخي سليمان الخ فيه جواز
الحلف من غير استحلاف لتعظيم ما يحرمه الانسان وتعظيمه
والمبالغة في صحته وصدقه وقد كثرت الاحاديث بمثل ذلك
ودعوة سليمان هي قوله رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
فقيه الاشارة الى ان بدل الخصوص به فاستجيب سيدنا صلى الله
عليه وسلم من ربطه لانه لما تذكر دعوة سليمان ظن ان لا يقدر
على ذلك او تركه تواضعا وتادبا قوله ولدان اهل المدينة
اي صبيانهم قوله وروينا في صحيح مسلم الخ قال الحافظ
بعد تخريجه واصله في الصحيحين من رواية القصة من حديث ابي
هريرة قلت وقد تقدم في باب الاذان قوله عن
سهيل بن ابي صالح هكذا هو في بعض النسخ باستعمال ولذا هو
في السلح وهو العموب وفي بعضها بالتكبير وهو تاكيد سيه
وكان صدوق تغير وعقله باخرة روى له البخاري مقرونا وتعليقا
مات في خلافة المنصور كذا في التقريب للحافظ انتهى قوله

الى

الى بني حارثة يوبا الى المهلة والواو الى الملائكة وبنو حارثة
ابن حارثة ابن الخزرج بطن من الانصار قوله الحائط بستان
من النخل اذا كان عليه حائط اي جدار وحوله حوائط كذا في النهاية
قوله لو شعرت بنتح العين من باب نصر اي لو وضح ذلك لي
اذا رأيتك وبالي قوله فنادب الصلاة اي فات بالالفاظ المروية
الحكمة في ادبار الشيطان عند سماع الاذان باب
ما يقول اذا سمع المؤذن قوله روينا في صحيح مسلم ورواه النسائي
ابي هريرة وزاد الحافظ فيه من حديث الحصين لم يخرجه وفذكر انه في شيخ وابا عوانة
واخرجه الحافظ من طريق اخر قال وفيه خير وافضل واحب
وقال مثل ما شاء الله وقال في روايته فان عليك اسر
الحافظ بعد تخريجه اخرجه احمد والنسائي في الكبرى واخرجه
النسائي من ابي يعلى قوله الموسى لقوي اي العامل الايمان
بوظائف العبادات من الصوم والحج والجهاد والامور المعروفة
والنهي عن المنكرات والصبر على ما يصيبه في ذلك وغيره ذلك مما
يقوم به الدين وتتمحض به المصلحة المسلمين خير واحب اي اقدر
من حيث كونه مؤمنا فاشار الى ان لم يكن ذلك من المؤمنين فغيره خير
ولذا قال صلى الله عليه وسلم اني لاصلي بالصلاة فاكرمها لها والمؤمنين
والضعيف خير لكن قال الاخر من الشام الاخر حظ كبير
قوله احرص على ما ينفعك الخ احرص جمع الراء يجمع بكثير
ما تنتفع به من امور دينك وصيانة عمالك وسائر احوالك
ولا تفرط في طلب ذلك ولا تنثني عنه متكلا على القدر
فتنسب للتقصير وتلام على التفريط شرعا وعادة ومع ذلك
الاجتهاد بنا بيه وابلاغ الجهد غايته فلا يدرس الاستعانة
بالله والتوكل عليه والالتجاء في سائر الامور عليه فمن سلك هذه
الطريقة حصل على خير الدارين ولا حجة كذا في النهاية للمتطبي
ثم هو في نسخ الاذكار بنون التوكيد المشددة مرفوعا لا يجوز
ما يك شيء فلا تقل لو اني فعلت لكان كذا وكذا بعضها الذي
يجيء بعد وضع الحدود والتسليم لامر الله تعالى والرضى بما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قدره والامر من الالهيات لما مضى وفات فان اذكر فيما فاتك
من ذلك قال لولا اني نهيت كذا جاءت الوسواس من الشيطان ولا
يزال به حتى يفضي به الى الحلف ان لا يعارض يوم التدبير سابق
القاضي وهذا هو فعل الشيطان الذي نهى عنه صلى الله عليه
وسلم وقال فان لو تفتح عمل الشيطان قال القاضي عياض
قال بعض العلماء هذا النهي انما هو لمن قاله محتجا او كذا وهما
وانه لو فعل ذلك لم ينفعه تعلقا لما شاء الله اسند ذلك الى مشيئة
الله تعالى وانه لن يصيبه الا ما شاء الله تعالى فليس من هذا
واستدل بقول الصديق في الغار لو ان احدهم رفع راسه لرانا
قال القاضي وهذا لا حجة فيه لانه انما اخبر بمستقبل
وليس فيه دعوى لرؤية بعد وقوعه وكذا جميع ما ذكره البخاري
في باب ما يجوز من اللو فكله مستقبل لا اعتراض فيه على قدر
فلا كراهة فيه لانه انما اخبر عن اعتقاده فيما كان يفعل لولا المانع
وما يؤتى قدره فانما هو ذهاب فليس في قدره قال
القاضي والذي عندي في هذا الحديث انه لهي على ظاهره وعمومه
لكن هي تنزيه لما يدل عليه قوله فان لو تفتح عمل الشيطان اي
يلقي في القلب معارضة القدر ويوسوس به الشيطان
وقال الامام في شرح مسلم الظاهر ان النهي عن اطلاق
ذلك فيما لا فائدة فيه فيكون نهي تنزيه لا تحريم واما من قال
تاسفا على ما فات من طاعة الله تعالى وتلهف متعذر عليه من
نحو ذلك فلا باس به وعليه يحمل اكثر الاستعمال الوجود في
الاحاديث انتهى وفيه باب الاستثناء في اليمين لما يكون من
لو ولولا تما يجريه الانسان عن عزمة استاءه من فعله مما
يكون فعله في قدرته فلا كراهة فيه لانه اخبار حقيقة عن
شيء بسبب شيء لحصول شيء لامتناع شيء وتاتي لولا في الاستثناء
لبيان السبب لوجوب او الساقي فلا كراهة في لما كان من
هذا لانه يكون كاذبا في ذلك كقول المنافقين لو نعلم قتالا
لاتبعناكم والله اعلم قوله ولكن قل قدر الله وما شاء فعل
بالاضافة الى الله تعالى انه جعله سببا في هذا وكذا الله وتؤيده
انه روي بدل الله وضعه برفع الجلالة على انه الجملة فعلية
قال في المرقاة وهو الاصل السلام لتوهم ما شاء فعل والقدر
بنصبها لعل عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور قوله
وروي انه سئل عن ذلك اي كذا انتصر على قوله لابي داود في الجامع
الصغير قال في السلاح رواه ابو داود والنسائي زاد في الحصن وابن
السني

السني كلهم من طوى وقال الحافظ بعد تخريجه من سعيد السامي
عن عوف ابن مالك قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
رجلين فقال القضي عليه حسبي الله ونعم الوكيل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم عليه ان الرجل يجني فما فقال ان الله يحذر
على الكيس ويلوم على العجز فان غلبك امر فقل
حسبي الله ونعم الوكيل ثم قال بعد تخريجه هذا حديث حسن
اخرجه ابو داود والنسائي وفي سنده سعيد السامي وثقه العجلي
وما عرفت اسم ابيه وباقي رجاله من رواة تسمية وفيه عنعنة
لكن من روايته عن شامي قوله على العجز قال
على الشيء فليس للجد تاثير فلا قدرة بل القدرة في الحقيقة
لله والعجز عند المتكلمين صفة وجودية قائمة بالحي
تضاد القدرة والتقابل بينهما تقابل الضدين ربع هذا
بيان كيف ان كانت القدرة لله تعالى انتهى وفي النهاية
العجز ترك ما يجب فعله من تفريط وتواني وفي الرسالة
في كشف المشكل العجز انما يقع من سوء التدبير وقلة العقل
وقال في الدم العجز التثاقل عن الشيء حتى لا يحصل او يحصل
على غير الوجه الذي والكيس يقتضي ذلك وهو الجد والاستعمار
في تحصيل المصالح على وجوهها انتهى باب
ما يقول اذا استجيب عليه امر اي ما يقوله اذا صعب عليه
واشتد امر واراد تسهيله وتيسيره قوله روينا في كتاب
ابن السني اخر وكذا رواه ابن حبان في صحيحه كما في السلاح والحصن
وقال الحافظ بعد تخريج الحديث هذا حديث صحيح اخرجه
ابن السني واخرجه ابن حبان قوله اذا شئت اي اذا اردت
تسهيله وفي رواية لابن حبان تجعل الحزن سهلا اذا شئت
قوله الحزن الى حزن ضد السهل من لا يلي باب
ما يقول اذا عثرت عليه بحيثية اي عسر عليه ما يكون منه
بعثه وبانتشاره وقد اتى بحلالا كسوفي هذا العجب
من لنا سماه حصولا لرفق بوصول الرزق قوله وروينا
في كتاب ابن السني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من احد كم اذا غلبه امر بعثه ان يقول اذا خرج من
بيته بسم الله على نفسي وديني ومالي اللهم رضني بقضائك
وبارك لي في قضائك لي منه حتى لا احب تاخير ما قدمت ولا
تعجيل ما اخرت هذا حديث غريب اخرجه ابن السني وابن عدي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الكامل وفي سند الحديث عيسى بن ميمون ضعيف جدا قال
النسائي والدارقطني متروك وقال ابن عدي عامة ما يرويه
لا يتابع عليه انتهى قوله بسم الله علي نفسي ومالي وديني اي
استعين بالله علي صلاح ذلك وتقدم المال على الدين لكونه به
المعاش الذي يرتب على صونه سلامة الدين غالبا وايضا
فالمتام لا تتم واجباتها الا به وان كان الدين اهم وعليه
المعول والله اعلم قوله رضيت بقضائك القضاء بمعنى القدر
يجب الايمان به فالرضى بحلوه ومره ويعني المقضي به فيه تيلك
الرضى به وهو ما يتعلق بالانسان وعلى خلاف هواه فيرضى
به لكونه قضاء الرحمن وهو ارحم بالانسان وما احسن ما قيل
في هذا المعنى

يا ايها الراضي بما كانا ، لا بد ان تجد فيه الرضى
فرض السماوات سبعا ، والغبرة العظمى لن ترضا
لا يبعدا من محبوبه ، حتى يرى الراحة فيما قضى

ومن ما يحرم الرضى به ما كان بالعصيان بل مما يكون الرضى به كفرا
كالرضى بالكفر والله اعلم قوله وبارك لي فيما قدر لي هو ايضا
للمفعول وفي نسخة بكرات والمراد البركة فيه اما بالمقدار ريعه
وربحه بتزيد مائية ونفعه واما بالمقدار ذاته بان يحصل
له الاحيا التام وبلغة المراد والمراد قوله حتى لا احب تعجيله
ما يقول لدفع الافات قوله روى ابي في كتاب ابن السني وفي
الجامع الصغير للسيوطي بعد ذكر الحديث عن انس رواه عبد الرزاق
في الجامع والبيهقي في الشعب عن انس وحده ولابي الشيخ
قوله ما شاء الله كان ما فيه شرطية مفعول مقدم لشاء وجوابها
محذوف اي ما شاء الله كان ويجوز ان تكون موصولة محذوفة
الخبر اي الذي شاء الله كائن ويجوز ان يكون خبر المبتدا محذوف
تقديره الامر الذي شاء الله قوله لا قوة الا بالله قال
ابن الجزري قوة الكسر لاختيار فيها النصب بغير تنوين على
النفي كقوله لا ريب فيه ويجوز فيه الرفع بالابتدا والخبر بالله
والمعنى لا تقوى احد في بدنه ولا في ملك يده الا بالله تعالى
ولا يكون له الا ما شاء الله انتهى قوله فيرى معطوف على قوله
فقال وهما مستقبلان من حيث المعنى وابي الصيغة من حيث
المبنى قوله امة قال الحديثي قال الجوهري الامة الجماعة
وقد ايضا تطلق على سالم بسم فاعله اي اصابته امة فهو

موفوف

موفوف على وزن معنى انتهى وفي المصباح الامة مرض يشتد
ما يصيبه وهي العاهة والجمع امات والجمع امات فالمعنى
اصابته الامة وهي موفوف وزان رسول والاصل موووف على
مفعول لكنه استعمل على المفعول حتى لا يوجد منه ذوات الواو
وسكن مووف ورووزوفي وحكوا بوا المشهور عن العرب ومن الامة
من طرد ذلك في جميع الباب ولم يهمل منا يتي باب
ما يقول اذا اصابته نكبة قليلة او كثيرة النكبة بالكاف
الكاف ما يصيب الانسان من الحوادث كذا في النهاية قوله
ويشرا لها يرى اي بالمصيبة قوله الذين منصوب تعظيما او
مقطوعا او مرفوعا قطعا واستئنافا فعلى تقدير سوال من
الصابرين قيل الذين قوله مصيبة اسم فاعل من اصاب
وصار اختصاصه بالمكروه قال ابن الجزري في نهايته قال
الزواوي العرب في المصيبة ثلاث لغات مصيبة ومصوبة
ومصابة وحكى الكسائي انه سمع اعرابيا يقول جبر الله مصيبتك
قلت في الصحاح المصيبة واحدة المصائب
والمصوبة نعم لغة مثل المصيبة واجمعت العرب على جمع
المصائب واصله الواو ولم يجيئوا الا على بالزائد وجمع ايضا
على مصاوب وهو الاصل قوله قالوا اي قالوا قولنا
لانتسم على محل ما يتبع بعدم قال سعيد ابن جبير لقد
اعطيت هذه الامة عند المصيبة شيئا لم تعطه الانبياء فلم
ولو اعطيه الانبياء لاعطيه يعقوب اذ يقول يا اسفى على
يوسف قوله انا لله اقرار بالملك والعبودية لله هو المتصرف
فينا ما يريد قوله وانا اليه راجعون اقرار بالبعث
على مصيبة الموت الذي بها علم المصائب وسياتي مزيد
في ذلك ان شاء الله تعالى في باب ما يقول من مات له ميت
قوله اولئك عليهم صلوات اي ثناء كثير ورحمة والعطف يشعر
بالمغايرة وارتقى صلوات بالتنكير عليه لان الكبار قد تتعدد
قال عمر ابن الخطاب نعم العدلان نعم العلاوة اولئك عليهم
صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون قوله وروينا
في كتاب ابن السني الحافظ قال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب
في سنده من ضعف وله شاهد من رسل ابي داود نحو الاول ونحو
في تواريخ مسلم ابن قادر رجال اسناده من رواية الصحيح وقد
اخرجه ابن السني بغاية وفيه قصة وله شاهد موصول عن ابي
امامة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فانقلع شوكة فقال انا لله وانا اليه راجعون فقال له رجل
لتسمع فقال صلى الله عليه وسلم انها مصيبة قال الحافظ
بعد تخريجه هذا حديث غريب اخرجه الطبراني من ابي امامة
بعناه وسنده منقطع وله شاهد موقوف اخرجه ابن المنذر
في التفسير من عبد الله بن خليفة ان عمر اخبر الخطاب انقلع شوكة
فقال انا لله وانا اليه راجعون فقيل له في ذلك فقال ما من شيء
هو مصيبة وسند هذا الموقوف صحيح وهو بلفظ المرسل لكن في آخر
المرسل فقال صلى الله عليه وسلم لا شيء شاء الموس فهو مصيبة
انتهى قوله ليتمرغ اي ليتقلب انا لله وانا اليه راجعون قوله
في الاشيء يصيب دينه والتفكر للتعرض قوله السبع قال
في النهاية السبع احد سبوع الذي يدخل بين الاصبعين
ويدخل بطرفه في الثلث الذي يصيد للنعل الشارد في الاسلام
والزينة الشيء الذي يعقد فيه السبع انتهى باب
ما يقول اذا كان عليه دين فعجز عنه روى في كتاب ابي السني
الا قال في السلاح وقوله اعلم في البيت مدرك عنده اللهم اكفني انتهى
وقع في نسخة من الحصن اكفني من لكن اي بدعني واحفظني بحلالك
اي وفي رواية يقول بعد صلاة الجمعة سبعين مرة اللهم اكفني
بحلالك عن حرامك وبطاعتك عن معصيتك وبفضلك عمن سواك
انتهى قال الحافظ بعد تخريج حديث الباب حديث حسن غريب
اخرجه الترمذي وابن ماجه وقع في نسخة سنن ابي داود مسند جبل بن ابي طالب
الصحيحة من الاذكار وقع في نسخة سنن ابي داود مسند جبل احمد بن حنبل
بعد ذلك وفي نسخة اخرى مسند جبل كبير وهذا هو الذي جمع
منها الترمذي واورده كذلك في السلاح وقال فيه صبير
بضم اوله مصغرا مشاة تحتية مكسورة وجدته في بعض ما نقله
من نسخ الترمذي وقد قال الصنعاني في الباب في مادة صبر
ما صادوا لتحتية والصبير جبل في الساحل بين سراة
وتهامة انتهى وفي النهاية من نقل كذا وكذا كان لنفر من صبير
ذهبا وهم جبل باليمن ويقال انه جبل صبير بالسقاط
الموحدة جبل في بلاد الكلاعيين وجاء في حديث اسامة في هو
صبر وانما هذا تصغير كذا فرق بينهما بعضهم انتهى قال
العلقمي بالذي هنا عند ابن الاثير هو جبل صبير كما في حديث علي
انتهى قوله اللهم اكفني بمرة رجل وكثر الناس فكنا كفاية
وكنا كالشيء يكفيك قال في شافي الصحاح باب
ما يقول من بلي بالوسوسة قال ابن حمدويه الوسوسة وقوع

شيء

شيء من الخوف في القلب وهو الا يحاسي انتهى قوله وروينا في كتاب
ابي السني اخر قال السيوطي بعد تخريجه في باب ما يقول اذا كان
في قراءته نظر من حديث ابي الدرداء وفي باب ما يقول اذا فزع
في منامه من طريق فرات بن شعيب عن ابيه عن جده انتهى قوله
عن الوليد بن الوليد رضي الله عنه هو اخو خالد ابن الوليد بن
المغيرة القرشي شهد بدرا واشرك فاسره عبد الله بن جحش وقيل
سقط المازني الانصاري فكلم في فداه اخواه خالد وهشام وكان
محمل خالد سبعة ذلك فقال له مسلم ليس بابن امك والله لو ابي
به الا لك ولذا قتلت وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لابي جهل لا تقتل ولدنا ابي الا ابيه وقالت الشكلة بصدقا
وسبب وسيمة فابى ذلك خالد وراى ما ظهر منه فاتيت الشكلة
بابيه فيارسلها الى ابي جهل فقال انت بريء ما علم فقتل له
فلما اسلمت قتل ان تتبعه فقال كرهت ان يقولوا ابي جزعت
من السلاح محبوسة بمكة وكان صلى الله عليه وسلم بعث مواليه يبرز في
الله صلى الله عليه وسلم وحمزة النبي صلى الله عليه وسلم
ما شيا فطلبوه فلم يجدوه وبقيت اصابعه فات عند بير
ابي عنبة على ميل من المدينة قال سعد والصحيح انه
شهد بدرا القضية ولما شهد الهجرة مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فخرج خالد ذات ليلة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
بمكة فقال صلى الله عليه وسلم الوليد لو ان ثابتا لاكرمناه
وما نكله سنة على الاسلام فكت الوليد به فكتب الى خالد
فوقع الاسلام في قلبه وكان سبب هجرته وما توفي الوليد قام
قالت امرأة بكينه وهي ابنة عم

يا عين فابكي لوليد ... ابن الوليد ابن المغيرة
فتى كان فتى في السنين ... وفرحة فتى وسيرة
فمن الرسيخة ماجد ... يسعى الى علياء توبة
مثل الوليد ابن الوليد ... ابي الوليد كبير العشيرة

قال في اسد الغابة واخرج حديثه الذكور في الاصل وقال
في الدرة فانه لا يعرف وبالجملة ان لا يتبرك بنا لما نذهب ذلك
عنه وقال اخرجه الثلاثة بعضهم من مسنده وابو نعيم وابن عبد البر
والحديث سبق الكلام عليه في باب ما يقول اذا كان بينه في منامه
من حديث ابي هريرة وروينا فيه في الحزن قال

وجاء الدعاء بالولد

انما نظر بعد تخريجه هذا الحديث غريب وسنده ضعيف اخرجه ابن
السني من حديث ابن عمر موصولا وفي سنده ضعف وشيخه زيد بن
وزن جعفر وهو ابن مروان قال ابو حاتم الرازي مجهول وذكره العقيلي
في كتاب الضعفاء واورد له الحديث وقال لا يتابع عليه ولا يعرف
الا به وزيد بن رواه عن ابي اسحاق عن ابن ابي انتهى قوله ربما الاية
بالجر على الاتباع كما مر الخصوصا في الاصول المصححة ويجوز من حيث
العربية رفعه ونصبه على انه خبر مبتدا في الاول وعامل
ناصب في الاخير قوله حللت هو بالجيم ثم اللام المشددة قوله
والجوت نعلوت من الجبر وهو الفتر ونشاوه زايدة وسبق الكلام على
معنى انما لما ذكر ان الشيطان يا ما يقول
من في وسوسة اي وساوسات في الامور الاعتقادية والاعمال
البدنية وسواء الامان شيطانا من الشياطين او من الشيطان واصل الوسوسة
الصوت الخفي ونطلق على حديث النفس والوسواس بفتحها الزلزلة
والزلزلة وسمي به الشيطان في سورة الناس مبالغة كانه نفسه
وسوسة لشدة تمكنه من الادمي وتمثيلها الالسام لان ما يخطر
بالقلب ان وما لو دخلت ما لو وسوسة او لطاعة فالالسام
لو ما يقع من ذلك في قلب وشيخ له الصدور والاصح انه ليس بحجة
من قبل المعصوم لانه لا تنتهي بخواطر نفس بل ساسر وزرية وهي خاطر
الاولى يقع في القلب من غير اختيار ثم الجزم من دفعه وهذه معفو
عنها في جميع الامم بنص لا يكلف الله نفسا الا وسعها وان اختيارية
وبمجموع ذلك فان كان ذلك الخاطر في صيغة من غير ترجيح لجانب
الفعل او الترك مع قدرته على دفعه لعدم معفو عنها اتفاقا
لعدم الاثم حاسة واولى منها بالعفو ما يسبقها الماجرى والاحس
وهل العفو عن ذلك حيث لم يقع عزم مصمم على الفعل يقتضي
ذلك الخاطر والاصح نعم فلا يكفر من الفقهاء والمحدثين راما
انه عفو عنه ايضا لظاهر حديث ان الله تجاوز لامتي ما وسوست
به صدورها ما لم تتكلم به او تعمل قال لياتلاني واعلم انه قيام
على نفسه وجل الخطر قوله صلى الله عليه وسلم اذا هم عبدي
سيئة فلا تكتبوها عليه فان عملها فاكتبوها سيئة على ما
هذا فيمن هم ولم يعمل وقال القاضي عياض هامة السلف
والعلماء والمحدثين على هذا الاحاديث اي والايات الدالة
على المواخذة بافعال القلوب وتدبيراتها تصوص لشرع
واجماع العلماء عليه مع الحذر واعتقاد الاثم وارادة المكروه
وغير ذلك من اعمال القلوب وفرقها المستند ومعنى المواخذة

بالعزم

بالعزم المصمم ان نفس العزم سيئة يواخذ بها مطلقا اما السيئة
المعزوم عليها فان عملت كتبت عليه وان تركها لاجل الله
تعالى او لاجل الله وخشية كتبت له حسنة اي تركها بترك نهاية
المجاهدة لنفسه الامارة بالسوء وزعمان يرتكبها من الناس
يكتب له حسنة ردية لا وجه له لانه يوخذ من مع الله قوله
فاحس ما يقال فيه اي اتبع اي اتبع ادبا الله به وامرنا بقوله
في هذا المقام قوله وروينا في صحيح البخاري ومسلم قال
في السلاح ورواه ابو داود والنسائي والفظ مسلم والنسائي بلفظه
بالله ونسبته انتهى وعلامة ان ذكر الجلالة من افراد مسلم على البخاري
قوله يأتي الشيطان اي ابليس او احد اعوانه قوله فيقول
اي في سره ذلك الوسوسة وصيغة قوله حتى يقول الخ اي غاية
قوله ينتهي الى ان يقول له ما يريد ان يوقعه في الكفر من قوله
من خلق ربك قوله فاذا بلغ ذلك اي فاذا بلغ الانسان
واسم الاشارة للقول المفهوم من يقول قوله فليستعذ بالله
من الشيطان الرجيم الذي وقع هذا المقال فيقول اعوذ
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ملتجئا الى الله بنصره ان يدفع عنه
كيده وشره فان كيد الشيطان كان ضعيفا قال تعالى ان كيد الشيطان
الاية فاقبال من انتهى اي لينتهي عن الوقوف مع هذا الخاطر
والتفكر فيه فان الشيطان ان وقعه فيه زعما ان يقف
معه ويتمكن في نفسه فيحصل له شك وريب في تربيه ايمان
بل سيئة من سيئات الحمقاء وان اذنت وحنيت في نفسه
حلمي دين لا يفتد ارتكبه كمن عليه مزلة القدم والهوى
فليقم ولتشغل بما خلقتني ويوتي الى ما اوادعلى بالها
اسمعيل بن سهل ان الفضل النبي في كتاب الحجة
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكف واختلفت من الحجة
والمناظرة وقال لرجل جاء بالعقول واحتساب ما يورث
شبهة في القلوب والاستعاذة بالله لدفعه ولا يسترسل
الشيطان عليه فلهمه انتهى قال ابن حجر في شرح المشكاة
وامره بكذا دون الاحتجاج لما تامل الامر في احدهما ان العلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

استغفر الله تعالى فما له يبرو الوجد بل من ادبي افتقار لغيره
امر مزوري لا يتبدل الله احيا جا ولا مسافرة له ولا عليه انا
ذلك شي بليته الشيطان اما الجهل كما ذكرته لانه مسلط
على القلوب بالتلبيس والوساوس عليها لجهته اي انا وساوسه
غير ستامية لي وارضته مهلكة وحد سلطا اخواني ما يريده من
المفاسد والتشكيك واما البضع وتنك وكدور مشكل راستر سلك
معه وان الجهل ذلا تخلص لكن من الاعراض عنه جملة الا الالتجاء
الى الله تعالى بالاستعاذة منه كما قال تعالى فرقنا بالا واما ترهك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله فانه يمنعنا ان نطلب في موارد هذا
الخاطر ونحوه انه انما يشاء من ركون النفس وعدم استقلالنا بالمطلوبة
المطلوبة منا فان ذا لا يزيده نكره في ذلك الا الرجوع الى الحق فلا
علاج له الا الالتجاء الى الله وقوته والاعتصام من ضرره بحماية
نفسه ورياضته واستعماله ما لا يبقى فيها مساغا لخطور هذا الله
لرسول الله ادبا وتصلي عن تابع كدورات قال الحكماء كل ان
صلى الله عليه وسلم في كما تجيئه لكان الجواب سهلا لكل موحد اي
يا شاء الا مرجع الطاعة على ان لا خالق له تعالى وانما يقال تشبيه
ونحوه لانه عنا الا جميع المخلوقات واحلة تحت اسم الخلق يقال
جاز انا نقال مرجع الخالق لادي اليه لا يتبادر به ويوما على توله
وفي رواية بي في الصحيح في كل الشكاة لكن في السلاح والحمص
عدد فليقل امنت بالله الاخره نسلم نقط وصحيح اعاد نظر ابي بحر
بعد سوق سنده الى مسلم ابي هريرة فلا يبعد عن ابي هريرة بالنقله
اخرجه مسلم وابي ساحة والنسائي ولم يخرجه البخاري من رواية
هشام ابي عروة لاختلاف وقع عليه في صحابيه قوله يتاولون
اي ينال بعضهم بعضا من العلوم والوجوه التي تحتمل ما يجمع
التناول بين الشعاع والانسان اذ لا نفس وظاهر اللفظ
بانه ذلك التناول ان يقال لم اخلق الله اعلى ما ذكر ابتدا
خبره محذوف اي هذا كله يعرف ويتقرر او مسلم وجملة خلق ومعمولا
بيان لما قبلها وهي بنية على ما قبلها كما اشرنا اليه ويحتمل ان
يكون جملة خلق الله اي على الخبر ستة وان اصل هذا القول
خلق الله محذوف القول واقيم مقامه خلق الله ويجوز ان يكون هذا
مقول يقال وما بعده بيان لهذا التقدير حتى يقال هذا
القول هذا خلق الله اي خلق اي هذا القول فيه ركة والاولى
هذا توجيه ايها الناس الى ما في نية الالاه قوله فمن وجد من ذلك
القول شيا اي ما يتكلم به او خطر في ضميره قوله فليقل اي

فورا

اي فورا من حينه امنت بالله ورسله متذكرا ذلك لدى موكف
وبتناول سنع ما قبله وهي خبر ان لشيء الا في بعده اجتنب التقوى
والا بنا عما لا تشكر ويقول امنت بالله ورسله تلاوي وفي الحمص
باوصلا لو او فيما ذكر وظاهره ان المطلوب احد ذلك وعين ما فيه
قوله وروى ابي كتابا في لشيء كما كان الحافظ ابن حجر
اخرجه من وجهين مختصرا وهذا لفظه وهو من رواية عبيد بن واقد
البيهقي البيتي عن ليث وهو ابن ابي سليم عن هشام ابن عروة عن ابيه
عن عائشة وليث ضعيف والراوي عنه ضعيف منه والطول بالك
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ياتي
احدكم فيقول من خلق السموات فيقول الله فيقول من خلق الارض
فيقول الله فيقول من خلق الله فاذا وجد ذلك كم ذلك فليقل امنت
بالله ورسله وهذا احد في روايته فان ذلك يذهب عنه واخرجه
البزار وقال رواه محمد واحد عن هشام فقالوا عن ابيه عن عائشة
وكذا قال البزار وقطع الصواب رواية من قال عن ابي هريرة قال
معوية عن هشام ابن عروة عن ابيه قال وبه ايضا كذا رواه مروان عن
النبي من طريق سفيان الثوري عن هشام وكذلك اخرجه الدارقطني
وقد اخرجه مالك من طريق عبد الله ابن عمر بدل عائشة وهو في الاول مرسل
للطبراني وفي الثاني عن عروة عن خديجة ابن ثابت وهو عند احمد
من رواية ابي الاسود عن عروة والذي اتفقا عليه في الصحيحين
اصح والله اعلم انتهى مرسل وروى ابي هريرة مسلم ورواه ابن
ابي شيبة في مصنفه وهو كل الحافظ بعد تخريجه انه اخرجه احمد ابن
قوله عن عثمان ابي العاص موالتقفي الطائفي وهو من الذين
صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف سنة تسع واستعمله النبي
صلى الله عليه وسلم عليهم وعلى الطائف وكان احدث التقوى
وامره عليها ابو بكر وعمر واستعمله عمر ايضا على عمان والبحرين
روى له نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة حديثا
اخرج عنه مسلم ثلاثة احاديث ولم يخرج عنه البخاري وخرج عنه
الاربعة روى عنه ابن المسيب واخرون نزل البصرة ومات بها
في خلافة معوية سنة احدى وخمسين قوله وقد حال الهملة
اي حصل بيني وبين كان الصلاة والتلاوة حاجزا من وسوسة الشيطان
من تبرج العادة وسوما وهو الخشوع قوله وقوفا اي حال
بيني وبين دنوا اي في الصلاة او تعلقا قوله ذلك اي الذي

يلبس على الناس دينك ودين عباد الله قوله واتقوا هم الله
وتكرر الاشارة به الى كراهة صاحبه وطرده منه وفيه ان الشيطان
ويتجنبه الانسان على جهة الفرار لانه لا يأتي الشيطان الا من
وجهها المستوجب الله العاصي ولذا يوغل صاحبه في اصحابه الشيطان
وكان ثلاثا مباحة في الكتب والكتب عبيد والله اعلم قوله
ثم زاي معجمة بعدها في الجوز بمعنى كثرة الحجة والزاي هم قال
وفي نسخة بفتح الزاي وفي القاموس الحزوب بالضم والحزاب
بالكسر الجري على الجهود وضرب بالفتح شيطان انتهى والظاهر ان
مراده بالفتح فتح الحاء والزاي انتهى وقال ابن الجوزي بكسر الحاء والزاي
بعدها الحنفوف وروي بالضم وسولت والحزب في الاصل قلعة
لم منتهاه انتهى قوله من فوقها اي فتح الزاي هكذا القاموس
عبارة وتقدم ظاهر كلام القاموس قوله وهم من كسرها اي قبل
ان يكون مع كسر الزاي ايضا وتقدم عن ابن الجوزي انه الحفنوف
الرواية فيحتمل ان يكون مع فتحها قوله وروينا في الزهد
الخ قال الحافظ في واخر كتاب الادب وهو في اخر كتاب الزهد
واخرجه ابن ابي حاتم في التفسير ورجاله موثقون الخ لم يسمه الكل
في حكومة قوله ابن عباس مقال وانظر ابن مخلد الراوي الحديث
في حكومة له غرايب وهذا الاثر شاذ وقد ثبت عن ابن عباس
من رواية سعيد بن جبير ومن رواية مجاهد وغيرهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم لا شك انه اخرجه سعيد بن جبير فيما اخرجه الطبراني وابن ابي
حاتم بسند صحيح ومجاهد وجماعة وجاء مرفوعا من لفظه صلى
الله عليه وسلم قال لا شك ولا شك اخرجوه من رواية سعيد
ونحوه عن جماعة من قتادة قال وكرهنا في كمط لطفا فذكره
وسنده صحيح انتهى قوله باسناد جيد وقال الزركشي في
حواشي ابن الصلاح وقع في عبارة بعضهم كالترمذي في الخمس
جامعه الجيد وارادة الصحيح انتهى قوله عوذ في زيد بهما الزاي
سعوذا خرة لا ذكر قال الحافظ ما سماه شاكا بل لو لبيد الحنفي
اخي بهم كنا في لتلك الشمال الحافظ ولا تقرع سنك سن كل لمة
وعينا الم اخره كان قوله فان كنت في شك الخ في الكشاف
انا بيل كيف قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان كنت في شك
الاية مع قوله فلا تكونن من الممترين في شك منه مريب قلت سبب فرق
عظيم بين قوله وان لفي شك منه مريب بايثات الشك لهم على
سبيل التاكيد والتحقيق وبين قوله فان كنت في شك بحمل الشرط
والشك كانه قيل فان وقع لك شك شك لا وجعل الشيطان عيالا

منه

منه فقه فيها والغرض منه وصف الاخبار بالرسوخ في العلم لعصمة الرسول
الله الى الرسول صلى الله عليه وسلم الا صدق رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالشك اعني قوله الروايا زي بعم الواو المهملة بفتح الزاي
المحجة سينما او ساكنة وبعد الزاي الموحدة ثم راء مهملة بعدها الالف
قوله معقول اي اعف اوثاك عنوكا قوله وهذا ابو بيد ساكنا
بعض الاية الى وسبب ذلك ان الشيطان يقول لمن يريس من اخوانه
فيكمل عليه بالوسوسة لحجزه من اخوانه اساس بيت ورعليه فلا يتمه
ثم على الوسوسة بل يأتيهم من حيث شاء ويتلاعب بهم كيف اراد انتهى

باب ما يقرأ على المصروع والملدوغ

بالغين المعجمة وسبق في اذكار الصباح والمساء الفرق بين اللدغ بالذال
المعجمة والعين المهملة واللدغ بالذال المهملة فالغين المعجمة
قوله وروينا في صحيح البخاري وسلم ولذا رواه الاربعة وفي
رواية للترمذي فيتراءت عليه احد الله سبع مرات كذا في التلاوة
وزاد الحافظ ولو قيل اخرجه الامام احمد مختصرا وكذا رواه مسلم
وفي هذه الرواية زيادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اهل بريقة باهل فقد اهل بريقة حق قوله لا ينبغي شيء
استشفى قوله ان سيد الحي وفي رواية البخاري ان سيد
الحي سليم من اسماء الاسد ويقال اللديغ سليم تفاؤلا بالسلامة
وقيل سمي سليما لانه انتهى قوله فلما قدمنا نعمهم بنو ابو سعيد
اي لا ادري معناه رجعنا لوقيته وكشف الشكل لابن الجوزي
رقيت بكسر القاف اذا صعدت وتنهما لوقيته قوله جعل
بغنم الفا وكسر ما وسبق بيان ذلك العلماء الفقهاء لا تشتغل ما تشبث
قوله وبهذا الحديث رب العالمين المراد جميع الناس وجاحة
معصرحا في رواية في الصحيحين قال لجعل رجل يعوذ بام القرآن
قوله نشط بكذا وقع في الرواية واكثر اللغة على ان نشط
وانشط بمعنى حل وترجاني بعم الجيم الجمات نشط بمعنى حل وهو
المراد بهذا الحديث وذكره ابن الجوزي قوله وما يدريك انها رقية
نعرف كانه اصم اسمه او اصرو لو يعلم سماه فيه مسائل
الاولى فيه التصريح بان الفاتحة رقية ويستحب ان يرقى بها
على اللدغ ونحوه من اصحاب العلماء وفقهه علماء القاموس
عاصي في ذلك وحكم الرقية ايضا ان لا ينهى عن ملاءة الكفار او
بما ترقى المجهولة او الشيء بغير العربية او ما لا يعرف معناها
فيها الممنوعة لاحتمال ان معناها كفر او قريب منه اما الرقي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بآيات الكتاب العزيز والاذكار المروية فلا يرى فيها بل هو سنة
ويجمع بين احاديث ذكر الرقى واحاديث عليها وبهم من قال بي
الجمع بين ذلك انا المدح في ترك الرقى للافضلية وبيان الجواز ولا
في فعل الرقى والاذن فيها لبيان الجواز مع ان تركها افضل وليس
قال ابن عبد البر عن بعضهم قال الجمع والخيار الاول وقد
يقولوا الاحاديث على جواز الرقى بالايات واذكار الله تعالى قال
الاسلام المازري جميع الرقى جايزة اذا كانت بكتاب الله تعالى
او بذكره وسمى فيها واذا كانت باللغة العجمية او بما لا يدري معناه
ولم يرد من طريق صحيح فلا زال يكون فيه كفر واختلف في رقية
اهل الكتاب فجوزها الصديق رضي الله عنه وكرهها مالك وجوز
ان يكون ما يدل به ثم شرعها الرقية مع ما ذكر لا يعتبر
الرقية تؤثر بذاتها بل بتقدير الله سبحانه المسلم الكاتبة
قوله اصبتم فيه دليل على جواز اخذ الاجرة على الرقية بما في الكتاب
والذكر ايضا خلافا لابي حنيفة فيها وكذا الاجرة على تعليم القرآن
وهو مذهب مالك والشافعي واحمد واخرين من السلف وفي بعدهم
ومنعها ابو حنيفة في تعليم القرآن واجازها في الرقية انتهى
قوله اشتروا هذه القسمة من باب المروات والتبرعات وتواصلا
الاصحاب والزمان والاقتصاد لشاه ملكا لرافي مختص به
لا حق للسائر فيها عند الكتابة فيها سهم بترقاد وجود او مزوة
الرابعة قوله واضربوا في معكم بسهم اي اجعلوا لي سهما تطيبا لقلوبهم
وبالغة في تقريبهم انه حلال لا شبهة فيه وقد يعلم ذلك في
حديث الحب وفي حديث ابي قتادة في قصة ابو حنيفة ابو محمد
من شرح مسلم الحمد لله تعالى قوله ما قوله ثلاثين شاة
قال الحافظ بعد تخريجه عن ابي سعيد الخدري قال بعثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية ثلاثين راكبا فنزلنا بقوم
من العرب لنضيفوا نزولنا ليلا فسألناهم ان يضيفونا فابوا
فلدغ سيدهم فاتونا فقالوا فيكم احد يرقي من العقرب قال فقلت
نعم ولكن لا افعل حتى تعطونا غنما فابوا فاذا اطلق لنا ثلاثين شاة
فجعلت اقرأ عليه بفاتحة الكتاب واجمع بزاقي
الذي يبرق حتى برأ وفي رواية فنزلت عليه احد بضع مرات
فبرأ فقبضنا الغنم فعرض في انفسنا منها فقلنا حتى نأتي النبي
صلى الله عليه وسلم فنذكر ذلك له فقال اي علمت انها رقية
اقسموا واضربوا في معكم بسهم اخرجه الترمذي والنسائي وابن
ماجة وروى ايضا فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك له فقال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا فمررت فيه فانتهينا

على

على قرية فاستطعمناهم فابوا ان يطعمونا فابى رجل منا ان
يضيفنا العرب فيهم فقال اصرمتي قلنا وما ذلك قال الرقية
بيوت ما نطلعت نعم فرقيته بفاتحة الكتاب اردد ما عليه
مرارا حتى عوفي فبعث الينا بالنزل وبعث الينا الشاة فاكلنا الطعام
وابوا ان ياكلوا الغنم حتى اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبرناه فقال وما يدريك انها رقية كلوا واطعموا من الغنم اسهم قوله ورويناه في
كتاب ابن السني اورده في الكلم والحمص من حديث ابي ابن كعب
رضي الله عنه قال اشتد بك وابن ماجة بنحوه قال الحاكم صحيح
على شرط الشيخين ورواه احمد وليس فيه قوله واستن من رسول
الابل قال الحافظ بعد تخريجه من حديث ابي الرحمن الرحيم وترك ما بعد
قال الحافظ بعد تخريجه من حديث ابي سعيد الخدري ابن ابي من
ابي سعيد الموصلي ثنا خيثمة بن ابي الرائي وسكون المهملة واسمه
زكريا ابن يحيى قال حدثنا صالح ابن مرحوم ثنا الوحيان الكلبي
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن رجل من اصحاب رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم فذكر الحديث والوحيان بفتح الجيم والموحدة الخفيفة
واخره موحدة واسمه يحيى بن ابي عبيد بفتح المهملة وتشديد
التحتية وبالضعيف ومدلس وصالح الراوي فيه فقال وقد
حولف عن شعبة في سنده فان طائفة ارسلوها في بعض الحديث لم
يذكروا اسمه ولا كنيته وبين غيره خلاف ذلك فرسات سندا يتهي
الى عبيدة ابن سليمان ثنا الوحيان عن عبيدة الرحمن بن ابي ليلى
عن ابيه ابي ليلى رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي
صلى الله عليه وسلم اذ جاءه اعرابي فقال ان لي اخا وجعا
فذكر الحديث نحوه وزاد بعد قوله والعود ثم ابرأ فقام الاعرابي
وقد سر ليس به باس ووقع في رواية واول ما بيت من لعبة
واية من رسول الله واحد وقال فيه وابيتين من خاتمتها
واية من القرآن قال فحسبناه شفاء الله واية من الاذان واية
من الوسيلة ومن يرفع الله واية في سؤال قال الحافظ فبين
عبيدة ابن سليمان وهو حافظ متقن على تخريجه حديثه في الصحيح
ان صحابي الحديث هو ابو ليلى والد عبد الرحمن وتابعه محمد ابن
مسروق عن الوحيان اخرجه الطبراني في كتاب الدعاء فما تعلق بهذا
ثنا العبيدي في قوله عن ابيه في الرواية الاولى الى رواية ابي ليلى يعود
لعبد الرحمن ثلث بلا مرقوة عن رجل ما ماده الحافظ لا يعود
الضمير منه للرجل الذي لم يسم متفق الروايات لكن يستفاد
الرجل الذي لم يسم من الرواية الثانية وكانه من ابي ليلى ابي جبان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ادهم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف وسماه اخرى قال وقد ظهر من رواية
اخرى انه اسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف البخاري اختلف في اسمه
فقيل بشار بن عمرو وقيل بن عمرو بن حرملة الاسلمي وقيل اوس بن حرملة وقيل
بلال بن بلال الانصاري وسمي بعد النبي صلى الله عليه وسلم
وعبد الله بن عمر وما بعدهما من الشاهد ثم انتقل الى الكوفة وله بها
دار وهو من ولد سعد بن عبد الله على جميع مشاهده صلى الله عليه وسلم
جاء رجل في رواية ابي هريرة اعرابي واربع آيات من اول سورة
قل هو الله احد وانه تعالى جواد ربنا بيان دلالة من
سورة الجن وخر بيت ولا يخرج الى انه تعالى واحد اقوله وآية
من سورة الانعام وآية من سورة المؤمنين قال في السلاح والحصن
بعد حديث ابي واخر سورة المؤمنين سبحان الله لكل الحق شيء وما سره
بل صورة انه في اخر السورة وقضية سابقا على الله والله اعلم
وقل اربعا من اول الصافات قال في الحصن الى الاذب
والعود شيء كبير اقول وتنبيه وقال اهل اللغة اي نقله
في السلاح فحمل الله وروى عن شعر وروينا في سنن ابي داود باسناد
صحيح قال الحافظ بعد تخريجه من حديث حسن اخرجه ابو داود
وابن حبان والحاكم وروينا في كتاب ابن السني عن ابي ذر وسند
زيادة في مسند ابن وهب احمد رواته ثقات من عند اهل الخير لهم
عن ابي هريرة من دوا الاوفية اكوا لبا في سنن اخرجه احمد وابو
داود والنسائي في الكبرى قال الروذ في دعائه والحاكم من طريق بينهما
الحافظ في التخريج خارجة ابن الصلت خارجة ابن قاهل
موتك بالشام من الخروج والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون
اللام اخره مثناة فوقية وهو ابن امية بضم الهمزة وسكون الميم
ابن الحجر قال في السلاح وهو بتي قال الحافظ ابن حجر في
التقريب انه ثقة من كبار التابعين محمون الجنون
وقال الشعر وبيت القوي في الاعضاء ثم ارحم وتتجه صاحب
السلاح والحصن عن بلا زوجة سابيات للعشوة واورد وانه بلا
الجن واورده صاحب السلاح حديث حديث ابي لسابق وتابعه
قال علماؤنا ما يدل على ان المراد من المجنون في هذا العشوة وتبويه
انه ورد في الحديث الاتي عند ابن السني او انما المراد بالعشوة في الزوجة
المجنون بانواعه وفي النهاية العشوة من كان تخيل لهم مختلط
الكلام ناسد الذي يدل لانه لا يضرب ولا يشتم ما مجنون والمجنون
كلامه ويقبل العذر فكل مستوى كلامه وانعالم لانا ورد المجنون
عشوة والعشوة من يستوي ذلك منه ويقبل المجنون من يفعل

لا في

لا في تصدع ظهورا النساء نعت له في الحوز بلا الاهلا اي
بلا ثلث الاهلا كما بينته الرواية المذكورة بعده مرتبة
بهم الرو عندوة بهم اولها اي كرة وضباحا وعشية
اي غدا وعشا اي في وقتين من ثلاثة ايام والمراد طول المقام
ثلاثة ايام وليا لها فالمراد بالعشية اول الليل وقوله غدوة
وعشية بيان للمراد بالبوم والليلة اي بعض كل منهما
اجمع
براق الا التبرك بالمكان ثم انتقل عليه اي يقصد حبيبه
ولا يعلم خواتيمه لك للتداوي او المعنى انتقل براق على الارض تغير
للحين جعلا بعض الجيم اسم معبود وروا الصدر بالجعبا لتيم
يقال جعلت كذا جعلا وجعلا وجعلا الاجرة على الشيء بعلا وتوكد
كذا في النهاية وقد ورد عند ابي داود وابن حبان قال فاعطوني
مائة شاة فقلت لا اي لا اخذه على اي هذا الجعل ولكن
ثلاثة بكسر العين المهملة وثلث لاخذه فان بعد ما بدا في
السلاح محمد بن الصلت وبالها الثلاثين وفي اسد الغابة
هو خارجة ابن الصلت وذكر في لا ان اسمه العلاء وابن السكن
سابق سليط قال واسمه كعب ابن عمار بن يربوع التميمي ذكره
ابن شاهين وقال قال ابو حبيبة اخبرت باسمه عن عبد
الله بن سلام وقال السمعاني خارجة ابن الصلت بن عمار
ابن الدبيني يجيء السلمي قال ويقال عمار وحكاه ايضا عن
ابي حبيبة عن ابي عبيدة ان اسم خارجة عبد الله ابن عمار بن
عمرو بن عبيد بن ثعلبة بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن
عمرو بن عبيد بن ثعلبة بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن
رقاش البدري في ابن عمار بن الصلت بن عمار بن عبد الله بن عمرو بن عبيد
والله اعلم انتهى كلامه ابن السكن اخرجه من طريق ابي موسى الحديثي
عن عبد الله بن مسعود اخرجه الثعلبي كما سبق في باب ما يقال
في الساعة والصلاح وفي كتاب الدعاء لابي نعيم الاصبهاني قال
ابن الثعلبي وقال ابو يعلى عن ابن مسعود وقال الحافظ بعد
تخريجه من حديث ابن قريب اخرجه ابن السني عن ابي يعلى الموصلي
بالجودية الحيان وهجرم وروينا في صحيح البخاري
قال العزوا اصحابنا لسنا لا ربعة ولفظ ابي داود والترمذي
والنسائي الهيز كان ولفظ البخاري وابن ماجة امور بكلمات الله
التامات من شر ما خلق ثم قرأ هيز كان في البخاري واخرجه احمد ومسلم
البخاري في احاديث الانبياء بزيادة اوردها بالفظ الذي ذكره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لعنه في السلام وقد اختصر المزي في الاطراف على ان البخاري في صحيحه
اخرجه عنه بسنده اعلم ... اخبره كما اخبر بيان للجملة المعهودة بما الدال
عليها بقوله يجوز الحسن والحسين ومعنى اخبره كما اخبر فظهر
بكلمات الله التامات قال الزوزني يعني الجملة في الحسن قوله
تنبع على لا يجوز من الكلام اسما كان او فعلا او حرفا وتقع على الانسان
المسؤول وعلى الحيوان المسؤول والكلمات ما يتكلم به على سبيل
الله الحسنى وكلمته التوحيد ان الاستعاذة انما تكون بها ومعنى
بالتامة مخلوقا عن التناقض والعوارض بخلاف كلمات الناس فانهم
ممتنعون في كلامهم على حسب مقاديرهم في العلم والحكمة والتناقض
القول لا يتم واحدا لا وقد يوجد قوله اخر اما في معنى او في
معناه كثيرة تبرأ احدهم قد يتكلم من معارضته او خطأ او نسيان
او العجز عن تحقيق الذي يراد او مظنة التناقض بل هي مستثنى بها انها
كلمات مخلوقة تكلم بها مخلوق مستنبرة الى الادوات والمخارج
وبعده بنقيصة لا يتركه بها كلام مخلوق وكلمات الله تعالى
من هذه التواريخ التي لا يحصيها ينتهي ولا يعتريها اختلال واضح
الامام احمد بها على انه يلزم خلق القرآن فقال لو كانت
كلمات الله مخلوقة لم يعذ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ لا يجوز الاستعاذة بمخلوق واضح لهما يقول التامة فقال
ما من مخلوق الا وفيه نقص وقيل المراد بكلماته معلومات
كل بيت من سمات النقص لانها انما تنتج على قوانين الحكمة والاتقان
الناشئة من علم العلم وتمام الارادة والقدرة الشاملة على كل
ممكن فلا يعتريها نقص ولا يطرقها اختلال وخلف ... لا يطاق
اي يحيي او اسي ... وما من دابة تشد بها لهم كلاذابة فانهم
يقتلون في الحرم وانما ما الحيوان لا يقتل ما العقرب والفواسق
لهذا الشارة وقد تطلق الشارة على كل ما يدب على الارض
مطلقا كالحشرات ومنه ابو ذر يكون حرام رائك وكل الطيبي في الشارة
وما كل عين لامة ستكديه الم ايضا اي ما رقيه الشر
العيون من لمه اذا اصابه او يكون يحيي سلة اي منزلة قال
الطيبي قال في الصحاح العين اللامة هي التي تصيب سوء والالم
طرف من الجنون ولامة اي ذات لم واصلها من الم بالشيء اذا لزمه
به وقيل لامة لازمة وقاع بها ثقة والاصل ملمومة لانسان عمل الم
اتبعني وفي لمة من الم الشيء يلم من كل شيء والمراد شعر الرأس ومنه
نزل لم والمراد العين اللامة المصيبة سوء وهي كل ساحر من
قرع وسوء اللمة اتبعني وفي الرواية خرج الشكاء فقيل يرمه
اصابته العين ان الشفاء انظر الى شيء واستحسنه وقد يرجع الى الله
وابي

وابي رؤية صنعه فلم يحدث الله في المنظور اليه صلة بحالة نظره
على غفلة ابتلاء لعباده ليقول الحق انه من عند الله وغيره من
غيره انتهى ... ان اسما اراد الجمال الاعلى وهو ابراهيم عليه
السلام وفي قوله كان يعوذ بها الى قوله اشارة الى ان الحسن والحسين
رضي الله عنهما منبع ذرية محمد صلى الله عليه وسلم كما كان اسمعيل
واسحاق معدن ذرية ابراهيم صلى الله عليه وسلم وقد تكلمت
على ما يتعلق بسيدنا اسمعيل من لغة بابل وما اسمه من
اللغات وغير ذلك من الفوائد في كتاب يهود ورد الاباطيل دينا
بخلق نزعوم وسيأتي العباس من الفوائد ... وقد تبع
الفوائد الى ما لم يكن من ذوات الصور والاعم اطلاق اسم الذات
الجسم الذي لا يقبل الانقسام والتصور تسمى على الاطلاق سامة
وعلى الشيء سامة ... ومنه حديث العباس من قرة الاضرع
بوطن مرحبا يخرج في الصحيحين رواية في سبب نزول قوله
تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه كذا في الخزينة
الى انظر ... ما يقال على الخارج من جراحة
بكسر الجيم ايضا كالى الصحاح وفيه ايضا جرحه جرحا والاسم
الجرح بالضم والجمع جروح ولم يقولوا اجراح الا ما جاء في الشعر انتهى
ويجوز ان يقرأ في الترجمة بضم الجيم وتخفيف الراء والجيم
من اخره ويكون عطف البيرة عليه كما لعطف التفسيري فيرا في
لم ارة في شيء من نسخ والبيرة نسخة الموحدة واسكان المثلثة
وبجوبها كالتنبيه ... ولا تاب حرث ما يثبته
اي مؤمنوا كان اذا شكى الانسان الشيء منه الى فاطمة
ورد في كتاب ابن نسبي اي قال كما فطر بعد تحريمه من
طريق الامام احمد بن حنبل وغيره بسنده الى ام سلمة بنت ابي
ابي بكر عن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعض
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه دخل عليها فتاة من بني
ذرية قالت فلم ترها فرأيتها على بيرة بين اصابع رجله
وفي رواية لبعض رواته بين اصبعين من اصابع رجليه ثم قال
اللهم سلمي كبير وكبر الصغير وفي رواية سلمي الصغير ومعنى
الكبير ظنا ما عني فظهرت حديث صحيح اخرجه الشافعي في
الموطأ والنسائي واخرجه الحاكم وقال صحيح الاسناد وهو كما قال
فان رواته من اجداد في سنته من رواة الصحيحين الا مريم
بنت ابي ابي بكر عن عمر بن حسان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد اختلف في صحبتها وانوثها وما ثبت من كبار الصحابة وابنها
محمد روية واشار الحاكم الى ان زوجة البهمة زينب بنت جحش

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واخرجه ابن السني وخالف فيه اسحاق الترمذي وابن قانع الائمة على
خلاف الرابية والعلل انه روى له في سننه وهم فانه قال ثبت ابي
كثير وهب من عمرو وقول الشيخ عن الجرح من كتاب النسائي مع تقدمه
وعلوه في كتاب ابن السني مع تساهله وتنزله انتهى قوله البرة
الحرة قال في التقريب نقلا عن الصحاح البرة والبرة جراح صغار
واحدة بائرة وبرة بئر اي كثير بئير بئرا وبئر وجه
بالكسر وابن بئرات نعات وقال صاحب المحكم البرة والبرة جراح
صغار وقيل جمع به الوجه يبئر بئرا وبئر وجهه بئرا وبئر
بئرا قال الازهري البرة ثل الجدري يبقى على الوجه وغيره
من بدن الانسان واحدة بائرة انتهى قوله خرج نعم الحجة
التدليس للعلة اخره جيم وهو الترجمة في الحسن وكذا في
ان يقول مثلا وجوه صحيح كما هو في التقريب لكن في الجرب
الجزب بالضم البرة واحدة بثرة خراجه وقيل هو كل ساجح على الجلد
من دمل ونحوه انتهى وبه يتضح قوله مثلا الصغار والله اعلم

كتاب

اذكار المرض والموت وما تعلق بهما

ما يقوله من يتولى امر الميت من غسل وكفن وصلاة وادخال قبر وغير ذلك
مما يأتي بيانه ان شاء الله تعالى قوله والنسائي قلت وزاد
في روايته فانه لا يبقى كثير الا قلله ولا قليل الا كثره اي كثير
من الاعمال الا قلله ولا قليل من العمل الا كثره او من العيش الا كثره
قوله وغيرهما اي الجامع الصغير كرمي ذكرهما ام الدارات رواه
الترمذي والنسائي وابن ماجة وابو نعيم في الحلية والحاكم في
المستدرك والبيهقي في الشعب من حديث كثير ذكرهما ام
الدارات لا يكون في بيتي الا قلله ولا في قليل الا اجزاه ورواه
البيهقي في الشعب وابن حبان عن ابي هريرة بلفظ اكثروا من
ذكر هادم اللذات بانه لم يذكره احد من ضيق العيش الا
وسعه عليه ولا ذكره في سعة الا ضيقها عليه ورواه الطبراني
بهذا اللفظ عن انس وفي الشفاء اكثروا ذكر هادم اللذات الموت
رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة وشرح علي وكل العاني
اي يحدث بحيي وقال ابن حجر الموت بالحركات يشدد بمواد
اي ومعنى بيان ابدل من هادم انتهى وقال الحافظ
الحديث حسن وله طرق الحديث كلها فيه كلام وذكره

الم علي محمد ابن عمر وابن علقمة وليس بشرط الصحيح او انفرد
بنفي قول الشيخ الا بنفيه الصحيحة على مريد نفوس وبينه وما
يصحها انه جبانه ابن الحكم الذي علي كرمته اي شبيه بالصحيحة
الصحيحة او اعلى طريق من يفضل من الصحيح والحسن كالشيخ يحيى
بن الاثر الا ذهب الحسن وانه لما توبع جاز ومعنى بالفتحة
وبسالم شاهد ومن قرن الترمذي مسلما حسن فقط وقد قال في اسناد
مما في بريرة لا اعقل ان يكون اشارة الى مخالفة فقد قال الترمذي
في اثناء على ابي سعيد قلت وسيأتي ايضا فيه من انس
وابن عمر انتهى ثم اخرج الحافظ من كل طريق كل من الصحابة الذين
وتتبع على الجامع بيان من خرج الحديث من طريق كل منهم الا ابا الحافظ
ثم مرات كل منها ثلاث بعد تخريجه من حديث عمر بلفظ اكثروا من
ذكر هادم اللذات قلت يا رسول الله وما هادم اللذات قال
الموت قال ابو نعيم حديث غريب من حديث مالك تفرد به راويه
عنه جعفر ابن محمد بن الحسين عن عبد الملك بن بديل عن مالك
تفرد به عبد الملك وهو ضعيف وضعفه الخطيب في الرواية عن
مالك وقال ابو هشام الجزري وقال يحيى حدثنا بن وهب
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في المسجد ويعلم كون
ويحرضون فقال اكثروا من ذكر هادم اللذات هذا حديث حسن
اخرجه الترمذي وقال تفرد به موسى بن عقبة وقال
الطبراني وهو ثقة في كتاب العلل ان سأل اباه عنه عن حديث
رواه الحارث بن محمد ابن ابي بريرة بذكر هذا الحديث فقال ما اظن له
اصلا واما ابي بريرة صدوق لكنه وصفوه بسوء الحفظ فالحديث
وهو احد الائمة في القرآن والعلل باختام استكثره لرواية ضعيف
الحفظ عن مالك وتدليسه كما ترى فانه لا تفرد موسى بن عقبة
مستحيل لشهرته وقال بعد تخريج حديث ابن عمر ولفظه
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم عاشر عشرة فذكر حديثا
طويلا وفيه فقال نبي يا رسول الله اي المؤمنين افضل قال
احسنهم خلقا قال فاي المؤمنين اكيس قال اكثرهم للموت ذكرا
واحسنهم له استعدادا الحديث بطوله حديث حسن صحيح من جهة
طرقه والفتيا في تجارة والبزار في الحكم في المستدرك وابو نعيم
في الحلية والبيهقي في الزهد من طرقه اما حديث ابي سعيد
الذي اشار اليه الترمذي فاخرجه موصولا في اثناء حديث في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في فتنة القبر وفيه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلاة
فرأى ناسا يتكلمون فقال اما انكم لو اكثرتم ذكر هاذم اللذات
الموت لشغلكم عما ارى فاكثروا ذكر هاذم اللذات وهو عنده من
طريق عبيد الله بن ابي زياد الرصافي عن مطية عن ابي سعيد وعلية
والراوي عنه صدوقان انتهى ملخصا قوله هاذم اللذات
قال ابن الملقن في تحرير احاديث الشرح الكبير هو بالذال
المعجمة ليس الا قال ابن الاثير قال الجوهري الهاذم بالمعجمة القاطع
وكذا ذكر الشيخ في روضته في غزوة احد عند ذكر قتل وحشي حمزة
ان الرواية بالمعجمة واما المهملة فهنا ما المزيل للشيء من اصله
وليس مرادا هنا لكن في شرح المشكاة هاذم اللذات بالمعجمة
اي قاطعها زيادة المهملة اي مزيلها من اصلها وعلى هذا فهو استعارة
تبعية او مكنية شبه وجود اللذات بمزل لها بالموت
سبحان من قدر مدته مدة مباينة حتى لم يبق منه شيء
اشتق زيادة الطيبي ثم من الهمك فيها بالموت الهاذم لئلا تستمر
على الوجود انتهى فاشتغال بها ما يجب عليه من اقدام الى دار
القرار انتهى وقال الطاهر الاقبال بها ما يجب عليه من اقدام الى دار
سبحان من ذلك فقال لانه بالمهملة اتم وبالمعجمة ابلغ وقال
مبرك ثم الطيبي بالذال المهملة حيث قال شبه وجود اللذات
الخ وقال الشيخ ابن الحجر في شرح البخاري بالمهملة اي دافعها او مخربها
وبالمعجمة اي قاطعها واختاره جمع من شراح البخاري الذي لم يقع
الخطابي غيره وجعل الاول من غلط الرواة والله اعلم
يعني الموت بوعد الحياة ما شاء انه ان يكون حيا وقيل انه
قرض نفسه وما لقوله تعالى خلق الموت والحياة ورد بان المعنى
يكون ذا الحالة بيت رد احد اعمالنا من هذا الحديث فامثاله
انه يجب لكل احد من صحيح وغيره ذكر الموت بقلبه ولسانه
فرلا ينشئه ولا لاكل نفسه حتى يكون نصب عينيه فان
ذلك احرز عن المعصية وادعى الى الطاعة كما يدل عليه رواية
النسائي فانه لا يذكره كثير اي من اهل الاقبال ولا في قليل الا
كثره وزيادة ابن حبان فانه ما ذكره احد في ضيق اي التنفس في
من ضيق ما مر دبي او دنيوي الا وسعه اي لانه يوجب لنا
الخروج عن الدنيا ولو لنا نعلم انه مفارقة لها ولا ذكره في سعة
اي من الدنيا وغرورها الا ضيقها اي اوجب الاعراض عنها والتقلل
منها ابي كناية استحياء وال
اهل المريض وانا ريد عنه وجواب الشرط وفي نسخة السؤال
وروى ابي في صحيح البخاري اخر قال الحافظ بوطوف من

حديث

حديث اخرجه البخاري في الاستيذان وفي اواخر المغازي من طريق
عن عبد الله بن كعب ابن مالك ان عبد الله ابن عباس اخبره فذكره
وزاد بعد قوله يعود الله بارئا فقال البخاري ابن عباس اخبره فذكره
رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى من وجعه هذا وانه لا يرفع
رجع بني عبد المطلب عند الموت الحديث وفيه اشارة العباس
علي ان يسأل الخلافة واستدل علي منه ذكره الحافظ
الشكاة فيه ان العيادة اذا تضمنت تعارض تعليمه المريض
او استعلامه باستعمال دواء لمثل هذا من يعلمه وهذا
ان لم يصرح به اشتكى ظاهرا لحيا لان المريض اولى بالحجة ذلك
يسره انتهى اصبح بحمد الله اي بعزوت بحمده او ملتبسا
بحمده وشكره بارئا اسم فاعل من البرء خبر
البرء بحب ظهر او للتنبيه او بارئا من كل ما يجري المريض
من تلوث وغفلة وسيأتي في باب السياحة كلام نفيس في براء
المريض عما يوفيه عن الله تعالى وانه سيترتب على حمده وشكره
لم يجره على ذلك شدة ولا مشقة وبما يؤذن بحمية مرضه
او يقرب مما نيته قال ابن حجر ايضا وهذا وان لم يصرح به
اصحابنا لكنه واضح
وفي نسخة يقول ساقط الضمير ويقال ويقرأ عليه وسؤاله
من حاله روى ابي في صحيح البخاري الا قال الحافظ
بعد ذكره ابي قوله يفعل ذلك بلا شك سبق من لم في باب
ما يقول اذا اراد النوم وجاء هذا الحديث ونسبت للصحيح
العيا ولم يقع هذا اللفظ في صحيح مسلم ولا عند ابي في شيء من طرقه
وكان يفعل ذلك ثلاث مرات وقد قال اسوده بن سعيد من طريق
الليث من طريق الفضل ابن دكالة عن عائشة وبعد البخاري واصحاب
اخرجه الحافظ من فعل هذا السنن والاقطاع اذا ابرت لكان
اراد التخفيف بدل قوله كان اذا اوى الى فراشه وقال بدل سائر جسده
بدل قوله وما قبل عليه من جسده وجعل في يديه ثم نفث فيهما
ما يحمد جسده في الحديث واخرجه بلفظ اوى انتهى قلما
اشتكى اي من مرض يلازم ويقيد بالمتعدد بالمكون المتوتر وجعا
وفي رواية ابي معمرة في الصحيح ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي توفي فيه بالمعوذات فلما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذه الرواية مختصرا اخرجها البخاري في الطب ولبيت في مسلم وفيها
زيادة سنذكرها بعد انتهى ﴿ بالمعوذات قال في الرقاة ذكر
المعوذتين وقيل سميتا اي قرأتها على نفسه ونفث اليه على نفسه واراد
المعوذتين وكلاية سميتهما مثل قل ان يكاد وابي ثم كلمت على نفسه
او فاعلن اليه على التثنية مجازا ومن ذهب الى ان اقل الجماعة اثنان فلا يرد
عليه قال الطيبي اراد المعوذتين فيكون سببا على ما قال
الجمع باعتبار الايات وقال العقيلي يعني انهما قطعا وسمعا
واخلاصا على طريق التغليب وهو العقد ويقرؤا انكاقرؤا بهما
اسمرؤا في الطور فلا منع من الجمع وهو اولى ولا اصابة اخرى لاستراك
الاربعة في البداية بقل لكان الاولين مقرة الجمع وانتا الثاني
على الاخلاص والاخيرتين لحصول الدعاء وطلب الاخلاص نهتي
وفي رواية كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات قال
الحافظ هذه الرواية التي تفتق الشيخان على تمريحها فاخرجها
البخاري في فضائل القرآن ومسلم ومدارها الحديث عمرة عائشة
بالكل عن الزهري عن عروة عن عائشة ﴿ قيل للزهري يا ابا بكر قال
الحافظ لا اعلم يوم ان الزهري في الرواية الاخيرة وهي رواية
مالك لم يتفق عليها وليس كذلك انما هو في الرواية التي قبلها
وهي التي اسندها البخاري واخرجها في كتاب الطب عن معمر
انتهى ﴿ وفيها ابو عاصد كما قال الحافظ ما من ساعة
قال شيرك اعتقد البخاري قوله باذن ربنا وفي رواية له باذن
الله قال في الرقاة قد اختلف الحديث في طعن ابي مسلم فقط
﴿ الشيء بالعصب قال في الرقاة سنعمل اي لعصوا لعصب
في عنه جود للانسان اي في جسده ﴿ فترجمة موسى
القاضي وضعها ما يخرج من الانسان مثل الريح ونحوه
بالعين الواحدة بالسين ﴿ ورمية سفيان ابن عيينة رباعية
بالارض اي حتى يخلق بها شيء منها ﴿ باسم الله اي بترك به
ويجوز ان يكون متعلقا بقوله يتفل اي يحذف اللام كما في البيت
وفي الشكاة زيادة لامرك في قال صلى الله عليه وسلم باسم الله
لتشفى سقيما ﴿ تربة ارضنا اي بعده تربة ارضنا مزوجة
بريق بعضنا وبعد ايدل على انه كان يتفل عند الرقية قال
القرطبي فيه دلالة على جواز الرقى من كل ما لا يفهم ذلك امرا يعني
معلوم سببهما ووضع النبي صلى الله عليه وسلم سبابته بالارض
ووضعها عليها في بعض الاذن من بدنه فيدل على حساب ذلك
عند الرقي قال لم يقولوا الا بارضنا جملة الارض وقيل ارض المدينة

خاصة

خاصة لبركتها والاصح الاول ولا يمنعها بصابة انه صلى الله عليه وسلم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم ياخذ من ريق نفسه على ابي صبعه
السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه ريق نفسه بها على
الموضع الجرح او العليل ويقول بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا
في الرقاة قال الطيبي ريقة لفظ الهمزة الكلمات هالا لتسم قال
ان هذه تربة ارضنا اشارة الى فطرة آدم عليه الصلاة والسلام
وبريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق منها الانسان فكانه
يقول بسم الله الذي روح بهذه الكلمات ان كنا خلقت الاصل
الاول من طين ثم بدعت نسله من ماء مهين فبين عليك بالشفاء
من كان هذه شانه وتش بالعافية على من استوى في تلك حالة
وصانه وقال ﴿ النبي قد تشبهت الباحث الفقيه
على ان الريق له دخل في الصحة ويتبدل المزاج والتراب لوقع
تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع الاعلى الحرارات ولذا وكر
شير الباحث من انه سبحان سبحانه الباحث تراب ارضنا
عمر مع اصحاب مائة حتى اذا وردنا بعض ما اعتادوا جعل بنا
منه في بيتنا ثم ورب الناس بسم الله الناس من تعبير زاهد نعم
انا الرقى والتعاويذ انما تاثيرها بتقاعد العقول عن الوصول
الى كنهها انتهى قال الطيبي تربة ارضنا جر بدل الحذف
اي هذه والنبي بريقة متعلقة بمحذوف جزئان او حال
العامل فيها معنى الاشارة اي قال النبي صلى الله عليه وسلم
شرابا صنعه باسم الله هذه تربة ارضنا مخلوطة بريقة بعضنا
في اضافة تربة ارضنا وبريقة بعضنا تدل على الاختصاص وان
تلك التربة والريقة ملك واحدة منها تختص بكان تربتين بل بدي
نفس كريمة قدسية طاهرة عما لا وضار لعلمه صلى الله عليه
وسلم انتهى والاظهر ما سبق سنوا ذلك لكل ارض ولكل ريق كما سبق
سيانه بالتحقيق ﴿ لشفى سقيمنا قال الحافظ العقيلي
سقيمنا له على انها المجهول وسقيمنا بالرفع ونية ولم على
انها الفاعل مصدر وسقيمنا بالنصب على المفعولية اي الجملة
خبرية سبي دعائية معنى ﴿ باذن ربنا اي باذنه على
الممكنة سواء كان بسبب دواء او دعاء او غيره وبعده الجملة بما اجود
بها الفاعل كما سبق في كلام مبرك ﴿ ووضع سفيان الراوي
عن الحافظ على ان هذا وضع ونفع عند سفيان بلفظ ولفظه ونفث
سفيان عند رواية ابن ابي عمر ولفظه قال غير يقول بريقه باصبعه
فلما ثبت واضعه ابن حبان هذه في سفيان بها انتهى
وفي رواية عمر قال كما مطاوي رواية الفضل ابن صدقة عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سفيان ابن عيينة انتهى وقد رواه سفيان عن الزهري الحديث وقد
اخرجه الحاكم من طرق عن سعيد عن عروة عن عائشة ذكره وقال
حدثنا عبد ربه ابن سعيد عن عروة عن عائشة فذكره وقال
بعد تخريجه وابن ابي لعصحيحين وابي داود والنسائي وابن ماجه
وابن حبان واخرجه الحاكم في مستدركه انتهى وقال
في الرسالة ورواية الحلبي عنه الا انه يذكر ذريته بعضا فيكون
التقدير وسرعت اخرا ما لا اخرى انتهى وما ذكره تقدير محتمل
لا تقدير اعراب اذ الظاهر فيها لو او يحتمل ايضا يهو نظير لاصلاح في
وصنعته وقد يريد ذلك كما صرحوا به على صانع متذرون وصنعته
فكذا فيما نحن فيه فتامله وروينا في صحيحيهما الحاكم
قال قال لشكاة ورقاء لشاكي عبد الله بارئا يمسح بيده
اليمنى اي يمسح صلى الله عليه وسلم المريض بيده اليمنى ويقول
سبعا وذلك سنة قال اي عبد الله ذهب البأس ويقول رب
الناس اي يقول واعبارب بحذف حرف النداء اي يا رب الناس
الناس بالهمزة والهمزة وابدال الهمزة بينا انتهى
للسجع وقوله رب الناس قال الحافظ العسقلاني الناس يجوز
به للازدواج فان اصله الهمزة والناس النقب والشقة انتهى
وفي رواية انه شفا المرض اشف وانت الشافي لم يقل
انت المرض بالفاء قيل في قوله تعالى واذا مرضت فهو يشفين وما
لم يذكر الحديث العيني صنع العديث عبد العيني وقال
الذي مرضني يشفيني وفي رواية للبخاري اشف وانت اشفي
اشفه وانت الشافي قال الحافظ كذا لاكثر الرواة بالواو
ورواه بعضهم بحذفها مكت وقد بين الحافظ
ما اليه على الاذكار انه هذا الشفاء من طريق سفيان الثوري
حدثني عليا بن الاقمش عن مسلم ابن صبيح بالتصغير مسروق
عن عائشة فذكر الحديث وفيه اشف انت الشافي وقد اخرجه
الحافظ من طريق جرير ابن عبد الحميد عن منصور ابن المعتمر
عن ابي الضحى وهو مسلم ابن صبيح عن مسروق عن عائشة وفي روايته
وانت الشافي بزيادة الواو وقال الحافظ واخرجه
مسلم انتهى والعصر في قوله في رواية ابن عيينة اشفه للتعليل
وسببها السكت ومن هذا الجزء الصحيح يوخذ الملاق الشافي
عليه تعالى انه لا يكون لا يوم تعالى وعن كون اصله في الشفاء
واراه اطلاقا في الرقية لا وهيكل الاصلين خلافا لمختار
عبد الرحمن يقول اسما بوكيمية والله اعلم واستشكل الدعاء
للمريض بالشفاء انه كفارة للذنوب وثواب وجميع

بان

بانا لا عقاب فيه ولا ثواب والكفارة لحصولها ولا المرض
والصبر عليهما لا في يسير حسيا اما عجيل له ستصوره او حوص يسير
عجاب نبغ او دنيء ضرورة لا من بعض الله صلى الله عليه وسلم لا شفاء الا شفاؤك
هذا مذكور لقوله انت الشافي قال الحافظ قوله لا شفاء الا
شفاؤك بالرفع على انه بدل من موضع لا شفاء وقرئ في رواية للبخاري لا شافي
الا انت وفيه اشارة الى ان لا مانع من التداوي والتبرك لا يمنع
ان لم يصادف تقدير الله فقال الطيبي قوله لا شفاء الا شفاؤك
مدح بمدح اخر بليغ لقوله انت الشافي لان جزا الشفا اذا كان
معرفا باللام افاد الحصر لان تعريف الطبيب وتنكيره لا يجيء في
موضع التخصيص لقوله اشف والحاصل ان تعريف شفاء لا يفيد ترك
الطلب وقوله لا يغادر بالعين المهملة اي لا يترك وسقم بفتحتين
او بضم فسكون مرضا والتنكير فيه للتقليل قال
الحافظ قوله سقما سقمت بقوله اشف ويجوز ان يكون على انه حذف
منه اي اذهب سقما او مفعولا ثانيا لتضمنه ذهب به وفي حصول الشفا
من ذلك المرض فيحتمله مرضا اخر يقوله سبعا ثلاثا فان يبرؤ بالشفا
المطلق لا بالمطلق الشفا قال الطبري بعد ان ذكر حديث
عبد من لقيته الرقية الى الله تعالى في صحة الجسد فضل التعقد
واصح لم من توفيقه اليه في الاذكار كما انه صلى الله عليه وسلم
كان يعلمها الرقى بالشفا من الكلام فان قلت ما وجه
دعائه لمن دعا له بالشفا وقد ثبت عنه صلى الله عليه
وسلم الاخبار انه قال يوما لاصحابه من اصابكم منهم ولا تنبهم
قالوا نحن يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم اتحبون ان تكونوا
مثل الحمر الضالة وتبرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالوا بلى يا رسول الله قال فوالذي نفس ابي القاسم بيده ان الله
ليبتلي الموس وما يبتليه الا لكرامته والا لانه عنده منزلة
لا يبلغها شيء من عمله دون ان يبتليه من البلاء ما يبلغ بتلك
المنزلة فالجواب ان الله صلى الله عليه وسلم خاطب
اصحابه بذلك واراد تعليمهم كل قبل عمله وكيف اقترن في نفسه
الا شاهد فكره لان يختار لنفسه لتاريه ودوامه باجرا
فيه محن ولا متطهرين الا ناس فلا تعاد بين الاخبار والله اعلم
وفي رواية كان يرقي بعض الصحابة والنسائي كما اشاره في السلام
وفي الحجر واخرجه ابن حبان واخرجه الحافظ من طريق حزي عن
عائشة قال وفيه زيادة انه صلى الله عليه وسلم قال لا ارتبك

برقية حاني بها جبريل عليه السلام لا باسم الله لا باس شفه ربه الناس
اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك وقد ذكر مخرجه من اصحاب
الكتب المشهورة لا باس لا باي لا بأس به حديث اسن
الخلاء الذي في الحديث قبله يجري فيه فاكتفى به الكفاية الله اعلم
واشف سكوا لمرة للوصل لحذف في الدرج فيه وفيما قبله
يغاره بالعين الحجة والناس اي بالهمز والاصوبي
لم يتركه للازدواج في صحيح مسلم قال في السلاح رواة
الحافة الا الثعالبي لفظه وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته
من شر ما اجد واحاذر زاد ابو داود والترمذي والنسائي قال فقلت
ذلك فاذهبه الله عني ما كان بي فلم ازل امره اهلي وغيرهم واخرجه
مالك في الموطا ولفظه اكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من
عثمان وبي وجع قد كان يشتكي قال فقال في سبع بسم الله سبع
مرات وقل اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد قال فقلت
ذلك فاذهبه الله ما كان بي فلم ازل امره اهلي وغيرهم واخرجه
الترمذي بمعنى حديث اسن ولفظه فضع يدك حيث تشتكي ثم قل
بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد من وجعي هذا
ثم ارفع يدك ثم اعد ذلك وترا اشهد به بعد الا اللفظ عند مسلم
باسم الله ثلاث مرات وقل سبع مرات اعوذ بالله من شر ما اجد وقدرته
من شر ما احذر واحاذر زاد ابو داود بالله وقدرته وذكره مالك
في الموطا كما باسقاط قوله واحاذر ورواه ابن السني بتسمية لذلك
في مصنفه كما في الحصن لكن في المشكاة عزا الحديث الى اللفظ الذي
في الاذكار الى مسلم قال في المرقاة بعد لا ضير ورواه الاربعة
اي ولعله روى اللفظين عند الحافظ وقال الحافظ بعد
تخريجه باللفظ المذكور وكره الم الا انه قال على الذي بالك
بزيادة ضيرا لمعجمة والباقي سواء ما لفظه هذا حديث صحيح رواه
مسلم والنسائي في الكبرى واخرجه ابن حبان ومالك في الموطا
ثم بدوا لشيخه ولا واحاذر زاد في اخره فنعلت فاذهب الله
عني ما كان ثم لم ازل امره اهلي وغيرهم واخرجه ابو داود والترمذي
والنسائي من طريق مالك واخرجه ابن السني وذكر عود
مالك انتهى ملخصا شكى الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخر خذ سنه ثلث شكاية ما لا نسان على سبيل الاخبار
بالواقع من غير صعود لا يتزايد بس يشتكي به رجا المرة دعايه
على الذي بالم بالتحتية وفي رواية الحافظ مرة واحدة ميز
المعنوي اي على الموضع الذي يوجعه بعزة الله اي
بعظمته وقوته ما اجد اي من الوجع واحاذر

اي

اي اعاني واحذر وهو مبالغة احذر قال الطيبي تعوذ من وجع
مؤذيه وما يتوقع حصوله في المستقبل من الحزن والخوف فان الحذر
هو الاحتراز عن مخوف وروينا في صحيح مسلم عن عبد الرحمن
بن زيد سعيد بن ابي وقاص رضي الله عنه زاد في احد طرق الحديث عنده
ان سعدا قال فاوعى الله ان يشفيني واتقوا الشجاج مالك
اخراج حديث سعد في الوصية من رواية عامر بن سعد عن ابيه
بدون بلاده الزيادة واخرجها البخاري من رواية عائشة بنت
سعد عن ابيها وفيه هذه الزيادة مختصرة قال فمسحها الله اشف
سعدا ولم يذكر ذكره الحافظ وروينا في سنن ابي داود
والترمذي قال في الحصن ورواه النسائي ابن السني الكبرى
كما قاله الحافظ في عمل اليوم والليلة كما نقله في المرقاة عن
ميرك قال ورواه ابن حبان والحاكم وابن ابي شيبة في مصنفه
كلهم من حديث ابن عباس وقال الحافظ بعد تخريجه الحديث
هذا حديث حسن اخرجه احمد والترمذي وقال حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث المنهال بن عمرو قلت فيه مقال
قال الكرماني في توضيحه الراوي عنه يزيد بن خالد الذماري
محتمل فيه وثقه احمد وابن معين وخالفه وصححه ابن
سعد والخزاعي وابن حبان واخرجه توسط ابن حجر وقال
لين الحديث ومع لينه بكيت حديثه قلت ولم ينفرد
به بعد بل رواه الحجاج ابن ارطاة عن المنهال اخرجه النسائي
والحجاج فيه مقال لكن بكيت حديثه في المتابعة وقد رواه
الاسمعي وبوبته عن شعبة عن شيخ اخر غير الذماري قال
كان محفوظا فالشجة فيه يشخان ثم اخرجها الحافظ من
طريقين عن سهل بن شعبة عن ميسرة ابن حبيب عن المنهال
ابن عمرو ذكر الحديث وقال في اوله من دخل على مريض فلم
اخذه الاشفاء الله اخرجه النسائي ورواه غيره ربه ابن
سعيد الانصاري احد الثقات عن المنهال العزادي السند
رجلا او رجلين وما له وسيأتي المتن فقال حدثني المنهال
عن سعيد بن جبير وزاد جبره عبد الله ابن الحارث عن ابن عباس
قال كان صلى الله عليه وسلم اذا عاد المريض جلس عند راسه
ثم قال اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك
ما غير ابن وجعه ذلك اخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان
وصححه فاما النسائي فوقع في روايته فاما المنهال بن عمرو
وسعيد بن جبير بدل ابي سعيد الخدري وفي بعضها عن
سعيد في رواية ما روى واما رواية ابن حبان الذي يغير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال المهلب من رواية خبر بي سعد لان جبير وبيع هذا
الاضطراب يتوقف في تصحيحه وقد سبق الى ذلك ابن حبان
كما ذكرت واكثر انتهى ملخصا ... لم يحضره اجله اي انتهى
عمره ... العظيم اي في ذاته وصفاته ... والحرج
العصم بدلا وبيانا ولا تخصص ... بالتشريف والتكريم والتعظيم بالجر
على انه صفة الرب ... ان يشفيك مفعول ثاني
الاعطاء الله اشفنا من شرطية العامة ونكاته قال
ساقا واحدة ويضاف قال كذا الاعطاء الله ... وكل المرض
والحرج ساقيا وينبغي على شرط لا يدرس ... الذاني الحرز
وفي حاشية سنن ابي داود للسيوطي وقول الاس تحريض الرواة
فانه ليس بمحل دعوى لانها لانه عند في دعواه ... تشرط لا تقول
سمعاني لا اكرمته وكان ذلك من ربيع ابن صبيح الراوي عن
سعيد فقد رواه ابو نعيم في حلية الاولياء والكشاف من طريق
محمد ابن جعفر عن شعبة بلفظ ساس تسلم يعود مريضا لم يحضر
اجله فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم
ان يشفيك الا عوفي ربيعة محل مقول لا انتهى وا ... صحت
الرواية بالامع من الشرطية فيكون ... تنبيه ما اشار اليه في
الحرز ... يشفيك اي قال تعالى وا ... ثوبتين
وبه على ابيا الاولى لكان الاساس ... اشفى وان
كان ابا التمام لا يتبعه ... ركت هو ابيا التي هي لا ... الفعل لان
تحيها لا يعني على ستدري في ... وجود ... ومواث
وما ابيا لغة ناورة لا يخرج ... الكلام الا ... الحاجات
الضرورية ذلك والله اعلم ... وروى في سنن ابي داود وروى
هذا الذكر من حديث ابن عمر ... ابن حبان والحاكم في
مستدركه كما في الحصن وقال الحافظ بعد تخريج الحديث
هذا حديث حسن ... بيسكا سيأتي منبعه في الاصل وهو
صادقت عليه ... في المصابيح شرح المصابيح للعزري
هو فرع غير مجزوم انتهى وقال المظهري مجزوم في جوابا ... لا
ويجوز ان يكون رفعا ... تقديره اللهم اشفه عندك فانه بيدك
لك عدوا اي يخرج في سبيلك ... وبه اخره قال
في المصابيح ... النهاية يقال نكيت العدو اي نكاية
فانا ناكث اذا اكثرت فيهم الجرح والقتل فوهنوا لذلك وقد ... لغة
ونكاية نكاح المرة ... اي اقتربتها انتهى قال
في الحرز ولا يخفى ان ... قول صاحب النهاية ... ان
نكاية العدو ... بمعتبر الصد بالوجهين والمهزوم
منحيثا ... في نسائق ... صحيح اذا تقول انتهى

العبرة

العبرة والاصول الصحيحة المعتمدة على كتابتها بالالف ومنطقه
بالهمزة على حالة في ربعه وجزوه فكوان من ثلاثي النسائي
فاذكره صاحب النهاية لكان يكتب بالالف ... في النهاية ذكر
في النهاية العدو في النكاية ... وجرح في النهاية العدو
بينهم وما صلة لكتاب والحديث ... الرمز ورفعه اقوى لقوله
ويشفي في رواية ابي شيبة ... قال الطيبي وتبعه
ميرك جاء باثبات الياء ... وهو ... الحرز ... لرفع
المعطوف ... المعطوف عليه ... من قول صاحب الحرز
وعلى ... الحرز ... على قراءة من يقرأ ربيه
صلاة في رواية النسائي ... قال ... في الصلاة
اي ... الصلاة ... في صلاة ... وبعد ... ساعة
قال الطيبي ... النهاية ... الاول
كرج في ... العتاب ... سعيد ... ابي
الثواب ... اسأل الله ... في الرقاة ... المقصود ... من
اشكاية ... ولم ... الكوثر ... الحجرة
والعتاب ... العظيم ... الكوثر ... انتهى
لم ... بودا ... سلامة ... سعيد
سعيد ... واحد ... مختلف ... ولم يترك ... وقد تفرد
بهذا الحديث انتهى ... وروى في كتاب ... الحرز
بهذا ... اللهم اشفه ... اللهم فانه رواه ... الحاكم
وابن حبان ... على ... الشيخين ... صحيح ... الحديث صحيح على شرط
الشيخين ... الحديث ... على ... الحافظ ... اشفه
اللهم فانه ... النسائي ... اعنه ... الحرز ... النسائي
سائبي ... بنت ... موتى ... الحرز ... الحافظ
بعد ... الحديث ... هذا حديث صحيح ... الامام ... الترمذي
والنسائي في الكبرى ... الحاكم وابن حبان ... الترمذي حديث
حسن صحيح ... من رواية ... عبد الله ... بكسر اللام ... ابي
ابي ... الحديث ... على ... الله عنه ... وهو
صدوق ... البخاري في ... وقال ... على ... به
ونقل ... شعبة ... قرة ... انه ... في ... يتوب ... يتكر
كان ... اعتاد ... على ... شعبة ... وهو
قيل ... لا ... العلم ... الله تعالى انتهى
وروى في كتاب الترمذي ... قال في ... الحرز ... الله
رواه النسائي ... الحاكم ... وابن ... وصححها ... في
رواية النسائي ... في ... وحده ... قال لا اله الا الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له لا اله الا الله لا شريك
له لا اله الا الله له الملك وله الحمد لا اله الا الله ولا حول ولا قوة الا بالله
يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير من قالهن في يوم او ليلة
او غيرهما ثلاث مرات في يده كذا كتبهن او تكتب الليلة او يوم كذا كتبهن مغفورا له
ذنبه الذي وقال الحافظ بعد تخريجه الحديث بنحوه باسناده ثم هذا
حديث حسن اخرجه النسائي في الكبرى وابن ماجة ونقله ابن حزم
والحاكم ولم يزد في النسائي بالتعديد ولم يصرح برفعه واخرجه ابن
حبان الى قوله ثلاث مرات لا اله الا الله له الملك وله الحمد
في الحديث الحمد لله ثلاث مرات بترك واحدة لكن لا ترك فيها وعدم ابدالها بها
ولذا لم يقل لا اله الا الله له الملك وله الحمد الى قوله ثلاث مرات
وهو على كل شيء قدير بتغيير شيء وكان يقول الى اخره اخرج الحافظ
الحديث من طريق حمزة الزيات ومن طريق اسرائيل كلاهما عن ابي
اسحاق عن الاعرج عن مسلم عن ابي هريرة وابي سعيد مرفوعا
ثم قال بعد سياق الحديث بنحو ما ذكره اتم هذا لفظ حمزة
ورواية اسرائيل اخصر وزاد في رواية حمزة وعن ابي جعفر وزاد
مثل رواية ابي اسحاق اخر اسرائيل وزاد من قاله في مرضه ثم
مات لم يدخل النار وفي رواية اسرائيل قال ابو اسحاق
ثم قال الاعرج لم اسمعه ذكرت لابي جعفر اذا قال
قال من رزقهن عند موته لم تمسه النار انتهى
لم تطعمه النار اي قربه لهم واستقر لهم للاحراق بالنقمة
كان الانسان لطالما تقوى وتعدى به ثم نطعمه منع
النوبة والنار ما عمله ودرج في سبحة اجلال من الحصن
لم يطعمها النار بصيغة المعروف الذكر من الاطعام فيكون ضمير
النار فعل به والنار منصوب على المفعولية بالاسناد
الصحيحة نعتقبه الحافظ بان الحديث عند جميع من ذكرهم
الشيخ عن يونس بن بلال لا تقوف عن عبد الوارث عن سعيد
عن عبد الحميد بن صهيب ثنا ابو نضرة عن ابي سعيد الخدري
وليس له عنده الا اسناد واحد فتوقف الشيخ بالاسناد
الصحيحة فيه طائفة قال ثم اخرجه النسائي في الكبرى عن قتيبة
عن يحيى عن عبد الوارث واخرجه احمد عن عبد الصمد ابن عبد
الوارث عن ابيه واخرجه الطبراني في الدعاء من معاذ ابن المثنى
عن مسدد عبد الوارث فوافق على عبد الوارث وقد تابع
شعبة داود اي ابن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد اخرجه كذلك
عبد ابن حميد واخرجه الطبراني من طريق محمد ابن عبد الرحمن الطفاوي
عن داود وقال تابعه ابن شهاب ورواه عن حمزة واحمد عن داود عن ابي
نضرة

نضرة عن جابر وقال الذي بعده تفرد به عبد الحميد بن صهيب
صحيح رواه اصحاب عن يونس وعائشة زاد محمد الطرابي في ترجمة ذكره
عن ابي هريرة وعبادة ابن الصامت قلت وفيه ايضا عن عمرو وعمار
وميمونة ام المؤمنين وجابر رضي الله عنهم اما حديث انس فرجه
الطبراني في الدعاء واما حديث عائشة فاخرجه مسلد واما حديث
وعن شرحبيل ابن مسلم واما حديث ابي هريرة
فاخرجه وابن ماجة واما حديث عبادة ابن الصامت فاخرجه
ابن ماجة واخرجه احمد من طريق ابي هريرة عن عبادة ابن
الصامت واما حديث عمار فاخرجه الطبراني في الدعاء في ترجمة
ان رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا اعلمك دعوة تدعو بها عليه قال بلى يا رسول الله قال تقول
بسم الله ارقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس او عين حاسد
من شر كل ذي عين ذكره الحافظ بسنده عن ابي هريرة
اخرجه الطبراني في الدعاء وكذا الدارقطني في
الافراد وقال غريب من حديث محمد ابن الحنفية عن عمار تفرد
به مبشرة عن ابيه اذا برء وروى رواه عنه الاصل قلت
وهو صدوق اخرج له مسلم وفيه مقال واما حديث ميمونة
فاخرجه احمد والنسائي في الكبرى وابن حبان بوجه لم يسم
رواية عبد الرحمن بن السائب ابا ام ميمونة قال قالت لي
ميمونة يا ابن اخي الا اعلمك رقية رسول الله صلى الله عليه
وسلم قلت بلى قالت باسم الله ارقيك والله يشفيك من كل
داء فيك وفي حديث رقية اخرى واما حديث جابر فرواه
البزار في الكلام على حديث ابي سعيد كانت رقية النبي صلى الله عليه
وسلم اشكيت بنفخ الهمزة والاستعلاء على ساكنه
به ليل الجواب وقال ابن محمود شرح المشكاة انه المشتق
من الرقية قال رقاه بالله لو كان للتعزيز لما احتاج الى جواب
ثم انه لم يرد بيان جبريل اليه اطلاعه على ما لديه صلى الله
عليه وسلم ارقيك بنفخ الهمزة وكسر القاف من الرقية اي
اعيذك يؤذيك بالهمزة ويجوز ابدالها واوا من كل
نفس وعين حاسد يشفيك نفس وعين ونقل باضافتهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الحرز لا الظاهر ان يكون الاول ويضاف الثاني لما لا يتم توليها حاسد
الا ان يراد به ذات حسد انتهى واحتمل ان يكون للشك والاظهر
انها للتنويع مثل عجبت ان يراد بالنفس نفس الادمي محتمل
ان يراد بالعين ذات العين تطلق على العين يقال رجل منفوس
اذا اصابته العين وان يكون قوله اوس عين حاسد من
باب التوكيد لفظا مختلف او شك من الراوي كذا بينه سيرك
من التصحيح وعلى الاظهر فالاستعاذة من النفس الخبيثة والعين
ذات الحسد باسم الله ارقيك مثل كرره للمبالغة وبدا
به تعظيما لشرفه الا انه لا ينافي الاستعاذة به من صنع الله به ردا لمقتضى
على الطلاق وروى في صحيح البخاري من طريق من حديث
رفاعة الجهني اخبره فقال لا باس بالرقى ما لم تكن شركا يعني الاعراب
فلت فما تقول في الرقى قال لا باس بالرقى ما لم تكن شركا ثم قال
فلت فما تقول في التمائم قال التمائم شيء تعلقه الاعراب
قال صلى الله عليه وسلم انما اذا اخرجه البخاري بمكرر في علامات
النبوة وافاده في مقدمة الكتاب ولفظه دخل على رجل يعوده
فقال لا باس عليك ولم يذكر قوله وكان اذا دخل على مريض واخرجه في التوحيد
كذلك لكن فيه دخل على اعرابي يعوده فيه فقال لا اعرابي فزاد فيه
عليك بعد قوله لا باس وهو عند النسائي وزاد فيه لا شر عليك
على ظهر شيء كبير وقد استشكل ايراد البخاري له في علامات النبوة
وجوابه انه اشار الى زيادة وقعت في بعض طرقه وذكر ما اخرجه
ابو نعيم في المعرفة من طريق مندة وفيها عن رجل من المعلى رضي
الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء اعرابي
طويل يستخف بك يا رسول الله شيء كبير به حمى تفور وتغلي كغلاء القدور
التفورت الى صلى الله عليه وسلم ما به حمى تفور وتغلي كغلاء القدور
فما عاد بها فقال له صلى الله عليه وسلم اما اذا ابيت فهو كما تقول
وما قضى الله فهو كائن فما اسمي من نزلا لا سيما وقال
الحافظ بعد تخريجه حديث حسن غريب ثم اشار الى اختلاف
في سنده بين رواته وانه عند بعضهم زيادة فما عاد بها بالاذى
والحديث من مسند زيد ابن ارقم اخرجه عبدا الرزاق انتهى قال
في السلاح المعين رواه النسائي قال يمرك في عقل اليوم والليلة
وكان اذا عاين مصابا صلى الله عليه وسلم ان يقول ذلك
اذا عاد اشفاء لا باس عليك اخرجوا بدا لها لنا
فلم يرتفع وله ويجوز فيه رفع باس على انه خبر مبتدا محذوف
اي هذا او رفعه على الاستئناف تكفير للعيوب وانتقم عليه
بالمعاصي لا اهلك الاكثر فلا اقف ويكون سببا لرفع الدرجات
فما تعتبي او تعلو لمقامات في الدنيا لان الرياضات شبيهة

الحالات

الحالات والكشوفات كما في الحرز ارقيك الله تعالى اي به
للشك او للتنويع او للتعليل بان كونه ظهوريا سببي كونه
مسببا شكرا نعمة من اصيب وحصل له بلاء فتركه
الذنوب لتنفس الخبيثة والعين عليها وسنه كتابه مثل ما كان
يعلم الناس يعلمها وس انتهى مبالغة صبره لحذره فجنون فكذلك
اساس انتهى بيره لهو جزع ولكن حصل له من الطاعة بين شيء وتوكل وسعد
الكلام على هذا المقام من حمل لبيتي في شرح المنهاج هذا ما حاصله
وذكر في كتاب ابن السني ان كان الحافظ فشمره ايضا
ثم اخرجه الحافظ عن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
على امرأة وهو محموم وقت ان كفارة ولا تفور قال الاعرابي حمى تفور
على شيخ كبير تزيره القبور فقام صلى الله عليه وسلم وتركه قال
هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه اخرجه احمد بن عثمان عن
حماد واخرجه ابن السني عن ابي يحيى الحماني كفارة اي
مرضك بكفر ما جنيت من الذنوب ولا مزيد من ذلك
وروى في كتابي ابن مردويه وابن السني اخرجه الحافظ عن ابي ثابت
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
المريض يمرض في ليلة ويمسي تام عيادة المريض ان يضع احدكم
يده على جبهته او على يده فيسأله كيف هو وتمام تحية العافية
وقال الحافظ هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه
اخرجه ابو مردويه اخصر منه وقال هذا اسناده ليس بذاك
وفيه ابن زحر بيع لم يرو له الا ابن ماجه بعد ما رابعة
وشيخه الناس كما ابا عبد الرحمن وثقه ابو حاتم وقال الدارقطني
واختلف في توثيقه وكذا في توثيق ابن عمرو قرط ابن حيان
فقال ذا اجتمع في الاسناد هذان نعرف هذا ابن يزيد والقاسم
بذلك فما فعلت ايدلم انتهى هذا لفظ الترمذي
من جملة حديث كما عرفت وفي رواية ابن السني قال
الحافظ ليس فيها زيادة سوى قوله كنت اصحت كنت وبي
عليه من طريق يحيى ابن سعيد القدري وليس هو الانصاري
بل هو راوي معين وليس في روايته اول الحديث وآخره ثم
ساق الحافظ هذا من حديث ابي هريرة قال عاد رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجلا من اصحابه به وجع وانا معه فتناول
يده فوضعها على جبهته وكان يرى ذلك من تمام عيادة
المريض وقال ان الله عز وجل حرم النار على ساعة على جبهة
المؤمن لتكون حظه من النار في الآخرة قال الحافظ بعد تخريجه
هذا حديث غريب اخرج ابن ماجه بعضه واخرجه ابن السني

بتمامه ورجاله ثقات لا عبد الرحمن ابن زيد بن اسلم فانه ضعيف
وقد تفرد بوصله ورفعه وخالفه سعيد بن عبد العزيز
برواية عن سعيد بن عبيد الله من قوله كعب الاحبار فاصل وضع
اليد على المريض شفاء الله من حديث عائشة في الصحيحين وفي
حديث سعد ابن ابي وقاص في البخاري انه
احدة فيه الحمى قال ابن حجر البيهقي في كتاب الاقتداء فيما جاء في
المرض والعيادة حكمة وفيه كيد تابعه ومعونة سنة الاسم
كيد مولد اريد فيه وبيت الكرامة بالطبري انهم سقوه به
وضع يده على ساعده ثم الحلة وهو الشفاء ان كانت هلكت
او على ما ان كانت قائمة واحتاج لشيء ثم يعيد له ما يليها
او نبات له وفي عبد الله من يدرك ولا اصحاب ويحيى بن
اوس لمسلم بنحو اصبحت بحمد الله اسنى وروينا في كتاب
ابن السني قال في الحصن ورواه الحاكم عن سلمان في كتاب الدعاء
من المستدرك قال الحافظ في التخريج بعد تخريجه الحديث بهذا
حديث غريب اخرجه الحاكم في المستدرك وصححه وقال
الذهبي في مختصره سنده جيد وليس كما قال وكذا قال الهيثمي فيه
عليه وفي الحاكم قبله فقد سقط من سنده بين شبيب وابي
ماشم راو وذلك الراوي هو ابو خالد الدالاني رواه لابن السني
وابو خالد هو عمرو ابن خالد الواسطي ضعيفه جدا كذبه احمد
وابن معين وغيرهما وباقي رجال سنده ثقات واخرجه الطبراني
في الكبير من وجه اخر عن عمرو ابن خالد المذكور ايضا وروينا
في كتاب ابن السني قال في الحصن ورواه الحاكم عن سلمان
عن سلمان الفارسي الصحابي الكبير احد الذين اختاروا لهم
الجنة والفارسي نسبة الى فارس لا لكونه منها اوس اصبهان
وبلخ منها او لغير ذلك يقال له سلمان الخير ليل عن نسبه فقال
انا ابن الاسلام اي حواري عيسى عليه السلام وقرا الكتابين
وسيد علي عبد الله منه فقال لا اعلم الاولا اخر ومن عمر
لا يزيد وهو سنا ابل لبيت له ابدا الطولي في الزهد مع قول
عمر المستكثر لزيادة الحرص لا اعلم بشهادة المصطفى صلى الله
عليه وسلم فقد عاش ماتين وعشرين وثلثمائة وعشرين سنة
وكان عطاؤه خمسة الاف وكان يفرقه وما لا من كسب يده
يعمل الخوص وكان في بدنه اسود كوشي مصب قامته من الرمان
فاصره اعرابي مرة وقال انه يقول النبي صلى الله عليه وسلم
بالحق فقصده مع عمر فاخذ رداءه وبالجوه بردائي الذي لبسه وذلك
بعد هجرة المدينة بثلاث سنين تكريم المصطفى اياه وتعرف

ترجمة سلمان الفارسي

فيه

فيه العلامات التي وصفها الراهب فاني قال الطبراني
وكانت امه على ثلثمائة نخلة يعمل فيها حتى تمتلئ اربعين
اوقية من الذهب فمر به صلى الله عليه وسلم بيده المباركة الكل
وقال اعتقوا اخاكم فاعتقوه حتى اذا كان سلمان عبده اول مشاهده
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق وهو الذي اشار بحفره
الخندق فلم يفته شيء اخر ومن شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الله عليه وسلم سلمان منا اهل البيت اي لم يكن عنه فقال صلى الله
وسلم بينه وبين ابي الدرداء اروي له عنه صلى الله عليه وسلم بهما فيكل
ستون حديثا اخرجوا البخاري باربعة احاديث مسند وانفرد
مسلم بثلاثة احاديث مسند وصح عنه الاربعة وغيرهم توفي
في خلافة عثمان بالمدينة سنة خمس وثلاثين على الاكثر وقيل
سنة اثنتين وما ترك شيئا ورث عنه وهو الله عنه
يا سلمان غير له في الحصن يقول يا فلان قال شارحه انه نقل
بالعقوا اذا المراد بالخطاب لحام اي سلمان وغيره من الصحابي والله
اعلم سنتي بتحتين ثم مسكون اي مرضك
رجسك اي بدنك الى مدة اجلك اي نهاية عمرك
انتقلت فيا اي رفع من مجلسه فيا اي الانصراف وروينا
فيه اخرجه ابو يعلى في مسنده الكبير وسنده ضعيف اشار
اليه الحافظ يعودنا اي يزوره الصحابة في سقمه
بما وانما لم يسم من تمسحها الكتاب فالذي في مسند صحيح
من كتاب ابن السني بما يصير الواحدة الغاية
استحباب وصية الرجل المريض من يخدمه بالاحسان اليه واحتمال
والصبر على ما يبتلى من امره وكذلك لوصية بن قرب سبب
موته بعد ارتفاعه او غيرهما قول الاولى لوصية بن قرب سبب
سبب موته بسبب هذا وقفا على الا لان السبب هو المنتهي
او للتعاون الذي اما موته المسبب فانتهى وبك
والله اعلم وروينا في صحيح مسلم بحوله تال الربيع في غير
الاصول اخرجه الحنبلي قال الحافظ واخرجه
ابو عمران ابن حصين هو ابو عبيد بن رجيم بمعجمة
عمران ابن حصين عباد وهاد بمهملتين ثم تحتية ثم نون ثم نون
مصغرا ابن عبيد بن خلف ابن سلول بفتح المهملة وضم اللام الخزاعي
الكعبي الصحابي الجليل اسلم عام خيبر سنة سبع هو اول من هاجر
معه وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوات وبعثه عمر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن الخطاب الى المدينة المنورة ليبيعوه وكان الحسن البصري يحدث
انه رآه وعليه رجل خير منه وكان مجاب الدعوة كثير العلم ابيض
الرأس واللحية يلبس لباس الخشبة واقترن بالنبوة وكانت
الملائكة تسلم عليه قال الكوفي تركته فلما تركه الكوفي مات
تسلم عليه الملائكة قال ابن سيرين ستي بطنه ثلاثين سنة
وكان يرضع عليه الكوفي ثنا ابي ثنا يحيى عن الكوفي كان قبل موته
بسنين فالكوفي في القضايا ما لا يقاس فتعجبي من رجل
سقي بنت الله والله لقد رقيت علي بحرز وقال ترقد ملكي
بالزور قال وما رقيت عليك ابو بي شاكي والله لا اجلس عليه
ابدا روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل ساعة
وثمانون حديثا اتفق البخاري ومسلم على ثمانية وانفرد
البخاري باربعة ومسلم بسبعة روى عنه انه قال ما مست
ذكري يميني منذ بايعت النبي صلى الله عليه وسلم وله
لاربعات اولاده يوم مات وقال ثم صح على سني ثلاثين
ثمانمائة بالبصرة سنة اثنتين وخمسين وقيل سنة ثلاث
واختلف في اسلام ابيه والصحيح انه اسلم يوم الفتح ومعاوية وذكره
البخاري في الصحابة وحديث اسلام ابيه اخرجه الترمذي
في الدعوات من صحاحه وصححه ابن حبان والحاكم وذكر ابو
الحسن الرازي في جملة الغيبان من الصحابة رضي الله عنهم كذا في
الجوهرة للمقدسي ترى اسلاة من ههنية نعم الحليم
وضع الباء بما سنة عتيقة ساكنة ثم نون ثم بالا اسم
قبيلة في بعض طرق مسلم امرأة من عابد قال الحافظ وثاء رحمه
وقاعد بالغين المعجمة ودال مهملة بعض موحدة
احسن ليها قال الحافظ هذا الاحسان الى الاسرى لم يسبيان
اعرضا الحزن عليها من اقاربها ان تكتمتم الغيرة والحاق
العار ان يوذيا فاوصي بالاحسان اليها تحذيرا من ذلك
والبت فارحة بيان قد ثبت وعرض في الاحسان اليها
في قلوب الناس من الغيرة من سبيها واسابيها الكلام الموذي
سبي من ذلك كله فاذا وضعت الحبلى ابنها لا يرجم
حتى تفطم سوالان عليها من رضاعه وغيره وكذا لو كان
حدثا الحلة لا تجلد حتى تفطم بالاجماع وفيه ان الرجم للمرأة
ايضا اذا كانت محصنة لا يرجل وهذا الحديث محمول على ما اذا
كانت محصنة لان الاحاديث متطابقة على انه لا يرجم غير
محصن ثم لا يرجم الحامل لا تجلد وضع الحمل حتى تسقي ولدها
اللبا وتستغني عنها بالكلية غيرها وفيه ان الحمل يعرف ويحكم

به وهذا مما لا صحيح اشار الى ذلك كله الحافظ في شرح مسلم
تسلمت عليها ثيابها كذا في الاذكار بالدال المهملة وكذا ورده
الربيع وقال رواة الخشبة الا البخاري وهو يوم الثيب البحرة
سبي للجهود وثيابها ثيب الفاعل قال الحافظ في
مسلم منكبت عليها ثيابها ستدبيا لكان بكرا بموتي
وعلم الشيء روى بعضها ستدت بالدال بدل الكاف وهو معنى
الاول وفي الحديث استحباب مع ثيابها عليها وشدها بحيث
لا تكشف في تقلبها وتكرار امتطاء بها وانفق لعلها انها لا يوم
الا قاعدة اما الرجل لجمهورهم على انه يوم ثانيا وقال مالك
ثالثا وقال غيره يحضر الامام سيهما ثم امرها
يحتمل ان يكون بالنسبة للمفعول سكت من ذكر الفاعل العلم
به وكذا رايته في اصل صحيح مرا الاذكار ويحتمل ان يكون بالنسبة الينا
وصيرنا الفاعل يعود للنبي صلى الله عليه وسلم وكذا رايته في اصل
صحيح من سيرة الاصيل للوسيع قال الحافظ فيه دلالة
لمذهب الشافعي ومالك موافقة لهما انه لا يلزم الامام حضور
اليوم وكذا لو ثبت بشهود لم يلزم الحضور وقال ابو حنيفة
واحمد يحضر الامام وكذا الشهود ان ثبت ببينة وبهذا الامام
يوم اذا ثبت بالاقرار وبهذا الشهود ان ثبت وحجة غيرهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحضر احدا ممن رجم اسبي
ثم امرنا عليها هذه الرواية صريحة في انه صلى الله عليه وسلم
صلى عليها ثبتت عند مسلم وغيره من ذكر بنت الغامدية
انه صلى عليها يا رسول الله وقد زنت بنت صلى الله عليه
وسلم لقد تابت توبة لو تبت بين سبعين لوسعتهم وهل
وجدت افضل من ان جادت بنفسها لله عز وجل وفي رواية
لمسلم ثم امرنا فصلى عليها انها للمفعول عند الطبري
وجاز لنا الفاعل عند جماعة رواه مسلم تابه الشافعي
فيما حكى قال وفي رواية ابن ابي شيبة وابي داود امرهم ان
يصلوا عليها واختلف العلماء في الصلاة على المرجوم فكرهها
مالك واحمد للامام واهل الفضل دون باقي الناس قالا ولا
يصلي عليه الامام واهل الفضل وقال الشافعي واحمد
يصلي عليه الامام واهل الفضل وغيرهم فالاولى في الامام
واهل الفضل دون باقي الناس ما يرهم ما يقتدون اهلي
اهم يصلون وبه قال جماعة العلم قال نصلي على الناس
المقتولين في المحاربة وغيرها واحتج الجمهور بهذا الحديث فيه دلالة

من اهل المدينة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لك انني في استحباب صلاة الامام واهل الفضل على الرجوم
فاصلي عليه بهم واجاب [illegible] منه مصابه تمنعه
رواية الصلاة ولكون الاكثر لم يذكرها او يتاول منكي عليها
امر الصلاة ودعا فيهم صلاة على منتصبا بالكفة وهذان
الجوابان فاسدان اما الاول فان هذه الزيادة باسنة في
الصحيح وزيادة الثقة مقبولة واما الثاني فهذا التاويل
مردود لان تاويل ما يخالف الظاهر اولى من الاطراح الاذلة
الشرعية الى ارتكابه وليس هنا شيء من ذلك لوجب حمله على
ظاهره والله اعلم الكراهة في شرح سلم لهم بعد حديث الباب انما
هو في الوصية في قرب موته لوجود سببه اما الوصية بالصبر
على المريض فيما لتباس الاولى لانه اذا امر بالاحسان في
موجبي تنويبه فجر الحاكي في ولي الله اعلم
ما يقول من به صداع وحمى وجعهما من الاوجاع وردينا
في كتاب ابن السني اذكار قال في الحصن الشلاح رواه الحاكم زاد في
الحصن وابي شيبة قال الحافظ اخرجه احمد وابن ابي شيبة
قال السيوطي في جامع الصغير واخرجه احمد في مسنده
قال الحافظ وبتجهيب من الشيخ في تنقيحه في مسنده الى ابن
السني انتهى الكبير اي لعافي فسان العظيم
اي العظيم حمة والرسالة هو في الاذكار تعوذ بالله تعوذ بالله تعوذ في
الشلاح وفي الحصن والجامع الصغير اعوذ بالله قال في الحصن
رواية اعوذ بالله تعوذ بالله تعوذ بكلمات وكذا رواية ابن
السني وعلى رواية الحاكم انتقم صاحب السلاح كما انتقم
الله عليه رواية ابن السني قال في الحصن رواية اعوذ اما في
شيبة تعوذ ولعلها رواية فرواه الترمذي والنسائي السيوطي
اورده بالالف ولم يرمز في تخريجه لابن ابي شيبة والله اعلم
بخار يوضع الفوم وتشديد الغين وبالراء
البخار بفتح عرق قال في السلاح قال اصحابنا في الجهاد
يجوز العرق بهذه بها لنفع اي نار بالدم لو فرق بخار
وبخور وقال الفيروز بخور بكسر الكاف انتهى وقال
ابن الجوزي صوت بخار اذا صوت ومنه حديث وفيه
المستصلي لابن عمر انه يرى يبرزي بخار بالغيبة والبخار
الشدة والذي يفهم بما مود من بخار الغم واصوات وفي
منها الحلوم بحرت السحابة اذا انتحبت بالمطر وقيل بالغيبة
الجهد والبخار بالغيبة صوت العزاء انتهى هذا الشارح
اي نار كانت قليل والبخار ان يراد نار مثل عرق بخار والله
اعلم

اعلم جواز قول المريض اشتد
المرض او موعوك اي محموم او ارسله او عوكه اي مرسلا الاسلام
التي يحصل منها الالام قال البخاري في كتاب احكام
الكهان ما يجوز من قول الله تعالى حكاية عن موسى عليه
السلام لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا يدل على ان اظهار شكل
هذا القول عند ما يلحق الانسان من تعب او مشقة في سعي
ليس شكاية مكروهة انتهى وبيان الاكراهة في ذلك
اي بيان يكره منه والاعلى ترك ذلك لم يكره لم يكره كثرة الشكوى
اي سلم يكره منه وتقل ترك الرضى مستند على الجمع رسال ملوسام
طبيب او تركيب له او صدقة او عقود عزمه له تحضره بالشدة
التي يوجبها لا على صورة الجزع ولا باس في الجموع الصواب
انه لا يكره الانين وان صح يكون منه حماعة لانه لم ينبت بهي معهود
بل في البخاري ان عائشة قالت وارساه الحديث ولكن الانتقال
بالتيمم او في منعه موعوك الاولى ولعله رادع انتهى
وروينا في صحيح البخاري ومسلم قال كما فاطمة الحديث
اوجدك يا عبد الله بن طرف تريبها قال في المرقاة وروى النبي
موعوك بضم الحاء المعجمة وفتح العين المهملة ما بينا
للنبي صلى الله عليه وسلم الحمى لكما وتر وعكه المرض وعكا
وعكه يعوعوكه اي اشتد وجعه فسمه في الصحاح
مست الشيء بالكسر اسمه بالفتح اللذة الضمير وعلى تو عبيدة
مست بالفتح اسمه بالضم وعكا يعوعكوا بعين
لا وعكك بالبناء للمفعول اي لنا هذين الوعكك
يوعكك رجلان منكم وبتمتة لحديث تلك لان لك
اجرين فقال الرجل نعم قال ما من مسلم يصيبه اذى من
مرض فما سواه الا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفي رواية الحاكم
الا حط الله عنه خطاياه عنه كما تحط الشجرة ورقها وكذا
لهم عن عبد الله التمتمة لعدم تعلقها بعرض لباب وذكرنا
لما بينا من التيمم بعلة الثواب ثم هل الثواب على المصيبة
نفسها وان قارنها جزع فيها فهي اجر ويثاب عليها
لا خلاف الجنة او على الصبر عليها الثواب الثاني كما
تقدمت الاشارة الى ذلك والاول جيد من نصوص الكتاب
والسنة الا انه يعلل ان الجزع الذي منه التيمم بالتفاضل مع
الثواب واخرج ابن سعد في الطبقات والبخاري في الادب
وابن ماجة والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن ابن سعيد
قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محموم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فوضعت يدي فوق رأسي لتطيبه فوجدت حرارة الحمى فوق القطيفة
فقلت ما أشد ذلك يا رسول الله فقال إنا كذلك يشد
الأنبياء ثم أشد علينا الوجع لنجازى عليه أجرين قلت
أي الناس أشد بلاء قال الأنبياء ثم الصالحون وإن كان الرجل
وفي رواية ليبتلى بالقمل حتى يقتله القمل وليبتلى أحدهم بالقمل
ليلبسها وإن كان أحدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء
وكان ذلك أحب إليهم من العطاء إليكم أورده البخاري في المرضى

وروينا في صحيحه بسنده عن عائشة قالت
ما رأيت أحدا كان أشد عليه الوجع من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكذا رواه الأربعة

عائشة رضي الله عنها
صلى الله عليه وسلم يعود في مرضه الذي مات فيه
وغيره وفيه استحباب عيادة المريض وأنها سنة مؤكدة للأمام
كالسنن بالاتفاق ورد قوله من وجع الأخرة قال
أراد بالحمى لوجع اسم لكل مرض وقوله أشد وجعا في رواية
لمسلم أشد منه على المرض في بارحته واشتد عليه
يقال شديد عليه وشاق قاله الهروي وقال ابن قتيبة لا يقال
اشتد إلا في الشر وفي الحديث جواز قول المريض ما بي لوجعي
صح من بعد ذلك أو وما صالة أو وصية أو استشارة حاله
ونحو ذلك وما يكره من ذلك سكان على وجه السخط
ونحوه فإنه قادح في أجر صبره قاله الهروي قال ومثل
السخط في الكراهة ما ذكر منه كان عدم من الرضا
وإن افترقا في درج السخط في الأجر ورد الآثار
ذم ما فيه دليل على أن شكوى الحاجة مع أهل الدين الصحيحة
لا تنافي الصبر لأن الكل
لا يرثني إلا ابنة
لي أبي لا يرثني من الأولاد إلا البنت وكان له عصبة ويقال
محمد لا يرثني من أصحاب الفروض إلا ابنة لي
وروينا في صحيح البخاري أيضا قال
أخبرنا قتيبة
الخ عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما
وسلم وأنا يومئذ غلام أرأيت الخميس وما يوم الخميس
قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني بكتف
أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع
فقالوا ما شأنه أهجر استفهموه فذهبوا يردون عليه قال دعوني
فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه أوصى عند موته بثلاثة
أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم
وسكت عن الثالثة أو قال فنسيت أخرجه البخاري في الجهاد
وأخرجه مسلم في الوصية

وكذا

وكذا رواه عن أبي معاوية وزاد في أوله قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا قال ابن عيينة كما أخرجه البخاري في الجنائز إلا أن لفظه
يهجر بالاستفهام وهو الحديث الذي أخرجه البخاري من طريق عائشة
أخرجه أحمد والنسائي في الكبرى عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله
عليه وسلم في اليوم الذي بدئ فيه يهجر بالوجع فقلت وارأساه فقال
ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك فقلت مهيم لكأني بك
وأنا حي أيضا وروى بعض شيوخك فقال بل أنا وارأساه أدعو لك
وأنا حي وأخرجه مسلم من طريق أبي معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه
فقلت وارأساه فقال ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك
وأخرجه من طريق أبي أسامة عن هشام بلفظه وكذا أخرجه أبو داود
وابن ماجة من طريق أبي معاوية وزاد في أوله قالت توفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأخرجه البخاري في الطب عن أبي اليمان عن شعيب
عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في مرضه أين أنا غدا أين أنا غدا يريد يوم عائشة
فأذن له أزواجه يكون حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات
عندها وفيه فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين تخط رجلاه في الأرض
بين عباس وبين رجل آخر قال عبيد الله فأخبرت بالذي قالت عائشة
فقال هل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة هو علي بن أبي طالب
وأخرجه البخاري في المغازي عن عبد الله بن يوسف عن مالك
وأخرجه مسلم من طريق يونس عن الزهري وأخرجه البخاري في الصلاة
عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري وأخرجه البخاري في الطب

تكلمت ورواه ابن السني ايضا قال الحافظ واصل النهي عن
تمني الموت بطلبه ورد في عدة احاديث في الصحيحين عن خباب بلفظ
وسيوجد فيهم الا ولا يتمنه لولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا
ان ندعو بالموت لدعوت به وفي بعض طرقه انه كان اشتكى في خبيئة
وفي البخاري من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يتمنى احد الموت اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا فلعله يستعتب
عن مسلم من وجه اخر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه انه اذا
مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا وفيه من حديث
جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا الموت فان هول المطلع
شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد حتى يرزقه الله تعالى
الانابة وفي الدعاء المذكور في اخر التمني في حديث عمار اخرجه
النسائي عن قيس بن ابي حازم البجلية وبجيلة الموحدة قال صلى
بنا عمار ياسر بن مالك قال لقد رايت فيما ما سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعو به اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق
احيني ما علمت الحياة خيرا لي وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي
واسالك خشيتك في الغيب والشهادة واسالك القصد في الغنى والفقر
واسالك نعيما لا ينفد واسالك قرة عين لا تنقطع واسالك الرضا بعد القضاء
واسالك برد العيش بعد الموت واسالك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك
في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين
وفي رواية ابن ماجه من طريق ابي اسحاق عن سعيد بن المسيب ان
عمر بن الخطاب خرج ذات يوم فاتى على قوم وقوف فقال ما وقفكم
قالوا رايناك فوقفنا حتى تلحق بنا قال اللهم كبرت
سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني اليك غير
مضيع ولا مفرط في الحديث ذو الحجة حتى تعذر قال الحافظ
اخرجه ابن سعد في الطبقات وبدل لنا مالك اللهم قوله صلى الله
عليه وسلم اذا اردت بقوم فتنة فاقبضني اليك غير مفتون
من حديث موسى اضاعة الحجة اي من اجل عذر مانع وبدل
اصابه فان تمني الموت لذلك يدل على الجزع في البلاء وعدم
الرضى بالقضاء فقد يكون له في ذلك العذر له ثواب لا يجوز منع اجر
من عمر سنات واعمال رجات وقد يكون له في المرض نفع من
جهة انه تمنع به من العصيان لانه اي الميتة والاعانة
والاقات فاما الاول فمن الممات فلبيتل
اي للابتلاء مطلقا بل بشدة تنقيما وتمويضا فليقل
اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي بان يجلب لها الطاعة فمن

العصيان

العصيان والحضور على الغفلة توفني اي متى ما كانت الوفاة
خيرا لي اي الحياة بان العكس الامر السابق فان كان فوق
ما لي ذبيح اي بل يذنب وتنتقل الم عذاب اخروي وعمر ابن عبد
العزيز كان يتمنى الشهادة في سبيل الله لانه مع عمره وعبادته
ومع توحيد يتمنى الشهادة وقد ما يحوز عوامل شاء في الرتبة
الشهادة صادقا اجمعيا ولو لم يقصد انتهى وروى مسلم واصحاب
السنن الاربعة من حديث سهل بن حنيف رفعوا من سال الله
بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه قلت
وهذا الحديث سياتي في كتاب الجهاد وفي الحرز واحد تحقيق الصفة
في انه هل الافضل قلب الحياة لما ورد قوي من طال عمره وحسن
عمله ولرجا ان يتوب الله عليه في اخر عمره ويحسن عمله ويقتل
اعلم او طلب الموت نظرا الى الشوق الى الله تعالى في حصول لقائه
لما ورد من احب لقاء الله احب الله لقاءه وخوفا من التغير وخوف
الحرمان التوفيق في الفتن والمحن لا التمني والتسليم لما يدل عليه
الحديث الشريف انتهى وفي شرح المنهاج لابن حجر ما نصه في
منهومه في مجرد تمنيه والذي يتجه انه لا كراهة لان عليا
انه مع اشتغاله بالتهيؤ للقاء خالقه مع عدله لانه
حيث دليل على الرضى لان من شان المشوق لشيء الى الموت
تمنيه لا الضد دليل على محبته الاخرة بل احب لقاء الله يريد
عليه تمنيه محبة لقاء الله لو يبلغ شريف بلا ولي انتهى
وقد تعارض ما ابتدا به للاشتغال حديث ابي هريرة
مرفوعا لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد واما
مسيئا فلعله يستعتب فلذا كان الراجح ان التنويه والتسليم
اعلم اصحاب اهل الناس في
البلد التوبة واشوق الاماكن كبلدان المساجد الثلاثة
واشوق مكة ثم المدينة ثم بيت المقدس قال بعضهم
ويتجه ان يلحق بها حال الصالحين ويحث بعضهم ان
الدفن بالمدينة افضل من مكة لعظم ما حاذيه بها ولام
الانبياء بدوره روينا الا قال الحافظ اخرجه
الحارث بطلبتيا قال قال يزيد بن زريع بذكره ووصله
اخر عن يزيد ابن هارون عن سعيد عن حفصة انتهى وفي الحرز ورواه
ابو زرعة في كتاب العلل عن سعيد ما جاء عنه صلى الله
عليه وسلم من قوله الحقني بالرفيق الاعلى ليس بنبيا للموت
فانه انه سئل عن ذلك والنبي ما يكون هو المقصود لذاته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

او الهنى من الحميد وقد يكون من رزق اصابه وهذا ليس منه بل الانتباه
اليهم لا يقال قوله الحمد لله منتهى الموت لان تتوك
قوله صلى الله عليه وسلم بعد قوله انه ميت في بومه وروحا
الملائكة المشرة له عز ربه بالسرور الكامل وذلك ان العاقلة
لا تكرب على ميتها بعد اليوم فكانت نفسه مقرعة للحاق ربه
بكرامة الله وسعادة الابد فكان ذلك خيرا له من كونه مولودا فيها
وكذا المؤمنة حيث قال فليقل اللهم توفني ما كانت الوفاة خيرا
لي قال الكرماني في شرح البخاري قال باشي الله به
اذا اي وقد تعالى الله به فقتله ابو لؤلؤة غلام المغيرة ابن شعبة
كافر مجوسي وكان عبدا رومي وقيل كان اصبهانيا ارزق العين
سترجل الشعر جريت ان ادركت عمر الشهادة والوفاة بالمدينة
النبوية فاعطاه مراده وكانت موته سعادة رضي الله عنه قال
مالك لا ارى عمر في مناري به من الشهادة الا ان الموت من الشر
نقله المرتضى في الغرر
اصحاب
تطيب نفس المريض اي لا تتنفس له في اجله ليكون ما في الباب
من الحديث على طبق الترجمة وروينا في كتاب ابن السني
وابن ماجة قال الحافظ وكذا اخرجه ابن مندة في الكامل وقال
روى عتبة ابن غزوان عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي اخبرني
سالم بن عبد الله بن عمر قال قال ابو قائم الرازي الجنابة
فيها من محمد ابن محمد لا ادري لعتبة فيها قلت
وعتبة من رجال الصحيح وموسى مجهول لم اجد فيه لاحد توثيقا
وحديث الباب ثابت الحديث ضعفه من حديث ما بر
بالي وطيب الفواد الا ما من لم يقل انه كلام الحافظ قلت
ولفظ حديث جابر لما ابيض اذا دخل احدكم على مريض
فليسأله ويضع يده على جبهته ويسأله كيف هو لتنفس
له في اجله وليسأله ان يدعو له فانه دعاء له كدعاء الملائكة
رواه البيهقي من حديث عبد الله ابن الحارث وفيه ابان بن سدقة
من نسبه ابو حاتم الى وضع الحديث انتهى وقال السيوطي
في الجامع الكبير رواه البيهقي في الشعب وضعفه عن ابي سعيد
انتهى تنفسوا له في اجله اي ارحموا حزنه فيما يتعلق
باجله بان تقولوا له ياسين طوبى ويقول الله مرحبا وبيتك
وبابيك او وسعوا له في اجله تنفس عنه الكرب
والتنفيس التفريج وبريدا لاول قولا لم الا في وجنتي
عنه حديث من فاس لسانه اي وقال الطيبي اي
طاعة في قول عمر واللام للتاكيد في اجله متعلق
بتنفسوا

متعلق بتنفسوا مضمنا معنى التطميع اي طاعة في طول اجله
تمكنه الحلق على حافظ الطيبي
ولا يرد شيئا اي مما تقضاه لك وردت ان الطيبي اي
لا باس عليك بتنفيسك له ويطيب نفسه هو بتشديد
الياء التحتية وفي نسخة من المشكاة تطيب ما بنفسه اي فيخفف
ما يجده من الكرب والباء على تلك النسخة للظرفية وعلى الاول
تكون للتعدية وفاعل يطيب ضمير راجع الى اسم ان وبيان عد
الاول رواية المصابيح ويطيب نفسه فيقول لنا روى الترمذي
وهو عليل موت عليك وطيب نفسك فان الصحة لا تنفع من الهم
والغم لا تنفع من الموت قال والله لقد وليت نفسي وروحت
انتفس له في اجله اي يطمعني العافية وطول الحياة ويتيمنه
امر ذلك المريض بدعاء لامره صلى الله عليه وسلم بالتنفيس وفي
الحبيب لا تنافيه بالاجل عظم وقعه وسرعة نفعه لان الجزاء
الحزينة تقوي به كذا في الكتاب والاعمش انما ظنه
متابعة الطبيعة على دفع العلة وبيانها التنفيس من يعتقد
المريض صلاحه لان التفويض منه طيب النفس وهي لم من مثل
ذلك الرجل اسر وطيب انتهى وفي شرح المشكاة لم ار الاصحاب
تعرضوا بينه وبين ما في هذا الحديث من التوسع له في اجله على الاجرام
فيه ولا كذب والله اعلم واضح لما تقرر ان فيه وذا ان فيها الزيني
ولا يقال لعلهم تركوا العمل به لغرابة الحديث لما سبق انا الحديث
المتعين يعمل به في الفضائل اما اما على ان الجواب قد
يجامع الصحة فلا يلزم من كونه في كونه صحيحا وقد
استدرك جماعة من الائمة على ما فيهم انهم اهملوا سنا هات
في السنة ولم يذكروها منها الاستيناك عند قرب النزع
وحديث في الصحيحين ومنها التقبيل لاهل الملائكة ما تعد
من شمائل ومنها تنفيس النساء التنظيف الظاهرة وهذا قاله
ابي سعيد انتهى
التماس المريض
يحرك اي الله وخوفا اذا رؤي منه حزن ليذهب حزنه ويحسن
ظنه بربه سبحانه قال الاشرف الحزن والرضا حالتان
للمؤمن في الله سبحانه وتعالى يكون في الصحة ينبغي ان يغلب
الحزن ليجتهد في الاعمال الصالحة واذا اصابه الموت فالتقطع
العمل شيء فرحا وحسن الظن بالله تعالى ولان الوفاة خير
في مثل قوم رؤف رحيم وما احسن قول من قال

اذا اسمى فراغي من تراب ومرت مجاورا لوبا لرجيم

تنوني احباب وتولوا كما لشرى تذكرت سلمى تريم

قال اهلها وهنى لجلسا الربيع والمختصر ان تحدثوه بالحارث

الجعفي الموت وهو حسن الظن بالله تعالى وروينا في صحيح

البخاري اي جملة حديث عمر بن عباس قال لما طعن عمر رضي الله عنه

كنت قريبا منه فسمعت بعض جلسائه وقد قلت جلسه الامسه انا

الا تنظر الى نظرة كنت اتي له منها فقال وما عملك بذلك فقلت

صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت صحبته ثم الحرث

وتمنيته قال اما ساذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم

فذلك من من الله علي به وكذا قال في ابي بكر واما ساذكرت من عملك

فلوان لي ملء الارض لافتديت به من عذاب الله تعالى قبل ان

اراه اخرجه البخاري تعليقا ووصله في موضع اخر بعناه واخرج

ابن سعد من وجه صحيح عن ابن عباس قال لما طعن عمر اثنيت عليه

فقال يا بن عباس تثني علي بالامرة او بخيرها فقلت بكل قال

ليتني افرج منها كفافا لا اجرا ولا وزرا ولينفعني الكلام الاخير

شاهد من كلام ابن عمر عند اخرجه البخاري كذا ذكره الحافظ

يجزعه اي يزيل عنه الجزع ويهونه الشاة الكثيرة

وتشديد الراء وهاء الجرجاني نكاية جزع وهذا يرجع الى حال

عمر وبه يصح المعنى ولا علاقة لذلك هذا ساقي لاذكار هذا

الكرماني لهذا اللفظ الى رواية عمر البخاري وقال بعضاه

لا يتابع ما انت فيه الجزع ورواية البخاري التي شرح عليها

الكرماني بلا علاقة ذلك قال من زادها اي لا يكون ما عاش منه

من العذاب وهذه اولا يكون الموت بهذه الطعنة وفي بعض

روايات البخاري ليس كان ذلك ثم صحبت المسلمين

كذا في الاذكار وسلمه في الاسانيد لفظ وهاء لرواية البخاري

لكن الذي رايت في البخاري ثم صحبتهم وفي نسخة ثم صحبت صحبتهم

فاحسنت صحبتهم قال الزركشي والثانية لكسر وزي

والجرجاني لا لفظ عند غيرهما وصحبتهم بهم الصحابة وانما يعني

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وتكون صحبتهم

زائدة والوجه ثم صحبتهم وفي رواية الجرجاني قال له

عباس ذلك اي حسن صحبة النبي صلى الله عليه

وسلم وثناء وحسن صحبة الصحابة والمسلمين من من الله اي

منه الله تعالى بحسنه الحسنة وعقبته الجنة قال عمر حاني

البخاري راسا ثم قال من رجل رضي فانا ابو لا حملك واجل اصحابك

والله لو ان لي طلاع الارض ذهبا لافتديت به من عذاب الله

من رجل

من رجل قبل ان اراه قال الكرماني اي ان جزعه لما شعر من

سعده نتج في اصحابه وقوله طلاع بكسر الطاء المهملة وتخفيف اللام

الملء المثنى وروينا في صحيح مسلم اما في الحافظ

بعد تخريج الحديث وطوله من حديث اخرجه قال وابن سعد

وابن خزيمة قال الحافظ وروينا في كتاب لوحد لعبد الله بن

المبارك بالسند الذي في مسلم وسمى ابن عباسة عبد الرحمن وسمى

ابن عمر وعبد الله وساق المتن بنحوه واخرج ابن سعد بسند

قوي في رواية ابي الخرب ابن ابي الاسود ان عبد الله ابن عمر وصدقه

اباه ارضاه فقرب ومية فيها فاذا انت حلتني على السرير

فاشق بي مشايعين الشيخين واذا انت وضعتني في لحدي فسن

علي التراب سنا ثم قال اللهم امرتنا فتركنا ونهيتنا فتركنا

اللهم لا بريء فاعتذر ولا عزيز فانتصر ولكن لا اله الا انت فما زال

يقولها حتى مات رضي الله عنه انتهى ملخصا سياقه الموت

بكسر السين وبتاء مثناة تحتية ايضا كذا اورده في صرت عمر واصله

سوق بتثليث واوه بكسر السين فتلها قال لا نهاية والسوق

السياق مصدر ساق من ساق يسوق والمراد منه النزع لان

روحه تساق لتخرج من بدنه فجعل ابنه ابو عبد الله

يوبخ اي يلوم ويكثر العين هذا ابو الصواب قال في كشف

المشكل يوبخه بتراه بالمثناة الفوقية المفتوحة والصواب

انه بالنون وكثر العين انتهى وروينا في صحيح البخاري

عن القاسم ابن محمد قال الحافظ رواه البخاري في المناقب

بزيادة في النهاية حديث انا فرطكم على الحوض اي متقدمكم

اليه يقال فرط يفرط تفريطا فهو فارط اذا تقدم وسبق القوم ليرتاد

لهم الماء ويهيئ لهم الدلاء والارشية واصل الفرط الورود به

النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه في صرت

وسنا لهما بعد رسول الله بالجر عطف بيان للفرط

او بدل منه ويجوز رفعه ونصبه على القطع ورواه

البخاري ايضا من رواية ابن ابي مليكة ان ابن عباس قال كذا

رواه في تفسير سورة النور عن محمد ابن المثنى عن يحيى القطان عن

عمر عن سعيد ابن ابي حسين عن ابن ابي مليكة ابن عباس

فذكره واخرجه ابن سعد في الطبقات عن عمر عن سعيد

عنه بعد الشيخ منه وزاد فيه ابي في اخره وزاد في اخره ولم ارى

احب ان اسمع اليوم احدا يثني علي قال الحافظ ثم اخرج

الحافظ الحديث من عبد الله بن عثمان ابن خثيم بفتح المعجمة وفتح

المثلثة وسكون التحتية وهو ثقة زيادة وكان في السند

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بين ابن أبي مليكة وبين ابن عباس وزيادة في الآية قال الحافظ
عن ابن أبي مليكة عن ذكوان مولى عائشة أنه استأذن لابن عباس على
عائشة وهي تموت وعنده ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن
فقال عبد الله بن عباس يستأذن عليك وهو ابن خير نسيك فقالت
دعيه فإنه ابن عباس وإن تركته قالت إنه قارئ لكتاب الله
فقيه في دين الله فإني لم أكلمه منذ كذا وكذا فقالت مأذن
له إن شئت فأذن له فدخل فسلم وجلس فقال أبشري بكذا يا أم
المؤمنين فوالله ما بينك وبين أن تلقي الأحبة محمدا وحزبه إلا أن
تفارق روحك جسدك فقالت فقالوا وأنبأتني أحب أزواج
رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه ولم يكن يحب إلا طيبا وأن الله
عز وجل برأك من فوق سبع سموات فأصبحوا لا أرض تسجد إلا وهو
يتلى فيه وشعشعت قلادتك ما حبس النبي صلى الله عليه وسلم
على بنائها وأقبل على طلبها حتى أصبح الناس على غير ماء فأنزل
الله تعالى فيتيمموا صعيدا طيبا الآية وكان ذلك بعثة للناس
عامة في سببك فأنزل الله لها رخصة فقالت دعني يا ابن عباس
عن هذا فوالله لوددت أني كنت نسيا منسيا وأخرجه أحمد وابن
سعد أيضا من حديث أبي خيثم وهو صدوق في حفظه شيء وعمر بن
سعيد أبي راوي الحديث الآخر ولا أعزي أثبت منه ولعل بن
أبي مليكة حمل القصة وثبته فيها فكان تحدث بها فحدث
بها بحر واسطة فحدث عنه عمرو بن سعيد لا أنبئ فلا أراه حافظا
وقد أبي أبي مليكة يوسف إليه رفع الكلام وإسكان الخبيئة
بعد ما كان مفتوحة فلما وتبينت بعض حاله في كتاب
نقل زعزع مغلوبة أبي في حضور الموت بنتي
عليهم الشتاة الخبيئة ولسان الشكاية لم تلوث لم يا بنات
أبي قالت أوصاف الجميل فإن أحببت مرة ذلك ليلا لا يشغل
الله عز وجل أو أنها لا منه ما من الكال لم تر لنفسها شأنا
إليها بالأعمال ونزل فلذلك أي بر أنك من أنها
المريض قوله روينا في كتاب ابن السني وابن ماجة قال
حافظ بعد تخريجه من الأعمش وقال عدث عن رجل عن أنس
رضي الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
الحديث ثم قال حديث غريب أخرجه ابن السني وابن ماجة
وسمي شيخ الأعمش فيه فقال هو يزيد الرقاشي وهو ضعيف
وكذا الذي سماه وهو شيخ ابن ماجة واسمه سليمان أبو الربيع

شعبة وذكر أبو مالك قبل حديث أنس حديث ابن عباس في المعنى
وسيأتي أصله من هذا وصحت بلفظ كنت أعقله وترجمته تشتهي
ذكر عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلا
من الأنصار فقال ما تشتهي فقال أشتهي خبزا من بر فقال رجل
من القوم أنا عندي كذا من بر فمن يصنعها لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
إياه وقال أو أشتهي رجل أحد كم شيئا فلتطعمه قال
الحافظ بعد تخريجه وفي سنده ضعف فإن ابن بشيرة العبدي
لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به وأخرجه ابن ماجة والحديث شاهد
من غير وجه ابن أبي ليلى في كتاب المرضى ولكن ليس فيه
لفظة أو أشتهي رجل الخ ولا عزوه فلعل الله أنساه ذلك
بجعل غيره فيه نهي لا ما حافظ قوله قال ابن أبي شيبة
ثنا أبي عن شيخ قال العدني وشيخ جامع الصغير باب
الرفق عند الطعام هذا الحديث فيه حلية طيبة تشهد
بأن من شربها وكوه بمكان المريض أو أنا قول ما يشتهيه
وإن كان يضره فإنه لا ينفع وإن قل ضرر ما لا يشتهيه وإن كان نافعا
ولا سيما إذا كان ما يشتهيه غذاء فإن المشتهي غيرا ما يكون فيه
الشفاء منه ولا سيما إن انبعث إليه النفس بعد قوة شهوة
وصحة قوة ولا سيما إن كان غذاء لا يتأتى إلا بطبخ وإكحك فهذا
جاء في الحديث ولا سيما إن كانت صناعة الطعام شكره وقد قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتهي الطعام الطيب فيتناوله
المريض فتحدثها النفس بأنه لا يضرها لكن من علم كلام
الطبيعة فيبني للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة
أدلته على الطبيعة وما يشتهيه وهو الأوفق بالطبع وإلا فما تشتهيه
النفس وحمل الجسد انتهى ولا يأتي في حديث الباب حديث
عليه صلى الله عليه وسلم لما الإلهام الذي في الجملة من لوث فيه
صلى الله عليه وسلم كما في الشمائل وغيره لأن حديث الباب
وما في معناه محمول على ما إذا اشتدت شهوة المريض وقالت
الطبيعة نعم وقال وسنه الطبيب لا مضرة حينئذ بتلبية
الحرة والطبيعة لذلك الشيء بالقبول تصدق الشهوة
والمحبة ثم يتبع ضرره وما في حديث علي ليس كذلك لأن عليا
كان يكثر من الأكل لذلك الفاكهة بالأكثار منها لم يأمره
بالكبائن لما أكل منه بسير أو نهاه عن أكل سيلا منه كثيرا لأنه خاف
من كثرته أن يعود عليه المرض نسيه فالله أعلم قوله وروينا
في كتاب الترمذي الخ قال الحافظ بعد تخريجه هذا الحديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

من هذا الوجه وهو مسند ثم أسنده أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده
ورواته كلهم ثقات وهو صحيح على شرط مسلم وليس كما قال فإن بكر
بن مضر وإن روايته ليس على شرط مسلم فيما وإن استدلال الأثرم
على تضعيفه بضعفه البخاري وأبو زرعة والنسائي وأبو داود
وقال ابن عدي في تمهيده وهاشم بن بريد لا يتابع عليه
وقال العجلي لا بأس به وبعضهم يضعفه انتهى قال
الحافظ وليس كما ذكر فقد وثقه ابن معين وأما ما أخرج من طريق محمد
بن الحلال قال حدثنا رواه فيه الذي وقال بعضهم لا يثبت بمنع
النون الموقدة ثم قال عن أبو نعيم ابن إبراهيم ابن محمد الزهري
ابن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تكرموا موتاكم على الطعام وأكرموهم بالله ونظفوهم
وسيئهم وقال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب
من هذا الوجه أخرجه البزار وقال لا يروى عن هشام إلا من
هذا الإسناد وقال الطبراني تفرد به محمد بن الحلال انتهى
وأخرجه الحاكم في الطب من المستدرك من وجه آخر عن إبراهيم
ابن المنذر عن ابن الحلال بهذا الإسناد وقال صحيح الإسناد
ورواته موثقون وفيه نظر فإن بكر بن مضر وإن روايته حديث محمد بن أبي الوليد ليكون
الذي تفرد به مالك عن نافع انتهى وأما ما قاله رواته موثقون
فغير مسلم إذ لم يذكر منهم هذا وأما تصحيحه فيه نظر
فإن أبي الوليد لم يترجم له البخاري ولا ابن أبي حاتم ولا غيرهما
ممن صنف في الثقات ولا أعلمنا ولم يجد عنه راويا إلا
محمد بن الحلال وهو مستور روى عنه جماعة من الأئمة والغرباء
ولم أر من ترجمه إلا الدارقطني في سننه فقال البخاري
ولم يزد في ترجمته على ما في هذا الحديث لكنه قال محمد
بن الحلال ابن أبي بنته روى عنه أبو نعيم الكبير الأصبهاني في حديث
آخر ليس محمد بن الحلال ابن الحسين الحنفي الحلبي
وكذا ذكر أبو الوليد الموصلي لأنه نسبه في المشتبه وإنما أنه
منسوب إلى جد بنته بكسر النون الموقدة وسكونها قال
واسمه عبد الله بن عطية بن أبي الطيب ابن عبد مناف
وأما رواية محمد بن أبي الوليد التي أشار إليها الحافظ فمنسوبة إلى
جده محمد بن محمد بن أبي الوليد ليس كذلك أخرج حديثه الطبراني
والدارقطني في غرائب مالك والخطيب في رواة عن مالك وقال
تفرد به وكأنه تبع الحاكم وقد ذكر الذهبي في المنتخب عن حديث
عتبة بن هشام الذي ذكرته ولكن ليس كذلك وعلى بن عتبة

رواه

رواه عن مالك ورواية ابن مالك قتيبة أخرجها الدارقطني في غرائب
مالك أيضا وابن عدي ولم يتفرد به عن مالك فقد أخرجه الدارقطني
أيضا والعقيلي في الضعفاء من رواية عبد الوهاب ابن نافع
عن مالك وأخرجه الدارقطني أيضا من رواية مالك عن عبد الملك
ابن عبد الله بن الحجاج بن عبد الملك بن مروان ومن رواية حرملة بن
الدارقطني كلاهما عن مالك قال الدارقطني كلهم
الذين رووا عن مالك ضعفاء وقال ابن عدي هذا باطل عن مالك
وكذا أشار إليه الدارقطني في موضع آخر في الغرائب أيضا وأخرجه
وفي الجمع ليس كما قال الترمذي فقد ضعفه البيهقي وغيره
انتهى ويرد عليه قول الحافظ بعد تضعيفه البيهقي وغيره
وقد عرفت مما تقدم كلام الحافظ الذهبي بتضعيف البيهقي وغيره
الترمذي بأن الأول باعتبار ذاته والثاني باعتبار شواهده

طلب العواد الموافق المريض

قوله بإسناد صحيح وحسن قال الميرك بعد إيراده من حديث
ابن ماجة بلفظه رواته ثقات مشهورون إلا أن سيبويه ابن
الذي رايته فيها لم يرج من هو كذا في الإصابة للدميري قلت
ابن الطبقة الرابعة قال فيه شيخ أصله كوفي نزل الكوفة ثقة
رسل صحيح وعسل انتهى ثقات والإسناد كبير به فما لسند
بل ما يجيء هذا بعضهم قال السيوطي في قيمته في قلم الأثر
لكن قال الحافظ بعد قوله شيخ لكن سيبويه لم يسم بلفظه فلا يكون
معهما ولو اعتضد لكان حسنا لكن لم يجد له شاهدا يصلح
للاعتبار ثم ذكر ما في حديث أنس بما ماجة وجاء روى بسند
لا يصح منها في الكتب ثم في سند سيبويه فيه خفية تمنع
ابن ماجة وجسه وذلك أن أبي ماجة أخرجه من جعفر
ابن سابق موثوق وسلمة قال فيه أبو حاتم شيخ ذا لسان صالح الذي
حسان في الثقات أنه يخطئ وشيخه فيه كثير بن هشام ثقة من
رجال مسلم وسيبويه فيه جعفر بن سرقان وهو من رجال مسلم
أيضا لكنه مختلف فيه والراجح أنه ضعيف في الزهري خاصة وهذا
من حديثه عن غير الزهري وسيبويه أخرجه ابن السني من طريق الحسن

[illegible] وهو ابن يحيى بن جعفر ابن سنان عن كثير ابن سنان فاد خل كثير وجعفر
ابن برقان [illegible] ابنا ابراهيم [illegible] الساعي [illegible] جد اسيد ابي
الوليد [illegible] قال [illegible] من [illegible] بصحته لو كان متصلا
وكذا [illegible] انتهى [illegible] ولكن [illegible] استجاب طلب الدعا
من المريض لانه مضطر وقد قال اشرع اجابة من [illegible] نفي الحديث
اقرب الدعا الى الاجابة دعوة المضطر وقال الطيبي لانه صرح في
الدنوب [illegible] فان دعاء الدعا الملائكة قال فما ظنك بالدعا لانه
اشبههم في التنزه من الذنوب اولى وامرا الدعوا الدعا والتضرع
والكبا [illegible] لكن [illegible] اخر [illegible] هيئت حاله [illegible] واعلم
[illegible] وعظ المريض بجد [illegible] وتذكيره
الدنيا [illegible] الله تعالى من التوبة وغيرها الوعظ النهي والتذكير
بالعواقب [illegible] وقولوا لعبده اي اذا عاهدتم [illegible] هذا
موتوا بعبده ان العبد كان مسئولا عنه وقيل بالعهد حتى تتم
توبتها [illegible] شوال الموردة لم تقبلت توبتها [illegible]
وفي [illegible] ان العهد هو المسئول [illegible] يعني به
ولا يستبعد وقيل هو على حذف مضاف اي ان العهد كان مسئولا
[illegible] به [illegible] كان مضمر يعود على العهد او على ذي العهد
[illegible] لانه ضمير المفعول اي مسئولا اي عن [illegible] لانه
[illegible] وانهوا عن [illegible] اذا عاهدوا قال
الكرماني اي عاهدوا الله او عاهدوا فيهم من امر الله ونواهيه
او المراد العقود والامانات التي بين الناس وروى
وزاد ربيع وقال الربيع بن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نقضه
ثلاثة ستة من عقل ومن الله ورسوله ثم قدرنا نبي
معه يوم القيمة [illegible] وروى في كتاب [illegible] قال
قال [illegible] الحافظ بعد تخريجه حديث غريب اخرجه ابن
ابي الدنيا في كتاب المرض والكفارات وابن شاهين في كتاب
الصحابة وابن تابع كلام [illegible] في [illegible] الحجاج المصري [illegible]
[illegible] وفي [illegible] عن [illegible] وفي الضعفاء في
حديثه [illegible] قال الحافظ [illegible] له شاهدا من حديث
ابن عباس [illegible] عن [illegible] وفوات وانوه ذكرهما ابن
حبان في الثقات والتابع اخرجه الحافظ ابو عبد الله ابن
اسحاق الساعي قال [illegible] شاهدا من حديث ابن عباس
عن [illegible] وقد ذكره عن طريق موسى
ابن [illegible] الطبراني فيه [illegible] لكن لم يتبين [illegible] فقد اخرجه

ابن

ابن تابع واخرج ابن السراج في تاريخه حديثا اخر بسند عبد الله
اسحاق المذكور قال عبد الله ابن الفضل ابن يحيى الطيبي ابن
العباس بن ربيعة انما عارت عن عبد المطلب [illegible] بن
شاهين وابن تابع في روايته لهذا الحديث وذكره العقيلي في كتاب
الضعفاء ونسبه كذلك وقد اورد الحديث المذكور وقال لا يتابع عليه
ولا له [illegible] بن جبير [illegible] بن الحجاج [illegible] ضعفه انتهى
[illegible] فرسان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] ربيعة بن مصاب
ابن جبير [illegible] قال موسى بن عقبة [illegible] عبد الله
عليه وسلم [illegible] ابي بكر قال بلغ الصفرا اصاب ثلاثة [illegible]
له صلى الله عليه وسلم [illegible] مع اصحاب بدر قال ابن اسحاق
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] ملائكة الموت وبا اسكو كثيرة
بقتيله حرام قوي بالمدينة سنة ابعين قال فما لقتيب
او بعدها وعمره اربع وثمانون سنة وكان يخضب بالحنا والكتم
قال الحافظ ابن حجر في تقريب جزع عبد الاربعة في
الاربع المفرد من [illegible] ما يروي له معه صلى الله عليه وسلم
وذلك ما رواه جمع فيه قال نزلت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بدر الظهران فخرجت من خبائه فاذا امرأة تبكي فرجعت
فاخرجت حلة لي من خبائي فلبستها ثم جلست اليها وخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبته فقال يا عبد الله
ما يبكيك فقلت يا رسول الله جمل لي شرود ابتغي له قيدا
فبعثته فالقى رداءه ودخل قبته فقضى حاجته وتوضأ فما
فقال ما فعل شراد جملك يا رجل فجعل لا يجيبني في مكرك
الا قال يا عبد الله ما فعل شراد جملك الى ان قال فقلت
والله لا عدت زنى اليوم فقال لي يوما فقلت والذي بعثك
بالحق ما شرد ذلك الجمل منذ اسلمت [illegible] مع الجسم [illegible]
الجمل يحتمل ان يكون جبريل ويؤيده قوله قد [illegible] الخ ويحتمل
ان يكون [illegible] اي لا [illegible] وعافية [illegible] ساس عبد
اي موسى قال الطيبي فاسرعوا لعبد الرحمن [illegible] موتى [illegible]
ان مرضه كان سببا في ذنوب الماضية [illegible]
ويجوز عليهم ان لا يعود [illegible] ما يلتمسونه والله اعلم
[illegible] ما يتولد من [illegible]
وروى في كتاب [illegible] قال في الرشاة قال [illegible]
[illegible] في [illegible] الليلة قال الحافظ الذي ذكره [illegible] الذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لم يرواه بلفظه عمران بن موسى الترمذي مع ان الحاكم وقال
الحافظ بعد تخريجه الحديث عمران بن موسى بن جعفر بن نجيح
وكيع الجبيري بعد ما سمع بالحلة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يموت وعنده قدح فيه
ماء فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم
اعني على سكرات الموت هذا حديث غريب من هذا الوجه بهذا
اللفظ وابن موسى اسمه موسى شيخ مدني يقال له يذكر في روايته
غرائب ولا يعتمد بلا توثيق فيما ينفرد به فمثل هذا لو صح لكان
وجه موسى فيه ذكره بلفظ مات رسول الله صلى الله عليه
وسلم بين حاقنتي وذاقنتي فلا اكره شدة الموت لاحد بعد
ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ فان
كان صفة استنبطه من روايته بيان الشدة المذكورة في حديث
عبد الرحمن عند الرحمن مستقل على صحته وقوته ودينه
انتهى حديث المذكور البخاري من رواية الليث ابن سعد عن يزيد
وهو ابن عبد الله ابن الهاد عن موسى بن جبير احد من منصور
ارسله عن الليث عن يزيد ابن الهاد وهي هاشم ابن القاسم
عن الليث عن يزيد ابن عبد الله ابن اسامة واسامة هو ابن الهاد
فيما قيل وقيل ابن الهاد لقب لاسامة وهو ابن عبد الله له
صحبة ولابيه عبد الله رؤية نسب عبد الله جده كما
نسب يزيد جده ابيه في رواية منصور واخرجه الشيخ مدني
من قتيبة عن الليث بنحو ما رواه ابن الهاد وابيه وخالف فيه
ابن مسلمة واخرجه عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن الهاد المذكور ولا
قال عن يزيد ابن ابي حبيب وكانه نسب قيل بنسبه لكونه
مشهورا بالليث مصري وقد اخرجه ابو ابي شيبة في مسنده
ومصنفه كما اخرجه اولم سيب يزيد وكذا اخرجه ابن سعد
في الطبقات واخرجه الحاكم في تفسير سورة ق عن قتيبة عن
الليث عن يزيد ابن عبد الله ابن الهاد واخرجه ابو يعلى
في مسنده وابن ابي بكر ابن ابي الدنيا في كتاب الموت والكنا رات
عن رشدين ابن سعد الحلة زاد ابن الحلة بينهما ابن سعيد ابن
سعد عن مصري عن يزيد ابن الهاد بنحوه وقد اخرجه ابن سعد
من طريق موسى بن داود عن ابن لهيعة عن جعفر ابن ربيعة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الموت ذعر يفتح فيه
ما تغفل يسمع وفيه بيده قد ذكر مسلم في رواية اخرى

اللهم

اللهم اعني على الموت وهونه علي وقنع وذكر سكرات الموت في
حديث اخر لعائشة اخرجه البخاري من طريق ذكوان ابي عائشة
عن عائشة قالت من نعمة الله علي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم توفي في بيتي وفي نوبتي وبين سحري ونحري الحديث
وفيه دبير بيديه ركوة او علبة فيها ماء فجعل يدخل يده في الماء
فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت لسكرات هذا اخر الحديث
في البخاري فان كانت رواية موسى محفوظة احتمل انه مات
ذلك بعد هذا ثم وجدت الحديث من طريق ابن وهب عن الليث
عن ابن الهاد وابن وهب اعلم بالليث من غيره انتهى وهو
يمسح وجهه بالماء قيل بعده ذلك بتبريد الحرارة الموت قد قيل
دعا للعطشان وكربه قيل زيادة في رضاه وفيه عند
الوجيه الى ربه غمرات بمعنى جمع غمرة قال في المصباح
الغمرة الشدة ومنه غمرات الموت لشدته وقال الراغب حالة
تغمر بها المرء وعقله والكرب ما يستعمل ذلك في الشرب وقد يعبر
عن الغضب والعشق ونوائب الدنيا لانها تغمر والغشي
الشامل عن لا لم وقد يحصل من الخوف وترى الناس سكارى
وما هم بسكارى وسكرات الموت في ما ظهر موضع
الغمر تعظيما وتحويفا لسكرات الموت جمع سكرة بفتح
فسكون شدة الموت في القاموس سكرة الموت شدة وغمرته
وغمرة الشيء شدته ومزدحمه انتهى قال والجزر الطائر
ان يراد باحدهما الشدة وبالاخرى ما يرى عليها من
الدهشة والحيرة الموجبة للغفلة قال الغزالي في تفسير
قوله تعالى وجاءت سكرة الموت بالحق اي كربة شديدة
الملائمة بالعقل فاذا كان قال اكثر طلبي في تشديد
الموت على الانبياء عليهم السلام فائدتان احداهما تكميل
فضائلهم ورفع درجاتهم وليس ذلك نقصا ولا عذابا بل هو كما
ان شدائد الناس بلاء الانبياء لا مثل الامثل ولا شائبة
ان يعرض الخلق معكدا لم الموت تعقد يبلغ الانسان على
بعض الموت ولا يبقى عليه حركة ولا علقة ويرى سهولة خروج
روحه فيعلق الامر سهلا ولا يعرف ما الميت فيه فلما ذكر
الانبياء الصادقون شدة الموت مع كرامتهم على الله سبحانه
تعالى الخلق شدة الموت الذي يقاسيه الميت مطلقا لاخبار
الصادق عنه ما فلا التشديد قيل لكن ربما ثبت في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث انتهى قال الشعراني في كتاب الاخلاق في جمعهم
ما اعجب تحنيط ملوك روحي وانا احيا لتشاوبد لانه اذن قبل شباب
عليه الموت وما رواه كعب الاحبار من ان يعقوب عليه
السلام لما جاءه البشير قال له يعقوب ما عندي شيء اكافيك به
ولكن يهون الله عليك سكرات الموت فحمل على من يحبني في
السيخما اذا عرف عليه انتهى وقال لي العارف بالله تعالى
الشيخ شمس الدين محمد بن الشيخ ابي الحسن البكري لقد ربي
فيما فصل نبينا صلى الله عليه وسلم في هذا العنى سؤلنا
سماه العقول الاحد في حكمة كرب المصطفى عن حلول الاجل
ولولا تحدد الله ولا هو على عباده الذين اصطفى هذا ما دعت
اليها نسائل من وجه الحكمة فيما نزل من رسول الله صلى الله
عليه وسلم من شدة الكرب في سكرات الموت حتى قال واكرباه
وقال لا اله الا الله ان للموت سكرات وهل يسمع وقعها بالحا
فاقول لاشك ان مراجع الشرين المنوي من الاعتدال
الموصل الاعلى والحال الاكرم بالاجرم يكون احساسه بالالام
الكرب وقد علمنا انه لا شاره اكبر ومن ثم قال ابي لا ومك كما يوهل
رجلان سلم واذا اعتدلت كفتا ميزان فحصل في واحدة
سهما ابيض على هذا المثل هذا مراجع ما يتهم الى ذلك المزاج
الشرين من قوة تثبيت الحياة الانسانية به كيف وهو
كالمادة لها الاصلية وقوام حقيقتها الحقيقية فاذا احست
بالتحال من روضة حسبه المعتدلة وفطرة وانه المكرهة
عن عليها ذلك بما يعلم به تبدل ما وقع له صلى الله عليه وسلم
مع ما يتهم لذلك من ان الله تعالى اذا اجرى مثل ذلك لروحه
على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك مثلا لما
تعالى انه من تلك المثل الزايد ومحنة لعرق الخلق المتزايد
بانه وحبيب الله واعز خلقه عليه فحصل رد روحه عليه
على هذه الصورة ليسهل على الحد حال نفسه في ذلك مع ما
يتهم الى ذلك من الله تعالى في جعله طاريا لازدادا امته في حقيقة
الشرينة بل لازدادا الكاينات مزورة انه سبب قيامها
وملاك قوامها وسابق عليها والحق ناظر من مثله حياته
الشريف اليها وانه علة الاصلية ونشأ وجوداتها الزمنية
فانا اكون عليها وامره واعرضه مستدر من حضرته ونور سارية
سر ان حكمة الله تعالى في خليقته ولولا ذلك تعتبق به
الصوامير ولا تصعد كتشاء ذلك ان فراق روحه الشريفة
كانه

لانه فراق لا درج لكل جسد ولا حياة لكل جسم فانه ما دارت
عليه سلطنة الوجود ناطه به اسم الوجود ناد احيث لم يحمل له
الكرب لشهود واحكام ما سلطناه ابو جهل وسرد من غزو وغيض
من فيض وتلك من حمل مع ما ينظر الى ذلك ما حمله صلى الله عليه
وسلم بيانا زائد في ذلك لوقت شدة اعتبارا الامر عاد كر منظور
ان ذلك الى خصوص امته تنكلين محل قوة مثلا الامر عنهم وما
سمعت الله تعالى يقول عز عليه ما عنتم واصح من ذلك عليه
به كرة وما جاء في السنة اذا حمل لوطيس تقتنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم مع ما ينهم الى ذلك ما سيتحدث له بالحادات
المستمرة لمن وصل اليها الملكا مرو ملكة مثل اما لك واستمع
عليها واستحلف فيها ثم اراد تقله عنها يستحرض عنه وذلك
جميع ما احاط به نظره من امور ايام ولا يتيه عليها ما يستعد
لما يقال عمر من امور ما يكون على امته لما يطلب منه
تبيين امرين من وفاتها احوال الفاذين رعاية ما سبق
شرحه وانظر اي مملكة كان فيها لو اي دارة واسعة كان يتوليا
عليها مع ما ينهم الى ذلك ما يون ذلك التقنا جاد ونزوة محض
هذه الاستية من ان الله تعالى اعمى رسوله صلى الله عليه
وسلم الكا لوقت بتزلات احديه وعكليات صمد يتجوا سرار
كانت مستكنة في غيابة تدس لذات وشاهدات كانت
ستر رقة بالاسما والصفات ولا شك في تنقلا عنا تلك
التزلات وعظم ما استطرق من تلك الناعات او ليس كان
يعالج من التنزيل شدة او ليست الصدية قالت ولقد
رايته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد وان جبينه
ليتفصد عرقا كيف والله تعالى يقول يا سليق ملايك
تولا بتلا قوته الذي يتواطاة الاسرية بالا ناضة
الالهية له سكرات شاهدات بتزلاجل ضرورة ضيق نطاق
الجنان عن محصر ما الجنان بسورة سكرات بجاهدات
مع ما ينهم الى ذلك من احساسه صلى الله عليه وسلم بالالما
الحاصل به كما نعلم على ما عنده من تزيد الحقيقة وعظم البينة
وانما الاهلال رزان معرفته بربه وسناسب حاله في
العبودية في حظرات قربه فلهذه المعرفة وهذا الاستحار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ادركه من ملاحظة ذلك الجلال واذكاره عن الملك المتعال ظهر
به عليه ما ظهر لذلك قال انا اعرفكم بالله واخوفكم منه مع
ما نبهم الى ذلك من استطارة الشوق الى خصوص ذلك الكنز
الروحي الحاصل على سنا فترة الاشراق لذلك الكنز السبوحي حتى
يريد انه يخرج نفسه اخراجا ويروحها سبرعة في عجب ذلك الغرب
الحاصل اذ راها لا يحرم شيئا من ذلك من قدر ما الم الطبيعة وضعفها
خصص من اجل الشورية ما يتوفى به الاشتاق ويظهر به سلطان
الحال ويبين لنا وصف صلى الله عليه وسلم الموسى بانه عبد مقهور
اهله يتصوع نفسه وقال احب لقاء الله فاحب الله لقاءه ومن
اكره لقاء الله يتكلم نفسه وقال كره الله لقاءه
مع ما نبهم الى ذلك من تعلق اهل عالم الدنيا من له نصاب الى
حضرته العلية بل من لا شائبة تخلق من تلك الارادات
الجدية بتبايه في هذا الوجود وبرامد حياته التي هي حياة
لا موجود رسول صلى الله عليه وسلم ذو المروة التي لا اشطع
من شعاعها ضيائها ولا ابدع من مشكاة ضيائها لتطبع تلك
التجليات من حضرته الشريفة بوراثة مقتفي ما ذكر في
هذا الانطباع ويتخلق بهذا العالم باذياله تنبيض حالة
برجائه واشتاقه نبيت اعلا على فرق تنبيض اعلا بالله
تعالى بتبرا سره امروا ما نبو على اعطائه تعالى الاشياء
مستغنيا واظهار سلطنة حضيه بقوة خلق الكائنات
بما نبع من تلك الحدية الشريفة واعطائه مع ما ينبغي
الى ذلك من اجل الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم في
اوصاف العبودية التي هي اشرف الاوصاف واجل مجالس
محامد الاتصاف اوليس نكوبره الله بيرا ان يكون نبيا
ملكا او نبيا عبدا فاختار ذلك الموح يوما واشبع يوما
والا كاما كل العبد واجلس كما يجلس العبد ويقتضي منزلة
العبودية فلم الارضاء بل سارة الكاره ومعاناة
الشدائد في حبه اولا لتشيد وما صاحبه بكي على ولده
وقال ان العين لتدمع وان القلب لحزن ما يغني مقدره
الحمية الشريفة المدركة لبدء الالام حقيقتها لنا اعب وقوته
به مراد صاف العبودية درام ما بنا محلية العنوانية
ورعاة الامتثال الى الحق ودائع الانكسار بين يديه ولها
بالهم سلطان الربوبية وتقوم نواسيس الالوهية والله اعلم

انتهت

انتهت الرسالة وفي كتاب الاخلاق للشعراني سمعت سيدي
علي الخواص رحمه الله تعالى يقول سمعت الله تعالى على العهد
بالوحي يقول من ساق من المخصص في رضاة الله عز وجل فقلت
لرب الانبياء اكثر الناس بلاء ومع ذلك فتن وروان احدهم
يشتد عليه المرض وغيره يقال شديد المرض على الاطلاق وقد يكون
تعليما لاحدهم لا العلاقة ونبوة مجذبهم ليهاتل لا يحور حلم
على ذلك بعضهم يعجب عليه روحه لاجل تلاوته فيزيل
عنه الخروج من الدنيا حتى يهلم ويرتد الى كمال بقاء الكرفة
ولو ذلك لكان اشرع الناس حرجا لروحه طلبا للقاء الله وجل
انتهى قوله ورويت في صحيح البخاري ومسلم الخ ورواه
الترمذي كما في السلاح تال الحافظ بعد تخريجه من طريق ابي هريرة
في المستخرج وطريق بهز واخرجه الاسمعيلي من حديث ابي هريرة
البخاري من طريق في صحيحه واخرجه الترمذي والنسائي وله
في شي من الموطات ولا في بدء الخلق التي ذكرت بلفظ لا سيما
في اخره ولا ذكره ابن عبد البر في التمهيد لا التمهيد ولا التمهيد
في الجمع بين الصحيحين فلعلها وقعت في بعض النسخ من مسلم
ثم رايتها رواية التلاشي عن بشر ورايتها في رواية النسفي
عن البخاري لكن ضرب عليها من النسخ المعتمدة وقد ثبتت
هذه اللفظة في طرق اخرى عن عائشة فاخرج البخاري في
صحيحه من طريق ما الزهري عن عائشة قالت لما رضي رسول الله صلى
الله عليه وسلم الرحا الذي مات فيه جعل يقول في الرفيق الاعلى
في الوفاة فلما اشتد بي وجعه التمعت وراسه في حجري فاغشي
عليه فلما افاق شخص بصره نحو سقف البيت ثم قال
اللهم الرفيق الاعلى فلما من رواية القاسم عنها وحديث
طويل ثم رفع يده ثم قال الرفيق الاعلى ثلاثا ثم تفرد البخاري
من رواية يزيد بن الهاد المساهمية قبيل هذا الباب ان
الموت سكرات ثم نصب يده فجعل يقول في الرفيق الاعلى
فرادي رواية سعيد بن المسيب فكانما هو كلمة تكلم بها ورواه
ابو بردة ابن موسى الاشعري منها زيادات اخرى قال
قالت اغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه في حجري
فحملت اسمع ربه واه واه الى الشفاء قال قيل اسال الله
الرفيق الاعلى مع جبريل وميكائيل واسرافيل قال
الحافظ بعد تخريجه من حديث صحيح من طرق اخرى اخرجه الشافعي

عيني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وابن حبان في صحيحه انتهى قوله والمتقن بالرفيق الاعلى قيل المراد
به الملائكة المقربون والعباد والصالحون بالحق الاعلام وهو الوجه
الاعم المناسب لما جاء في سبل والمتقن بالحق الحق في السلام
الرفيق الاعلى قيل هم الانبياء والصديقون والشهداء والصالحون
المذكورون في قوله تعالى وحسن اولئك رفيقا ويؤيده ما جاء في الحديث
الصحيح سبعا فجعل يقول مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين
الحديث يفسر بعضه بعضا انتهى قلت وفي رواية
الصحيح للبخاري من طريق ابراهيم ابن سعد عن ابراهيم ابن عبد
الرحمن عن عروة عن عائشة قالت فلما خير رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي قبض فيه اخذته غشية فلما
سري عنه يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين الخ ومعنى كونه
رفيقا لهم في طاعة الله تعالى ولا ينافي بعضهم بعضا
وفي الحديث من بعضهم ان يجاوزوا الحد ويقلبه انتقل
الشراح لانه قال شركا عارية وسكتة الاسنان بدلا الحية
معنوية الاشارة الى انا امل الجنة بالحلول ما على قلب رجل واحد
تعلم في الحديث من لشيء في وجه ان هذا ابيض اهر كلام ابي بكر رضي
الله عنه وقال ابن الجزري قيل المراد به جماعة
النبيين الذين يسكنون اعلى عليين اسم جامع يقال دعاه
الجماعة كالصديقين والخليط يقع على الواحد والجمع وقيل
معناه اي يا الله تعالى بالله رفيق بعبادة مرافق والرفيق
بمعنى يعني فاعل شيء والرفيق من اسمائه تعالى كالرؤوف
اعود اود من حديث عبيد الله ابن عبد الله رفيق
يحب الرفق والحديث سنتم عن عائشة الاعلى يحتمل ان يكون
صفة مكان وان يكون صفة فعل وقال الجوهري المراد الجنة
ويؤيده ما وقع عند ابن حبان الرفيق الاعلى قال
في الحديث اما لسنة الله صلى الله عليه وسلم الا والى ان مراد
بالرفيق الاعلى الموالي ووجه ربه الاعلى اذا ثبت ان مثل
منه عليه الصلاة والسلام اخر كلامه كما انه اول من قال
بلى في جواب الست بربكم في الميثاق وسبحان ربي
من الشرك الخ وفيه ذلك من كمال الابتهاج وصدق الله
سبحانه محكم كتابه لنبيه ابن مولاه رضوانه شاكرا
الذي يكون لارباب الكمال فاورد الصحيح اشد كم بلاء الانبياء
ثم الامثل فالامثل وفي حديث ابي هريرة قال رجل يا رسول الله

ما الاسلام

ما الاسلام والله ما سرحت قط نعت القيم عما فلست منا وفي
بعض الروايات ثم مر به ان ينظر الى رجل من اهل النار فينتقل الى
هذا لو كان ليزيد به خيرا لظهر به خيره وفي حديث اخر ان الله
يكره العمرتين المنزيت الذي لا يورثا في ولده ولا يصاب في ماله
واورده في الرقاة ولا يبالي بذلك من طلب العافية كما ورد في الدعا
لان المراد العافية على ما يريد الولي لعبده مما فيه نهاية
اسعافه وورد كما سبق عن العباس الى العباس المرتضى
ويا درا الى الحقوق بالرفع على الاستئناف او بحذف المبادرة
لرد المظالم او التخلية بين الورثة او باتيه وشرطه والورثة
ورد العارية او اطلبها المالك او ان نصب عطفا على ان يكون
الاستحباب باعتبار الحي وان كان بعض افراده واجبا
وقلت لانه نزل به من سيات الموت قوله من رد المظالم
بيان للحقوق والمراد بردها الخروج منها لتناول رد الاعيان
وتفاصيل الصلاة وقد صح ليس لي بان تاركا ظالم لجميع المسلمين
ويقتاد بين لم يبرا منه وكم لتكن من استيفاء الحد او تعزير لا يمثل
العفو او تمثله ولم يعف عنه قوله واستحلال اهله اي
ايجابوا فيما لهم انه عليه وبذوا بانه لا يعلمه وكون المجهول
لانهم التحليل منه عند نا لنسبة الامور الدنيوية اما الامور
الاخروية يعتبر الصحة مطلقا لان المدار فيها على الرضى
وان لم يعتد به ظاهرا احد من قوله في الحاطاة في البيوع وكونها
لا مطالبة بالماخوذ ثانيا في الاخرة وان اخذت بعقد فاسد
لانها اخذت بالرضى من صاحبها ويحتمل العفو قوله وان
يكون حسن الظن بالله تعالى اي يعتقد ان الله تعالى يغفر له سيئاته
ويرجو ذلك ويتدبر الايات والاحاديث الواردة في كرم الله تعالى
وما وعد به من قبل التوحيد وما سنتطرة لهم من الرحمة يوم القيمة
في الحديث الصحيح لا يموت احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وفي
الحديث القدسي انا عند حسن ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء
قال الحلمي في شرح المندب بعد تفسير حسن الظن ما ذكر
ما اجاب الصواب الذي قاله جمهور العلماء وشذ الحفاظ في ذكر
معه ما ويلزمت اخر ان يعتاد حسنوا اعمالكم حتى يحسن ظنه بربه
لن يحسن ظنه حسن ظنه ومن ساء عمله ساء ظنه وبالذات ويلزما طل
انتهى قوله بقراءة ايات الخ ومنها ذكرت وسعت كل شيء
وكذلك يستوعي احاديث الرجا اي يتتبعها قال المولف
وقد تتبعت الاحاديث الصحيحة والحسنة بالرجا فوجدت
احاديث الرجا اضعاف احاديث الخوف مع ان الرجا فيهما

قال في الرفاة لو لم يكن الا حديث واحد بوسنت او فلبت
رجحت قضيتي لكونه ليلا على ترجيح اربعا وبعضده ورجحتي وسعت
ملائي بل المشاهدي عالم الوجود فلبة اثار رحمها على اثار الطوق
والتقى العبودية على اثار العبادة على رجيم رجا افضل منه على
رجاء الخوف وان الاول غاية الاحرار والثاني طاعة العبيد ولذا
قال صلى الله عليه وسلم انا اكون عند ظن عبدي كذا وجاء في
الصلوات اي العرايض والروايات وانه لعليه اهو لاهله
والجمهور في حكم عمره بالحال الاحوال اي بالصدق والاخلاص والتقوى
عمر يا اولوا يا اولوا الالباب من سلامة الصدور ما يتعلق بالدرس
الناس لم ترفع عنه بذلك على الناس والله اعلم وبيحمل بالوكي
اعلمه واصحابه بالصبر عليه اي على خدمته او على ما يبدو انه
من سوء الخلق ونحوه وعلى ثباته قوله واحتمالاته كما تقدم
وعلى الاول لو معاشروه يرجع الاول لما ينبه الذي يوجد من التاكيد
مع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الميت يعذب
ببكاء اهله عليه في رواية ليعذب قال الحافظ بعد تخريجه
هذا حديث صحيح رواه الترمذي ورواه مسلم عن ابن عمر بلفظ ان الميت
يعذب ببكاء الحي ولم يذكر عمر واخرجه البخاري من رواية عمرو عن ابيه
من رواية عبد الله ابن ابي مليكة عن ابن عمر عن عمر ولفظهما كرواية
ابن شهاب اي يعذب الميت ببكاء اهله عليه واخرجه مسلم من رواية
نافع عن ابن عمر عن حفصة بنت عمر بلفظ ميت يعذب في قبره بما نيح عليه
بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب
ببكاء اهله عليه واخرجه البخاري من رواية ابي موسى الاشعري
عن عمر بلفظ ان الميت ليعذب ببكاء الحي عليه وفي رواية ابن عباس
الذي ان بعض البكاء لا يعذب به وقد فسر ما يصير اليه بما تقدم
من بيان صفة وكذلك رفيه احاديث صحيحة والعلم عند الله انتهى
وروى ابن ماجة من حديث عمر وسيأتي بيان الحال في تاويل
هذا الخبر وما قاله في باب عذاب الساعة وذكر الحافظ في تخريج
احاديث مختصر ابن الحاجب الحاكم ما يدل على ان هذا
الحديث قال الحافظ قال الاذكار وجاء عن عمر لا
بالبكاء ولمن عمر هذا الحديث قال الحافظ في اماني الاذكار
وجاء عن عمر لتعبير بالبكاء من عمر قال قولا يشكوا على موتاكم
قال الميت يعذب ببكاء اهله عليه قال الحافظ بعد
تخريجه من طرق صحيح وجاء عنه ايضا النياحة قال

الحافظ

الحافظ بعد تخريجه بعد حديث صحيح اخرجه احمد والبخاري ومسلم
في رواية بعضهم بما نيح عليه وفاعله يتبين انه ما اذا اقترن
بالبكاء او غيره وهذا المعتمد عن شقيق بن سلمة قال لما
مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بني المغيرة يبكين عليه فقيل
لعمر ارسل اليهن ما تنهى فقال ما عليهن ان يهرقن
دموعهن على ابي سليمان ما لم يكن نقع او لقلقة قال الحافظ بعد
تخريجه هذا موقوف صحيح اخرجه ابن سعد في الطبقات عن ابي
معاوية وابن وكيع وزاد قال وكيع النقع التراب والقلقة رفع
الصوت واخرجه ابو عبيد في غريب الحديث وعنه في تفسير النقع
قال ما تقدم وقيل هو رفع التراب على الراس وقيل رفع
الصوت وقال الكسائي قال هو منع الطعام لاهل الميت وذكر ابو
عبيد وغيره ولم يحكوا في تفسير القلقلة خلافا وسيأتي الكلام
على النياحة بعد ابواب وعلى قول ان عمر رضي الله عنه لما طعن
عوت عليه حفصة فقال يا حفصة اما سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول القول عليه يعذب اخرجه مسلم قال ابن الملقن
يقول اذا بكى بصوت واعول لغة فيه وعلى هذا التفسير للاحاديث الحافظ
مختصر قال ابن الاثير اي ناحة ذكرا ابكاء الحي العاقل والمنفصل
الغير قوله والسعي بالغيب فقط على باكر وهو مع قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان من اجرا بحر رواه مسلم في
صحيحه بلفظ ورواه فيه ايضا عذب من دني اصابه اصبع رواه
كذلك احمد في مسنده والبخاري في الادب المفرد وابو داود والترمذي
عن عمر ابن عمرو قال الكلمتي رب وجه رواية ابي داود ان ابن
الرسلة المرسل وقوله عليه فاعل منصوب بعول فعله
الذي يعمل عمل الفعل وبيت دريان والفعل ويدل عليه رواية
مسلم ان يقيل والوعد نعم لو اوتان في الصباح وعدوته اوده من
باب تعب دابة الواو ضرب الحبسة والاسم الودة انتهى
وقال ولده في المغرب وودت الشيء بالكسر وددا بالضم
الحبسة انتهى قلت وفي كتاب المثلث لابن السيد
البطليوسي ما الودة من الوده مثلث انتهى وفي رواية مسلم ومن ذكر
زيادة بعد ان يوالي اي يتم التحتية وتشديد اللام المكسورة
اي بعد موته فتى الحديث تفسيره امه قال الاب والامهات اليتم
والكرايم وهو متضمن للاب والكراهة ولا ينتقل ذلك بعد موت
الاب بل يبقى الكرام صديقه بعد وفاته كما كرامه وقال بعضهم
ويلحق به امه قال المشايخ ادم في معجم الاسامي عن حرمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله قال عن أبي سعيد بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتية
واسمه مالك بن ربيعة الساعدي قال سمعنا أناسا من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم أدركناهم يقولون لا نعلم أحدا من الناس
من ترك الذي ثبت بعد موتهما والكلام بعد موتهما وصلة الرحم التي
لا رحم لك إلا من قبلهما قال هذا الذي يبقى على قال نعم قال
الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن رواه أبو داود وابن
ماجة وابن حبان والحاكم في صحيحيهما وأخرج الحافظ من حديث
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحفظ ودائعك لا تضيعه
فيعطى الله تبارك قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث صحيح وأخرجه
البخاري في الأدب المفرد قال الطبراني لم يروه عن عبد الله إلا أبو بلال
الأشعري ابن أبي بلال يزيد ثقة روى له مسلم الصحيح وأخرجه
البيهقي في الشعب من طريق البخاري وأخرج له شاهدا مرسلا من رواية
ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأخرج البخاري في
الأدب المفرد من حديث عبد الله بن سلام نحوه قال فيها أتوا الذي
بعث إليه بالحق أنه لي كتاب لا تضيعه من كان يصل بواك فيطلب
بذلك تركك وأخرج الطبراني في الأوسط أيضا من حديث أنس رفعه
إن من البر أن تصل صديق أبيك وسنده ضعيف وأخرج الحافظ ابن
حجر في مسنده الكبير من طريق ثابت البناني عن أبي هريرة عن أبي
موسى الأشعري قال أتيت المدينة فلقيني أبو هريرة
فقال أتدري لم جئتك قلت لا قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من أحب أن يصل إخاه في قبره فليصل إخوان
أبيه بعده وإنه كان بين أبي وبين أبيك إخاء ومودة فأحببت أن
أصل ذلك وأخرجه ابن حبان في صحيحه وأخرج الحافظ من حديث
بريدة عن أبيه أن أبا بكر الصديق قال لرجل من العرب
ألست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الوالد قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوالد يتوارث والعبد وتتوارث
الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب أخرجه البغوي في معجم
الصحابة والبخاري في التاريخ وابن أبي عاصم في الوحدان وأحكام
علم من عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق بهم السلم وفتح اللام وكسر الهاء
الحبشية منسوب لحبشة الأشعري وهو ضعيف لم أر فيه توثيقا لأحد
قال الذهبي في مختصره ليس بمتروك الصديق والذي ليس فيه
تقطيع بين عبد الرحمن وأبي بكر أخرجه الحاكم الإنقاص طريق
يونس بن عبيدة عن الصديق في أواسطه من الصديق وزاد في روايته

بعد

بعد قوله عن أبيه عن عبد الرحمن أنهما أبو بكر وكأنه أراد أن يوصل السند
لكن الزيادة من مثله لا تقبل وقال الذهبي يوسف ابن
عطية ضعيف والطريق الأولى عن أبي هريرة يشهد لها وأخرج منها
ما أخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق أبي بكر بن عبد الرحمن
أبو بكر بن حزم قال حدثني خبيب الأنصاري نسب إلى جده أبيه عن
رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن الوالد يتوارث وأخرج الطبراني من حديث
رافع بن خديج الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الوالد يتوارث في بلد الإسلام وفي سنده أبو قدري اسمه سلام بن
قوله وإنه كان يكتم صوامات حديث آخر وأخرج الحافظ
من حديث أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتي
بالشيء يقول أذهبوا به إلى بيت فلانة فإنها كانت تحب خديجة
وقال هذا حديث حسن أخرجه البزار وابن حبان والحاكم وأخرجه
أيضا من حديث الحاكم في الصحيح لكن لم يخرج لمبارك أبي فضالة
الأعابة وهو صدوق كان يدلس بالكذب وقد رواه بالعنعنة
على أن عائشة غارت على خديجة وقالت إن الله أمره أن يبشرها
بالجنة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها وإن كان ليذبح
الشاة فيبعث بها صوائق خديجة يبدأ بها ابن سنقر عليه وأخرجه
الحافظ من طريق أحمد بن حنبل قال وفي آخره من رواية السابقة
وقال في رواية ولقد هلكت قبل أن يرزقني الله خديجة هلك سبعين
وأخرج الحافظ الحديث من طريق أبي نعيم في مستخرجه فذكر
نحو رواية السابقة وقال في رواية ما غرت على امرأة من نساء
النبي صلى الله عليه وسلم وقال في رواية ما أدركت وكان إذا ذبح الشاة
قال أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة أخرجه مسلم وأخرجه ابن
حبان عن مسلم بالسند والإسماعيلي وقال في رواية وربما
ذبح الشاة فيتتبع بها أصدقاء خديجة إلى صديق خديجة
وأخرجه أبو نعيم من رواية الحارث بن أبي أسامة فيتتبع بها أصدقاء
خديجة وأخرجه البخاري من طريق الليث عن مسلم بلفظ فيهدي
في خلائلها ما يسعهن ولبعض الرواة من التبريز ما يسعهن
وفي رواية عبد الله بن حبان والإسماعيلي وفي رواية للبخاري
زيادة في بيوتهن وربما قالت له كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة
فيقول إنها كانت وكانت وكانت منها ولد إنهي قال لم يرجه
الله في هذا الحديث دليل لحسن العهد وحفظ الود والعناية ورعاية

الصاحب والعشير في حيوته وروايته واكرم اهل ذلك الصاحب انتهى
وفي الحديث عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال في كتاب الصبر
رواه الحاكم قوله ويؤكد عليهم الوصية بذلك اي بالاعتناء بجميع
ذلك المذكور بما طلب منهم فعله او تركه قوله بطريق ليكونوا ذوي
للقبول وجلوع المسلمين قوله واذا حضر الشيخ اي واهل المريض
الشيخ شافع منصوب والمفعول محذوف قوله في سنن
ابي داود وقال ابن حجر في شرح المشكاة وسنده صحيح وقال
الحافظ في سلاحه بعد تخريجه الحديث من حديث حسن غريب اخرجه
احمد وفي رواية عن ابي بكر الصديق الا مسلم ابن غريب نسخ المحفوظ وكذا
بعد ما تحقيقه فوجده بلا ان ابن حبان ذكره في الثقات على قاعدته
بعد ما صرح وتوسوا بيكو ورد الحديث متابع وشاهد فاخرج
ابو نعيم في الحلية من طريق مسلم بن معاذ بحديثا ولفظه من كان آخر
كلامه عند الموت لا اله الا الله وجبت له الجنة وست ما كان
قبل ذلك من الذنوب واعطاها الحديث قال الحافظ وسنده بقية
في الكلام على الحديث الذي بعده وفي سنده ضعيف بمسلم
ومعاذ واخرج احمد من حديث حذيفة مثل رواية الاولى لكن
زاد فيه له ساد رجاله رجال الصحيح الا عثمان البتي فهو صدوق
مختلف في الاحتجاج به ولشاهد عن ابي هريرة اخرجه ابن
حبان اخرجه ابن حبان ولفظه مثل معاذ في الاولى سوا وزاد
اصابه قبل ذلك ما اصابه قال الحافظ وساذكر الكلام عليه
في الحديث الذي بعده وفي الباب عن عمر وابن عباس يأتيان
ايضا وقال في الكلام على حديث ابي هريرة بعد تخريجه بلفظ
لقنوا موتاكم لا اله الا الله وقال زاد الدارقطني في روايته فانه من
كان آخر كلامه عند الموت لا اله الا الله دخل الجنة نوسا من ابو
اصابه قبل ذلك ما اصابه اخرجه من هذه الزيادة شيخنا
الحافظ ابو الحجاج المزي ثم ذكر سنده الى ابي نعيم في الحلية وساق
اسناده الى ابي هريرة رفعه ما قال فذكر مثله لكن لفظه من قال
لا اله الا الله دخل الجنة يوما من دهره اصابه قبل ذلك ما اصابه
قال ابو نعيم غريب تفرد به عمرو بن خالد عن عيسى ابن يونس
عن سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر كذا قال في ترجمة الثوري
وقال في ترجمة منصور بن المعتمر بعد ان اورده من وجه اخر عن عمرو
بن خالد غريب من حديث الثوري لم يثبت الا من هذا الوجه
ملك لم يتفرد به عيسى فقد اخرجه عن ابن اسمعيل بن سيباب
الثوري

الثوري ايضا وقد توبع الثوري اخرجه الترمذي من رواية ابي عوانة عن منصور
وقال رواه الثوري عن منصور وقد توبع منصور في روايته له من هلال
ابن سيباب بالمثناة التحتية والمعجمة الساكنة اخوه فاخرجه ابو نعيم
الاول في شيخ هلال في روايته عن ابي هريرة واخرجه ايضا من طريق
الطبراني في المعجم الصغير عن عبد الله بن عبد الله ابن ابي عتبة عن ابي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل
الجنة يوما من دهره ولو جحد ما يصيبه العذاب قال الطبراني لم يروه
عن موسى الصغير الا عمرو بن خالد تفرد به الحسن بن علي
الصدائي عم الصاد وتخفيف الدال عن ابيه قلت الحسن
من شيخ الترمذي والنسائي وثقوه وابوه اخرج له النسائي وقال
احمد لا باس به ولينه ابو حاتم وحفص بن ابي سليمان الكوفي القارئ
صاحب عاصم اسلم في الثوري لكن صححوا له الحديث من قبل حفظه
وموسى الصغير ابن مسلم الكوفي ثقة عندهم واخرجه الحافظ عن
موسى بن وردان عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اكرموا موتاكم بشهادة ان لا اله الا الله وجدوه قبل ان يحال بينكم
وبينها ولقنوا بها موتاكم قال الحافظ بعد تخريجه بهذا الحديث
حسن غريب اخرجه الطبراني في كتاب الدعا واخرجه غيره وزاد
لا تنابه اعطاها كما بهذا الرجل لبنان قالوا يا نبي الله ما
قال ابو موسى وابو هريرة قال الحافظ وروى ابو داود الطيالسي
عن ابي عمران سنده عن سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة
قال الحافظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم
لا اله الا الله فانها حسنة في اللسان يتبعه ما ليزان واخرجه
الحافظ عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله ولا يلومهم وقال
بعد تخريجه هذا الحديث غريب اخرجه ثقة من رواية وفي سنده
ضعيفان بقية بن الوليد عن عيسى ابن دينار وشيخه محمد ابن الفضل
ابن عطية واخرجه ابو نعيم في كتاب الثواب من وجه اخر عن
ابن سيرين وزاد بعد ولا تلوموهم فانهم يرون الموت
اضعف من الذي ينبغي قال الحافظ واخرج ابن عدي في
ترجمة عكرمة ابن ابراهيم من رواية عن يزيد بن زريع الحدري عن
ابي هريرة وضعف عكرمة ولفظه كما لا يلوب ولد ما يرى كان اخر
كلامه فيما له شيا لا اله الا الله دخل الجنة لبدره فرت هريرة ابي
هريرة فيها زيادات كما عرفتها اتفق بلفظها من كان
اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة بعد ما مسه
الدنيا والاخرة والاخرة ونفيه كلامه ايت واخبرته لوقاتها

ظهر منات ولم يتكلم بعد ما كانت اخر كلامه ولو اتى به كرجل يا فلان
حلاف فيه والمراد بالكلام مثلا كما قاله بعض ائمتنا اللسانى والتشهد
لبداية وموجبه لا يات ـــــ قوله لم الحاقه الا الله عقل الموت
ولم يتعرض ذلك لانا نقول البعث انما يوم القيامة اما الكافر فيعلم
ويستقر في نفوس انه لا ينجيه الشفق بالشهادتين الا قبل المعاينة
فلم يجمع للاخلاص زمنه فان الزيد في الخبر ما يفيده كان المراد بلا اله الا
الله كلمة التوحيد اي الشهادتان بالنسبة للكافر وكلمة
التوحيد المتضمنة للحشر والنشر ويقرر بالموت والبعث
وحل الجنة اي استحقاق العذاب وخلوا خاصا او بعد ان عذب بقدر
ذنوبه والاول اظهر ليتميز به عن غيره من الموحدين الذين لم يكن اخر
كلامهم هذه الكلمة وفي شرح مسلم للنووي ويجوز في حديث من كان اخر
كلامه لا اله الا الله ان يكون خبرا ان كان هذا اخر نطقه وخاتمه
لعمله وان كان قبل مخالفا فيكون سببا لرحمة الله اياه ونجاته من
النار وتحريمه خلاف من لم يكن اخر كلامه وكذلك الموحدين قائلا لم
يعد بنا لم مع جملة الكلام من الشامي ويقول في غاية الحسن شيخ
قال الحافظ صحيح الاسناد ولم يخرجاه على شرطه في صحيح الحسن
وقد اخرجه الترمذي من وجهين عن ابي هريرة وغيره في كتاب
ساجة قال ـــــ الحافظ ورواه الترمذي وابن ماجه
رواه احمد ومسلم والاربعة عن ابي سعيد ورواه مسلم وابن ماجه
عن ابي هريرة وابن سلمة وعائشة وابو سعيد والترمذي النسائي
قال ـــــ الحافظ وقد ذكرنا حديث ابي هريرة وحديث ابن سلمة
اخرجه الترمذي في كتاب لكن ليس فيه التلقين صريحا وان فيه
الامر بان لا يقال عند الميت الا الخير واخرج سعيد ابن
منصور بسند صحيح عن ابي الحسن البصري قال كنت عند ابن سلمة
فجاء انسان فقال ان فلانا مات فقال قل لا اله الا الله فاذا رايته
في باب تلقين الميت وحديث عائشة اخرجه النسائي هنا بسند
حديث ابي سعيد ورواته رواة الصحيح لكن اخرجه ابو بكر ابن ابي
شيبة من طريق اخر عن مسعود ابن صدقة احد رواته في الطريق الاولى
ولم يرفعه وحديث جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقنوا موتاكم لا اله الا الله قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث
غريب من هذا الوجه اخرجه البزار وعبد الوهاب ابن عطاء
متكلم فيه لكن يكتب حديثه في المتابعات وحديث سعد في الحربية
ظاهر اسناد الترمذي انه من حديثنا ولكن كذلك ابن ابي شيبة من رواية ابن عمر

رويها

رويها طلحة وفي فوائد اخرجه احمد في مسند طلحة وابو يعلى في مسند
عمر ثم اخرج الحافظ عن يحيى ابن طلحة عن ابيه شعيب الحرمي قالت
مريم بنت طلحة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يا ابتاه ابن ابيك
كنيا اشتوى ابنه عمك قال لا ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اني لاعلم كلمة لا يقولها احد عند الموت الا فتحت له ابواب الجنة
واب حسنه وروحه ليجدان لها روحا عند الموت فقال اما اعلمها
هي التي اراد عمه عند الموت ولو علم كلمة اخرى لعلمها لامره بها
هذا حديث حسن رواته موثقون لكن اختلف فيه على الشعبي
فرواه شعبة عن سهيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن يحيى بن طلحة
اخرجه ابو يعلى بهذا وبعض رواته هذا اسقط سعد بن ابي وقاص بين
ابن طلحة قال رايت عمر طلحة حزينا فقال مالك فقال سمعت
رسول الله فذكر الحديث بنحوه وفيه لاعلمن كلمة لا يموت
وراي ما يسره وما يحيى ان يسلبه عنها الا الذرة عليها حتى
مات فقال الخرائطي لاعلمها فذكره اخرجه احمد وابو يعلى قال
الحافظ الخرائطي في شرح الترمذي وما لم يذكره الترمذي عن انس
وحذيفة وعائشة ابن الاسقع وزاد ابن ابي داود في كتاب الحافظ
في الباب مما لم يذكره جميعا عمر وطلحة كما لمعاذ وعن ابي
بكرة ومعاذ ابن جبل وابن عباس والامامة وعبد الله ابن مسعود
وابن جعفر وعلي ابن عمر وعطاء ابن السائب واسمه زيد وقيل
مالك وعبد الله بن عبيد بن عمير وابن مرسل قتادة وغيره ومن الموقوف علي
حامية من لا يعين ثم بين الحافظ من خرج حديث كل من المذكورين
واطال فيه النفس في نحو نصف كراس فليراجعه من اراد وحاصل
كلامه في حديث معاذ ورسول الله تلقناه مما لحافظ فيما تقدم
انه يتم السلام عليه في الكلام على هذا الحديث فقال حديث معاذ
اخرجه سعيد ابن منصور وابو يعلى في الكبير وابو نعيم في الحلية
كلهم من طريق محمول عنه متصلا بالحديث المذكور في الباب الذي
قبله بعد قوله عدت سالما قبل ان تطعنا فاقتلوا موتاكم
قيل يا رسول الله كيف يجي قال يجي احدهم والدم وقد نفث دم
الكلام على سنده ـــــ لقنوا موتاكم اكثر ذكر وابن حضرة الموت
بكم بان تركت به شدة ساعة سيماء باعتبار ما يؤول اليه مجازا
لكن التلقين فيه محمول على حقيقته بخلاف ما اذا اريد به
التلقين بعد الدفن فانه قول كان موتاكم فيه استعمال في حقيقته
الا ان التلقين يكون فيه مجازا قد صرح ابن حبان وغيره من
ائمة الحديث بان المراد بالموتى في الخبر من حضرته الموت واخرج
البيهقي في الشعب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

افتحوا على صبيانكم اول كلمة بلا اله الا الله ولقنوهم عند الموت لا اله
الا الله فان من كان اول كلامه لا اله الا الله دخل الجنة يوما من الدهر سنة
سابقة لمن ذنب واحد اي لقنوا من حضره الموت بكلمة التوحيد
ان يكلفوا الشهادة بتفصيلها المبارك في الحديث لعلهم بان يتذكروا
بها او ليها عنده لان من تلقن بها لا يتوكل لا اولئك ما يكنز على
ساق الكلمة بعض الاشياء ولا يلح بها عليه ولا يزيد على مرة واحدة
وقال اعرض على ثلاثا فان كررت ثلاث او لم يطق النطق لم
تكرر عليه بل كان الاشارة فانها تمام نطقه ذكره ابن الجوزي ثم
ظاهر الخبر يقتضي وجوب ذلك وبه قال بعض بل نقل بعض المالكية
الاتفاق عليه وجاء باب المحتضر وتوجيهه توجه الجنازة
على تركه يقتضي انه مندوب لا غير قوله وروينا في صحيح
مسلم كذا في النسخة الدال وفتح تحتية ساكنة ضمير المفعول والمراد
وروينا له وجزم بذلك ابن الملقن لا اله الا الله دخل الجنة فرأى
مرة اخرجه مسلم وقد تقدم من حديث ابي هريرة من حديث ابي هريرة
طرق تشتمل على زيادات ثم رأيتم من حسنة طرق وتقدم تخريجها
في اخر الهلاك على حديث معاذ قوله الا ان يتكلم اي بكلام
دنيوي وكذا يتكلم على خلاف فيه قوله ولكن فيهم وفيها
سنة وارث منهم اي ان حضر غيره فاذا حضر وارث منهم يحوز ارث
او عدمه فالوارث اولى لتوهم لو حضر وارثه فحرم الشنتم
قوله لئلا يحج بالسكان الحالي يوقعه في الحرج ودون ذلك ابن قاد
يمنع من ذلك لانه سلكته فيموت عليه هذا الظن قوله
واعلم ان جماعة نراه يحاسبا الخوف هذا الواو ذلك باب التقدم موتة
على الاسلام ولا يسمى شيئا الا بما ورد بانه مسلم وانما القصد
ختم كلامه بلا اله الا الله ليحصل له ذلك الثواب وكذا من قول لا اله
الا الله الاعتراف بالشهادة الاخرى فينبغي الاقتصار على لا اله
الا الله لظاهر الخبر انها هامر فيلقنها فقط مع لفظ الشهد
لوجوبه عليه اذ لا يصير مسلما الا بذلك بشرطه السابق وانما علم
ما يقوله بعد تغميض الميت قوله
وروينا في صحيح مسلم اي قال في السلم ورواه ابو داود والنسائي
وابن ماجة زاد في جامع الصغير واحمد في مسنده قوله على ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسبب مجاءه في توجه ام الجنين
ارسلة رضي الله عنها في باب ما يقال اذا حضر وجهه من سنة
وموسى السابقتين الاولين اسلم بعد عشرة انفس وهاجر الهجرتين

وسبابق

وسبابق بسعد بذكر فضائله ان شاء الله تعالى قوله ان الروح
موثقة وقرئة كروا الحضار فوفوى عن تكلم فحسبتها ان
وصلها ان الحياة تذهب بذهابها قال الم وهي جسم يتخلل
في البدن وثبت الحياة صاد وحي قوله ان الروح اذا قبض تبعه
البصر معناه اذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظرا اي يذهب
ان البصر ما يبصر بادراك الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار
كما تعطل الاحساس قال الذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين
سنة انه جاء بالحاسة من احدهما ان ذلك بعد خروج
الروح من اكثر البدن وهي باقية في نواحيه الجنين فاذا خرج من
اكثر ما لم يخرج باقيها نظر البصر الى الكل والذي جزم ويؤيده
ان الروح مبثوثة في البدن وقد رأى عضو فاذا خرج بقيتها مرا
والبصر فيكون المراد اذا قبض اذا خرج في قبضه ولم يتبعه
الثاني ان يحمل ما ذكره كثير من العلماء ان الروح انما تنفصل بالبدن
الحرب من قوى الادلة على تجدد الله تعالى عم مراد نبيه صلى الله
عليه وسلم انتهى بين الجوابين بعد السالم فانه مجاز
والاصل عدمه واما الثاني فانما قيد بما ادراك الروح بعد
مفارقة الجسد لا بما ادراك البصر بعد مفارقة الروح الذي
الكلام فيه والله اعلم وقال في المرقاة اذا روح اذا قبض تبعه
نابدة لذهاب البصر وقيل ان محله الروح الحلة للمعنى اي ان
المحتضر يشاهد الملك المتولي روحه منتظرا لبصره فزرا ولا يرتد
طرفه حتى تفارقه الروح ويتحمل بما يتولى البصر ويتبع البصر
ابو هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تروا ان
الانسان اذا مات شخص بصره قالوا بلى قال فذلك حين يتبع
بصره نفسه اخرجه مسلم وغيره من رواية ابي سلمة انه سمعه
له مما لعطاء عند حتى يبصر ما يرى يبصر قلت
انه لا مانع ان يرى الملك ادراك البصر بالموت وما ورد في الخبر
من الحاجز الادراك له ذلك فقط ومشهد هذا الاحتمال الخبر
الله كورة الله اعلم وفي الجنة لابن حجر الهيتمي رحمه الله يحتمل
ان المراد من قوله تبعه البصر الى الثواب الباهرة بترتيب هذه
صورة الروح فحينئذ يجد البصر ويتبع منظرا ما يحتمل انه يبقى

فيه عقب مرفوعا عن بخاري انظروا في ميت فتحصن به فان الملائكة تلعن
بها ولا تجد ريحها لان حركته مع قربه من حركة الذبيح ويحكم على
الانسان مع وجود سببه وعدم المانع الموقع انتهى قوله نفع بالفتح
المهملة والجيم المشددة اي رفع الصوت بالبكاء وصام قوله لا تدعوا
على انفسكم الا بخير قال الطيبي لا تتمنوا شرا ولا ترتبوا اولا
في وسائبه ذلك وبعدا ولي ما قيل معناه لا تتكلموا في موت الميت
بما لا يرضي الله فيرجع بتعبه عليكم فانهم دعوا على انفسهم بدليل
انه قال بعده فان الملائكة يؤمنون اي يقولون على دعائكم
آمين ومعناه سبحان فينبغي ان لا يكون الدعاء الا بخير قوله في
الميت بيان شديد اي الاذى له لان يدرك الله للاسلام سابقا والبركة
الخير الدائم عليه والصلاة والسلام لا يعتبر في الثناء في وقت استغراق
من اشتهر حاجة مشاركا لاحد الفاعلين قوله واغلبه بهمزة الوصل
وضم اللام من خلت تخلف اذا قام مقام غيره بعده في رعايته او دعوة
مصالحه اي كوخلفنا وعليه فلم في عقبه بكسر القاف قال
الطيبي اي في ولده شبه ولا اعلم من يعقبه وبه اخر عنه من ولده
وغيره فلذا ابدله منه قوله في الخابرين قال من عقبه اي واقع خلافك
في عقبه فاستبين في جملة الساقين من الناس قوله لنا يعم اي
كونا لعون لنعلم وانه الشريفة اولى ولغيره من العصاة والامة
قوله واصح لي في غيره اي يوجب له دعا بعد الموت لنفعه
دبوره في غيره اراد به رفع الطلاة قوله شق بصره الاخرى
قال السيد الشريف في حواشي المشكاة نقلا عن الطيبي يقال
شق بصره اذا نظر الى شيء ولا يرتد اليه طرفه قوله فتبع الشيء قال
اي والشيء مستوحة بلا خلاف قال الطيبي وفتح الشين سند
لبخاري قوله ويبصر بوقع الواو الاخر قال اي وضبط بعضهم
بفتح الواو وهو صحيح ايضا اي من حيث المعنى والا فمن نقل اي
مما اتفاق الحكماء والعلماء لعلط على ان الروايتين يعم الواو على ما نه
اي يتبعه على ما نقله فرضا حيا لا فعال من اراه يقال لي شيء
شخصا الميت بصره اي على ما نقله الجوهري والبيضاوي وغيرهما
عن ابن السكيت انه لا يقال شق الميت بصره بل يقال شق بصر
الميت وهو الذي حصره الموت وصار ينظر الى الشيء لا يرتد طرفه
ولا يتوهم فتاك له والله اعلم قوله وروينا في سنن البيهقي
الاثار اي في الحجة لو ارد صحابة لا ما نبيا يقال عال الفاضة
وتحسين ما رواه البيهقي اخذ وقال الحافظ بعد تخريجه
هذا حديث موقوف على بكر ابن عبد الله المزني اخرجه عبد
الرزاق والبيهقي قوله قال اعلمت لا في الحصن ربي هذا

اللفظ

اللفظ عند الحاكم ابن ابي شيبة في مصنفه موقوفا عن عمر وبكر ابن عبد الله
المزني التابعي وفي السلاح ابن ابي عوسج رجلا يقول ارفعوا عالي اسم
الله فقال لا يقال ارتفعوا على اسم الله فان اسم الله لا يرتفع على
شيء ولكن قل ارتفعوا باسم الله قوله ما يقال
عند الميت قوله روينا في صحيح مسلم الخ وكذا رواه الاربعة عن
ام سلمة كما في الجمع وغيره ولفظه حكيناه في مسلم اذا حضرتم المريض
او الميت فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون وفي
رواية سنن ابي داود اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون وفي رواية لمسلم اذا حضرتم
المريض او الميت فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون
وفي

واخذ ابن الرقعة بقول ابن الجزري فصحح انها انما تثبت بعد موته قلت
لو قال قبل وبعد لكان اولى بالاتباع انتهى قوله فيه مجهولان
قال الحافظ ابو عمرو ثقات رواته ابو وقاص فذكره ابن حبان في
الثقات وصحح حديثه حاكم لكن نقل بلا فيه واما ابن حبان
فوثق ابا عمران هل قال ثقة ثبت فيمن روى عنه وروى عن ثقة ولم
يات بمنكر سوا انفرد بالرواية عنه واحد اهلا وليس العمل على هذا
عند غيره وبقية ذلك فعلى ابن حبان فيه درك اخر وهو سقوط الواسطة
بين ابي عمران ومعتمر من روايته اذا اخذ من رواية غيره ان بينهما رجلا
مجهولا لم يسم ولم ينسب ولم يوثق فهو مجهول فلان قاعدته في توثيق
ابي عمران وتصحيح الحديث واي عمران هذا الجيزي هو البصري
كما صرح به مع من روايته عنه واما الحاكم فنقل عن بعض شيوخه تكلم
من قصاب لا قال وعلى هذا يحلل سكوت ابي داود والعلم عند الله
انتهى قوله روى عن ابي داود سمعت عبد الله وكنيته ابو بكر وهو
ابن اخيه وكان من كبار اصحاب ابي داود صاحب السنن انتهى وهو ممن
من كثير من مشايخه في مال صغير وهذا الحكم اخرجه في كتاب سريته
التاريخ بسند يتردد في سماعه له من شيخه بسنده الى محمد بن يوسف
الجيم وكنيته ابو محمد كما قال الشيخ لكنه لم يترك بل وصفه
سلم بالصدق واخرج لذي المناسبات والذي اسند الجيم الشعبي
يحتمل ان يكون من الصحابة او من التابعين قال الحافظ فلم اخرج
الحافظ قوله كنت ابن عمر قال رحلت فلي ابي حثمة يعني ابن عبد
الرحمن وهو مرسل فقلت اني اراك اليوم صائما قال نعم قلت في عند
الشتاء وكان يقول اذا لقي عند مرسل العدوان وهذا بذلك حنفة
هذا الرجل صحيح وحنيفة تابعي كبير وطلحة تابعي صغير اخرجه ابن ابي
داود واخرج ابن ابي داود ايضا من طريق خالد بن يزيد وهو من
ثقات التابعين انه كان يقول عند الميت اذا كان في النزع اخر
الصلوات وتكرر تكرر عن مرسلة روح النبي صلى الله عليه وسلم
شي من بعد ثلاث ذكرناه في الكلام على حديث ابي سعيد لقنوا
موتاكم قال الحافظ ووجدت لحديث معقل شاهدا من مسند
ابن بشر من رواية ابن جعفر بن محمد بن ابي عمارة حين اشتد وجعه
قال اهل بيتكم حدثني بشر انتهى قال وقد رايت صالح ابن شيخه
السكوني صالح ارجيزة فيها تلقين فكان الملقنة يقولون
اذا مرضت عند الموت عني عنه بشاهد اسرقوني حسن الاسناد
وفصيب لحديثه وما سمعوه بها في عند الجمهور والمناسبة الدين
تلقين بعضهم بعضا لكم ما يرى مطابق رتاجي كبير ومثله الاستدلال
بالذي بلد حكم الرفع واخرج ابن ابي شيبة من طريق ابي الشعثاء

جابر ابن زيد وهو من ثقات التابعين انه يقرا عن والميت سورة
الرعد وسنده صحيح انتهى باب ما يقول عند
الميت قوله وروينا في صحيح مسلم الخ قال في السلاح اسناده
بسلامي عن ثابت البناني والاثبت واخرجه ابو هريرة كان اذا
مصيبة اي سواء كانت عظيمة او صغيرة فاذا يؤذن به وقتها انكره
في بيان الثقة المؤذن بالعموم وفي الجمع الشدة الشارة وهما
جمعت الهلي تنقل الاذى والها تنقل مصيبات قال الاصمعي قد
جمعها على مصائب من الاهل الا مطاردون قال الجوهري المصيبة
تقال فيما يصيب الانسان من نكبة ونحوها قال الواحدي ولا
يقال فيما يصيب بخير مصيبة وسبق بعض الكلام على المتعلقة
بالاية في باب ما يقول اذا اصابته نكبة قوله انا لله اي
عبيد وانا لله اي ملكا وما كنا عبيدا لله يصنع بنا ما يشاء اي وهو
فلن ننتهي على هذا الحين سهل عليه ما قدره واصابه قال
الطيبي اما انت فلا بد ذلك بالجزع فتبع وسخط للقضاء انتهى
وتنبيه في المرثاة بان ذلك من فعل الجاهلية بالاهل لا لسو
وانا اليه راجعون اي الله بالمراد به الحكم كما قال اول من راجعون وهو اقرار
بالبعث والنشور قال ابو بكر لو رايت انا لله اقرار له بالملك وانا
اليه اقرار على نفسه بالهلاكة تنبه العلقمي قوله اللهم اجرني
بسكون الهمزة ومن الجيم وتبدل الثاني عن عمر بدل الاخر انه
لا مقصود لابدل وبدل الهمزة وكسر الجيم قال الطيبي اجره باجره اذا
اثابه واعطاه الاجر كما اجره انتهى قال ابن حجر بفتح الجيم وكسرها
بمعنى مدودة بالوجهين وهو كذلك في القاموس قال في المرقاة لكن
الكسر هو الفصيح وهو موجود في نسخ انتهى ومعنى اجره الله اي اعطاه
اجره وجزاه صبره وروي لا يبين سالك في شرح المسالك انه قال بهمزة
وصل وحذفها منه فاما الهمزة فهو لان الهمزة الموجودة ما الفعل
وهمزة الوصل سقطت في الدرج قوله واخلف لي خيرا منها اي
اجعل لي خلفا مما فات عني بعد المصيبة واخلف الهمزة قطع
وكسر اللام لغتان لمن ذهب له ما لا يتوقع حصول مثله بان ويهب له
ولد اخلف الله عليك منه بغير الف اي كان الله خليفة منه عليك
وقال لمن ذهب له مال او ولد او ما يتوقع حصول مثله اخلف الله
عليك اي رد ذلك مثله قوله فلما توفي ابو سلمة جوزوا عليه
ابن عبد الاسد في سبق عام وفاته قال ابو نعيم انه اول من
هاجر الى المدينة وذكره اصحاب المغازي في المهاجرين الاولين

فهو أول من هاجر إلى المدينة وكان لما أتى النبي
صلى الله عليه وسلم أم سلمة وابن عمته توفي بتنعيم فأصابه أحد كاتبه
في باب ما يقول إذا خرج من بيته في غزوة أبو الموسى أمر سلمة
رضي الله عنها قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم موتي بتنعيم
مصحفة بمنصوبة تا ترفع على أنه خبر محذوف في الطيب وجهه ظاهر
أي بدلا من خبرا لا عطف بيان لما في الحديث من سوء توافق المعطوف
والمعطوف عليه عطف بيان في الحديث والتشكيك ويؤيدا لثاني
أنها جاءت في رواية لمسلم وبي عندا أبي داود فإن لنسائي ما حملت أنه
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وروينا في مسند أبي داود
الحاكم أنها حاملا أخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان وأخرجه النسائي
وابن خزيمة والطبراني وأحمد من طريق أخرى وأخرجه ابن حبان من
خزيمة وأما مخرج مسلم بهذه الطريق مع أخراجه الحديث الأول
والقصة واحدة لاختلاف وقع في سياقه الطريق على بعض رواتها
رجالها فإن النسائي وقع عنده الحديث في طريق أم سلمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم من غير واسطة وفي رواية أبي داود وما في كتاب
فقال عبد الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الحامل يكون أجلها
بأن تكون أم سلمة سمعته من أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم أما سبات أبي سلمة وأم سلمة النبي صلى الله عليه وسلم أن تقول
لما سألته تذكرت ما قال أبو سلمة حدثتها فكانت تحدث به
على الوجهين ويؤيد هذا الخلاف في سياق الحديث اختلافا
لفظيا وزيادة ونقصا ثم أيده برواية أخرى أخرجها موصولا من
أبي سلمة أن أبا سلمة حدثها أن أم سلمة بنت أبي سعيد رسول الله صلى
الله عليه وسلم أحدثها أنها أتى أم سلمة فقال ذكر كذا وكذا سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول إنه لا يصيب أحدا مصيبة فيسترجع ثم يقول
فذكر الحديث قال الحافظ وهذا أخرجه من طريق أبي يعلى
وغيره وأخرجه ابن منده في المعرفة من طريق أخرى عن أبي سلمة
قال قالت أم سلمة حدثني أبو سلمة فقال فذكر الحديث وقال فيه
أحب إلي من الدنيا وما فيها وأخرجه أبو داود وأخرجه أم سلمة فذكره مختصرا
والحديث شاهد من حديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من مسلم يموت فيأتي جماعة من المسلمين
مصيبته وأحسن
عزيمته وقد له إلا أوجب الله له ثلاثا يرضاه قال الحافظ بعد
تخريجه هذا الحديث حسن أخرجه ابن أبي عاصم ورجاله موثقون
إلا أبا الجلد فإن في حفظه لينا وابن عباس نبي رضي الله عنه
رواه الحاكم أيضا عن أم سلمة ورواه الترمذي وابن ماجة عن أبي
سلمة قوله ألم عندك احتسب مصيبتي أي ذخرا ثواب مصيبتي

في

في مصيبتي حسنا من قال الحسن الحمد لله الذي جبرني على ما لا يدرك إلا به
قوله تأجرني قال الخطابي يكون أجرني ومن الجبر وكثر أجرني أي يتبين
بالأجر والثواب فيما وقال شيخنا تأجرني بالمد وإلا فيتعين الأول
من أجروا الثاني من أجر إنتهى قلت وسبق الإلهام بدون في الحديث
بتمامه وغيره قال في السلام ورواه ابن حبان وصححه وزاد
في الحصن وابن السني كلام عن أبي موسى ولفظ الكتاب للترمذي وسبق
الكلام على تخريجه في كتاب جبر الله تعالى قوله ولا أعدني من
ولد أو بيت أو حفيد أو سبط قوله لملائكته أي الموكلين بتتبع
الأرواح قوله فقبضتم ولده بكسر الراء وفتحه والاستئناف متدرج
الكلام قوله ثمرة فؤاده بالمثلثة أي بناية نتيجة نزعه وقلبه
وقطعة كبده وحب لبه قوله حمدك بكسر الميم أي قال الحمد لله
واسترجع أي قال إنا لله وإنا إليه راجعون قوله فبنوا
بمهر وصل وسكون الموحدة وهذا لغة أمر الجماعة من النبي
بيتا قال في الحمد أي مقرا عليها وكان التعظيم يتذبذب مساق الكلام
وأنتظف العام قوله بيت الحمد بالإضافة وبي تعريف اللام واللام
في الحمد للتعريف الزمني أي بيت الحمد على نعت ولده قوله مسيه
بالعادة المهملة المتوحدة وكسر الباء وتشديد التحتية فاء
في كشف المشكلات المراد به المصطفى كما ولد والأولاد كلها محبوب موتورة في
النهاية صبي ترجل الذي يصاحبه أو يجالسه له تحيل معنى بالمثل
أو يتعلق أمتي قوله في معنى هذا الحديث ما روينا أي ثبات
الحمد بريد الاحتساب المذكور في حديث في مرة الاسترجاع والحمد
من غير أبي الصحيح أخرجه في كتاب الزكاة من طريق عروة بن الزبير
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ما يقول إذا بلغه موت صاحبه قوله روينا في كتاب ابن السني
الحافظ بعد تخريجه حديث غريب أخرجه ابن السني وفي
سنده قتيبة بن الراجح وهو صدوق لكنه تغير في الآخر ولم يتميز
فما انفرد به يكون ضعيفا انتهى قوله نزع بالنون والزاي المعجمتين
مصدر نزع يكون لزاما للنزع في الأصل الخوف كما في النهاية وهو
أما على تقدير مضاف أي ذا نزع أو موزون باسم الفاعل أو مبالغة
على ظاهره مبالغة كقولهم زيد عدل قوله وأنا إليه راجعون أي
أي راجعون إلى الدار الآخرة وغير ذلك التذكير والاعتبار
بموت الأقران والأحوال وأهل الديار قال بعض العارفين
وأنا أنشدني واحد بعد واحد ديلا على الدنيا بموت خليل
منا الحسين أي في الأهوال والأحوال رب في الذكر وسبق الكلام
على بعضه في أبواب تكبيره وبيان قبائله في ذكر الصلاة على الميت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله في باب ما يقول اذا لقي العدو موت عدو الاسلام اي من الكفار
او الخوارج او غيرهم من ارباب الاهواء المضلين للدين قوله
روينا في كتاب ابن السني عن ابن مسعود انه اخرج الحافظ الحديث عن
ابن مسعود قال قلت يا رسول الله ان الله قد قتل ابا جهل قال
الحمد لله الذي اعز دينه ونصر عبده قال فقال ابو وصرق وغيره
قال الحافظ هذا حديث غريب اخرجه النسائي في كتاب اليوم والليلة من
طريق علي بن المديني عن امية ابن خالد وهما ثقتان وهما لا يصح لكن
ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من ابيه واخرجه ابو يعلى
وسياقه اقرب لفظه الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم
الاحزاب وهذا الحديث في اخره قتال هذا اخرجوه من هذه الامة
انتهى قوله نصر عبده اي النبي محمد صلى الله عليه وسلم ابو عبد الله
يريد به خاص غير قوله الحمد لله الناس فالمراد بالناس محمد صلى
الله عليه وسلم قوله كتحريم النياحة على الميت
والدعاء بدعوى الجاهلية قوله النياحة بكسر النون ويقال
النوح بنوره الصوت بالندب اي بتعديد محاسن الميت وكونها كمفقودة
والجلاء وهو حرام وان لم يكن معه بكاء قوله على تحريم النياحة
لما فيه من التسخط من مقدرات الله تعالى وهي من كبائر
والدعاء بالويل والثبور مثله تحريم وحرمة اي الهلاك اي
وما في معناه من كون الفناء واجلاء وعطف الدعاء بالويل على
الدعاء بدعوى الجاهلية عطف تفسير ان نشرت دعوى الجاهلية
في الاخبار بذلك فان الم في شرح السنة دعوى الجاهلية النياحة
وندب الميت والدعاء بالويل والحزن ويحتمل ان يكون العطف
للمغايرة وتفسير دعوى الجاهلية مثل وكونها واجلاء
الندب ويكون الدعاء بالويل والثبور جاريا عليها وما في كلام
ابن الجوزي في كشف المشكلة ذلك والله اعلم والمراد بالجاهلية
ما قبل الاسلام سواء ذلك لكثرة جهالاتهم قوله وروينا في
صحيحي البخاري ومسلم الخ ورواه ايضا مسلم والنسائي وابن
ماجة كلهم عن ابن مسعود كذا نقله في الجامع الصغير قوله ليس
منا الخ قيل معناه ليس على طريقتنا وسيرتنا وانه لم يتمثل بوصية
الجاهلية بدليل ليس منا من لطم الخدود الا انه مغلوظ من
الخارج قوله من لطم الخدود الخ وجه ذكر هذا ان كان الانسان
حلف ان يفعل شيئا اراد الخ فيكون من مقابلة الخ بالخ
وعلى هذا يزيد تعالى واضرب لهم مثلا رجلين كان للانسان
حديث فخص احدهما بالذكر لانه الواقع هنا فلا تضرب بالي لوجه

كذلك

كذلك او هو اراد في ما في الانسان وقد امرنا بالتناصر به وكذا يحرم ضرب
الراس وضرب الوجه بالاطلاق قوله وفي رواية لمسلم او دعا
الجيوب او دعى بدعوى الجاهلية بالنظم اخرجه البخاري ومسلم
والنسائي وابن ماجة والحديث عند مولانا من شان رجال كلام
في روايته اسماء منهم يحيى بن يحيى وغيره قال يحيى بن يحيى قال شق
ابو بكر بن ابي شيبة ودعا وابو بكر بن ابي شيبة اخرجه مسلم
من رواية اخرى بلفظ اوديعا انتهى بلفظها قوله وروينا في صحيحي
البخاري ومسلم الخ قال الحافظ في شرح العمدة اخرجه ابو داود ايضا
والاسماعيلي وابو عوانة والبرقاني وابو نعيم والبيهقي وغيرهم
قوله بري بكسر الراء اي تنحى واسم الفاعل بريء بالمد وبارئ
وبراء وبريت من المرض براء بالضم وابل الحجاز يقولون برات من
المرض براء بالفتح واصبح فلان بارئا من مرضه وبريت من كذا
وانا براء منه وقلا منه لا يتبعه ولا يحبه فاذا قلت بريء بينت
وحمعت او تثنيت وقلت في الجمع برءاء مثل علماء وفقهاء وبراء مثل
كريم وكرماء وبراء مثل سليم وسلماء وابرياء مثل نصيب وانصباء
وبريئون وامرأة بريئة وهم بريئات وبراء ابرياء رجل بريء وبراء
اي بالتثنية والجمع بريء وبراء مثل غريب وغرباء وبراء اي سيدة بريء وبراء
اي بالتثنية والجمع بريء وبراء وقال الطيبي بلغة لغة مثل
الحجاز يقولون انا منك بريء قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم
اني براء مما تعبدون قال ولغة تميم وغيرهم انا بريء والانثى
بريئة ولا يقال براءة واصل كلمة الانفصال عن الشيء والبعد
منه فكانه يؤكد من فعل ذلك بان لا يتبع فيه مثلا او اراد
الشاعد عليه وقت ذلك الفعل وهو الاقرب ولم يرد نفيه
عن الاسلام وغيره قوله ليس منا من لطم الخدود الخ
وقد في بعض طرق الحديث عند ابي داود والنسائي ليس منا من
سلق ومن حلق ومن خرق قوله الصالقة بهو لغة ابدالية
والثاني وقد يقال بالسين بالمهملة وقال ابن قتيبة العدد
الاصل الصالقة بالسين قوله التي ترفع الخ الصلق في الاصل
لا يستعمل بكونه عند المصيبة بل موضع الصوت يطلق ويقال
للتعبير الانسان بالصوت والواقع في الحديث وعلى من سيدة عن ابن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاعرابي ان الخلق ضربا لوجه قوله الخامسة بالخاء المعجمة في معنى
الخلق وزنه وهيئته وقيمه ونحو ذلك قوله وهل هذا حرام قال لا ان
هذه الاعمال تشرح بها الرجل بالنساء لا تتخطاه بان وقع
التبرج بذلك لم يمتنع حمل النفي على الاحتراز من التدليس والخيانة في حق
الزوجات كما شد في معنى هذه الامور بقوله النمصة من نمص الشعر
وليس هذا من الدواب والنمار الرسود ونحو ذلك والله اعلم قوله
باتفاق العلماء لانه لما قاله بعض المالكية من ان الشاة لتي
حرام وانما الحرام ما يحيها من شق جيب ونحوه واستدل له قاله
الم وليس فيما قاله دليل صحيح قوله وروينا في صحيحيهما
قال الحافظ وروواه البخاري وابو داود من طريق اخرى واخرجه
النسائي مختصرا في الطريقين صحيحان قال الحافظ والحديث
شاهد على من رضي الله عنه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم
حين بايعنا ان لا ننوح الحديث هذا حديث حسن اخرجه البزار
قوله عزام عطية بن نسيبة بنون وسين مهملة بعدها تحتية
ثم موحدة واختلف في ضبط النون وليس فيها قيل بنية النون
وكسر التحتية وعليه شيخ ابن بشكوال والمنذري والمنهور انه بضم
المصغر وعليه شيخ ابن ماكولا وابن الجوزي وطائفة وقالوا التي
بفتح النون وكسر التحتية بجام هذا رواية وقيل هي بنيشة بالشين
المعجمة وبالتصغير حكاه ابن عبد البر وقال الشيخ لا ابن الجوزي بالشين
بلا ريب ونون وقيل ابن الحقن بمهملة وقاف وتحتانية في كتاب الوكالة
بتحتانية بلا ريب ثم فوقية ثم تحتية ثم موحدة ثم هاء وقال
كذا رايته بالخط وفي تاريخ ابن جلال انه اسمها واختلف في اسم
ابيها اعيانا فقيل كعب وقيل الحرث والاول اشهر وهي صحابية
جليلة مشهورة سكنت البصرة وذكر ابن سعد ان ام عطية
غزت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات تخلفها السبع
وشهدت خيبر وكانت على ثقل عبادها وكانت تنسخ
ثوبه وقال ابن عبد البر كانت تعد في اهل البصرة وكانت من
كبار نساء الصحابة وكانت تخرج كثيرا مع النبي صلى الله عليه وسلم
تمرض المرضى وتداوي الجرحى وشهدت غسل ابنة النبي صلى
الله عليه وسلم وكانت تغسل الميتات روى لها عن النبي صلى
الله عليه وسلم فيما قيل اثنا عشر حديثا اتفقا منها على ستة وانفرد
لها مسلم بحديث قال اقمت على بنت سيرين وانا
وباتا قوله اخذ علينا اي في صحيح مسلم انه قال
بنات يا رسول الله الا ان فلان ثان ابيه وجوه مدوحة

فانهم

فانهم احدوني في الجاهلية فلابد لي ان اسعدهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا ان فلان قال الم في شرحه هذا
محمول على ان تخصيص الامر بعطية خاصة في آل فلان كما يتوهم ولا تحمل
النياحة بغير ما قالتها في غير آل فلان كما يوضحه الحديث ان يخص من العموم
ما شاء بدليل اصول الحكم في هذا الحديث انتهى قوله وروينا في صحيح
مسلم قال اكاظ واخرجه ابن حبان والبزار بلفظ اربع
في الناس من امر الجاهلية فذكرها وزاد ومطر بنوء كذا والحديث
واخرجه ابن حبان والبزار في صحيحه ايضا من حديث ابي هريرة مرفوعا
بلفظ ثلاث هن من الكفر بالله النياحة وشق الجيوب والطعن في
الانساب واخرجه ايضا من طريق اخرى عن ابي هريرة بحذف ذلك انتهى
واخرج مسلم من حديث ابي مالك الاشعري وتوبيخ بلفظ اربع في امتي
من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الاحساب والطعن في الانساب
والاستسقاء بالنجوم والنياحة قال السيوطي في الجامع الصغير
رواه الثلاثة بحبي الصحابي الشيخ ما عدا ابي داود مناجاة وقال
الحافظ بعد تخريجه الاحاديث التي ذكرناها ويجتمع من هذه
الاحاديث ست خصال وسبع خصال والله اعلم انتهى قوله
اشتان في الناس في آخره فيه اقوال اصحها ان معناه هما من
اعمال الكفر واخلاق الجاهلية والثاني انه يروى الى الكفر
والثالث انه كفر لغة والرابع ان ذلك في المستحل وفي الحديث
تغليظ عظيم في الطعن في الانساب والنياحة وتقدم في الحديث
بعضها نصوص قال في شرح مسلم والمراد بالطعن في الانساب
الوقوع في اعراض الناس بالزنا والخيانة ونحوهما من قوله في
الثاني تنتاب ميت او جاز الميت لا به لتخصيصه بقوله في
الناس وقوله كفر خبر عنه وقوله هما اي الثنتان هم اي في
الناس خلة معترضة بين الميت والخبر تنبيها على ان رفعهما لثالث
فيهما الخروج على الخلاص من مصاحب الاحكام والله اعلم
قوله قال اصحابنا انه يقتله في الجموع هو امام الحرمين ثم يقتل
من غيره ان علم اذا كان ممتنعا قال فان كان مقدورا عليه لم
يؤخذ لانه غير ممكن قوله روينا في سنن ابي داود آخر قال
الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب اخرجه ابو داود من ابراهيم
ابن موسى عن محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية عن ابيه
عن جده عن ابي سعيد وعطية والحسن ضعيفان وقد اخرجه
البزار والطبراني من حديث ابن عباس وفي اسناده ضعيفان ايضا
انتهى قوله من غير ندب ولا نوح نياحة اي ولا اعراف في رفع
الصوت بالنعي على الميت جماعة الاحاد على قدر تخريجه

لكن الاولى تركه بعد الموت لخبر الصحيح فاذا وجبت فلا تبكين باكية
اما قاله لبناج وفرق باء بجده اسماء في بيانات بخلافه قبله
قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم قالت الحاد ورواه ابو
عوانة في صحيحه قوله فبكى ابي لما دخل فوجده في غشيته كما في
الصحيح فسأل عنه فقال قد قضى فقالوا لا فبكى قوله فقال لك
ابي لما بكى ورأى بكاءه حضنيه ان يقوموا جوازا لبكائه انوا فيه
وعللت انا احتاج الى تفصيل ذلك واستنصرته لانا لم نكن استعلم قوله
انما يعذب بهذا او يرحم اي قالت قال خبر ارحم به وان قال شرا كنوح
عذب به وما انا فيه الخبر من جوازا لبكاء اي اذا اعلا على النوح ونحوه
نقل بعضهم فيه الاجماع كانت قوله وروينا في صحيحيهما
قال الحافظ هذا حديث صحيح اخرجه قوله واخرجاه من طرق شتى
عن ابي عثمان النهدي قوله عن اسامة ابن زيد يكنى ابا محمد
وقيل ابا خارجة حبه حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى
الكلبي الساتي لعمه ابي كليل من الصحابي اعجل مولى النبي صلى الله
عليه وسلم وابن مولاه وابن مولاته وحبه وابن حبه امره صلى الله
عليه وسلم على جيش فيه ابو بكر وعمر وعياش شابي فتاة سنة واردفه
لما رجع من غزوة ولما دخل مكة عام الفتح وفي الصحيحين عن ابن
عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا امر عليهم اسامة فطعن
الناس في امارته فقال ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون
في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان كان
لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده وفي الترمذي
عن ابن عمر ايضا ان عمر فرض له ثلاثة الاف وفرض لاسامة الفين
وخمسمائة فقال له ابنه لم فضلت اسامة علي قد سبقني
ما سبقني الى شيء قال عمر رضي الله عنه لان زيدا كان احب الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابيك واسامة كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك
فآثرت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم على حبي وروي انه مولى اسامة
خمسة الاف وقال صلى الله عليه وسلم لعائشة احبيه فاني احبه
اخرجه الترمذي وقول البخاري انه صلى الله عليه وسلم كان ياخذ
اسامة والحسن ابن علي ويقول اللهم اني احبهما فاحبهما روي له
عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة قبل ساية وثمانية وقيل ثلاثون
حديثا اتفقت على خمسة وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين
ومات رضي الله عنه بالمدينة وقيل بالجرف وحمل الى المدينة
سنة اربع وعشرين على الصحيح وقيل سنة اربعين وقيل سنة ثمان
وتسعين وعمره وكان له يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم عشرين سنة

كذا

ترجمة
اسامة ابن زيد رضي الله عنهما

لم اي شرح العدة للتقي الشمني قوله ابي اخر بنته البنت عمر زينب
كما صرح به ابن ابي شيبة وصرح به غيره وانما قيل بوفاة ابن ابي
العاص وولده بانه مات حتى تاخر الحلم وهذا لا يثبت له مرسى
وقائل الغنة وجاء بان الرضع اللغوي يكفي هنا وقيل
ان الميت ميت نبيه صلى الله عليه وسلم لا امر ربه وصبر ابنته
ولم يبك مع ذلك عليه من الرحمة والشفقة بان ما فاته الله الاجر
من ذلك المرض وتخلص من تلك الشدة وما على تلك المدة وقال
بعض المحققين الصواب انه اسامة بنت ابنته كما ثبت في مسند
احمد ولا ينافيه ما شاحتى تزوجها علي رضي الله عنه بعد بنت فاطمة
رضي الله عنها لان توفي وهو في الموت اي في حال شدة وهو لا
بعد ما ماتت الا انها شنعت من ذلك بعد انتهى ونظر فيه بانه
كيف يحمل لفظ الابن على الابنة وبانا الذي يتجه ايضا وقال
واتفقت لانه على المذكور واتفقت لبنت اسامة الدنورة وعاشت
بعد وامها ال ولد فيرثها جزء له ذكر مرد ويقول الاحباب بان
زينب لم تلد سوى اما وقيل يحتمل ان يكون المراد من بنته فاطمة
وهي ابنة الحسن رضي الله عنهما قال الحافظ ابن حجر وهو اوفق
قال القاري في شرح الشمائل في مسند الشافعي وبه سرة
تنتهي ابن لفاطمة فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم ولد ابن
المذكور يحتضر او المراد عبدا الله ابن رقية ابن عثمان رضي الله عنهما
فمن الاسباب للبلادي ان عبد الله ابن عثمان من رقية بنته
مات في حجره صلى الله عليه وسلم وقال سابرجم الله من عباده ورحما
انتهى قوله قال له سعد بن عبادة كما في الصحيحين
ساعدا اي ما الحامل على شاطر بنك مما لم يبح وبانا سعد قرون
للسوا الغنة لعلم سببه وحكمته قوله هذه رحمة اي منزلة
الله معه اثر رحمة تنبيه مرحوم الكلب من غير تقدم مصاحبه
ولا استدعاء اي وما كان كذلك لا موجودة به اما الهي عنه
ما قارنه ساد ذلك الجزع وقلة الرضى بالقضا او بعده الدعة
تنتاس تاسل ما يوفيه من الشدة التي يترتب عليها من ثواب
صبر كالاب ورضاه ما تخفف عنه ما لا فاه من توجل وحرارة
الفقد والحزن يتمنى الصبح البكرى قوله انما يرحم الله
من عباده الرحماء فيه بيانية وهي حال من المفعول كذا عليه
تكون اوفق والرحماء جمع رحيم وهو من صيغ المبالغة وتقتضاه
ان رحمه الله يختص بمن اتصف بالرحمة وتحقق بها كلا من فيه
اي في رحمة لكن ثبت في حديث ابن عمرو بن العاص الراحمون يرحمهم الرحمن
ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء فيدخل فيه كل من كان فيه اي في رحمة وقد ذكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحوي في كتابه بيت بيع العلوم مناسبة للاتيان بلفظ الرحمن
وحديث البيهقي صيغان لفظ الجلالة دال على العظمة
وتقريب الاستئذان انه حيث ورد يكون الكلام مسوقا للتعظيم
قال وكلما ناسب ذكر من كثرت رحمته وعظمت لم يكون الكلام عاريا
على نسق التعظيم بخلاف الحديث الاخر فان لفظه يدل على
المبالغة في العموم فناسب ان يذكر معه كلام يدل على ان تلك الرحمة
وبهذا قال سيحان يجيئ بها الذنب على صفحات القلوب
قوله فالمصابة اي رحمانية قوله وروينا في صحيح
البخاري قوله اخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
احد من طرق ابو داود وابو عوانة وابن حبان قوله على ابنه
ابراهيم اي دخل في دار ظئره ابي سيف القين وابراهيم رضي الله عنه
امه سارية للمعلمة اما ما المقوقس لما تولى صاحب مصر واكرمه
الى النبي صلى الله عليه وسلم ولدت ابراهيم في ذي الحجة سنة ثمان
من الهجرة وسر صلى الله عليه وسلم بولادته كثيرا وذبح لها البقرة
وكانت قابلة ام رافع سلمى امرأة ابي رافع مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يعيش له ذكر وعلق شعر ابراهيم وتصدق بزنته
ورقا واعدوا شعره فدفنوه كذا قال الزبير بن بكار وابن اسحاق
امرأة قين بالمدينة يقال له ابو سيف ترضعه وقالت الزبير
انصار الانصار كانوا يسلمون ابنهم وانهم ان يسترضعوا له ماريا
للنبي صلى الله عليه وسلم ليلة ابنها فجاءت ام بردة بنت المنذر
امرأة زيد الانصاري زوج الجارية ابن اوس فكلمت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في ان ترضعه فكانت ترضعه بالبقيع ابنها في بني سالم
ابن الجارية ترضع به ابنها وامهل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ام بردة تقلعة من نخل وتوفي وهو ابن ثمانية عشر شهرا قال الواقدي
وقيل ابن ستة عشر شهرا وثمانية ايام وصلى عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال له فيه قد ترضعه امتان ابن مظعون ودفنه
بالبقيع ونزل في قبره العباس وقيل نزل في قبره هو وسلمة
ابن زيد وجلس صلى الله عليه وسلم على شفير القبر قال الزهري
ورش على قبره الماء وقام على قبره بعد ما دفن وقال
الحاكم روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لو عاش ابراهيم لعتقت
خؤاله ولو صحت خزينة من لا يعطي ورد من طرق ثلاثة عن
الصحابة لو عاش ابراهيم لكان نبيا وبه ان القصة الشريفة
لا تستلزم لو فرض ولا يعلم ان الصحابة الجزم على مثل هذا الظن
وان اخبارهم كان عن امر فلعلهم ظهر لهم ذلك وبل هذه بما
وهو مردود والله اعلم قوله ثم ان هذا الحديث

مرجع ابراهيم رضي الله عنه
ابن النبي صلى الله عليه وسلم

ابو حداد
اسم

والدال

والدال المكسورة من ذرت نبيه لذا اي يجري دمعها وبقيت اطرس
رقة الكلب النساء تبكي من عظيم الرحمة فيه لولده قوله وانت
تبكي قيل لو وهما طفلة على بيت لذا لتبتدرا الناس يبكون على
موتاهم وانت تبكي ايضا يا رسول الله فرب ابتوم من بكاء كخلاف
المراد قوله اسارحة اي الرحمة ما تبكي من الرحمة على ما سبق
تقريره قوله باخرى اي بمعنى اخرى او بكلمة اخرى اي اتبع
الكلمة لا في الجملة ربي قوله اسارحة بكلمة اخرى بمعنى قبله
من قوله اما العين تدمع بحرقان لتبتدل لسهم ودي في ضنان وهذا
الاخبار اي اتبعني قوله ما العين تدمع اي اضطرارا شاهد بغنية
الجملة الشرية او اختيارا بالتشريع وبيان انه لا ينافي ذلك
قال لا تعود الشهود قوله التكليف يجزن اي يحلي فراق الاحباب
ينبغي لجملة قوله ولا نقول الا ما يرضي ربنا اي ونسمه انا
لله وانا اليه راجعون قوله وانا بفراقك لمحزونون اي هذا
لا ينافي الرضى ولا الصبر فيه لما تقرر انا لحزنا موجب لا محذور
فيه انما المحذور فيما يكون بعدم عادة ما كان عليه الحال عليه
ومن هذا طريقتهم قوله والاحاديث بمعنى ما ذكرته الاحاديث
ما يرضي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن
ابن عوف فانطلق الى ابنه ابراهيم يوم مات يجود بنفسه فوضعه
في حجره وبكى فقال له عبد الرحمن اتبكي وقد نهيت عن البكاء قال
لا ولكني نهيت عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند مصيبة
خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان وعوف عن عبد الله
ولولا انه وعد حق وموعد صادق لحزنا عليه حزنا هو اشد من
هذا وانا بك يا ابراهيم لمحزونون اخرجه الترمذي مختصرا وابن ماجه
بتمامه وحديث اسامة بن زيد لاسامة رضي الله عنه لما ترد ابراهيم
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقيل له فقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول
ما يسخط اخرجه الطبراني وسنده حسن وكذا حديث جابر وحديث
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم ويعشق
الشيطان فانه يهابكم من العين والقلب فمن لوحة وربنا يكن
من الهدى والنسيان فمن الشيطان اخرجه ابو داود الطيالسي
وحديث ابن مسعود وقرظة ابن كعب وثابت ابن زيد رضي الله
عنهم قالوا رخص لنا في البكاء على الميت من غير نياحة الحديث
وفيه قصة اخرجه ابن ابي شيبة فسندقوي واصله في نسائي بنحوه
كلام الحافظ قوله يتعذب بما ابكيه قال في شرح المهذب
اجمع العلماء على اختلاف مذاهبهم ان المراد بالبكاء في الاخبار البكاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحوي في كتابه بيت بيع العلو مسئلة للاتيان بلفظ الرحمن
وحديث النساء شاهدان لفظ الجلالة والعلي العظيم
وقد فرق بالاستثناء انه حيث ورد يكون الكلام سوق للتعظيم
قال وكلما ناسب ذكر من كثرت رحمته وعلمت لكون الكلام جاريا
على نسق التعظيم بخلاف الحديث الاخر فانه لتعظيم يدل على
السالفة والعفو فناسب ان يذكر معه كلا يدعه وان قلت انه تعالى
ويعوكا قال ينبغي ان يكتب بالالف على مقتضى التلفظ
قوله فالعصب اي رسالة قوله وروى البخاري
البخاري قلت انما نظر بعد كتابته من طرق حدث محمد اخرجه
احمد من طرق وابو داود وابو عوانة وحبان قوله على بنه
ابراهيم اي دخل في دار ابي سيف القين وابراهيم رضي الله عنه
امه سارية القبطية اهداها المقوقس لنبي صلى الله عليه وسلم
الى نبي صلى الله عليه وسلم ولدت ابراهيم في ذي الحجة سنة ثمان
من الهجرة وسر صلى الله عليه وسلم بولادته فيقال لدب لها البشرى
وكانت قابلته امرأة سلمى امرأة ابي رافع مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم بعث له بكبش فعق عنه ابراهيم ودفعه لام سيف
ورقا واحدا وصغره ودفنوه في بقيع الغرقد فقال الزبير بن بكار دفعه الى ام سيف
امرأة قين بالمدينة يقال له ابو سيف ترضعه وقال الزبير
انصار الانصار ثلاثة نسوة قين يرضعه واحبوا ان يكون مارية
للنبي صلى الله عليه وسلم الجميلة ايضا لحيات ام بردة بنت المنذر
جارية لانصاري يقال له ابو سيف ابن اوس فكلمت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في ان ترضعه فكانت ترضعه بلبن ابنها في بني سالم
ابنا لجارة ترضع به ابنها فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ام بردة نقعة من نخل وقيل وعلوا ثمانية عشر شهرا قاله الواقدي
وقيل بستة عشر شهرا وثمانية ايام وصلى عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال له دفنه عند فرطنا عثمان ابن مظعون ودفنه
بالبقيع ذيل وقيل النفل ابن العباس ونزل في قبره يوم وساته
ابن زيد وحلس صلى الله عليه وسلم على شفير القبر قال الزبير
ورش على قبره الماء وعلم على قبره بعلامة وحاول قبر بن عليه
السلام وكبر صلى الله عليه وسلم اربعا قال لو عاش ابراهيم لاعتقت
خواله ولو صحت لحزبة من القبطيين ورد من طرق عدة من
الصحابة لو عاش ابراهيم لكان نبيا وبيه ان لقصة الشرطية
لا تكفر لو وقع ولا يظن بالصحابة الجزم على مثل هذا الظن
واما انكار ابن كثير عليه فمعتبر عليهم هذا الاثر وبل هذه
وهو ما روى الله اعلم قوله ترضعان سوب الذال الجحة

والذال

والذال المكسورة من ذرف بينها لذا اي يجري دمعها وبينها طرس
رقة الكتاب الناشئة من عظم الرقة عند ولده قوله وانت
تبكي قيل لو فاطمة على ميت قال المتقدم الناس يبكون على
موتاهم وانت تبكي يعني يا رسول الله فرثا منهم من بكاء ملائكة
الرحمة قوله اسماء رحمة اي الرحمة ثالثة من الرحمة على ما سبق
تفسيره قوله باخرى اي بعد اخرى او بكلمة اخرى اي تتبع
الكلمة لا في الجملة وهي قوله اسماء رحمة بكلمة اخرى بعد قوله
في قوله ان العين تدمع الحق لا نقول كسهو وذي في ثناء وهذا
الاخبار اي قوله ما العين تدمع اي اضطرارا شيئا من فعلية
الجملة الشرعية او اختيارا بالتدريج وبيانا انه لا يناسب في ذلك
قالوا لا يعصوا الشهود قوله الكتاب يحزن اي على فراق الاحباب
بتنعيم الجملة قوله ولا نقول الا ما يرضي ربنا اي رسمه انا
لله وانا اليه راجعون قوله وانا بفراقك لمحزونون اي بهذا
لا بما في الرضى ولا الحزن قبله لما قلت رابا لحزن موجبي لا محذور
فيه انما المحذور فيما يكون بعمد مكروه ما كان عليه اكبر عليه
ومن هذي طريقتهم قوله والاحاديث بحوما ذكرته اخر حديث
ما رواه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن
ابن عوف فانطلق الى بنه ابراهيم يوجده يجود بنفسه فوضعه
في حجره فبكى فقال له عبد الرحمن اتبكي وقد نهيت عن البكاء قال
لا ولكني نهيت عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند مصيبة
خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان وصوت عند نعمة
ولهو انه وعدد حق وموعد صدق قلنا عليه حديث ابن عوف اخرجه
الحاكم وابو نعيم في الحلية من طريق ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
بنحوه وحديث اسماء بنت يزيد الانصارية لما توفي ابراهيم
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقيل له فقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول
ما يسخط الله اخرجه الطبراني وسنده حسن وكذا حديث جابر وحديث
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام ويعتق
الشيطان فانه يهابكن من العين والقلب فمن الوجود ربنا يكن
من الهوى والنسيان فمن الشيطان اخرجه ابو داود الطيالسي
وحديث ابن مسعود وقتادة بن كعب وثابت ابن زيد رضي الله
عنهم فانوا رخص لنا في البكاء على الميت من غير ساعة الحديث
وفيه قصة اخرجه ابن ابي شيبة بسند قوي واصله في النسائي بنحوه
كلام كما نبه قوله تعذب ببكاء اهله قالت في نوح الميت
اجمع العلماء على اختلاف مذاهبهم ان المراد بالبكاء في الاخبار البكاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يموت أي بالمباحة في نفسه أو بإباحة لا يحرم مع الجبر وإنه إنما
[illegible] وقد وجدت للإذكار قال في شرح المهذب وقالت طائفة
يجوز الجعل من وصي لبكاء أو نوح أو لم يوص بتركهما فإن أوصى بهما أو
أهمل الوصية بتركهما يعذب بهما لتفريطه بإهمال الوصية بتركهما
فأما من أوصى بتركهما فلا يعذب بهما إذا لا صنع له فيهما ولا تفريط منه
وقال في شرح مسلم وحاصل هذا القول أن عذاب الوصية بتركهما
وبإهمالهما عذب بهما وقالت طائفة معنى الأحاديث أنهم كانوا
ينوحون على الميت ويندبونه بتعديد شمائله ومحاسنه
فالمراد بتلك الشمائل ما يذكر في النوح فيعذب بها كما يقولون
يا مرمل النسوان ويا يتم الولدان ومفرق الإخوان وغير ذلك مما
يردده نساء الجاهلية وفجرة أهل الإسلام انتهى وزاد في شرح مسلم عن
محمد بن جرير الطبري وغيره أن معناه أنه يعذب بسماعه بكاء أهله
وبرثائهم قال عياض هو قول الأقوال وأصحها لحديث فيه أن النبي
صلى الله عليه وسلم زجر امرأة عن البكاء على ابنها وقال أما علمت
أن الميت يعذب ببكاء أهله لا تعذبوا الأموات
وقالت عائشة رضي الله عنها معنى الحديث أن الكافر تزداد عذابه
بما يناح به عليه فيعذب في حال بكاء أهله عليه بذنبه لا ببكائهم
عليه وأما تعذيبه بمجرد الأقوال بأن يوصوا أو أنه يحمل على
من أوصى بفعله أو أهمل الإيصاء بتركه انتهى ويجوز البكاء
قبل الموت وبعده قال في الروض وشرحه أولى قال
الأسنوي ومقتضاه طلب البكاء وبه صرح الشامي وبحثه في
المهمات عن أصحابنا ونظر فيه الزركشي والظاهر أن المراد أنه
أولى بالجواز لأنه بعد الموت يكون أسفا على فائت انتهى
ولو كان بعد الموت خلافا لأولى كما في المجموع وقيل مكروه
كما في الروضة وكلام بعضهم قد يوهم التحريم [illegible] الحديث
الصحيح رواه الشافعي وغيره بإسناد صحيح كما في شرح
الروض قال الحافظ قال صلى الله عليه وسلم في قصة عبد الله
بن ثابت لما عاده فوجده قد غلب فصاح به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة
وبكين فجعل عليه السلام يسكتهن فقال صلى الله عليه وسلم
دعهن فإذا وجبت فلا تبكين باكية قالوا يا رسول الله وما الوجوب
قال الموت وقال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث صحيح أخرجه
أبو داود وأخرجه النسائي وابن حبان في موضعين من صحيحه
وأخرجه الحاكم انتهى وفي طريق أخرى للحاكم فإن من ورائي من يبكي
صالحة لا يأتم أحدهما بصاحبه يدفع الجهم ولو كان

الموحدة

الموحدة وأخرجه كذلك ابن ماجة ورفع الإذار قبلي قول من سمعه
الصحابي [illegible] وقد نص [illegible] على أنه ينقل الحكم في المجموع
عن الجمهور أنه بعد الموت خلافا لأبي حنيفة قال النسائي وينبغي أن
يقال إن كان البكاء لنوبة على الميت وما يجري عليه من فراق الله
وأموال الميت فلا يكون خلافا لأبي حنيفة وكان لا يجوزه وعدم
التسليم للعقبى فيكره أو يحرم قال الروياني وينبغي ما إذا عليه
البكاء لا يدخل تحت النهي لأنه ما لا يملكه البشر ويبيح البكاء
بحضرة المحتضر [illegible] العزية [illegible] رواية أبي
كتاب الترمذي الخ في المشكاة رواه الترمذي وابن ماجة وقال
هذا غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث علي بن عاصم الراوي وقال
ورواه بعضهم عن محمد بن سوقة أي بغير الإسناد ويكون أوقف بعدها
فإنه بهذا الإسناد موقوفا أبي علي بن سيعود قال ابن حجر وسنده
وسلمه لا يقال من يقل الراوي فلا حكم المرفوع فتأدى موقوفه ومرفوعه
وقال الحافظ بعد تخريجه هذا الحديث غريب رافعه الترمذي
قال الترمذي حديث غريب إلا من حديث علي بن عاصم وبه أخرجه
ما أكرمه عليه وروى بعضهم عن محمد بن سوقة فلم يرفعه وزاد وقد
روي عن غيره نحو هذا كما فسر من رواه عن سوقة عن علي بن عاصم
وذكر من خرج الرواية عنه فقال بعد أن ذكر من خرج مرفوعه
طريقه ثم قال انتهى لعلي بن عاصم في محمد بن سوقة وهو لا كلام
سيكون مسورة الحديث وقد بين ذلك الترمذي في الباب غيره كما ذكره
وقد روي من حديث جابر بلفظه أخرجه ابن عدي ومن حديث
عبد الله [illegible] من غير وجه الناخرة وهي لغة النقير
أي أصيب بما يعز عليه وقد يطلق المصيبة على المكروه وشمولها
الحمل على الصبر يوجد الأجر والله تعالى كرباب الأمور صغيرها وكبيرها
والدعاء للميت المسلم بالمغفرة ونحو ذلك [illegible] مصابا أي
موت وغيره أي من حل المصاب فإنها تصير راتبا بمن أصيب
بمثل مصيبته فصبر فله عند الله مثل أجر المصاب له لأنه فعل
ذلك ومنه ورد الدال على الخير كفاعله [illegible] إسناده صحيح
قال البوصيري وحاشية على ابن ماجة بلا ورده ابن الجوزي
في الموضوعات وقال تفرد به علي بن عاصم عن محمد بن سوقة
وقد كذبه شعبة وسويد ابن هارون وكان ابن معين في آخر
وقال الترمذي بعد أخرجه فقال كرباب التي ابتلي به علي بن
عاصم هذا الحديث تفرد به عليه وقال البيهقي هذا الحديث
مما أنكره الناس على علي بن عاصم وكان أكثر كلامهم فيه بسبب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم ذكر له شاهدين قال الحافظ ابن حجر كل متابعيه اضعف
منه بحيث ولبس بها رواية يكن المعلق بنا الا طريق اسرائيل ذكرها
صاحب الكمال من طريق وكيع عنه ولم اقف بعد على اسناد ما
وقال الصالح الصلاحي العلائي بعد رواه ابراهيم ابن مسلم
الهواري عن وكيع عن سفيان الربيع صدوق سيء الحفظ فيه لكن
حديثه يؤيد رواية علي بن عاصم ويخرج به عن كونه صحيفا
واما فضلا عن كونه موضوعا انتهى
هو ربيع الهمزة بن ولد اسلم ابو عتيق اختلف في اسمه واسم ابيه
فقيل ثابت ابن فضالة قاله يحيى ولده وقيل عبد الله بن
فضالة وقيل عبيد ابن فضالة وهو الصحيح وقيل اسم ابيه عبد الله
وقيل عايذ بمثنية ذال معجمة وقيل مرزوق ابوه برزة صحابي
جليل مشهور اسلم وشهد غزوات منها احد وحنين وفتح مكة
وهو قاتل عبد الله ابن خطل الذي تعلق باستار الكعبة
يوم الفتح ولم يزل يغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى توفي صلى الله عليه وسلم فتحول الى البصرة ولم يزل بها دار
وكان يقوم جوف الليل ويوتر كبر فيوتر ما ولا يوقظ احدا
من خدمه ثم يقول رد له فمن رد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما
قيل ستة واربعون حديثا اتفقا منها على حديثين وانفرد
البخاري بحديثين ومسلم بالجملة وكان يوم معوية بالشام
وغزا خراسان ومات رضي الله عنه بمرو وقيل بالبصرة وقيل
بخراسان وقيل بمفازة بين سجستان وهراة وقال ابن يونس
الاصح سنة اربعين وستين وقيل سنتين قبل موت معوية
قاله ابن عبد البر انتهى وقيل سنة خمس وستين ورجحه
الحافظ ابن حجر ثكلى اي امراة ثكلى قال في النهاية
الثكل فقد الولد وامراة ثاكل وثكلى ورجل ثاكل وثكلان
انتهى ويطلق تعزية المصاب كما يأتي ولو مات الكن لا يعزى
الا زوج او ذو رحم ومحرم تعزية غير ما مات بعض امتنا
لشابة وذوب الجمهور المرأة قال في النهاية الاله والذي
يدل عليه كلام الائمة ان التعزية للمراة او منها ان قدرتها
محرم لنظر وخلوة او كلام يخشى منه فتنة محرم تعزيتها سواء
الشابة والعجوز وان امتنعت بها وكذا كرهت في
الشابة واجمعت في العجوز وروي في سنن ابي داود
والنسائي ولفظ الخلاصة وغيرها باسناد صحيح قال
الحافظ بعد تخريج الحديث هذا حديث حسن اخرجه احمد والنسائي

واحاكم

واحاكم وفي سنده ربيعة ابن سيف مختلف فيه لجهة القتباني
وقال النسائي لا باس به وقال بعد تخريج حديث ربيعة صدوق
وفي سنده ضعيف كذا ذكره المزي في الاطراف ولم يقل في النسائي
الاحمد الحديث انتهى تخبيره وفي سنده الاذكار بعد بحوث
عبد الله ابن عمرو الذي فيه البقية مع ناطة على حديث عمرو
ابن حزم وتاخيره انسب لمناسبة حديث عمرو بن حزم للحديث المذكور
قبله في الباب لاشتمال لمناسبة في التعزية وانما استفاد
من حديث عبد الله ابن عمرو شرعيتها للنساء والله اعلم
عن عمرو ابن حزم بالحاء المهملة والزاي ابن زيد ابن لوذان الانصاري
الخزرجي نسبة الى بني عدي ابن مالك ابن النجار وهم من بني
مالك ابن جشم ابن الخزرج ومنهم من ينسبه لغير ذلك يكنى ابا الضحاك
اول مشاهده الخندق استعمله صلى الله عليه وسلم على نجران
وهو ابن سبع عشرة سنة وهو ابن سبع عشرة سنة بنجران بعث اليهم
حاله ابن لو لبيد فسالوا وكتب لهم كتابا فيه الفرائض والسنن
والصدقات والديات توفي بالمدينة سنة احدى وقيل ثلاث
وقيل اربع وخمسين وقيل توفي في خلافة عمر ابن عبد العزيز رضي الله
عنه بالمدينة والصحيح انه توفي بعد الخمسين لان محمد ابن سيرين
روى بلغه لعمر معوية بكلام رديء فاراد التبعة ليزيد وغيره
واعلم ان التعزية لها حدا مما شرعا وسبق بعضها لغة
في الحديث اول الباب وذكر ما يقال في مصاب الميت
اي يوعد الاجر على الصبر على المصائب والتذكير بان لله تعالى
ما اخذ ولله ما اعطى والامر كله لله وعظم كرم الله الكاتب عليه
ويزيد احسانه اليه وقد رضي بقضائه وصبر نفسه على بلائه
وهي سنة اي على سبيل الكفاية وليس تعزية
جميع اهل الميت ولو صغارا او نساء تستقبله الناس فيها والبيد
بحوكه بل ويجزي كل من حصل له وجد تعزيته بخلاف الشامت
الميت بالموت لان المطلوب من التعزية من التعسير اخر مستف في
حقه ويذهب الهداة باصغرهم من جل المصيبة وعصيص ذهلهم
يزيد تلطف ودعا على الامر بالمعروف وهو الصبر على
المصيبة والرضى بالقضا والنهي عن المنكر من التسخط
والتضجر من الامة او الاعتراض على ذلك لتنتفي لعظم الاوزار
وهذان اي استقبال الناس الامر وعلى الرضى من المنكر
وهو لسان التعاون على البر المشروع في الاية الشريفة
وثبت في الصحيح اي من حديث طويل رواه الشيخان وابو
داود والترمذي والنسائي وابن ماجة عن ابي هريرة حوش نفس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن مؤمن كربة من كرب الدنيا ننفس الله عنه كربة من كرب يوم
القيمة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر
مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما دام العبد
في عون اخيه الحديث ويبقى الى ثلاثة ايام بعد الدفن
وقيل ليلة وايام من الموت وهو ظاهر كلام الروضة وبه صرح جمع قال
في شرح الروض والقول بانه من الدفن تفرع على ان التعزية
سنة ايضا لا من الموت كما افصح به الخوارزمي فقول النووي في المجموع
وغيره وقتها من الموت الى الدفن وبعده ما بثلاثة ايام مراده
به ما قبله به ليل قوله بعد ذكرنا ان مدتها استحبابها
قبل الدفن وبعده بثلاثة ايام وبه قال جماعة منهم
كما قال بعض المتاخرين ما في المجموع وغيره انها من الدفن وان
صرح جمع بخلافه فاولوا عبارته بما ستعلمه
ايام من الدفن كما علمت ما فيه والمختار انها لا تفعل
بعد ثلاث اذ قال المحب الطبري والنقاش الاسنوي والظاهر
انها وما بعد ذلك تزور ثلاثة ايام ويلحق بالغيبة المرض
وعدم العلم كما صرح به جماعة منهم الشيخ في شرح الارشاد ومثله
الحبس كما جزم الازرعي قال ابن حجر في الامداد ويبغي ان يلحق
بذلك ما يشبهها من عذر الجماعة فيبقى في ذلك الى زوال
المانع اي ولو بعد ثلاث انتهى جميع اهل الميت
قال نوزكشي لا تستحب التعزية لكل من يصل عليه وجد حتى
بالزوجة والصديق وغيرهم بل لا تكره جزم على الاقناع
لا يجوز بها الا بحارمها او من في معناهم من زوجة وغيرها
الشفة وسبق تفصيل في تعزية الاجنبي وفي الخادمة لابن حجر
الثانية لا يجوز الا لمحرم اي يكره ذلك لانه لا يناسب السلام وهذا
الزينة وكلامه ايضا اقرب لان في التعزية من لو صلى وخشية
الفتنة ما ليس في مجرد السلام انتهى ما له فلا شك في
ما انتفضل بكره تعلق من التعزية قال الامام محدث
وهو بدعة لانه يجدد الحزن ويجلب العزاء وما ثبت عن
عائشة من انه صلى الله عليه وسلم لما اخبر قتل زيد بن
حارثة وجعفر وابن رواحة جلس في المسجد يعرف في وجهه
الحزن فلا يسلم ان جلوسه كان لاجل ان يأتيه الناس ويعزوه
فلم يثبت ما يدل عليه واستحب بعض اصحابنا قال
ابن المقري ولم يذكر دليله من لا عذر له اسيدا الى في حالة الوالي
بكسر اللام وتخفيفها لوحدة ان النبي صلى الله عليه وسلم عزى

رجلا

رجلا فقال يرحمه الله ويأجرك قال الحافظ بعد تخريجه من ارسل
حسن الاسناد اخرجه ابن ابي شيبة والبيهقي واخرج ابن ابي شيبة
عن ابن عمر وابن الزبير انهما كانا يقولان في التعزية اعظم الله
عنك مثل الجنة فما اعظم عبارة الصالحين ما كانت الحافظ
وسنده حسن واخرج الحافظ عن ثابت في بنته ابي جعفر انها
عن ابيه عن جده قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجاءت التعزية سمعوا قائلا يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة
وخلفا من كل هالك ودركا من كل فائت فبالله فثقوا واياه فارجوا
فان المصاب من حرم الثواب اخرجه البيهقي قال وروي من وجه
عن جابر ومن وجه اخر عن انس واوردهما في واخرا لدلائل ما شا
حديث انس فوقع لنا بعلو في المعجم الاوسط للطبراني والحافظ من طريق
عمر بن بالله ابي جعفر صبر حسنا وانما قدم في التعزية الدعاء
للمصاب لانه المخاطب ولموافقة قوله صلى الله عليه وسلم اللهم
اعظم اجرنا فيما اصبتنا بك فخولف في تعزية الكافر بالسلام فقط
للسلام الكافر بعبارته لقول الشافعي وغيره ان الحربي يجزي واخذ لف فيه ما هلك المسلم وغيره انه
لا يجزي وهو قضية كلام الروضة وقال الشيخ ابو حامد
لا يجزي يحيى انتهى كره قال في شرح الروض ولو الظاهر ان
يرجى اسلامه ينبغي ندبها انتهى قول لكن يشبه انه لا يندب
تعزية الذمي بالذمي او بالمسلم الا اذا رجي اسلامه ثانيا وفي
المجموع عدم ندبها ثالث في الميت ولا حاجة منهم
صاحب التنبيه كما لم يعرج في ندبها انتهى اي مطلقا وعبارة
عمدة الكتاب مرتبة من ذلك فانه قال ويجزي الكافر
وهو اسم جنس يشمل الحربي وغيره والله اعلم قوله ان لله
ما اخذ هو متنس من قوله تعالى ان الله وقوله ولله ولهما على تاكيد
مناسب للمقام وقد ذكرا لاخذ على الاعطاء ان كان ستا خرا
في الواقع لما يقتضيه المقام والمعنى ان الله اذا اراد ان ياخذه فهو
الذي اعطاه فان اخذه اخذ ماله فلا ينبغي الجزع او استعمل
منه وما فيه مجرد تعلق بعد ذلك بعد ذلك يكون موصولة
والعائد محذوف تعلق الاول التقدير لله الاخر ما لا عطاه
وعلى الثاني لله الذي اخذ من الاولاد ما اخذ منهم وله ما اعطى منهم
وما مواهم من ذلك وكل شيء اي ما اخذه واعطاه من الاموال والارزاق
عنده اي قاض في علمه مكتوب عنده ملائكته ملتبس اجل مسمى
معين لا يتقدم عليه ولا يتاخر منه فهو الجزع حينئذ لا فائدة

له بل هو سبب لعدم الثواب ومنظر المصاب والجملة انه اية
محظورة على الجملة فيتلها ويجوز في كل المصائب علينا على اسم
ان يتجب ان اكبر وعليه ايضا قوله تلقصر اي بانه تحتمل
مرارة فتره من غير ان يظهر عليها شيء من نوع الجزع قوله
ولا تحتسب اي ثم قوله ثواب فتره والصبر عليه عند الله وكل من
تصبر وتحتسب امر للغاية المونثة قال في فتح الالهه
والحاضرة نظير قوله لك تلبيز جوا وعلى هذا فالمبتدأ هذا اللفظ
جبينه وعلى الاول المبتدأ معناه ويوقف من الجزء بالمرذي
المعينة بالصبر قبل فوت ما يخص فلذه عند وقوعها انه
ولم يظهر فوله والحاضرة اذ لو كان للمونثة الحاضرة لقيم الايمان
بها الحاضرة والله تعالى اعلم وروينا في كتاب الشافي
الحاوي لعظم كان يحبك اليه رجل من الانصار ورجعه من الله
فقال له صلى الله عليه وسلم ذات يوم اغتنمه يا فلان قال نعم
فاحبك الله كما احببته قال فتفقده النبي صلى الله عليه وسلم
فسأل عنه فقالوا يا رسول الله مات ابنه فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان لا يأتي يوم القيمة باب من
ابواب الجنة الا جاء يسعى حتى يفتحه لك فقال رجل يا رسول
الله الله وحده او لكلنا قال بل لكلكم قال الحافظ ابو موسى
هذا حديث صحيح اخرجه احمد من زيد ابن ابي اوفى وفيه فرقة
من شعبة عن معاوية ابن قرة عن ابيه واخرجه النسائي عن عمرو
ابن علي الفلاس عن يحيى بن سعيد القطان عن شعبة وهو
ستق على الفرقة ام في اصحه يحيى وكذا معاوية ابن قرة ثم
يبق الا الصحابي مجهولا فتصار الشيخ على تحسين سنده وقد
صححه ابن حبان والحاكم واخرجه ابن حبان من رواية وكيع والحاكم
من رواية ابو ابي اياس فرشعبة وله شاهد عند احمد من
رواية حسان ابن كريب عن ابي شيب صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم نذكر نحوه ومن ابن ابي عاصم كان كاذب وفيه انه فتره
سنة ابي مرذي اخره اعسى ان يكون كيلا كما فضلا الكهول ويقال
اوصل الجنة فرأيا اخر ذلك وشاهد اخر عند الطبراني من حديث
ابي هريرة وزاد فيه بعد قوله احبك الله كما احببه فقال ان الله شد
صبابي سبك وفي اخره ارضى ان يكون ابنك مع ابي ابراهيم يلاعبه
تحت ظل العرش قال يلي شيء مما يبيه ابي قرة يتم
العنان وتشديدها لراويها بن اياس المزني حدثنا اياس ابن معوية
ابن قرة تابعي البصرة الموصوف بالذكاء وكان قرة يسكن البصرة

روى

روى شعبة عن ابي اياس معوية ابن قرة قال جاء ابي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في نفر من قومه فسلم اليه واستخبره له قال
شعبة فقلت له معوية قال لا ولكنه كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي معوية ابن قرة عن ابيه قال اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ابي يتيم قال
ارمل بك قال فما زلت بيدي فوجدت انه لم يجعلني الى انظر الى
الخاتم قال ابو علي خفق كتفه مثل البيضة فاسمه ذلك ان
يدعوا لي وان يدعو لي في جوبه قال الاوهر قرة هذا قتيبة
الا ان قرة وذلك ان عبد الرحمن بن عيينة وهو ابن عبد الله بن
عامر بن كريز وكان في العسكر قرة ابن اياس المزني فرأيته معو
فقتل قرة ذلك اليوم وقتل معوية قاتل ابيه كذا في اسد
الغابة لابن الاثير في ترجمة حديث قرة المزني قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم في حجر بانه
الجزيرة بالغم اي الجبل واراد شدة الوحدة حيث لقيني
والالف والنون زائدتان اتيني قوله لا وجدته تشتكي
اليه الخ قال القرطبي في التذكرة في اسد الغابة دليل على
ان اطفال المسلمين في الجنة لان الوحدة اذا انزلت ما بهم
اشكال ان يرحموا بما جاء من ليس مرحوم قال ابو عمر اي بعد
الاجماع على ان اطفال المسلمين في الجنة ولم يخالف في ذلك
الا فرقة شذت فجعلت في المشيئة وهو قول لا يجوز مردود باجماع
الحجة الذين لا يجوز عليهم التواطؤ ولا يجوز عليهم سلم العلماء والله
اعلم واما حديث الشفيرس في حيوانه فمعنوس هذا اطفال
المسلمين اوس من مات من اطفال المسلمين قبل الاكتساب لو
واما حديث خلق الله الجنة وخلق لها اهلا وهم في اصلاب ابائهم
وكذلك النار فهو ثابت مردود بالاجماع ولا دليل فلحجة ابي عمر
منعين انتهى قلت وفي تضعيف الحديث كونه في صحيح مسلم
وغيره نظر من الحديث لا سيما ما ذكرنا فقد رأينا من اخبار جل
من مات من اطفال المسلمين فلم يخلق للجنة وهم في اصلاب
الاباء والله اعلم قوله بنيه لك اي لبنيه خل به واوجعه وانت
في غاية من السرور بولدك فوت السرور بذلك الفوز الغنم لعظيم
قال ابي فقد روى الشيخ في مسانيد الشافعي ابو موسى قال
وقد ذكر الشيخ بعد اثار من بعض اصحابنا يتعين الشافعي بعض
سنده ولا نسبه لمخرج ونعني في كتاب التفاري لذاتي تقيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سند ولا نسبة لحزن ويعنى باب كتاب الحزن لان يكون في الدنيا
باسا بينه فلا قرار الاقامة بقوله ابن مهدي على وزن
سرمي في قوله جزعا وبدا قال الفيومي في مناقب
الشافعي حتى امتنع من الطعام والشراب فمات وكان انفي بكت
اي فمن شكل اي صبرا على مضض المصائب ما تصبر به
فمرك من الناس فيما جاء من الاحاديث يوعد الثواب وحسن المآب
لمن صبر على مصيبته واحتسب ثوابه في نيته واستقم تو
اي فان جزعك ستقيم ما سمه ربك من التيم وان كان ربما يحسن
التيم بما قام بالانسان من ليل ذلك الشيء والمصيبة به
اصر منتج الم وبالعناد المصيبة الشديدة اي امت المصائب
وانكا وحرسان اجرا لو اوعلى باب ما يه ليل ما جاء في رواية
اجزي عنه في محلها مع ويرليل قوله بعد تكيف اذا اجتمعا مع
ورزاي تجتمع عليه ثلاث مصيبات فتذهب الرزء وحرسان
الاجور واكتساب الوزر لانه في فعل ما يعني عنده مما يعلي
الجزع والتزم ما تقدر فتناول عطفك اي عده خطك من
الاجر بعظيم الصبر وحفظا للسان واطمئنان فما لا يرضي المولى
سبحانه وتعالى ثاب ممكن لكونك كرمته ما فعلت
ما يعود على الجزع النابع من الثواب الموجب لعظم المصاب
واحرز في سجة واجزل فتنة بكسر الكلمة مصدر
حدث تارة بعده اي لست على وثوق من الحلول وفي سجة على
صح والحلول الكث الطويل وذلك ان الانسان حتى عليه وقت
وفاته ورثى نصرام حياته حزن اعمال كان له مما قا
وفي الامور ثبات وفتنة اي ان كان بعد ذلك فانه
رب نفسه بحيث مقتضى الطبع اشترى وبتنا عدل بما من
سيل على الغنام من الطاعات السيئة والمعاصيات العاصية
قال تعالى واعلموا انما اموالكم واولادكم فتنة والله عنده
اجر عظيم اي فلا تغتر الحرب بما فيو تحصيلها على ساعة الله
تعالى بتجهيز المال وتوخيا لدنيا على طاعة الله عز وجل
فان الله عنده اجر عظيم فانا قد به تشديدا الدال
اي اذا ثبت بتكلم واحتسبت اجر مصيبته فيه عند ربه بقوله
صلاة ورحمة قال تعالى ولنبلونكم فليم صلوات من ربهم ورحمة
ولا تضيع مضاع من الضيع اي لا تتب وضاع
ما فوضك الله به عنه من امتثالك واوجه فان تفعل ما تنبع
الادوار وتحمل الوزر والصبر فيه اي في فقد المصاب

به

به المنور من المتام يا ذا المحتسب ما لرفع فاعل يأخذ وحذف
مفعوله للتفخيم اي يا ذا المحتسب من جزيل الصلاة ما تنال اليه
قوله تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وبشر واليها
اي الصبر يرجع الخازن لطول المدة ويتون الشكوة فيلوتا تتلو
البشائر ويلعب سرورها ويتعلم على تلك المصيبة جزعه
واحوره انا ارغم الشيطان بعلم الحوزة مصائبه ارغم يقال
ارغم الله انفه اي لصقه بالتراب لتوكيد نفي مما لا تستطيع الحقيق
بن جميع مضمونة بعد بما مفتوحة نبه بشارة كثيرة
بترجع من لم يتحز عند مصيبته بالاجر اي من لم يتعلق
من الصبر وسنته عند نزول مصيبته ووجود عدة بشارة
الاجر الذي الله وعده به من صبر واسترجع ووعده فهو حل لا يخلف
سلاما كانت تلو البشائر اي نفي المصيبة ونسب عنه الهما
لتطاول الازمان وتعاقب الليالي والايام فيصير في ذلك
كلوا البشائر التي ليس لنا على مصائبنا اجرو الله اعلم وقد
مزى كلام ابن جرير هذا الحلى لعلى الله عنه وعقوره من قال
وقال علي في التعازي لا تحدث وعان عليه بعض تلك المآتم
انصر المبلوي قد اوحشته فتوجرام تتلو البشائر
ان رجلا جزع على ولده اي لموته وعليهم الرفقة
وشكى ذلك اي الى ابي الحسن رضي الله عنه كان ابنك
اذا كان كما في سجة فاتركه هنيئا اي فات درايته
كان هنيئا مرتو كما في عيبته لريوب من عبرة فلما كنت هنيئا
على نزاته في السفر فاصبر على مرات مماته وان حمدا لفراق
انعم ثوابا للدا جر وحدي هو بنتح الواو واسكان
الجيم اي بحيتي او حزني هو شكوى بين صدري وحدي على وزن
فعل بمعنى اجب ومصدر فعل بالكسر يعني حزن كما في القاموس
وهمه مجهول ابن مهران مجهول بوزن مفعول بن مجهم
بفتح ميم كنية واخره نون وهمزة نون وهمزة بكر الم واسكان الهاء بعدها
راء اخره نون نشر بن عبد الله منظم الماهر الاعدال
عاشية تنعشه انه يا ليس الهملة عاو هو الحلو اي تنال
ووقع في بعض النسخ بالجيم يا ايها بنتح الهاء وكسر
او سكونها وسبق بيان وهو مبتدأ في باب ما يقول اذا دخل
بيته فقد سرت بذلك يا ليتنا لتقول اي
تعتقني الطبع الشرى او للجاعث الاب في ما فيه تزكية
سواد الامة الحرية الباقي بكرة بتاء الوحدة سيد البرية

صلى الله عليه وسلم ... اسألك الله ان اتانيه للاستفتاء والت
لتأكيد ما سبقه من كونه في تلك الساعة اسرى به منه في سائر
الساعات يكون يدعو الجنة فما ورد ما من ساعات له فرط انه
لا يأتي بابا من ابواب الجنة الا وجده قد سبقت اليه يأتي في قوله فان
كنت منع الهمزة فالموضوع في نسخة بصحة من يسمى رية
ولام الحكم محذوفة ويحتمل ان يكون بكسر الهمزة وتكون بمعنى
اذا وتكون شرطية جزمه جوابها السبق يدل عليه وعلمه ما
ان يقال ايا وصفت موضع اذا المرضوعة للتحقيق واما ان
يقال ان تحقيق هذا المقام موقوف على الصبر على جريان الاقدار
ما ترضيها النفس وذلك قد لا يحصل لمثوته هذا المقام فحسن
الايمان بما لا يرد على الجزم والله اعلم ... في الحق اي الموت
والحق يطلق على ثابت سواء كان عينا كالجنة من اولها الموت
حق ... بآيات الباء فيه موضع على ما المتكلم فيجوز فيه وفي
امت في الذال فيها لبيان كثيرا ما والكسر اكثر في كلامهم تكرا لفتح
افتيس ومع منها تشبيها بخوتيه ومسة وبيوت اذ لا يجمع
بها يا المتكلم او الالف والتاء الا في الضرورة منيتا لها بابي
او الالف بابيات ... حويرية بتو على وزن تصغير جارية
وكواعبا ابن عبيد الصفي توفي سنة ثلاث وسبعين كذا
في تقريب الحافظ ابن حجر ... مترعة بوعم التاء في
وفتح الباء بينهما سين مهملة وقد يضم اخره لا مهملة
تا لوا الفوز اي الموعود به في القرآن بقوله عز وجل وذلك هو الفوز
العظيم ... رزية سالما لرزية نفعا او كبيرا الرزاي
بحرها مخيفة يوزن بعيدة من الرزء وهو المصيبة ينفق وما يجز
على الانسان ما خوذ من الرز واصله النقص وبعد هذا البيت
في نسخة بيت اخر هو قوله

وتفوتنا الناس لاحبة فبتنا ... واهي ذا الموت لا طبيب

... وفيه تلميح الى الحديث الرفوع ثلاثة اوثان الله تعالى لم
يمنع كالا ومنع له ذكرا لا الانسان جميعا الموت ... اذا ترك شيء
لم يترك للتعاقل الا لاسباب ملائمة الجزء اما هو ترك شيء من
جوانبه على سبيل الاختيار اما اذا غلب عليه ولم يتمكن من حمل
ذلك فلا يؤاخذ به فتقدم تعليقه وما ... قال الحافظ من
الصحابة الغزية ساورد ان معاذ بن جبل سات له ابن مكيت
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزيه من جوار رسول الله الى معاذ
اي جبل سلام عليك اما احمد اليك الله لا اله الا هو اما بعد

فاعظم

فاعظم الله لك الاجر والهمك الصبر ورزقنا واياك الشكر وما تمنا
وابقانا واولادنا من مواهب الله الهنية وعواريه المستودعة
وان ابتلك فبتعك الله به في خبطة وسرور وقبضه منك الى
اجر كثير الصلاة والهدى والرحمة ان احتسبت فاصبر ولا يحبطن
اجرك جزعك فتندم واعلم ان الجزع لا يرد ميتا ولا يدفع قدرا
وما ابتليك فكان قدرا لك السلام قال سليمان بن احمد في رواية
خليل ... يروي عن معاذ الا هذا الاسناد كذا قال واخرجه
الحاكم في المستدرك في ترجمة معاذ ابن جبل وقال حسن غريب
وجامع ابن عمرو ليس من شرط هذا الكتاب قال الحافظ
قلت ذكره الجمعي في الضعفا وجاء عن يحيى بن معين عدة
احاديث تستنكر فيما ذا جمع الحافظ القصة من وجه اخر يحتو
ذلك وقال بعد تخريجه اخرجه ابو نعيم في ترجمة معاذ من الحلية
وقال في الحاشية سعيد الشامي المنثور بالمصلوب ماته فقتل
على الزندقة وصلب وقد اخرج له ابو ساعة والترمذي
في الاشارة الى بعض ما جرى من الطاعون في الاسلام
قال الجوهري الطاعون وزنه فاعول من الطعن وقد لوا به من
اصله ووصفوه بالاعلى الموت العام كالوبا وقيل الطعن
وهو ملعون وطعين اذا اصابه الطاعون وكذا اذا اصابه
الطعن بالرمح قال ابن عبد البر الطاعون عند العلماء
البحث يخرج في المراق والابط قال غير واحد من اهل العلم
وقد يخرج في الايدي والاصابع وحيث شاء الله من البدن وهو
وعواهد ابنا من الجن كما بينت في الاحاديث الكثيرة وما قيل
من انه لو كان من الجن كيف يبقى في رمضان مع تصفيد الشياطين
فيه وتسليم بحال ... عنه كالجواب عن دفوع الحاسي
فيه وان المراد تغليبا عن معظم العقل بلا ريب يلزم من الانس
الى مثل ما يصلون اليه في غير رمضان وليس المراد ابطال
عملياته بالكلية واجيب بالجوبة اخرى اوردها
الحافظ ليس في مؤلفه في الطاعون قال الحافظ ابن
حجر وغيره والطاعون اخص من الوبا فان الوبا هو المرض العام
فقد يكون بطاعون وقد لا يكون فكل طاعون وبا وليس كل
وبا طاعون وقد ثبت في الحديث ان المدينة لا يدخلها
الطاعون وقد دخلها الطاعون فيما بعد حين عم مباشرة
رضي الله عنه عنها ثنا المدينة وهي وبا ارض الله واحاديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اعرابيا ... شيء وبه كسوا لنيا الجهة راسكان
التحتية وهم الذا احدهما ذا وساكنة ثم تحتية مفتوحة ثم
ها ويجوز فيه فتح الذال والواو واسكان الذال وكسر الذال وسبق جواز
الوجهين وعلى الاول اكرا لحديثين نزارا من لفظ وبه قال
ابن ابي خيثمة فيما نقله في الطاعون وهذا اول الطاعون وقع في
الاسلام قال ولم اعلم كم مات فيه فاعلمه قال السهيلي
ولم يمت فيه احد من المسلمين ثم طاعون عمواس بفتح
العين المهملة والميم وتخفيف الواو واخره
سين مهملة قال الجواهري بقرية بين الرملة وبيت المقدس
نسب اليها لانه بدليها وقال سمي بذلك لانه عم الناس
وتواسوا فيه فكانما تحافظ عليها لفظ القدسي في ترجمة
ابي عبيدة ابن الجراح انتهى وقيل لانه عم واسى وذكر سيف
عمر عن شيوخه قال ان الطاعون طاعون عمواس وقع بقرية
بالشام وقال مكحول وذلك انه وقع بالشام في المحرم وصفر
ثم ارتفع ثم عاد ورفع فيه خلق كثير من الناس وكان ذلك
في زمن خلافة عمر رضي الله عنه سنة سبع عشرة وقيل سنة
ثمان عشرة وفي بداية السنة اعني سنة ثمان عشرة اجدبت
الارض فكانت الريح تسفي تراب الرماد وسمي عام الرمادة
وهلكت الوحوش فاوى اليها الناس واستقى فيه العباس
رضي الله عنه فسقوا ... ومات عمرو وفكروا الناس
قال السهيلي وقيل ثلاثين الفا ... ثم طاعون بك
زمن خلافة الزبير بن عبد الله الطاعون وقع بالبصرة وسمي طاعون
الجارف وسمي بذلك لانه جرف الناس كما يجرف السيل
الارض فيتخذ محلها ... في شوال اخرجه ابن كثير
عن ابي المشهور الذي ذكره شيخنا الذهبي وغيره وقيل انه
وقع في سنة اربع وستين وبه جزم ابن الجوزي فيما استظهر
وقيل سنة سبعين وقيل سنة ست وسبعين وقيل سنة
ثمانين قال ابن كثير حكاه ابن جرير عن الواقدي وفي شرح
مسلم للحافظ ابن عبد البر في ولد المهتدين ان
ابوب السختياني في سنة ثنتين وثلاثين وماية في طاعون
الجارف وكان في زمن ابن الزبير سنة سبع وستين وكذا قال
ابو الحسين محمد ابن علي ابن موسى الدايني في كتاب الغازي
انه كان في سنة سبع وستين في شوال وكذا ذكر الكلاباذي في
رجال البخاري معنى هذا فانه قال ولد ايوب السختياني في
سنة

سنة ست وستين وفي قول ابن ولد قبل الجارف بسنة قال
القاضي عياض في هذا الموضع فان الجارف سنة سبع عشرة
وماية وذكر الحافظ عبد الغني المقدسي في ترجمة عبد الرحمن
بن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال مات مطرف بعد طاعون الجارف
سنة اثنتين وثمانين وذكر في ترجمة يونس ابن عبيد ابن دراج ابن
ابن مالك وانه ولد بعد الجارف ومات سنة سبع وثلاثين
وماية بعده اقوال متعارضة ويجوز ان يجمع بينها ان الطاعون
من بعده يسمى جارفا لان معنى الجرف موجود فيها جميعها انتهى
ثم الذي وقفت عليه في شرح مسلم فيما نقله ابن قول علي الداني
سنة سبع وستين بتقديم السين على الموحدة والذي وقفت
عليه في نسخة الاذكار المصححة سبع وستين بتقديم التاء
على السين ولعل منه قولين في ذلك او احدهما من تحريف
الناسخ ولكن الكتاب ... في الاول يوم سبعون الفا اي على
سبيل التقريب والا فالكثير الزائد على العقدة الامتد
قال كثيرا به توفي في اول يوم منه من اهل البصرة سبعون الفا
ثم طاعون سنة احدى وثلاثين وماية وقع بالبصرة
يقال له طاعون مسلم ابن قتيبة ... وكان بالكوفة
طاعون سنة خمسين اثنتان وقيل خمس بالكوفة سنة سبع
واربعين فخرج منها الى البصرة ابن شعبة فارادها ارتفع الطاعون
رفع الهلاك ما به الطاعون مات في سنة خمسين ذكره
ابن كثير في تاريخه قال ابن كثير وسنة ثلاث وخمسين مات
زياد ابن ابي سفيان مطعونا ... المريد قال في لسان
المريد الموضع الذي يحبس فيه الابل وغيرها وفيه سمي موضع
البصرة انتهى ... لانه بدا بالعذاب وقال السهيلي
سمي طاعون الفتيات لكثرة من مات فيه من النساء الشواب
والعذارى ... ويقال لهم طاعون الاشراف وهو قضية
كلام السهيلي ان طاعون الفتيات غير طاعون الاشراف لانه
ذكر طاعون الفتيات وما يتعلق به ثم قال طاعون الاشراف
رفع بالحجاج بواسطة انتهى ... ولم يقع بالمدينة ولا بمكة
واخرج الشيخان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون
ولا الدجال وفي البخاري عن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها
فلا يدخلها الطاعون ان شاء الله قال يقيم بها ثلاثة اشهر ثم يخرج له
صلى الله عليه وسلم لا ادخلها ولا خرج فيها من رفع الطاعون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن جابر بن عتيك وقد امتنع الطاعون من المدينة بدعائه
صلى الله عليه وسلم وحرمها بدعائه الشفاعة ولا شفاعة
بين رفعه وبين كونه شهادة ورحمة لامته وان كان كذلك الا انه
لما كان ناشئا عن طعن الجن ناسب تعليل المدينة منه لتنويهها
عن دخول كفار الجن وشياطينهم اليها على ان سبب الرحمة لم يحصل
في الطاعون وقد قال صلى الله عليه وسلم ولكن ما فيكن
اوسع لي قال شارح بهجة مشيرا الى ذلك
بديعة شاعت احاديث فضلها وصارت بها الاوكان في كل بلدة
فما رقت الاجبال بكن ارضها ولا سلمت في الطاعون فيها مباركة
وجوز ابن قتيبة في الخارق بان بركة شاركة للمدينة في ذلك
فلم يدخلها الطاعون وفقه حماية من العدوى او قرده اخرجه
الحاكم عنا لكنه وظهر في الطاعون العام سنة تسع واربعين
وسبعمائة قال الحافظ ابن حجر فان ثبت فلعله
لما اشتكى من حرها شكى الكفار منها قال الحلال السيوطي
ويدل لبركة ما اخرجه احمد بسند جيد عن ابي سريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وبركة
محفوفتان بالملائكة على كل نقب منها ملك لا يدخلها
الدجال ولا الطاعون انتهى قال جدي الشيخ علاء
الدين البكري سبط الحسن رحمه الله تعالى في كتابه
سير شوق الاسامي وقوله فان ثبت يدل على عدم ثبوته
على شأن الغرابات في سنة تسع واربعين وسبعمائة كان لو
الكثير بمكة وبينهم من كلام ابن حجر في حاشية الموضوع في
الطاعون ان عده مما ذكر وقول بعض من وصف عظم شانه
والاعلام بان هذا الوصف يجوز ان يطلق الطاعون على الوباء
لوقوع كثرة الموت بكل منهما ومناسبة شفا الغرام مورخ
محقق اوردي نشان الواقعات من حجره والوباء جمع متنع انما
الممتنع الطاعون الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم
ابه وجزاء لابكر من الجن شتى وموت الحسن بكان والله اعلم
باب ـــــــ جواز اعلام اصحاب الميت
وفوائته بموته للصلاة عليه وعموما والنعي بما لنداء عليه
نذكر ما ثبت الاول جابر لحديث النجاشي وغيره والاخير
سمي عنه قال الجوهري النعي خبر الموت يقال نعاه ينعاه
نعيا ونعيانعيا بالنون وضمها وسكون العين وتخفيفها
بالنون وكسر العين وتشديدها للمبالغة ويطلق ايضا على

النائحة

النائحة وهو الذي ياتي بخبر الميت وقال الهروي سكون عين
الفعل ويكسر بها الميت ويجمع على نعايا كصبي وصبايا
قوله اذا مت فبع فبانا الكسر والضم وعلى الاول فيتعين
كونه مبنيا للمجهول وعلى الثاني يحتمل ان يكون مبنيا للمجهول
وجاء من باب نوع وان يكون مبنيا للفاعل فان قلت هذه ان
الفعل لا يجوز او اذا كانت مبنية منقلبة عن ياء او واو وكان من
فعل يفعل العين بفعل منه الى فعل بفتحها فتنقل حركة العين
للفاء ثم تحذف العين لالتقاء الساكنين قوله لا تؤذنوا من
الايذان وهو الاعلام قوله فاني اخاف ان يكون نعيا وهذا
ما يصلح مستندا للقول كتبه الدواني قوله ابكروا اي اسرعوا
يا لعب على التحذير وهو تنبيه المخاطب على محذور ليحترز
منه كما قيل اياك والاسد وقوله اياكم منصوب بفعل مضمر
وجوبا تقديره اتقوا وتقدير الكلام اتقوا انفسكم ان تخلفوا
قوله وصحف الراوي الروايتين اي الرفوعة والموقوفة
قال الحافظ صحح الروايتين واحد فان مدار بهما على ابي
حمزة الاعور واسمه ميمون فمن ابراهيم النخعي عن علقمة عن
ابن مسعود وابي حمزة ضعيف عندهم والرواية المرفوعة عند
الترمذي عن محمد ابن حميد الرازي وموسى الجهني قالا نبانا
والرواية الموقوفة من طريق سفيان الثوري عن ابي حمزة
وقد رواه عبد الرزاق عن الثوري بوقفه على علقمة وكذا
اخرجه مسدد في مسنده عن يحيى بن سعيد عن ابراهيم
ابراهيم وعصمة من رجال الصحيح قوله ورد في الصحيح
اي رد بحديث ابي هريرة واخرجه ايضا مالك واحمد
واصحاب السنن الاربعة وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والبزار وابي
نعيم والبيهقي والبغوي وغيرهم كذا في شرح الهمزية للقاضي
وقال شيخنا الحافظ ابن حجر والمذكور هنا لفظ الحديث
وهو قوله في سرية ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي
في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر
اربعا قال الحافظ بعد تخريجه الحديث هذا حديث
اخرجه البخاري وعنه مسلم عن يحيى وعنه البخاري عن ابن
الاعرج عن النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي لاصحابه قوله
نعى النجاشي يوم موته النون واحد تعيب كسرها وسمي
عليه ابو حنيفة وابن السيد وتخفيف الهاء والشين المعجمة
اخره كحنيفة ايضا التخفيف والتشديد وقال صاحب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بمي ابن الحنفية اعلي وافهم وهو ملك الحبشة وورد في بعض
طرق الحديث ان اسمه ابجر النجاشي صاحب الحبشة والمشهور ان اسمه
اصحمة بفتح وسكون المهملة بعدها مهملة مفتوحة وسيأتي ذكر
في بعض طرق حديث جابر في الصحيح عبر وقيل اصحمة بتقديم
الميم علي الحاء قاله ابن ابي خيثمة في تاريخه وقال الحافظ سبقه بتقديم
ابن ماردين وضعفه وقال الحافظ انه شاذ وكذا ما قيل وقيل
اصحمة بالموحدة بدل الميم ونقل الحافظ في الاستدراك عن ابن اسحاق
ان اسمه بصحمة بموحدة وآخره بالهاء وقال الذي حكاه القاضي
عياض وغيره عنه انه اصحمة ومعناه بالعربية عطية واسم ابيه
بحر بفتح الموحدة وسكون الحاء وتنزل الهمزة ياء وتشديد
الحاء المفتوحة وذكر ابن هشام في تهذيبه ان اسم النجاشي
ابجر بن صحمة بصاد بن مهنشير وهو من سادات التابعين
اسلم ولم يأت وفده ابي مندة من الصحابة من ترجمة ذكره
العسكري في كتاب الصحابة بعض وجدت في ايام النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يروه وهو شيء يقال انه اول ملك اسلم وهاجر
المسلمون اليه الى الحبشة مرتين وكتب اليهم ويتعاهد في اكرامهم
وفي تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم ارسل اليه النبي صلى الله
عليه وسلم عمرو بن امية الضمري يكتب بينه وبينه عهده فيه
الى الاسلام والثاني يطلب منه تزويجه بام حبيبة بنت ابي
سفيان اخت معوية وكانت مهاجرة عنده فاخذ كتاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فوضعه بين عينيه ونزل عن سريره
وجلس علي الارض واسلم وحسن اسلامه وكتب الى النبي صلى الله
عليه وسلم جواب كتابه وزوجه ام حبيبة واصدقها عنه من ماله
اربعمائة دينار وقال لو كنت استطيع اتيته لانه لا يثبت وقيل
ان الذي كتب اليه صلى الله عليه وسلم النجاشي اخر واسلم علي
يده جعفر بن ابي طالب وقيل ان مهاجر وبعضها النبي صلى الله عليه
وسلم فكان يلعن به ويتاكد صحابي كثير الحديث اسلم علي يد
النبي وسافر الى النجاشي في رجب سنة تسع بالحبشة واخبر النبي
صلى الله عليه وسلم موته وقال مات اليوم رجل صالح فصلوا عليه
ايضا بيت الى النبي صلى الله عليه هو الصحابة ويلحق بهذا
ابي داود فرمانة رضي الله عنها ان سادات النجاشي كانوا يتمنون
انهم لا يزالون يرون النور علي قبره رحمه الله تعالى فانه كان

ذكر

ذكر الحب الطبري في احكامه ان النجاشي ماهو من الحبش وهو اثارة
وقيل لم يريد في السلعة تاجش وجاش والنجاشي لقب الملك
ملك الحبشة ويقال لكل من ملك علي المسلمين امير المؤمنين ولمن
ملك علي الروم قيصر ولملك الترك خاقان ولملك الفرس كسري
ولملك مصر العزيز والفرعون ولملك القبط فرعون ولملك اليمن تبع
ولملك حمير التيل بفتح التاء وسكون التحتية وقيل التيل
ولغير الملك ولملك الصابئة المنذر وللملك المنذر ذي يعشر
ولملك الترك خاقان ولملك اليهود الذي يلقبون وصاف ولملك البربر
جالوت ولملك اليونان بطليموس ولملك العرب من قتل
العم النعمان ولملك فرقة الاخشيد كذا نقل من شرح الهمزة
للتلمساني وفيه في فتح الباري
وروينا في الصحيحين
ابي هريرة ان امرأة سوداء او رجلا اسود كان يقم المسجد فمات
فسأل عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا مات فقال
افلا كنتم اذنتموني به فدلوه علي قبره فصلي عليه ثم قال ان هذه القبور
مملوءة علي اهلها وان الله ينورها بصلاتي عليهم وفي رواية
زيد في رواية جابر بن سلمة بعد قوله به فدلوه علي قبره
فصلي عليه ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها
وانها وان يروي الحديث من ثابت البناني عن ابي رافع
الصائغ راسه فقال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث صحيح
اخرجه الشيخان وابو داود وابن حبان ولم يعلم احد بوفاته افلا كنتم
بالنون اي فهلا تؤتي فيؤخذ منه ندب الاعلام بالموت للصلاة
عليه وغيرها والنهي المنهي عنه موتي الجاهلية اي
ما لم يموت الشخص مع ذكر تاخره عنها لكنها واجاله
واكرامه وقيل عدم مانع اليها عليه كاحكام الم فيها تقوم
في بابه يوم الشاهدة وعزمه به الجمع قال ولم يرد قال ولم يرد
اليه قول فاطمة رضي الله عنها بعد موته صلى الله عليه
وسلم اتاه جبرئيل فاخبرني ما واه الي جبرئيل نبيه وبشرني
بموت الميت وهو الشعر فيه وقد تحاسنه ان كانت بغير
الصيغة الثابتة والا كانت ندبا وذلك للنبي منا
لكنه جعل علي ما يظهر فيه يتم او علي فعله مع الاجتماع له
او علي الاكثار منه او علي ما يجد والحزن وقد سابقا ذلك
لان كثيرا من الصحابة وغيرهم من العلماء كانوا لا ينعلونه
وقد قالت فاطمة رضي الله تعالى عنها وارضاها

ما دام على وجه الأرض منهم أحد ... إن الأيتام هذا الزمان قوالبا
صبت على صبابتي أوانها ... صبت على الأيام عوض ليالبا

وفي فوائد الكتاني في الفرق السابعة للأمر فيه الفرق بين النوح المحرم وإرث الجماع وكان عادتهم إذا مات منهم شريف يجوز لبكاء
ثم قال الحافظ أخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق من
طريق حماد بن سلمة عن علي بن الحكم قال لا بأس إذا مات الرجل
أن يوذن به صديقه وأقاربه أما يكره أن يطان في المجالس
فيقال النبي فلان فعل بلا الجاهلية ومن طريق محمد بن سيرين
قال كنت أمر إبراهيم أما تكرهون النعي قال لم قال إني سمعت
قال النبي إذا مات الرجل فكبر رجل دابة فصاح في الناس النبي
فلان وفي صحيح البخاري في قصة قتل أبي رافع اليهودي قال الذي
قتله وهو محمد بن عبد الله بن عتيك لا أبرح حتى أعلم أقتلته قال
فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال أنعي أبا رافع تاجر الحجاز
وكره قتل عزة أحد أهل
أي للقرب وغيره ... والمختار استحبابه لعلة
كثرة المساكين كما في الجمعة قال صلى الله عليه وسلم لا يغسل
شهيدا ... ما يقال في حال غسل الميت
وتكفينه ... وإذا رأى الغاسل شيئا من بعينه في أحكامه
الآية فإن ظهر وإذا فاسا بيانه ... استحب لمن يحدث
الناس بذلك أي إن لم يكن ذا بدعة مشهورة وإلا ينبغي كتم
الناس حينئذ لئلا يغتر الناس ببدعته قال الأذرعي
جملا يبعد إجابة الكتم عنه ظن الاغتراب إذا لوقوع فيها
بذلك وبدعته ... حرم عليه أن يحدث أحد أيا إلا
لمصلحة كما بيان عن صاحب البيان ... وأخرجوا
روايته ومنهم أبو داود في الجنائز الصغير للبيهقي ورواه
الحاكم في المستدرك والبيهقي عن ابن عمر وأخرجه الطبراني في الصغير
قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث غريب لم يروه عن عطاء
الا عمران بن أشوع ولا عن عمران الا معوية بن هشام تفرد به
أبو كريب محمد بن العلا قال الحافظ معوية من رجال مسلم
وفيه لين وشيخه منفرد البخاري وقد أخرجه
من رواية أبي كريب عن معوية بن هشام عن عطاء بن عمرو قال
صحيح الإسناد وقال الحافظ والحديث شاهد عند النسائي
من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تذكروا

ملكاكم

ملكاكم لا يجوز وفي النهي عن سب الأموات أحاديث غير هذا وسبب
أذكروا محاسن موتاكم قال العلقمي سياق في حرف لا تسبوا الأموات
تنوه الأحياء معنى الحديث أن الميت إذا ذكرت مساويه إلى
أولاده وأقاربه أذى بهم من سبب ذلك بذلك أو يلحق به عار ولا مصلحة
في ذكره فإنه تهيج عنه وأما من له من محاسن الأعمال ومكارم الأخلاق
فإن قيل هذا الحديث عام ورد بنهي مصرح بالنهي عن سب الأموات
وقد ورد مبهم في الآيات كقوله تعالى تبت يدا أبي لهب وفي
الأحاديث كالحديث الصحيح الذي أتوا عليه شر فقال
وجبت ذكر بعضهم قلت الجواب أن قوله مخصوص
بحديث أبي سعيد قال صلى الله عليه وسلم عند شهادة بالخير
والشر وجبت وأنتم شهداء الله في الأرض ولم يكن عليهم قال
شيخ مشايخنا وأنتم ما قيل فيه ذلك أموات لكن رد لنا
يجوز لهم ذكر مساويهم والتنفير منهم وتحذير الجهال منهم في جواز
جرح المجروحين من الرواة أحياء وأموات انتهى ملخصا
قوله والنساء يلحق بالرجال في سن بلغت بدعة يعتق يجوز فيها
ويموت أما النساء يخرجن ذلك فإن علمنا بالمعاصي ويموت بعيد
على نفسه والمصلحة في ذكر مساويه جاز وإلا فلا إذا تحقيق
الكلام فيه انتهى لكن في فتح الإله النهي عن سب الأموات مخصوص
بغير الكافر والمنافق والفاسق المجاهر بفسقه فهؤلاء يسبون
سبهم الفساق الفجار عليه ويحذروا من الاقتداء بهم في قول أو
فعل فيسهم بهذا التعمد ثابتة أي فائدة لأنه يتناول
وشبهه لهذا قلت وقد أخذ أيمة من هذا الحديث قولهم يجوز
بلا غرض شرعي ذكر شيء من مساوي الميت مخالفة لغرض شرعي
ومن أبيح غيبة الحي لمجاهره بفسق أو بدعة حيث كان في
الذكر مصلحة النهي وصريحه أنه لا يجوز ذكر مساوي فاسق
مظهر فسقه لغرض صحيح حاله لأن المصلحة من الأغراض
من ذلك والعمل والاستناد يحصل بذكر الأموات يجوز
تحري الغيبة فإن كان أغلب أحوال المخبر وقد يكون منه
البلغة فالاعتياب له ممنوع وإن كان فاسقا معلنا فلا
غيبة له ويحتمل أن يكون النهي عن سب الأموات على عمومه
فيما بعد الدفن والمباح ذكر الرجل بما فيه قبل الدفن ليتعظ
بذلك فساق الأحياء فإذا صار في قبره أمسك عنه لانقطاع
الجاني قوم بنقله العلقمي والأولى الظاهر كما هو مما تقدم والله
أعلم ... ضعفه الترمذي عبارة الإمام الخلاصة رواه

ضلان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو داود والترمذي باسناد ضعيف وروينا في السنن
الكبرى للبيهقي عن قال الحافظ هذا حديث حسن غريب وأخرجه
الحاكم من وجهين ضعيفين عن أبي عبد الرحمن المقري قال ثنا
سعيد بن أبي أيوب حدثني شرحبيل بن شريك عن علي بن رباح
اللخمي قال سمعت أبا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل ميتا فكفنه
عليه مرة غفر له أربعين مرة ومن حنطه فجنبه أجره عليه
كأجر سكن سكنه في دور الجنة ومن كفنه كساه الله يوم القيمة
من سندس واستبرق الجنة وسند البيهقي إلى المقري صالح
السند أربعين مرة أي غفر له بعدد هذه المرات
سابع في تلك المرة من الزيادة قال بعضهم أربعين أي أربعين
دينارا وفي رواية للجوزي غفر له سبعين كبيرة ووجد ث عند
الطبراني عن أبي أمامة رفعه من غسل ميتا فستره ستره الله من
الذنوب أورده في الجامع مطهرا للميت أي وتعمل
بذكر ما ذهار الناس عن مثل ذلك لا هفت روا الحجر لما فيه
من استباحة عرض المسلم وغيره من صحيح أما غير مطهر للميت
وتلبسا الفسق فلا يجوز ذكر بيد الناس حالا لسبي لغير من يعلم
سوء حاله
أذكار الصلاة على الميت
الصلاة على الميت أي أما يجب ذلك في حق المسلم غير السقط
والشهيد فالأولى ولا يجب فيه شيء من ذلك بل يجوز أمرا
الكلام في حيثيته وأما الذي يجب تكفينه ودفنه وغسله
بدمه وسيجب غسله وأما الشهيد المقتول في معركة
الكفار فيحرم غسله والصلاة عليه والسقط إن بدت فيه
أمارات الحيوة تكبير في جميع الأحوال الأربعة والأمان لم
يبلغ حد الروح مثل وكفن ودفن بصلاة رجل واحد
الحلال الرجل فيه مثل المرأة فيسقط بصلاة تميز دون وجود
مكلف قال ابن حجر في التحفة ويحصل بفعل واحد وإن لم يحفظ
الفاتحة وغيرها لوقت يتعذر رعاية وجوده من محفوظ أيضا
بظهر لأن المقصود وجود صلاة صحيحة من جنس الحاضرين وقد
وجدت وبيانه بسط لهذه المسألة في الكتاب في باب ستر
بذلك ومحل كونها لا سقط الا بصلاة رجل إن كان والا فلو لم يكن
ثمة غير النساء وجب الفرض عليهن وسقط بفعل واحدة منهن
وكذا سقط بفعل صبي مميز إرادة وإن أبى أن

وإن أبى

وإن أبى ثلاثة دليلهما أنه صلى الله عليه وسلم قال صلوا
على من قال لا إله إلا الله وإن لم يحج اثنان أو ثلاثة
والرابع أربعة أي كما يجب أي على هذا القول أن يحملا أربعة
لأن ما دونه أزلا بالميت سواء صلوا فرادى وجماعة
أي على جميع حالة الأقوال ليست الجماعة شرطا في صحة صلاة
الجنازة أربع تكبيرات أي تكبيرة الإحرام إجماعا
الأمم لا يشعل وإن نوى بها الركنية وذلك لشوته في صحيح
مسلم لأنه ذكر وزيادته ولو تركت لا تغفر لتكرر الفاتحة بقصد
الركنية أما سهوا فلا تبطل جزما ولا مدخل لسجود السهو في صلاة
الجنازة ولا تابعه أي تبعا لأن ما فعله يبرئ ذمة
عنه من يجب به لما تقرر من الإجزاء ثم ظاهر عبارة المص
أن الخلاف في جواز المتابعة وعدمها وصرح الغزالي في الوسيط
وجماعة آخرون بأن الخلاف في الاستحباب فتكره والتفقه
على السنة في الصحيح غير في المنهاج بقوله في الأمم ويحتمل
أنه تردد في قوة الخلاف وضعفه فرأى قوته تارة فعبر بالأمم
وضعفه أخرى فعبر بالصحيح الأمم ينتظر أي بدأ
تأكيدا للمتابعة ويستحب أن يرفع الدرج كل تكبيرة أي كما
يرفعها في تكبيرة الإحرام فتكون رأساه محاذيتين منكبيه
وإبهاماه محاذيتين شحمتي أذنيه ورؤوس أصابعه محاذية
أعلاهما مبتدئا بعد التكبيرة الأولى الفاتحة أيا ر
بها قال الم في المنهاج فلت تجزئ الفاتحة بعد غير الأولى
والله أعلم وبعد الثانية يصلي على النبي صلى الله
عليه وسلم بدأ على سبيل التحتم فيتعين بعد الثانية
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وبعد الثالثة
الدعاء للميت ولا يجوز عكس محل ذلك منه ولما جرى الفرق
بين الفاتحة وغيرها مما ذكر اختار المعتبر جعل الفاتحة بعد
التكبيرة الأولى وبه جزم الم في تبيانه وعبارته مناسبة
ذلك واستقرأه الأذرعي وغيره لكن بأن القصد بالصلاة الثنا
والدعاء للميت والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وسيلة
لقبوله ومن ثم سن الحمد مثلا لصلاة فيتعين محلها الأول دون
فيه عن المخالف والسلف أشعارا بذلك بخلاف الفاتحة فلم
يتعين لها محل بل يجوز خلو الأولى عنها وإفضاؤها إلى
واحدة من الثلاث أشعارا بأن القراءة دخيلة في هذه الصلاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسي ثم لم يبين فيها السورة وظاهر تعيين الدعا للميت بالعفو
لا سيما اللهم اغفر له تركته من الظلمة والظلم في ذلك كثيره قال
ابن عبد السلام الاطفال لا ذنوب لهم لم يتكبروا السيات بل يرفع
الدرجات لا فتقارهم اليها وروى مالك عن سعيد بن جبير انه
سمع انسا يقول لصبي في الصلاة عليه ان يعيذه الله من النار
وليس ببعيد لجواز ان يسلى في قبره كما يسلى في الدنيا وان
لم يكن عليه ذنب ولجواز ان يكون من ذراري من انس فيجوز ان
يكون احد ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا التفات
لابن حزم وان الطفل كالكافر في وجوب الدعا له وان قطع
له بالجنة تردد مرتبته فيها بالدعا فيها الا لانبيا صلوات
الله وسلامه عليهم واستثنى الاذرعي جمع الحكاية وقوله الائمة
عند الدعا تعقب بانه مجيب وبانه باطل ولا ينجي منه
قولنا اللهم اجعله فرطا لانه دعا بالازم وهو لا يكفي لانه اذا
لم يكف الدعا بالمهم الذي مدلوله كلية محلوم بها على كل
فرد فرد مطابقة فاكتفى بهذا اتفق وفي قوله وان قطع له بالجنة
نظر لان الخلاف في دخول الجنة ثابت بين اهل السنة وقد
حكاه الامام في شرح مسلم وان كان المحققون على انهم في الجنة
كانت بمرتبة الحاقا في غير اولاد الانبيا فتقرر الاجماع
على كونهم في الجنة حكاه ابو عبد الله المازري وندب
التعوذ اي لانه سنة للقدوة كالتاسين وندب الافتتاح
والسورة وذلك لطولها في الجملة قال ابن حجر في التحفة يندب
الاتيان بها اذا صلى على غائب او قبر اي اخذا من تعليل
عدم استحبابها بانه لا حد لكلماتها فلو ندب لادى الى
تركه المبادرة المتاكدة وهذا مستف في الصلاة على الغائب
اما القبر وبسط في صحيح البخاري الخ قال الحافظ واخرجه
ابو داود عن محمد ابن كثير شيخ البخاري المذكور ايضا من السنة
وهكذا اخرجه البيهقي ووافق ابا داود في لفظه واخرجه
البخاري من طريق محمد ابن بشار ولم يسق لفظه واخرجه النسائي
عن محمد ابن بشار بنده المذكور والبخاري وساق لفظه فقال
على جنازة سمعت بقرا بفاتحة الكتاب فلما انصرف
اخذت بيده فسالته فقال قرا فقال انه من السنة
او من تمام السنة وقال حسن صحيح وقد روي مرفوعا من حديث عوف

ابن

ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرا على الجنازة
بفاتحة الكتاب قال الحافظ بعد ان صححه من هذا وجه غريب
اخرجه الترمذي وقال الترمذي ليس اسناده بذاك ابراهيم
ابن عثمان هو ابو شيبة الواسطي منكر الحديث والصحيح عن
ابن عباس قال الحافظ ولكن في شاهد اخرجه ابن ماجة
من حديث ام شريك قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان نقرا على الجنازة بفاتحة الكتاب وفي سنده قاد
ابو جعفر الخطمي وفيه لين عن طلحة بن خراش وفيه مقال
قال الحافظ قال الشيخ في موضع في شرح المهذب ان ذكر
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابن عباس
غريب قال الحافظ بعد اخراجه حديثه مرفوعا وموقوفا
وفيه ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وبيان سند
كل طريق بلفظه ومع هذه الطرق لا يطلق في حديث ابن عباس
الغرابة ثم قال الشيخ وروى الشافعي عن مطرف ابن مازن
عن معمر عن الزهري حديثا فيه ذكر الصلاة على النبي صلى
الله عليه وسلم وهو منقطع ايضا قال ابن معين مطرف كتاب
اسق قال الحافظ في هذا الكلام نظر من وجه احدهما ان
الشافعي اخرج لمطرف فهو ان صحفه فهو ثقة عند من يقلد
الشافعي الثاني انه لم يتفرد به فقد رواه غيره كذلك
ثم اخرج الحافظ من رواية كذلك الثالث ان الحديث عند ابي
الحديث الا في هذا الزهري هذا في رسالة من رواية يونس وحيث
والليث ولو سلم الشيخ عنده الزهري فيه لزال الاشكال
فانه صرح فيه بانه صحيح على شرط الشيخين كما سياتي الرابع
قوله ايضا غير ابي متعقب حديث ابن عباس لانه عطف عليه
وليس بصحيح على الاطلاق والعلم عند الله تعالى
سنة اي معناه انه وان كان موقوفا لفظا على ابن عباس
الا انه مرفوعا حكما لانه يقع وقت لفظه مما لا يحتمل به
عند من يحتج الاخذ بقول الصحابي وان كان بالدليل
جرى بالفاتحة بالخلاف فيما تقدم لانه اول كلامه
وينبغي ان يقول وعلى هذا لو سكت الامام بين
اقل صيغ الصلاة مساوي التحفة وظاهر ان كيفية
صلاة الثبت لا تتبعه اقل منها ايضا وكذا يجب ضم الكلام
الى الصلاة كما انه قولهم انما يحتاج اليه في الصلاة لتقدمه في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشهد وهنا لم يتشهد وليس فيه وجاء عن الكوفيين وبهارى علام
من السورة بانه كان لا يسلم الا فلو ثبت لادى لترك السلام وترك
للسامعين بها ونقل المزي هو نعم السلم وتبع الذاي
بعد ما بين ثم بخبثية مشددة قال الحافظ العسقلاني في بلوغه
في مثابات ثابت في المزي ابو ابراهيم اسمعيل بن يحيى بن عمرو بن
اسحاق ولد سنة خمس وسبعين ومائة وتوفي ثابت في ليلة قدم
مصر وصنف المبسوط والمختصر من علم الشافعي واشتهر في الافاق
وكانه اية في الحفظ والمناظرة عابد اماما لا سيما امتحانا اماما
على الحاكم مات في شهر رمضان سنة اربع وستين ومائتين
انتهى فاذا قلنا سبحانه اي وتعالى الاخ وجاء
احاديث بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الحافظ بحثلاثة ليس فيها شيء صح برفعه وترجح بالتعليق
الى شيء وتردد وصححه في شرح المهذب عن ابن عباس
انه صلى على جنازة فكبر فيها اربعا ثم قرا بام القران فجهر بها ثم صلى
على النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ ويرجحه اما الرواية
التي ذكرها عن ابن عباس بزيادة الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم وقد رواها البيهقي عن ابن عباس بزيادة
عن عبادة وجماعة من الصحابة وعن ابي امامة ابن سهل
قال الحافظ فانه ما رواه من حديث ابن عباس والا لذكره وقد
وقع في عن ابن عباس من وجه ضعيف وحديث عبادة اخرجه
البيهقي من طريق محمد بن المنكدر انه سال عبادة بن الصامت
عن الصلاة على الميت فقال انا والله اخبرك لقد اتيت وانتكلم
ثم تقدم الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم تقول اللهم انه عبدك
بذكر الحديث موقوفا واما الرواية عن جماعة من الصحابة
فاخرجها الحافظ ابي محمد بن المنذر قال اخبرني ابو امامة ابن
سهل بن حنيف وكان من كبار الانصار وعلمائهم ومن ابناء
الذين شهدوا بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم انه اخبره رجال
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنازة
انه يكبر الامام ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يخلص الدعاء للميت في التكبيرات
الثلاث ثم يسلم تسليما خفيا حين ينصرف والسنة ان يفعل
من وراء الامام مثل ما فعل واخبرني بذلك وسعيد بن المسيب
سمع فلم ينكر ذلك وذكرت الذي اخبرني محمد بن سويد الفهري
فحدثني اصحابنا بن شيبة الفهري عن حبيب بن سلمة الفهري في

صلاة

صلاة صلاها على ميت مثلا الذي اخبر ابو امامة قال
الحافظ بعد تخريجه من حديث صحيح لكنه موقوف وكذا اخرجه
الطبراني في مسند الشاميين عن الزهري من طريق اخر فذكر الحديث
كما ذكرنا مستدلا بما يتعلق بابن المسيب وزاد في اوله ان
السنة في الصلاة على الجنازة انه يكبر الى التكبيرة الاولى ثم
يقرا ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن
شهاب واخبرني محمد بن سويد عن الضحاك بن قيس بنحو ذلك
مثلا اخرجه الشافعي وقال الشيخ في شرح المهذب سنده
على شرط الشيخين يعني الاول قال ابو امامة مبدا من الصحابي
وقوله السنة كذا في حكم المرفوع وتقييده بالخفي وث الزهري
بان ابا امامة لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الحافظ ابن حجر قلت وقد صرح البخاري والبغوي وابن السكن
بانه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم فكم من رجل
كبار التابعين وقد قالوا انه ادرك من حياة النبي صلى الله
عليه وسلم ما ينيف على ستين وقد ظهر من الرواية السابقة
بعده الرواية الاخرى عن الزهري ذكر شيوخ ابي امامة فاسقطت
منها ذكر ابي الضحاك وزيادة الستة متبوعة ولا سيما اذا
كان حافظا والراوي الاول عن الزهري مما يوسف وسعيد
اي حيث لم يحتج بغير الميت بذلك وامثلة الاحاديث
واما المستحب
واما بالتسليمة اي غير موقوفة احاديث اي مرفوعة
صحيح مسلم قال في السلام ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجة
راه الحافظ واخرجه احمد وهو ساقط من سماع المسند
قديما اغفر لها اي وتوبه وارحمه اي توبة الرحمة
زيادة على المغفرة وعافه من العذاب واعف عنه اي ساوح
له من تقصير في الطاعة واكرم نزله مودعا من الاكرام
والنزل بضمتين ما يهيا للضيف من الطعام اي احسن ضيافته
من الجنة ووسع مدخله اي المحل الشديدة ومدخله نعم
الم ونقه اي نظافة وبياضا ترى قوله تعالى ويدخلهم مدخلا
كريما قال ابن الجزري نعم الم يعني موضعا يدخل فيه ويقر
فيه الذي يدخله الله اليه ثم لا يمسك لكن الموضع من افراد
الشافعي والمضبوط في الاصول اي من نقه الحسن نعم الم وكلاهما
صحيح المعنى انتهى قال صاحب المصباح المدخل الدخول

شبكة الألوكة www.alukah.net

وموضع الدخول ادهنا تقول دخلت مدخلا وتقول ادخلته
مدخل صدق اتهى ويجوز ان يكون بالفتح موضع الادخال
وهو المناسب لهذا المقام واغسله بماء وثلج
اغسل ذنوبه وابرد بنقاء والعرض تعميم انواع الرحمة
والمغفرة في مقابلة اسباب المعصية والغفلة ونقه
نقه ابيض الثوب المتسخ من النقية بمعنى التطهير والماء
فيه محتملان تكون ضميرا للميت وان تكون مبدا لسكت
وقوله من الخطايا اي مزيلا من الدنس بمعنى
الى الدرن قال الجوهري الدرن الوسخ وابدله بصيغة
الدعاء من الابدال اي عوضه واراد المقصود ومن معه البيوت
واهلا اي من الخلان والخدم وزوجا اي
زوجة من الحور العين ومن نساء الدنيا وفي الجنة وظاهر
ان المراد بالابدال في الاهل والزوجة ابدال اعمالات
لا الذوات لقوله تعالى الحقنا بهم ذرياتهم وخبر الطبراني
وغيره ان نساء الجنة من نساء الدنيا افضل من الحور العين
نورانيات خلقا قال وقوله وابدله زوجا خيرا من زوجه محتمل
بصدق بتقديره انه ان كانت له وكذا في الزوجة اذا
قتل ابنها زوجا في الدنيا يراد بابدال النار وخيرا منها
ابدال الذوات وابدال الحسنات اتهى واراد بابدال الذات
مع فرض نساء الزوجات في الدنيا فيه نظر وكذا قوله واقتل كيف
وتدمع الجزية وبيان الملة لا تجوز قولها ولذا امتنعت
امرا الدرداء لما دخلت بعد موت ابي الدرداء ويوخذ منه انه
ليس سنك وبقي في عصمته ولم تتزوج بعده فان لم تكن في عصمة
احدهم عند موته احتمل القول بانها تخير او انها للثاني
او للاول فالحديث انها للثاني وقضية المذكور انها
للاول وان الحديث الاخير وهي في عصمته وفي حديث رواه مع
لكنه ضعيف الملة سار بها يكون لها رجلان في الدنيا فماتوا
وبقيا وبدخلا الجنة لايهما يجتمعان لاحسنهما خلقا كان
عند بعلها في الدنيا انتهى واعذه بصيغة الامر من الاعاذة
اي وخلصه من عذاب القبر وعذاب النار اما بعدم الادخال
فيها اي ساجنبه منها وهو رواية لمسلم اي يجوز ان
يكون المراد بفتنة القبر فتنة الممات كما صح عنه صلى
الله عليه وسلم في فتنة القبر انها كذا وامعن من فتنة
الدجال وعليه فلا يكون فيه مع قوله وعذاب القبر تكرار

لان

لانا العذاب مرتب على الفتنة وليس فتنها والمسبب غير السبب
ولا يقال المقصود رفع العذاب لقبر لانا لفتنة بعينها بر عظيم
اثارا لبعاني وفيقا العيد وروى ابي داود والترمذي والبيهقي قال في الحصن واخرجه النسائي
واحمد وابن حبان والحاكم في المستدرك عن ابي هريرة وقال
الحافظ ان الحاكم قال بعد تخريجه انه صحيح على شرط الشيخين
لحسنا المراد بالمسيح الدجال اعمد
الطحاوي من معنى الاستغفار للصغار مع انه لا ذنب لهم
فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم سال ربه ان يغفر لهم
الذنوب التي وقعت لهم ان يعيبوها بعدا لانها الجهال
عليها لتنول الاستيجاب فلا يحل على التخصيص نظرا الى ورود
الكتابات الرسمية يدل عليه جمعه في قوله اللهم من احييته
منا فاحيه فان في الحرز الكلام في افادة العموم والشمول
الاطفال فيه المحقق على معنا يصيرون كبارا يتصور
منهم وقوع الاثم والاظهر ان يراد بصغيرنا الشان وبكبيرنا
الشيوخ مرتفع الاشكال والله اعلم انتهى وفي شرح المشكاة
لابن حجر الاشكال في غير محله لانه سيجيء في ترجمة
متوسطة بيان طلب المغفرة تتدفع سيئة ذنب ولو كذلك
فان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ليغفر
لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر مع عصمته العدة
فالصواب ان طلبها لا يستدعي ذنبا بل قد تكون لنيل الدرجات
ومحو السيئات وبه يعلم انه لا يحتاج الى جواب الطيبي ان
المنول لهم مغفرة ذنوبهم وذنوب قضيت عليهم اي على اهل هذا من
الغير والتكلف ما يغني عن البيان انتهى فاحيه على
الاسلام بتقلة الثمرة بمراجيه والالهام الاستسلام والانقياد لاوامر
ونواهيه توفيته بشد بدا لنا انه تعبيت روحه قول
فتوفه على الايمان اي التصديق القلبي اذ لا ينافي حسنه غيره
ولو كفر بانه التوفية وتحيا العبرة اي اخر الصلاة عليه ما اخر
المعصية بدفان المسلمين في المعصية كالشيخ لواحد ولا تفتنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعده اي بيت ليعذ الشيطان علينا حتى يهاك منا مطلوبه وفي السلاح
والحرز ان هذا اللفظ عند النسائي وعند غيره ساهم به في الحصن ولا
نقتلنا بعده وظاهر اراد الهم عينا خلاف ذلك وفي كلام الحافظ اشارة
اليه فانه بعد ذكر الحديث من طريق المقولة منوه على الاسلام قال
اخرجه النسائي ثم اخرجه بعد من طريق اخرى وقال بعد تمام السند
فذكر مثله وزاد اللهم لا تمتنا اخره ولا تقتلنا بعده ثم اخرجه من طريق
الطبراني في الدعا ايضا وقال اخرجه ابو داود فيما تقدم على قوله
ولا تقتلنا الهم ذكر ولا تقتلنا في رواية ابي داود تاكيدا في السلاح
والحرز وروى في سنن البيهقي وغيره من رواية ابي قتادة قال
الحافظ بعد تخريجه عنه قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم
صلى على ميت صحته يقول اللهم اغفر لحينا الحديث قال
عمران ابي بكر احد رجال سند حديث ابي قتادة وفي رجال سند
اوسلة ابن عبد الرحمن بهذا زاد اللهم من احييته الخ اخرجه النسائي
في الكبرى وقال الترمذي سالت محمدا البخاري عن هذا الحديث
فقال ابراهيم لا يروى سمعه ابو به له صحبة قلت
قال لي بنا له عبد الله ابن ابي قتادة ما تكره ذلك وقال ابو
قتادة صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي الروماني في هذا الحديث
اللهم اغفر لحينا وميتنا قال رواه يحيى بن ابي كثير عن ابي ابراهيم
الانصاري في هذا الحديث ورواية ابي سلمة عن ابي هريرة وعن ابي
قتادة وعن عائشة ليست بصحيحة قال ناصح عني في بيد
الباب حديث عون ابن مالك قال الحافظ فكت
وبح وكلهم يخرجه في صحيحه ابن سنده على شرطه وانما منعت
رواية يحيى للاضطراب فقد اختلف فيه على ابي سلمة عبد الله
عن ابي هريرة او عن عائشة او عبد الله ابن سلام او عبد الرحمن
ابن عوف قال وقد ذكرت الاول يحيى حديث ابي هريرة وحديث
عائشة اخرجه النسائي والحاكم وحديث عبد الله ابن سلام اخرجه
النسائي وحديث عبد الرحمن بن عوف اخرجه البزار واختلف فيه
على يحيى ابن ابي كثير فقيل عن ابي سلمة وقيل عن ابي ابراهيم
وقيل عن عبد الله بن ابي قتادة انتهى وروى في كتاب
الرحمة وكذا رواه النسائي ايضا فانتقله قوا لا تقتلنا عن ابي
ابراهيم الانصاري عن ابيه وانتهت رواية عبد الله وابنا
قال الحافظ يحيى بن ابي كثير راويه عن ابراهيم قال يحيى
وحدثني اوسلة بن عبد الرحمن بهذا الحديث وزاد فيه من احييته
منا الى قوله فلا تقتلنا بعده انتهى قيل سمع ابراهيم
عبد الله ابن ابي قتادة وذكر ابن ابي قتادة انتهى وهذا اعتمد على ما

اليه

اليه الحافظ في التقريب قوله قال الترمذي حديث ابي قتادة الترمذي
وفي الباب عن عبد الرحمن ابن عوف وعائشة رضي الله عنها وجابر وعوف
ابن مالك وعبد الله ابي بلال حسن صحيح وسمعت محمدا البخاري
يقول اصح الروايات في هذا الحديث يحيى بن ابي كثير عن ابي ابراهيم
الانصاري عن ابيه انتهى وقع في رواية ابي داود انه ظاهر
عبارة السلاح انه كذلك عند الحاكم وابن حبان وفي رواية صحيح
ايضا مطابق للاول من الايمان والاسلام وان تقتلنا من موت
بعدنا يعتقدان في الماضي قوله وروى في سنن ابي داود والحاكم
الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني في كتاب الدعا ما نصه
واخرجه ابن ماجة قال ابن محمد البيهقي في شرح المشكاة وصحح ابن حبان
فيه وجوب الدعا للميت بخصوصه واخذ منه بل بعموم بدعا
للميت بخصوصه ما امر اخر ولي ربا يوفيا فيه ما فغفر منه ربنا بعد
الشهرة الشاذة ولن لا يتبع المقصود اذ فغفر من الصلاة قبله وما
قبل لا تتدرئة له واستنتا بعضهم للعلمي رد بانه ما طل ادنو نظر
بعد تكليفه ترسل فيه فاتر به بعض السلف قبل وجبت صلاة
عليه ترفع درجاته وجب الله فما لهم بذلك قوله وروى في سنن
ابي داود وزاد في السلاح والحرز النسائي وقال الحافظ بعد تخريجه
النسائي في الكبرى وفي الدعا ما نقله من حديث حسن واخرجه
النسائي في الكبرى وانت تعتبر روى ابي امرئ تعتبرها
قال ابن الجوزي فالاسناد بحمد الله وفيه انه لا حاجة لذلك الاصل
الحسنة ولا شاهد منها والله اعلم وفلانيتها لموتنا
النسائي الحسنة فاعطه عبد النسائي فاغفر لنا وانت
الضر بها عبارة المغتسل او الروح التقي الاصل فيكون الضر على وزن
العمار النسائية والتذكير اعتبار الشخص قبل او الذكر
الرجل فانثيت المراة على تقدير تعدد الوفاة الدال عليه
اختلاف الرواية قوله وروى في سنن ابي داود وابو حاتم الحرجي
قال الحافظ هذا حديث حسن قوله اللهم هذا عبدك وابن عبدك
وقع في اخر عن ابراهيم النخعي عند سعيد ابن منصور في حديث
يزيد بن ركانة وعند الطبراني اللهم هذا عبدك وابن امتك
فلان ابن فلان يحتمل ان ابن في النسخة وان يتاول وجه في بعض
نسخ الحصن فلانا لستوي وفلان النسائي منون في الجميع
قوله تشكا في قبره من الايمان فاجبل عليه قوله
نعت الجبل وانوا بعد ذلك اي بيت قوله وجبل جوارك منه بحبل
الجبل وكان الوحدة من جبل عند ابليم من جوارك اي بانك كاين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اليه قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وقال
الطبري الحبل العهد والامانة والذمة وحبل جوارك سبب لقوله
فتنك كما يجيبني زيد كرمه اي ما بات بي كنت حنفك وهو مطابقتك
وقال الجزري اي حفاظك وطلب تحفظك وفي امانتك
وقد كان من عادة العرب ان يجير بعضهم بعضا وكان الرجل اذا اراد
سفرا اخذ عهدا لمن سيرمل بقبيلة فيأمن به ما دام في حدودها
حتى يسير الى اخرى فيتحمل مثله لكن قد اجيل الجوار اي ما دام مجاورا
لبعضه قال والجوار ان يكون من الاجارة وهو الامان
والنصرة وفتنة بالجر الجمهور وفي نسخة صحيحة من الحسن
لها السكت اي فاحفظه وفتنة النبر اي لعنتها او عذابه
اصلا لونا اي لتوكلك اوني بعهدك واصل الجوار
بالتركية والنساء ان كرو الجوار من ثبت عهدا الامان وقام مقام الجار
والجلة حالية من فاعل قمه او من نبات بية ويكون ان يكون العهد وانت
اصلا لونا لتوكلك او لوني اسمعت لكم واصل الجوار اي للايق به ليس
الارض كان كذلك لا يرد سوال بنا بال واحتار الشافعي وما
التقطه من بذره يحوج بذره الهاء يشد فيه ما قال الحافظ
اكثر من غيره وبعضه موقوف على صحابي او غيره وبعضه مارا منه مستقلا
فقوله خرج من روح الدنيا الى قوله لا دينه لهوا ما منه قوله
وكذا قوله اللهم انه نزل بك وانت خير منزول به وكذا قوله لم وفتنه
بروحك نصك وكذا قوله واسع له في قبره الى قوله جسيم لكن لي اكثر
عباده عند عبده الرزاق ووضع عن جسده الارض وكذا قوله ولقنه
الامن بروحك قال الحافظ بعد ان اورد ستوداه انتهى فاغفر له
اي محو سيئاته وارفعه اي برفع درجاته فانه عبدك
هذا اما يوثق به في تعرى الاب اسلوا لرنا فيت قال فيه وليس
بيتك من روح الدنيا وحقيقتها وبينها الدنيا اي
نسيم ريحها وشمالها وبحبوحتها قال في شرح الروض لا وقع
في نسخة من الروضة وكذا موني الجوهري والجمهور وصحيحه ثم موت بجر
وبجر رفعه بجعلها واو الحال اي بالحلة الحالية نسيان
منافعه وذنبه وبالولاية اي من فتنة القبر من جزاء
اعمال الخير وان شاء دنس ووقع في اثر عن عمر بن عبد العزيز اي شيخ تحيلي
من الدنيا قال الحافظ وترك الاهل
كان يشهد ان لا اله
الا انت الى قوله لانت اعلم به ووقع ذلك في حديث ابي هريرة موقوفا
عند ما كذب ربوعا عند ابي نعيم وابن حبان وصححه وعند الحارث
لا يعلم الا الله وانت اعلم به انه نزل بك في صنيعك وانت
اهل الارض وصنيعه الكرام لا يضام ومن احسن ما يجزى ابي الشيخ

الاصم

الاشام العلامة عبد الكريم الرافعي رحمه الله تعالى قال

اذا اسمي من تراب ... وصرت تحاور الرب الرحيم
فبشروني احبابي وقولوا ... لكل البشرى قدمت عبد كريم

وانت جزء من ذكر الصريح به يتذكر الصريح عاليا الله تعالى يتاك
ابي عمر في التمهيد ولعبد الرزاق ثابت به في منزوله فانه كثير لمن وعاه
وتعهده انتهى وقد جيناك في فضلك وفتنة
القبر هذا الى قوله وعذابه رواه مسلم من حديث عوف بن مالك قال
الحافظ وذلك بان تثبت وجوابه المسألة وعذابه الى قوله
عطا بالمسيب عن فتنته وبعضه في حديث واثلة وسيأتي ذكر القبر
واسباله في باب جوازا لدعا على الظالم انشاء الله تعالى واسم
موضع النبي المسلم الى وضع وفي الارض يا رفعوا عرج
جسيمه بنيه لهم ويكون تنوين تنبيه جب كما هو شارة الاكثرين وفي
بعض نسخ الام الصحيحة عن جنته نعم الهم ودع الملائكة المشرفة
قال في النهاية وهذا اصل هذين الحديثين والنظم والبعض انتهى
ووقع في اثر عبد الله بن عمر وعند الرزاق ووضع عن جسده الارض وهو يوبيه
ساحته الاسنوي ولقنه الامن بروحك لا يكن اي ناسل لنا
في القبر وسلا بعده واميد باطلاق قد تنبئه بانت دراهتما
بيانه اذا هو المقصود من هذه الغاية حتى سمعته الى
جنتك اي مسافة في زمرة المتقين اليها قرطا في اصحاب
الغنيمة بالجنة الذي بنت هذا الواردة فيه لم لا ارسان وعبد
لم الجاني وتبقى ام فعل بعض فاعل مثل تبع بعض تابع
يقال رجل مرط وقوم قرط ايضا في الحديث انا قرطكم على الحوض
وفيه قتل الطفل نبيت اللهم اجعلهما قرطا لي اجر بيت دنا
حتى سرد عليه انتهى ويقال انه جمع قارط بمعنى سابق شرا الطائر
انه يقال قرطا لابويه في غير ولد الزنا اسا موفيه يقال
قرطا لانه ويقال يمن اسلم يتقا لاجداموه اجعل قرطا لاصله
الشم وكرم الذي يا جزوي الكافر وكذا امرئ كل فاذا لانه ولوس
والديه عملا من عن اسلامه ولو يتوبه كما لا يدرا ولا المتحنة
من اصحاب كيش في ذلك وهذا ان كان المتحنة شيء تتوهمه
لها شيء تنبيه يكون اجابها مدهوا الى جاهتها له تشبيهه
لها كاع وافرغ الصرف في قلوبها هو تقطع بمن ابدع
وهذا لا يأتي الا في ولا تختنها بعده بدا الحار في
الحبيب والمستتر اذا التنتنة يكفي بها اخر العذاب وذلك لو رد
الرحمانا لوالديه بالرحمة والعافية ولا يضر ضعف سنده لانه في
الفضائل ثم سيتبع الكلام بطبقة شرفون نسبي بسلالة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقال اي عجل الكلام على ذلك السنن ربيتا في الروضة وذكر بعضه
الشخص لم يعرفوا ان كان حيا فقال الاسنوي الظاهر
التعبير بالمذكور بعضهم والقياس انه لو لم يعرف كون الميت ذكرا او
انثى ان يعبر بالمذكور ونحوه ويجوز ان يأتي بالضمير مذكرة
على ارادة الميت او الشخص ومؤنثة على ارادة النفس الخاصة وانه
يعطي حكم جمع بعضا يأتي فيه ما يأتي واذا اجتمع ذكور واناث
فالاولى تغليب الذكور لانه اشرف ويستحب ان يقول ما نص
عليه الشافعي رضي الله عنه اعوذ في التشبيه في الطرق اعتزلنا
ونه واستحسنه اصحابه فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم
انه كان يدعو في صلاته بخارة يقول اللهم لا تحرمنا اجره وفي رواية
ولا تفتنا بعده ويستحب تطويل الدعاء بعد الرابعة لثبوت
ذلك عنه صلى الله عليه وسلم قيل وما بعد التطويل الحاقا
بالسابقة لانها فعله الاركان قال ابن حجر في تحفته والاوجه
غير مرضي بل الظاهر الحاقها بالثالثة والتطويل عليها ولو
حذف الخبر بيت او انها ارواحا بالسنة فانيت من كانا
الاول الشخص رحمها ذكرا كان حيا او ميتا ويكون
فيه اعوذ الخ الحافظ ضيائي بتشديده بان لا يتعمد
ابتداء لسانه بحديث ابي مالك بن سهيل ولا يتوقا الا الكبيرة
الاولى اي وقد حملت ان يصح جوز قراءة الفاتحة بعد ابي
بكر كبيرة ثاني الاربع والسابع فرضها ثلاثة بها
والرابع ثلاثة اي تطويله ويقوم السابق بما في اصل الكبير
اي اخرجه الحافظ عبد الله ابن ابي داود وما يرى فيها من عورة
فاتت ابنته فخرج على بغلة ابي حنارة فجعل النساء يسبين
فقال لا تسبين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الميت
لشخص احد كن من فيرت ساعات فرفعت لم فكبر اربعا عليها
ثم قال في الرابعة يد هوان رسول الله مثل واخرجه الحافظ من
طرق لا سام خدمه عبد الله الذكور قال فذكر الحديث نحوه
وقال فيه فكبر عليه اربع تكبيرات ثم قام هنيئة فسبح به فقال سبق
قلنا النسل قال اكنتم تزون ابي بكر الخاصة قالوا نعم قال
فان رسول الله كان اذا كبر اربعا قام هنيئة قال الحافظ بعد
تخريجه بسند صحيح اخرجه ابن شيبة وابن ابي داود والحاكم وابو يعلى
وقال الحاكم اسناده صحيح قال الحافظ وليس كما قال فان فيه
على ابراهيم بن سليمان الجوزي وهو ضعيف عند جميع الائمة لم يحمد
فيه بتوثيق الا احمد الا قول الازدي صدوق والازدي ضعيف والعذر
الحاكم بعد قوله قوم لم يتم فيه حجة ولعله لا يكفي في تصحيح

اثنتي وفي رواية كبر اربعا فمكث ساعة حتى ظننا انه سيكبر خامسا ثم
التفت الينا فقال ان اخاكم هذا مات وانه قد كبر اربعا ابيت
تكبيرا ربعا فمكث ساعة حتى ظننا انه يكبر خامسا ثم التفت الينا وهو
سكران فلما انصرف قلنا له ما حدثك ابي لا ازيد على ما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع وقال الحافظ بعد تخريجه
اخرجه البيهقي

كبيرا الصلوات اي
فيما يجب ويندب فيرى في سائر الصلوات من كيفية وتعدده
بخمس بين ثنا زيادة وبركاته ولا يبتدئ على سلامة واحدة بعدها
ثلاث وجه وان قال في المجموع انه الاشهر مع اذكارها اي
وهو ما قال الشافعي رحمه الله

يستحب ان يكون مطلقا لا يذكر الله
اي من قراءة قرآن وتسبيح الله سبحانه ونحو ذلك ويكون ذلك سرا
ح رواه البيهقي وكره الحسن وغيره استغفروا لاخيكم وسلوا له قال ابن
عمر لتاله لا غفر الله لك ونحوه بدعة قبيحة لكن رايت البيهقي
ظاهر الاصول نقل بسند صحيح عن هذا الكلب ب في هذا الكلام
عن جده ابي الحسين الاسدي ما لفظه اعلم وان كانت السنة
السكوت فقد افتتاح الناس كثرة الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم او ربع اصوات بذلك فلا ينبغي ان ينهوا عن ذلك ويقال
انما يرغبه مكروهة وان السكوت ما ورد فيه نهي مقصود ولان
حديث الدنيا يا بنيها فيقولون في محاورة اعظم من الذي يحاوله
الناس وقد قالوا ان الناس يتركوا النهي لكن اذا لزم عليه
الوقوع في شر امري حسنه انتهى ونقله ابن زياد في فتاويه
وقال بعد نقله وقد جرت العادة في بلدنا زبيد بالجهر
بالذكر اسام الخارة لحضور العلماء والفقهاء والصلحاء وقد عمت
البلوى بما شاهد ثانه من استغراب الناس المستمعين بالحديث
الدنيوية وربما ارام ذكرا لقيمة او عرض من الكلام الوارد
اختاره ان شغل اسامهم بالذكر اولى في ترك الكلام ومثله
اولى من استماع الكلام الدنيوي ارتكابا لاخف المفسدتين
كما نبه عليه الشيخ عز الدين وسيأتي الذكر اولى لتخيل وغير ما من انواع
الذكر والله اعلم فهذا هو المطلوب في هذا الكلام الذي
ان اسكر وصل والاستغفار بالذكر فيما فقد دم انتهى وقد
روينا في سنن البيهقي عن الحكم بن عتيبة عن ميسرة بن حبيب
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند

الجنائز وعند القتال وعند الذكر رواه ابن المنذر وابن السكن
قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث موقوف صحيح اخرجه
ابو داود والحاكم واخرج البيهقي بسند قوي عن ابي الاسود ان حسان
قال كان الحسن يعني البصري في جنازة فجلس قبل ان توضع الارض
ابو سليم الجهني في ليجيبني انا اسمع صوتا في الجنازة فقال ابن
الحجر لا يعين وقد اورد في هذا الحكم احاديث واثار عديدة ابو شامة
في كتابه البسائط على انكار البدع والحوادث ومن المنزلة
بالتخليط الخوض بيان الخلاف في ذلك في كتاب التلاوة وتوثيق
بمنا فنقول قال الامام ابو الفضل بن حجر العسقلاني البخاري الباري في المنزلة
بالالحان ابو موسى الاشعري ان اخرجت لفظ القرآن من صوته وادا حال
حركات فيه او اخراج حركات منه او قصر مده او مد مقصور
او تخليط يخفى به اللفظ ويلتبس معناه الجهل ولو حرام يتبين به فقاري
وبالتزيد المتزيد لانه يزيد به على لحنه المعلوم الى الالحان والمد
بتعالى يتزيد فلا يسمى غيره في لحنه قال وابن ابي جرير
الجن من لفظه وتزاد منه في تزيده فان صلحا لانه زاد بالحانه
في تحسينه انتهى وهذا القسم الاول من الغناء بالالحان المحرمة
معصية لبث في ابن بعض العوام والجهلة الطغام الخشبة
الذين يترددون على الجنائز ولا يحل لهم ان يدخلوا بعد موته بحرمة
طائفة باسم الاستماع لما قال قاضي القضاة يحيى الماوردي
وسائر علماء ذهبوا الى ان الميت اذا لم يفعل كما منهي
لاهله الشيان ما يقول ما يقول سبحان الملك القدوس
سبحان الحي الذي لا يموت وقرئ شرح الروض اسند الطبراني
عن انس قال لما توفي صلى الله عليه وسلم قال لمن رأى جنازة فقال
الله اكبر صدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما كنت له
مشدودة حسنة وروى الطبراني ايضا ان عمر كان اذا رأى جنازة
قال سبحان الله وبحمده الله ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا
ايمانا الخ وينبغي لمن ان كانت اهلا لكنت
ايضا لم يترتب على ذلك محذور ولا ذكر مستحيل نكن
واجب ان يلجم ولا ادري بعد الذي من ايمانه وعلى
الاصل محمول الترس لكيل ذكر واستغفر في الكلام الحاد في
الشافعية ما يقول من يريد ان
يدخل بيت في قبره روى ابي سنن ابي داود وابن ماجه
قال الهم والكلام ما بين وحشة وعقيبة وقال
الترمذي بعد بيت حسن قال الشيخ متردد موقوفه بمثل ابن يحيى
وروى

روضة جزء لكن تمام ثقة حافظ فزيادته مقبولة وفي رواية
الترمذي باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال الحافظ بعد تخريجه الحديث عن ابن عمر قال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا مات كذا تمدني اذا وضعتم موتاكم في قبورهم
فقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا حديث
صحيح اخرجه احمد عن وكيع وقال بدل قول في رواية بمثل الحافظ
في كتابه بدل رواية وعلى ملة رسول الله وقال الدارقطني
وغيره تفرد به تمام ورواه هشام وشعبة مرفوعا اخرجه
الحافظ موقوفا من طريقهما عن ابي بكر الاعشى بن ابي
ثابت وهذا سند المرفوع ايضا قال الحافظ فلا ادري
هشام ان ابن عمر كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى ملة
رسول الله وفقد شعبة او اوضعتم الميت في لحده فقولوا بسم الله
وكذا اخرجه ابن ابي شيبة عن وكيع عن شعبة موقوفا واخرجه ابن حبان
من الشك في مرفوعه في رواية ابي داود عن شعبة به مرفوعا
وساقطه الاوهام ابو داود اوهما اخرجت مثل هذا الطبراني
والاول اقرب لكن سياقه ثم في سنده وقد وقع لنا اللفظ
الذي اشتمل عليه لكن من حديث ابن عمر قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع الميت في قبره قال بسم الله
وعلى ملة رسول الله وقال بعض الرواة وعلى سنة رسول الله وزاد
بعض رواته وفي سبيل الله قال الحافظ بعد تخريجه
من طرق واخرجه الترمذي ورواية ليث ابي احمد الطرق الذي
خرج عنها الحافظ عند ابن ماجه قال الحافظ وليث
ابن ابي سليم ومجالد بن سعيد ضعيفان من جهة سوء الحفظ
وقد صرحا بالتحديث قال الترمذي روى هذا عن غير وجه
ورواه ابو الصديق عنه مرفوعا وموقوفا قال الحافظ ويقال
ج ابي ثابت عن ابي الزبير عن سعيد بن المسيب قال حضرت
ابن عمر صلى على جنازة ثم ومنعها في اللحد قال بسم الله وفي
سبيل الله وعلى ملة رسول الله فلما اخذ في تسوية اللبن قال
اللهم اجرهم من الشيطان ومن عذاب القبر اللهم جافي الارض عن
جنبيه وصعد روحه وليقه منك رضوانا قلت
حديث سعيد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بي كلمة يرايك
قال ان اذا اجرى على القبر ثم سعيد بن رسول الله صلى الله
عليه وسلم رواه الطبراني وزاد قبل سوى اللبن فامر الى جانب
القبر من قال اللهم جافي الارض الخ وجاء ابن عبد الرحمن محيص
وقد تفرد به قال الحافظ وكرر الترمذي من لبابه غير

حديث ابن عمر وفيه فمن عمل منا في يوم يسير فعليه مثل الدينار ومن عمل منا
عند ابي شيبة وعن ابي اسامة عند ابن داود وعن عمرو بن ابي حبيب
عند الحارث بن ابي اسامة وعن واثلة بن الاسقع عند الطبراني
وعن ابي امامة عند ابي نعيم عند الحاكم في المستدرك واخرج عبد
الرزاق بسند صحيح عن حبيشة عند احمد والاربعة وابن ماجه
بسند حسن وذكره البخاري وقوله والنسائي عن سمرة
عن قتادة عن ابي المعلى عن النسائي عن ابي هريرة مرفوعا وابن حبان وقد
جاءت السنة في الامر بالتعاهد ولفظ الحديث في الكتاب لابي داود
وقد روى الترمذي قال يوما لاصحابه بسم الله وعلى ملة رسول الله
وزاد بسم الله وعلى سنة رسول الله وقال حسن غريب من بدا الوجه
وفي رواية ابن حبان واحمد في روايات النسائي اذا وضعت موتاكم
فاتبعتموهم وزاد رواة الحاكم في المستدرك فلا تتبعوها جنازة ابي
هريرة ولفظ النسائي اذا وضع في قبره فكبروا الذين يتبعونه بسم
الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في التلخيص
قوله باسم الله اي وضعته او ادخلته او دفنته قوله وعلى
ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق في خطبة الكتاب ان الملة
والدين والشريعة والاسلام الفاظ متحدة ومعانيها ذات اي وضع
الميت سابق ذو في العقول باختيارهم المحمود الى ما فيه تعظيم ربنا
واخرى تحتاجه الاعتبار فتسمى ملة من حيث انها تملى وتكتب
ودينا من حيث انها تدان وشريعة من حيث الاجتماع عليها
واسلاما من حيث الاستسلام والانقياد لما فيها والله اعلم قوله ويقول
الذين يدخلونه القبر اي الملائكة من الانس لان المقام للسؤال والجواب
الرجوع الى الاخفاء فناسب الذكر بالاعتبار لانها تلي وقد ثبت
ان الله يجب الحي في الدعاء في الاتيان بالموصول الموضوع
للحي تنبيه على استحقاب كونهم عبادا يستحقون ثوابهم
ويجزى من هو في ولوده قوله الاخفا بفتح الهمزة وكسر الخاء
المعجمة وتشديد الفاء الملة جمع مخفي وضرب صاحبه اي الاخفا
باب لانه وقوله من ولده اعتبار للاشخاص في موضع الحال والصفة
لانه ان لم يثبت له الجنس قوله وفارق اي فارقه لبنات
ميت لان من قوله اسلم اليك الاشخاص قوله ان ما فيشه
يعذب في شيخه ويدفنه اي ذلك الكتاب على سبيل العذاب
لكونه تسبب دفنه لا لامر فيه بوجه قوله فانت اهل العفو
اي الكريم الذي يعفو عن العباد بعض الفضل الاحسان قوله
انت غني عن عذابه حالة ستة كما في الدليل لقوله فانت اهل
العفو

العفو قوله ان كنت حسنته اي يثيب عليها او اثن عليه لما في حالة
الملكوت ولذكر الله اكبر في الحضرة التي سبق ومن ذكري في نفسه ذكرته
في نفسي ومن ذكري في ملا ذكرته في ملا خير منه قوله واعذه من
عذاب القبر اي ومن سببها في نفسه القبر كما يوجد في ذلك عموم قوله
بعده واجمع له برحمتك الاين من جميع قوله ابك اي في قبره وفي سعاده
وقوله واكنه للاهوال قوله في تركته اي فيمن تركه من الاهل
والولد قوله وارفعه الدرج بنائه في مقام عليين اي في
درجات الجنة وهو في الاصح جمع واحدة عليين مشتق من العلو للمبالغة
قوله وخلف في الغابرين من هاد يعود بعضي نفسك وسنة قوله عاد الله
عليك باحسانه وقال الشاعر

مرضت لله فوشا ... سانهم من حبابي
عاد وارعاه وداوا ... على تلاقي الحبابي

بعادوا اي من عيادة المريض وشاهدا من العود اي تكرار وتثاقل
العود بعينها لتنفضل اثاره بعفو الشاعر من
ما يقول بعد الدفن قوله ما لسنة من كان على القبر اي على شفير القبر
كما يعرف في الامر وذلك للاشبه رواه ابن ماجة بسند جيد كما قاله
البيهقي وتبعه به حماة واعترض التعقيب بسبب ذلك من حسن
الدفن وان لم يكن على شفير القبر ولا فيه من المشاركة في هذا الفرض
كذا في شرح الروض وفي التنبيه وتبعه لكنه المارودي اما لو مشى
مات منزلا عن قبله وكعبه وصلى عليه ودفنه وحمل الجواب
عليه من الدفن واخرج الحافظ عن ابي اسامة انما الجمل قال
لو في رجل فلم يعتب له حسنة الا ثلاث حسنات جاءها في غير نفسه
له اخرجها بالسند زيادة الكتاب الاوسط والبيهقي في الشعب وقال
عبد الموقوف بسند لا بأس واخرج من حديث ابي هريرة مالك
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فكبر عليها اربعا
فحمي عليه من قبله انه قال الحافظ قال الطبراني لم يروه عن
الحافظ وهما ثقات وقد بقية رجاله وذكر ابن عدي
ابا الاعلى ولم يذكر موضع العلة عنه ولا اعرف فيه الا مغفلة
اجزاء قيس عن شعبة ابي شيبة والاوزاعي من يحيى انه كبر اخرجه
ابن ماجة واخرجه الحافظ عن ابي المنذر ان رجلا اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان فلانا هلك
فقال له رجل يا رسول الله انه رجل فاجر فلا يقتل عليه
بانه كان فيم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام

لم يتعمه حتى اذا جاء قبره تعمده حتى اذا انزل من دفنه وحتى ثلاث حثيات
الحديث هذا حديث غريب اخرجه ابو داود في المراسيل خارج السنن
وما يتعلق في الجزء من ترجمة اخر وانا لنعرف لا يعرف اسمه ولا نسبه
ذكره في الصحابة مطين وفي الطبراني وابن منده واخرج حديثه احمد ابن
منيع في مسنده وذكر ابو داود له في المراسيل بيت عنه انه لا صحبة له
وذكر عنه لها بواحد الحاكم في الكنى من بيته كان عبد ابرو الراوي
عنه لا اعرف حاله وقد اختلف في اسمه فقوي عند ابي داود وزياد
وعند النسائي يزيد وفي الصحابة عرفا من زيد بن ربيعة قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم جيده في مقام ابن مظعون
وصلى عليه فكبر اربعا وحثى عليه ثلاث حثيات من تراب وهو
قائم الحديث قال البيهقي اسناده ضعيف ولم يثبت
من سلك الا من جعفر فان بيه اخرجه النسائي من رواية يزيد
ابراهيم انا النبي صلى الله عليه وسلم دفنه وحثى بيديه جميعا
وفي رسيل ابي داود من طريق عبد الله بن محمد عن ابيه نحوه ذكر قال
حتى سده انتهى قال عامة من حثيات ثلاث كانت
حسبوا السوق من حثيات وفي شرح الروض بعد ايراده كذلك
رواه الامام احمد قال ابن منده حديث غريب ورواه البيهقي من
ابي امامة قال لما وضعت ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في القبر قال صلى الله عليه وسلم بسم الله وفي سبيل الله
بعد كم دينا كم جميعا قال اخرى ثم قال بسم الله وفي سبيل الله
الحديث وقال البيهقي اسناده ضعيف ورواه ابن ماجه موقوفا
عبد سعيد بن منصور قتيبة صحيح عن عبد الله ابن عمر رضي الله
عنهما انه كان يحثي في القبر ثلاث حثيات يقول في الاولى منها
وفي الثانية الله اكبر وفي الثالثة الحمد لله رب العالمين انتهى
قال ابن الجزري ويستحب ان يقول في الاولى اللهم لقنه حجته
عند المسألة حجته وفي الثانية اللهم افتح ابواب السماء لروحه
وفي الثالثة اللهم ما لا ارض عرضها انتهى وفي مختصر
الشيخ ذكر ما تطويري في الثانية الا انه جعل ما ذكره
المحب في الثانية في الاولى وما ذكره في الاولى في الثانية قوله
ويستحب ان يقعد عنده اي يستحب ذلك لمن حضر الدفن
او معه وقد روى ابو داود وغيره باسناد جيد عن ابي المجيد
عن عثمان ابن عفان انه صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من دفن
الرجل يقف عليه ويقول استغفروا لاخيكم واسالوا الله له
التثبيت فانه الان يسال قوله فانه غالب ميت اي يغفر

الذنوب

الذنوب ويرفع الدرجات دليل المطلوب قوله روينا بها صحيح
البخاري وسلم قال الحافظ رواه احمد واخرجه الائمة الخمسة من طرق
به يتبع الغرقد البقيع بالموحدة مقبرة المدينة والغرقد
بكسر العين المهملة والبقيع من الارض المكان المتسع ولا سيما فيه
الاودية شجرا ما صوتها والغرقد بالغين المعجمة والراء والقاف
الاخيرة ذات الشوك كبار العوسج كما ثبت بذلك المكان مقطع واحد
شجرة قال قرواني الغرقد البيانية يرون فوسه وشب رجل
من شعبه يقول

حلت الديار وصرت غير سود ... ومن الهنا تقوزي يا هود
اي الذي قد مدينة في منطقة ... بيد العتيق في بقيع الغرقد
بقيع الغرقد كان به شجر الغرقد قال ابن روي بهمزة العماء وكان
ابن فارس العصاة من شجر اشوك كالطلح والعوسج انتهى
بنكث وفي شعبة بنكث في الارض في الصحاح بنكث في الارض نقره
اي يضرب ليؤثر فيها وفي النهاية بنكث الارض بقضيبه يؤثر
فيها نظر فيه فعل المنكر المهموم انتهى ومعنى قضيبه
بركتها له واسكان الحجة ونفع الصادر والمراد المعتبر وبنو
فالي النهاية ما يحتقره الانسان بيده ويشكه من عصي وقصارة
ومنزوة او قضيب وقد يكنى عليه من حديث في قوله
من نفس متعمدا في رواية منزلة نكلا سيرا
عليه لم قال شارح الانوار لسنة قال ابن الجوزي السير للشيء
الهائل المصرف فيه والتسيير التمثيل الفعل وانما اراد ابن الجوزي
في علم الظاهر فانه يقول ما سبق به القلم يحصل السير بما العمل
وقال الخوف وقال الفاضي يعني اذا سبق لقلم لك
سنون لدارين وسبق به القلم الاسرى وقوعه ثاني وفاية
في العمل منه قوله قال الرازي هذا الذي انتهى في نفس
الرجل من عدم فائدة العمل هو الذي اعطاه المعتزلة في التنبيه
عليه في مسئلة خلق الافعال لنا قوا اذا جاءت العصمة من قبل
الله وفضائله يكفيه بعد العمل فيما اذا جاءت الطاعة
بفعله تعالى فكيف تطيبين العبد واي فائدة في التكليف
بفعل الجزء الانسان عند ما سكت بفعله غير مجبور عليه
وقال الشيخ الذي انتهى في نفس هذا الرجل موسى ابن نبي
لقد رد رسالة صلى الله عليه وسلم فانه يبقى معه اشهاد وتغير
جوابه عليه الصلاة والسلام ان الله تعالى يثبت عبادا القادر
وجعل لا ابالي وقت على ما سبقت به مشيئته من ذلك العمل
ما امرنا بالعمل فلا بد من متثال امره وقال النووي الله تعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

سالك وانا لك لا يتال ما يفعل وهم يسألون وايضا فان افعاله
تعالى غير معللة تاكد اسمعا في سبيل معرفة هذا الباب
الوقوف لا التباس من تعلق من قدر فيه هل التوفيق صنع وهارون
يعلم في سابقيه به القلوب فان الله رسم تراسلا الله تعالى
عرفت دونه الحجب واختفى سبحانه بعلمه وحجب كلوب الخلق عنه
فلم يجعله نبي رسل ولا ملك مقرب فاوجب ان تقف حيث حد لنا
ولا تجاوزه قال ابو علي بن يحيى ابي في الجواب ان يقال
بحيث ان القضاء سبق لكان على الناس الكسب فان ذلك يجوز انه
بل يوقف على سبب هو العمل واذا كان موقوفا على سبب فقال
صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له من
جنة او نار وتدبير ذلك بقوله انا اهل السعادة ميسرون لها
اخرجه ربانيا من الايات وفي روضة الحقيق في قصة صديق

قال الشاعر

علمي بنفسي لما يجيء اوردها ... يقضي بان يحول علي القدر
لو كنت املك نفسي اذا دبرها ... ما كنت اطرد ما في حكمه القدر
ملكت نفسي شيئا فوت بها ... وكنت معنى انعالا بلا قدر
وجاز في قدر الرحمن ان يجدني ... ملاشا كه في نفع واضرار
ان شاء نعمني او شاء ضرني ... اوت اموري في احسن الصور
يا رب معروف نعمة قصيت به ... علا علي نعمة صلح منتدر

انتهى كلام شرح الانوار السنية ... جرور منع الجيم في النهاية
والجرور ما الجيم فيه كان او انها الدال المعجمة موضعة لقوله صلاة
الجرور وان اردت وكوا الجم جزر كلمت وجرا يرا انتهى
وردنا في سنن ابي داود اعمال ورود الحكام في السنة ركوا الدار وافرجه
الحافظ واد بسنده ذلك ابي هريرة ان انه كان اذا وقع فلي جزر كي
حتى تنتقل الحسنة فتنتقل لم تدر الحسنة والسار فلا تنكل وتنكل
من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الجزر
اول منازل الاخرة فاذا نجا منه فما بعده ايسر منه وان لم ينج
منه فما بعده اشد منه قال وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم سالت ربي الا يقع منه فاعطاني الحافظ بعد
تخريجه هذا حديث حسن فرقه الرواة بلا ثلاث احاديث واخرج
ابو داود الاول منه اي الحديث المذكور في كتاب الدي اقتصر
عليه الشيخ واخرجه البيهقي بتمامه واخرج الترمذي الحديثين
الاخيرين وهو قوله اعلم ولكم على ما يتعلق بهما اخرج
الحافظ عن ابي هريرة قال رايت ابن عباس لما فرغ من

دفن

دفن عبد الله ابن الزبير ثابت وقام الناس وقام فوقف على عبد الله
فدعا له ثم انصرف وقال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف صحيح
قوله عفو عثمان اي ابن عفان رضي الله عنه قوله وقف
عليه اي على قبره قوله استغفروا لاخيكم اي طلبوا المغفرة
له لاخيكم الموتى قوله التثبيت بعد ان يجعله الله ثابت على
التوحيد في جواب سؤاله الملكين وقيل الطلبوا له من الله ان
يثبته على جواب الملكين وقيل سلوا الله ما في قوله تعالى يثبت
الله الذين امنوا بالقول الثابت اي اعطوا له بعد التثبيت اي قولوا ثبته
على ان يموت على الحديث انتهى وفي الحديث كما قال ابن الجزري دليل
ايضا السنة قوله فانه الان اي الساعة الذي هو فيه وقرب منه
قال ابو الحديث الا ما توقف الذي انت فيه وهو قرب من
هذا الماضي من الزمن والمستقبل من اقله قال وقد ذكر الفراء في
اصله قولين احدهما ان اصله وان حذفت منه الالف وهمزت
واوه الى الالف ثم ادخلت عليه الالف واللام وهي لازمة له
غير مفارقة وان الثاني اصله ان ساعتي ابن بينها سما الحاضر فوقت
الحق به الى وترك على بنائه وقال الفراء سمي لانه مبني لما فيه
من المفارقة للحرف الى معنى معناه وهو ينفصل عني حرف
التعريف قال والالف واللام زائدتان ولا توحش من قولك
فتد قال زهير ولقد حذرت لم لحق الغنية مضعف لما على
الحال على نية الفعل كما يقال سيبويه والخليل ويجوز الاستثناء
مررت بالرجل خير منك بنا على ان الزائدة قال
ابو علي والفرق بين الالف التي لا تجوز وبين سهما
كما اذا كتب لم
لتبرز ان اي الهيئة من الرحمات الهائلة على المحتضر
للعزوف والله ما هيم ويقال بركة الفرقان ويتعد عنك
سحاب ذلك الشيطان قال تعالى واذا قرأت القرآن جعلنا
بينك وبين الذين لا يؤمنون بالاخرة حجابا مستورا والتصدر
الجلوس على خصوصا في ذلك الزمان والمكان واما الموقف
قوله ورويناه في سنن البيهقي اي قال الحافظ بعد تخريجه
سنده الى البيهقي قال انا ابو عبد الله الحافظ قال
حدثنا ابو العباس ابن يعقوب قال حدثنا الربيع بن محمد
قال سالت يحيى بن معين والفراء عند الموت فقال حدثني
مبشر ابن اسمعيل الحلبي عن عبد الرحمن بن الحارث عن ابيه
قال البيهقي اذا انا مت فضعوني في حفرتي وقولوا بسم الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعلى سنة رسول الله وسنوا على التراب سنا ثم اقرؤا عند رأسي
اول سورة البقرة وخاتمتها فاني رأيت ابن عمر يستحب ذلك قال
الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف حسن اخرجه ابو بكر الخلال واخرجه
من رواية ابي موسى المدني وكان صدوقا قال ليس مانع اجود على
جنازة فلا نوع من دفنه حيث جعل الصور بين يديه اعتبارا لقبر فقال
له احمد يا هذا ان القبر ليس عند القبر بدعة فلما خرجنا قال له محمد
ابن قدامة يا ابا عبد الله سألتك تقول في مثل ابي سهيل فقال سنة
قال كتبت عنه شيئا قال نعم قال فانه ابن حدة ثقة عن عبيد بن حراس
الحجاج على ابيه انه اوصى اذا دفن ان يقرأ عند قبره فاتحة
البقرة وخاتمتها وقال سمعت ابن عمر يوصي بذلك قال فقال
احمد للرجل فليقرأ انتهى قوله قال ابن عمر سمعت الخ ظاهر
ارادة انه موقوف على ابن عمر وقضية ايراد الكمال انه مرفوع
في الحوزة الصواب انه موقوف عبد الله بن عمر رواه عنه البيهقي وغيره

فصل

واما تلقين الميت الخ وجهه
الاستحباب ان فيه تذكيرا للميت قال تعالى وذكر فان الذكرى
تنفع المؤمنين واحوج ما يكون العبد الى التذكير في هذا
الحال قال العلماء لا يعارض لتلقين قوله تعالى وما انت
بمسمع من في القبور وقوله تعالى انك لا تسمع الموتى لانه صلى
الله عليه وسلم ناداهم اهل القليب واسمعهم وقال ما انتم
باسمع منهم لكنهم لا يستطيعون جوابا وقال في الميت انه
ليسمع قرع نعالهم وانكر بعضهم ما يكون سماع الموتى وروى
عن عبد الله بن ابي امية انه قال وشرح الروض
وانكر بعضهم يا ابن امية الله لا يسمعون ان الناس يزعمون
يوم القيمة يا ايها كما نبه عليه الحلوي في شرحه وزيد بل هذا
لا يحال للناس فيه وقد ورد انهم يا ايها يسمع على
انه في مجموع حيرة فقال يقال يا فلان ابن فلان او يا عبد الله
ابن امة الله ويحمل الكلام في غير قوله ان شاء المنفي بالعان وعبد
الطرق في الكبير وقول له عامر حديث ابي امامة اذا مات
احدكم من اخوانكم فسويتم التراب على قبره فليقم احدكم على قبره
ثم ليقل يا فلان ابن فلانة فانه يسمعه ولا يجيب ثم يقول
يا فلان ابن فلانة فانه يستوي قاعدا ثم يقول يا فلان ابن
فلانة فانه يقول ارشدنا يرحمك الله فليقل اذكر ما خرجت
عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور

قال

قال فان منكرا ونكيرا عند ذلك يأخذ كل منهما بيد صاحبه ويقول
قم بنا فقد كفينا هذا الرجل قد لقن حجته فيكون الله تعالى محجته
دونهما فقال رجل يا رسول الله فان لم يعرف امه قال فينسبه
الى حواء يا فلان ابن حواء قال ابن وهب وضعفه الحديث
التلقين بدعة فيه لين والعمل عليه وقد اعتمد مشايخ
من الاحاديث الصحيحة كحديث ان الله لما اثبت وصيته
اعلموا انا بشر فكلت وقال الحافظ بعد تخريج
هذا الحديث غريب وسند الحديث من الطريقين ضعيف
الخ وقيل عليه ان حقيقة الميت من مات اما قبل الموت وهو
ساجري عليه الاصحاب فيما لو قد سبق ما فيه ذلك وقد ذكر
الحافظ السخاوي جزءا في التلقين نقل فيه عن ابي امامة
الباهلي الاربعة ابيات وقال في ذلك وتكلم فيه على
حديث الباب وعلى هذا وبذل فيه بضعة عشر شيئا قوله
الصواب انه لا يلقن لعموم ما تقدم من صنيعا او مراعاة
الخ وما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم لقن ولده ابراهيم
بعد دفنه ولم يثبت وزعمه وان زكر جمع بعضا للتقوية
وقد قال السخاوي فيه عزوه له ايضا في شرح المنهاج
انه غريب قال الحاوي والظاهر انه لم يرد الخزانة له
المصطفى عليها وسل الصبي في قبره التلقين يجوز لم يبق له
تكليف

باب

وصية الميت ان يهب لانسان بعينه او ان يدفن على صفة مخصوصة او يوضع
في وصية من وفي من الموت فيستحبه ميتا بما انزل الملائكة
الاول قوله اراني العمر حرا قوله روينا في صحيح البخاري
اخرجه البخاري عليه ترجمة باب موت الاثنين قال
شارحه ابن المنير وقت الموت ليس لاحد فيه اختيار لكونه في سبب
في حصوله مرفوعا لا يعلمه الله تعالى لقصده الستر
فمن لم يحصل له الاجابة اتيت على عقبه وان الطرا لكوي
وردني تقتل الميت يوم الجمعة لم تتم عند البخاري عليه وقال
الحافظ بعد تخريج الحديث باللفظ المذكور عليه اخرجه
البخاري في اواخر الجنائز واهل الرقى منه سنتين عليه
عن عائشة واخرجها ابو يعلى وزاد فيه بعد قوله عجوزا
عجائز واخرجه من طريق اخرى او قال فهنا فقلت لا يعلمها

جمادى الآخرة وهو يوم زفته إليه عائشة رضي الله عنها وكان يوم سابع الآخرة وكان يوم سابع الآخرة خمسة عشر
يوما وبنى بها في شوال سنة ثلاثين من جمادى الآخرة خمسة عشر يوما وبنى بها في شوال سنة ثلاثين
قوله في ركعتين معمول لكنتم وقيل لما ذكر أبو بكر ذلك بصيغة
الاستفهام وطنة لما تصيب على نفسه في استنطاقها بما يحلفه
بحلفها ذكر لها بيانه لأنه لم يرد بها إلا لعلم الغيب عليها ولا
يبعد أن يكون أبو بكر سها لما لعنه مع حرب عليه قوله يوم
الاثنين بالنصب أي توفي يوم الاثنين وقولها يجده يوم الاثنين
بالرفع أي هذا يوم الاثنين قوله أرجو أن أخرج أنا أي أرجو أن
الأمر فيما بقي من اليوم أجعل البركة بالموت في مثل اليوم الذي مات
فيه صلى الله عليه وسلم قوله فاحفظوني فيهما أي في الوتر والفجر
مع أنك الحافظ وفي روايتهما في واحد رواه كتاب البخاري فيما أي
الليلة قوله خلق بيتها الحجة والإلهام فيه جديد
وهو الإغراء قال شارح البخاري قوله ربع أي كل ربعه كله رفي
النهاية والأمر قريب قوله لليلة روي بمن الم وفيها وكسرها
قلت ثلاث لغات في النهاية أما بالليل والتراب ويروى لليلة بمن
الم وكسرها وهي تنبيهات الوقع والصيد يدو منه قيل الصياد الليل
وقيل إن العزيز الجاري في شرح البخاري عن ابن حبيب أنه بالكسر
الصيد وبالفتح التمثيل وبالعلم فالوقت والمراد هنا الصيد
انتهى قوله الصيد بفتح الصاد يفتح الما الرفيق المحتاط
بالدم فلان يحفظ قوله وروى في صحيح البخاري قال
الحافظ أخرجه البخاري من وجه مسلولا ومختصرا وفي بعضها عن عائشة
قالت كنت أريد أن أنفسي فلا ويل أنه اليوم فلي نفسي قوله
قال إني موصيا لولده عبد الله قوله ثم عليه أي أمره بالاحتياط
بعد وفاته بعد أن جاء وأخبر ما يوصيا بذلك وصيات حسنة
أن يعرفني لما أنزل محمد المنع بعد وفاته قوله وروينا في
صحيح مسلم قال الحافظ بعد تخريجه عن عبد الله أبي محمد
عن إسحاق بن محمد بن سعد عن ما سوى سعد أبي سعد وهو أبو أبي
وقاص قال إذا أنا مت فالحدوا لي لحدا الحديث بلفظه أوجه
مسلم بهذا السند وعبد الله بن جعفر هو المخرمي صحيح المم ويكون الحا
الحجة وتخ إذا بعد وفي طبقته عبد الله بن جعفر بن نجيح وهو
مغفل وما سماه إلا لمدينة وأوجه جدوكذلك وأخرجه
النسائي وابن ماجة عن عبد الله بن جعفر عن إسحاق بن محمد بن سعد
ابن أبي وقاص بنا عن بهجة مرجاه بمعارضت بمنا الأثر بهم
والأعظمية فإن عبد الرحمن بن مهدي أحفظ الحمة وكان شيخنا

ربع

ربع الآخر ولا يبعد أن يكون اسم جميل سعد بن أبي وقاص وقد أوقفه
عن عبد الرحمن فيه الذكر أيضا انتهى قوله فالحدوا لي لحدا الحافظ
الحافظ في الفتح ولا تشوا وأنضجوا لي الذي نصبا وأجعلوا لي الترائب
جمع ترائب رسول الله صلى الله عليه وسلم الحدة قوله وسيأتي الموت
في سنة بعد أن البلاد كان بعد ذلك وأصله سوات فكسرت الواو
بالانكسار ما يتبين كما في صيام وقيام وسبق أن المراد بسيأتي الموت
الاختيار وسيأتي في الروح قوله مت بكسر الميم وفيها وبنى
بها أن وجهها قوله ولا يكره أن يتولى الجنازة بالنار بحضرة
بعد أن توفي عنه بما المحتاج إليه ما جمعه وبين غسل الجنب
الغسل لحاجة إليه قوله ثم ابتدأوا الأعمر فيه فوائد منها أنا
لا أخل الحرم الم في بيت ربنا ذكر وأن الميت يبيع ويأتي من
نكت وعليه انتشر الإنابة قوله ما ابتاعوه فعل بأنا الجهول
ون نحن وعلى بأنا الفعل وفاعله ضمير يرجع إلى الذي عمل المنهوم
اب بيوتي الأنا وردوا الحلة على ما يرى ربه رفوها أو فوا مرتكم
بين يوم صالحين فإن الميت يتأذى بالحار الرفوف فيتأذى الحي بالحار
لو ذهب جدا عن أبي بريدة وأخرجه ابن سعد عن يحيى وابن سعيد وابن
عباس انتهى قال الجلال البيهقي الأثر في تيسير أصله أنه العام
لا يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتحقيقات وحا
سبه مدفن من ذكر بالمعدن يجامع النفاسة وهي مجردة لذكر
الأخبار الم بالسنة أو استعارة مكنية شبه الأخبار بالجوالق
الكامنة في المعادن بشيء مضمر في النفس وأثبت له الجوالق
لوازمها والمعدن استعارة تخييلية والأخبار جمع ست محققين
أيها محققين خبر نقل ما قاله النبي بلسان أبو أنا جمع ست محققين
لأن أفعال لا يجمع عليه فيجعل الله تحقيقه شفاء قوله الشدود
باب تنبيه نظر الآن أفعال أنا سنت من حيث أو الآن ثلاثا
لا قوله جمع قول وإذا أحاديث محققين بيت المشدد دينورا بالتي
لا يحالة فيكون جمعه لي بيت على خلاف الناس انتهى وما
ذكره جار مما يحتمل فيه والله تعالى أعلم قوله أنا النبي أولى
أي ولا يستطيعه توصية الميت بها الحرم لأنه الحق للشرب بلا
ملا يستطيع باستطاعته قوله لكن إن كان أبو بكر وعمر
ورداء أبا بكر أو صحيح أن نبيك عليه فرضي الله عنهما فعليك

وفي وصيان يصلي عليه صهيب فصلى وعائشة أو قيت ان يصلي
عليها ابن حرية فصلى وان سعود او صي ان يصلي عليه الزبير
فصلى قال العلما وهذا كله محمول على ان اولياءهم اجازوا الوصية
قوله واذا اوصى ان يدفن في تابوت لم تنفذ وصيته اي لانه
بدعة قوله رخوة بكسر الراء المهملة وفتحها قوله او ندبة
موضع الدفن وكسر الرخوة وتخفيف الحفيرة وشق الارض الندبة
والرخوة في تنفيذ شاذ كره وعدم كراهة الدفن في التابوت اذا كان
بالارض سباع تخشى رضها وان احكمت او تري الميت تحت لا يصيبه
الا التابوت او كانت الارض لا تحرم لها فلا كراهة في ذلك كله للمصلحة
بل لا يبعد وجوبه في مسئلة السباع ان غلب وجودها وسئل الترى
وتنفذ وصيته في الجميع ما ذكر قوله ويكون من راس المال في
الحفيرة لان حجر تنفيذ وصيته من الثلث ما لم يرد فان لم يوص فمن
راس المال ان رضوا ولا ينفذ ما كره انتهى قوله والظاهر انه حيث
لم يوص واحتاج الدفن لذلك اخرج هذا الراس المال وان لم يرضوا به
لانه من مصالح الدفن الواجب كما في شرح الدرر وغيره قوله
واذا اوصى بان ينقل لبلد اخر لم تنفذ وصيته اي سواء كان قبل
الدفن او بعده وقضية قوله في بلد اخر انه لا يحرم نقله لغير مسافة
وعزما والظاهر ان لا ما يتب الميت حرما لنقل اليه فلا
تنفذ الوصية وتحرم فيما عدا حرمة نقله الى محل يعبد من
مقبرة محل موته اشار اليه ابن حجر في الحفنة قوله
الشافعي رحمه الله الا ان يكون بقرب مكة اي فينفذ بالنقل
اليها بقل الدفن وانما يوصى به وتنفذ وصيته بالنقل عند
بقرب مكة اي حرمها وكذا البقعة وبحث الحب الطبري
لها اماكن قريبة بها صلحا بالمساجد الثلاثة فيما ذكر فقال
وعليه فيكون اولى نقل الدفن مع اقاربه في بلده اي لان استقاعه
بالصالحين اقوى فيه باقاربه قوله فينقل اليها اي حيث
لم يخش تغير الميت وكان النقل بعد غسله وتكفينه والصلاة
عليه والا حرم نقله لان الغرض تعلق بمحل موته فلا يسقط
بنقل وينقل اليها لضرورة كان تعذر اقامة نوب بلد
كبار وبدعة وخصوصهم نبيه او اولياؤه وقضية ذلك انه لو كان
محل لم يلزم مقبرة البلد وينبغي اجازة النقل في ما لم يسبه ذلك
وبحث بعضهم في جواز النقل لاهل المساجد الثلاثة بعد دفنه
اذا اوصى به ورد انتهى فيه نقل بل من قبل الغرض واجب قال
بعض المتاخرين وبها تعرف ما على ما لا جهة فيها ورد ان جبان
ابو موسى عليه الصلاة والسلام نقل بعد موته سنين الى جوار

حجره

حجرة عليه الصلاة والسلام لانه ليس من شرعنا وجود حكايات صلى الله عليه
وسلم لا يحمله من تكفينها قوله واذا اوصى بان يجعل عنه حجرة
اي يكره تنفيذه لما فيها من اضاعة المال اي لكنه لو فعل
وقع وتنفذ وكذا لو كان تعدد ذلك مكروها وان كان فيه اضاعة
مال لان محل اضاعة المال حيث لا غرض اصلا قوله وكذا اذا
اوصى ان يكفن في حرير اي فلا تنفذ وصيته والتنفيذ في عدم
تنفيذ الوصية وان اختلفا لتنفيذ ان فالاول مكروه والثاني
حرام قوله ولو اوصى بان يكفن فيما زاد على بعد والكفن لشروع
او في ثوب لا يستر البدن لم تنفذ اي لا يجب تنفيذه ما في المسئلة
الاولى لانه حق الميت الذي لا تكفن الى الثلاث فيه وبه على
الوارث وليس للوارث المنع منه وقولهم لورثة المطلقة النفقة
بالزيادة في خمسة جائز او اكثر منه جائز بالاجماع كما لو لم تكن
فما لجموع لا يبعد تخريجه لانه اضافة مال الا انه لم يقل به احد
انتهى وحرم ابن يونس بالحرام فانه قال الاذرعي وهو وصية او صيغ
كلام شيئين ولا يجوز تنفيذ وصيته في المسئلة الثانية اذا اوصى
بان يكفن فيها لا يستر البدن وهو مثل صورتها الاولى ما لا يستر
العورة فلا تنفذ وصيته في هذا ايضا لان ساتر العورة حق
لله تعالى الثانية ما يستر العورة ولا يستر ما فيها لعدم تنفيذه
حلان سبق في كلام فاضل كل واجب من الكفن فان قيل انه
الساتر للعورة وانما زاد حق للميت نفذت الوصية بتركه ويلزم
ما عليه مع وان قيل انه ساتر جميع البدن وان ما ساتر ما فوق
العورة من باقي الله تعالى والميت فلا تنفذ الوصية
بتركه وهو باقي المجموع عن جميع وصيغ كلام ابن هشام والله تعالى اعلم
قوله الا ان يتوب جسدا لذا اي الميت اي بالقرب في وصيته
بالبيع الشرع منها اي القرب لسببه اي سبب ذلك المتوفى
به وفي نسخة وصحة الا ان يقترن بزيادة باستثناء نوبته
قبل الدفن قوله ولو اوصى بان نبي عليه في مقبرة مسلمين
وهي ما اعتاد اهل البلد الدفن فيها من اصلها وسلمها
اولا وسلمها بل وفي موقوفة لذلك بل هي ولي فيها لسائر
مقطعات له الاستوي ونحل فما لمسجد موات اعتيد الدفن
فيه فهذه مسلمة وليست موقوفة فالمسلمة اعم قوله بلد ذلك
اي الساتر المقبرة المسلمة بحرام فلا لمجموع وغيره لما فيه من التضييق
مع ان الساتر بعد تفات الميت فيجوز لناس كل البقعة
ولا يجوز زرع شيء في المقبرة المسلمة وان نبش بلا مس بالاس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لانه لا يجوز الانتفاع بها جزما لدفن فيتعلق وقول الاسنوي يحمل
بجواز الدفن يحمل على الملوكة ما يمنع
الميت من قول وغيره قوله اجمع العلماء على ان الدعاء للاموات
اي سواء كان من وارث او اجنبي ينفعهم وفي تفسير ان الله يرفع العبد
درجة في الجنة فيقول اي يستغفر ولده له والاجماع والخبر مخصصان وقيل
ناسخان لقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى ان اريد
ظاهره والا فقد اكثروا في تاويله وسنة انه محمول على الكافر وان
معناه لا حق له الا فيما سعى اما ما فعل عنه فهو محض فضل لا حق له
فيه وظاهر ما مر ستر ربي بكلمة ان المراد بالحق هنا نوع تعلق
وتثبت اذ لا يستحق احد على الله ثوابا مطلقا لان الحسنة
ومعنى نفعه بالدعاء حصول الدعوة له اذا استجيبت وابتداء
محض فضل من الله تعالى لا يسمى ثوابا وما اساء الدعاء ثوابه
نعم للداعي لانه سنة هامة اجرها لا تنافي ومقصودها للشفيع
له بعد دعاء الولد يحصل ثوابه ينبغي لثواب الميت لان عمل ولده
لنسبته ووجوده من جملة عمله كما صرح به جمع فيقطع عمل ابن آدم
الا من ثلاث مفرقات او ولد صالح اي شامل بدليل قوله حصل دعاء من
عمل الولد لان يكون منه ويستثنى من انقطاع العمل
اريد نفسه لدعاء الاحياء لموتاهم وعلى هذا التفصيل يحمل قول
الم هنا ويحصل اي الاموات ثوابه قوله المشهور من مذهب
الشافعي عدم وصول الثواب يحمل على ما اذا اوصاه له
او نواه ولم يوقع له به انتهى ونقل هذا الحمل في التحفة فرجع
ثم قال اما الحاضر فيصل فلان مشاوه عملان وان استعار على
القراءة على القبر على ما اذا لذي اختاره في الروضة انه كالحاضر
في حصول الرحمة اما ثوابه له عند القراءة وقيل يحمل ان يجعلها
بالدعاء له وقيل ان يجعل اجره الحاضر بقراءته للميت وحمل الاسنوي
على هذا الاختيار الذي عليه جل الناس وسيأتي قول الم هنا
ما الاختيار ان يقول القاري بعد فراغه اي وتعلما قول النووي
من اصحابنا وانت خير بان هذا مالنا ان هو فوان مجرد نيته
وصول ثواب للميت لا يفيد وفي الحاضر ولا بنيانه ما ذكره
الاول لان قوله عمله فيما ذكرها بنيته مجرد نية لا وصول ثواب
القراءة الذي الكلام فيه وقد صرح الشافعي رحمه الله تعالى
والاصحاب على ندب قراءة شيء من القرآن للميت والدعاء عقبها ايضا
حيث ارجى للاجابة لان الميت تناله بركة القرآن كما صرح
الماوردي الاستماع لانه يتلو فرا لقصد ثوابه وهو ستمعها الموت
رحمة لولي موافق ينبغي قوله اللم اعتد لا يصل بجميع

الفرقد

الفرقد موطوف اخرى حديث يأتي في باب زيارة القبور وحديث
اللهم اغفر لحينا الى اخره موطوف مر حديث ابي هريرة الثابت في
في الصلاة على الجنازة وزيادة رجل الفقه نقله
ابن حجر في شرح المنهاج عن مذاهب الائمة الثلاثة قال
على اختلاف فيه عن مالك انه يصل ثواب القراءة للميت مجردة
بها واختاره كثير من ائمتنا قوله فالاختيار في الروضة ان
هذا احد وجهين في وصول ثواب القراءة للميت قال والثاني من
القراءة ان يكون ثوابها للميت فينبغي الميت انتهى
ثواب ما قرأته قال اما الصالح ينبغي الحرم ينبغي اللم اوصل
ثواب ما قرأته اي سئله ثواب الاردان لم يصح به لفلان لانه اذا
نفعه الدعاء فالتسئله قال وقد يجري هذا في سائر الاعمال
وبسائر في وصل ثواب ما قرأته اي بيد فرع انكار ارمان القرار
قوله اللم اوصل ثواب ما تلوته في فلان حاضرة او الى المسلمين
الزركشي الظاهر خلاف ما قاله فان الثواب بيانات فاعلاه
ما قصده واداه ما قصده وغيره والله يثيبه فيما يجعله من ثواب
ما شاء وصنع الشارح القرآني من هذا القرب لنبينا صلى الله عليه
وسلم معللا له بانه ايجرى لجميع حياته الرفيع ما لم يرد شيء
وهو ما انفرد به ثم حالته غيره واختاره السبكي ويستحب
التلاوة على الميت اي ان كان اهلا له لكن بلا اطراد فاستبق
بيانا ذلك قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن عائشة
الحافظ واخرجه احمد وابن ماجة وللبخاري فيه طرق منها عند
عمر عن ابن عباس ومصيب بن سعد رضي الله عنه ايضا من طريق
عليه وسلم معللا له بانه ايجرى لجميع حياته الرفيع ما لم يرد شيء
وهو ما انفرد به ثم حالته غيره واختاره السبكي ويستحب
التلاوة على الميت اي ان كان اهلا له لكن بلا اطراد فاستبق
بيانا ذلك قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن عائشة
الحافظ واخرجه احمد وابن ماجة وللبخاري فيه طرق منها عند
عمر عن ابن عباس ومصيب بن سعد رضي الله عنه ايضا من طريق
عليه وسلم مر بجنازة يهودي فقال ما هذه فقالوا يهودي
انتم تمشون الله في الارض فانما ثلاثا وتقدم من هذه الطريق
فيها رجلت وجبت في لو مصعب ورواية البخاري
منها وتسمى جنازة الكفار انتهى بمعناه واخرج الحافظ حديث
انس من وجه اخر قال فيه فاتيه فاتيه فاتيه فاتيه فاتيه فاتيه
فاتيه فاتيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت بجنازة فقال
ما هذه الجنازة قالوا جنازة فلان الفلاني كان يحب الله
ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسعى فيها فقال وجبت وجبت
وجبت ثم مر بجنازة اخرى فقال ما هذه الجنازة فقالوا جنازة
فلان الفلاني كان يبغض الله ورسوله ويعمل بمعصية الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ورسوله وبسبعي فيما فقال وجبت وجبت وجبت فقالوا يا رسول
الله انهم على الاول خيرون وعلى الاخرى شرا فقال هذا وجبت
قال ابو بكر يا رسول الله ما الذي اوجبت قال هذا اثنيتم عليه خيرا
فاوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فاوجبت له النار انتم شهداء الله
في الارض رواه البخاري ومسلم والنسائي واللفظ له

حديث حسن اخرجه الحاكم على شرط مسلم واخرجه البزار مختصرا
واستغربه ورجاله ثقات لكن في ثبوت سماع وائل اخرج له مسلم
في المتابعات انتهى

فاثنوا عليها شرا اثنائي الشر
بما وقبل وعليه بعض المحققين بل حقيقة واقعة صلى الله عليه
وسلم على ذلك مع انهم في سبب الجوائز لان النهي في خبر ما قرر ومنافق
ومنافق بنسبته فالمنافق انما اثنوا عليها شرا محتمل ان يكون
واحدا من هذه الثلاثة وفي سند احمد انه صلى الله عليه وسلم
لم يقل على الذي اثنوا عليها شرا وصلى على الاخرى
ما وجبت اي ما عساه

فقال هذا الذي مر عليه الاخرى
اي يقال بعضا اي وجبت له الجنة فقال هذا اثنيتم
عليه خيرا

انتم شهداء الله في الارض يحتمل ان يكون المراد منه مطلق الموسنين
ويؤيده الثاني في رواية المؤمنون شهداء الله في الارض اورد ما في
الشكاة اي فاذا جرى على لسانكم شيئا خيرا وشرا من طاعات
لما عند الله اي باعتبار الغالب ان الله تعالى يطلق الالسنة
في حق اهل الشر ما يجري الذي لا يطلع عليها غيره ولا يظهر
عليه من الاعمال الصالحة وغيرها كما صلى الله عليه وسلم
علم من حال في حق حديث القطع لها بالجنة والنار واما قوله
الله تعالى في الثاني باعلى الامر عبده على حق شيئا الشاهد
عليهما لعلم انه ليس المراد من خلق الجنة نصب النار بقوله
ولا مكنتم بل قد يقع الشاهد بالخبر الذي لا يناقض خلافه انما
المراد ان الشاهد لا يشهد بطاعته وعبادته الا على ما في الواقع
فاما كما انما على ذلك ترتيبه وجبت فلي الشاهد بالشهادة
الشاهد عليه بذلك ولهذا اشار الى تشريف المتبين بقوله انتم
شهداء الله في الارض اي شهداؤه تعالى وتوبون في شهادة بكونه بريا
على الشهادة بما عبده تعالى فيما يقتضيه غاية الترجمة منه
صلى الله عليه وسلم لامته بان الله تعالى ما يظهرهم الا لصدقهم
فيما في شهادة الواقع فالله عادل لشهادة وعده الحق والصدق
الذي لا يخلف والعادة الترتيب سرته الواجب الوقوع فلذا رتب
فيما الثاني الوجوب بالعين المذكور لانه تعالى لا يجب عليه شيء

بعمل

بعمل ولا شهادة ولا غير مما تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا في نية الا
قوله وروينا في صحيح البخاري عن ابي الاسود عن ابيه الحافظ اخرجه
في موضعين في الجنائز والشهادات ثم قال في الحافظ حدثنا
قال حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا داود وابراهيم ابن المنذر عن عبد الله
ابن بريدة عن ابيه الاسود الديلي قال قدمت المدينة وبها مرض
وهم يموتون موتا ذريعا فجلست الى عمر بن الخطاب فمر بها الجنائز
فاثني على صاحبها خير فقال عمر وجبت ثم مر بها اخرى فاثني عليها
شر فقال وجبت فقال عمر ما قولك وجبت وجبت وجبت قال هذا
اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا وجبت له النار
انتم شهداء الله في الارض رواه البخاري والنسائي واللفظ له
وابن حبان من طرق عن داود وابن المنذر قال سمعت من اشتغل على
المنبر يقول يا ابا الاسود حدثت ابي عن قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من رجل يموت فيشهد له ثلاثة بخير الا
وجبت له الجنة فقالوا يا رسول الله واثنان قال واثنان ولم
نسأله عن الواحد قال الحافظ بعد تخريجه اوجه المزي وقال
حسن صحيح وقد عينت مبهمه الرواية في كون رواية البخاري
موقوفة والاخرى حديث عمر ثنا عبد بن موسى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يموت فيشهد له
اربعة اهل ابيات من جيرانه الادنين انهم لا يعلمون الا خيرا
الا قال الله تعالى قد قبلت علمكم وغفرت لما لا تعلمون
قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن غريب اخرجه الحاكم
من موسى وقال صحيح على شرط مسلم واحتج بقيه وانس بقيه
قول ابي حاتم انه صدوق في كثيرا ووجدت له شاهدا من
حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل
قال من عبدي مسلم يموت ويشهد له ثلاثة ابيات من جيرانه
الادنين خيرا الا قال الله تعالى قبلت شهادة عبادي على
ما علموا وغفرت له ما لم يعلموا رجاله ثقات الا ان الشيخ الذي
لم يسم وقد اخرج بعضه من حديث منصور عن زوجه اخرجه ابو يعلى
سند صحيح وللحديث طرق اخرى فوق ما عند من الصحابة انتهى

قوله ادخله الله الجنة قال ابن حجر في الشكاة لما تقرر
انهم شهداء ثم له بذلك فيكونون كالانبياء الشافعين فيقبل
الله منهم ذلك في حق المسلم ويجعل لسانا خيرا في تعجيل دخول
الجنة وكان سبب تخصيص المسلم بهذا سعة نظائر الفضل
والرحمة للمؤمنين وان الله تعالى يعظم من يحب ما فيه ويادن
سبب اوجبا واثنانية انهم وقاسا المسلم في الحديث تاويلان
احدهما ان هذا المثل في حقه اهل الفضل وكان شاهدهم مطابقا
لاعمالهم فيكون من اهل الجنة فانهم يكن ذلك فكيف يراد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث ثلث وعلى النسائي جزي الداودي قال
الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى واقتصار عمر رضي الله عنه على ذكر
احد النوعين اما لاختصار او لحالة السامع على التباس والحق
الخبر الذي تابعناه وهو الصحيح المختار ان الحديث على عمومه
والملائكة وان لم يسلم مات فانهم الله الناس ومعظم الناس
عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة سواء كانت افعاله
تتضمن ذلك ام لا لانه وان لم تكن افعاله متضمنة فلا تخرج عليه
بالعقوبة بل هو في خطر المشيئة فاذا الهم الله تعالى الناس عليه
دل ذلك على انه يحبه فيدخل له في المغفرة له وليس الظن فائدة
الثناء وتوليه وحبت انت شهادة الله تعالى وكان لا ينفعه الا ان تكون
افعاله متضمنة لذلك لم يكن للثناء فائدة وقد اثبت النبي
صلى الله عليه وسلم الثناء والاحاديث بعضها ذكرناه
كثيرة قال الحافظ قال الترمذي بعد تخريجه حديث انس الذكر
اول الباب وفي الباب عن عمر وكعب ابن عجرة وابي هريرة قال
علي فمنا في ترجمة وفي الباب ايضا عن سعد ابن ابي وقاص وابن عمر
قلت وفيه ايضا عن عائشة وابن ربيعة وابي قتادة
وابي بكر بن ابي زهير عند ابي داود ذكرها الحافظ مع تخريج رواية كل
منه فيه طول وقد اصله باختصار الحديث كعب ابن عجرة اخرجه
الطبراني وسنده ضعيف ولفظه عنه سافت الحديث اخرجه
اخرجه الحافظ عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما لاصحابه ما تقولون في رجل قتل في سبيل الله تعالى الجنة
قال الجنة رب الله قال ما تقولون في رجل مات فتنام
رحلات وما عدلت الا الانعام لا جبل وقالوا النار فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم رب الله فتورجيم وحديث
ابي هريرة قال رأى عباية على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاشتوا عليها فقال تحبت ثم توضأ عباية فاشتوا عليها
سرا فقال وجبت وقال ان بعضكم على بعض شهداء الله تعالى
بعد تخريج حديث صحيح اخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن
ماجة وابن حبان وعند ابن ماجة خبر ابن ساقت الجنة وقال
ايضا شرس مساقي الخبر وقال بواخره انتم شهداء الله في
الارض واخرجه الطبراني بنحوه وانتم شهداء ولابي هريرة حديث
اخرجه ابن ماجة وحديث سلمة ابن الاكوع اخرجه الطبراني ولفظه
عنه رواية ابي هريرة وزاد ان الميت كان من الانصار وفي اخره
والملائكة شهود الله في السماء وسنده موسى ابن عبيدة وهو

ضعيف

ضعيف واخرجه من وجه اخر ضعيف سنده وقال في اخره فاذا شهدتم
وجبت وحديث ابي هريرة ذكر شيخنا في شرح الترمذي ابن عبد الهادي
من رواية حبيب ابن سهل عن ابي هريرة نصه قال ان الجنة تقول
من الناس انا وحق تقول لخطيئة يا رب انك تعلم
خيرنا يقولون فيقول احمدوا فان قد غفرت لهم سالا تسألون
وقلت شهادتهم على ما يقولون وسنده فرات ابن السائب
وهو واهي وحديث عامر ابن عبد بيجة اخرجه الطبراني البزار ولفظه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات العبد واثنى عليه
خيرا وانا من يقولون خيرا قال الله تعالى لملائكته قد قبلت
شهادة عبادي وغفرت لعبدي ما في علمي وفي سنده مجالد ابن
عبد الرحمن الكوفي وهو واه ايضا وحديث ابي قتادة مالك
اذا مر بجنازة فاثنوا عليها خيرا قال فعلنا عليها وان اثنى
عليها شرا قال فعلنا عليها شرا ولم يقل فعلنا قال الحافظ
بعد تخريجه هذا حديث صحيح غريب اخرجه احمد والبخاري
وحديث ابي بكر ابن ابي زهير عمر ابيه رضي الله تعالى عنه والله اعلم
باب النهي عن سب الاموات قوله روينا
في صحيح البخاري الخ قال الحافظ بعد تخريجه اخرجه احمد
وابن حبان وزاد ابن حبان في اوله قصة انه مات رفيق له
فسألت عن رجل وسبته فقيل لي انه قد مات فاستغفرت
له وذكرت الحديث قال الحافظ قد وقعت له حدة لقصة
ابي بكر عند ما رجل فقال منه فقيل له انه قد مات
فترحمت عليه فقلت من ذلك فقالت ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تذكروا موتاكم الا بخير قال الحافظ وسند هذا
الطبري حسن وقد اخرجه النسائي من رواية سعود ابن ضعيفة
بنت شيبة عن عائشة قالت ذكر عند النبي صلى الله عليه
وسلم مالك بن نويرة فقال لا تذكروا هلكاكم الا بخير وسنده صحيح
انتهى قوله لا تسبوا الاموات الخ يحرم ما سبوا الاصل فيه
وهو عام مخصوص بحديث انس السابق حيث قال صلى الله
عليه وسلم عند تشييع الجنازة اثنوا خيرا وجبت ولم يسأل عن قتل
اهل في الاموات بعدية اي الحلية بدون الكفار والكفار
من يتقرب بسببهم وكذا ذميا فلا يسن غير الحاكم بعد موته وفسقه
او غيره الحاكم ليس لعلم حاله عليه بما يأتي قوله افضوا اي
وصلوا الى ما قدموا اي من العمل واستدل بالحديث على منع سب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاموات مطلقا لكن سبق ان عموم مخصوص واعم ما يتعلق في ذلك ان
اموات الكفار يجوز بيعهم اذا لم يتاذ بهم الجار المسلم وكذا الفساق اذا
وقت اليه ضرورة او مصلحة قوله صنعه الى ترى يقال
الحافظ لم ار في شيء من شيوخ الترمذي تفرد به الترمذي بصنعه وانما
استغربه ونقل عن البخاري ان بعض رواته شكوا الحديث وقد
سكت عليه ابو داود وصححه ابن حبان وغيره وسوس ترى الخمر وقد
تقدم تخريجه والكلام عليه في باب ما يقال في حال غسل الميت
قوله كالحديث الذي ذكرته في رواه البخاري ومسلم وغيرهما ولفظ
الحديث عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا خزاعة وهو
يجر قصبه في النار اخرجه مسلم واخرجه البخاري بلفظ وقال
خزاعة بدل كعب والعبي واحد لان كعب ابن عمرو من بني ايل بن النضر
خزاعة واخرجه الشيخان من طريق ابن المسيب عن ابي هريرة وزاد
وهو اول من سيب السوائب واخرجه الحافظ من طريق اخرى عن ابي
هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكم ابن
الجون الخزاعي يا اكثم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه
في النار فما رايت رجلا اشبه برجل منك بك ولا منه بك قال
اكثم يا رسول الله اخشى ان يضرني شبهه فقال لا انك مؤمن وهو كافر وهو اول من سيب
السوائب وبحر البحيرة وحمى الحامي وغير دين اسمعيل عليه الصلاة
والسلام قال الحافظ بعد تخريجه هذا الحديث حسن من
اخرجه الدارقطني في الافراد وقال تفرد به محمد بن اسحاق
عن محمد بن ابراهيم يعني بهذا السياق والا فاصله في الصحيح
كانت ام واخرجه الحاكم بنحو هذا السياق من حديث ابي هريرة
وزاد في اخره ونصب الاوثان واخرج الحافظ عن جابر حديثا
طويلا فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بهم الظهر والعصر
اراد وهو في الصلاة ان يتاخر شيئا ثم تاخر فتاخر الناس الحديث
وفيه ورايت فيها يعني النار عمرو بن لحي يجر قصبه في النار وانه
من رايت به يشبه بك اكثم الخزاعي فقال اكثم يا رسول الله اتخشى
علي من شبهه قال لا انت مؤمن وهو كافر وكان ابن لحي ادخل
العرب على عبادة الاصنام قال الحافظ بعد تخريجه حديث
حسن الاسناد وفي المتن الفاظ شاذة اخرجه احمد ثم قال الحافظ
عليه رجال سنده ثقات من طريق اخرى بنحوه وفيه ورايت فيها
ابا ثمامة عمرو بن مالك يجر قصبه في النار وقال بعد تخريجه

حديث

حديث صحيح اخرجه مسلم وابو داود وفيه التنصيص على ان صلاة
الكسوف ركعتان وفيه ذكر وبين طائفة منهم وانه كان في الظهر اذا لعصر باب
الملاسنة في تلك الرواية الوقت وهو كذلك في رواية الاخرى
انه كان يصلي صلاة العصر وعجل المقدم في الرواية فتى حديث
ابي هريرة يرشد اليه ترشاته الحافظ وهو قريب من حديث
الباب وقال فيه ورايت عمرو بن حرثان اخا بني لحيان مسكينا على
قوسه قال الحافظ فان كان هذا محفوظا في المتن توي عود
الضمير والعلم عند الله تعالى انتهى كلامه قوله عمرو بن لحي
اي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء المثناة التحتية
وهو كعب واسمه عامر وفي بعض روايات مسلم وهو عامر وابي مالك
قال الحافظ ويجمع بان ساكنا جدا على الحروا بن لحي وتسمى الروايات
وهو ابن قمعة بكسر القاف وفتح الميم السكونية وجر قبيلة فقال
واسكان الميم وفتحها وكسرها مع تشديد الياء الخزاعي اول من
سيب السوائب وبحر البحيرة وحمى الحامي كما في الدارقطني وغيره
وفي الحديث عند الطبراني فاما قال الحافظ هذا من عباس رفعه
اول من غير دين ابراهيم عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابو
خزاعة وعند الكلبي من رسل عكرمة فقال الفداء يا رسول
الله ومن هو عمرو بن لحي فقال ابو خزاعة قوله وقمعة
اي بفتح القاف وسكون الميم وحكى الحافظ عن الدارقطني وغيره
وفي الحديث عند الطبراني فاما قال الحافظ هذا من عباس رفعه
انه كان في وادي حنين وقيل في طرق العرة اخرجه الحافظ
عن جابر رضي الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالحجر فقال لا تسالوا الايات فقد سالها قوم صالح
وكانت ناقة ترد من هذا الفم وتصدر من هذا الفم
فعتوا عن امر ربهم فعقروها فاخذتهم صيحة واحدة الله بها
من كان تحت السماء الا رجلا واحدا كان بالحرم فلما خرج اصابه
ما اصاب قومه قالوا من هو يا رسول الله قال ابو رغال وفي
رواية لما نزل الحجر في غزوة تبوك وفيها لا تسالوا نبيكم وفيها
سالوا نبيهم ان يبعث لهم اية فبعث الله لهم الناقة الحديث
قال الحافظ وفي رواية زيادة كانت ترد من هذا الفم فتشرب
ماء يوم ورد وما وجلبون من لبنها مثل الذي كانوا يحلبون
من فيها الحديث قال الحافظ بعد تخريجه هو حديث حسن
غريب اخرجه الحاكم وابن حبان وقال الحافظ هذا الذي رواه
كثير في كاريخه بحذوفه لم ار عند احد ليس هذا الحديث في
الكتب الستة وهو على شرط مسلم انتهى لم يخرج له مسلم فيه الحديث
او توبيخ عليه وقد قال احمد وابن معين اختلف فيه قول ابن

شبكة الألوكة www.alukah.net

معيز والنساء في بيت بعلة ابن لبيعة له فيها نظر لانه مدلس
وقد عنعنه هذا اصل الحديث شاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول حين خرجنا معه الى الطائف لترتاب بيت فقال صلى الله
عليه وسلم هذا قبر ابي رغال وكان من ثمود وكان هذا الحرم يدفع
عنه فلما خرج منه اصابته النقمة التي اصابت قومه هذا
المكان فدفن فيه وآية ذلك انه دفن معه غصن من ذهب ان
انتم نبشتم عنه اصبتموه فابتدره الناس فاخرجوا منه ذلك الغصن
قال الحافظ بعد هذا حديث غريب حسن اخرجه ابو داود
وابن حبان وورد عند البزار والدارقطني من ابن عمر رضي الله عنهما
ان عمر قال لرجل لئن نشأ لترجعن مشاكي الانسان مشاكي
قبرك فارجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر ابي رغال قال
البزار لم يسنده الا عاصم يعني ابن ابي الاقحف وليس بموسى يعني الجهني
يرويه موقوفا وقال الدارقطني متفرد به وكيع عن عاصم
اسرافي لا يحفظ ومورق ورواه معمر وغيره عن الزهري لم يرفعوه
والرجل المبهم في الحديث هو عيلان ابن سلمة الثقفي الذي اسلم
وتحته عشر نسوة وذلك انه لما كان زمان عمر طلق نساءه
وقسم ماله بين بنيه فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فقال اني
لاظن الشيطان فيما يسترق السمع سمع بموتك فتزوجن في قليلك
ولعلك لا تكث الا قليلا واما الله لئن راجعتهن لارجمن
مالك اولا ولتنتهن سنتي ولا امرت بقبرك فيرجم كما رجم قبر ابي رغال
قال الحافظ بعد تخريجه هذا مرفوعا فصحيح اخرجه
ابن راهويه قال الحافظ وابو رغال المذكور في قصة عمر
غير ابي رغال الاول فان ذلك من بقية قوم ثمود وهذا كان
قبل اصحاب الفيل من الطائف الى مكة وبهم من وجد بها وقبر
ابي رغال الثقفي بالحسن هو الذي يرجم قبره اليوم اخرجه
الحافظ هذه الاثر اسحاق في قصة اصحاب الفيل قال
لما مروا بالطائف خرج اليهم مسعود وناس من ثقيف فقالوا
له البيت الذي تؤمون بمكة ليس بمنيعنا ولكن نبعث
معكم رجالا يدلونكم على الطريق فبعثوا ابا رغال فسار حتى انزلهم
بالمغمس فمات ابو رغال هناك فهو الذي يرجم قبره اليوم انتهى
قال الحافظ وفيه يقول شاعر

اذا اتى الفيل ارض بارحوه ... كما ترمون قبر ابي رغال

والمغمس بالميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الميم الثانية مفتوحة
وقيل

وقيل مكسورة بعدها مهملة مكان في طريق الذاهب الى الطائف
من مكة وفيه يقول امية ابو الصلت والد امية وقيل
هو لامية بنفسه من ابيات

بركا لفيل بالمغمس حتى ... صار يعبو كانه معقور

واما ابو رغال الاول فانه يدل على ان قصة اصحاب الفيل تعلم انه كان
من طريق مقبل من الزهري قال لما خاطر النبي صلى الله عليه وسلم
الطائف اقبلوا عليهم وارتقوا على حصن وهم يقولون
والله لا نسلم ما حيينا ... هذا وقبر ابي رغال فينا
فلما اشرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي ترعى
يا هذا قال لا قال هذا قبر ابي رغال وهو موسى بقية ثمود وتقدم
في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ما يرشد الى ذلك انتهى
قال الحافظ وقع في هذه سنة من لا ذكر لابي رغال الذي كان
يسوق الحاج بمحجنه ولم ارى شيئا من الروايات وصف ابا رغال
بذلك ولعلها كانت والذي مشتملت واذا لعلمتني قال
وقصة صاحب المحجن الذي كان يسوق الحاج به وهو بكسر الميم
عصا معوجة الطرف كما في صحيح مسلم مرجا بن قال كنت
انتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
في صلاة الكسوف الى ان قال حتى رايت صاحب المحجن الذي كان
يسرق الحاج بمحجنه قال فقلت له قال الا تعلمت محجنك وان مقبل
عليه وذهب به واخرجه ابو داود والنسائي واخرجه في رواية
اخرجها النسائي فاذا اعلم به كان يقول لا تسارق المحجن
وابن جدعان هو بضم الجيم واسكان الدال والعين المهملتين
واسمه عبد الله وكان قبل الاسلام وكان احد الحنفاء كحنيفة
يرق الى الاسلام ولم يسلم وكان من بني تيم ابن مرة من قريش عائشة رضي
الله عنها اذ هو عم ابي بكر الصديق رضي الله عنه
وذكره الحافظ في الاصابة وكان من رؤساء قريش في الجاهلية وفي
الصحيح من عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله
ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين
فهل ذلك نافعه قال لا انه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم
الدين رواه مسلم قال الحافظ وسمي في طريق اخرى عبد الله وقد
ايضا من عائشة قالت يا رسول الله ان عبد الله بن جدعان
فذكره وزاد ينتزع لضيفه وينكح النساء ويحسن الجوار وزاد فيه
ابو يعلى من هذا الوجه وكنت الاذي ناشئ عليه انتهى
وحاصله هو ما به صلى الله عليه وسلم انه لم ينفعه ذلك لكفره
وهو المراد من قوله لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي اي لم يكن

مصدقا بالبعث ومن لم يكن مصدقا به لا ينفعه عمل ما اليه
المصير وقد ابدى تعالى في اواخر كتاب الايمان من شرح مسلم
وغيرهم اي كيفية مصاحبة الكرة وقصة الذي كان يتجر في منيته
فسب به وهو من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقصة سارق البيضتين
اخرج ابن حبان من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في
قصة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للكسوف وفيها عنه
صلى الله عليه وسلم مرفوعا رايت فيها يعني النار ثلاثة يعذبون
صاحب السارقتين به نتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سرقتما وكان صاحب المحجن كان يسرق الحجاج بمحجنه ويقول انما
سرقت المحجن وفيه ذكر صاحبة الكرة قال الحافظ رجاله
في سنده مقال ابن لهيعة وكان مدلسا واختلط لكنه حدث بهذا
الحديث قبل الاختلاط بتحديثه وذكروا ان سماع شعبة وحماد بن
سلمة منه كان قبل ذلك وقال الحافظ بعد ذكر شاهد
اخر فيها دم بعض الاموات ومن شرح الحديث وجدت لها ذلك
من حديثه ان اموات الكفار يجوز ذكر مساويهم اي ان لم
يتاذ به الحي لحديث لا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء وقد
قيد ذلك ابن رشد بنقله عنه الحلبي واما اموات
المسلمين العلنيين بفسق او بدعة العلقمي بان يموت على ذلك
وقال من فسق ببدعة لا يفسق بها ويجوز ذكرها وبموت كذلك
تظهر فان عدالته مصرح في فسقه والصلاة في ذكره جائزة كذكر
سائر ذنوبه وان لا يجوز وكريم قال العلقمي بل قد
يجب في موضع من المواضع وقد تعود مصلحة ذلك للميت كرفع
اثم اذا قام شهادة زور وشهادات الشاهد فان ذكر ذلك
منع الميت اذا علم ان ذلك المال يرد لصاحبه
وتلاحق العلماء على صحة الحديث اي سواء كانوا احياء او اموات
وبه يندفع الجمع بان النهي محمول على ما بعد الدفن والجواز على ما
قبله ويستفاد من سعد وكذا يندفع الجمع بكون النهي لعام
ميت اخر فيكون ناهيا
ما يقوله زائر
القبور اذا لقي بمرصع مقبرة ميتة ابا وضعها ولم يات
في القرآن ولا لقاء ما لا في قوله تعالى انكم ميتون وانكم ميتون
القبور وروينا في صحيح مسلم اخرجه النسائي في السنن ورواه
النسائي واحمد واخرجه ابو عوانة عن ابي هريرة
الوحدة بالاخلاف وهو مؤنث اهله ميتة اي ميتة العزيز
وسبق ان الميتة الحال لتمتع من الارض بشرط ان يكون فيه
عمر

شجرا واصوله السلام عليكم اخذ من هذه الرواية انه تعريفه
افضل من تنكيره وان ورد في رواية عند احمد وفيه ايضا رد على
من قال من الميتات وعزم الاولى ان يقال عليكم السلام لانهم ليسوا
اهلا للخطاب ولقوله صلى الله عليه وسلم لمن قال له ذلك ان
عليكما السلام تحية الموتى ولاه لبعض الروايات واما الخطاب
فلا فرق بين تقدم عليه وتاخره على ان الاصوات الميت
اهل الخطاب مطلقا لان روحه وان كانت في اعلى عليين لها
تعلق بالبدن بدليل من يات ومن لا فلا يرد عليه الخبر
الصحيح ما من احد يمر بقبر اخيه المسلم يعرفه فيسلم
عليه الا عرفه ورد عليه السلام واما الجن فاخبار من عادتهم
لا يعلم لهم اولا المراد بالموتى كفار الجاهلية اي تحية موتى لا
تنفعهم ولا تنفعهم دار قوم يعني فيه الجمع على انه يجوز من الخاص
والنصب على النداء اي يا اهل دار فحذف المضاف
اليه ستانه قيل وهو الى لانه في رواية يا اهل الديار انكان
ذلك مشيئة انه مراد عند حذفه وان كان لا يختص بالمؤمنين
وقيل منصوب على الاختصاص قال فيه دليل
الايمان واما كم موتا لقوله اي هالكون عند الله اي
من الدواب والعقاب وضبط الحلبي في شرح المحصن بدار الهجرة
من الايات يعني الاعطاء ورده في الحرز بانه كان للدواب
موصولون بشد يد الجيم المفتوحة حرستنا بحذف
اي انهم موصلون باجوركم ورثت الله اي به
للشرك او امثاله للاية ومن ثم قيل استثنى الله تعالى كما في
قوله تعالى لنحشرنهم والشياطين لنحضرنهم ورث الله لكن استثنا
الخلق بيانا جيلون او لتعليق بالنظر الموتى لهم في عبد الكان
بعينه او الموت على الاسلام ثانية شكوك فيه وعلى يمينه
ينكر وخطابا لا لانه واتى به صلى الله عليه وسلم تغليبا
لهم او ان فيه بعيدا اذ كان قوله تعالى وما انتم بمسمعين
وروينا في صحيح مسلم اخرجه النسائي في السنن ورواه
النسائي واحمد واخرجه ابو عوانة عن ابي هريرة
الوحدة بالاخلاف وهو مؤنث اهله ميتة اي ميتة العزيز
وسبق ان الميتة الحال لتمتع من الارض بشرط ان يكون فيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وابو عوانة من رواية ابن وهب عن ابن جريج فقال عن عبد الله ابن
كثير ابن المطلب عن ابي سلمة قال النسائي صحاح في ابن جريج
اثبت عنه ناس ابن وهب ويقال ابو عوانة هذا احمد ظاهر عنه
انه قال في مذهب عبد الله بن جريج عجبا نزل عليه مثل
الدار قال ابو عبد الله السلام الدار وهي النساء من سكن
الدار وكان يقال بيوت الاموات لاستعادة عبد الله ابن الحرث هذا
بدل العجبات الارواح في العقود وهو افتخار وهو الفخار انتهى
وقال ابن الحرث يريد بالدار النساء وهو جائز لعنه
قال ابن بيتي على ربع العاسر والسكون والحرات واشد
على ذلك قول النابغة

يا دار مية بالعلياء فالسند ... اقوت وطال عليها سالف الابد
اسمى ملامحه ومنبه امارة والعلياء ارض مرتفعة وهو السند
موضعها واقوت الدار خلت وفيه اطلاق الاهل على ساكني
المكان من حي وبيت وكان حكمة ترك خطاب في هذه الرواية
انه سأل عن زيارة فاتة فلا يأتي ما ورد من الخطاب السلام
مع الاستئذان بالوجه لانه في زيارة قبر جماعة وحينئذ يؤخذ
من ذلك ان من قصد زيارة قبر يكفي التصور الاول له ان يأتي
بعد الدعاء من قصد زيارة قبر يخص من الاولى الاشارة
من قوله السلام عليكم اهل ديار وهو الاحتراز عن ذلك بيان
ان الامر واسع وان زائر القبور غير مقيد بالمقاصد تركه
من المؤمنين والمسلمين عطف تأكيد لما تقرر من الايمان
والاسلام وان اشتركا مفهوما فيما تحققا في الماصدق
ويرحم الله المستقدمين منا اي بالموت والمستأخرين
ايضا اي بالحياة بعدنا لقصد منها الاعاظم الاحيا
والاموات من المؤمنين والمؤمنات مع ما فيه من الاشارة الى
قوله تعالى ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا
المستأخرين اي من استقدم ولادة ووفاة ومن استأخر منهم
خرج من صلاب الرجال ومن لم يخرج بعد
للاحقون بلا شيء على ان الاولى للتأكيد في جزء وفي نسخة لاحقون
بحذف اللام الاولى ويؤخذ من هذا الحديث جواز زيارة النساء
للقبور وفيها خلاف بين العلماء وعند الشافعية اوجه
لاصحابنا الحرمة الكراهة الاباحة والاصح الكراهة
وروى الاباحة الصحيحة الاخرة اورد صاحب السلاح
والحصن هذا الحديث من حديث ابي هريرة وانتهى ملا منهما
على

على عزوه لتخريج ابي داود فتفقد والله اعلم ثم راجعت باب الجنائز
من سنن ابي داود فلم اجده فيها ثم رايت الحافظ قال
واخرجه ابن ماجة في باب ما جاء من كتاب الزهد قال
الحافظ واخرج مسلم ايضا من حديث طويل فيه قال ذهب
للقبر فبين اهل بيته فسلم قال وهذا السياق لم يخرجه في
الجنائز بل ابو داود اخرجه في الطهارة لكن النسائي اخرجه ايضا في
الطهارة بالاسانيد الصحيحة قال الحافظ في
هذا ما يوهم ان الحديث عنده الى ابي هريرة رضي الله عنه وليس
كذلك فقد اخرجه علي بن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب طريق عن ابيه
النسائي من رواية الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ولفظه كان
صلى الله عليه وسلم اذا مر بالمقابر قال السلام عليكم اهل
الديار من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والصالحين
والصالحات وانا بكم ان شاء الله لاحقون وسنده صحيح على شرط
وروى ابن ماجة من حديث حسن ورجاله رجال الصحيح غير ثابت بن
محمد عن عبد الله بن حسن وهو ابن ابي فطيبا وهو الحجة
الشالة بسكون الموحدة نقية واسمه حبيب ابن عبد
يغفر الله لنا ولكم الاحيا ولكم اي الاموات
سلفنا بفتح السين المهملة واللام يعني فيما قبل
سلف الانسان من تقدمه بالموت من ابائه واقربائه واخوانه
واقرانه وبه سمي احد الاولاد لما يتقدم اهله ويقال
لمؤمن لسلف كانه اسلفه وجعله سببا للاجر والثواب الذي
يجازى عليه بالصبر والحاصل انه يتقدمون عليه في هذا الامر
ونحن بالاعراب اي فيتم ويوبيع اوليه ويجوز فيه كسر
الاول واسكان ثانيه اسما الملائكة ويقول كذلك في نسخة من
الحصن وروى ابن ماجة مسلم الى اخره وزوله الشاه
وابن ماجة عن ابي هريرة بزيادة زاد النسائي انتم لنا فرط
وعلينا سبق ورفع في آخر زوائد ابن ماجة في رواية انتم لنا فرط
وانا بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم ويؤيده
منه لان ذلك عنده في حديث عائشة كما سبق نقله في السلاح
والله اعلم وزاد الحافظ رحمه الله تعالى وخرجه ابو عوانة
اسأل الله لنا ولكم العافية اي اسأله العافية من
العقوبة في الدنيا والاخرة وفي كشف المشكل لابن الجوزي رحمه
الله قيل انما سئل العافية لهي ما يعيي والبلا كثيت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فالجواب انه يتعين الايمان بعذاب القبر ويتعين
نسأل الله العفو عن هذه العافية من بلاء الدنيا انتهى قوله وزاد
بعد قوله للاحقون انتم شارطها الى اخره صرح عمارة ان الذي
زاده ابن ماجة رحمه الله تعالى وسبق عن السلاح ان الذي زاده
النسائي رحمه الله وعبارة الدميري رحمه الله في الديباجة بعد
ما اورده ابن ماجة بالفظ الذي اورده مسلم واورده المصنف
بالفظه رواه مسلم وابو داود والنسائي وزادوه بعد للاحقون
انتم لنا فرط انتهى وهو مطابق لما في السلاح من ان الزيادة للنسائي
اي دون ابن ماجة والله اعلم وحسن ذكر مثل عبارة المصنف
هنا على ذلك بان يقال اخره من قوله وزاد النسائي وان كان
فلا ما اصله هو ما اصير الى قرب مذكور للعبرية المذكورة
العبرية له لكن الله تعالى اعلم ثم رايت الحافظ قال
لم يذكر هذه الزيادة من ابن ماجة ولا يرد على الشيخ لانه قال
وزاد بالانفراد فكانه على النسائي واستثنى اخرج الحديث وفيه
هذه الزيادة كما قاله عمارة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتى على النساء قال تذكروا انتهى وروينا في
كتاب ابن السني في اخره قال الحافظ بعد تخريجه هذا حديث
حسن اخرجه ابن ماجة اي في فوق من الحديث السابق
فكان عزوه اليه اولى وبالله التوفيق لكن زاد ابن ماجة في
اخره نسأل الله لنا ولكم العافية برحمته اللهم لا تحرمنا اجرهم
ولا تفتنا بعدهم فقال الشيخ على العزو لابن السني
قال الحافظ قال ابن مندة بعد تخريجه حديث
ابن عباس رضي الله عنهما وفي الباب عن بريدة وعائشة
وابي سعيد اي شرحه وفيه ايضا عن ابي هريرة وابن مسعود قلت
وفيه ايضا عن ابي رافع وعن ابي جارية وعبد الله ابن عمر
وثبت عن عائشة وفوق ست احاديث عائشة وبريدة
وابن عباس وابي هريرة بحديث ابن جارية بالجيم والراء وتحتية
اخرجه الطبراني في الاوسط عن حبيب بن صخر عن ابيه رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في جنازة رجل
من بني عمرو بن عوف حتى اتى الى بقعة فقال السلام عليكم يا
اهل الديار من المؤمنين والمسلمين انتم لنا فرط ونحن لكم تبع عسانا الله
وايانكم يغفر الله لنا ولكم الا ابدا السند وفيه عبد العزيز
بن عبد الله قال الحافظ وهو ضعيف وحديث ابي هريرة اخرجه
الترمذي عنه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم

البقيع

البقيع فقال السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين وانا بكم
لاحقون وفي سنده قابوس ابن ابي ظبيان الله ضعيفه وحديث
بشير واسمه محمد وابن الخصاصية اخرجه ابو نعيم
في الحلية وتقدم حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم البقيع وزاد وان الله وانا اليه راجعون
ليته اصبح خيرا بحيلا وسيقع سيرا طويلا الحديث وقوله
بحيلا بفتح الموحدة وكسر الحاء مهملة وزاي منقوطة ومعناه اخرجه
الطبراني من غير الطريق التي اخرجها ابو نعيم وحديث ابي
مويهبة بالموحدة بعدها ياء مصغر ويقال ابو مويهبة
بلا تصغير لا يعرف اسمه وهو مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد
امرت ان استغفر لاهل البقيع فانطلق معي فانطلقت
معه فلما وقف عليهم قال السلام عليكم يا اهل المقابر
ليهنكم ما اصبحتم فيه الحديث وفيه ابنه لما رفع بدايه ربعه
الذي ساقه فيه فقال الحافظ بعد تخريجه حديث
حسن اخرجه احمد واخرجه الحاكم وذكر الحافظ له طرقا وحديث
ابي رافع اخرجه ابن سعد من غير تسمية قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني امرت ان استغفر
لاهل البقيع فخرج وتبعه ابو رافع مولاه فكان ابو رافع يحدث
فذكر نحو حديث ابي مويهبة وسنده ضعيف ويجمع بالتعدد
فان في رواية يعلى ابن عطاء عند احمد ما يدل عليه انتهى
قوله لنا فرط بفتح الفاء والراء بعدها طاء المهملة وسبق
الكلام عليه في باب اذكار الصلاة على الميت وفي احاديث
الباب دليل على استحباب زيارة البقيع والسلام على
اهلها والدعاء لهم والترحم عليهم قال العلماء وزيارة
البقيع من اهم الدواعي للقلب القاسي لما يذكره الموت
والدار الاخرة وذلك يحمل على قهر الاهل والولد والمال
وترك الرغبة فيها ولا شيء انفع للقلب القاسية من
زيارة البقيع والمعونة بالتفكر في ذلك والاعتبار بمن
سلف من الاقران فلا يبقى في ذلك ذكر انقطع عنهم الاهل
والاحباب وذهبت اسمائهم واشخاصهم اصلا ثم ان
ذلك كان سببا لادخاله على مولاه ورقة قلبه رحمه الله
ويستحب الاكثار من زيارة قال الدميري
الله بالباقية قال العلماء رضي الله عنهم حين فتح الله عليهم

والتشاده بسلاسل الفكر الى طاعة ربه ان يكون من ذكر بما زمه
اللذات ومفرق الجماعات ونواطل مجلس شاهدوا المحتضرين
وزيارة قبور اموات المسلمين تذكرة لملائكة امور ينبغي لمن تشبه
قلبه ان يتعظ بها على رواية قال لنفع بالاثار من ذلك
ولات تكلمه بذلك عامة المحتضرين والاموات وزار القبور
يكسب الحية كالمعاينة وينبغي لزائر القبور ان يتادب بادب
الزيارة فيهدوا منها لقربة ما كان يهدوا منه لو كان حيا
وزاره وانفعت نصوص الشافعي رضي الله عنه واصحاب
عليه بين الرجل زيارة القبور وهو قول العلماء كافة
لا يختلفون في ذلك وكانت زيارتها منهيا عنها اولا ثم نسخ
بحديث بريدة كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الحديث
وكان النهي اولا لقرب عهدهم من الجاهلية لئلا يقعوا
يتخللون كلام الجاهلية الباطل فيها ثم من ذلك وتوضحه
الباقي حديث بريدة عند مالك في الموطا واحمد في المسند
والنسائي في السنن كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
ولا تقولوا هجرا ولا تقولوا الا خيرا فلما زال السبب استقرت قواعد
الاسلام وتمهدت قواعد الاحكام ابيح لهم الزيارة واتحاد
صلى الله عليه وسلم بقوله ولا تقولوا هجرا انهم قد يوجد
في بعض اصول الحاق زيادة في هذا الباب متعلقة
بالزائر لا بالمقصود من الزيارة للميت النهي اي لتلاوة القرآن
والدعاء له ونحوه بانه يرفع العذاب عن ميت من اموات
وانه سيحقق هو من ترتيب والله اعلم

باب

نهي الزائر من زيارة ببكي جزعا عند قبره واسره بالصبر ونهيه
ايضا عن ذلك بما يشرع عنده روينا في صحيح البخاري
ومسلم الا ما قال الحافظ واخرجه ايضا احمد وابو داود
والترمذي والنسائي

تبكي عند قبر فقال

الشيخ زكريا في شرح البخاري قوله مر بها في نسخة على
صبي بها اتقي الله اي ارجعي على تقواه بترك الجزع
لذلك بما هلك انتفت انه لو توفيه لتوفيه واصبري اي على
مصابك ليعظم ثوابك ولذا من جملة حديث تتمته فقالت
اليك عني فانك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها انه
النبي فكرهت ما عليه وسلم فاتت باب النبي صلى الله عليه
وسلم فلم تجد عنده بوابين فقالت لم اعرفك فقال انما الصبر عند
الصدمة الاولى اي انما الصبر المحمود ثمرة

عند

عند الصدمة الاولى اي عند مفاجاة المصيبة بفراق الاحبة
التي تفتت منها القلوب اما بعد ذلك فيضعف شيئا فشيئا
اجرا شاء الله اعلم وسبق في باب التعزية طرف من هذا الحديث
وله روى في سنن ابي داود في اخره قال الدميري
قال له مسلم وروى احمد ايضا قال الحافظ واخرجه
البخاري في الادب المفرد عن بشر بن محمد المعروف بابن
الخصاصية وقيل هو ابن زيد بن محمد الهنبي وامه الخصاصية
واسمها كبشة وقيل مارية بنت مرة ابن الحارث العطوفي
الازدي وقيل كان اسمه في الجاهلية زحاف فلما اسلم قال
الحافظ وما اظن سماه النبي صلى الله عليه وسلم بشيرا نزل
البصرة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فقط قيل سبعة
احاديث روى له البخاري في الادب المفرد وابو داود
والنسائي وابن ماجة وروى بشر ابن لبيك وحريز بن عثمان
وامراته لبكى العرفة بالجهمية قيل مكية ايضا وذكرها
ابو نعيم وابن منده وجماعة وفي سنن ابي داود انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الدميري في الدر ما جه
لم ار احدا قدره في سوا البخاري وما ذكرته من كون الخصاصية
امه هو ما ذكره ابن منده وابو نعيم وجزم عليه الحلاية ابن حجر
الهيثمي في شرح الشمائل وتبعهم عن الحافظ في ذكر عمان حد
ما يقال عند القبور لكن قال الحافظ ابن حجر وليس كذلك
اما في احدى حديثه وهي والدة جده الاعلى صاري ابن
سدوس حرز ذلك بل ترك قال وبريس عليه وجزم به ابراهيم
والله اعلم والخصاصية كذا بخاء معجمة ثم صاد مهملة
وبمثناة تحتية ثانية الحافظ في التقريب مخففة وخطا القاموس
تشديدها بكونه ليس في كلام نفاة بالتشديد لكن رد
بان الذي لم يعد شدة الخصاصية مصدرا اما لو كان
الخصاصية لتعدوا الى النسبة ثلاثا لان التعويل
في ذلك على النقل لا على العقل انتهى الى سنتيك
زاد ابو داود فنظر الرجل يمينا وشمالا فلم ير النبي صلى الله عليه وسلم
فلقيها فقال لم ار احدا قال الجمهور من ملائكة
انه لا يكره الشيء بين الميت بالتعليق ونحوه لمن صرح بذلك
الخطابي والعبدري والمحاربي ونقله العبدري عن اكثر العلماء
وقال احمد بن حنبل واصحابه شيخ انس رفعوا اذا وضع
ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه ليسمع قرع

سي

نعلي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تعالى رواه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي واجابوا بان حديث
ابن الخصاصية بوجهين احدهما وبه اجاب الخطابي
انه يشبه ان كرههما لعدم فيهما لان النعال السبتية تعال
اهل الرفاهية والتنعم فنهى عنها لما فيها من الخيلاء والثاني
لعله كان فيهما غلظة وتعارج بين احديهما انتهى وقال
الحكيم الترمذي في نوادره لا يرتفع لعلما لان السبت كان لحسن
شيء بما يشاكل فلما صار رفعه لذلك الرجل شغل عن جواب
الملكين وكاد ان يهلك لولا ان يثبته الله تعالى وقال
ابن رسلان في شرح البخاري النعال من لباس النبي صلى الله
عليه وسلم وفيها السنة قال مالك رحمه الله تعالى لا تنعل
من جلد الميتة قال وذهب قوم الى انه لا يجوز لبس النعال
السبتية في الصلاة مستدلين بهذا الحديث قال
ابو عبيدة وكرت السبتية لان اكثرهم في الجاهلية كانوا يلبسها
غير مدبوغة الا اهل السهولة منهم وقال اخرون لا باس
به لك وحجتهم لباسه صلى الله عليه وسلم النعال السبتية
وفيه الاسوة الحسنة ولو كان لباسها حرا لتركه ولا يجوز لبس
ذلك لامته وثابت انه صلى الله عليه وسلم صلى في نعليه
علم ان دخول المسجد بالنعل غير مكروه فكان المشي بها غير
الصلاة احرى ان يكون غير مكروه انتهى
لا شعر عليها هذا قول جمهور اهل اللغة والغريب وقال
الهروي لها شعر انتهى بالدباغ ثلاث وقال ابو زيد السبت
جلد البقر مدبوغة كانت او غير مدبوغة وقال
ابن رسلان النعال السبتية كانت سودا لا شعر فيها وقال
الداودي انها منسوبة الى سوق السبت بقتله ابن رسلان
في شرح سنن ابي داود والله تعالى اعلم
النعال الخفاف عند الدرس بنور الظالمين وبمعاريهم والفرار
الافتقار الى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك
روينا في صحيح البخاري الاخرة قال اكثر ما اخرجه
البخاري في رجعة مواضع من صحيحه لسبب فيها هذا اللفظ
قال كما تقدم حديث مالك اخرجه الدارقطني وذكر ابا العقيلي
اخرجه في زيادات الموطا ولم يخرجه الكرمي روى الموطا فيه
ولم يسرد باقي حديث مالك بتمامه اخرجه مسلم من غير طريقه وينظر
من تعال الشيخ له واخرجه النسائي في الكبرى ولم يشاهد من
حديث

حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه واخرجوا له بلفظه
وفيه رأوا ابي واخرجوا في كتبه عند احمد ولفظه لما كان غزوة
تبوك ساروا الناس في مثل الحر يقولون فنادى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الصلاة جامعة فاتيته وهو يقول
سائة حتى على ناقته فصلى الله عليه الحديث وسنده حسن انتهى
اي لا يصيبكم اي لئلا تقولوا عليهم ان لم تكونوا باكين
لئلا يصيبكم ما اصابهم اي مثل الذي اصابهم او مثل مصابهم
فما موصولة اسمها وحرفي والله تعالى اعلم بالصواب
والية المرجع والمآب تم هذا الجزء ويليه الجزء الاول من شرح
الاذكار النووية للامام العلامة الحافظ الشافعي العلامة
ابن علان الصديقي الشافعي نزيل مكة المشرفة
شرفها الله تعالى وكان الفراغ من كتابته بحمد هو
الاحد المبارك ثاني عشر ربيع الاخر من شهور
سنة ساية ومئة والف هجرية الالف
على يد افقر العباد الى عفو ربه الصمد
ابن محمد ابن حمادة المزداني الشافعي
غفر الله له ولوالديه
ولمشايخه والمسلمين
اجمعين امين
اللهم صل وسلم
على سيدنا محمد
وعلى اله
وصحبه
وسلم
تسليما
كثيرا

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم

ويليه الجزء الثاني واوله كتاب الاذكار في صلوات مخصوصة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net